

ALL
5-93

Princeton University Library



32101 075911139

Princeton University Library

This book is due on the latest date stamped below. Please return or renew by this date.

--	--

فهرست في الجلد الثاني من كتاب جامع الكبر الامية السائل في التناهي من سواها الاثني عشر ابي عبد الحسين

الرسالة الاولى في احكام الصيام

١ مشتملة على مقدمة ومطلب المفيد فيها اشياء الحق الاول في ذكر بعض اركان الصيام
 ٢ في حلال الصيام البتة الثالث في ذكر كل واحد من الصيام الرابع في تعريفه بالصوم
 ٣ المطلب الاول في التيمم وفيه ثمانية وعشرون مطلباً في بيان الاستسقاء
 ٤ في قول المطلب الثالث في بيان تعريفه على ذلك في بيان المطلب الرابع في بيان بعض موهبه
 ٥ اشياء المطلب الخامس في بيان بعض موهبه وفيه اثنا عشر مطلباً في بيان بعض موهبه
 ٦ وفيه اثنا عشر مطلباً في بيان بعض موهبه وفيه ثمانية وعشرون مطلباً في بيان بعض موهبه

الرسالة الثانية في المسائل الفقهية

٢٢ وهي مشتملة على مسائل في الاول في هل الكافر يكفل بالفرع ام لا وفي التكليف هل عليه
 القضاء اذا اسلام لا واذا استنكر كان عليه تطهيره بحقه هل يقربها او يقبل ام لا
 الثانية في ان المالك لا يوفى من المنكح وسائر العقود هل يقربها او يقبل ام لا

الرسالة الثالثة في المسائل الفقهية

٣٢ المشتملة على اربع عشرة مسألة الاولى في ما لا يملكه الفقيه الكامل الثانية في بيان
 المفضل في حوال الفاضل لا الثالثة في بيان التمسك في التقليد في بيان يقبل في المسئلة
 الواحدة اكثر من مدهام لا الرابعة في بيان الرجل انما يقبل الفقيه الجليل في كل وقت
 فاحكمه الخامسة هل يرضع عنده من لبن الاجتهاد ام لا وهل يجوز له ان يحكم
 بحلفه ويقدم بحكمه لا السادسة في بيان المرافعة في الحكم هل هو بيد المدعي والمدعى
 عليه السابعة هل لا القليل يتحقق بالافان انما يتغير بعد ما اذا بلغ الكفر
 يطهر بطهر ام لا الثامنة كيف يجب على الرجل ان كان لا يبرئ من بياضه في الاذن يكون
 من ذلك التاسعة هل يجب طهارة البول صلب الماء من بياضه وكيفية التزوير العرق
 هل الثوب المتنجس اذا فرغ من الكرازيه عين النجاسة يطهر بغيره من العصر الى الحار عشرين
 بخروج عيكة الغسل الذي في الما لا الثانية عشر هل يصح الغسل الا بالاربع
 ام لا الثالثة عشر يصح الوضوء اذا صب الماء فوقه في حاله او اجاهه ام لا
 ما الوضوء الرابع عشر اذا كان يد يطيب ثم يركب على عرقه من القبر من غير ان يركب
 تبرؤ من غير غسل ثم يركب من غير ان يركب من غير ان يركب من غير ان يركب
 شغبنا من غير غسل الطين اذا شربها من غير غسل الفرج والفرج لو ان عدنا شربنا
 بالطاعون ثم نؤوبه بطول الثاني انما بعد من يركب من غير ان يركب من غير ان يركب

الرسالة الرابعة في مسائل الفقهية

٣٦ مشتملة على اربع مسائل الاولى في مسألة منتهى الكسوف في نسبة المصطفى
 الثانية في كراهة الاما العدا في بيان قول الاحبا الثانية في ذكرها العبادات
 هل المراد منها اهل ثوابها ام حجة الاسلام بعد من صدقهم في اربعة مسائل
 الرسالة الخامسة في بيان بعض موهبه من الال
 المسئلة بمسائل الحكم العلية في جواب مسائل الرويا الاولى في الرويا
 وفيه مسائل الثانية هل الظنون من الظنون وهل تولد الظنون من الظنون

الرسالة الاولى في مسائل الفقهية

٣٦ وهي مشتملة على مسألين الاولى في قضية موسى مع الخضر عليهما السلام
 الثانية في الرجعة المعلوم بها بالادلة الفاطمية والبرهين الساطعة

الرسالة الثانية في مسائل الفقهية

٣٩ المشتملة على عشرة مسائل الاولى في ما يقع من القطع كراهها وان الثانية فيما ورد
 ان السنة ثلثة موت ولو ما هلا لية الخ الثالثة ما يقع من الموت من اجسام الناس
 اذ خرج منها انا في ما خلا الرابع ما يقع من الموت من اجسام الناس اذ خرج منها
 وبعضها على الخرج اذ خال الخ الخامسة في ان الذنوب انما تخفف بالصفحة الخ
 السادسة في اول الزمان الذي يرضى به من الله الخ السابعة هل الفاسد
 لا يرضى به من الله الخ الثامنة ما يحد الزمان الذي يجوز طلبه الغائب وجبه
 التاسعة ما يحد الزمان الذي يجوز طلبه الغائب وجبه

الرسالة الثالثة في مسائل الفقهية

٥٢ المشتملة على ثمانية مسائل الاولى في بيان
 الثانية في بيان الثالثة في بيان الرابعة في بيان الخامسة في بيان
 وهي مشتملة على ثلثة مسائل الاولى في ان من الغائب يرضى في التورم ليلتها ويكون
 صادقا الخ الثانية في ان من الصالحين من كان روياه صادقا فانه كذلك
 الثالثة في بيان ان من قد يكون الرجل الصالح عبداً لغيره اذ كان له مال له

الرسالة الرابعة في مسائل الفقهية

٥٤ وهي مشتملة على عشرة مسائل الاولى في السؤال عن معتادية الشرف مثل الذين
 امولهم في البذل الخ الثانية في بيان ما يقع من ربحي الحيا من الصالحين
 من بعض حجاج على الطغرى في بيان ما يقع من ربحي الحيا من الصالحين
 ابارتغاب لم يسمي في بيان ما يقع من ربحي الحيا من الصالحين
 والاضراب في بيان ما يقع من ربحي الحيا من الصالحين
 الخ السادسة السؤال عن معتادية الكفر لانا ان الله خلق عشرين عالماً في
 في ان كان هو كيف هو السابعة ما نزل جبرئيل على الرسول الخ الثامنة ما يقع من
 الصادق ان سئل الله ان يجعل هذا الاثر في حياته هذا ولم يعجل في الله ذلك الخ

الرسالة الخامسة في مسائل الفقهية

٥٦ المشتملة على عشرة مسائل الاولى في بيان
 الثانية في بيان الثالثة في بيان الرابعة في بيان الخامسة في بيان
 حاصل شواكرنا الكفر وقبيلنا وما حقيقه الايمان الكاشفة عن اصولها حقيقه
 الكفر الكاشفة عن اصولها الواسطة بينهما ان فرضت ما الاصل من اصول الايمان
 هل هو ما يمنع دخول الجنة بعده ام غير ذلك ما معنى الاصل من اصول
 الكفر هل هو ما يوجب خول النار بوجوده ام غير ذلك ما الدليل على ذلك
 الرسالة الثانية عشر في بيان بعض موهبه من الال
 وهي مشتملة على عشرة مسائل الاولى في مسألة علمها المتبوع لوجوب الاشياء عليه
 لها مع الايمان وبعد الايمان الثانية ما يقع من ربحي الحيا من الصالحين

وهي مشتملة على عشرة مسائل الاولى في بيان الثانية في بيان الثالثة في بيان الرابعة في بيان الخامسة في بيان السادسة في بيان السابعة في بيان الثامنة في بيان التاسعة في بيان العاشرة في بيان الحادية عشرة في بيان الثانية عشر في بيان الثالثة عشر في بيان الرابعة عشر في بيان الخامسة عشر في بيان السادسة عشر في بيان السابعة عشر في بيان الثامنة عشر في بيان التاسعة عشر في بيان العشرين في بيان الحادية والعشرون في بيان الثانية والعشرون في بيان الثالثة والعشرون في بيان الرابعة والعشرون في بيان الخامسة والعشرون في بيان السادسة والعشرون في بيان السابعة والعشرون في بيان الثامنة والعشرون في بيان التاسعة والعشرون في بيان الثلاثين في بيان الحادية والثلاثين في بيان الثانية والثلاثين في بيان الثالثة والثلاثين في بيان الرابعة والثلاثين في بيان الخامسة والثلاثين في بيان السادسة والثلاثين في بيان السابعة والثلاثين في بيان الثامنة والثلاثين في بيان التاسعة والثلاثين في بيان الأربعين في بيان الحادية والأربعين في بيان الثانية والأربعين في بيان الثالثة والأربعين في بيان الرابعة والأربعين في بيان الخامسة والأربعين في بيان السادسة والأربعين في بيان السابعة والأربعين في بيان الثامنة والأربعين في بيان التاسعة والأربعين في بيان الخمسين في بيان الحادية والخمسين في بيان الثانية والخمسين في بيان الثالثة والخمسين في بيان الرابعة والخمسين في بيان الخامسة والخمسين في بيان السادسة والخمسين في بيان السابعة والخمسين في بيان الثامنة والخمسين في بيان التاسعة والخمسين في بيان الستين في بيان الحادية والستين في بيان الثانية والستين في بيان الثالثة والستين في بيان الرابعة والستين في بيان الخامسة والستين في بيان السادسة والستين في بيان السابعة والستين في بيان الثامنة والستين في بيان التاسعة والستين في بيان السبعين في بيان الحادية والسبعين في بيان الثانية والسبعين في بيان الثالثة والسبعين في بيان الرابعة والسبعين في بيان الخامسة والسبعين في بيان السادسة والسبعين في بيان السابعة والسبعين في بيان الثامنة والسبعين في بيان التاسعة والسبعين في بيان الثمانين في بيان الحادية والثمانين في بيان الثانية والثمانين في بيان الثالثة والثمانين في بيان الرابعة والثمانين في بيان الخامسة والثمانين في بيان السادسة والثمانين في بيان السابعة والثمانين في بيان الثامنة والثمانين في بيان التاسعة والثمانين في بيان التسعين في بيان الحادية والتسعين في بيان الثانية والتسعين في بيان الثالثة والتسعين في بيان الرابعة والتسعين في بيان الخامسة والتسعين في بيان السادسة والتسعين في بيان السابعة والتسعين في بيان الثامنة والتسعين في بيان التاسعة والتسعين في بيان المائة في بيان الحادية والمائة في بيان الثانية والمائة في بيان الثالثة والمائة في بيان الرابعة والمائة في بيان الخامسة والمائة في بيان السادسة والمائة في بيان السابعة والمائة في بيان الثامنة والمائة في بيان التاسعة والمائة في بيان المائة

٧١ واشتا بالسبب والوسط الثالث واذا اردت بقا العلو القنا الحاملة الخ
 ٧٢ في معنى الحد يث الموحى من طين بلذم اربعين حبا الحامسة ان النفس بعد حيا
 ٧٣ من هذا البدو فاكما منها حيا ذكبا الاخر السابعة من هذا البرزخ الكاوية
 بعد حيا والذينا عيون ما يهبط عندهم لا السابعة هل النفوس الفاضل
 عن حيا الكمال من الفسدة في كبر الخ الخ السابعة ما يهبط قول الامام عليه السلام
 ٧٤ للمعنى الربوبية اذ لا يربو الخ السابعة كيف يتضح ذلك مع ان الصفا امور
 ٧٥ نسبة الخ العاشرة ما يهبط قوله ص ان الله خلق الله السموات والارض الخ
 الرسالة الثالثة عشر في اجوبه ملا محمد
 وهي مشتملة على عشر مسائل الا الاولى من مسائل الكمال الثاني فان كان
 عن مكانا التي الوجود الخ الثالث فان كانا من الامكان الرابع الخ الرابع
 ٧٦ منها ان قول عليه السلام كان السبعة الحامسة من هاتوكم في افانكم واجوبكم كما
 ٧٧ يمنع الممكن نحو الواجب الخ الساسر ان كل صفة من حيث ما بعده موضوعا
 ٧٨ الخ السابع ما يهبط ان قولكم ان الوجود بالنسبة للواجب الممكن ليس مشتملا
 ٧٩ الخ الثالث من ضمن ان المفهوم من الوجود انما هو العقل الخ التاسع فان قلتم السبب
 بذلك ان الوجود الممكن الخ العاشرة انما نقول يجوز ان يكون الاشتراك لفظيا
 ٧٩ ايضا الخ الحادي عشر ما ادرى اي طرف العدول عنه الخ
 الرسالة الرابعة عشر في اجوبه ملا مصطفى
 وهي مشتملة على سبع مسائل في الشبهة الرابعة الخ الثانية ان
 ٨٠ اهو محل فعل الله الثالث بيهن في الشبهة الرابعة الخ الثانية ان
 ٨١ يبني كيفية ظهور الشبهة الرابعة الخ الثانية ان العقل الاول وجود
 ٨٢ محمد بنمير الدهل فيمير الدهل السابعة وهو انما المشتمل للمثل للمثل البيان واضح
 الرسالة الخامسة عشر في اجوبه السيد محمد
 وهي مشتملة على سبع مسائل في الشبهة الرابعة الخ الثانية ان
 ٨٣ حال سوا التكليف فدفع العبد العقل الخ الثالث في المروج
 ٨٤ الوقوع الا لزم ترجيح المروج الرابعة وايضا وادرا بالتكليف انما الفائدة اول
 ٨٥ لفائدة الخ الحامسة ايضا اذ كان السعيد بعد في بطن امه والشقة شفقتا
 ٨٦ بطن الخ فلا يصح ثمة التكليف الخ السادسة ان مخالفة التكليف في الدنيا
 ٨٧ من الهدى اذ يصير شيئا للعدل الخ السابعة وايضا النعمة في الافراد خال
 من جهة النعم الثانية وايضا انتم كان عالما بان الكافر لا يؤمن الخ فوجب ان يكون
 ٨٨ فيما الخ السابعة انتم انما كلنا النعم لعدو الدنيا الخ العاشرة سلمنا العقاب
 ٨٩ وجونا العدا من ان القول بالعدل الخ الحادية عشر ان العبد عصى طول
 ٩٠ فبكون العدا والعدل الخ الثانية عشر ان هذا الوجه لا يخلو عن كمال الخ
 الرسالة السادسة عشر في اجوبه ملا فضل خان
 وهي مشتملة على عشر مسائل في الفرائض الثانية في الاجهادات
 ٩١ ٩٢ ٩٣

الثالث هل يجوز العمل بالاصول المصنفة الخ الرابعة في تبين سبب من الاصول
 ٩٥ على الاختيار بين الحامسة في هذا السبعة السادسة هل تجرد سماع النبي بحكم
 نفس المعتاد ام لا السابعة ذكر بعض المعاصرين من العلماء ما لفظه ابد سدي
 ٩٦ الثامنة قال بعض المعاصرين بثلاثة اصول الدين الخ التاسعة لو ظلم مؤمن
 مؤمنا الخ العاشرة ان من لم يكن من ثبته فعل الصلوة بعد الوضوء الخ
 الرسالة السابعة عشر في تحقيق الوجود الذي يشار
 ١٠٠ ويحتمل بلفظ الوجود في العباد لا عن معرفتها انما استبان الخ الحادي عشر
 الرسالة الثامنة عشر في اجوبه ملا محمد
 وهي مشتملة على ثلثة مسائل الاولى في الفرق بين البدن والشوق اصل الموضوع
 ما الذي عني من قال ان الوجود هو الوجود بعينه مع ان المعهود بيننا
 ١٠١ مابينهما الثالثة ما الحق في كيفية اشراك الوجود الخ
 الرسالة التاسعة في اجوبه ملا مصطفى
 وهي مشتملة على تسعة مسائل الاولى في معرفة حصة غايبه على وجهه في حيا
 ١٠٢ من الزيادة الخ الثانية ما يهبط في قول المؤمنين ان المرش خلف الله بنار الله
 من الوارثية الخ الثالثة قال عليه السلام قبض بينه وبينه في الرابع فامر الله
 كلنه فاستك القصد اذ لا يبينه الخ الخامس ان طينين خلطا
 ١٠٣ جميعا الخ السادسة ما يهبط في حيا من طين بلذم سببها رابعين صبا حيا
 الرسالة العشرة في اجوبه ملا مصطفى
 وهي مشتملة على تسعة مسائل الاولى ما يقول شيخنا في مسألة اهل
 ١٠٤ التار الخ الثانية ما يقول فيمن قال بايمان من عوت
 الرسالة الحادية عشر في اجوبه ملا مصطفى
 غايبه في العرف تفاصيل هذا السبعة السابعة الرسالة الثانية في الفصل
 ١١٥ المدونة المشهورة بالعلوية طبع في المجلد الاول من مجموع الكليات
 الرسالة الثانية عشر في اجوبه ملا مصطفى
 المسائل التسع الا ان الملا حسين الكرماني في البهيم بالاعظ
 ١١٦ وهي مشتملة على ثلثة عشر مسائل الاولى عن الفرق الواقعة في سبب هل في
 ويسفون وسفاههم الخ الثانية في الفرق الاولى من كل في الثانية كسا وفي الثانية
 ١١٧ وسقام بهم الخ الثالثة ايضا في اول الكان وفي الثانية التخييل في الثانية
 لفظ شرايط هو الخ الرابع وهو الابد بالشرائط هو الخ السادس هل يجوز
 ١١٨ ان نفوان النبي صلى الله عليه واله من نفوس النزول والسبع السابعة في زمان
 ١١٩ الجهل الاول التاسع وفي بعض الاحيان لمنافقين شيئا او يكونوا
 ١٢٠ الخ العاشرة ما يهبط في قصيدكم انما ترى الخطة الخ الحادية عشر وما هذا البناء
 في قولكم في الفصيحة ايضا والرابعة الثانية عشر لا يبيح كانت الزوجة المخلوقة
 ١٢١ واحد الخ الحادية عشر في الفصول في المهر بالشرائط في الطريقة الخ الحادية عشر
 ١٢٢ الرسالة الثالثة عشر في اجوبه ملا مصطفى
 الرسالة الثالثة عشر في اجوبه ملا مصطفى

135 وهي شتملة على سبع مسائل الأولى قد اشتمت من علمائها ان الامر بالعرف والتميز
 عن المنكر لطف الخ الثانية قد اشتمت من عن التمسك عليه والتميز للمؤمن
 من عملة الثالثة قال الله تعالى الذين ياكلون الربوا الخ الرابعة قد اشتمت ان
 ابو علي كان صاحب البلاغ الخ الخامسة قد اشتمت على حد العالم الساسي
 فاعرف قوله لا اكره في الدين السابعة الشرح قوله كما عرفت في قوله
 136 **الرسالة الرابعة عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 في بيان معنى الحديث المشهور عن من فتنه فقد عرفت في هذه الرسالة وقد
 لانه قد طبع في المجلد الاول وطبع في هذا المجلد وهو من قلم التامخ والكاتب
 137 **الرسالة الخامسة عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 وهي شتملة على اربع مسائل الاولى ان الظن الغالب للفرع من العلم كما في القياس
 ام لا الخ الثانية الغشا ما هو ما لا يفرق بين الصور والاشياء الخ الثالثة الاثبات
 الخ الرابعة ان تيقن بان القرآن الحكيم في الدلالة على امانته عليهم السلام الخ
 138 **الرسالة السادسة عشر** في حق صاحب الشرح الاجل
 وهي شتملة على اربع مسائل الاولى في الجمع بين العقائد التي ذكرها الشيخ طوسي
 التمهيد في كتاب البرهان بين الحديث والحدود ان مؤخره عطا يوسف الخ الثانية
 والاحاد التي ذكرها الشيخ في التمهيد الثالث في التمهيد بسند عن
 139 زياد بن ابي الحلال الخ الرابع وما قلناه ان الامم عليهم السلام يكونون في الفرج
الرسالة السابعة عشر في حق السيد القادر عيسى بن
 شتملة على خمس مسائل الاولى في تحقيق الادعية المتكلمة في الدعاء الخ الثانية
 القضا الفقهية الخ الثالثة من الكلام الرابع في حق الشيخ محمد بن محمد
 139 **الرسالة الثامنة عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 في بيان القدر الصوابية على الله تعالى في حق السيد محمد بن محمد الكاظمي في حق
 140 **الرسالة التاسعة عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 في احكام الطهارة والصلوة وهي شتملة على اوقات مقاصد وضوء ونفث
 كثيره وفصول واذا في سفره شعيرة التي ذكرها في كتابه من الكتب المصنفة في
 140 **الرسالة العاشرة عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 وهي شتملة على ثلثة مسائل الاولى هل يتحقق التقليد للصحة في حق
 141 **الرسالة الحادية عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 لو ما الجهد هل يتحقق التقليد على ما قلناه بهام يوجب عليه العدل الرابعة اذا لم يمكن
 من الاجتهاد يتوقف على ناذير الخ الخامسة في حق الشيخ محمد بن محمد في حق
 142 **الرسالة الثانية عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 الخ السابعة هل يفيض الوضوء بمسح اليد على الخ ثامنة في حق الشيخ محمد بن محمد
 المصنوف في كتاب المصنوف الخ التاسعة هل يكفي غسل التوب في حق الشيخ محمد بن محمد
 142 **الرسالة الثالثة عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 في حق الشيخ محمد بن محمد الخ العاشرة في حق الشيخ محمد بن محمد في حق الشيخ محمد بن محمد
 جمع الخ الحادية عشر وهو في حق الشيخ محمد بن محمد الخ الثانية عشر

135 ما وجب من الفرضين انما اعلم استصحاب النسخ الخ الثانية عشر هل يجوز ان
 الوجه الوضوء بلك اليد ام لا الخ الثالثة عشر اذا لم يوجد لها هل يجوز الصلوة بجلد
 الميت مدبوعا وغير مدبوع من مأكول اللحم لو مطلقا ام لا الخ الرابعة عشر هل يجوز
 للصلاة هل يقطا الاذان الاقامة الاذان فقط الخ السابعة عشر لو قام ففرضه
 ثم تولى كيف يصح السابعة عشر لو نسي سجدة من الركعة الاولى ثم تذكر الا بعد
 سجدة من الركعة الثانية الخ الثامنة عشر لو شك في صلواته هل يركع في فعل مستحب
 يلحق به ام لا الخ التاسعة عشر هل الفرض عندك في الصلاة العشرة لو نسي الركعة
 136 قبل ان يصل حد السجدة ثم ذكر الخ الحادية عشر في حق الشيخ محمد بن محمد في حق الشيخ محمد بن محمد
 بالركوع مطا القبا الخ الثانية عشر لو شك في افعال الصلاة السجدة دخل بعض
 137 هل يفتقده ام لا الخ الثالثة عشر لو شك في التمسك في الصلاة هل يفتقده ام لا
 الرابعة عشر هل يفتقده في الظن بعد التسليم بوجوه علمية الخ الخامسة عشر لو شك
 138 في ركوعين الخ السادسة عشر هل يفتقده في السجدة السجدة الخ السابعة عشر
 لو وقع الذكر في ايام الحوض هل يفتقده في الصلاة بعد طهر الخ الثامنة عشر لو شك
 139 في الصلاة هل يكون الصلوة اذا لم يقصا الخ التاسعة عشر لو قطع مقاصد المسئلة
 ثم توفقت كما عرفت في الرجوع الخ الثانية عشر هل يفتقده في حكمه كسائر الفرائض
 عند اهل حق الخ الثالثة عشر لو شك في الصلاة ولو نسي الركعة الثانية الخ الثانية عشر
 هل يفتقده في الصلاة المذكرة لقاطع للسفر الخ الثالثة عشر هل يفتقده في الصلاة المذكرة
 140 في الصلاة المذكرة الخ الرابعة عشر هل يجوز الصلوة في صلاة الخ الخامسة عشر
 الخ الخامسة عشر لو نسي ركوعا من ركعات الصلاة الخ السادسة عشر لو نسي ركعة
 141 في الصلاة المذكرة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا الخ السابعة عشر لو نسي ركعة
 142 في الصلاة المذكرة هل يفتقده في الصلاة المذكرة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا الخ
 143 **الرسالة الحادية عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 مذهب هل يجوز الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 144 ولو ركع عليه هل يجوز ان يركع في غير ايام الاثر يجوز هل يجوز الخ الثالثة عشر
 ان يكون من مال اطفال ام لا الخ الحادية عشر هل يجوز الخ الرابعة عشر هل يفتقده في الصلاة
 145 ولون ام قبلها الخ الثانية عشر هل يفتقده في ركوعه وكذا في الكفاية الخ
 146 ام لا الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه جنسا وعلما او الطيب الخ
 147 **الرسالة الثانية عشر** في حق الشيخ محمد بن محمد
 هل يجوز الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 148 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 149 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 150 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 151 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 152 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 153 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 154 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 155 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 156 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 157 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 158 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 159 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 160 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 161 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 162 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 163 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 164 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 165 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 166 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 167 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 168 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 169 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 170 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 171 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 172 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 173 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 174 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 175 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 176 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 177 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 178 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 179 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 180 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 181 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 182 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 183 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 184 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 185 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 186 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 187 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 188 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 189 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 190 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 191 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 192 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 193 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 194 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 195 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 196 الخ الحادية عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثانية عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 197 الخ الثالثة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الرابعة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 198 الخ الخامسة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ السادسة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 199 الخ السابعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ الثامنة عشر لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا
 200 الخ التاسعة عشر هل يفتقده في ركوعه الخ العاشرة لو نسي ركعة من ركعات الصلاة هل يفتقده في ذلك اليوم ام لا

٢٢٩

الرسالة الثانية في بيان مفاصل الاربعة عشر

في ترتيب الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في ترتيب الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٥٣

الرسالة الثالثة في بيان مفاصل الاربعة عشر

في معنى الحديث الفدسي المشهور انك ما خلقت الا نارا ولو لا على ما خلقت... في معنى الحديث الفدسي المشهور انك ما خلقت الا نارا ولو لا على ما خلقت...

٢٥٥

الرسالة الرابعة في بيان مفاصل الاربعة عشر

جوابا لبعض السائلين عن علم الحروف والاعداد المتعلقة بالظواهر... جوابا لبعض السائلين عن علم الحروف والاعداد المتعلقة بالظواهر...

٢٥٦

الرسالة الخامسة في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٥٦

الرسالة السادسة في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٥٦

الرسالة السابعة في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٥٦

الرسالة الثامنة في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٢٩

في الرد على من عارض عليه في بعض مفاصل المعاني...

٢٢٩

الرسالة التاسعة في بيان مفاصل الاربعة عشر

وهي مشتملة على تسعة اشكال الاصول شكائية عرضها عن النفس... وهي مشتملة على تسعة اشكال الاصول شكائية عرضها عن النفس...

٢٢٩

الرسالة العاشرة في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٢٩

الرسالة الحادية عشر في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٢٩

الرسالة الثانية عشر في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٢٩

الرسالة الثالثة عشر في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٢٩

الرسالة الرابعة عشر في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

٢٢٩

الرسالة الخامسة عشر في بيان مفاصل الاربعة عشر

في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر... في بيان مفاصل الاربعة عشر من المفاصل بالفضل والافعال الاربعة عشر...

موسى

مقالة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين أتابعه بقول لعبد المسكين أحمد بن محمد بن أبي بكر الكشي أتق الله من عجزه على ما علمت على الجانية وهو أ
الرتيق والعرا المنيع والراي البديع معلاذيريه ناصر المؤمنين غم انك باغين وكاسر شوكة المعتدين والركن الأخرى للذلة الزاهرة والعصا الأمل للسلطنة المنيرة
الفخرية الذكر المشتمل لكسوة الألباب نزل الأمل الأبقا حليفك المشا وكبلة الأمان والسطا البر السطاطا ونحل الحاقان من الحاقان بر الحاقان
محل على الشاه زاره ادم الله ملذ ونضج ناده ورفعه على اعلامه من العرق الشرب وزاد ابر من العالمين ابر في العظمة وعظيم عظمة مثل الله عزاءه وولده يتبعك
بامر خردان اكتبه في شفا في فقه احكام الصيام تكون نافعة للعاملين بها في كل زمان ومكان ابر من الاحكام على الجانية وشكر الجليل واحسان الله لنا الاطلاع على ما
عليه من ضعف الحال ونسوة البان وكثرة الاستحوا وكثرة الامراض والاعراض المؤذنة والارواح والمفلة والضعف وكثرة الاضغاع وذلك في عالج ما يبطله من العفة
والا لسقط اليد بالمعسرة في الماسد شفا نرجع الامور وتنه على قدر ومطالفة العفة فيها انما الأور في ذكر بعض فضل ربه في التمهيد بسند قال رسول الله
الله عليه السلام قال الله عز وجل جعل الصوم لوانا اجره اقول وانما خطبنا نغالبه الصوم ابر مع انك الطاعة اذ لم تكن له كانت باطلا لأن الصوم مشهور عن ابي بكر
لا يروى باعينهم لا تفرق لا شيا ياد ذكرها مع التوبة وتوكل الشيء لا يحسن التوبة فعله لا يطلع على ذلك الا الله سبحانه فاذا فعل الصل المكلف وقع حاصلا الله سبحانه
لا يمكن ان يعرضه الرياء ولا يطلع الله من الناس ولا يطلع الا الله سبحانه ان كان له وهو تعالى به بالجر الجليل وفي الفقيه عنده صلى الله عليه واله والصلوات
حين يظن حين يلقى تبه عز وجل ان الله يفسر محله في كل يوم الصائم عند الله طيب ريح المسك في الكافر والفقير بسند ما عن ابي عبد الله عليه السلام في
الله الموصى ما يمنع من سبنا فقال يا ربنا جلت عن المناجاة لكونه في الصائم ورحم الله يا موسى لكونه في الصائم عند الطيب ريح المسك هو اللطيف
بضم اللام المعجزة وقيل بفتحها في الفم المغيرة فجعل سبحانه ما يكره من الاثر في طابع الناس ان كان بسبب الطيبا الذي فعل لوجهه لكره طيب عنده من اثار المسك
الذي استشفق الناس فيميل اليطباعهم وفي الكافر قال ابو عبد الله عليه السلام من صابوا في شدة الحر فاصطادوا كل الله بالفلك بسحون وجهه ويديه
اذا انظر ان الله تعالى ما اطيب به في ردهك ولا تكي اشد هذا في عفت له وهو العن الثاني في علة الصيام في الكافر والفقير بسند ما عن احمد بن محمد قال كتب
لا ابي عبد الله عليه السلام لم يرض الله الصوم خور الجوارح الغضه مضضه فيعجز على الفقير المفضل بالمعسر الام ومجنو بعطف بعضه اذا وجد الغنة الم الجوع عطف على
الفقير في ذلك لم وصل في ذلك وسأل هذا الحكم ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام انما انما في الله الصيام بسبب الغنة والفقير في ذلك ان الغنة لكونه في
الجوع فيم الفقير في الغنة كل اراد شيئا في علة الله تعالى ان يتوسل به في خلقه وادان يذوق الغنة في الجوع والالم ليرقى على الضعيف ويرحم الجائع وفيه
وكتب ابو الحسن عليه السلام في هذا الخبر انما الله تعالى ان يتوسل به في خلقه وادان يذوق الغنة في الجوع والالعش من يكون ذلك لا يستبكتا ما جوارحها ولا يكون
ذلك لئلا يعل على شدة ما في غيره انكسار من اشتهوا واعظا في العالج لئلا له على الاجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من اهل الفقر المسكنة ه
اقول والآخر كما يمثل هذا المعنى الظاهر من صحبة وشبه الى العلة الباطنة وهي ان الله سبحانه كتب على المكلفين الصيام ليجوعوا فحفت اجسامهم وليعطفوا
اجسادهم فاذا نشفت حفت جسمهم الكمال المانع من الصلابة وكثرة النوم التي تدفع الرجل فقيرا بوج القيمة لعله حسنا ان لا يتبعه من التجه في الليل
ويقلل الرزق فيكثره في حتم كميل العاشق اذا اصنام وجماع قويت روضة لانا لجموع ادم الرزق وذهدت الامراض من بدنه لانا كذا الامراض
التبع فلذا كانت المعدة بيتا لدرء دصومها ونحوها اذا اعطش جفت الرطوبات التي هي علة لتسبان والكلابرة وقد لفهم وصله كبر من
امراض فاذا اصنام وجماع وعطشنا في حفظه وذهدت الرزاق وسائر الامراض من جسده ويبس على الكسل لعله اقطاعا وانكسرت نفسه على الله
الذي يكله والغبض لونه والسكر والنحو لعله وطول الامور والذوق المثل لا يكون ما ذكره الله في كتابه والذوق المثل لا يكون ما ذكره الله في كتابه

في العبارة حفت بسند

الغزو وما فيها مما ليس والدار الآخرة وكل ذلك لم يأت في العطر والحجوة ولا جمل الشرائع والوعاء عليهم لم يفرم الأئمة من طائفة الكوفة
 ما معنا أن الشياطين يتعدون فخلع في شهر رمضان وليد ذلك الأعراس والمؤمنين الذين يحعون ويعطون تقربا إلى الله سبحانه بصياواتنا
 هو لا فلا تقين عنهم شيئا طين بل أرسل إليهم كما قال تعالى إنا أنزلنا القرآن على قلبك وحجرتك على صراط مستقيم
 وجوه الصياغة على حد كذا في الأمام سيدنا جدي عليه السلام وبإذنا الكافر والفقير بسند معانيه محمد بن علي بن الحسين عليه السلام قال لم يولد يوم يارهن
 من بيتك في المسجد قال فيم كنت قلنا كذا كذا الصوفية جمع رأيي في ذلك على أنه ليس من الصوفية ولعل لا صوفية من رمضان قال يا زهير ليس
 قدام صوم على أربعين يوما فبعضها واجب كوجوب شهر رمضان وعشرون يوما من حرام واربعة عشر يوما من واجبها ما فيها بالحي ان سألنا
 وان سألنا فطرو صوم الأذن على ثلاث وجوه وصواتنا ربيع صوم الأبا حنة صواتنا من مرضنا جعلنا ذلك شهرت على ما الواجب فصيا شهر رمضان
 وصيا شهرين متتابعين كقراءة الظاهر القول الله تعالى الذين يظهرون من سائرهم ثم يعودون لما قالوا في حق ربهم قبل ان يتقاسوا الى قوله من لم يجد فصيا
 شهرين متتابعين فصيا شهرين متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين
 ومن قبله ومن اخطأ في حق ربهم مؤمنة من قبله اهل الاقوال في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين
 ايام في كفاة اليمين واجب لم يجد الاطعام قال الله تعالى من لم يجد فصيا شهرين متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين
 اذى حلو الامس واجبال الله تعالى في كل منكم مرضيا او بذي من استفتت من صيا او صدق او نك فصيا شهرين متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين
 ولعل لم يجد الهك قال الله تعالى في كل منكم مرضيا او بذي من استفتت من صيا او صدق او نك فصيا شهرين متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين
 فوجب الله تعالى منكم متتابعين في كل منكم مرضيا او بذي من استفتت من صيا او صدق او نك فصيا شهرين متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين
 او تدرك فيكون عدل لك صيا ما يارهن قال قلت ادرك ان تقوى الصبي عدل ثم تقضى لك الفدية على اليمين يقال ذلك لبر صواعا في صوم كل
 نصف صاع يوما وصواتنا واجب صوم الاعتك واجبال الصوامر فصوم الفطر يوم الاحد ثلاث ايام من ايام التشريق وصوم يوم النك من
 بدو صيا شهرين متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين
 شيئا كيف يصنع قال في قوله الله تعالى من لم يجد فصيا شهرين متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين
 وصوم نك العصبية حرام وصوم الاحرام وما انصو الكسبه في بالخيل فصوم يوم الجمعة والخميس والاربعاء والاثني عشر يوما لبعض صوم سائر ايام من سائر
 شهر رمضان وصوم يوم عرفة وصوم يوم عاشوراء وكل ذلك صاحب الخيل ان شاء صاوان شاء فطر ما صوم الاذن فالمرأة لا تصوم تطوعا الا باذن
 زوجها والجد يصوم تطوعا الا باذن مولاه والتصيف لا يصوم تطوعا الا باذن صاوان شاء الله صلى الله عليه وسلم من نزل على نك فاصبر
 تطوعا الا باذنهم واما صواتنا ريبان يؤخذ الصبي ذار هو بالصواتنا ريبان وليس ذلك في فرضه كذلك من اخطأ عمله من الايام ثم توفى بقوله
 بالامسك على طاعة بقية يومه تاديبا ولي فرضه كذلك المظان اكل من قبل النهار ثم قد اهل امرا لا مسك بقية يومه وليس فرضه كذلك الخاضر
 اذا طهر مسك بقية يومه واما صواتنا ريبان كل وشرا ناسيا او فاقه من غير عمد فقد باح الله ذلك ولا يجوز عذره واما صواتنا ريبان
 الغافة واختلف في ذلك فقال قوم يصومون قال اخرون ان شاء صاوان شاء فطر ما نحن فنقول يفطر على اليمين جميعا فانها في
 السفر وفي حال المرض فعلى القضاء فان الله تعالى يقول من كان منكم مريضا او على سفر فعذرة ما يام الحرف هذا تفصيلا هو قول هذا وجوه الصيا
 الغالبة على جهة الاجال ان كثير من المندتاليم يذكرها على يد هذا المندتاليم في قوله تعالى من لم يجد فصيا شهرين متتابعين في شهر رمضان متتابعين في شهر رمضان متتابعين
 او هو الا مشاعرا على طاعة الله والكل كذا في القاموس وهذا الاختلاف بين اهل اللغة في عذر الشرح قيل هو الكف على الفطر مع الفجر
 بين هذا وبين بعض الاثر للتعوم وخصوص مطلق بين وبين الثاني عمو وخصوص من جهة كذا قيل وفيه تالف بين بين الثاني ليدل على
 الا ان يفرض فطره في صواتنا ريبان ان صد على هذه الصوة التعريف الاصطلاح لا في حكم الكفح لنتية ولا يصح اللغو لعدا او قيد
 حال العلم بغير الاصطلاح وفيه لا اذ لا تعاريف هذا على فرض عدم ثبوت حقائق الشريعة فيكون الاصطلاح تخصيصا لا مطلقا
 وجه على فرض ثبوتها يكون نقلا للمناسبة في تخصيصه قبل التناول لعدا خارج للباقي عن حقيقة وفيه ناقل الى ما ايضا فلا يكون اولى بالنقل
 لا يتم مع فطر النقل للمناسبة لثباتها في اية ونظر النقل هذه الميزة وقيل في الكف عن المندتاليم من علق ان المجلس ما يتحقق الاعيان
 واليه هو ما لا اللفاظ فلا لا يتم من الاعراض التي تعال الالفاظ في جميع ما في الاعيان وهو وجه في ما كل ما يرجع في الذات كحقيقة محله
 لكف الا انما فائدة المناقشة في هذا الموضوع لان فائدة المناقشة في غير كذا في الشريعة فالكف عن المندتاليم من علق ان المجلس ما يتحقق الاعيان
 وغيرها على الفطر فصل يخرج ببعض فطره في الاول من اللغو ويدخل في غير الفطر على الفطر على الثاني ومع لنتية فصل اخر يخرج بالكف
 بعض الفطر على الجبل اليها في بعض النهار دون بعض كون مع التنية فضلا منه على جعلها شرط وركن العمل كما هو الحق فقد ورد انها في العمل فلا

للمشهور على وجهها شرطاً يكون خارجاً عن ماهية الصوت فلا تكون فصلاً إلا لفصل جزمياً هي التثنية وينقطع طره بالكف عن المقطر البليد وبعض النهار دون بعض
 مع التثنية وينبت الأظفارها أضع بكف عن تناول المقطر أو عكس فعل المقطر نسياناً فانما شاعراً وهو غير كافٍ في جعل التثنية على المعنى شاعراً في كل
 النهار فدل على أن المقطر على الكف عن المقطر على الكف المعنى شاعراً وهو في النهار كذا بمنافاة نية الأظفار للكف المعنى شاعراً لأنه هو المراد هنا وعن العكس
 بل على التثنية المقصد فعل كذا الكف إلا لزوم تكليفه لا يطابق بان جعل التثنية على المعنى شاعراً في كل النهار وانما هو حكماً لا فعلاً واورد على الأصل
 بأن الصوت وجوده في الكف مع عدمه لا يصلح تعريف الوجود كذا في التكليف ومن ثم قيل أن التكليف منعاً لا موجباً بالاضداد وبكرهات هذه الأ
 شياء حد من تعلق الأداة بالمعنى وبأن المراد بالمقصر مقصد الصوفى فاذا اخذ من الحروف فوقف في كل من هنا على الآخر فيكون الورد واجباً عن الأداة بان
 الكف ليس عدمية لا تمنع من التثنية في المقطر وشرط ذلك لا يزيل ورده عن تعلقه في وجهه ولا يجب كونه مراداً وجودياً عن التثنية بان هذا الاسم الذي
 هو المقطر طار على هذه الأشياء فاذا استعملت ما هو واقع في الكف على الأكل والشرب والنكاح وما اشبه ذلك ارتفع الحدود والحاصل أنهم وردوا في المقطر
 كثيرة لا يعلم واحد منها بل المناقشة وتصحيحها كلها ممكنة لكن لا فائدة في ذلك المطلب الأول في التثنية وفيه ضرورة الفصل الأول في ماهية ما هو المقصد
 البسيط المتعلق بالفاعل أي بفعل المتوكل لا الخضر فانما هو المتوكل وهو الفاعل وذلك في العلم وانما التثنية تبعاً للنقل في فعل المتوكل في هذا العلم
 على تركه وموضوعه في يوم معية غيره في الله تعالى والمراد من المقصد البسيط انقلنا التفخيم إلى الفعل المأمور به لعل عند الجميع مشتق من
 جزم المقصد باعتبار بساطته لا من حيث مدونه ومختصاً المقضية لتركيبه نكرة نعت في احد الثمين فعمله هو التثنية وهو مقصد بسيط لقوة
 قلبه في فعله المقصد البسيط فاذا كان هذا المقصد البسيط باعثة التثنية في الله تعالى كان ذلك في جميع الاعمال ونية الصوت كغيرها فان ضم الورد كان
 افضل وان ضم الثمين كان كل واحد منهما لا يستلزم الاخر بل هو في كل واحد منهما العلم وانما في العلم فانها هي التي اعتمدت على العمل المنخفض في جميع
 فالقصد البسيط واحد بسيط والقصد البسيط لا يتحقق قبل الفعل ولا بعد وانما هو معد وكل ما سبق على المقصد السابق فهو التثنية البسيط
 الفصل الثاني في نسبتها من الفعل المتوكل في العلم آفة فيها هي شرط العمل الذي من غير جزميتها فانه لا بل هي شرط ودليل الأولين اشتهر بالجميع
 شرط المتوكل في مثل ان يتصلوه يشترط فيها الظهارة والسترة والوقت الاستقبال وغيرها لا يفتقر من الشرط بغير شرط المتوكل ودليل الآخر
 وقوعها قبل الفعل ولذا قال صلى الله عليه وسلم في الصلوة افتتاحها التكبير واختتامها التسليم ولا شك في وقوعها قبل التكبير لا يمتنع فيه
 فانها تكون من الدليل لأجل بعض الأجزاء لا تختلف وتردد كثير منها حتى قال بعضهم كالحق هو الشرط شبه الأصح الأول للأجزاء على بطلان العمل
 بتركها لا سيما في حدائق التثنية في العلم وواقع منها قبل المتوكل في التثنية وانما هو من العلم لأن التثنية تكون مع العمل قبل ولا بعد وانما هي التثنية في العلم وانما هي
 أول الدليل وانما هي التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم وانما هي التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم وانما هي التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم
 المعنى في قوله صلى الله عليه وسلم هو العلم السابق للأشياء الواجبة المقطر فعلاً او حكماً فان وقع على الأمك ام طلع الفجر الثاني لا يفتقر إلى التثنية في العلم في هذا
 حصل العلم من قبل الدليل ثم انما ان طلع الفجر وطلع العلم تسبقا لتعلقه على الأمك المقصد بالأمك الواقع في اول جزم من النهار حاصل عند طلوع
 الفجر الثالث حكماً مقصد انما يقصد الأمك او يعرف على قبل ذلك ما وقع اول الدليل ليس هو المعنى وانما هو كذا في العلم بغير علم على صياح حتى شرط الفجر
 ثم عرف قبل التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم وانما هو من العلم لأن التثنية تكون مع العمل قبل ولا بعد وانما هي التثنية في العلم وانما هي التثنية في العلم
 القول بنتيجة اشتهر الفصل الثالث في التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم وانما هو من العلم لأن التثنية تكون مع العمل قبل ولا بعد وانما هي التثنية في العلم وانما هي التثنية في العلم
 التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم وانما هو من العلم لأن التثنية تكون مع العمل قبل ولا بعد وانما هي التثنية في العلم وانما هي التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم
 في قوله صلى الله عليه وسلم هو العلم السابق للأشياء الواجبة المقطر فعلاً او حكماً فان وقع على الأمك ام طلع الفجر الثاني لا يفتقر إلى التثنية في العلم في هذا
 حصل العلم من قبل الدليل ثم انما ان طلع الفجر وطلع العلم تسبقا لتعلقه على الأمك المقصد بالأمك الواقع في اول جزم من النهار حاصل عند طلوع
 الفجر الثالث حكماً مقصد انما يقصد الأمك او يعرف على قبل ذلك ما وقع اول الدليل ليس هو المعنى وانما هو كذا في العلم بغير علم على صياح حتى شرط الفجر
 ثم عرف قبل التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم وانما هو من العلم لأن التثنية تكون مع العمل قبل ولا بعد وانما هي التثنية في العلم وانما هي التثنية في العلم
 القول بنتيجة اشتهر الفصل الثالث في التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم وانما هو من العلم لأن التثنية تكون مع العمل قبل ولا بعد وانما هي التثنية في العلم وانما هي التثنية في العلم
 التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم وانما هو من العلم لأن التثنية تكون مع العمل قبل ولا بعد وانما هي التثنية في العلم وانما هي التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم
 في قوله صلى الله عليه وسلم هو العلم السابق للأشياء الواجبة المقطر فعلاً او حكماً فان وقع على الأمك ام طلع الفجر الثاني لا يفتقر إلى التثنية في العلم في هذا
 حصل العلم من قبل الدليل ثم انما ان طلع الفجر وطلع العلم تسبقا لتعلقه على الأمك المقصد بالأمك الواقع في اول جزم من النهار حاصل عند طلوع
 الفجر الثالث حكماً مقصد انما يقصد الأمك او يعرف على قبل ذلك ما وقع اول الدليل ليس هو المعنى وانما هو كذا في العلم بغير علم على صياح حتى شرط الفجر
 ثم عرف قبل التثنية في العلم في كل ما يتصل به من العلم وانما هو من العلم لأن التثنية تكون مع العمل قبل ولا بعد وانما هي التثنية في العلم وانما هي التثنية في العلم

الذي لا يفتقر

صحيح
٤

اذا ان عدده المانع من التصيام قبل الزوال ولو لم ينفذ في يومه للمعتبر بالاصالة وبالعرض كالانزاع والقرام واللوم كالمندرج تحت الخلع عن الغير بالعقد كالقضاء المصيق
 بان عم على تناول المفطر حتى يضر شطرنج النهار مسلكه فصار وجوباً وهل تجوز الكفاية في شهر رمضان في النذر والعهد واليه من الظاهر ذلك في الزواجر
 المعين في وقت الزوال اعتد بكفائهم من مضامع السعة وان صبح بدية الاطعام لم يقنوا المفطر الا فلا وان كان مندباً اعتد به اذا تولى ولو
 الزوال بل المانع جزئياً وليس في كل الفصول الحاصرة وقوع نية شهر رمضان عند دخوله ولو توهموا قبل دخوله وله تقع منية بعد دخوله
 فخرافاً للشيخ والاشرف اجزاء نية واحد لكل شهر رمضان وفاقاً للشيخ وكونها عباداً متعدداً انها من جهة لا اعتباراً بغيره فلا توفى بمثلها
 يقع الاطراب بدية في لياها الا انها عباداً متغايرة كصلاة التذوق والقضاء وغيرها الا انه شهر من حقل الاطراب بين اجزائه لا يقطع لتقبله السابق ولو اول
 الليل فكل قبل الصبح او جامع وذلك للاعتناء مع ضعف الاعمال والاجتناب عن سبب التعبد لشبهه بالخلاوة على اخرها من الاجرة بدية حد فهل تجزئ
 ايامه قبل الاعتد التصديق في يومه بل ذلك بالطريق الاولى وهذا عندنا ولا اكثر على الخصا اتمام النية في شهر رمضان التصريح بما خالفه ولا يعتد به
 غير وان تعبد في النظر الى العلة صافى الاعتد تسليم كونه على خلاف الاصل بل هو جاز على الاصل يقتضيه السادة والاحتياط في الفصل السادس لا يجوز
 الاعتد في النية من غير ان يتبعه الزمان الذي اومع صلوه لها على الظاهر سئل ان يطان عن ان يترك مقتضى عزمه ان كان قبل الزوال على نحو
 ولو كان معدل عن وقتها شهر رمضان المتوع لم يجز اعتد ان قطعاً ما قبله في العزل من النية المتعين كذا غير الغير المتعين للمعتبر بل يجزئ سبباً كونه
 واشتبهت على الغير المتعين وهو يجوز الاعتد من غير المتعين لوجوبه من النقل الى النقل الا انه الاعتد نعم ولو الاطراب في الموسم قبل الزوال تمهيداً للتحقق
 من وجوبه فكل لم يجز الجواز الفصل السابع لو توهم شهر رمضان في وقت ما قبل ان يصح اذا اعتد في غيره فيه فهل يقع من شهر رمضان احتياجاً ومضماً
 ما يتبين سواء كان حصوله البيان بعد اذ فيه عدل باليوم مع العلم بدية شهر رمضان قبل ان يصح اذا اعتد في غيره فيه فهل يقع من شهر رمضان احتياجاً ومضماً
 في تعينه وجوبه لا التعيين بغير الوجوه كما في الفاء كل ضمنية بطلان نية غيره لله تعالى فاذا توهم في وقت ما قبل ان يصح اذا اعتد في غيره فيه فهل يقع من شهر رمضان احتياجاً ومضماً
 بالتمهيدي لا يقع عن احد منها الا ان التصوم منه عن ولما اؤثره غير مقصوداً بالاعمال بالنيابة وانما لكل امر ما توفى في الاول قوله ان الامر الكلي وقع
 التصوم مطلقاً والفرق المطلق من غير علم متعين على التعيين والنية المنهية لا تصح وكان كل ان يعين بالتمهيدي فجزئ نية المطاوع على المنهية شرعاً وله نظراً
 كنية في الاحكام الشرعية مما يقع بمقتضى نزع ذاته مع قصد غير الفصل الثامن لو توهم الاطراب في يوم من شهر رمضان ثم نية تصوم في الزوال
 ففعل التوهم المختار بالاجرة بدية واحدة لله كل وشوكل الشهر فخر اوله انعقاد التصوم لا مانع من ذلك الا انه عدل الاستدانة الحكيم لم تنسب شرطها
 كما اشار اليه الاحتياط وكذا على القول بجواز اخير النية لما قبل الزوال اختياراً بالطريق الاولى وقيل لا يعتد به الا انه شرط تقديم النية من الليل انما
 مع شرط الاعتد النية واما مع شرط الاستدانة فكيف اذ خلوج من النهار وبدون نية تبطل له واذا بطل البعض بطل كل ولو اشترط تبعض التصوم
 والظاهر عندنا شرط الاستدانة حكيمه هنا واما الشرط النية في كل الشهر في اليوم فان جاز من اليوم من كل منهما بطل الفصل التاسع لو توهم على ترك
 مفطر لا يتكبر في فعله عسراً كالاعتين لوعده على ترك التكلم او شراً كترك الاكل المضطرب بحيث لو تمكنا لم يفعل لم يكره لك مناً في التصوم ولو كان الاعتد
 فعلى ان احضر عند العزم على الترك الفعلان تمكنا لم يصح وان لم يجر ذلك عند العزم فاستمر مع التمكن الى الابد في الظاهر التصوم ولو توهم المريض
 المنفرد بالاكل التصوم يمنع من كل المنفرد بطل التصوم بعد تحققه حاله من قبل ان كان ندباً او واجباً معتباً صح ما في التذوق فلا نكرك الاكل
 مطلقاً شرعاً والتصوم مفترق ومعتين على طلب الشان ومطلب الشان ولا ينافي في بقية ما في الزوا المتعين فلا نكرك الاكل كل ضمني بالاعتين
 التصوم بدلة الضمنية فلا يتحقق منافاتها العقد مقاومتها للنعين وان كان في غيرها بطل بعد خلوص نية الله تعالى والاولان يقال ان كان الامتنان
 الضمني والقصد بالذات انما هو ترك الاكل بطل التصوم وان كان ترك الاكل هو الضمني والقصد بالذات انما هو الفرض الى الله تعالى وان كان ترك الاكل معتباً
 للباغت الى القرينة صح التصوم الفصل العاشر يشترط الحرز في النية في فصله التصوم كالتين حاله واما في المترد فيه هل هو من شجاعة ام من شهر رمضان يجوز
 صيا ويكفي التردد في الحقيقة نفس التعيين في النية فان جاز في نية التصوم وشانك في دخوله شهر رمضان فاذا صاع على انه من شجاعة وان كان من بعد
 التبين انه من شهر رمضان صح صيا وجره عزم شهر رمضان اذا ظهر منه من ان نردده انما هو شئ راجع الى العلم الا ان نية لا تعلم
 شهر رمضان يتحقق وانما صاع شجاعة ثم يتبين انه من شهر رمضان انما هو من شجاعة لو نواه من شهر رمضان قبل ان يتحقق فانه يقع باطلاً الفصل الحادي عشر
 عشر اذ توهم ان شهر رمضان بدية ثم يتبين انه من شهر رمضان انما هو من شجاعة لو نواه من شهر رمضان قبل ان يتحقق فانه يقع باطلاً الفصل الحادي عشر
 سهو اعد الاقرب والاقرن ايضا نادى قضاء شهر رمضان اذا توهم اداءه للمستقبل من يومه العلم الشهر فصلاً اداءه قبل دخوله وبالاعتين
 غير العلم القضاء فصلاً اداءه الاقرب صح الا اداءه ايضا ولو صفا القضاء قبل اداءه لم يجز اجرة القضاء عن نفسه وبعد ذلك اداءه
 وقع القضاء وقضى شهر رمضان وحكم الصيام المعين حكم شهر رمضان فاذا اداء القضاء عملاً اداءه بالعكس صحت الجهل والتيسر على الاقرب
 وكذا بغير قضاء كل اداءه الاخر وبالعكس الفصل الثاني عشر الحرز في النية في الله يعلم عند الوجوه وبالعكس في تعيين

شهره مضامير تعلم انه شعبا والعكس الحزم من المتردد بالعكس لغوا فاندقيرة ولا ينافاه ما هو الواقع وبالجملة التي نسبتها بالعلم بالفعل فكل من غير ما
ما يعتقد فانه دسوان الحزم الشيطان يجر بلان بن منو وليس يضارهم شيئا الا باذن الله فلا مانع له في مخالفة الواقع في صحته او بطلانها ولو كان الشك
انتهى شهره مضامير بطلان الوجوه المطلق لم يكن لوجوبه اوجه او شبهه ثم تبين ان شهره قبل اجراءه عند وقبل البطلان للتمهي عن الظاهر
ان التمهيد هو الوجوه الخاص بانتهى شهره مضامير تحققه واما تبيد الوجوه المطلق فمع عمدة الوجوه يقع صححا في غير شهره مضامير
الوجوه لغوا ومؤكد للاستحباب المثلث مع اعتقاد للوجوه المطلق في عتقاد اشكال والذات يخرج في خاطر الان الصوره والاجراء والله اعلم باحكامه
الفصل الثالث عشر لو نذر يوم الشك فصاعدا ثم انظر فيه عايدا ثم تبين ان شهره مضامير لا كفارة عليه لا عن شهره مضامير عند العلم به
الانظار ولا عن التذات لعدم صلاحه لوقت له وكذا لو صافضا عن شهره مضامير فظن بعد الزوال عند قبل بوجوه الكفارة للفضاء وللذات لان
الوقت صالح للثقة والفضاء قبل التبين تحقق السبب في الوقت يصلح له الموجب للسبب الثاني انما طرأ على ثابت شهره عن غير منافي فيستحب الفصل
الرابع عشر يجب الغرض على الفصل من الجنب في الدليل على وجوده كونه عند الزوال من التمهيد من شهره مضامير على الفصل عند الان طرأ لغير الثاني بطل
على الاصح وان كان انما وقت طلوعه وجوبه الكفارة على ايا ذلك الفصل انشاء الله تعالى الفصل الخامس عشر لو نذر المظالم الذي يجب عليه الانظار
في شهره مضامير بقاءه في التسوية بطل الصور وان كان لو كان في غير شهره مضامير كالتذات في سفره وحضره لحد صلاحه لوقت غير شهره
ومضامير بقاءه لحد صلاحه في غير شهره مضامير ولو نذر شهره مضامير وتعيده ولا تجتبه صياغته ولا يقاوم غيره في الاولوية والتعيين في فعلها
مقتضى الرخصة فكان لوقت صلاحها لوقت في نفسها لملقوا شيئا وانما المانع لصياغته صياغتها اذا امتنع صياغته من كل صياغتها
بلا مانع بل القائل ان يقول انه مقتضى وقتها في صياغته غير في حيث يمتنع هو ما يقتضيه الوقت لم يدل دليل على منع غيره في السفر ولا
لا يقتضيه منع الغير في غير شهره مضامير وان جواز الصياغته في حكم الله لا يثبت الا بالدليل كذلك المنع حكم من احكام الله لا يثبت بالدليل والاضالة
المنع يمنعها عن جوازها المانع للمنعده لعلها بالجملة والله اعلم في ذلك من اشكاله وصورة وسكوته عن غير الاثر بالسكوت عما سكت الله به
الجواز فيقتضيه الاعتياد الثاني والاضطراب الاول في غير مخصوص اما المخصص كمن يذرع صياغته خيس مثلا سفره وحضره لا يخطا بقتضيه الصياغته
القول الاول انه في سفره بصره كل خميس شهره مضامير فاذا دخل شهره مضامير فظن هو كما تجوز وايضا الحسن في الجمال لا تدل على مدى المانع في انما
تدل على منع صياغته مضامير ولا اشكاله في صياغته قوله عليه السلام في هذا من ليس ان افضل الامران الحريث يعني انما امرنا بصوم شهره مضامير
السفر انما امرنا بانظارنا في الحج في بسطه لا يخلو من قوة الاحتياط في الفصل السادس عشر لو نذر شهره مضامير قبل بطلان صورته بقاءه معلقا
فاذا شاء زيد حتى كان علمه شينه زيد حتى يتبدل والدليل يعطيه النظر ان علمه على شينه زيد بغيره ان شاء صحت ان لم يشأ ان كان غير معين
ووقت يتبدل قبل الزوال صح وكذا في القضاء للموسع وان تعيد الزوال وكان له جبا بطلان كان ندبا صح وان كان عينا او لم يتعبد اول
الفجر الثاني بطلان قبل صح وان لم تكن حلفه في الحقيقة بل على الصياغته او كان التعليق صوريا كما لو عتم على الصياغته كالمنا او قطع بشينه زيد ليقع
المعبر ولو علمه على شينه تعلقا فان كان التعليق صوريا بانتهى نادبا مع خالفه بغيره خالص القبول لغيره تعلق كل شيء بالتبني وتعليق
الحق والصح والحق والتوثيق لوجوه ذلك لا يعلم صح وان قصد التعليق لوجوبه لغيره ونحوها ينافي ان لم يتبدل المنفعة للجماع مع مكانه ومانعها
يتأ ذلك لانه طارء بل امره الاول في لانه تعلقا في اثناء الطاعة المطابقا لمره لم يامر بالترديد ولو نذر شهره مضامير في السفر صياغته بغيره انما اضطر
لم ينافر صاوم ولم يشأ وكذا مرهاتها الحيف عن اقل شخص وكذا نية الصياغته لغيره ان يشره شهره مضامير لم تدفع في بطلان يتوال لم يثبت كذا في
بل يفرغ مع الشك في هلال الحج فالصح في ذلك الصيغة لخصوص الجرم المعبر في التبدل والتريده انما هو ملحوظ عند كمال المنافاة ولم يثبت في الجرم
على الصياغته الفصل السابع عشر لو صام يوم الشك بدنية شهره مضامير الامارة كنهما رجل واحد عدل وشهادته لا يثبت الشياخ بل لكل من لا يثبت
به شرعا مثل رجوع الاحتيا او فاعده قبل جرمه عن شهره مضامير الا اذا صام بهذا النوع ثم تبين ان شهره مضامير فمضامير بما يرد منه كذا المظالم
في نية فاحصله قبل لا يجر نية عباد موقنة في جهاد غير الوقت الذي وقت لها بالنسبة لعمه المكلف لوانه في نفس الامر قد فرغ من عبادتها
في هلاله مع حصره بالاحبار والتمهي في العبادات بحسب الفشار وهذا لا يثبت الفصل الثامن عشر نية الصياغته في الحظا الوضعية اذا لم يثبت
عليه الحظا المستعمل لصوره ما وفقه من الاعمال ما كان كذلك لا يوجب التكليف صوره قبله ليس عن توقف الشرع على التكليف بل هو
فلو بلغ قبل الزوال عند التبرجوا ولو بلغ بعد ما توفى او صلح اعادة ما فعل ولو لم يجد نية الصوم قبل الزوال لم يجره صوره عليه القضاء يحتل
وجوه الكفارة وقبل ان شرعت لان التكليف كماله في الاصل من الخطا الوضع اذ لا يرد ولا يفي على اصله التكليف لان القضاء فعل بما يقتضيه ذلك انما
لصحته التبرجوا للوجوب لصوره لهذا فالانصاف عليه انما يبلغ الغلام اشده ثلث عشر سنة واول في الرابع عشر سنة ووجب عليه ما وجب عليه
الحملين علم اوله بتمامه وكتبت عليه شيئا وكتب له الحسنا والكل شيء ما لا الا ان يكون ضعيفا وهذا عند هو الاصح ويتفرع عليه انما

يكن عند كسبيل شرع لا عرف ولا لغوا لا جمالا ولا تفضيلا ولا تجميدا لا يرد في ذلك على الحكم الذي تحته فخرج عندنا دليل وهو ما سمع من شمس الدين
 للفتاوى عرفا وشرا كما ذكره الرضا ع في رواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا بأس بمعامر وصو له الحلق بغير عقد كما
 ان الأكل للطبخ والشرب للماء لا بأس بمعامر وصو له الحلق بغير عقد وذكره ع في كتابه اللغات مع العمل عليه صوابا ثم من متابعي من عمل عليه ذلك
 بقوله في الله فطرنه لئلا ياكل والشرب والشكح في هذا الأول من شأنها اللغات جعل الغداء الثانية وثالثا الأكل والشرب والشكح ومثلها
 مثافاتهم ونسبة لا تغفل وقد اطلنا في هذا الفصل لا تقتضي هذه الرتبة لكن لا يخلو من رفع الشبهة التي يوجبها الشيطان على المؤمنين بسببها الصيا
 التي هو كبري دارك الاسلام اشترى الجحيم المأخوذ من المنع ولو لم يكن له دليل الا الاستبطاء والموافق لم يوجب وعلماء الفقه المحققين لم يمنع تركه يؤمن
 باسنة اليوم الاخره لافانهم مستند بقول الصادق عليه السلام في حديثه في قوله عليه السلام في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه
 في الفتوى هو المراد من المراد كما يتبين في رواية السناد والجماع والقائل بخلافه مستند له هو نفسه ترخيصه في رواية السناد وهو رواية السناد
 يكفي في الاطلاق وصول المظهر للحلق لا الكفاية به في كثير من الروايات والصلوات والتناول عليها كما ثبت من وصوله للجوز في الاكفاء بالحلق في الذكر للرواية
 غالب الا لا يتعدى الى الجوف ولا للمساكنة في الأكل والشرب عا الطاهر الأول الثالث هل يشترط وصول الحلق جوبا في هذه المقادير يكفي وصوله
 ولو من غير نظام الثانية الرابع هل يفسد الصوم ما وصل الى الحلق باليد وسبحا البطون لا بد من وصول الحلق الى المعدة خاصة اذا وصل الى المعدة
 لا بأس بوقوع شيء من الطعام في الفم والاسنان ابتلعه فسد صوم ان قصر في الظيل وعمل في الفم والاسنان لا بأس من ابتلعه في الفم والاسنان
 المختلف فان فعله ليقطع فسد صوم الا في السابع لو جمع بينهما في رواية بطلت في رواية بطلت في رواية بطلت في رواية بطلت في رواية بطلت
 صوت التاسع لو خرج لسانه في فمه ففسد صوم الا في الثاني عشر لا بأس في الكحل وان جردت في الفم لم يعلم دخول جرح منه فلو تختم في فمه فاستبانته
 بضمه وبكوه الكحل بما في مسلكه الرابع عشر يجوز ان يشاك بالعوايا في بطنه والرطب على كراهة الحامس عشر لو تمضمض في الفم لم يعلم دخول الماء في
 حلقه بغير اختياره باس ولو كان للمنافاة واللبس عا المشهور في وجوه القضاء وقال الشيخ الفقيه والكفاية وقيل لا ينبغي عليه مطلقا روايتا في نظام
 والظاهر المشهور هو ان لا يطبخ الحلق بالضميمة للثبات وكذا للفرقة ومن غسل الفم لتنظيفه من بقايا الطعام ولا بد له التماس على الاشبه
 التاسع عشر لو غسل ثيابا في فم الحلق لا يفسد عليه مستحبا او مستحبا كان من غسلها الظاهر في صوم وغسل عليه قضائا صومها وان الكفاية
 السابع عشر لو تمضمض في فم الحلق لا يعلم وصوله الى الحلق او المعدة فيجب احتياجا لا بأس في التطهير الاذن الثامن عشر لا
 بان يحصى الحامس للمضام ويكوه مقل نقاة اذا لم يعلم بوصوله الى حلقه من القطر والفتيل التاسع عشر لو دخلت في حلقه باية لم يلزم بشيء الا اذا
 لو قبل صبيا او صبيا فسبق للحلق من يقها شيء لم يكن عليه شيء على الأصح للاذن في ذلك الحامس عشر كل ما يبتلع الصوما بغير فعله عامدا للماء
 ذكرا فلو فعل ناسيا او ساهيا لم يكن عليه شيء الثاني عشر ان يكون خزا في الأكل في قوله على الأكل او جرح في حلقه بحيث لا يقدر على الاستمتاع
 اذا جرح في حلقه على هذا النوع ولا يلزم قضاء ولا كفارة ومنه من لم يرفع قسطه ولو لم يرفع قسطه ولو لم يرفع قسطه ولو لم يرفع قسطه ولو لم يرفع قسطه
 على ذلك شهادة القرآن بان يفعل بيان لم يفسد منه شيء ان لا يفسد فعله الا في غير حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه
 فيستدل عليه فعل المظهر لغيره في قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه
 احل الله لغيره عليا ينقصه ما شذبه به التقيته فلو نأدت بالأكل حرم الشرب بالشرب حرم الأكل فلو فعل الزائد فسد صوم وجب عليه القضاء
 وهل تجزئ الكفارة اشكال من تناول ما عسى ان يفسد في حلقه من غير ان يفسد في حلقه من غير ان يفسد في حلقه من غير ان يفسد في حلقه من غير ان يفسد في حلقه
 عليه ما على قول الأكثر فلا اشكال في وجوه الكفارة الا اذا كان جاهلا على خلافه معد رتبة ومن ذلك الاقضية في وجوه القضاء والتطهير الا
 للتقيد قبل الفدية الثالثة عشر لو اكل ناسيا فظن انه فطره كل عامدا فاذن له تخيرا ان عليه القضاء الا في القضاء على من اكل عامدا مطلقا في
 الكفارة لما دللت عليه الروايات المتكثرة بمعد رتبة الجاهل وهو الاحتمال الرابع والعشرون يجوز للرجل الاستمتاع بالماء كذا في الاحاديث المتكثرة
 ولو استنشق في الماء فنقول عن ابن البراء انه يوجب القضاء والكفارة لا سيما اذا وصل في فم الحلق فلو فعل الزائد فسد صوم وجب عليه القضاء
 خاصة والاكثر انه مكروه ولا يلزم عليه شيء والشهيد في اللغة الحلق هو اللين واللينة المسح لها والها حلقه من الخرج المنفذ الى الجوف والاشبه
 الكراهة في الاحوط القضاء والكفارة الحامس عشر من العشر قال الشيخ في المبسوط والعلامة في الخلاف وجعا في حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه
 لوصول المظهر للجوف وقيل لا يفسد الصوم عند شمس اسم الأكل والشرب عليه الأصح الثاني في الأكل في حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه الكراهة في حلقه

صحيح

يرجع اودا وكذا ذلك والاصل البراءة في ذلك في استصحاب العرف في طاعة القصد وان يتلوه بعد تحقق الفجر قبل ان يراد القضاء والكتابة ولو استشهد
 حتى يتحقق الفجر بلعبه هوانا فظاهر عند لزوم شئ ولا يلحق تركه في تركه مقدمات الوجوه لتساوي العرف والكتابة في مقتضى الوصل
 ثانياً في تركه ومثل من انفاً تطعان في الطائر بل والاستئجاب بالحو الطمع عند بقاء شئ من ذلك والا حرول من ما يلزم الاكل عند التام في الصلوة
 ان يصل انما مر انه لما ذكر في حكاية الاندلسيين من اللصا ام اذا لم يفصل بين شئ من في فان افضل حين يبصق بستان بصوت ثلاثا فان افضل بسلته
 عند اختيار لونه ما يلزم ما يشاء بعد الفصل الثاني في النكاح وما يلحق به من غير مسائلان الا في الجاهل القصاص على الجماع في القبلة فان فسد القصاص
 باجماع المسلمين في ذنب المرأة فولان والمنه هو ان القابل للفحوى قول المؤمنين على التمسك او جوب على الحد الرجم ولا يجوزون عليه صاعاً من ماء من
 اوجب الفصل في جنات الصو الثانية انزال الميت عند فسد المصوم من اجل او امرأة في نوم او بقطة جماع او غير ذلك من غير وقوعه على ذلك في ذبح الاول
 لو جماعها غير الفجر من ماء كان بينه وبينها لو كان في ذنبها وطى الركبة او بين يديها او جنبها او في احد ابطيها او في ثقبه في جسد ما غير القبلة الكذب
 وما اشبه ذلك فان انزل فسد صوم الافلا الثاني لو اورد في الغلام في ذنبه وان نخبه المحشفة فان نزل فسد صوم الافولان والكشف هو الصلح الا في الفحوى
 قوله علي التمسك وللجماع المكروه لو اذ غلب المحشفة فالأحوط الا اذا وان لم تغلب الا في الغسل الثالث لو وطئ خنثى مشكراً او وطئ الخنثى
 المشكل امرأة في انزل منه صوم وهو الا ان وطئ ذابط مشكراً في ذنبها او في قلبها او وطئ انثى المشكل للموطوءة امرأة فسد صوم وطئها والموطوءة في ذنبها
 والموطوءة في قلبها اذا وطئت امرأة الرابع وطئ الميت كوطئ الحي في القبلة والذبح ولو ارجح في مرقع او استدخا كمر مقطوعاً فانما ظاهره فيها
 صومها ولو لفتة ذكره فخره في ذنبه في فريج الا في حق ما لم يشفط بعد فساد صومها الحصول النقاء الحان في الامانة المحذاه الخامسة لو وطئ ميتة فان
 انزل فسد صومها ولو لم ينزل فسد صومها ويجوز عليه القضاء والكتابة لان ذلك تبع لوجوه الغسل بجموع الغسل اجمع وقول المؤمنين على التمسك
 التوجيب على الحد والرجم ولا يجوزون عليه صاعاً من ماء وقال الشيخ في ذلك مقتضى ذلك من عليه القضاء والكتابة لان في قوله ان الاصل
 الذم قال العلامة في الفجر والاشرف عند ان الاطعم على اشكال لانا اقول الا في تركه الاول بلا اشكال لتساوي الوساخ في اثنان في تركها
 ووجوب عليهما القضاء والكتابة وان لم يتركها في وقتها ولو انزل احدهما اخص الحكم بها وكان الجواب الذي لم يتبع من فسد قبل الحشفة السابع من انزل في يومها
 حيث يجب عليه صاعاً من ماء ولو سوسو كل يوم اجماع باستثناء ما يخصه من ويله ان تذكر مع اعتياده او نظر كذلك في غير ذلك كما يكون موجباً للزوال التمسك قال
 الشيخ ولو نظر له ما لا يصل النظر اليه فهو عائد فان فعل القضاء وان كان نظره لما لا يصل النظر اليه فان في تركه عليه شئ فان فعله لم يبرك عليه
 هو الظاهر ان كان عادت مع التطهر في وقتها متى وجب القضاء والكتابة سواء كان النظر له ما لا يصل او ما لا يصل والا فان شئ من علي كذا اذا اصغر واسمعه مع
 لا مطلقاً نعم لو تعطل الصفاء والاستماع بشئ فهو ولو لم تكن عادته الا مناء فهذا لا يجوز القضاء خاصة اذا لم يكن للتطهر الاستماع مع الاعتراف
 للقضاء والكتابة في ذنبه من الاعتراف مع التطهر ولو لم تكن عادته الا مناء فهذا لا يجوز القضاء خاصة اذا لم يكن للتطهر الاستماع مع الاعتراف
 والمستمع ولو كانا بغل ختيان كصاحب لوسو والاعتدالات مناء فظاهر عند الاطعم الغاشق لوجه لم يمن مع الاعتراف حرم الفعل ولا يتبع عليه
 وانما في كمالها مع ومعد الاعتراف كان مكرها وانما حينئذ لم يجز القضاء خاصة ولو امدى مع اعتراف مناء لم يفسد صومها ومعد الاعتراف
 الاعتراف اذا امدى تشتت الكرام الحادى عشر ولو طلع الفجر حال الجماع ووجب عليه التمسك بقصد القطع ولو فصل الجماع فسد صومها ووجب عليه القضاء
 كما قيل وهو قوله الثاني عشر لوجه علم بنفسه ان نام هذا احتم قبل الفجر او قبل تركه احوط والا فيقال ان ذلك اضطر الى التواني فان احتم لم يبلد شئ من
 الثاني عشر فان لم يضطر الا احوط تركه فان نام واحتم قبل الفجر او قبل تركه احوط والقضاء والكتابة ولو امدى مع الاعتراف مناء لم يفسد صومها ومعد الاعتراف
 لو نام ليلاً وعلم من عادته لا يشترط الفجر ان لانا نام ليعلم لم يكن له على الانتباه قبل الفجر في وقت يمكن له احتم ان يغتسل فيه قبل الفجر فظاهره لا يترجم
 لما قلنا من ايقاعه لا يجر الاربعة عشر في الصلاة في الفجر بان جامع قبل الفجر لم يطلع وهو على حال فان لم يعلم بصلوة وقت نزعوا تم صومهم وان يترجم
 الجماع وجب عليه الغسل والقضاء ان كان قد ترك المراهة ولو نزع بين الجماعتين فسد صومها ووجب عليه القضاء والكتابة ولو لم يترجم في جامع ثم نزع
 طوولهم يفسد صومهم في قول ان لم يعلم بصلوة الوقت مفسد صومهم عند بلو الجماع ثم تبدلوا الضيق في حال الجماع ونزعوا لم يمكن الجماع ووجب عليه الغسل
 خاصة وهو على القاعدة ومثل لو نزع غيره بعد ان كان على بصلوة الوقت فلم يلقه في اخره ليعرفه في كون ليله لم يزل مع امكان المراهة والنظر في
 الفجر ضمن كذا في وقتهم ثم تبدلوا في الفجر والخبر بخول الليل كذلك في ذلك مع القدر على المراهة ولم يزل دخول الليل للجماع ثم تبدلوا في خطاه
 فعليه القضاء خاصة في الثاني عشر في ما لا يصل الى مساعده فيه مسائل الاول لا يجوز الاستماع الا في الكذب من الصيام وغيره الا ان نزلت تحتها وكان
 الكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وعلى آله وفاطمة عليهم السلام ذلك في الجنان والرضى في الكذب خاصة في ذلك وهو المشهور ولا يفسد
 ويوجب القضاء والكتابة وقال بعض اصحابنا انه يفسد يجب القضاء خاصة لانه لا يفسد المصوم بقوله عليه السلام في رواية سمعت في قضاءه
 وقال في قضاءه في الجبل الاول الذي في السراة محرر ولا يفسد الصوم الا في ذنبه من بين يوسر ضعيفه لانه واقفي وحل الاطعم ذنبها على ثواب الصوم كذا

الاصح

ردية صاعه والمشيوط لم يوطر مفضلا عيبا الصحيح لا يفسد الصور الثانية للظاهر وجب الامساح بالمال وهو ليس بالمانع من الشرح والاشارة
ولا يوجب نقشا ولا كفاة وهو الاكثر لان مفسد الصور في صحيح محل بن سلم فان مفسد الجعفر عاتق لا يقول لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب
اربع ضل الطعارة والفتنة والنسا والارتماء في الماء واقرا سانه هذه الامور لانه مفسد للصور واول الفساد القساء لما ذكر وهو الظاهر عند
فيما جاز الاول لو غسسه في الماء دفعة فبغير تحقيق الاقواس المنوع ولو كان على التعاقب ان غسسه في موضعين لم يكن ممنوعا ولو اغتسل في مكانين كان الاكثر
ويفيضة من تحت الشعر خارج عن الماء فالاصح عند التحقيق الثاني لو غسل سبعة فمات دون جسد فغسله لانه وان الاقواس صححة الجهر الثالث لو غسل
ناسيا صح صحيح غسل ولو كان جاهلا للحكم بنى حكمه على معذرة الجهل وعدها وبقية ثلاثه افعال المشهوره لانه للعامة الثالث لو غسل
مطلقا وعلى هذا يصح غسل وضوءه وعلى الاول بطل وضوءه وغسل ان وقع على الارض سار كما لا يشق ان لو وقع حال الاخذ في رفع الرأس فالظاهر
والثالث التضييل وهو المعدون في الماء النافذ الوقوع وعند المعدون في الماء واليكو وعلى هذا فالظاهر ان هذه مما تم باليكو فيكون حكمه حكم الاول الثالث
اطلاق التصريح كلام الاصح عند الفرق بين صور الفريضة والتأخر اذ قلنا بالارتماس مفسد للصور كان حكمه في التأخر حكمه في الاكل فيما كان جنونا ذلك
اختيارا صح غسل وان منعنا بطل غسل الفرضي الرابع اذا اغتسل ناسيا صح غسل وضوءه ولو غسسه في موضعين لم يكن ممنوعا من غسله في موضعين
حتى يبلغ العجز من غير ضرورة على الاشهر الاظهر بل ادعى عليه الجماع ويجب القضاء والكفاة وهما مما الاول فظاهر ان الغسل من جنسهما قبل الجهر
يجب عليه الاغتسال للصور كالجهر الا وهو ذلك الرواية في صحيحه على ما في صحيحه عليه السلام قال طهرت بل من جنسهما ثم تواترت بغسل في موضعين حتى
عليها فاضا ذلك اليوم وقبله لا يجب جوعا الاصل البره واستنفا الرواية من السنين والعمل على الاول ولا يجب غسل السند الرواية جعل كثيرا
بالاحتياط الثاني لو اغتسل من جنسهما صح غسل وضوءه ولو غسسه في موضعين لم يكن ممنوعا من غسله في موضعين
والاصح عند اختصاص الحكم بشهر رمضان ونقشا لذكرها وسكوت الشارع عما سواها ولم يكن سكوته غفلة وانما سكوته لظهور العمل باعتبار التعمير الثاني
وجو اعتبار اعمال المستحبة في الصور كالعشاء وغيرها من الاعمال التي تقع في وقتها بالاعتناء التي تقع في وقتها بالاعتناء التي تقع في وقتها بالاعتناء
بعد توفيقه ويؤتى على غسل صلوة التجر بعد ما اغسل صلوة التجر التي قبله في وقتها لهما انما يصح وضوءه اذا كان ظاهره في حكم الظاهر ولا تكون في حكم
الظاهر بالاعمال وهذا من ذلك الوقت خارج عن وقت الصور وعما يرتبط به والاعوج عدل الاعتناء ببعضه لاعتناء غسل اليد يوم السبت والاصح وهو
ضعيف وبعضهم اعتبر ذلك جميع اعمالها من الوضوء وغيره في وقتها ونظيرها في موضع الاعتناء والاشارة والاعتناء الخارجين والاصح الاول ولا يخفى ان
جميع الاعمال التي لا يغتسل فيها يرتبط بحوط الرابع هل يجب التعمير على الجنين الماتن انظر في المستحبة للصائم عند الفصل ثانيا الظاهر
الرواية مع ما الماتن في كل مواده واطرها لا لاغتصا الا امر الفصل فاذا اعتد سقط والاصح عدم وجوبه في الاحوط الاول وعلى الصحيح الاحوط هو التعمير
عليه الفجر لانه لا يرفع المانع وانما يرفع المانع فاذا بطل نوع او غيره مما المنع لوجود المانع بطل الفصل لا يرفع المانع الا في وقتها بعد وبعد
بسقط التكليف ثانيا الاقواس اول وجوبه المقتضى بسبب وقوع الاول او اجزائه فاعلم ان الغسل في وقتها على الغسل في وقتها على الصحيح
المدون في القضاة والكفاة الثالث لو غسسه في وقتها على الجنان اطلاق الفجر الثاني كذلك ما ذكره القضاة والكفاة الثالث لو اجزئ ولم يرفع المانع
قبل الفجر فاعلم على تركه وضوءه وان لم يرفع المانع فلا يوجب عليه الرابع لو نام نوبا للفصل في الفجر ولم يبتح حتى طلع الفجر صح وضوءه وليس عليه بعد
قوة التكليف الخامس لو نام بعد نومته ثانيا لو غسسه في وقتها على الجنان اطلاق الفجر الثاني كذلك ما ذكره القضاة والكفاة الثالث لو اجزئ ولم يرفع المانع
الثانية صحه في الفصل لا يستلزمها المحرم مطلقا بخلاف الاول مع العموم على الغسل في وقتها على الجنان اطلاق الفجر الثاني كذلك ما ذكره القضاة والكفاة الثالث
لو نبتة وضوءه الثاني في نام قبل الغسل نوبا للفصل في الفجر ولم يبتح حتى طلع الفجر صح وضوءه وليس عليه بعد
بل من تركه كذا التواتر في غير ضرورة مرة بعد اخرى الرابعة الامساح على الحنطة وهذا خلاف حكمها في الصور فقال ابن الجين صحه
يجب الحنطة وقال ابن الحسين يابو بصير لا يجوز للصائم الا يمسح وقال المفيد فانفسد الوضوء واطلق ولم يفصل وقال الشيخ ابن ادريس في التعمير بالمسح
خاصة في راسه والاحوط ما ذهب اليه المفيد من كونه مفسدا للصور للطلب الثالث فيما يارتب عليه ذلك وفيه مسائل الاربع بقضاء الكفاة بسبعة
استجابا لاكل والشرا لصاد وغيره كالتفدي وغيره عند نقد فيه خلا للشيخ ابن الجين والجمع اعني فيجب شفة فقبل المرأة وبرها وذلك على الملا
المتقد والظاهر غيبه الحنطة كما ذكره في الكفاة وان لم يغتسل في وقتها لم يوجب عليه القضاء والكفاة في المشهور ونظيره في تساهله
الانبات في قبل المهمة وذا على الاحوط كالتفدي وتعد بقا على التعمير في وقتها على الجنان اطلاق الفجر الثاني كذلك ما ذكره القضاة والكفاة الثالث
حتى طلع الفجر وبالاستسما ابانى وضع كان عمدا محاشا اذ يابطال الضبان والذخان على نحو ما تقدمت اثباته في الكفاة في صورته
وضوءه ايضا بعد ذلك في وقتها في صورته كالتفدي وتعد بقا على التعمير في وقتها على الجنان اطلاق الفجر الثاني كذلك ما ذكره القضاة والكفاة الثالث
تعمير الحنطة بالمسح والمجاهد لظاهره من ادلة عند ما ذهب اليه الشيخ ابن ادريس من التعمير بالمسح خاصة

ملاحظة
واعتبار كونها حكم الظاهر ثانيا
وتجانب يرتبط به

باعتبار الله سبحانه

ولا يجب به اذ قضاء الكفاة واستوفى ما لم يمتد

غير المعين المنكسر ومن صوم الكفار وانفسا وقد عرفت ان تناول ناسيا فظن قسما صوما فافطر عامدا فسد صوم وجب القضاء والا نحو حذرة
الكفارة ومن حرق في حلقه واكره اكلها برقع مع الاحتياط بفسد صوم ولو خوف فانظر جعب القضا على الاظهر ولا يجزى على الكفارة الثالثة كفارة انفا
شهر رمضان حتى يقبله صبا شهر من متابعين اطعوا سبعا وسكنا في ايام ثلاثه على الصحيح وقال الشيخ المرتضى ابن دريس سلا في شهر رمضان
ابن عقيل والمنصف في احد قوليه بالترديد الحق ثم صيا شهر من اطعوا سبعا وسكنا ولو افطر فجر قال ابن ابي عمير والشيخ في كتابي الاخبار كفاية
الجمع على الحق صيا شهر من متابعين اطعوا سبعا وسكنا الصحيح عبد السلام بن صالح الهروي على العلامه في الخبر عن ابي بصير عن ابي بصير
قال عليه السلام فمعي ما عرجل انا او افطر على حرام في شهر رمضان فعليه نذات كفارة عن صيا شهر من متابعين اطعوا سبعا وسكنا وانفا
ذللوا ووان نكح حلالا او افطر على حلال فعليه كفارة واحدة هو لا بأس مع لحاظ الاحتياط وان كان حملها على الاستحسان اظهر الربيع في فطر
وقتا صوم على التبعين في القضاء والكفارة واختلف الاصحاب في كفارة خلف التذنب فذهب اكثرها الى انها اكره في حق ذهابه في المحقق في النافع وابن ابي عمير
لما كفاهاه يبرح في وقتها العاشر مساكين او كسوة لهم مع العجوة لثلاثة ايام وقيل كفارة نذر الصوم كفارة شهر رمضان وكفارة غير ذلك الصوم كفارة
بين واختار هذا الشيخ على هو الاثر عند الحاشية لكن على الله رسول الائمة عليه السلام علمهم التمسك به في نفسه والشيخ وجاعل ان الصوم
والكفارة ومنع غيرهم من الافساد بعضهم جعل في القضاء خاصة والاحوط الاول والاشبه الثاني السادسة الاربع عشرة هو حرام وقيل يجب القضاء
والكفارة وقيل يكرهه والاول وجوب القضاء خاصة كما تقدم الشارحة الحنفية بالمانع قد تقدمتها فحررها ولا يجزى قضاء ولا كفارة على الظاهر وعلى الا
حوط نفس الصوم الثامنة يجب القضاء الصوم الواجب المعين يتسعة شيئا الاول فطر من مرعاة الفجر فقلت عليها والثاني بالانفا واخره
لذو من اجبان الفجر لم يطلع مع الفجر على مرعاة الفجر ويكون طاعة الثالث ترك العمل بقول المخير بطلوعه الاكل لثمة كذبة الرابع بالانفا
ركونا الامن لغيره خول الليل فربما يتسلفه الى ما من الاطباء لظلمة الموهبة لدخول الليل فثبتين خلافه وان كان الانفا مع ظن دخول الليل
جانزا هذا اذا لم يتسلفه بغيره فيحصل العلم واقفا للمفيد ومن سلكه وما ذكرنا من ابي عبد الله محمد بن علي بن ابي عمير في فطر مع ظن دخول الليل اذا تعذر
تحصيل العلم بذلك وثلاثين بعد الفجر وقد اختلف في الامتثال كما تقدم في ذلك الشيخ واكثر الاصحاب الا انه وجب للقضاء خاصة وقال ابن دريس في خبره
به قضاء ولا كفارة وحكي المنصف عن بعض اصحابنا انه موم للقضاء والكفارة وعن بعضهم انه ينقطع الصوم ولا يبطله للمعنى الاول ولو ذكر على سبقة
بغير اختياره لم يضر اجمالا اذا لم يرجع منه لغيره بل اختياره والادب القضاء والكفارة فان كان الرابع بعد تجاوزه فخرج الماء على الفجر فالا
وجوب القضاء وثلاث كفارة والسابع بدخول الماء الى الحلق للتمتع به واذا فعل القضاء خاصة وان لم يمتنع فلا يوجب عليه في المنه
وهذا من علمنا والثامن معاودة الجنبة للتو نانيا حتى يطلع الفجر ناوليا الغسل قبل طلوع الفجر كما تقدم وفيه القضاء خاصة والثاسع منظر الى
مرجع عليه نظر هاشمية فان لم يكن من عادته ذلك فعليه القضاء على قول خلافه ولو كانت تأجيل له نظر الم يجب قد تقدمت في كتابنا
المنفرد برؤية هلال شهر رمضان اذا افطر على القضاء والكفارة لنبوت الشهر في حقه وعنده ثبوت عند غيره لا يسقط تكليفه خلافه لبعض
العامة حتى يسقط الحكم عن ثبوت شهره وتيقنه ان يكون واحدا او لفسقه فانح لو افطر عد اسقط عنه التكليف وهو باطل الفاسد في حق
الجماع بل لا حتى يقع الفجر مقدرا بقاء الغسل لو علم ضيق الوقت عن ذلك فجامع له القضاء والكفارة ولو ظن التسعة من المراجعة لا يوجب
عليه الا فعل القضاء خاصة الحادية عشرة تنكرت الكفارة تنكرت وجوبها ان كان في يومين واكثر سواء كفر عن الاول ام لا وحكي الاجماع على ذلك
في المنه في لو كان تنكرت في يوم واحد قال الشيخ في المبسوط ليس لصاحبها فيه نقص وان يقضي من ههنا انه لا تنكرت الكفارة وانما
ابن حزم والمحقق وجاعلة وقال المرتضى تنكرت في لوط قال ابن الجنيد ان كفر عن الاول بعدد الاقد وقال في المختار ان تغاير
المفطر بعدد سواء تغاير زمان ام لا كفر عن الاول ام لا وان اهد من المفطر في يوم فان كفر عن الاول بعدد الكفارة والا فلا ويرجع للمحقق
الثاني التنكره مطلقا وان في المسالك الاصح تنكرتها بتكرار الجماع ومع تحلل التنكر ومع اختلاف نوع الموجب هو الاصح عندنا في الثالث
والاكمل والتسب مختلفان ويتعدان بعدة الازداد والجماع بالعود بعد التبع الثمانية عشرة اذا فعل موجب الكفارة ثم سقط عنه
بسفاه حيز او شبه ذلك فهل تسقط الكفارة ام لا قال الشيخ بعد السقوط لا تستقر الكفارة قبل عود المسقط وبه قال اكثر الاصحاب واذا
في الخراج عليه الاجماع وحكي المحقق وغيره السقوط واختاره لعلامة ومنهم من فرغ من اذ كان المسقط لغيره لاختياره كما لا يسقط ان سقط
الكفارة وبين ما اذا كان غير اختياره كالمحض يسقط الكفارة والاقوال الاحوط عدل سقوطا مطلقا الثالثة عشرة من فطر شهر رمضان ما
عامدا غير فان عادته ثانيا فان عاد فالاصح انه غير ثانيا فان عاد فقل في الرابعة وقيل يقتل في الثالثة وانما يقتل في الثانية او الرابعة اذا
رفع امره الى الحاكم وغيره اما لو لم يرفع فاما يتجيب التعزيب خاصة وان زاد على الرابع ولا يقتل الا بعد التعزيب كما قلنا في الرابعة عشر من فطر
وقد دل على الفطر فهو يقتل ولا يستأد ولو لم يفسر قواعد الاسلحة عن ذلك ثم تجزى على احكام المولد على الفطر الحاشية

الشيخ

اذا طار وجهه ومصاصا فاطار عنة فسد صوابا على كل واحد منهما اكلها كفر ونفسه كل منهما نجسة وعشر سوطا على كل منهما القضاء وان كرهته
 فعلها القضاء وكفارة عنها فاصامة على الصحيح لا يشبه عليه قبل يفسد وملاذولان فهو لما انظره الاول فحشا الشيخ في الخلافة الثاني نفي في المبسوط
 وعلى الثالثة تحمل الكفارة عنه فعلها كفارة وان وهذا الحوط الاول اظهر ان كراهها ما فعله من حسيب سوطا تغري او عليه كفارة ان عنه عمنها وان
 قضاء صومه وهو لم يفسد صوما ولو كان اكرهها بالقراب بالبحر فيمكن من نفسه ما قبل بها القضاء ولا كفارة عليها الا انها دافعة للفسد
 عن نفسه ما كراهها الا في سقوط القضاء اذا انقضت قبلها او الا في سقوط القضاء وكذا يصح صوما ان طارها نامة وعلم كفارة ان في المفرد والنائمة الشاة
 عشرة لوزن بالاجنبية فان طار عنة في كل امد منها ما كراهها ولو اكرهها فوجها من بعد دخولها في معنى الرجوع ومن عظم الامن في الاجنبية وقال في القواعد والاشارة
 التحمل على الاجنبية والائمة لرواية المفضل على هذا مع لفظه من كفارة الجمع على ان يطره من قبله في رابع كفارات ويحمل بعيدا استكراه الاستيقاظ
 عشر لوزن شخص بالتكفير عن وجب عليه جان سوله كان المكفر عنه حيا ام ميتا ولا يجوز للشيخ بالصياغة الا بعد موته الثامنة عشر الاطعام لكل مسكين
 مدن المنطة او التسعير التردد قال الشيخ لكل مسكين مدان والاشارة الاول التاسعة عشر لو حرج عن الأصناف الثلاثة صام ثمانية عشر يوما
 وذهب الصدوق وابن الجنيدان الصدوق بالمكن مقد على الثانية عشر يوما والعلامة في المنتهى جعل الثانية عشر بعد العجر عن الشهرين كما
 عوا المشهور والصدوق بالمكن بعد العجر عن الثمانية عشر الشهرين في الدرر جمع بين الروابنين رواية في بصيرت سماعة في تغلب الثمانية عشر
 ورواية عبد الله بن سنان في نقد الصدوق بالمكن بالتحيز بين ما هو في العشرين ولو حرج عن الشهرين التسابعين وقد علمها بالفسد
 فقبل فقد على الثانية عشر وهو في من جهة الاعتبار بعيد من جعل اطلاق الاختيار ولو صام شهر لم يفته له العجر احملا وجوب تسعة
 واحتمل وجوب الثانية عشر وهذا الحوط لا يهدى عن المبدك وهو الشهر الذي لا يتحقق المبدك ببعض الحادي عشر هل يشرط فيها التسابع كالثاني عشر
 بدل من بشرط التسابع ام لا الاطلاق الحرج مع الامم لا تسكوت عما سكت الله الاصل عند التكليف ولا يلزم في البدلية التسابع في كل شيء
 الثانية والعشرون لو حرج عن شهرين وقد علم شهر فالاول وجوبه بلا بسط الميسر بالعسوق ولا ينقل الى الثانية عشر على الاحوط ولقول
 صلى الله عليه واله اذا ارتكبت ما رافا توامنه ما استطعت ولو حرج عن طعام الستين فيمكن من الطعام ثلثين ولو تمكن من ميسر شهر والصدوق على ذلك
 استقر العلامة وجوبها معا ولا يارسن الثالثة والعشرون اذا حرج عن الصوم ماصلا ويبدأ استغفر الله فانه كفارة كادت عليه اخبا
 الرابعة والعشرون حدى العجر عن التقصير يفسد في الكفارة فاضلا عن قوته وقوة عماله ذلك اليوم وليكن له المائة والعشرون اذا حرج عن
 الكفارة حتى كان فرضه الاستغناء بدلا من الكفارة سقطت الكفارة ولا بسط القضاء المطلوب الرابع فيصح صوم فيه اثم الاول
 البلوغ بشرط وجوب الصوم فلا يجب على الصبي وان اطاق وحد البلوغ في الذكر خمس عشرة سنة نامة ولو لم يفتق من الساعات والد فانق 2
 من الشهر المنكسر فانه بعد ثلثين يوما وانبات الشعر الغليظ عن العانة او الاختلام وفي الاثني عشر سنين نامة ولو لم يفتق من ذلك والاثني
 او الجفص والحل والناس الذم على سنين البلوغ الثاني يستحب للولي تزويج الصبي والصبي بالصوم ما اذا اطافه وذلك للثلاث سنين ويشد
 عليها اذا بلغا السبع سنين مع المكنت والظاهر ان صوم الصبي المميز شرعت ونية صحيحة ويؤجره لوجوه قولنا لصادق عليه السلام حرج عليه
 وان لم يجز مطلقا لا في حنيفة حيث قال ليس شرعت بل هو مساك للتأدي ونوع جماعة من صحابنا الثالث العقل بشرط وجوب الصوم
 ومحنة فلا يصح صوم المجنون ولا يومه كالصبي ولو كان دورا فان افاق يوما ما راجب صومه والا فلا الرابع المعنى عليه حكم المجنون سواء سبق
 التيام لا اذا كان مستوعبا ونقد حكمه من جهة القضاء ولو وجد في الاعمال في اخر حرج من النهار قال العلامة بطل صوم ذلك اليوم مطلقا
 للمفيد ولو وجد عند الصحة لسبق نية وفاقا للمفيد لما من الاسلام بشرط صحة الصوم لا في وجوبه على الصحيح فيجب على الكافر ولا يصح منه وسقط
 القضاء عند اذا سلم بفضلا من سبحا وترغيبا في الاسلام والمريد يقتضيه ما فانه زمان ردة التماس الطهارة من الجفص والناس
 في صوم الصوم ولو وجد احد هاهنا اخر حرج من النهار وظل صياد ذلك اليوم ويستحب لهما الامساك ناديا اذا رآه بعد الزوال ولو امسكت
 احد بهما ونوى الصوم ينقذ وان لم يعلم بالتحريم وعلمها القضاء بعد الظهر لو انقطع دمها بعد طلوع الفجر الثاني لم ينقذ صومها
 ويجب القضاء وحكم المستحاضة اذا فعلت بالجب عليها حكم الطاهر فاذا لم تفعل حكم الحائض السابع لا يصح الصوم الواجب من المسافرة
 يجب عليه قصر الصلوة الا من نذر الصوم المقيد بالسفر والحضر ويقع عن حكم المقيد كالتاكيفه وكثير السفر نامة عشرة ايام
 عليه ثلاثون يوما متدنا او العاجر عن يوم المتعد بصوم ثلاثة ايام في الحج وان كان مسافرا ومن افاض من عتق ما قبل الفرج عامدا وحج
 عن اليد فانه يوم ثمانية عشر يوما وان كان مسافرا وقال المفيد يجوز في السفر صوم ما عدا شهر رمضان وليس بحجبة لقوله صلى الله عليه
 واله ليس من البر الصيام في السفر قال صلى الله عليه واله لا يحل الصوم في السفر بنية وغيره وهو وعصيته وقوله صلى الله
 واله في بنية او واجب الفجر وغيره او واجب السنة وما صوم النافلة فيحج في السفر على كل من غصه نقص ثوابه الا صوم ثلاثة ايام في المدينة

لما جاز فلا كراهية فيها التام فقد اتى في خروج من الصوم اذا كان مضطربا ولو صام بغيره ولو لم يضربه وجب كل جمع يضرب الصوم من لافين
 فيها يوجب العين والشرايح والحق فانه غير آثم وغير ذلك والقصر بين بطول البر والزيادة وشبهه يظهر في الجمل وغير ذلك والجمع في مفر المانع
 الاثنان فضلا لانما على نفسه صبر والمصلحة بغيره من علم او بجهة التاسع لتاتم بجمع من الصوم اذا سبقته من التوبة وان استمر الى الليل ولو
 طلع الفجر عليه نائما لم يوجب كفارة التوبة الواحدة للشهر لم ينو او تقبل ذلك الافطار وجب عليه لفضا الا ان يذبح قبل الزوال فيجوز التوبة
 العائنه فان تركه الجذب الفصل عامدا مع القدر حتى يطلع الفجر صوم وجب عليه لفضا والكفارة ولو استيقظ بعد الفجر جازبا انعقد صوم
 شهر رمضان والتعبين ولا ينعقد عرفه شهر رمضان ولا ينعقد في الصوم ولا ينعقد في الصوم الا ان يذبح قبل الزوال فيجوز التوبة
 صوم في الجاهل الاول بجمع صوم النهار دون الليل ولو نذر صوم الليل منفردا او منصفا الا ان يذبح قبل الزوال فيجوز التوبة
 ما قبله النهار بطلوع الفجر الثاني من اوله ولو دخل اول الاخر الثاني لا يجمع صوم العدين ولو نذر الصوم بجمعها عيب الفطر هو اول يوم
 شوال مع تحققه الثاني عيب الاضحية وهو العائنه من الحج مع تحققه من اوله وما سواها ما يبيح عيب الاضحية صبا لانه خاص الثاني عيب صوم ايام
 التوبة لمن كان يهمل بشرطه الفجر يكون الصائم محرما لا والاجرة والاشراط ايام التوبة يوم الاحد عشر من ذي الحجة والثاني عشر من
 عشر ولو نذر صومها لم ينعقد ولو كان بغيره صومها نذر ولو نذر في غير يومه هو كغيرها من الايام الرابع صوم يوم الشك
 الا انه من شهر رمضان من غير ما يوجب صومها على النذر من حيا الخامس لو نذر صوم يوم معين فانقضى احد هذه الايام اى انه يوم عيد او احد
 التبرعات لم ينعقد ولو كان بغيره صومها نذر ولو نذر في غير يومه هو كغيرها من الايام الرابع صوم يوم الشك
 التبرعات لم ينعقد ولو كان بغيره صومها نذر ولو نذر في غير يومه هو كغيرها من الايام الرابع صوم يوم الشك
 بخصوصه وان لم يقصد وانما قصد يوما متكررا كيوم الخميس من كل شهر فانقضى يومه لم ينعقد ولو نذر في غير يومه هو كغيرها من الايام الرابع صوم يوم الشك
 مع انقطاع التوبة المطلبة في ايام الحج وفيها الجائز الاول بغيره مباشرة التوبة تقبيل او مسامحة او عذر الا في الحج الكبر المالك او عذر
 عقلة فان قبله بغيره لم ينعقد ولو نذر في غير يومه هو كغيرها من الايام الرابع صوم يوم الشك
 القيمة ولو كان امرته فامني بغيره عليه اذا لم يكن حادا بالامانة عند الكلام الحرك والادب فيقتصر على غير الحرك ولو اعتاد به الامانة وجب اجتنابه فان
 فعل لغيره القضاء والكفارة الثالث يكره الاحتمال بما فيه مسك وصبر ليدن بغيره ولا يحظر الرابع بغيره لخراج الدم المضعف فصدوا وحجامة وليس
 يحظر ولو لم يضعف لم يكره باس لا يفطر الحاجم ولا المحجم الخامس لو قبل لم ينزل لم يفطر اجاعا وكان مكروها اذا كان بشهوة ولو انزل
 القضاء والكفارة ان اعتاد الانزال عند التقبيل والافرا السادس من ايام التوبة الشديدة الرأفة مكره خصوصا التبرع المسك والرجحان لشد
 السابع يجوز للصائم دخول الحمام فانما الضعف للعض كونه التام بغيره الحق والحمد والحمد التصحيح ليدن بغيره التاسع بغيره بل التوجه على الجذب ولو قبل التوبة
 ثم بعد ذلك لم يكره ولا بأس ان يستنقع في الماء ولو استنقع في الماء فاشتم هو الكراهة قال ابو الصلاح تفطر قد تقدم العائنه بغيره السوط اذا
 لم يستعد الى الحلق فان تعطل مع الحفظ لم يلزم بشيء ومع عذبه لم ينعقد القضاء اذا لم يرد التعبد بالادب لفته الكفارة لادب عشر تكرر المارة الصوم الثاني
 وان شاد الشعر ليرلونها وان كان حقا المطلبة السابع في شهر رمضان فصوله ثمانية الاول فيما يشق وفيه الجاهل الاول بغيره من يومه لالهلال
 فيه وجب عليه الصوم وان كان حاد علة او غيره منه عند الحام اول يومه قبلت شهره اذ تكرر هذه القيوتات والافرا بعض العائنه كان اشترتها
 سابقا الثاني لو ابرر بعد طلبه لعد البطر ليدن ما يشق على الشهر ولا خلاف في اعتبارها لتمام الحلال فند التام وقد قال المفيد ليدن
 يقبل عدلان محضو عينا واشتراط الشيخ غيب من الليل مع العلة وان كان من خارج مع علة غيب من الليل وخارج وقال ابن المنجد ان يرد من العلة
 عدلان ومع عدمه لم يفسد بخار سلا فيقول الواحد في اول الشهر والظاهر ان هذا المفيد ليدن الثالث لا يقبل في سائر الالهة شهر رمضان
 شهاده الا منقذ ولا منقذ مع الرجوع نحو وحصل من اخبارهن الشيع وجب تعويل عليه ليدن من بها الشهادة الرابع لو داه عدلان ولم
 يشهد عند الحام او شهد وردد شهاده القدر مع علمه بان منعهما التعويل على شهاده مساو الشاهدان كل منهما يعمل بمقتضى رؤيته وان
 حال حيا الحام او صحح في النارين من شهر رمضان فشهد عدلان برؤيته في الليلة الماضية فطر وصلى العبدان كان قبل الزوال والافرا لم يصل
 العبدان السادس وشهد عدلان باوكد فصاموا النارين ثم برهلال مع الصحو ليدن الفطر لو كان يكون حصل للبهلال ليجاعل مانع من التوبة ليدن
 لو راى الهلال في البلد بديته شاقبة تجب فيسقط اوله والافرا في لغيره التام لو عزم على الناس ولم يراهلال لامل بل ولا يخرج خارجا جازا كل علة
 نارين يوما ثم صاموا ولو عزم شعبا اكل منهم بغيره ليدن شعبا نارين هكذا وعزمك شهره واكل كل شهر ثلاثين وقال العلامة والوجه في الشهر
 العمل برؤية الفجر بان يصاها يومه من شهر رمضان العام الماضي في غير السنة الكبيسة قال الشيخ في البطل التاسع يستحب التبرع للمكلفين
 ليلة الثلاثاء من شهر رمضان في رمضان من اوله في جوارح ليلة الثلاثاء من شهر رمضان في رمضان من اوله في جوارح ليلة الثلاثاء من شهر رمضان
 وهو ان يعدل تارة وشه نافر من التام من الجمل ولا على كرام المحرمين ولا على الاجم لغيره ولا على العبد كما فعل من قيم السنة الى نام وانقص شعبا

ناضرا لغيره من رمضان ابدأ ولا اعتبره بغيره القمري بغيره الشفوي فان الصدق اذا غاب قبل الشفق فهو الليل وان غاب بعد فهو الليلين ماذا اري في
على الرأس فهو لثلاث ايام وقال الشيخ لا اعتبر بذلك لانه يختلف باختلاف المطالع والمغاز ولا يعرف بنطاق ولا يرؤيته قبل الزوال كما يصح لو اظهر
يوم الشك ثم قامت اليمين برؤيته فضاء بعد العيد ولو لم تقم بيمينه واهل شوال بعد ثمانية وعشرين يوما فنجى لو ان الاصل عدم التكليف بما زاد على
الواحد وما يحتمل الزيادة وعدمه ما نعلم لو قامت بيمينه بيمينين فحضى يومين الثالث عشر لو رأى اهل ابل الهلال حب على جميع الناس من اهل اللد
النصيبا اعتبارا بل لادام تقاربت الشيخ جعل البلاد المتقاربة التي لا يختلف المطالع والمغاز كخند ودوالبصر وكابل والواحد البلاد المتباعدة
وصلا لكل بلد حكم نفسه وحسن هو معنى ما يترد بانه من اتحاد الاقوال وتفرغ على هذا الواسع من رأى الهلال في بلد لم يزل له الهلال في جميع البلاد
الاقوال فلو اظهر الهلال بعد ثلاثين من رؤيته فالأقرب ان يقسم بهم حكم المان لان حكمه حكمهم فيلزم حكم البلد لكن حصل اليك ان حكم البلد الذي يخرج من ان
كان يصح ما دللنا من قوله ما دون فيه ان ينسقط الاجتهاد والبرهان ولا ينسقط على عدالتهم وطبقتهم حكم الفرع بانهم اهل لثانية فلو فرقنا بين
اليوم الأول لم يلزم تقضا او من اهل الأول يقض ولا يصوم اهل الثاني ولا يقضون في الثالث عشر لو علم اهل كالمجرب ان لم يعلم التقدير بهما في
على ذلك فان كان عمل اهل الأول تقضى منهم لاصح ان اسما اشتبا كفاه وان افاق شهر رمضان وان اخرج عن ذلك فان صافه ليرحمه وان اخرج وصام
فخرج عليه الجحش بعد صليما لتبريزه بيمينين كما اشتغل بيمينين ام لا بعد تقصيره الاقرب لثانية وان افاق بعضه فادفع الخلاف في بعض اجزاء وان
قبل الخروج واذا افاق صوم بعد الشهر من عدة ايام ما فاتة سوء وافق بين هلالين ام لا وسواء كانا تامين ام لا مختلفين لو طواسوا لا وكان اقصا
وكان شهر رمضان انما لزمه قضاء يومين يومه ذلك صيا يوم العيد يوم تمام الشهر ولو كانا بالعكس بان كان شهر رمضان اقصا وشوال انما لم يجب
عليه لان زيادة شوال يجبر نقصا في رمضان كما كانا تامين لزمه صيا يوم العيد كما لو كانا ناقصين لو صاقبل رمضان اظلم لم قبل دخول صوم وجواز لو
طانطوا فافق شهر رمضان قبل اجزائه طانطوا لشعباد قبل الاجرة فوفوا بما اخذ الاصل على مورد التصرف الاول تبرير الرابع عشر وقت الامك اول
صلوة الصبح يجتمعان في الوجوه التي لا يفتقران في المقدمتين لآخره او صلوة الفجر وهما الحرة المشتركة في قول غيبوبة الفجر فعمل هذا الوجه القصر
جازا لانظار وان لم يتصور القصر على الجاهل الا بنية العاين على العمل على الاول اذا انشعبت الاقطار والصلوات واجبة حتى يتيقن فان اختلفت
الخامس عشر سجدة عند رديته بما روي عنهم عليهم السلام وهو مذكورا في كتابكم رتبة الرتبة السادسة عشر تقديما الصلوة على الاقطار ليصل منها
ان تكون نفسة تارة على يكونه من يتنظر للاقطار مع الفصل الثاني عشر شرطه وهو قسم التمس الاول في شرطه الوجوه والآراء وفيه سبعة اجزاء
الاول البلوغ والعقل شرطان وجوه الصلوة كالتقدم في بلوغ اوانا بالمنوع والمغنى عليه في بلوغ الفجر وجب عليه صوم ذلك اليوم ولو كان ذلك بعد ان
ويستحب الامك مفطر كان وصلا او لا قضاء عليه في الاقطار وهو المشهور وقال فينا ايضا عليه الامك وجوبا هذا ان لم يتناول
قبل يومه التكليف في الاقطار الثالثة الاسلام شرطه الصلوة في الوجوه من قبل فلو سلم قبل الفجر وجب وذلك اليوم وما بعد وان سلم بعد الفجر
صود ذلك اليوم خاصة وسلم استحبابا ان لم يتناول وقال في المبسوط بعد التوبة يكون صوما صحيحا يعني ان سلم قبل الزوال فالظاهر الاول وان كان
الثانية قوة بلوغ في الصلوة والمجنون والمغيب بالبلوغ في الاول والثاني فشرطه في الوجوه ان كان الصوم يزيد في المرض ويبسط بالبرء او يحد به تغيبا ولو
في اللبوس وقد تقدم اما الصحيح الذي يكاف المرض فان كان خفيفا صح بغيره او خبيرا خفيفا فليس بعد اوجوه والا فافضل اوجوه ومن يشهد عابثة للمعاج بما
ان تنشق نيتا كذلك المستحاضة من هذا الرابع الاقامة وهو الكثرة السفر التردد في النية ثلاثين يوما شرطه الصلوة في الوجوه الحاضرة
الذي لا يجزى فيه فصل الصلوة في لغيره الاقطار على الصحيح انما مساوا وانما فصله لان الاربعين في المتصد للتجارة وقاصدا بغيره الصلوة والوجوه
لبوعلا في التبخ ولو صام النساء الهجرة الا ان يكون جاهلا بالالحكم فلو نواها ثمانية عشرة صام او رديته افطر في النية وان ما وهل في التبخ
نية السفر ولا والظاهرة ان بيت افطرا في وقت كان اذا تجاوز حد زوال البلد والافان خرج قبل الزوال كذلك وان خرج بعد الزوال انهم صوم
السيد ابن بابويه يفصح خرج وان كان قبل الغز والاقوال الاولى الحاضر لا يجوز الاقطار قبل تجاوز حد زواله او قبل اقامته ان يخرج على الحدود
وسماع الاذان فلو افطر قبل ذلك ثم وهل يلزم الكفارة ام لا تقدم الحلال فيما افطر عامدا ثم انهاء مفطر الصلوة يمكن التبخير للمقامين فان
ذلك المفطر كان ملاذيا وهذا كان مقصودا وينبغي وجوب الكفارة هنا امكان ترك السفر لاجتبابه لا يجزى السفر بوقت من السفر بوقت من السفر
اسكاستحيا وعلمهما القضاء ومثلهما الما من اذا طهره والظاهرة اما صمت لو كان مفطرا لم يبصر ثمانية فان زال عندها
الزوال اما وجوب ابعها وان كان بعد الزوال اسكاستحيا او قضايا ولو علم المشرك ان لا يجهل بل لو دارا فانتهى الزوال جاز له الاقطار قبل وصوله
البلد والصيا افضل الساجح للمؤمن الحيض والتفاس شرطه صحة الصلوة ولو نزل عند هجرة اذ انهاء النها ولو قبل الزوال لم يصح صومها وجب
الفضا وكذا الوجوه قبل الغز ولو دفع في يوم من القسم الثاني في شرطه القضاء وفيه لثلاثة اجزاء الاولى بشرطه وجوب القضاء البلوغ
فالصية اذا نته لم يقضى ان كان ميمرا الثاني العقل والمجنون والمغنى عليه ليجب علمه ما قضا ما فاته ما بعض الشهر كل الاما فانما قبل الاز

صحيح

فلو افانما انشاء بولما لم يحضر قضاءه وبعضه شئنا اشواطه والشيء في المعنى عليه ليس بشئ الثالث الا سلا شرط في وجوب القضاء كما في الاصل
 القضاء اذا اسلم لفا حالك ولو اسلم في انشاء الشهور يقضى سبق سلامه من الأيام ولا يولد اسم في الا ان يكون سلامه قبل الفجر
 في ما لم يقضه ما في تارة تارة سواء كانت مرتين بل اعتقنا ما اوجب عقناده الكفر وبشك فيما يكفر بالثبات فيه ولو ارتد بعد عقل الصورة
 عان في انشاء اليوم الذي انقضى لم يقضه على الا في قوله الرابع لو زال عقله في يوم واحد وجب عليه قضاء ما افان في قوله من قال الشيخ
 لو طرح فخلق المعنى عليه في العقل ولو لم يقضه اذا ان كان في نظر الا ان سقوط القضاء عليه ما اوجب الحكم الصائم فاذا القرني طلقه في
 افطر يلزم القضاء والعلاء ونظر الا ان سقوط القضاء يكون غير مكلف وكلام الشيخ لم يجز في السائر في لفظ القضاء هو شرط القضاء وزيادة فعل
 موضع يسقط فيه القضاء لسقوطه في الكفارة ولا يحكم في ذلك الا في ان سقط فيه الكفارة مع ثبوت القضاء بنبوت شرط السابعة للمع عليه
 القضاء الثبوت وجوبه وانما اسقط القضاء الفصل الثالث في احكامه وفيه ثلثون بحثا الاول يتعين قضاء الفاسدة في السنة التي فاسدت فيها ما
 وبين شهر رمضان الا في فلو انقضت القضاء بعد يومين فما من غير غير حتى حل الشهر الثاني في الشهر الحاضر لغيره وجوبه في قوله
 كقولهم في بيان الشيخ يدين في الاول ظاهره الثالث في قوله قال ابو البراء بن ابي علقمة قال قلت لابي عبد الله صلى الله عليه وسلم
 وسكتا على قضاءه في قوله اول ولو كان ما خرج مع العزم على القضاء حتى يكمل الثاني في قوله في القضاء عاقبة من غير قصد ولو استمر في الرضا
 الى الوضوء الثاني ولو لم يصح في ابدا بما صاما الماضي اما القضاء على الماضي فقال ابو بصير يقضه ولا كفارة وقال الشيخ يكفر عن كل يوم يدين على
 ولا قضاء عليه واختار العلاقة الاول والا في عهد الثاني وعلى هذا اعني اخرناه من غير وجوب القضاء لو طرد ولم يكفر فقال العلامة لوجه الاجرة
 وعنه في شك الثاني ظاهر كلام الشيخ في الآثار اجراء هذه في الرضا في المثل وغيرها ثم فانه التصور كمن استمر في التوبة وقبل لايتم الحكم بل لو كان العزم مستمرا
 او مضى برئ فيما بين الوضوءين ولم يقضه لم يسقط عنه القضاء لكن المسلم يكفر في الرضا التي برئ ولم يقضه كان تلك القضاء او وجب عليه
 مع القضاء الكفارة عن كل يوم يدين مع القضاء الثالث حكم ما زاد على مضى ان على من ساء الرضا في قوله لو اخره سنين او ازيد لا تدر عد تكرار الكفارة فقال
 لو استمر في الرضا حتى مات سقط القضاء ولا كفارة ويستحب ان يقضه ولو برئ من القضاء ولم يقضه حتى مات فان كان غيره على القضاء
 لا فانه على ربه في الرضا ما القضاء بعد المبالاة او اجرة ولو لم يقضه عن نفسه فلا قضاء عليه في الرضا لظاهره ولو لم يقضه عن غيره فلا قضاء عليه
 القضاء وسواء كان من الرضا من الرضا او اجرة ولو لم يقضه عن نفسه فلا قضاء عليه في الرضا لظاهره ولو لم يقضه عن غيره فلا قضاء عليه
 يمكن من قضاء غيره واما ما ذكره في ذلك لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ لو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 على قضاءه والا في الصحيح في الصلوات مع غيره في قوله قال المفيد لو ضحك اكب ولو لم يقضه في الرضا لظاهره ولو لم يقضه عن غيره فلا قضاء عليه
 وصحح حفظ الخبر قال ابو عبد الله عليه السلام من ساء لغيره من الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 حتى الرضا وجب في المعنى من الرضا وعلى هذا بقينا لا يكره انما ان على ترتيبه في ذلك هذا وان احوط في الاول اظهره واضح وانه لا يلزم في ذلك
 الوجوب القضاء ولو كان له من الرضا ما على ان يدين في الرضا ولو كان لوفى واحدا يقضى عليه قضاء الجميع ولو كان استغنى
 في سن واحد ولو كان ما بين الرضا من الرضا ولو كان ما بين الرضا من الرضا ولو كان ما بين الرضا من الرضا ولو كان ما بين الرضا من الرضا
 لو قلنا اليوم او انكر لو كان الصيام انما ان كان ولد بن فالظاهر وجوبه عليه ما من الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 فالظاهر الاجرة الحارة شرح عند الولي في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 فالاول عند الاجرة الا ان ذلك من حقيقة الولد وان كان بالعرض لهذا ان الاستسقاء الاذن والاستسقاء اذا وقع بامر او اذنه فالاجرة القانت على صوم
 وجب على المريض غيره كل من رتبها ما ما مع مكان القضاء لم يقضه في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 قال الصادق في قضاءه في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 مع رواية الوشاء عن الحسن بن علي قال سمعت يقول اذا ما دخل وعليه صياحه من متابعين عن علي بن ابي طالب في قضاءه في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 وهذا الذي عليه العمل في حقنا في قضاءه في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 كما في المنع من على التعيين كما ذكرنا في قوله تعالى في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 ما لا يلزم ان يمكن له في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 هاهنا في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 يمكن من القضاء ان يقضى عنه ولو لم يقضه في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله
 في الرضا لظاهره ولو لم يقضه في الرضا على نحو ما اشار اليه الشيخ في قوله

من التتابع لا التام ليس في الخبر
 الشيخ الرجوع الى الله تعالى ولو كان في
 الشيخ واستنسخ الخطاب

فرضه على كل مسلم

والله اعلم بالصواب وصلى الله على محمد وآله الطاهرين ورفع القراح من سيوفها ليدعوها الصلح لكون احد بنو ابي طالب في اهل البيت بعد ثلاث سنين
وربع عشرينها وهو الثالث من شهر رجب سنة ثمان وعشرين بعد المائة من الهجرة النبوية على صاحبها واذا انقضى صلوة وسكروا وخيعة صاموا مصلين اسلموا

في بيان ان كل من كفر بعد الاسلام او ارتكب الكبائر المقتضية له الكفر

لله عزة العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين انما يكون دعوى العبد لكون احد بنو ابي طالب الا حشا ان تدفع ذلك المسلم من غير ان يفتقر على ما لطيفة الدنيا والثبات
شاهدا الا وكان عضدا لله الفراء وكان استلطفه لفرع حليته ثم ان حليل الزيادة الحزم الا عظم الاجل الا كره في الطالع المسخو الا ثم لا يمد على الشاة والراه والراه
ولجر العداوة والراه بنو ابي طالب وذا وقد طلاق شفقتهم وذا عجا وبعثوا تعطفهم بركة شفقتهم ببلاده انما يفتقر في ربه والامانة جدي وهو قوله الله صلح الله
احواله بل عزم الخيرات اما في مبدؤه وانه امين فالهل الكافر مكلف بالفرع ام لا وعلى التكليف هل يجب عليه القضاء اذا اسلم ام لا وان كانت التكليف بضعفة واذا استبصر
على غير طريق الحق في حق المسلمين هل يكون عبادة التي تقتضيه موافقة لذلك الطريقة صحيح الا وايضا الطامنا الواقعة من المناكح وسائر النكاح والابقا التي اربعة
على الطريقة التي كان عليها هل يفرغ عليهم او يقبل منهم لا اتوا ما الكافر فهو على غير ما كان في الاصل واذا كان الكافر لا يذنب في حق ما الكافر الا على ما عرفت
في شأنه هل مكلف بالفرع ام لا والمسلم يوجب على ما بيننا انه مكلف على ما بيننا انما الكافر مكلفون بجميع الفرع وانما يقع منهم من قبله ولا
لو صلوا لان شرط صحة ما هو التفرقة من غير ان يتوقف على الاستلام ولكن امتناع شرط الصفة منهم ما نعلمه بل يجب ان يكون هذا الشرط مكملا في حقهم فانهم قد روي على الاستلام
ممكنة سنة في حق من يتكلم بالحق بالصلوة بان يطهر ويصلي وبين تكليف الكافر بالصلوة بل يصلي مع ذلك مصلح الكفار انما ذنب على ان الاستلام
وهو ليس هو المطلوب بل المطلوب هو ذم الكافر وان يقع الفرع المكلف في حق الكافر من اعظم مصالح المكلف هذا معلوم عند جميع الكتابيات وانما
صلى الله على ما انما يرا الاستلام اذ قد روي في حق ما يوجب عليه ولهذا الخبر صح ان الكافر يوجب عليه من قبله ما سلمكم في سنة قالوا انك من المسلمين
فلا تطعمه لكونه كافر فوضوح التفسير والتدليل على كونه كافر قوله تطعمه كغيرهم وكذا في قوله الذين هم خالف بعضهم في ذلك مثل قوله ان الكافر غير مكلف في
لوقم كالتصديق الكافر في قوله عيسى بن مريم هو لا يشهد بان محمد رسول الله صلى الله عليه واله الطاهر المرسل انما لا يفر هذا الشهادة التي هي كبريا الاستلام
واصل كونه يفعل ما هو في حق كافر وهو هذا حال سوان ام يكن بلحاذا وانما الاحتمال المشكك ابطال الاستلام لا بد من ذلك في بعض النكاحات كمنه في كل بعد
الافتقار الفرع لعقد العاقدة وقد يمتنع بعض ما في غير النكاح وانما كان كذا في صلوات الاسلام على بعض المقضيات انما لا يجب عليه القضاء للمانات
من الاحكام الشرعية كالصلوة والصوم والزكوة فليس في حق الكافر من غير طهره الحد بل كونه يوجب في ذلك وفيه في الدرك والامانة التي هي في حق المسلمين
لا بد من استكمال الاستلام انما بنت في حق من هذا من هذا اجماع المسلمين في ذلك التقدير وكذا لا يطاع الكافر في القضاء للظن بل على الطلب الاسلام تقصلا منه وتخييفا
بوجوب الصلوة على الاضطرار ثم تخفيفا لهما ليدسكتف ولا يخاطب بها بل هو مخاطب بها وهذا وجوب عليها الصلوة تقصلا من غيرها الصلوة وكما سبقها
تخييفا ولهذا قال عليه السلام تقصلا من غيرها الصلوة ولم يفرغ عنها الصلوة فلو اسقط القضاء تخفيفا لكثر الصلوة بوجوب الصلوة بالامر والامر بالحقنة
وعد حقيقة في الامور ان جواز القضاء ليس بالمراد بل بالامر الاول وان الامر الثاني هو لبيان وجوب الوقت فيجب فضله اذا نادى ما وجب للوقت لا يجزئ ان كان
والا لكان امر الثاني متوقفا للحكم فيكون الفعل اداء لا قضاء وتكفيهم الكافر فان كان حقا في حقه فاقبل اسم الله تعالى عليه سقاطا وفاقدا لاشارة بقوله تعالى
كفرنا بدينه ويظهر من ذلك قوله الاستلام بوجوبه اما ما كان من الاحكام الوضعية مثل الزنا فانما وقع من حال الكفر فانما اسلم وجب عليه الفصل وان فصل حال
منها حكم الصلوة على سبيل الاجمال انما العفو والابقا ما يفرون عليها انما تنازل الحق بالاسلم على اكثر من اربع نساء فانما يتخير في ذلك وان كان نحو ما حصل
في حق الحق بالامر والابتدع ما تفرق بينهما واذا تفرغ الحضا من التنازل الحاكم بين الحكم بينهم بل الحق وبينه بل هو ملتم به بالحق وهذا ما استشهد به في كونه
هذا اذا كان الكافر صليبا سو كان منقولا او معطلا وانما ان كان كافر عن ابيه او سواه او كان مسلما ثم كفر وهذا هو الفطر وهو ما كان من اولاده او ابوه مسلمين
اي على الظاهر ان كان كافر ثم اسلم ثم كفر في هذا المثل فانما يجب عليه قضاء ما وجب عليه من ان ردت لانه ترك ما كلفه بعد امار جواز القضاء على المرتد المثل اذا ما
فهو ظاهر انما اذا تاب في بيت قومه اذا اعرف بما انكر وتند على ما صدق منه وهذا الاشكال في حكم هذا واريد انما يابوا واستند في ذلك فان كان ذلك انما قيل
في الثالثة اذ رغبوا على الاحتياط واوله باقية مادام في الحق على ملكه وان في البسوا ان الحق يدور بالحرب بزره ولكه وينقل المال له ورتبه ولا يبيد المال ان
لم يكن له وارثا فالصلاة يحفظها الحاكم فان تاه الحق وان ما لورثته وهذا هو الحق في قوله لا الاسلام مادام جازها اذا كان رجلا وانما اذا كان المرن في فطره فانما لا
يلج في قوله لم يعلمه ثم اعد له بقوله قوله في قوله هل يقبل تبرئه لا يقبل تبرئه ولا يقبل تبرئه ولا يقبل تبرئه ولا يقبل تبرئه ولا يقبل تبرئه ولا يقبل تبرئه
تجاهه مطلقا على الحال سواء قبل تبرئه او بعد ما اولم يقبل تبرئه فان كان ما اولم يقبل تبرئه او بعد ما اولم يقبل تبرئه فان كان ما اولم يقبل تبرئه او بعد ما اولم يقبل تبرئه
العدا عند ذلك خوف التاخر في جاز لا يشترط تخفيفه في صلح عليه قوله تعالى لا يخفف عنهم من عملها اي بين وبين ما دل على تخفيفه في عملها على طان
الابتداء مثل الواسع في عملها خبير بعقوبات العدا وان عمل له يقابل ثلثين بعقوباته سنين فانه عند ذلك في قوله النار بعد بعض عقوبات العدا عشرة
دعوات سنين بعد بالحق فقتل حقت عن ثلاثين لم يجل تخفيفه في قوله في الوعد في الحسب لانهم بالعقوبات بعد التخفيف في الله سبحانه في خبره فانهم قد قبل

منقول

فقهية
مسائل

توبته بالآخر فخاصته بمعنى انه لا يسقط عنه القتل بعد توبته عند الحاكم واما في الآخرة فانه يعقل ان اذا علم الله سبحانه انه قد اذنب وهو الاصح عندنا وعلى هذا فعل الله
 يعقده بعد التوبة في اقل المدة على انكاره بعد مجيئه ذلك لا يرجح اليه والاول لانها اشق عليه وقد لا يملك شيئا الا ما يستأنفه ويجب عليه
 قضاء جميع ما توبه من التوبة العفو الله سبحانه لا توفيه وطلوه بقضاء ما قصر فيه فلو انه لم يقبل منه لم يمنع التكليف من اللطف المبذول في تكليف
 ما لا يطلق فإله سبحانه اكرم من ذلك ان كان بالمؤمنين بجمعا وان كان امرأة استنبت فان تابت في الامرين توفيت الصلوة وجبر في تركها وقتا الصلوة ويشيق عليها
 في المطعم والنسج حتى توت او عوت وان كانت عن غيرهم وبعدها اتم الرول في غير القتل وقضاء الولو عنه فانه لا يكون لها اول يقضي عنها شيئا من العبادات بل يرضها
 قضاء زمان ردها بعد التوبة ويجوز ان توفى بقضاءها امرها وقوله اية الله بمدته ودفقة للخيرات والاحمال الصالحا في امسها واذا استبصر من كان
 غير الطريقة الحققة من غير المسلمين هل تكون عبارة التي وقعت منه موافقة لتلك الطريقة حتى **اقول** ظاهر عبادة اكثر الاصحاح ان فتاواه متوا
 على ان الخالف الحق اذا استبصر بقضية شيئا من اعمال التي عملها في وقت ضال انما اتفق موافقة له ذهب مما يعتقد وقال ابن الجوزي بان الرجوع اذا صح الخط
 ثم استبصر عليه اذا عزو ان كان في موافقة المذهب الذي يظهر عن النظر في مستند احكامهم في الخالف بقول اطلاق الاستبصر عليه في حق
 والصلوة اذ وقع في ذلك موافقا للمذهب معتقدا مع الا ان كان كذلك كان موقفاً لامر الله في دينه فيكون بذلك جازياً عن هذا التكليف ظاهر وان كان
 في الحقيقة حينئذ لا ينعقد هل العمل في الآخرة ولا يبدل من الحق لا يتم بكون متوايماً ما هل البيت عليهم السلام وقد طاعتها التوايماً وطرفاً قائمته على كل عمل
 يكون مشفوقاً بالاولاد على ان لا يطالبوا على ما يكون في القيمة هنا ومشقاً في ذلك ما ردوا والقصد في استئثار الاعلى من الحسين عليه السلام قال وان عمل محسن
 ما يخرج في موفاته شيئا كحسب على ما يكون في القيمة من التوبة والقبول بين الترتيب في المقام ثم لقي الله عز وجل في غير ذلك فيتم بقصد الصلوة ويجوز ان يكون
 عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله وان عمل عبد الله الف عظيم ما قبل الله ذلك عند الا بولاءه ولا يذم عليه من لم يركب ذلك ولا يذم
 لا يقبل الله الا بالبرة من عادلة واعداء الا ائمة عليهم السلام من ذلك عند ذلك الخبير جبرئيل في رؤس اولاد من رآه من غيرهم عن ابي سعيد الخدري قال
 رسول الله صلى الله عليه واله ان كان من القيمة امر في الملكين يقعدان على الصلوة ليعودوا لغيره الا بئس امة ام المؤمنين عليته ومن لم يكن له البراءة امر
 عليه السلام كبر الله على غيره في النار وذلك قوله تعالى وقوم انهم مشركون فكذلك الذي اتى على رسول الله ما عن براءة ام المؤمنين وان كتبوا الله ان الله
 على ان يوطأ به المؤمنين حتى رسول الله صلى الله عليه واله وعن ابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه واله ان يقول ليله احسب
 ان الله اوفى الجليل اول جلد من ان رسول الله صلى الله عليه واله ان يقول ليله احسب ان الله اوفى الجليل اول جلد من ان رسول الله صلى الله عليه واله ان يقول ليله احسب
 عبد الله بن العباس قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ان قال رسول الله صلى الله عليه واله ان قال رسول الله صلى الله عليه واله ان يقول ليله احسب
 ولا ادخل الجنة من تولايت ولا التسليم له والاصح ما يجده وحق القول على الملائق وطاهر امرها اهل المدينة ولا ملائق الجنة من اوليائه وشيخه في الكهنة
 من الذين لا يقصده الا قصده فاذن ثبت انتم انتم اظهرا كركان لعل ثوابه نفع في الدنيا وفي البرزخ وقد يخفق عن بعض العبد كما في قولنا التهييب الثاني في قوله
 واعلم ان هذا الحكم لا يقتضيه حتى عرف الخالف في نفسه بل الخلق انما اسدوا جمعته للتشط المعصية فيها عن ايمان وان الايمان شرط في الصلوة كما
 الاسلام شرط فيها ان لو كانت لا تستوي عليها الثواب وهو لا يحصل الا في الآخرة بالجزة بشرط خلوها عند الائتماء اجماعا ولا تفرق الخالفين ولا كما
 بجميع الشروط المعصية عندنا وقد وقع الاتفاق ودلت التصوي على بطلان الصلوة بالاختلال بشرط وقوع من غير قصد الخ النصح فيها عليه
 لا يصلح الاستسقاء فيها عند القائم اذ لا يملك التلبية على شيء منها على جهة الافتضاء فنقول قوله لا يقتضيه التصح فيه ان التصح لها وجوه منها كوهنا
 مسقطه للقضاء وما نحن فيه منها فان الخالف لو اضل في شيء مبطل عنه فان التهييب بحسب ما سمعنا يوجب القضاء عليه مع انه ان كان ما فعلنا وانما
 عندنا فانما كبره عدم القضاء وقد فعل فانه انما لو اغسل الرجلين بغيرهما فانا الفرق بين الخالفين الحكم بالصححة المسقطه للقضاء وهذا
 لا تقبل هذا الكلام فالرد لا يجب عليهم اعادتها صلوا صحيحا ووجب قضاء ما تركوهما وفعلوهما فاسدا عندهم فاسدا عندنا فانما الفرق بينهما بل من هذا
 التصح عند عدم القضاء اذا استبصر عندنا وليس ذلك الا كوهنا مقبولة غايته بما يقال ان التصح قد لا يسنو في الثواب حتى نقول بموجب الخ
 عن النبي صلى الله عليه واله قال وسئل عن رجل وهو من بعض هذه الامم فانما من قبل ناصب من الله من الله عليه بعزته هذا الامر يقتضيه
 حجة الاسلام فقال يقتضيه لعل وقال وكل عمل عن وهو في حال نصب وضل الله من الله عليه بعزته فانما يكون على التوبة فانما يقتضيه ها
 لانه وقد وضعها في غير موضعها التي اهل الولاية واما الصلوة والنج والصلوات فليس علي قضاءه قوله عليه السلام في صحيح في استسقاء الثواب
 للسنة للصحة فنقول التهييب لا لو كانت صححة لا يستوي على الثواب ليس يوجب وانما حكم بذلك حيث جعل التصح واحدا وهي الحقيقة متعدية نصيحة في افعالها التي يباحة
 ويصح قولها في البرزخ ويصح قولها في الآخرة بدخول الجنة فالاول والثانية لا يشترط فيها الايمان بل يكون الاسلاد اما الثانية فبشرط فيها الايمان وهذا
 المقام بطول في بيانها ويقصبل الكلام ونسبا بصلة والحاصل ان الذي يظهر ان الخالف بقول اطلاق الاستبصر له عيب في قضاءه وصوابا كانا من اثنين
 لذهب معتقدا مع ان العارفة في الخلف لثابتة واما المقدم في التصححة والتعبد في الآخرة لا ترضى عليه في الآخرة فانما يكون على فعلها

عند رسول الله صلى الله عليه واله

من عباد الله
عند رسول الله صلى الله عليه واله
انما كان سابقا في عباد الله

فهذه هي القصة
مسلمة

بما عاين للصحة المتقدمة والامارات الالوية لعلها لا بد منها الى غير ما كذا ان الكفا المستحق من اهل الولاية خاصة الاخبار والجماع ولعمري قوله تعالى في الحديث
في الحديث الذي اخبرنا فيه يوم القيمة لو رد نعمها الخالف المستحق من اهل الولاية بجهلهم من جهة نظامها فحق اجزائهم على الاعادة كما دل عليه مفاهيمنا
ولو نطقوا بها لا يخرجهم من وطننا القاهل في العين فلا يبعد التسقط ولو نطقنا القاهل في الذمة فالظاهر وجوب الاعادة وذكوة الفطر بحكم الرقوة واما قوله لا يخرجهم
فصاؤه على جهة الفرض اما يستحب له فضاؤه ولقائل ان يقول انما يستحب الاستحباب المؤكدة فضاؤه الخاصة بخصوص التصوم فيه دون غيره وعدم ذكر غيره من الصلوة
والصيام بل في بارود الفرض على الاعادة كما في خبر سليمان بن برة الذي اقطع من استبصر كان يداو في كنا سعدان خرج مع زيد فانك في الله عليه عز وجل انما في ذلك
القول من مكرر حتى يوردنا الله عليه السلام بعد محطه وتوجه لوقوع المصادف عليه لما في مدعوت هذا الامر صلى على كل صلاة من ارضي وان في قوله
فان عليه السلام لا تغفل فانما لمال التي كنت عليها اعظم ترك ما تركت من الصلوة والتمهيد الثالث وبعد نقل هذا الخبر والجماع واقع على عدم العمل بظاهره فان ما تركه
الخالف يجب عليه القضاء اما الكلام فيما ينقل وقد ذكرنا الامتنان سلمنا ان خالدا كان يقصص صلواته لصلواتها فتم لها فانتهر باعتبار اخلاذ بعضها بما اقره من الاصل
والاركان وهذا الحد بؤيد ما قلناه من ان الصلوة فاسدة ولكن لا يجب قضاءها انتهى اقول المفهوم من هذا الخبر ان المدا منه غير ما فهمه رحمه الله بل المدا
يعيد مصلته ويقصه ما فانه تام بفعله لان الاصل في العطف المغايرة والنفس على خلاف الاصل فيها ما عليه من عطفها مصلته وما لم يصلح العمل السائل
حكمة لانه من اهل العلم فتولده والجماع واقع على عدم العمل بظاهره انما يتوجه على الوجه الثاني الذي ذكره من جعل العطف نفسيا بآثاره في ردة داعية الى ذلك مع ان
عمل العطف على صل من قضاءه وقوله عليه السلام فانما لحالة التي كنت عليها لا يوجب عمل العطف على التفسير لان من جهة ذلك انما فاهاه عن اعادة
ما صلته في ردة انما لم يأت بها على هيئة ما بعد استبصار فقد ترك من اهل الشرايط والاركان ما يوجب القضاء فخير صلواته انما كعفى عنه في الركن الا
الذي هو عود الدين بل هو كل الدين حقيقته مع ان لم يأت بشيء منه وهو لا يمتد بهم والاداءهم عطفه في بعض الشرايط والاركان من عمل ان يوجهه في ردة انما
على الوجه الثاني فلا بأس ولا يحسن ان يقال ان الجماع واقع على عدم العمل بظاهره بقول مطلق لان ظاهره ان العطف يقتضي المغايرة واما عمل على التفسير
فهو خلاف ظاهره وما يدل على ما ادعيناه من كون الصلوة والصيا لا يجب بهما القضاء ولا يستحب الا على وجه الاحتمال الاستحباب الموقوف به وان
الموجب القضاء بل مع ظهور الصلوة واسقاط القضاء وهذا ينبغي آخره ما من فيه ما تقدم من دابة يزيد بن معاوية العجلي من قول الصادق عليه السلام وكل
علاوة في حال صفة صلواته ثم ان الله عليه بالولاية فانه يتوجه عليه اقول فغرض جميع الاعمال المأمورها ومنها الحج فانه يتوجه عليه بما يتوجه عليه في قضاء
غيره امتثال كالوزنك العمل الواسع فانما يتوجه عليه من امتثال ولا يتوجه على ان لا يفسد مستعدا او مفترقا قولنا ان امتثال احراز العمل في قضاء
الواجب بعد الامتنان في بعض الاحكام كاعادة الصلوة وجوب التيمم عند بعض العلماء في بعض النواحي من غير ان يوجب الجمعة عن الوضوء والجماع اختيارا مع
العلم بعد المأذون وكذا الظهورين على قول وقد اخبرناه فلما اقتضى حكم العفو مشمول جميع الاعمال مع عرض مواعين بعضها من تنعمها من مطلق التمسك بالو
كأن هذه الموانع اذ عشت غير الموضوع وتغيره موجب لتغير الحكم استثنى عليه الرقوة فقال عليه السلام الا الرقوة يحسب لانه عياله وانته
وضعها في غير موضعها كذا اهل الولاية بظنهم انما لا يغير غير ذلك كان مخالفا غير ممثل للامر فلو لم يوجب على اخراجها في صلواتها وانما هو في الجموع
على من عطاء الرقوة وهو غير مستحق لها لكونه من اهل الخلافة الا لا كانه تصرف فيه باذنه احتمالات فيجوز ان الرجوع لانه لم يعطه ما اذن به وانما اعطاه
لانته صل ذلك كما يطالب بها وان كان يوجب انما في الاخر كذلك الاخذ لها لانه انما اخذها على جهة الاستحباب وهو لا يستحق ويجعل ان كان
موجودة في الرجوع لما ذكرنا ان تصرف فيها وان لم يفسد ذلك لا يتصرف في مال باذن مالكه لم يعلم ان الرقوة تعينت للمذموم ولا سيما ان قيل انها
يتعلق بالذمة وعلى القول بانها تتعلق بالعين فلما لا تجوز اخراجها من اهل الانواع والاصناف من اهل المائت والبقية من غير المائت ويجوز ان لا يكون الرجوع
مطلقا لانه ملكة اياها بالاعطاء معتقدا لذلك والاول معتقدا لاجود وعيد للفقير لاجود الرجوع على اية ما شاء لا يمتد تعينت بالاعطاء وانما يرجع على
لما لا يجمع المالك على الفيل للمخالف وان يجمع على الصلوة الخالف فالظاهر براءة ذمة المالك واستثنى عليه الحج مع انه فان فلو فوض في بيته فقال عليه السلام
ولو حج كما احل له وهو ما رواه يزيد بن معاوية في الخبر في الصحيح قال سئل ابا عبد الله عليه السلام عن رجل حج وهو لا يعرف هذا الامر ثم ان الله عليه عز وجل ان
بدا عليه حجرا الاسلام او قد فوض في بيته قال عليه السلام قد فوض في بيته ولو حج كما احل له في حيا له وعرف من اذنيه في الحسب قال كتب الى ابي عبد الله عليه السلام
اسئله عن رجل حج ولا يدعي ولا يعرف هذا الامر ثم ان الله عليه عز وجل ان الله عليه عز وجل ان الله عليه عز وجل ان الله عليه عز وجل ان الله عليه عز وجل ان
فعله عليه السلام قد فوض في بيته الله بدل تصبرها على عدم رجوع القضاء وكون ذلك ما رواه محمد بن مسلم ويروى في ذلك والفضل بن زياد اعلمها على
في الركن يكون في بعض هذه الالهة كالمردية والرجبة والعنانية والمدنية ثم يتوب ويعرف هذا الامر بحسن دابة اريد بكل صلوة صلاها او وضو
او زكوة او حج او ليس له اعادة شيء من ذلك قال عليه السلام ليس عليه اعادة شيء من ذلك غير الرقوة فانه لا بد ان يوجهها الى وضع الرقوة في غير موضعها وانما
ضعها اهل الولاية اقول في اخرها في ردة ذمة المتقدمة واما الصلوة والحج والصيا لا يجب عليه قضاءها فجمع عليه السلام في كل ما رواه من بابنا النبي الحج
من جهل الا يجب قضاءها فانه من بين ما استحبنا قضاءه فقال ولو حج فكان احب اليه وعلى الاستحباب جعل ما دل ظاهره مثل كتابه ابراهيم بن محمد بن عثمان

اعادة

الرجوع

نظيرنا لكل

المعروف على الإيجاب في قوله عليه السلام ادعكم فان الامر منا لا يستحب اجتماعها بينهما وبين قوله ليس عليه قضاءه هذا وهو ما سمعت اولتنا على ما ذهبنا اليه
واما الشهادة ونحوها من الادلة واطلاقها في عباراتهم لا يفرقون بين الحج وغيره مع وجود القرب في الاحاديث التي هي مأخذ حكمهم ولعل ذلك المأمور به في الآ
في الاعتناء بفرغها لم يفرقوا من اطلاقهم ان الصلوة والصلوة والحج واحد لا يفرق بينهما شي من غير ما يظهر من مساواتهم استحبابا وقضاءا والصلوة والنسب كما لا يخفى
لج ولا يخلو لما ظم للمساواة نحو قول الشافعي الثاني من خبر سليمان بن خالد الاقطع وقال في خبر سليمان بن خالد ابوهم الهدى حيث لفظه الصادق عليه السلام عن
القضاء وما دل على الرواية بالطعن في ما يضعف الاستدلال على ضعف الاستدلال صلوحها للهدى ويريد بالهدى المتوهم انه عليه السلام اما نحن من
لاننا ايمانهم ما قبله ان الاسلاك هدم ما قبله فيسقط القضاء ورد ما يضعف الاستدلال في التاويل بين الحج وغيره ولو لحظنا ما اشترطه ابن ابي عمير
التاويل كما هو صحيح الا انه لما احتاج الى ذلك واجتمع بين الحديثين البراج على وجوب الاعادة وان لم يزل يشي بان ايمان شرط الصلوة والهدى قوله يحصل
فائدة العبادة انما هي تحصيل الصلوة الابدية ولم يحصل عمل من الاعمال بما عايناه وما رواه ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال وكان ذلك التاويل في
الحج ان كان قد حج وعمل على ان يحضره قال كتب ابراهيم بن محمد بن ابي جعفر عن ابي جعفر عليه السلام في الحج قال ما كنا نعرف ذلك من قبلنا من غير ان يكون
الهدى ادعكم والجموع التي اجابها انما لاناسلم ان ايمان شرطه مطلق العبادة لما اشترطه اليه سابقا انما العبادة قد تكون القابلة منها والثواب عليه في الدنيا
بدفع البلايا والامراض كفاية شرا لا عدو وسعة الرزق وما اشبه ذلك وهذه العبادة ليس الايمان شرطها فقد حفر رسول الله صلى الله عليه واله ما رواه
والجواب عليهم بحكم الاسلام من المناجح والمورث في الدنيا وغير ذلك بجزء الشهادتين من لفظوا بها وليس يؤمنون وقد نفى عنهم ايمانهم فقالوا انما كانت
الاخرة امتثال فنؤمنوا ولكن قولوا السلم والمبايعة في ايمانهم في كل يوم جميع الاعمال فجزءها هذا الاعتقاد وتكون القابلة فيها والثواب عليه في البرزخ
كما ان كثير من عمل صالح لم يعرف هذا الامر بالثبات ولا نفى في الصحيح ما معناه انه يفيد لهذا لا يجتمع فيه بدخول غيره الروح فاذا كان يوم القيمة حقا
بعله فاما الاجتهاد واما الاثار وهذه الاعمال لم تكن الايمان شرطها في الاثبات المذكورة في الحديث المنقول بالمعنى ليس من اهل الايمان وقد تكون القابلة فيها
والثواب عليه في الاخرة وهذه الاعمال يكون الايمان شرطها فيها ولو كان شرطها فيها لما اشترط الايمان في ما كانت الايمان والثانية حادثة للاداء وانما للاداء
ومجوزة للمناجح والمورث في الدنيا فاعلم انما نقول باعادة الحج استحبابا وقوله عليه السلام فعلية الحج اي يريد من ذلك استحبابا باجماع اهلها عليهم وكان قوله
ان كان حج انما هو قوله فعلية الحج على الاستحباب بل على الوجوب لم يكن المفهوم صحيحا لان لا يمكن ان يكون الحج واجبا على كل من لم يكن قد حج فلابد من حج عليه
بالعلم مع انه طريق الرواية على ما ذكره في الاطلاع اصلا كقول المطوق ولما وجدته السواقي انما يرايان ان نكتة ما اذا استعمل على ظاهر الرواية من قوله وكذلك الثاني
يلزم بطلان حج وان حج لا يكثر من الكافر لا يصح منه العبادة فاذا اسلم وجب عليه الحج ان كان مستطيعا ولكن يرد اشكال آخر وهو ان كان ناصبا
لمهك بكفر وان كان ناصبا من معرفة بشكل دفع الزمان لانه لا يوفى لذلك وان امكن الوقوع عقلا واما الرواية الثانية فيقال ان الاصل في الحج
وغرضه ان يكون باستحباب الحج على تمام كونه واداءه ما سهل من نياحه وهو ضعيف فحاشي هو ان الاحاديث الواردة في هذا المسئلة تشمل على الخالف التاويل
الاخبار التشرية في الحكم ويشكل الحكم على جهة التشريك لان التاويل كافر والمخالف على ظاهر الاسلام فان عاملنا التاويل ككفار وجوزنا على وقوع
الايمان منه كما هو اختيار بعض علماء فلهذا اشكال في التشريك وان لم يجوز ذلك وهو ظاهر كلام المصنف فانما قوله تعالى ان الذين كفروا ثم امنوا ثم كفروا
ثم زادوا وكفر على ايمانهم اظهروا الايمان ثم اظهروا الكفر لا يجوز انقلوا للمؤمن كاذرا يستحقون انقلوا الكافر مؤمنا واليقينان منبئ على الاحباط والموت
وهما عند باطلان اما الاحباط فلا تستلزم ان يكون لجامع بين الاحسان والاساءة بمنزلة من لم يفعل الاحسان والاساءة او لبيان من يستحق من حج وقد
على اسائه وليس ان يكون بمنزلة من لم يحسن ان زاد المستحق على الاساءة او بمنزلة من لم يحسن ان زاد المستحق على الاحسان واللازم باطل قطعاً فالمراد من ذلك
واما الموافة فليست عند شرط الاستحباب الايمان لان وجوه الافعال وشروطها التي يستحقها ما يستحقها لا يجوز ان يكون منفصلة عنها ومنها غيره
وقت حدثها الموافة منفصلة عن حدث الايمان فلا يكون حجها ولا شرطها في استحبابها والثواب والقول اما الاحباط فليكن عدمه فاما الموافة فليكن
ثبوتها وليس هنا بيان برهان ذلك والحاصل ان لم يجوز عليه ذلك فالمراد بالتاويل في هذه الاخبار التشرية مع المخالف في الحكم هو الخالف المعاند المظهر للارادة
للتشوية لا يمتهم عليه السلام عن غيره ولا يصحق وهذا وان كان تقبل المؤمن من بعض الخالفين فانهم من كثير الملازمة والهون وتسمية الخالف الخالف
لانه لا يعتدوا كذا الاعمال ونسب هذا التاويل الخالف والمعادلة بالتاويل وهو في الحقيقة ليس بناصب يجوز فيه الاقلال عن هذا الحق بل هو
الوقوف كما شهدوا اكثر حتى انهم من كان يود ان يتوصل في التشريع بكل وسيلة يقرها من الله في زعمه فشرى الله عليه وكان شبيها عارفا افضل
عند النبي فقدم على من يقدسه رسول الله والظاهر ان الابد بالتاويل في هذه الاخبار هذا وجه التشريك بينه وبين الخالف اما التاويل في معنى معرفة رتبة
قال تعالى ومن ينافق الرسول من بعد ما تبين له الهدى فانه يجوز عليه الاقلال عقلا لانه امر يمكن من ذلك قال الله تعالى لو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا يكون من الظالمين
واما وقوعه فلا يكاد يقع ان المؤمن لا يبدع من الاقلال عن غيره فان كان ممكنا عقلا وهو قول الصادق عليه السلام لا يكون من هؤلاء ولا هؤلاء
م هؤلاء فاذا ذكرنا التاويل في هذا الباب الذي نحن بصدده فاطاهر انه لا يرد به هذا الا انه هذا من حيث علمه كمال العداوة في حق الاستنباط في غير الامام عليه السلام

وهذا على ما ذكره في كتابنا من غير السائر في غير هذا الكتاب ان يكون شرطها هو

كان مفهوما صحيحا منها وهو اي مفهوم شرطية وان لم يحتمل قوله فعلية على الاستحباب

فقهنا في
مسائل

يوسف هذا لا يريه منا وعوام الشيعة لا يعرفون بين الناس الحق في الجواز اذا سئلوا امام علي عليه السلام عن حكم الفرض المسنون عند لا تبيح الله
او جاز في وقت من وقته باعتبار صفة بنصف النوع كان يقول اذا نزل الناصب يريد من الجازي بغيره تارة لا يبيحهم بحكم الحق الحقيق لان الحق لا يوجب لواننا
نزلنا اليهم الملائكة وكلهم الموت وحشرنا عليهم كل شيء قبلنا ما كانوا يؤمنوا الا ان يشاء الله لا يزال بناهم التي بنوا بيته في قلوبهم الا ان يقطع قلوبهم او ينجس قلوبهم
الشخص ويمثل من خلف الاحاد عنهم فانهم فان قلت انهم شركوا مثل ما في رواية الفضلاء المتقدمة من علمهم كقار من غير استغفار كالمحرم وانه يفتح الحاد منها
وهو الخارج منسوبون الى جرد ربه ثم تفسر في رواية الكوفة كانت في كل مكان اجتمعت في ليد علمهم لعنه الله والمجته بالهجرة والتخفيف في زمن من زمن الملبز
قبلهم الذين يعتقدون ان الله لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة ستموا بذلك الاعتقاد ان الله ارحم بعبيدهم على العاصي بعض آخره عنهم بل
انهم الجبرية الذين يقولون ان العبد لا يفعل له واصنافه الفعل البعثة لانه اضافته الى الجازي كجزي التهم وادوات الرحيما تسمى الجبرية ترجية لانهم يؤخرون الله
ويركبون الكبار ويؤجلون الله بذلك لا رجاء لهم حكم اهل الكبار والايام البقرة وعن قسبة ان المجته هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل لانهم بقدمون القول
ويؤخرون العمل في الاخبار لا رجاء لهم يقولون لم يصح ولم يغسل من جنبه وهو الكعبة وكذا انه هو على ايمان جبرية ميكائيل في حد ذاته لانهم
لانهم دعوا ان الله تعالى احقر نصب الامام ليكون نصبه باختيار الامة بعد النبي صلى الله عليه واله في حد ذاته لا يشعرون في حد ذاته وان ذلك في
والقدرة المحرورية لعنه الله تلك الغيبة الكافرة المشرك التي لا تعبد الله على شيء وبالجملة الذي يظهر ان هذا الاسم يصدق على جميع اصحاب هذا المقالات
للمذكورة بالتشكيك فكلمهم جبرية وان اختلفوا في شدة التصفة التي هي مناط التسمية وضعفها وصدق على جميع هؤلاء بقول مطلق اسم الكفر عن كل من
قال مقال بعد العلم بالحق والبيبا فقد كفر هؤلاء لا يكاد يقع منهم الايمان كما لا يدخلون في حكم التشريك في الحديث المتقدم ومن قال بسلب المقالات
ولم يبين له الحق فمن اراد احد من اولئك الذين هم كفار فهو في حالة التوازنة كافر من جهة التوازنة فاذا نزل وان يقع على اعتقاد من جهة كان مسلما وكان ضالما
فهو لا يؤمن له يواز من لم يبين له الحق فهو زنديق عليه التوبة وبدخل في المرد من الجنه وكذلك سائر الفرق الامر كان وله اسما فاجابا لظاهرها الذين كانوا يفرقوا
حددها كالغلاة والبراهمة فان هؤلاء كفار ظاهرها وانما قد يقع من التورية من لم يبين له الهدى واما مرتين في الهدى فانه لا يكاد يرجع فان قلنا ذلك قلت
انما كان العوام لا يعرفون الفرق فاذا سئل العالم عن اجاب بل الحكم التام المطلق النوع وهو يريد من يريد على ابراهه كما اشار اليه سابقا وجوابه انما يجر على
الامر الوجود او الشرعي فلو علم جوابه على ما يبين عانة المكلفين لخطا احكامه في اكثرها طريق الثواب وان كلمهم لاصابة كان تكليفها بالاطلاق والمامل
اذ عرفت ما ذكرنا فاعلم انما لا يسقط القضاة او عن ابي العباس غير ذلك بل العمل او شرط كذلك وهو لا يقيد الابطال بالاحلال بعده على مقتضى مذهبه
مقتضى اعتقاده او بالاحلال به عندنا احتمالات فقال المشهور بالاحلال به عندنا على مقتضى مذهبه لا يوجب عن عهدة التكليف عندنا الا بالامتنان
لمقتضى مذهبه والامتنان في نفسه فاعلام لم يرد منه فلا يكون ممثلا هو وارث العمل البتة واعتبار احلال بركن مبطل في سقوط القضاة وان لم يكن
وارثا في التصور ولكن لاجتماعهم على ان التارك للعمل يقضون ان العمل بركن او شرط لا يصح العمل الا به وبتدبير تاركه وحصل بعض اشتراط الاعتقاد طول يعتقد ان
مذهبه صحيح في هذا العمل فهو تارك وهذا حق ونحن قد شاهدنا في زماننا من يتكلم بذلك ويقول والله انكم معشر الشيعة لاصون من طائفة وانكم على الحق
فاذعننا بالاتباع طريقتنا امتنع منهم من جعل اذعونا بان طريقتنا هو الله عليه صاحب رسول الله صلى الله عليه واله هي ليست باطلا فهو عند الناس
وعند منسوبة بهذا القول ومنهم من يقول كيف يتبع مذهب الرافضة ولقد عرضت لنا بنفسه شخص من هؤلاء فقلت ينبغي للعالم ان يطلب ما يتبعه الناس
فقال لا التار ولا العار فاسكت عنه ذلك عندك في مثل هؤلاء انما عمل مذهب المخالف لم يقض القضاة عندنا ان يتحقق اجماع على التصور والاجماع
وان عمل مذهب معتقد كالواعقدان الاعتماد على ظاهر القرآن من اعتبار المسح في الوضوء او من الاعتماد على ما هو عليه من وجوه الغسل للرجلين في الوضوء
سقط عن القضاة وفاقا لما استظهره التمسيد الثاني في زوض الجناح وبعث في عدم الاعادة كون ماصلا وجهي عندنا وان كان فاسدا عندنا بالانقضاء
التصور كونه قد صلى وانما يعمل على التمسيد ولما كان الاضاح عدم تحميم جميع ما يغسلونه للشارع عندنا حمل التمسيد على معتقد ولو انعكس الفرض بان كان صلى ما
هو صحيح عندنا لو كان مؤمنا فاسدا عندنا فالظاهر ان الاعادة عليه ايضا بل يمكن الحكم في ذلك واحتمل بعض الاقوال الاعادة لاعتقاد معتقد في الاعادة
رفع عما صلا في معتقده انتهى وعنتك ما في عبارات وعبارات من نقل عن من لا اطلاق ليس شيء فان قوله ولو انعكس الفرض الى اخره مطلق فلا يرد من
يكون دفع من علم ما في معتقده وكذلك وانك البعض الذين اوجبوا الاعادة اذا التي جعل مطابقا للمعنى فانما لا بد من تقييده بان اذا لم يعتقد صحة عندنا
والا وهو صحيح فلا اعادة عليه وهذه القيود ليست ظاهرة في احاديث المسئل وان كانت الاماير مطلقا فثبوت هذه التقييدات فان اعترضنا شيئا
منها فلا ينبغي الا يطاق اذ الاعتياب المستنبط من الاخبار لا مطلقا فان الاعتقاد عندنا لا يكون صحيحا ولا يصح بناه شيء من الاحكام عليه مطلقا الا اذا
كان مستنبط من ادهم على غيرهم واجبا هم ناطقة على غيرها ان كل ما لا يخرج عنها هو باطل وكل ما في ايدي الناس من الحق فمن على عيبها اخذ وكل ما عدى
الحق من حق فهو عتوا واشبه هذا المعنى في ادعيتهم ونظائرهم ان الحق هو لهم وهم فيهم واما ان هذا لا يتوقف فيه الا جاهل بهم ويقامهم الذي
انما هم الله في جعلهم ابوا فيضد محال شديدا وخزان او امره وبنوا وما كتبت لك ههنا في سائر ما كتبت من هذا الحق لاصل ان كانت الصلوة مثلا

قال في

منه

مستفيض على كل

في مذهبه واعتقاده وعلى ذلك استقنا عن القضاء وذلك على ما تقدم من التفضيل فنقتل من الله على ما استصغر من غير حساب من لم يستصغر في الاستنباط
ولما أتت قبل أن لا يعرف فيها ما عدا الله تعالى هو عند وجهه كما قال عليه السلام ليس على العباد أن يعلموا حتى تعلمهم الله تعالى على ما علمه الناس على
ما لم يعلموا قال تعالى وكان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون فلو علمنا الله يعلم أن ما فعل ليس مطابقا لما لا الله من التكليف سواء كان بحجة
مقتضى مذهبه ما باطل يمكنه على وجه القضاء وان لم يعلم بما لا يقاوم حكمنا عليه بسقوط القضاء لأن الأصل في العامل أن يكون معتقدا للمذاهب
لرحم عنده قد ذكرنا سابقا أن الإيمان ليس شرطاً في جميع الأعمال بل في بعضها من أواخرها والآخرة وأما الأعمال التي تجوزها في الدنيا أو البرزخ فلا واستدل
الشيء به على أن العمل باطل على الإطلاق ليس صحيحاً تدبر بعض الأعمال من الكفار والمشركين والذمير وغيرهم ويستحقونها ثواباً في الدنيا والآخرة
وفي الآخرة فربما يطالب الطيبون به الله في ما لم يستدلوا عن النبي صلى الله عليه وآله أنه سئل عن رجل حال ما تم بوجوه القيمة فقال لا والله تعالى يفرق في
بيت من يركبها ويصيده ويجهها فقلت يا مفضل من أين أتيت بهذا الحديث فقلت هو حديثي من آثارنا وأغلبنا الأموال التي يخذونها بالفضيلة هذا
و ما يقع من الكفار من العبد ومن العفو والصدقة والأضحية ونحو ذلك مما يشبهه مما استدل به على بطلان أعمالهم ما رواه
علي بن اسمعيل التيمي عن محمد بن حكيم قال كنت عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه كوفيان كانا زيدا بين فقالا لعلنا فذا وكنا نقول يقولان الله علينا
بأنك فعلت شيئا من أعمالنا قال ما الصلوة والصوم والحج والصدقة فان الله يبتعك ذلك فليحسبكم وأما الزكاة فلو أنكما بعد ما حرم من عمل
غيره **اقول** والذي يظهر من المتن قوله يبتعك ذلك ليس لأن العمل شرط في الإيمان فإما لم يسأله عن شرطه فرفع باطلاً ولو تعبدنا بالشرع ونحو ذلك
لأنه باطل لا فائدة فيه ولكن الله سبحانه يفضل بركته للمؤمن بل لأن مراتب الأعمال كما مر على الأيمان والدين سواء وقع من مؤمن أم لا كما إذا عمل المؤمن
علا الدنيا وعمل لا ينجو من البرزخ وعمل يصل إلى الآخرة والأيمان شرط للثالث كما ذكرنا مراراً والأحكام في هذا التفصيل كثيرة جداً ما يصح من المألوف
بل في القرآن قال تعالى من كان يريد الآخرة والآخرة على الله كذا أو تلك بنا لهم نبيهم من الكفار
وامثال ذلك من الآيات فإذا كان شخص يعمل عملاً دينياً أو برزخياً ثم أدركته السعادة أتبع به ما لا يوجب له لأحد احتمالاً إلا أنه لا يصلح له رفع من
منع ذلك العمل من البقاء وليس من الأحكام المصطلح عليه وإن كان من الأحكام التي لا يطول الكلام فيها كره فإن اقتضى المقام في موضع من هذه
ذكره ذكرناه والأول والله لا يفتقر إلى الإيمان لم تكن من أعماله في بعضه للبقاء إلا أن يطبق بالآخرة على آمن وقع منه عمل صالحه لم يفتقر إلى الصلوة
الأعمال بالقول في الأمانة بقوله تعالى من يعمل مثقال ذرة خيراً يره وهو فلا كراهة في سعيه وإنما له كاتون بعضه فمن يعمل بعض الصلوات وهو مؤمن بولائه
وسمهم يظهرهم ويظهرهم على ما يشكرنا جميع سعيه في الدنيا مطلقاً وإنما كاتون لجميع ما سعى في الوصل القبول ومع هذا فنقول بأن أعمالنا وسقاط القضاء
منه سبحانه لا يستحق هو إلا من جميع اللقن شيئاً الأفضل الله سواء في هذا الأبناء أو عامة الخلق فبعض الأتباع هو ما سعى على أحد الوجهين وليس المراد
الوجهين ما هذا وهذا بل المراد هذا في بعض هذه الأمور وقد يكونان معاً في شيء واحد فإذا قبلت الأعمال استنباطاً للأيمان الطاهر لم يقبل معي
استنباط الأيمان الطاهر بل هو مقبول في الدنيا والبرزخ والآخرة بحيث لا يفتقر إلى الإيمان في الدنيا والآخرة وإنما الحقت بالأعمال والآخرة النافعة لما في
الوجهين فبعضهم والله يحفظ لك عليك أعلم أن الكافر ليس من الفرق المحكوم بكفرها سواء كان كافراً عن بعد ما يتبين له الهدى على ما تقدم من التفصيل إلا أن
عن فطرته ليس عليه كراهة في الكفر بالآخرة حكم الكافر الأصل بالنسبة إلى القضاء وعدمه فإن الكافر الأصل وان تيقن الحق في نفسه لم يحصل له العلم بالبر
الواجب في البر على الله تعالى ما يحصل له كراهة الكفر من أصل الكفر والالتفات والتقسيم الخارج على إمام الحق من الله تعالى العلم بالبر على الله تعالى في هذا
العلم ورد الإسلام بحج قبل أن العلم الحاصل للكفار بالأصالة الجمالي مع عدم انفسوسهم بالإسلام وعدمه فينظر عليهم العفو والتسامح والصدق للجهل
بخلاف هؤلاء الذين كفروا بعد الإسلام فلا يقبل الإيمان ما قبل هذا المعنى فيسقط القضاء عن أهل الأركان بل يوجب عليهم القضاء لجميع ما تركوه ولو اختلفوا بشرط
صحة عمل الأيمان على ما لا يوجب عليه من علم بعد انفسوسهم بالإسلام وبأنه من صدقنا الملك الصلوات في غير شيء آخر وهو أن الشهيد
المجان فإن يقع في السئل في آخره وهو أن أصحابه وجوهنا أن المانفاعة بسقط قضاء ما صدق عنه كما قد بيناه ونوقف جماعة منهم بما صح عندنا وأما
الحج عكسوا لما شرطوا في إعادة الحج إلا أن يركن عندنا لا عندهم ويتم حج بالقبول في المذاهب الشريفة واطلق جماعة منهم عدم إعادة ما صلوه وفعلوه
الحج وكذا التصوم مطلقاً وإنما حصل الاختلاف في تفرقة جماعة الثمانيين والفرق غير واضح انتهى **اقول** إن التصوم مطلقاً وقدمنا بأن نسكت عن الله
وبهم ما بهم الله ولكن الأصح هو إرادة التقييد من ما دبرهم عليه في الآية الواردة في بيان التكليف في خصوص هذا الباب وذلك لما ثبت من فائده صلوة
فريضة فليقتضها كما فائده من صلواتها مجردة عما أمره بغيره من صلواتها بركن من صلواتها شرطاً في صحة فعله القضاء وإن كان من صلواتها
فقد بينه الله بهذه القبول التي هي من صلواتها وإنما عفا عن الكافر الأصل لعدم حصوله العلم بالتفصيل في صلواتها فإن يقبل الشارع من صلواتها
علا مشروطاً بغير شرط طهرتها أو قبلها من غير ذلك ولو كان كذلك لكانت لطلعت الحدود وسقطت فائدة الشرع كونه قد سوي بين التبرؤ وبين العمل التبرؤ
أصله بركن أو شرط صحة فلو لا أن الشارع يهتمهم على التقييد بما قبله لواصل ذلك لنا ثبت عندنا أن النبي صلى الله عليه وآله قد ما يشاء ونهى عن شيئاً

ثلاثة

وسكت عن شيئا ولم يكن سكوته عنها تغفلة ثم قال حلقاؤه عليه السلام وحفظه شرعبنا انما لا غلط الناس الا بما عرفون فلما وصل اليها هذه الامور نظرنا
 فيما سكت فيه فوجدنا بعضا من لم يتعرض له بوجه فاخذنا بقوله صلى الله عليه وسلم انما الناس في سعة ما لم يعلموا فلما امرنا بان نخرج البراء اذا نخص حتى نأخذ المدة
 وسكت عن تطهير الاكلات ولم يرد له تعرض لشيء لا يضره ولا يلوها ثم وجدنا الناس في سعة ما لم يعلموا فكنا نعلم انما نبعنا التطهير للبرء وجدنا بعضا
 تعرض له في موضع اخر كما في صدره مثل ما قلنا فكلنا بالثقيدين هو من عندنا لا لم يفرق وسو بهما في اذ الصلوة مثلا من سائر المكلفين في القبول كذا
 وكذا في الرد كذا وكذا وسقوط القضاء وعدمه كذا وكذا ثم خاطبنا بفر من الجملة التي اطلعنا على خبرها وقد قال لنا انما لا غلط الناس الا بما عرفون
 عرفنا الثقيدين لا خاطبنا به ووجدنا بعضا من اعطانا حكم جميع افراده بقول عام وصيا بطه كلبية ونحن نعرف ان الحكم المتساوي الا في اذ الصلوة
 احكام افراده فكنا بالثقات ووجدنا بعضا من اعطانا حكم جميع افراده بقول عام وصيا بطه كلبية وكان بعض افراده في الواقع مخالفا للبعض الا سببا
 قد تعرض لها او شرط تكون بها مختلف الموضوع ولكن عقولنا لا تقدر على التمييز بينها فيل التبيين من الشارع فلما قال لنا لا تنقض الثقين
 بالثقات ابدا فمنا ان هذا جميع افراده متساوية الحكم وهو يعلم ان فيها اشياء مخالفا لثابتها ومواقع استثنى منها ثلثا فاشياء غسلا للجمام وغسبة
 الجوان والبلل المشتببه وبين لنا ان الخطأ بعض المواضع عليه قد يقع في هذه الاثمة وفي الواقع بعض افراده مخالفا لثابتها الا الصلوة للحرم من انكم
 مؤاخذون به وان كان خطأ وقد امرنا وتعدنا باوامر كانت في الواقع محدودة الوجود والبقاء ومؤجلة التكليف فلما انتهت مدة الحكم وانقضت
 نفي وكلفنا بغيره فوجدنا بعضا من المدة والاعقاب عدم الوصول مثل التكليف بالوقفة لا البيت المقدس ثم انقضت مدة نفي وامرنا بالتوبة الى
 الكعبة واذا امرنا على ما يشبهه لم نطيق الظاهر يوم نساوا الحكم وفي الحقيقة مختلف نفس على الاثنتين كل واحد بخصوصه مرات البائع اذ باع ولم يتبين
 البيع لزم البيع حتى يودى المشركي جميع الثمن في الثلثة ايام فان مضت الثلثة الايام وقد بقي من الثمن درهم والتمن مائة الف درهم فالبايع بالخيار
 وقال صلى الله عليه وسلم من ابرك ركعتين من الوقت فقد ابرك الوقت وفي وقت صلوة الحسب والكسوف اذا انجلي بعض فقد انجلي كل فلو لم يفرق لنا التوسيتا فلما افرق
 عرفنا الربيع من جهة ان جزاء الثمن تمايزه وجزاء الوقت سببته واما في ذلك كثيرة في الشريعة وفي ما نحن فيه في التصرف في الحقيقة ليست مطلقة فان
 كانت مطلقة في الظاهر فنحن نعلق الحكم على اطلاقها خالف الاجماع لان ظاهر اطلاقها انما اذا صلى بغير وضوء لم يبرح عليه القضاء وان عمل خلاف ذلك
 واعتقنا عن علم وان زاد المطلق ان المدة ان اوقعت ما صحى بقول مطلق بغير وان اخل بركن او شرط للتحقق غير مقيد بكونه عنده او عندنا فكيف
 في فهم كل من اراده بالركن ما هو اتم فان كان معنى كلامه ان اخل بركن عنده بطلت وعندنا بطلت وهذا الرجل ليس تار ولا منهم وانما هذا من كرم
 من مجموع المذهبين فاكان في سفر مسافة اربعة فراسخ وكان مرهبا الرجوع ليوم او ليكت كما هو المشهور والحدود فندنا بالرجوع القصر وعنه يجب التام
 فكيف يعمل هذا ان صلته تاما او صاوجبت عليه الاعادة لا تداخل بركن عنده وان صلته فضلا وانظر فداخل بركن عندهم وعليه القضاء وان لم يصل
 ولم يصر وجبت عليه القضاء وان علق على ظاهر الاطلاق فكذا ذكرنا ان لا يقضى اذا صلى سواء اخل بركن عندهم عندهم انما لم يخل وكل هذا متعدي
 فلا بد من تقييد واما ما استوطن وجوب القضاء الاخلال بركن عنده في الصلوة وعندنا في الحج كما نقل عن الشهدا في قوله لعل وجهه واقبل ان في الصلوة
 فلما اقدم تصبيره عن نفسه لا نزل مقتضى مذهب معتقده ولا يرى الا ان يخرج بافضل من جهة التكليف فلم يحصل منه جوارح في طاعة الله تعالى اذ
 عليه القضاء واما في الحج فلا نعل مذهبنا دخل نسكا على نيك قبل الاخلال منه وهذا وان كان موافقا للمذهب عندنا صحح ولكن عندنا باطل عندها
 وعندنا ان البطلان حكم وضعي لا شرعي كما لو اخل العرة على الحج يعني قبل التقصير فانه لا يجوز عندنا ان يجوز عندنا على خلافه فاذا اخل العرة على الحج صحح
 وعندنا ان اخل لم يصح عندنا ويصح عندهم وكذلك اخل على الحج على العرة فانه لا يجوز عندنا اجماعا وما يجوز عندنا اجماعا منهم وكثيرا من احكام العرة
 والحج تستوطنه ولا تستوطن عندهم كجواز القران بين نسكين عندهم وامتناع عندهم على الاصح وبالجملة كما كان الاشرط عندنا تستلزم للتحقق بالبيع
 عندهم والاشترط عندنا مستلزم للتحقق عندهم خاصة كان اشترط عندنا الا ان اخل بشرط عندنا لا انفاق بخلاف اشترط عندنا مع ماله نظرا بحكم
 الوضع هنا فعمل هذا هو الذي دعاهم الى الفرق مع ان عندنا طواف النساء وليس عندهم فاذا اخل بالحج موافقا لما عندنا صحح والاشترط ان على اخل
 لعل طوافهم طواف النساء فاذا استبرج حجنا طواف النساء فخلل من احرامه اللهم الا ان يقال لعل لعل اخل خاص فارق بين الحج والصلوة والطائف
 والاشترط لعلنا وانما الى الآن لم اقف على دليل فارق الا من جهة الاعتبار كما سمعت ونحوه وفي النفس من شيء او يقول لعل السبب في الفرق انهم قالوا لا
 القضاء الا بالاداء الصحيح ولا يحصل لنا القطع بالتحقق بغير الايمان او الظن الا بما لا يخل بركن عندنا وان لم يخل بركن عندهم لا يكفي في صحة لعل حصول
 بالتحقق المسقط للقضاء مع الاخلال بركن عندهم واذ ذلك في الحج خاصة بخلاف الصلوة والقصر والافاق ظاهره انما لو لم يخل بركن عندهم لعل على اعتبار
 اعادة الحج خاصة بخلاف الصلوة والقصر بل نهي عن الاعادة كما في خبر سليمان بن خالد المتقدم وعلل الشرح ذلك ما اشرنا اليه سابقا لان الحج انما هو
 في العرفين مسقط القضاء منه على الوجه الاول والاخر بخلاف الصلوة والقصر فانه متكرر ان يخلو فيهما على الاصل طوافه كالاشترط والاشترط
 وفي جميعه واما الحكم في الحسن على ما فصل في كتب الصحاح فهو على الصحيح واجب على كل من ملك ما يوفيه في الحسن فاذا اسلم الكافر صحح بعض علمائنا بسقوط طهوعه كغيره

واقا انما اخل بركن عندهم

فقهي
مسائل

لعمري حديث الاسلام يجب باقبل كما اشترنا البركة في الزكوة وتوقف قوم في سقوطه استضعافا لسند الحديث ولا صا در شون الغيرة كان ولجبا عليه حاله كرهه فوجبنا
تحت العهدة ان ان يقرب ليل بعدته على السقوط بالاسلام والمجمل في المسئلة فتوية الاشكال وان كان السقوط لا يخلو من قوة واذا استصغر الخالف الظاهر
ثبوت كارة الزكوة لعمومها والى الواجبه له وخصوصا في شأن الخالفين ومنها صححه زرارة ومحمد بن مسلم والى مسلم والى بصير عبد الجعفر عليه السلام قال قال ابو بصير
عليه السلام هلك الناس في نطونهم وفيهم لانهم لا يوردون البناحقنا الا وان شبعنا من ذلك وابناهم في فعل والاخبار في هذا المعنى لا تكاد تخص وهذا الرجل لو لم
يكون من الها لكان لانه لا يوردى اليهم حقه وهو الخس وهو مطلوب بالغير واذا استصغر الخالف في ذمته فيجب عليه اداء نصف الخس لثبوتها في حقها اسم ومساكينهم
وابناؤا وسبيلهم واما التصرف الذي هو حصه الامام عليه السلام وهو سهم الله وسهم رسول الله وسهم ذك القربى عليهم السلام فان كان عليه السلام حاضر وجب له الجاهل والاولاد
وكيل ونائب وان كان غائبا هكذا الزمان على الله فخرج قائمهم وسهل مخبره في اربعة عشر قولا **الاول** غلبه والوصية به من بقية الاخر الموقوف ظهوره
عليه وهو قول المفيد فعلى هذا يؤخذ من المستصغر ويوصى به الثالث سقوطه عن الشيعة وهو قول سلا بن عبد العزيز الدبلي وعلى هذا اصل سقط
لان من الشيعة لان ولا يخل اموالهم حين نصرون كان مخالفا وسجل اموالهم الا انه لان من عيال الامام عليه السلام ام لا مولى التصرف كان مستحقا للثبوت
بذلك فيؤخذ به والذكي يظهر ان اذا استصغر كان موقفا من الشيعة لا يسقط عنه لانه لان منهم من وجب النفقة عليهم بخلاف غيره فيجب عليه اداءه في بعض
في خاصة فاطمة عليها السلام الابن بكر في ذلك والعوال وعرقا وعرقا والحسن والفتح وكل ذكر والمواليكم واشيا عكم ففانك فاطمة عليها السلام امانا في فضل جليل الله ولولدي
من دون موالينا وشيعتنا واما الحسن فقسمة الله لنا والموالي بنا ولا شياعنا كما تقاربه كتاب الله قال عفا للمهاجرين والانس والاعراب بعين احسان ففانك فاطمة
السلام ان كانوا موالينا واشيا عاظمهم والناو عليهم ما علينا وان لم يكونوا شياعنا فاهم الصدقات التي وجبها الله في كتابه فقال انما الصدقات للفقراء والمساكين
والعالمين عليهم والموافقة لقلوبهم وفيه الزوايا لانه فقال في ذلك حاشية والحسن والفتح ولكم ولا شياعكم ما اتوا الله صلى الله عليه وسلم من اموالكم بغير ان
فاطمه عليها السلام ان الله تعالى رضى عنك لثنا رسول الله فضاها لنا على الموالاة والمتابعة لا على المعاداة والحادثة ومن عاونا فانا فخذ عاونا الله ومن خالفنا فخالفنا الله
ومن خالفنا فقد استوجب من الله العذاب الاليم والعقاب الشديد في الدنيا والاخرة آه وهذا وغيره صريح في المتن وهو مذهبنا في استخراج **الثالث**
القول بدينه نقل الشيخ في النهاية وعلى هذا يؤخذ من يدعي الرابح دفع التصرف على الاصناف الثلاثة واما حصه عليه فثبوتها في قوله في قوله في قوله في قوله
يؤخذ من يدعي وهو مذهب الشيخ في النهاية الخامس كما بقية في حصه الاصناف الثلاثة واما حصه في جملة حفظه الى ان يوصل اليه وهو مذهب التصالح
وابن البركج وابن دربير استحسن العلامة المنتقى واختاره في الخلاف وعلى هذا يؤخذ من الكفر من السادس قسم حصه الاصناف الثلاثة عليهم وخصصت عليه
السلام تقسيم على الذرية الهاشمية واستقر في الخلاف ونقل عن جماعة من علماءنا وهو اختيار المحقق في الشرائع والشيخ على حاشيته وهو المشهور بين
المتأخرين كما نقل التمهيد في الروضة واختاره الشيخ بسلام الماخوذ وعلى هذا يؤخذ من ان لم يكن من الذرية الهاشمية السابع صرحنا التصرف الى الاصناف
ويجب على حصه عليه السلام النصب الامكان والاصرف الى الاصناف الثلاثة وعلى هذا يؤخذ من ان نعتنا الاضمار اليه عليه السلام وكان المستصغر من شيا
اعطى منها او كلها الثامن صرحنا التصرف الى الاصناف تسقط حصه عليه السلام وهو اختيار صاحب المدارك وحاشية المفاتيح وعلى هذا يؤخذ من الحصه منه
على الظاهر التاسع صرحنا التصرف الى الاصناف وخصصت له العاديين من مواليد اهل التصالح والساد والاقصا وهو مذهب ابن حزم وعلى هذا ينطلق
المستصغر فان كان من مواليدهم العاديين سقط عنه والا فخذ منه العاشر تخصيص العاشر من الارباع فلا تلامه عليه السلام وقد اهل حصه خاصة ولا يجمع
ما فيه الخس من غير الارباع فهو مشترك بينهم وبين الاصناف وهو اختيار الشيخ حسن بن الشيخ زين الدين في منبع الجنان وعلى هذا ينظر في شأن ما في الاستصغر فان كان
من الارباع اخذ منه الا ينسقط على الظاهر الحادي عشر عدم اباة بنى حتى من النسخ والمساكن والمتاجر وهو مذهب ابن الجندي قال وتليل عليه السلام
لما اهلك عتق غيره من الذمة وهو ضعيف فان الاصحاب قد يفر على قليل هذه الثلاثة والنسخ والمتاجر والمساكن بل كثر منهم من ادعى اجماع على قليل النسخ
والاخبار والعلل ولا تانا حلال ما يملك امره وما ينطق عن الهوى يؤخذ من المستصغر الثاني عشر فصل في اخبار التحليل على جوان التصرف في المال الذي يملكه الخس
قبل الخراج منه بان يضمن الخس في ذمته وهو اختيار محمد بن الجلسي وعلى هذا يؤخذ من المستصغر الثالث عشر صرحنا حصه الاصناف عليهم والشيخ في حصه
عليه السلام بين الايصاء بها الذن كما تقدم وصله الاستماع الاموان باذن نائب الغيبة وهو الفقيه في هذا المذهب في الذمة من عليه يؤخذ من المستصغر
الرابع عشر صرحنا التصرف الى الاصناف الثلاثة وجوبا او استحبابا وحفظ نصيب الامام عليه السلام الا عين ظهوره ولو من العلاء الامر يقصص من
كان جائزا وهو اختيار التمهيد في البيا وعلى هذا يؤخذ من المستصغر اذ لم يجمع ما فهم من الاخبار ومن توجيه الصلح الا اخبار وقد تقدم في القول الثالث اخبارنا وهي
وافق القول التاسع واما سائر الحقوق المانية فيهما زكوة الفطرة والكرام فيها بعينه الكلام المنقذ في الزكوة ومصرها وادبها وجوبها على الخالفين
واحد فلا اعاد كرام واحد مرتين ومنها الكفارات وتجب اداها على اهل الولاية واما اهل الولاية على الخو المتقدم سقطت عنه بعد استبصارها
ترهناك واما التذبات الصدقات والشيء في ذلك يسقط الا ان يخالف مقتضى كان يند ان شاق الله برصين ان يتصدق على اهل الولاية بكذا فنصدق بالمنة
غير اهل الولاية فانه يفضيه وهذا بنى وهو ان الخالفين اختلفوا في الشيعة على قولين فمنهم من يقول ان الرضا وليست من ذرية الاسلا الثلاثة والباقيين ومنهم

والخاصة

هذا كما تقدم

منه

مجموع

مصرها

فقهي المال
مسئله

مر ببولهم من ذنوب المسلمين الضاكر فان قال في هذا عهد قبل استنباط الأول ونذ على ان يعطهم فاعطى غيرهم وكان اعتقاده مطابقا لهذا العهد لا بعد التسقط
 بطلان نذره وان كان مخالفا لهذا عهد كما لو اعتقد لثالث فلا يبعد الاتحاد واما ان قال بالثالث وطابق اعتقاده فليعد الاعادة وان اعتقد الأول فلا يبعد التسقط
 بطلان نذره **قوله** ايده الله بتأييده وهذه وقفة لصلاح الدين بتسديده وايضا المعاملات الواقعة والمنافع وسائر العقود والاقبالات التي
 على الطريقة التي كان عليها وتقبل من ذلك **اقول** الفقه متموه في الاصطلاح لا بغير شبيهة العبادات والعقود والاقبالات والاحكام ووجوبها
 فالواحد المدور الشرعي اما ان يحتاج في صحتها لا التمسك بالاول وهو العبادات وهي الصلوة والزكوة والصوم والحج والعمرة والثاني اما ان
 لا يفتقر من الطرفين ولا الاول هو العقود كما في الشرايع قالوا انهم لثالث في العقود وهي خمس عشر هكذا في اكثر النسخ وفي بعضها ثمانية عشر كما في كتاب
 التجارة كتاب البرهان كتاب الفقه كتاب المحرم كتاب القصاص كتاب الشرايع كتاب المضارعة كتاب الخراج والوديعة كتاب العارية كتاب
 الكفارة كتاب النكاح كتاب الوفاة والصدقات كتاب التمسك والحبس كتاب الهبات كتاب التوقيل في كتاب الوصايا كتاب النكاح هذه تسعة عشر كتابا
 زاد بعدوا الظاهر ان ذلك ليس بصلح لانه اذا زاد بالحق عشر العقود الحقيقية وهو الاذن دون الجائزة كذا قالوا وقد يزيد في العقد وقد تفرد في التحقيق
 العدد والثاني اما ان يحتاج الى نظر من طرف واحد ولا الاول الا بقبالات وهي خمسة عشر كتابا كتاب الطلاق كتاب المصالح والمبايات كتاب الظهار كتاب الابدان
 اللعان كتاب الصق كتاب التمهيد والكتابة كتاب الحياض كتاب الاكل والشراب كتاب الامان كتاب التذرية وهذه اسماؤه الكتب التي ذكرها في قسم الاقبالات وهي
 الاقبالات في كل كتاب من كتب الشرايع وان كان في غير الشرايع ممنوعة غير هاهنا من العقود والاحكام لانه لم يمتد لها غير هاهنا من غير صاحب الشرايع وحاصل
 الخبر وانما المصالح والمبايات والكتابة وان كان في عقود الا ان المقصود منها ان لا يفتقر الى التمسك بالاول فلهذا جعلت من الاقبالات كونها ما وضعت غير حقيقي
 وكونها اذا تم التمسك حقيقة والثالث الاحكام فقوله سلم الله بغيره صاه واسعد بما يتناه من لغيره ودينه وايضا المعاملات الواقعة من بريد
 من المعاملات العقود وايضا العقود والاقبالات والحاصل ان احكام هذا المستصحب في هذا الامور بطون ذكرها ولا موجب لذلك وانما الواجب الاستدلال بالبرهان
 يتبينها وهو ان اكثر هذه الامور اذا ارتبطت بواحد من الامور كانت بعد استنباطها يرجع حكمها لاحكام الشرايع من غير ما فيها بالحق ولا يفرق الا على
 ابعاض مما يختصون به كما قالوا وان حكم بينهم بما انزل الله لا يتبع احوالهم وقال ثقاتنا جاؤك فامك بينهم او عرض عنهم فان تعرض عنهم فلا يضر ذلك
 شيئا وان حكمت فامك بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وفيما كان في عن الصادق عليه السلام من كان يدين بدين قوم لوفت لحكامهم فنقول مثل ما يوجد
 عندنا في الحيات اربعة معتدات وعند هذا البيع باطل فاذا وقع هذا البيع بخيار سنة واشترى هذا الخيال من البائع المذكي وقبل انقضاء مدة الخيار
 اشتراه لانه غير شرط لانه بالنسبة الى مذهبنا بيع الحيات باطل بوجوه ثلاثة الاولى لان له يخرج عن ملك البائع فاذا استصحب في ذلك البيع المذكور فان
 كان البيعان مخالفتين لا يعتقدان صحة هذا البيع وان وقاه فالظاهر ان هذا السنن يصح على ابتداءه لان البيع ملك وقع من الكد لم يخرج من ذلك
 صحيح وان كانا مخالفتين لا انهما يعتقدان صحة البيع المذكور الخيارات وان كان بخلاف مقتضى مذهبها فالظاهر عندك بطلان بيع المستصحب فيهما على نحو
 مقتضى عندنا او يرد البيع على الكد منها اما البائع او المشتري كما لو انقضت مدة الخيار ولم يفسخ البائع او نحو استنباط المالك عندئذ فانما هو المبيع فله
 التمسك به وفقدان وصل اليه من ثناء ذلك الملك شيئا فخيرها بحكمه عنده بعد الاستنباط كما اخبركم الاصل فان تركه مستحقة فلا كلام وان طلب فان كان
 مستحقة المشتري او لا يبرهن ببيع البائع المبيع على المستصحب كان المشتري الاول اخذ من المستصحب فان كان المستصحب قبل استنباطه باعتقاده اعتقد صحة البيع
 فعليه ان يسلم الثناء او مثل ان كان مثليا او قيمته ان كان قيميا وليس الرجوع على البائع لانه قد تقدم باعتقاده على اخذ المالك هو ببيع يعتقد خلافا
 ولا يملك المالك البائع كاعتقاده مما خلا فان كان قبل استنباطه لا يعتد به الا الرجوع على البائع بما اراد المشتري لانه تصرف فيما يملك على مذهبنا
 بعقده وان كانا مؤمنين رجح الى المبيع بعد استنباط المالك فان كان المشتري على الرجوع به على البائع ان كان يعتقد صحة كذا ذكر ان لم يعتقد
 رجح بما اراد المالك المشتري على البائع لانه عار حيث سلطه على اطلاق العذر الخالف لا يعرف ذلك انما يعرف ان المالك صرفه ببيع فليس في ذلك
 على ما تعتقد فالبايع غار وان كان مستحقي الثناء هو البائع في هذا الفرع فيما قبله كما لو فسخ البيع قبل انقضاء مدة فان كان هذا المستصحب قبل الاستنباط
 لا يعتقد صحة بيع الحيات فليس للبائع المطالبة بالتمسك به لانه سلطه على اطلاقه فان ذلك لا يعلم انه لا يملك المبيع ليكون مقدم على ما يرد القصاص
 فيكون مفرقا بل تصرف فيما يملك في مذهبنا ومعتقد ان كان يعتقد صحة بيع الحيات على خلاف مذهبنا فان تصرفه في الثناء والتمسك بالبايع ليس للبائع
 المطالبة بشيء لانه سلطه على اطلاقه ولا يتعبر ضمان وان لم يتصرف بل الثناء باق فاشكال فالظاهر ان المالك لا يملك ان يعطاه اياه تبعثا لما هو مطالب به
 فيرجع بها للاصل ولاجل هذا احتمل بعضهم الرجوع في صورة التلف فان كان المشتري الاول مؤمنا معتقدا صحة بيع الحيات والبايع مخالفا يعتقد صحة
 فكلاهما ان كان لا يعتقد فهل يرد حكم البيع الاول لصورة الايجاب القبول لوجوه ثلاثة قد قصد بهما نقل المبيع وان كان لا يعتقد القبول لا يرد لانه
 القبول قائم والشكران لفرعية ان المفروض ان اختلاف مذهبنا ومعتقد وهذا هو الذي بيننا على الفرع السابق لاحتمال ان تصدق ببيع المبيع على خلاف
 الاصل في الظاهر في ذلك حيث فرض خلاف الاعتقاد لا يفسد النقل الا بقرينة تخير لفظ الايجاب لوجوه اربعة على حصة المذهب والاستصحب

هذا هو مقتضى الفقه عندنا في كتاب الاقوال

تفسير
المعنى

ذلك ولا يقال ان الجبل والاسم من الاصل في الابدان لان اصل الصفة لا ينافون ان يكون ذلك خلاف الاصل اذا لم نعلم مخالفة الاعتقاد والاعتقاد
واما مع علمنا بالمنازاة فالاصل عند الصفة فعله انما يقع من جهة باطل كما ذكرنا لعدم اعتقاده وكان المؤمن عالماً بذلك يكون من جهة المؤمن باطلاً فيكون
البيع للمستبصر ان لم يعلم المؤمن ببلد البيع من جهة المؤمن فاذا استبصر في ذلك لمخالفة وقد اشترى قبل انقصاء الحياض وهو يعتقد صحة البيع
وان كان خلاف مذهبهم كما ذكرنا سابقاً والمفروض ان البائع لم يفسخ البيع الاول قبل انقصاء اللذة يرجع الملك على المشتري الاول والنماء واخذ الثمن
من البائع وليس له الرجوع بالنماء على البائع وان لم يعتقد المستبصر صحة بيع الحياض يرجع على البائع لانه غارر ان كان قد تصرف في النماء والملك قبل
مطالبة المشتري بالنماء وان كان النماء موجوداً فانا نظاهر عدم الرجوع وان فسح البائع للمال هذه قبل انقصاء المدة فان كان الفسخ قبل ابتداء البيع فماله
ولا كلام وان كان بعد فان كان حصول قبل الفسخ فكما ذكرنا ان كان بعد الفسخ فهو المستبصر كلام وان كان البائع هو المؤمن وكان المشتري الاول مخالفاً
ان يعتقد صحة بيع الحياض فله مذهب فان لم يفسخ المؤمن حتى انقصت مدة الحياض فالمستبصر يرجع على المشتري الثاني واخذ الثمن من البائع ورد المستبصر
على الخالف فان كان المستبصر يعتقد صحة هذا البيع لم يرجع بالنماء بل يضمن للخالف لانه ناء ملكه وان كان لا يعتقد وكان النماء موجوداً فذلك والاشارة
على المؤمن في دفع الخالف للمشتري لان المؤمن غارر ان كان الخالف لا يعتقد فعله القاعدة التي ذكرنا يكون البيع من جهة باطلاً ولكنه صحيح من جهة المؤمن
الظاهر بصحة البيع ويكون ماسمعت على تقدير الصفة وعلى الباطن يكون المشتري الاول منصرفاً لا يعتقد صحة فبكون جميع ما زاد على اصل الثمن صحيح
النماء المجدد وكل سنة لا يملكه في نفس الامر الذي يخلف بنفسه من جهة الاموال التي لا ملك لها ويقبض حاكم الشرع ما كان موجوداً منها ومن ذلك
لو كان المستبصر قبل استبصاره اذ الشفعة في الاملاك المتلاصقة المتباينة غير الشا بقاء فان الشفعة عندنا لا تنفع هنا على مذهبهم فتصح فاذا اخذ
غيره من المشتري بقى الملك على ملك المشتري فاذا استبصر كان عليه ان يرد الملك للمشتري ويحسب المشتري عليه النماء وان وصل اليه شيء من ثمنه فله
هذه الاحكام المعاملة التي هي العفو وما اشبهه اذ كرنا يرجع حكمه في الحكم الحق كمال تعاون حكمت فاحكم بينهم بالقسطان اللذين يجب
التكاح مثلاً ان الخالف قبل استبصاره ان يزوج ابنته في عدة رجعت او عقد على امرأة وكان العفو عليها في عدة رجعت مع عدة الرجعة وان
لم يدخل ولم يعلم بذلك مع الدعوى بما لا يظلم فاقبضه ثم تزوج بائناً واخذت او بنته او زفت بغيره او خالته ثم تزوج بائناً وسام لم يكن هذه
حنيفاً ولا عني زوجة للعان الشرع اذ كذب نفسه وكان حنيفاً وامثال ذلك فعندنا ان من تزوج من غيره فبطلت اوله وعندنا ان ذلك فاما استبصاره
لم يعرفه على ذلك التكاح فالفتر لا يباحها عايناً والروايات المتكثرة في كثير من هذه الامور ولقد ادركنا من احد يهرق في الاستبصار فليسوا باولاد زفت عندنا بل هم
يحكم اولاد الشبهة فيقع بينه وبينهم كلاً يقع من التكاح ويترتب احكام التكاح والحرمية والمواريث والقصاص ما يشبه ذلك اذا استبصر وتكفي
واحدة من المدكوتة كانت اولاده كلهم اولاداً وسفاح لا يترتب عليهم شيء من احكام التكاح والمواريث والحرمية والقصاص وكانوا اجنبيين من
امرهم وان كنا لا يجوز ان يزوج ابنته من هذه المرأة التي تزوجها بذلك فوجب عليه تعليقها من غير خروج من غير طلاق ويستبرأ من تكاحها ويترتب
من شأن من الرجال وايضا المشهور الصحيح عندنا ان لا يجوز لاسلم تكاح نساء من اليهود والنصارى والمجوس ابتداء بالعقد لانه فان فعل وقع باطلاً
ويجوز ذلك عند المالكيين فاذا تزوج هذا الرجل كتابية من احد الفرت المذكورة ثم استبصر هل يترتب على هذا التكاح كالمواصلة الكتابية فيكون كتابية
عندنا ان لا يكون كتابية عند الظاهر ان يقر عليه لانه عند سماعه على مذهبهم ولا موجب لابطال العقد لان من منع منه فانما منع في الاصل
لان الاستمرار لا يستحق الصفة ومن الطلاق فاما اشتراط ان يطلق لا يصح الا بلفظ مخصوص متلفي من الشارع مثل فلا تطلق او انت طالق
وانه لا بد فيه من قصد بان يتو المطلق الانشاء والبيوتة وان لا بد فيه من التلفظ من سماع شاهدين عدلين في الواقع او عند المطلق
في اعتقاده والا يوقع الطلاق في البعض الا ان تكون حاملاً فذا استبان حملها او يكون الزوج غائباً عنها غيباً يظن انتقالها عن حالها كما
او الثلاثة الا شهر الحنفية او الستة الا شهر الحنفية او الستة الا شهر الحنفية او الستة الا شهر الحنفية او الستة الا شهر الحنفية او الستة الا شهر الحنفية
طلقها في ايام الاستظهار ثم تجاوزا لدم الزائد على عدلها العشرة فان الطلاق عندنا صحيح وفاقاً للحكم الوضعي الاطلاق فلا يترتب الا اذا
الطلاق البائن بلفظ واحد كان يقول انت طالق فلا وان اذنا الطلاق البائن بالتعليق الثلاث فلا بد من تحلل المراجعة بعد طلاقه ليكون
ثلاثاً طلقاً بينهم مرجعتان وان لا بد من تعيين المطلقة عند انشاء الأبقاع في القصد اليها بخصوصها فلا يكفي عندنا انشاء ابقاعها
ثم تعيين من يشاء من نساء بل يقع الطلاق لغواً وان لا يقبض بدن المرأة في الطلاق فلا يقع الطلاق براسها خاصة مثلاً وباني جسد المغير طلق
اذا قال رأس فلا تطلق بل يقع لغواً وان لا يكون الطلاق معلقاً على شرط كما اذا قال ان جاء زيد فانت طالق بل يقع لغواً فاذا طلقت المرأة طلاقاً
لفظياً من غير قصد الانشاء والبيوتة وان كان باللفظ الصحيح فيه كما قال ابو حنيفة لفظ الطلاق الصحيح ما نفي الطلاق خاصة والباقي كتابياً
يقع الطلاق بهما مع التبريد قال الشافعي صحيح الطلاق ثلاثاً لفظاً الطلاق والفراف والشرع كان يقول فلا تطلق او فلا تطلق او فلا
مسرة يقع الطلاق باحد من غير تبريد وباني الألفاظ كتابيات لا يقع الطلاق الا مع مقارنة النية لها ويقع من ذلك ما ينوبه وقسم الشافعي

فقهنا

وقف

الكتابا على تسبين ظاهره نحو قوله خلية دبره وبنته وتبلى دباير حرام والكتابا الباطنة نحو قوله اعتدق ما سحر رحك ونقنى وحملك عافا
 وقال مالك الكتابا الظاهرة اذا لم ينويها شيئا وقع الطلاق الثلث وان نوى واحدة او اثنتين فان كانت المرأة غير دخول بها كان على ما نواه وان
 مدخولا بها وقع الثلاث على كل حال واما الكتابا الباطنة فهي في كل من نوىها وهو قوله لعتدق واستسبح رحك ان لم ينويها شيئا او وقع في كل من نوىها
 وان نوى شيئا كان على ما نواه وما لك يجعل الكتابا الظاهرة وهما بين الكليتين من مخرج الطلاق وايضا كان الطلاق بغير شاهدين يعدلين
 كان بغاسقين او عادل وفاسق او بواحد منهما او بغير شئ او في الحيض فانهم يجوزونه وان كان حراما عندهم لكنه يقع او بلفظ واحد لارادة
 كان يقول انت طالق بل انا فخرم على الابد المحلل وان رجح قبل انفضاء العدة او طلاق بعد طلاق بدون رجعة او طلق امرأة من اربع غير تعيين
 وانما بعد الطلاق وطلق جزءا منها وطلق اخر حتى كلف تزويجا هذا الخالف في استنبطها في قوله وانما زوجها ويقع على هذا التزويج لا يصح
 عندهم وعن علي بن ابي حمزة انه سئل في الرجل يزوج امرأته على غير السنة على غير السنة ابيزويجها الرجل قال الزوموم من ذلك ما الزوموم انفسهم وتزوجوهن
 بأس فالرجس سمعت جعفر بن سماعة وسئل عن امرأة طلق على غير السنة المان تزويجها فقال نعم فقلت ليس تعلم ان علي بن حنظلة ذكره ايام
 المطلقة على غير السنة فانهم ذوات اوج فقال باق رواية علي بن ابي حمزة اوسع على الناس قلت والزوج على ابي حمزة قال نعم عن ابي الحسن
 انه قال الزوموم من ذلك ما الزوموم انفسهم وتزوجوهن فانه لا بأس بذلك وعن عبد الله بن ابي عمير قال سالت عن الرجل يطلق
 امرأته ثم امانا فان استحقا بالطلاق الرمة ذلك فاذا كان صحيحا عندهم والشارع امر ان تلومهم ما الزوموم انفسهم حتى لا تلعنوا لئلا يزوج
 مرة ولا يفتي بغيره كان جائزا لهم بالطريق اذا جاز لنا ابتداءه جاز استمراره بالطريق الا انه والحاصل ان هذا الرجل اذا استنصر رجح البنات
 كان متواكفا ما ثبت في حكمنا ورجح الحكماء ما هذا في غير العباد واما في العباد فما للحققت منها واستبعت لئلا يماند ما يستقبل
 من عا له نقصا من الله وتخصيها **وقوله** الله الرحمن الرحيم ويه تستعين على عباء المؤمنين وفي غيبا للتائبين الحمد لله
 الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **ام قلنا** فانما العبد المسكين احد بنين الذين يقدم العذر في الجواب عن هذه المسائل
 على ما يريد من بيط الدليل ودفع الشبهة الواردة على الاستدلال لا خلا ولا نظارا الا انه قد يحصل المطلقة في الجمل بال تطويل التام وليس في ذلك
 عليه لضعف عن في كثرة الامراض وتشتت خاطر بدعي الاغراض مع طلب جنابكم بالاستجماع ولكن يحصل الجواب المجدد او كما هو والله سبحانه
 التوفيق قال سلم الله **المسئلة الاولى** ما علامه الفقيه الكامل والمجتهد الجامع الترتيب والترتيب وكيف يعرفه العاى اقول
 علامه ذلك ما له وما لا يذكره **امما حاله** فان يكون منتصبا للفقوه غير محرم عندها من حصول اهل العلم والفضل او المجتهدين مع اربع
 اية على ذلك وانعائهم **واما قضا** فيعرف بما يكتب من تصنيفه في تأليفه واختياره التام ان يهرن على المسئلة التي فيها قولان مثل انفعال
 القليل وعدمه فيعرف على النفاذ ما هو من نوع استدلال العمل والمجتهدين بحيث لا يعيد من خالف فيها بما يقدم في نوع استدلاله ثم يعرف على
 فان يكون مشهورا بين العلماء بذلك والعاى هو ما نقص عن هذه الترتيب فيعرف بهذه الامور واما على اختلاف مراتبهم وبنيتهم في عدلين
 بالشياع المعبر عنها شرا وبالاجاز والتواتر المحفوظة بالقرائن فان سلم الله تعالى القافية يجوز تقليد المجتهدين المفضلين مع وجود الفصل
 ام لا وان عرفناها منكم لكن نحب ان نعرف الدليل القاطع وفقم الله **اقول** اعلم ان الفاضل الذي يبرج المشهور قوله على قول المفضل قد نكل
 معرفته وذلك لان المجتهدين عندهم هو من كان عالما بالعلوم التي يتوقف عليها الاستدلال وانظر الى ما يحتاج اليه في كل شئ وعند كل علم
 وان كان في اغلب المسائل قد تكفي فيه ما اشار اليه العلماء ورضوان الله عليهم من نحو العلوم الخمسة عشرة كما ذكره وما يقرب منها في الترتيب والنقص
 الا ان اظهر حجابك على ستر هذه المسئلة وهو ان هذا العالم قد يوصل الى الامور التي لا تتوقف عليه بل ان المسئلة كانه الله في
 الواقع فيهما متروكا او متوقفا بل حكم الله فيها بات ذلك الحكم البات لا يجوز في الحكمه وفي دليل العقل ان يكون ليس له دليل يدل بالقطع على الحكم القطع
 بل لا بد له من دليل يدل بالقطع على الحكم القطع سواء كان هو الحكم الوجودي المحمداً الحكم التشريعي المتعدد ولا بد ان يكون ذلك موجودا في انا
 عليه سائر وفي مدلولها وذلك الدليل القطع هو من قوله تعالى البواي اكلتكم دينكم فاذا ثبت ذلك فتوقف الفقيه بترده اما العدة اطلاق
 عليه من عند ذلك مجده في التقدير من التماهل ولا نقضا على اوجده سابقا ولم يجدد في التقدير والبحث اما العدة معرفة به لا تدبره بل
 عليه لم يره دليلا او يصلح للاستدلال به وبالقطع عليه فيوقوفه في الحكم لعدم حصول مرجح فيما حصل في ذيل التعارض وبترة في ذلك التواتر
 عليه المعادلة في الترتيب وكل ذلك واما حاله انما هو لنقص الاستدلال اذ قد يكون ما بالترجيح ليس في الخمسة عشرة وفيها لم يعرفه هذا الفقيه
 عشر العلم لا يكون شئ منها انما الحق هو في كل مسئلة من مسائل يحتاج اليها ولو بالتدريج وعند وقت الحاجة فلما قصر ما اشتهر فيها او مال
 اليه وانس به في استاء طلبه او على ما في فاعده عنده في ذلك لم يكن في الحقيقة بها عالما ولم تكن تلك المسئلة من اذنت لجواز اطلاق النظم في
 عوارج الطبع بغير خلقة الفطرة واحتمال كون سبب الانس في غير ما عجزها هو علم واحتمال فسما الفاعل او خروج هذا الفرع عنها باسباب او مواقع

انقل ذلك بما لا يصعب من ياله فيها باضع في نوع استدلالها كما في

وقف

مشهد مشهور

او حاجته ومع هذا كل من سمع بان احد اشترطه الاجتهاد في كل العلوم المكنة لطالب العلم انما يجد كثيرا من المسائل يتوقف تحقيقتها على العلم الطبيعي
 معرفة الاستحسان والافتقار في القياس والافتقار في التصعيد في مثل النجس المحرم والورد والورد المفضل في مثل ذلك ولهذا وقع الافتقار
 منها ولا يكلف العرف والاطلاق والتميز في معرفة حقيقتها التي يتوقف عليها الحكم لان الرجوع الى العرف مطلقا في كل شيء والاكتفي بعرفه في خصوصه
 والاجمال والتبيين مما اشبهها في الايضاح العرف عن هذه كذلك ينبغي معرفة هذه الامور بفتحها الى التطويل ليس الوقت لسنا العازرين
 فاذا عرفت ما اشترطه الله في معرفة الفاضل في مثل الواقع واما ما هو في الظاهر فهو متوقف على الشهرة وعلى ادى الرأى ليس على الاطلاع الحقيقى
 وذلك لانك لو استنبطت كثيرا من العلم او وجدت فيك افضل من غيره ببعض مسائل الخوفا والعكس في البعض الاخر في سائر العلوم كذلك بل او
 علماء الوقت في كل وقت واستيفوا لهم لا ينهم مختلفين في الفضل في علم واحد في مثل واحدة مثلا في علم الاصول كل ما يحتاج اليه الاجتهاد
 فيها افضل في كونه للوجوه او للتدبير وغير ذلك ومفضولة ذلك على الفوق وعدمه والفاضل منها في كل وقت ولا تتركه او عدمه وان
 بالعكس فانظر في البهيم ما استوفى من المسائل رابت شخصا افضل في الظهارة في مثل مسألة منها باعتبار اهلها او غيرها في الصلوة مثلا
 او مفضولا او بالعكس الحاصل الفاضل في تحصيل الدليل في تحصيل المدلول وفي كفاية الاستعمال وفي التحفظ والاحتياط ويدل
 وامثال ذلك مما يكون منشا للفضل معرفة على الحقيقة في غير المحصولات او من غير المحصولات كما يتوقف في الواقع ان يعرفه بالاستبطان على
 الحقيقة في مثل الترتيب لا مطلق الشهرة في شئ خاص ولكن الجواب على ذلك في حصول المعرفة بالفاضل والمفضول في ما يرجح العقل فيقول
 المفروض ان المجتهدين كل واحد منهما مطلق الاشكال في صحة اجتهاده ولا يتوقف على حد لا يستجاء للشرائط المتغيرة في صحة الاجتهاد والحكم الشهرة
 ويحوز الرجوع الى الفاضل لان المفضل لا يحصل له الظاهر بالحكم وانما وجب عليه الرجوع الى الفقيه ليرجع طمأنينة على طمأنينة وجوه الفاضل
 طرفي القوة طمأنينة في ترجيح على طمأنينة في رجوعه الى المفضول فكانت طمأنينة التوجه جارية بحسب تعيين قوى المجتهد على ضعفه والقول في هذا
 الحق الحق ان يتبع ولا اتفاق على صحة تقليد الفاضل والقول الصادق عليه في مقبوله من حيث حفظه الحكم ما حكم به اهلها وانهم هذا واحد
 في الحديث وقوله عليه السلام في رواية بنو ابي بصير فقال بنظر اهلنا فيهم اهلنا با ما رأينا واورعنا فبنظرنا في ذلك لا يفتقر الى الاخر وقال الخليل
 لا يجب له يجوز لما الرجوع الى من يشاء لان المعروف من عمارة الناس من المتكلمين عدم اعتبار ذلك بل يفتقر الى من عرف بذلك المقام من غير اعتبار
 الفاضل من المفضول والعلما في كل عصر مع اطلاعهم ومشاهدتهم لذلك لم ينكروا على المفضل بل المعروف بظهوره في اصحاب العلم والتمسك
 وكذلك المتكلمين ولا يقال ان سكوت العلماء عنهم من الاقرار على ذلك لاننا نقول انهم كانوا يفتقدون عن تقليد من ليس بعالم ومن ليس يعدل وهو دليل
 واقرارهم على ذلك والذم في نفس الثالثة لانه هو المعروف من طريقه هذه الفرقة المحقة في سائر الاعراض خصوصا في زمان ائمتهم عليهم السلام لانهم يفتقدون
 شيعتهم بالرجوع الى علمائهم من غير استقصاء ولا بيان حال كل من عرفوا العلم والصلاح احوالهم شيعتهم على اذن عالم دينهم منه من غير استقصاء
 عابثا بل على ان سويديا كتب اليه ما ذكرنا على اننا نأخذ معالم دينك فلا نأخذ معالم دينك من غير شيعتنا الحديث ومثل ما في التوقيع عن علي عليه السلام
 التلاوة اما الذي اذ الواقعه فارجوا فيها الادوات مدينا فانهم يحيى عليكم وانا تحمدا لله عليهم وللارباب العلم الذين يحكون بدينهم ويأخذون عنهم لا مطلق
 الرواية كما هو ظاهر لانهم علمت من كثير ما يارون الذين سقط اليهم من علومهم ان ينسبوا للانساء لعلوم اتباعهم كقول الصادق عليه السلام لا بان تغلب على
 مسجد المدينة فان الناس فاقوا الخليل اربعة شيعته من ذلك واما الصادق عليه السلام اهل الجلس في المسجد الانساء ولم يعين الرجوع الى افضل وقد كان
 من الاصحاب من ينسب للانساء باهرم عليهم السلام مثل يونس بن عبد الرحمن ومحمد بن مسلم والحارث بن المغيرة وزكريا بن ادم وابي بصير وزاد بن ابي بصير
 بن يحيى المفضل بن عمر بن علي بن حديد وعبد الله بن جنيد ومنصور بن مازن ونوح بن شعيب وعبد الله بن جعفر ومهران بن ابي بصير بن عبد الله بن ابي
 بن صلح وغيرهم جميعا في متفرقين مع ما بينهم من التفاوت المقطوع به مثل زادة وغيره لم يتعين زادة مع اننا نضمر واعلم اذ وثق ومن يتبع لحيك
 الا تميز عليهم مع اصحابهم لم يتوقف الجواز ونعتنا القضاة في البلد الواحد يشعر الجواز وهو كثير الوقوع في اغلب الاوقات او كلها اذ ذكره الا تكون بعض
 بالحجة اما قول الفقيه مع الفاضل في غير محله حكم على المجتهد ان لا يفتقر الى غيره فيكون نقل الطمانينة في حصول الاصح بال
 المرجحة لكونها مرجحة لا ذاتية فتناولها ليس على جهة التعيين بل على جهة التعميم بل قد تناولنا في مقابل الاصح لا شرا لها في اقتضاء مطلق الترجحة
 وانحصار الاصح باقضية الحقيقة فتوجب له مرجحة في مقابل الرجوع وذلك مقتضى اصل الكون في الحكمة الالهية لان الاصح في نفس
 الامر اقرب الى الحقيقة والاكثر طلبا للحجج لذلك فان كون بنفسه لا لاها ومفاهيمها انا نعتنا لا طمانينة نفس المستوضح للحكم بغير الاصح
 انما اذا عرض للفقيه من جانب من الشبهة لبعض الحجج التي لاها فانها تكون بنفسه لا لاها ومفاهيمها انا نعتنا لا طمانينة نفس المستوضح للحكم بغير الاصح
 الطرف الواحد فما وجدنا سكنت نفسنا في مقتضى الحجج على حتى من حجج الطرف الواحد من ذلك في مرات واحدة وهي نفس الفقيه في مقتضى الحجج
 الفاضل والمفضول لان كل واحد منهما امره بالحكم الواقعي على الاستقلال فلا يكون تعارض الظنين فيما من المفضل كما تعارض في المجتهد لما قلنا فان قلت

بالاشارة

فقهية

هنا وما

نزل
طبيعا

انما الظن فيهما محصلا في نفس المقلد فيجوز فيه ما يجره في ظني المجتهد قلت ان ظني المجتهد بعنوان على طرف النسبة وكل منهما موهوم التحقيق او محتمل ذلك
 وانما انما يتحقق الرجوع بعد حصول المرجح وتناول الفقيه للراجح انما هو بعد تحقق الحكم بالمرجحان وتعيين الاخذ بأبع التحقيق وتعارض ظني المجتهد انما هو
 في التحقيق بخلاف ظني المقلد فانها لا تعين الاخذ لا غير لان الحكمين الذين عند الفاضل والمفضول التحقيق من كل طرف نسبة فيرجع المقلد ليس التحقيق
 لتعين الاخذ وليس كونه محكما الله في حقه بحقيقة الحكم في نفسه ليكون ظنه في الفاضل اقوى من ظنه في المفضول وليس ظنا المقلد كظني المجتهد
 ظني المقلد بين محققين في ظنا المجتهد بين موهومين فلانما نظيره لو طلب المجتهد الرجوع بين خصا لا كقار في براءة الذمة لا في الفضيل فان الماسل
 من وجهه ما هما سواء في رجوع المفضل وليس هو المدعى كالتباعد على الرجوع كذلك الاستدلال بالابنية فينبغي ان الماده منها ان من يهتد الى الحق
 بالاتباع من يهتد الى الباطل الا الحق مثل الاول كما هو المفروض في الفقيهين فان كان منهما يهتد الى الحق على الاطلاق بلا اشكال فلا يكون الاخر عند
 منظور بنية التاثير في الباطل والاباطل في حقه ذلك فيقبله افاضل وهذا المفضول تام المقصد فاذا نسب عند المقلد الى كامل المقصد لا يكون التاثير
 ناقصا لانه ليس ناقصا والزيادة في النظر في الفاضل من المكلان لا من التاثير لانه يكون بفقدها المفضول ناقصا بخلاف المقصود من الابنية فان المقصود
 ان المأمور بالتاثير في الباطل لا يهتد الى الحق والمنع عن اتباع الباطل في الاصل فلو فرضنا انه يهتد في بعض حواله الى الحق كان النقص عنه لا يهتد في بعض
 الاخر الى الباطل فانها هي هذه المحجة لا مطلقا ولا لتناو في ماعين الحق وهو باطل فالاستدلال بالابنية على المطلب المذكور لا يهتد نفعاً ولا لادلة
 فافهم والاستدلال بالابنية بين المذكورين وغيرها فيه ما ذكر في الابنية للترقية فاقا الاصدق لا يبراد من خلافه الصادق كما هو المدعى على براءه من
 من ليس صادق عند الشك في دواعي الامور المتعددة من خلافه الصادق ودعوى ان ذلك هو المعروف من مسلم التفضيل بغير اضرار
 عليه العلم والادعاء فان اعتبره علمت له في الرجوع دليل على عدم ارادة ما اذا اولون من الافضلية فانهم يريدون زيادة العلم
 واما الرجوع فيهما مع التساوي في العلم ومع الاختلاف فيهما وبالعلم على قول فهو خارج عما نحن فيه لان مناط ذلك في الله العالم اطمنان المقلد عن
 بغيره في قوله عليه السلام في رواية زيادة وادفعهما في نفسك وملاحظة هذا المعنى بما هو واجب بجمع المفضول على الفاضل من جهة زيادة دينه
 على الفاضل كما قيل ان هذا غير ما نحن فيه لان كل مناهما لو كان احدهما اعلم لا يستحق الحكم من العلم لا من غيره نعم لو تساوى في العلم ففاضل في ال
 مع الاولون لا بد من على جهة التعيين ولو كان احدهما اعلم والاخر ادب تعين عندهم ايضا العلم ولو تساوى في الدين وكان احدهما اعلم تعين
 العلم ولو جواز الرجوع الى المفضول مطلقا اذا كان تاما صالحا للاستغناء بقصر حال انقرا به لان العلم لا يوجب تقديرا هذا المفضول مع عدم
 ملاحظة عرض المفاضلين في وجه التقليد لا سيما على الشرايط ولو حكوا مع الملاحظة بالمنع من تقليده وقد اجازوا ذلك قبل الملاحظة فليس
 في المفضول نتائج من ماضل لذلك لانه بالنسبة الى حكم نفسه لا بالنسبة الى حكم مقلده وانما ذلك بشي وعرضه في قوله عليه السلام في اعتبار المفاضلين
 في وجه تقليده وليس ما عرض من جيبا المنقصر فيهما هو اهل بوجه ما بالنسبة الى حكم نفسه بل هو على حكم اعتباره قبل عندهم ولا ينقل الامر كذلك النسبة
 الى حكم مقلده في ظنه لا في قبل ان يجد الفاضل في تقليد المفضول على حال الاطمنان ان القوة طنة بعد جدنا الفاضل فانما تحصل في توسعة وزيادة
 على الكفاية ظاهرة في نفس الامر وليست تلك الزيادة والتوسعة بحالين وهو كافي ليس كافي فان الزيادة والتوسعة كما في الفاضل لا ينقص
 المفضول وعلى هذا جرت عادة السلف من النظر في خصوص ما كانت عليه عناية الشيعة وتذخر عليه عناية التابعين وما ورد عنهم عليه السلام مما
 ظاهره خلاف ذلك فالقول بشي من نوع ما اشترى الله سبحانه وتعالى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى **الثالث** بجواز الرجوع في التقليد
 ان يقلد في السئل الواحدة اكثر من مجتهد واحد **لا اقول** فذا اختلف العلماء في هذه المسئلة اختلفا في كثير من قبيل اتباع المقلد المجتهد
 في حكم مادته محصوره وعلى قوله فيها الم يجوز له الرجوع عنه في ذلك الحكم لا غير من العلم واجماعا وقبل يجوز للعدول عنه في مسائل كثيرة
 وقبل اذا قلده في حكم ما عمل به الم يجوز له الرجوع عنه في جميع الاحكام وقبل اذا برى امره على تقليد الم يجوز له الرجوع عنه في جميع الاحكام
 وان لم يعمل بشي من فوائده وقبل يجوز له الرجوع في غيره في جميع الاحكام وظاهره هو لاولا ان المقلد وان برى امره على تقليد الم يجوز له الرجوع
 مطلقا في عمل بشي من تقليده ام لم يعمل بالذي يقوله في نفسه هو الشق الاول من هذا القول لا غير يعني انما عمل بشي من حكمه وانما الرجوع
 عنه لا ينافي من الرجوع انما يستدل بان الرجوع مستلزم للرد عليه من رواية عن ابن حنظلة في قول الصادق عليه السلام فاذا حكم حكم فلم يقبل
 فانما استخفى بحكم الله وعليه تارة والراد علينا الراذ على الله وهو على حد الشرايط والله ومعلوم انه لو فرض عن استدلاله بالقرآن فانما يكون اذا برى
 على تقليده ثم قلده وانما يقبل حكمه فلم يقبله وانما اذا قبله وعمل به في واقعة ثم عدل الى مفسد اخر لم يستلزم للعدول الى الورد عليه ولا يرد ما حكمه بغير علم
 واما عدول الم لا غير هو استغناء جديد ابتدائي وهو مما يرد كما جاز عدول الم لا يرد في فاقا الفقيه للتأني لو كان او لا يرد ولو كان منقرا جاز
 فيكون ثابتا استصحابا بالبقاء التخيير بينهما فان قيل استغناء الاول خير بينهما وابتداء امره على تقليد الاول او استغناء الم لم يقطع بكونه رادفا للتخيير
 فهو لان الاصل هو انه حتى يعلم الرافع واحتمال كون تقليد الم غير رافع جرح لا ينافي اصل نبوت التخيير على ان من جعل رادفا الاول لا يرد

تقليد

تقليد غيره بقول مطلق يعنى مع عدم ملاحظة عرض سبق التقليد فلو حكم مع الملاحظة بالمتبع من الثاني وقد اجاز في الملاحظة فليس لنقص
لذاته بالنسبة لنفسه لا بالنسبة للمعدن المتقلد اليه وانما هو لتوهم كون المعدل عن الاول رد الحكم وهذا من ان ادع من الرد فلا بد له عليه
ذكرنا فوه في جوان تقليد المفضل في راجع ولما ذكر الشيخ علي بن عبد الطالق الكركي رحمه الله عليه هذه المسئلة في رسالته الجعفرية بعنوان الجواز على
جملة النص صرح سرهما مثل الشيخ جواد والشيخ ابى طالب والشيخ يحيى بن عشرين الهجر من تلامذة المصنف والشيخ محمد بن الحارث كذلك الجواز
غير معتين بنقل الخلاف وكذلك الشهيد الثالث في شرح الغيبة وليس الاعدل في وقت احد منهم في ذلك لظهور ذلك في المذهب حتى انك
لا تكاد تجد فيها يابا بين اكثرهم في العمل خلافه وان وجدت في القبول حال الاجتهاد والاحتجاج والبحث فانهم قال سلمة الله تعالى ان اربعة ان الرجل اذا
لم يقلد الفقيه المجتهد في اكثر اوقات عمره اما من جهة الجهل بالحكم او من جهة التكاسل والتكاهل وبعد الانتباه والمعرفة ما حكمه يتبين على
مك الماهل والتكاسل وتفقم الله تعالى **اقول** هذا الرجل اذا عمل برهنة من الزمان غير مقيد للفتية فان كان علم بوجود التقليد
على غير المجتهد في جميع تكاليفه العملية فاعلمه باطله ان خالفت المعرفة من المذهب بل خلافه فان وافقت كذلك على الاصح الاحوط وان لم يعلم
داو فمها في الظاهر للشرح هي باطله وعليه الاعادة وان كانت موافقة لظاهر الشرح فليتمه وان عليه الاعادة والله يظلمه في يقين نفسه
جزيرة لانه هو المعروف من اهل العصمة عليهم السلام فانهم قد اشوا على من خالفوا ان لم يماخذ ذلك على جهة ادا وتقليد فان الرجل ياتيهم عليهم السلام
ويقول فعلت كذا فاذا وافق قالوا احسنت افرقه ولم يامر به بالاعادة وقد نزل الله تعالى في البراءة من معدن ان الله يحب المتواابين ويجيب المنظرات
لما استنبحي بالماء وقال صلى الله عليه وسلم لعاصم بن راد التيم لم يعلم كيفية التيم تمعك تمعك كما تمعك الدابة واعادة صلوة النبي في صلوة
وان وقوع ذلك في زمن الامامة عليهم السلام كثيرا ولم يامر احد بالاعادة او القضاء ولم ينقل عن احد منهم ذلك فان سلمة الله تعالى ان احاسنت
هل يرضع عند التيم ما بلغ رتبة الاجتهاد ام لا وهل يجوز له ان يحكم ويحكم ولا يفهم الحد ام لا واذا جرت الاحكام بحكم هل تمضي انفسه يتنوا في حكم
الله للمجتهد برضى **اقول** ان كان الرافع بقصد التسوية في التصحيح بحيث لا يجل شيئا الا برضا الخصم من والتخفيف اذا اجراه بينهما اما هو في
الحقيقة تغلب صورة القسم واما المتخالفان في الحقيقة ويكون ذلك على نحو التصديق والراضى فلا يجزى الجواز مع هذا فليس ان يحكم لانه
الامام عليه السلام وما خليفته القائم مقامه الا الفقيه المعتبر اما اقامة الحدود فاذا كان عارفا به ودان الله ولو بتقليد المجتهد وان نظر في كتب
صحا جاز لان يفهم الحد على ملوكه ولا يعجز جواز له على زوجته اذا كان متمكنا بل وولده كذلك اذا كان الزوج والاب جامعا لشرائط الفتوى والتجب
فيها طريق الاحتياط واما ما حكم به من الاحكام فلا يتخفى بل يقض حكمه ويحتاج في ظليل ما حل للمصلحة والراضى على ما هو الاصح المشهور في نقل
عن الشيخ حسين بن حسارة في بعض الجواشي انه قال للفقيه لعدك الامامى وان لم يجمع شرائط الاجتهاد الحكم بين الناس ويجب العمل بما يقوله
صحرا وباطان وكذا حكم البيهقي في الزام الحق وعل في حال الغيبة فان سلمة الله تعالى **السؤال** وسته اختيار المرافعة والحاكم هل هو
المدعى والمدعى عليه **اقول** الظاهر ان اختيار المرافعة بيد المدعى لان الحق في الدعوى له فلو ترك تركه فان سلمة الله تعالى
الاجابة هل الماء القليل المتنجس بالملافة اذا لم يتغير صا وصا اذا بلغ الكثر يطهره يطهره ام لا **اقول** المشهور عدم طهارته استصحابا
الحكم السابق والظاهر يخرج عنك انه يطهره سواء تم تطاهره او يغسله بمسح لانه ماء كثير والماء الكثر لا يتنجس بالملاقاة وانما يتنجس بالتغير بالنجاسة
في احد اوصافه فان الراضى وابن ادريس والشيخ في احد قوليه وابن البراج ويحيى بن سعيد يقولون الصادق عليه السلام حين سئل عن الجوازي بيان
فان لا بأس ان يغلب لونه الماء لو نال البول وجب الاستدلال بنجعل القلب على الطهارة وهو يتحقق بعد كما يتحقق قبل ولان الشارح حصر التجنيس
باعد شئ من احد اوصافه من الماء فانقص عن الكثر نجس الملاقات وما بلغ الكثر لا يتنجس الا بالتغير ولا فرق بين ما قبل بلوغ الكثر في عدم التجنيس
التغير ما بعده والا لكان كل كثر لا زيادة في نجس اذ وقع فيه بول البتة لانه اذا كان الماء كرا تحققت ابا في شخص فاول وقوع البول يتنجس
جزءه بحيث لا يكون ما لم يتغير كانه ملك بكثرته ذلك الجزء المتغير ويكون طاهرا ولا يكاد ينفك شئ من كثره لانه زيادة فيه عن ذلك وهو كثره
وقد سكت الشارح عليه السلام عن هذا وهم فقال عليه السلام اذا بلغ الماء كرا لم ينجس شئ وقال عليه السلام اذا بلغ الماء كرا لم ينجس شيئا وركه الا
ستفصا في معناه الحاضر دليل اذ التغير لا يجوز تاخير البيان عن وقت الحاجة وقال ابن ادريس بعد ان ذكر ان زيادة المبلغ كرا اذا كان يطلق
عليها اسم الماء على الصحيح من المذهب عند المحققين من نقاد الادلة والآثار ودون التحصيل والاعتبار لان بلوغ الماء عند اصحابنا هذا المبلغ
منه الحكم النجاسة التي يكون فيه وهو مستهملك بكثرته طاهرا فكما حكم الشرع غير موجودة الا ان تؤثر في صفات الماء فاذا كان الماء بكثرته وبلوغه
لا هذا الحد مستهملك النجاسة لاصلة فيه فلا فرق بين وقوعه فيه بعد تكامله كونه كرا وبين حصوله في بعضه قبل التكامل لان على التواضع
مع النجاسة في ماء كثر فيجب الا يكون لها ان يكون فيه مع عدم تغير الصفات والظواهر على طهارة هذا الماء الحد اكثر من ان يحصره ويستقصه
قول الرسول صلى الله عليه وسلم الجمع عليه عند المخالف والموافق اذا بلغ الماء كرا لم ينجس شيئا فان كان في الماء عند كرا القوم اهل

فتحة

فقد استغفر بالخوض في العلم العام الوارد من الشائع لا لطلب الحق بل لانه بعد بلوغه الكبر تنقله الأولة وهذا اذا ما ظهر فالسنة الله تعالى
 الشاصنة كيف عبادة الرجل اذا كف طيبه من وبكاسل في الأذاه وهو ممنك من **قوله** الظاهر صحة صلواته وجميع اعماله
 البذعة لعدم اجتماع الأمر والشيء في شيء واحد بل لعل الأمر بوجهه غير جهة العبادة وليست العبادة ضدًا عامًا للأداء الذي بل ضدًا خاصًا فلا ينافيه
 الأصح والأخص لا يخفى فالسنة الله تعالى التاسعة من يجب إظهارها قبل صب الماء مرتين أم تكفي المرة الواحدة **قوله**
 الظاهر وجوب مرتين اذا كانت الطهارة بالقليل وان كانت بالكثير فيكفي مرة فيه كاهو صبح صحيح غسل مرتين من غسله ولا بد من القطع بين
 المرتين بل تحقق الأثنيتية لأن الأظهر عدم تحقق التعدد بدون قطع الصب فالسنة الله تعالى العاشرة هل التوب الخس القيا
 في الكفر وايل عن التجاسة بغير الاحتياج الا العصر كذا اذا كان تحت المطر **قوله** اذا كان التوب نجسًا بنجاسة لهاجر كالغائط
 والدلم فلا بد في نظره من مرارة عين التجاسة ولا بد ان بعضه تنفصل الصلابة منها بحيث لا يطهر بالقليل واما اذا لقي في الكفر لا يجزئ
 بعد اذا لقي العين مغي بل يطهر بمجرد القاء في الكفر وان كانت عين التجاسة لا جرم لها كالبول الباس فلا يحتاج الى ازيد من القاء في الكفر
 والمطر الذي يبل وجه الأرض يحكم الكفر الجارح والغسل هنا لا يتفعل بالتجاسة لانها بالاكبر وهذه كلها مستفاد من السنة
 سنة الله تعالى الحادية عشرة يجوز ويمكن الغسل التريبي في الماء وعلى فرض الأمن كان والجواز كيف صورته **قوله** يجوز غسل
 التريبي في وسط الماء بان يغسل أسد ورفته في الماء ثم يترجى غسله في يديه غسله في يديه غسله في يديه غسله في يديه
 وهو افضل من الأرناس وان لم يخرج من الماء وهذه كيفية صورته ولو دخل في الحوض وغسل في الماء فاذا شمله الماء حرك رأسه ورفته
 بنسبة الغسل ثم جنبه الأيمن ثم الأيسر وهو في داخل الماء صح غسل التريبي عنك ان هذا الاشكال فيه وما ورد في بعض الأخبار من وضع
 على رأسه وعلى جوانبه ليسن لك البيان الكيفية وانما هو يعلم بان يخاف في الماء او نجاسته بالاستعمال الذي يحصل به الأجر بالماء القليل
 فالسنة الله تعالى الثانية عشرة هل يصح الغسل مع ازار الأبرسيم **قوله** يصح الغسل والتدليل هنا هو الدليل في التامنة
 فان سنة الله تعالى صح الوضوء اذا صلب الماء فوق الرفق وحقه علماء واجهه بالهكم او بالوضوء **قوله** اذا قصد بالصب الغسل فيجب
 ما يعتبر في الغسل من التريبي والتكس والجوان والعقد واما اذا كان انما بعين الغسل بالمراد به فلا فرق ما بين الصب فوق الرفق وحقه وعلى
 صفة التريبي لأن الاحتياج في التريبي يتاخر أجزأ العضو من جهة التكس بعد ما ناهو عند قصد الغسل سواء غسل بالصب أو بغيره فانهم
 قال سنة الله تعالى الرابعة اذا كان زبد يطلب من عمرو ويكره من اعلو عمرو من الذين من غير بل من عمرو فصل زبد أذمة عمرو وشغل في تكبر وهل
 لزبدان بطلان عمرو ان لم يصل اليه البلوغ المذكور **قوله** اذا نزل كرم في زمة عمرو بان من بعد شرب بان يقول مننك للظلمة
 عمرو وحقه او التريبي انما صام للشا ورجيم او ضمير او ما شبه ذلك باللفظ العجم مع القدره فيقول المضمون له قبل ان يرضى او ما شبه ذلك
 فاذا فعل ذلك بركت من الدعاء اشغلت في تكبر وليس لزيدان بطلان عمرا لأن ما له انتقل لا في تكبر فانما استوفى الضمان شرائط التحوير
 للزوم كان ما لزيدان في تكبر وليس لزيد عند عمرو حتى سواء اعطاه بكرام لم يعطه ولا بكر عند عمرو شيئا ان كان ضمن بغيره وان ضمن بالذمة
 عليه عاوى عنه وهذا قالا اشكال فيها **قوله** واما الحدباء المستنوع منها دعوى من يدعيها ومعينها ومعنى الأول اشبعنا
 بموتون بعلته بطر واعلانها بموتون بعلته الصرع والقولج او تداعيا بموتون بالطاعن وانتم بموتون بعلته البطون ومعنى الثاني
 انه ما عند علمه ان ثلاثة رباح فاخترنا اثنين منها وترك الثالث للثالث فلم عمر عليها ما بين الكفاية وليس في حفظه لفظها
 ولم يكن سعة للتفتيش عنهما واغلب المعنى المدعوى على معرفة اللفظ والذم محض في خاطرهم لأن من معناه الأول على معناه الأول والثاني الصحيح
 يكون معناه الأول والثاني الصرع والتوداه او بمساركة البلغم فتصاعدا الدماغ فينبض عالى فينتج العرق والعصب فيخشف الدماغ ويتلوى
 فيقول العقل فاذا مات به الشخص مات دفعة من غير استعداد للرجيل بوصيته وتويرة او نذرتي من الصدق المسؤل عنها فيكون موثقا غير
 محمولا فطامة وكذلك القولج فانه يفتد بكم الشخص حتى يشغل بسعد الاستعداد والمشار اليه فيموت ميتة غير موقنة بخلاف علمه لبطر فان صلحها
 القالب في لهو استه ومشاعره وادراكه صحح سلة الام فخرج رده كما شاهدنا ما راى في موبوب بومى باءه الموقنة التي لا يشهد بها
 وليست عند الرجيل بحسب لعله الله فنجح له بالجزء يكون ميقنة سوية محمودة ومنقلبه كرا على معنى الرواية الثانية ان الطاعون في القالب يقع
 بسبب العاين بعض الهواء والملة فيكون محموت من الله للعاصين ولا تموت وحي لا يتمهل الشخص بعد الاستعداد للرجل كما رواه انما ان كونه
 فحق الموتون فظنل ما رواه ان الله سبحانه يجعل الموت اجلا معتبرا للموتة لكرامته على الله سبحانه وكذا انهم بموقنة بفضة الله اليه بل ان يقاتلها ومن
 الثاني ان القهين الذين اختارها سليمان على عمه فالله سبحانه ما الريح العاصفة لتقولن تعالوا وسلبن الريح عاصفة في صامه الاية في الريح
 لتقولن تعالوا صامه رضاء حيث انما قال في العاصفة التذمة يجوز تحت البساط وتقول عليها الهوا على يد رادته في العلو والسفل

القائمة عشر

الرفاء شير البساط بلين لما اراد واما الريح الثالثة التي ذكرها للقايم عليه السلام لان لا اعينها وليس توجه الى التقدير عنها
وان كان جميع الرياح لعلي عليه السلام فترسم في شؤنه كما يريد مثل الريحين اللتين يسلمون في تيممها فيما يستعملها سليمان عليه السلام وفي غيره والقباب
كالجده صلى الله عليه وآله كما في قوله صلى الله عليه وآله انما نصر بالقباب والرياح اللوح والمنيرة للشح والرياح المنيرة وغير ذلك على ما يطول
فيه ولكن خصوص الريح الثالثة لا يحضر الآن اسمها والله سبحانه اعلم لان لا امد على الرجعة الا على سبيل الاتفاق والله اعلم بالصواب وكتب
العبد المسكين احمد بن الحسين الدين في الرابع والعشرين من شهر القعدة سنة مئة وثلاثين بعد المائة والالف مائة مئة وخمسة عشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد والى الطاهرين **وبعد** فيقول العبد المسكين احمد بن الحسين الدين الاحقر ان قد ارسل الاله الاكرم الاجل
والزاهد الهدى الشيخ الازاه الشيخ عبد الله بن عبد بن مسائل يريد بها فيها ما لا يحصى من القوله عليه السلام ما كل ما يعلم يقال ولا كما يقال
وقد خسر كل من لم يكن له مكان من هذا ذلك ووجه الاشارة الى ما اراد ذلك لكونه ظلالا ان منعت على ان يطلب منها العتق في ذلك فجعل كانه
تعبا في كتابه المتناووج وشرا ليكون الجو اطلق السؤال ويعرض الحال من المقال فاقول وبالله المستعان وعليه التكلان **قال** مسألة
وهي الكشف عن شبهة المعاصي للعصاة صلوات الله وسلامه عليهم من غير ان يكون له دليل على ذلك لا يفتخر ولا يحقر في مناقبتهم واذا
تشهد بذلك فالامر ان يفتخر من اعتق ذلك في ذلك من الدليل الجواب هذه الشبهة وامثالها فان في ذلك من الواقفين المشاهير
الذين لا يستطيعون جعل لا يفتخر من سبيل **اقول** ان هذه المسئلة وان جرت السنة العلماء والعاديين الكلام فيها والحق دعواها لا يكون
جوابها على حقيقة الامر الواقع كما هو مطلوب الدال عليه بقوله ان نفع الح بالعبارة القاهر لها ان زيد ما غرنا فان الجواب عنها من كون العلم
كتموه عالمو عن انفسهم بل عن عقولهم وانما هو في اسرارهم وما احسن الاستنباط هنا بقوله الشاعر اياك ذكر العار يترقى اذا علم بها من نعمتك
فم التوحيح اوضح مثل المسائل من التبريح وانا اشير بما يحقق الشبهة بالدليل المناسب للمقام ثم اذكر الجواب والدليل الكاشف لما تحقق من هارلا
حقيقتها ومن اين ذلك في هذه الابتنية بيان ذلك بضميرك فان بالمعنى والرقيب اعلم ان حقيقة المعصية عدلها من ماهية الوجود من حيث نفسها
خالقة لان ماهية العليا التي هي من جهة خالقها لا تظهر فيها فهي في المالحق لا ما قبله الخلق فكل مخلوق خرج من عند الله فله ماهية ومعبودية **المتنا**
العرشية الوهية وهذه الماهية بكل وجودها من حيثها الوجود ونسبها ما به وادعائها في ظلها بعض ما هو في الحقيقة واشتمت
رائحة الوجود ان هي الاسماء سميته وها انتم وابدانكم ما انزل الله بها من سلطان فاذا استولت عليها انوار الوجود بالعمل النسخ الاختيار
انتم ها وراشت ما بكنها وانقاد امرها في ذلك دعواها وتبتهها بما هو لا دعواها اخرى وراشتها اوجب الوجود للوجود العجوز وذلك لانها اقل الفروع
فما احسنه لم يتركه وكشف عن ساقها قال لها صاحبها انصرح بمررت في قوله ان يراقب فالتدقيق ظن نفسه واسلمت مع سليمان الله رب العالمين فقبلها يا ايها
النفس المطمئنة ارجعي الى ربك واخيه مرضية فادخلي في عبادة وارخلي في حبه في هذا المقام كما ان زبدي لا يخفى بعينه بل ان كما اشار اليه جعفر بن محمد
عليه السلام كما رواه في الكافي في مطيعة بصحة الوجود وعاصيته يكونها اجماعا ويريد ان كان مضطرا ما لم تنف بالكلية وبيان ان الامكان ان ذلك يحقق
بغيره اذ وجد له حقيقة بان كان عاصيا بنسبة دعواه الوجود والاكاد مستغنيا عن خلقه به فيما استقبل به فلم يكن محتما مطلقا بل في شئ ردت
هذه في ذلك لان المخلوق قائم بما له في كفاية والاداء والافاضة والقبض وعليه راحة للبدن بل ليس شيئا غير ذلك المدة الامتداد في
وفي الدعاء المهيوف للتلون ببابك ولاذ الفقار بجناحك والاكاد ان لازم الاعتيار فمها تحققت المغايرة تحققت الكدرة ولا تجز من هذا وقد
عليه السلام حسنا الابرا سيقا المترين فان المترين اذا اكوا من الملال ما يسك دمهم ليقوا به على الطاعة ونحو السنة وكسر النفس طلب التوبة
التي تنقل الارض شهادة الا لا الله على اتم امره بذلك فكم من مأمور من مأمور وعصا دم ربه ففعل ثم اجتهاد ربه فتا عليه هكذا
ذلك الله هو كالحسن الابرار كانوا عاصين اذ ليس لهم ماله لا كدرة فيها الاما لفظ الاخبار قال الصادق عليه السلام لنا مع الله في هوية
ويخرج ويخرج هو هو فالله الا ان لا يكون فيهما كدرة ولا ظن وذلك اعلى دعواتهم وهو مقادير والحق ان الاجزات فيها كدرة
للعقل والفرق فانهم كارت الاشارة اليه وليس الامد من الابرار ان بلها معصية وهو ضايرة طاعته والملا من الحرفين الاولين في الحد المذكور
الا ترى لا تحصى وبعد الحرفين المذكورين كل من ذاك الاخبار وجاهل الاكاد وان كانت متفاوتة وكل اصل شبهة عاصيا لهم في نزولهم الى الارض
من شبهة يكون تلك المرتبة حسنة لا دين وشبهة لا اعلى لا ينفك الاعلان من الدنيا في بعض الاحوال وان قلت كثرت على حسبنا وهم هكذا
الاعلان يستقيون من حسنة من وهم والاكاد نوا مثلهم ومن نزل رتبته من كان فاسقا والها بالله فاذا انزل الاعلى جرحه على حكم الاله في هذا كانوا
الطاعة بمنزلة الاسواق وينكون النساء ويقتلون ويموتون ويقربون وهم حاله لا كدرة فيها كما قلنا اشار اليها في كتابه العزيز بقوله تعالى
زبدي ايضا ولولم تمسنه وعمل الصادق عليه السلام في خطبة امير المؤمنين عليه السلام ان قال عليه السلام الذي كتابه كينونة قبل خلق الخلق واليقين

ادخلت ما ادخلت
ويحكى رب يقين

فيل واقع صفاً متمكناً التكوين كاشين غير كونين موجودين اذ لثبوتين منه بدو واليد في قوله الخطبة قال المفضل الصفاق يا ابن رسول الله ان هذا الكلام تحار فيه العقول فعرفنا معنى قول امير المؤمنين عليه السلام اننا بكنوننا قبل خلق الملقى قال الصادق بكنوننا في العدم وهو التكون وغنى المكان وهو الشئ وغير الشئ وهو الخالق وغير الخالق فون وهو الرب وغير الرب فون وهو المعنى ونحن اسماؤه وهو المحجوب وغير محجوب كما غير كونين بسببه ونجدد ونقدسه في سنة احوال الحديث فذلك كما نوايب غفرون ولهذا قالوا نحن معانته فالبقي من حيث هو لا يقف من تلك الهيئة لعدم المفارقة قال الله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله وسامع باسمائه وهو الصلح العظيم وهو العزيز الحكيم بالمؤمنين ورفيعهم ان ذلك انظر للمعنى قوله تعالى وما من امة الا اوتينا من قبل الله كتابا فمما اوتينا من قبلنا ان نعبد الله وعلينا له خاشعون في هذا المقام وهذا ما كنت سمعته لانه يسمع به وبصره الذي يصير الله وقولهم عليهم السلام نحن مجال سببنا الله وقوله تعالى من عصى الله فاعاد الله ولا يستكبرون عن عبادتي ولا يستخسروا الذين يمشون مع الله ان هذا قد ذلك المفاة الاولى وما سواها ذكرهم عليهم ما ذكره في ذلك في ذواتهم بل هو في حالهم وكذلك مما يؤمن ان للشيطان لما بهم فان الله سبحانه يقول عباد ليس لكم عليهم سلطانا فلا سلطانا عليهم وانما التلمناهم وهذا المعنى امد لوجوه في الجواب عن هذه المسئلة كما روينا عنهم عليهم السلام ان الله علمهم شيعتهم فهم لعالمهم من نوبت محبتهم يتضرعون ويبكون ويستغفرون وقولنا الما اشير به الشيعتهم فان الله خلقهم لهم وهذا الوجه في الحقيقة الاولى في المعنى ذلك ما قبل انهم عدة انزلنا في المعصية فان هذا الوجه ايضا راجع الى الاول كما لا يخفى ثم اعلم ان ما يلحق الشيطان فليس بهم ولا شيعتهم في الحقيقة بل هو لا الغيرة ما اجر على بعض المحبتين بالعرض فانما ذلك لكونهم الى الغيرة فيهم وجه النار في هذه الدنيا فتقع بذلك منهم المعصية فيكون الركون والمعصية وفتاوح النار كلها بالعرض من كان بالذات فلا ولا يذنبينهم وبينه وليس من اتباعهم بل هو من غيرهم فان من نوبت شيئا وانما ما استبين الكلام ان الامكان حرف محم موسوق بنقطة الفقر وذلك منشأ الظل وعلى قدره قلا شيئا في انوار الوجود الحق وظهرها الاعيان من نفسهم تكون الطاعة وبقد بقاها وانيتها تكون المعصية وقد ذكرنا هذا المعنى راوا ذلك من القرآن والسنة كثيرة لا تحتاج الى ايرادها فظهر لهم معصومون في مراتب من ذنوبهم يعجزون في مقام الوجوه فكساهم فيه حلالا من صفة التعمدانية وهم مع ذنوبهم تلك اللاتان السابقتان فانهم ما الغايبك في معيشتنا واعرف قول الشاعر فرب كان ذنوبهم يشاهدنا قلنا وان لم يكن فمهم في اخذنا عتانا فانهم الا ما ذكرناه فاعتد عليه كرك في الحال فيه كما كنا منذ الدنيا ما نلونا عليكم ومنا اليكم ما وهبناكم منا وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **قال** وايضا ذكر الامام العلامة اعلى الله مقامه في جواب السيد مهتار انه لا يجوز القول بالاجحاب لما يلزم ان من احسن يكون بمنزلة من لم احسن اذا كان سببنا تعلق حسنا ومن ساء يكون بمنزلة من لم يسببه اذا ارد حسنة على سببنا تظاهر اخبار اهل البيت عليهم السلام والآيات القرآنية في قول العلامة مثل ان الحسنات يذهبن السيئات وان الصلوة تنهي عن الفحشاء والمنكر وبمثل ذلك من غير ما ذكرنا فانهم لا يردوا انهم ناس عادلت شيئا وسببناهم والاحكام التي تضمنت ان بعض الاعمال الصالحة تحبط الذنوب وتكفر السيئات اكثر من ان تحبط فوضع لنا ذلك احسن المسائل **اقول** الكلام في هذا الكلام على معنيين احدهما القول بالاجحاب او بعدمه وثانيهما في ابطالها بالاجحاب اما الاول فالحق في المسئلة القول بعد الاجحاب على المعنى المراد من اصطلاح العلماء المنطوق بحكمات القرآن كقوله تعالى ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت وقوله تعالى من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ويعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا انك كادح اليك كد ما ظلموا في ذلك لا اضيع عمل عمل منكم من ذكر وانتم من يعملون الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسببه وغير ذلك من الآيات الكثيرة الحكماء ذلك من الروايات والآيات اصل الحسنات ثابت واصل السيئات محقق والشيء لا يعادل بلا شئ ولا من مع الحسنات فوق ومقام السيئات تحت وبينها مسافة بعيدة ولو قبل بعد الانتهاء لم يكن بعيدا في المعنى واعلم ان هاتين الحكمتين هما من محزون لعلم من عرف المراد منهما المحتاج الدليل بعد ما وسنته الى البيان فترصد من غفلة لا يقبلان ووعود كان من هذه الآيات من وجد اضدادها مثل قوله تعالى فاصحابها عصا في نار فاحترقت وقوله تعالى فاصحابها ويل من كبر صلا وقوله تعالى انما اشتدتم الرجح في يوم عاصف وحبط ما صنوا فيها باطل باكلوا نوا بعلون وغير ذلك دعوى من غير دليل بل القائل ان يقول ان هذه هي الحكمة لانك والاعجاز في هذا المعنى وكون السيئة محسنة الاصل لا يضر بعد حقيقة ما وفوقه للمقام لا ينافي الاجباب بعد دفع الاسفل ووضع الاعلى حتى يوضع كقوى الميزان في الوزن في الوزن ان ينطق به القرآن في قوله تعالى والوزن يومئذ الحق فمن ظلمت موازينه فاولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه الآية لاننا نقول ان ذلك مما كان بالدليل القاطع في انواعي السامع وهو ان الحكم بالحكم الآيات الاول الدالة على بطلان القول بالاجحاب جار على طريقة العقل ويستقيم على التبع الاوسط من مسالك العدلية لانه اذا جعلت حكمة يرد بها غير ما نطقوا به في القرآن ومعنى السنة النبوية ووضع الحق لاهل والمشاكلة لاهل ولو الامر كان وضع الحق للبطلين والمشاكلة للحقيرين والله سبحانه يقول وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى ان نلقى الشيطان ان منيتك من الله ما يلحق الشيطان بحكم الله يا نبي الله اني بان هذا المؤمن الى طريقه وذلك الحكم ثم قال تعالى والله عز وجل حكيم ليعلم ما يلحق الشيطان من اللذين في طوعا مرضا والقاسية قلوبهم يعني ان القاء الشيطان سيئة في متشابهة من القول لا ولا التبع لا كما صحت الحسنات فلو صح معادلة حسنة بسنة وكان القاء

عبد بن عبد

الشيء لا يخلص ولا يرتفع بل يدخل المؤمنين بحيث هم مؤمنون وحسنوا لحسناتهم التي جعلها الفناء الشيطان فافهم ثم قال تعالى وانما اتينا
 شفاق بعيد لبعدهم عن طريق اهل الحق وفيهم في كل واحد يحق من الاخلاق الرديئة التي لا اصل لها وعرفوا من هو انفسهم في بحر عميق من الماء
 الابراج وقم الاعوجاج ليج الحواشي الشيطانية التي لا اصل لها ثم قال سبحان وليعلم الذين ادوا العلم انما لم ي من ذلك فيؤمنوا به فحسب له فلو يعلم بما
 لهم من ربه تعالى في خطابه وبما عرفوا من ربه في الشارح عليه في اخباره واسمائها لانها ما يتكلم بلغتهم واليه الاشارة بقوله تعالى انما اتيناكم ولا نقول
 يعني به العالم وقد اذبح في كتابه لعلام الذين عن ابيهم عليه قال الناس كلهم انتم الا قليلا من المؤمنين والمؤمن قليل المؤمن قليل هو ان نقول
 وان الله لهادى الذين امنوا للصراط مستقيما والذين هم في ذلك القليل الذين خاطبهم الله في كتابه يتبعونه انتم هم الذين يعرفون سنتهم من الله
 عليا والاسوهم بعد الطريق من اتوا ويل مستقيم بل من كان صادقا منهم بعد اعراضهم لا يكاد يحظى ايد الا انه تصوموا بما فضل عصمتهم
 ولا ذلك الاشارة بقوله الصادق عليه السلام كما رواه النبي صلى الله عليه وآله في كتابه ما من عبد اجتنابنا وزاد في حبهنا واخلص في معرفتنا وسئل مسئلة الانقضاء في
 جوابها تلك المسئلة فانه من وطئ الحجاب عن شقوق الاختصاص كلها وعمل المسئلة في بيان العكس النبي انما هو في شرا اليها ما هو في شرا اليها
 لا يتكفي من فهمهم ومن لا يفهم فان البيان كما نقول اعلم ان قولنا ان الحسنه اصلها ثابت لان مصدرها من العقل الذي هو باب الوجود والذ
 هو نور الله كما ذكره عليه النقص من بطونها والذات ان تعال الاشارة لذلك فمثل كلمة طيبة كقوله طيبة اصلها ثابت والسيدة اصلها محتمل فان
 كلمة خبيثة كقوله خبيثة حيث اجتمعت ولكن في الرذيلة الجفاء وهو الباطل والذات الماكث في الارض وهو الحق والماد من هذا ان العقل الصالح
 اذا صدر من داعي الحق على الطريقة الشرعية كان ماسد الله القوي لا يهد منه شيئا كيد الشيطان ضعيف في لوطه عليه كما في الكافي عن معوية
 بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام قال قيل له وانما حاضر الرجل يكون في صلوة خالبا فبذلك الهي فقال عليه السلام اذا كان اول صلوة بنيت يريد
 لها ربه فلا يصر ما دخل بعد ذلك فليص في صلوة بنفس الشيطان وفيه في صحبة زارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا ادخل الرجل صلوة وامرته تارة
 فبذلك صبح صلوة وان كان يجترأ مات الحديث والمراد من قوله عليه السلام غير ما مات ما هو اعلم من الاجزاء ابد ليل قوله بعد ان اضد ما لم يقبل منه شيء
 منها ولم يحسب فانه لا يفرضه وانما يقبل النافذ بعد ينول الفرضية وانما يؤد الرجل الفرضية لم يقبل منه النافذ الحديث فظهر من صلوات
 الازاء نامة مراد به كونه موافقة للشرع وان غير نامة مراد به كونه غير موافقة لغرض الشارع وهو معنى الأتسا المذكور في حق عليه السلام
 لا يظن في عليها الجاه وهو واحدة من كثير من امثاله ولا يتبته اعظم من فساد الصلوة لانها اصلها ثابت كانت عليه الحديث السابق وانما يظن الاخطا
 في الاعمال التي لم يثبت لها اصل في الحقيقة ليست اعمال لقوله تعالى حتى اذا جاءه لم يجد شيئا وقال تعالى وان الناس لا يدركون الله الا بالذليل مع ان الله
 اكثر الناس ذكرا لكتيب ليس يدرك حقيقة ذاتي على وحسنه وهو عليه الاحباط لما يطهر الله اليها من الناس فانها اعمال حتى انهم ليعرفوا الله ان ربه الا
 والله يشهد انهم لا يكونون ولاجل الصورة الظاهرة ايضا فانها صورة الحسنه ولكنها مبدت لعدم الروح وهي النبوة الصادقة فاذا تولى بالسيدة حيث
 بها عادلها واسقطها بل تكون هي السيدة لان السيد هي العمل الخير الموصول بنور الله بل اصلها من النفس التي هي باب الماهية التي ما شغل في الوجود
 وهذا اشارتها اليها في امثال كتابه بذلك فان تقا كسرت بعبقيرة بحسب الطمان ما هو حق الجاه لم يجد شيئا وقال تعالى انما اشهدت به الروح الاية ونوره
 تعالى لا يظنوا العلم وامثالهم من الكتاب السنة براد احوالكم ومقتضياتها انكم مما هبتم اوندبتم اليها التي هي اعلمكم صحتها وانتم بها وما تكلم الله
 عليه عليه لئلا يكون هباء منثورا ففهم في واسع هذا المجال من مبسوط كلامي الحان ولا تكثر المقال فاما العلم نقطة كذا اليها ان كان له على
 والهة الثانية وهي ان معارف الحسنه فوق ومما السيد تحت فيها هاهو المراد من ذلك اما ان الحسنه من العقل وهو نور الوجود والوجود نور الله
 كان على عليا في انوار السنة المؤمن فانه ينظر بنور الله حال بن جاس كمن ينظر بنور الله فان عليه لا انا خلقنا من نور الله وخلق شيطان من
 شعاع نورنا الحديث وقال الصادق عليه السلام ان الله خلق المؤمن من نوره وصغيرهم في رحمة واخذ من انهم لنا بالولاية ولعل المراد المؤمنين عليه السلام
 انوار المؤمن لا تدويره التوراة والرحمة فان المؤمن ينظر بنور الله قال الصادق عليه السلام انما ينظر بذلك النور الذي خلق منه هو اليه الاشارة
 تعالى اليه بعد الحكم الطيب العمل الصالح يصير برفعه ليد السيد من النفس الامارة وهي غلبة من فقر الماهية والماهية انما جعلت بمجمل الحواشي
 بالحق كعقل طل الجبار بالشمس وذن الشيء وضعه في موضعه اللائق به من كره وكيفه ونبته ووقت الاغبر ذلك والمعادلة انما تكون بين شيتين
 بينهما جهة جامعة فقادت البصر بعرف اليها فاستو بمثلها من الخطب لقادة الاحراق او بمثلها من الخطب للقيمة ولا تعادل بعرف بدرة بعد الحصة
 للوجبة للمقابل والاسقاط فافهم وتصرف في مقامها التي اليك ولا تعدهم عنك عنده واعلم ان الغائلة في الوزن بيان كفة حساب العمل يسكن في كفة
 او كفة الشان لا بيان العمل نفسه وبيان العمل ليعلم مرتبة صلاحه في اي درجة من درجات التعمير وفي اي ذك من درجات الحميم واما الكفتان كلات كتاب
 الا بوزن في قيم كلات كتاب الفجار في حميم فاليمين بالهذبة الرحمة والشان ظاهر من قبل الصدق فافهم فقد كشفت لك الشرة وبينت لك الامر ليس فيه
 نقص فانك لا تطلب الحقيقة كما في كل ما في المسئلة الاولى وهو ان تصح عن اعتقادك ولو لا ذلك وانما ناهل لك كان الحق اعظم هذا ما الكلا

على الخلق الثالث وهو ما يلزم القائل بالانحطاط فاعلم ان اوزام الصلاة منه على الطريقة التي تبدل كقولك لان قوله لما يلزم ان كل من اجتمع من خمسة من المؤمنين اذا
زادت تبتثانه ومن اساء بمنزلة من لم يسيء اذا زادت حسنتا بل هو من عند الاحتياط عموم المنزلة التي اشار اليها في كتابنا في بيان ما هو ظاهر كلامه
كل من احسن عشر حسنتا مثلاً واساء خمس عشر سيئة وقيل باسقاط الحسنة بعشر من السيئات مع التعادل كما هو المفروض لا ينفي خمس سيئات
لأنها لا تسقط عدل على هذا القول وهو يترك النفس ويقبضها عكس الفضل فيحصل لها انكسار كبير لا يثبت بل لفقد الحسنة التي عملها وذلك
عند من يعمدها ولهذا لا يحصل بالحسنة ابتداءً والاشارة في الحديث ما معناه لو لم يذبحوا لذهبتم وباءوا بالذنوب وبغضون وبغضون
وقوله عليه السلام ما معناه ان من اذنب ذنوباً لا يكفرها الا اثم وكان الحديث المشتمل على ما ذكره جبرئيل وميكائيل فقال جبرئيل من اذنب ذنوباً افضل
من لم يذنب وقال ميكائيل من لم يذنب افضل فانظر الوحي في آية تبايد جبرئيل عليه السلام معللاً بزيادة الكثرة وانه عمل صالح وانا لتعليل من
جبرئيل لا يحضر هذه الحديث والاصل في ذلك ما ذكرته لك من قبض العبد وان قبضه وان لم يكن بسبب النفس بل لوجه يثاب المرء على غيبته
ومن ذلك البلا بساوءه كانت بفعل النفس لا وما قيل ان هذه حسنة هو سقطها فكيف يثاب عليها بل يعاقب عليها بل لا يخفى بل الخفيف بقا
ان كان يعاقب في ابداء على ما بلتها من السيئات لم يكن محلاً وما ورد مما يؤهم بطول به الكلام فاذا عرفت الاصل عرفت الفرع فاذا لم يكن
عقاب بل الامر ثواب بين الثواب وعدم العقاب وقد علم من كشف الله له غطاء بصيرته ان عدم العقاب استعدا والثواب من جهة الفضل لا يمكن
لا يمكن ان يكون جامداً بل يمرر الشحاً اما صاعداً واما نازلاً فانهم فاذا علم للوجوب للثواب من جهة العمل وجد للموجب من جهة الفضل لعدم
المانع واما الشق الثاني وهو من اساء بمنزلة من لم يسيء اذا زادت حسنته فهو في ذلك بالطرف الاول والثاني وجوه الاول اسقاط السببية
عمل بالمقابل الثاني انكار نفسه بنفسه حسناً بالانحطاط الثالث وجوب الفضل بالتساوي بين الحالتين المفهوم من عموم المنزلة غير متوجه على
اردم والافان في الظاهر متجه وعلى ما ذكرنا من عمل التروم لعدم التساوي فيلزم القائلين بالانحطاط ما اشرا اليه سابقاً وانه لا ينافي مع
والروايات والآيات شاهد بعد انحطاط ما دل على ذلك فوجه ما دلنا اننا نرجع واما قوله تعالى ان الحسنات يوجرن السيئات فلما قلنا اننا
وثبات الحسنة لهذا لم يرد ما يدل على ان السببية تحبط الحسنة وانما تحبط الاعمال وهي اعم من الحسنة ومحصنة غير هارم وبينا ذلك الاثر
قوله تعالى وهم يحسبونها هم يحسنون صنعاً فلما احسنوا لما اشاع عليهم في الحديث في الكثرة على الصادق عليه السلام هي هاتان قوم وما نوافل ان
وظنوا منوا واشركوا من حيث لا يعلمون وقوله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر كما قلنا ولا عكس لقوله تعالى واذا قاموا الى الصلوة فاموا
كالى براؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلاً فامل المعنى كما اصلك سابقاً وهو قوله تعالى وما منهم من يقبل منهم نفقاتهم انهم
كفر بالله وبرسوله ولا ياتون الصلوة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون فتدبر في اعمالهم بحسنة سميت باسماء الثابتة على قلوبهم
ولذا قال ولا يذكرون الله الا قليلاً واما قوله تعالى خلطوا عملهم الصالحات واخر سياتها ان المراد بها ما من تعادلت حسناتها وسيئاتها فالمراد بالخلط
الذي اقتضى التعادل هو ما ذكرت لك من عدم نأصل الحسنة لجهلهم واستضعافهم وتمكن السببية لعدم قصد الذرة في الذنوب والحسنات
وملاحظ الكفر وكان في المحل في السببية نوع عذرها تحطت حسنتهم وصعدت سيئاتهم فاجتمعاً في مقابلة التعادله وهذا لا يستلزم في ذنوبهم ولا
يبغض في الحرة الاول واذا كان يوم القيمة جده لهم التكليف واجتلم النار التي يقال لها الصلح لانهم يومئذ بلغوا الذرة اذ المانع في الدنيا
ذهبت باغراض الدنيا وبلغوا ارض الارض فانهم واشرب صافياً لا نظاء بعد ابتداء فانهم في ذلك الكور الذي اشار اليه عليه السلام لا ينقبل
حين يسئل ومثل ذلك ايضا ان الاعمال الصالحة تحبط الذنوب فانها من قوله تعالى فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعبدنا وانا لكاتبون
فانهم الشرط وهو مؤمن فان المراد بالمكفر الصغائر والتم من سعة مغفرة الرب تعالى الكبار لان المؤمن لا يفعل الكبيرة لا يرتد الرزق وهو مؤمن
وان قلت استثناء ذكر الكبيرة بشعربا الاحباط فكيف ليس كذلك وانما هو في مقام دون مقابله اذا لم تحط بالحظنا بالانحطاط لان اشار اليه الصادق
عليه السلام في هذا الشأن وهو قوله عليه السلام وان ذنبا وان سرق واعلم اني قد اترك التصحيح عدلاً فانما تدعيها انت وانك لا اعني فهدك فهدك
الحق اقول وبضامكوه العبادة مثل التنقل في الأوقات المكروهة والامان التي تترك الصلوة فيها وغير ذلك هل المراد بها ان يكون
بالنسبة لغيرها او انها حرمه فلا يكون في فعلها رجحان لان الرجوح لا يكون راجحاً الا في قولك ان هذه المسئلة في قولك
عند اهل الأصول الاول ان مكروه العبادة من المنكر ان كانت مندوبة ومن اولها ان كانت واجبة لان العبادة راجحة والاربع لا يكون راجحاً
الثاني ان من المكروه الكراهة لا وصف خارج عن ماهيتها وان كانت في نفسها راجحة كمنها من المكروه لما قلنا من كراهة بعض ما يتعلق بها انما
انها من سائر بعض ان الاحكام واجب حرم ومندوب ومكروه ومكروه العبادة ومباح فاما القول الأخير فجلا نطاهرها واما الثاني فله ظاهر اللفظ من حكم
الشارع عليه السلام حيث يقول تترك الصلوة في كذا فاسند الكراهة اليها ولكن الغرض من ذلك انما هو ان الصلوة في موضع ما الكراهة راجحة
المكان او الوقت او اللبس وغير ذلك ولهذا حرم عليها مطلقاً ولو كانت توجب الاصلوة نفسها لما كانت الوجبة حيث تتركه واجبة بل يكون لها

ذلك فليس معناه ما اراد هذا
القائل ولكن الاستقصاء
في كل ما يؤهم

عبد البر

الصلوة

مرجوحا فاذنتم على تركها واما القول الاول وهو انها من السنن فهو الحق ولكن التوجيه بانها اقل ثوابا ليس على سبيل الحقيقة بل مجاز لان
 في الحقيقة ثوابها لا ينقص ولا يزيد الا من جهة نفسه ما وقد قلنا ان الكراهة واجعلها غير ثوابها لما كانت الصلوة وهي الافعال المخصوصة
 لدى الشارع لها باعتبار فاعلمها وكان الفعل والجمعة وغير ذلك ثوابه يتوقف عليها من باب المقدمة ومن باب الشرط والسبب تلك التوابع
 كالوقت والمكان والجمعة لبعضها من احوالها وناسب الصلوة وتزيد ها كما لا اله الا انها تكملها وبعضها ليست له تلك المواضع بل لها عكس تلك
 المواضع والحواس لم تكن لها تلك المواضع التي تزيد كما لا وان لم تنقص المنع كان ثواب الصلوة وهداها من ثواب الصلوة مع ثواب تلك المواضع
 بل ان من ثوابها مع تلك التوابع والمقدمة اذا لم تنقص ضد الزيادة فانها هي والناسية يكون ثوابها عظيما اذا انقضت ضد الزيادة فنقص من ثوابها
 بقدر ذلك الضد فيكون نقص الثواب في الحقيقة وتماز في زيادة التوابع والمقدمة ما واما الصلوة نفسها فلا ينقص في ثوابها ولا يزيد
 الا من جهة نفسها واما قبل بكرة كما قبل ينقص ثوابها فانهم فكروا العبادة من المندوب لعدم موجب بغيره لانه عن فانه **قال** واما
 من قصد التسفل الاربعة فربما في المشهور فصلوا بين من زاد الرجوع ليوم ينقص من لا يريد فيتم والاخبار خالفة من هذا القبيل كما يظهر في
 عدمه كما نزل عليه روايات اهل مكة في خروجهم الى العرفات فان الظاهر انهم لم يريدوا الرجوع ليومهم واخبار هذا الكتاب منها يدل على ان المسألة
 ثمانية فربما في روايات اهل مكة على انها اربعة فالوجه الجامع بين الاخبار ذلك ان الله زيادة الامم الاظهار **اقول** المسألة الثانية
 فيها قصر الصوم والصلوة ثمانية فربما في الاخبار بها فاطعة وان عبر عنها بمسبوع يوم مرة وببعض يوم الا غير ذلك فالمراد منها الثمانية وهي
 اربعة وعشرون ميلا وما قصر فيه رواية بعض من القسمة عن عبد الله عليه السلام قال في التقصير هذه اربعة وعشرون ميلا فيجعل ذلك
 الروايات اربعة فربما في روايات اهل مكة وهو السؤل عنه فقال المفيد ان قصد اربعة اذ ان زيد فان لم يرد الرجوع ليوم بغيره في قصر الصوم والصلوة
 وهذا من جملة بين الاخبار وليس في قصر التقصير في الثمانية او ما يقو مقامها بمسبوع الاخبار ونفي القصر فيها فنقص عن ذلك كما استفت عليه
 انشاء الله تعالى وقال الشيخ في قصر الصلوة واتمامها لا يجوز في التقصير في الصوم وهو كشيء في ارادة والرد عليه كالرد عليه في زيادة وقال
 عقيل كل سفر يبلغه يريد ان ابريد ذاهبا واجابا في يوم واحد او مادون عشرة ايام فخط من سافر عند الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
 صلوة التسعة كعبين وكانت نظرا الى روايات اهل مكة فانهم يريدون الرجوع ولكن ليس ليومهم الا انها لا يقعون عشرة ولهذا قال وما دون
 وبأني جوابه والملا في المنافع جعل هذا المذهب مما جعل من سطره من علي بن ابي عقيل وقال سلاوان ان زاد الرجوع ليوم فربما اجابا وان كان
 عدة غير في القصر التمام وبه قال ابن بابويه ولا تعلم وجه هذا التفسير كما مضى سابقا وقال المشهور وهو الحق ان قصد الرجوع ليوم مطلقا
 لا ثمانية فربما في نسخ وشغل يومه الا انهم مطلقا لان التمام ثابت قبل الخرج الامارون الثمانية او ما يقوم مقامها فكذلك بعد عمدا لا استسحا
 ولا ثمانية احوط كما قال في المختلف والصحيح معوية بن وهب قال فلك في عبد الله عليه السلام ان ما تقصر فيه الصلوة فقال يريد ذاهبا ويريد
 جائبا فلما سأل عن ابي مسافة لا يكفي في نقص عنها اجابا به يريد ولما كان سير البريد لا يشغل اليوم وعد التقصير انما هو سير يوم او سبعا
 يوم او ثمانية فربما في نسخ وهذا ضعف ذلك ذكرنا له هاهنا والجمع ليكون بكم مسير يوم الا يقال من اين فيدتموه بالرجوع ليوم وليس فيه ما يدل على
 ذلك ولا غيره كما هو اصل المسئلة لعل الرجوع يراى بالانتم ولو من المذبحكم اهل عرفته فانهم يخرجون يوم التورود ويرجعون يوم الخمر كونه
 معوية بن عمار رواه اسحق بن عمار وغيرهما لاننا نقول ان قوله عليه السلام يريد ذاهبا ويريد جائبا جوابا عن ابي تقصر فيه الصلوة فامر بالمذبح
 لان المسئلة والبيد في يومه كما لا يخفى عن من له ادنى معرفة باساليب الكلام والتبادر اعادة الحقيقة وغير هذا الاحتمال ويجوز والاحتمال اذا
 لم يكن مساويا لفضل الاستدلال لان الظاهر في الرجوع وهذا مضاف الى روايات الثمانية الفربما في نسخ ومسير يوم وغير ذلك وهي صراحة للتقصير في هذا
 المقادير من السير للصوم واما اعادة اهل مكة فقد قال بعض علمائنا الهامو لعل على التقية وهو على وجه وان لم يحد به فان لا ان مذهب المعتزلة لا
 لا يتم اذارة مدار الآراء والمخالفات لاهل الحق وهذا احد المواضع وهي التمسك بالمتشعبة المنتهية حول سبيل الله ولو لم يكن الاتباع الاختلاف بين
 الشيعة لانه يقع لهم كفى في التقية فانهم واما قولكم ان الاخبار خالفة من هذا القبيل صريحا بل ظاهرة في عدم جوابات هذا القيد وهو ان الله
 ليوم قد نطق الاخبار به صريحا واما الظاهر فكأن هذه الصيغة كما شرحناه منها لو اما الصريح فيهما رواه محمد بن مسلم في الوثوق من بعض
 عليته كما قال سئل من التقصير في يريد تلك في يريد قال اذا ذهب يدا ورجع يريد فقد شغل يوما فاما في صلاة هذا الخبر في الدعوى قال في
 المعبر بعد ما ورد في هذا الخبر عليه السلام في الاخبار الواردة بالقصر في اربعة فربما في نسخ انتهى هذا الخبر على انهم اذ قالوا عليه السلام لمن سلمهم عن ابي مسافة
 التقصير في يريد يريدون به ليريد الرجوع ليوم ليشغل يومه بالسفر فهو في الحقيقة قاصد ثمانية فربما في نسخ ولهذا سئل محمد بن مسلم فانه في
 فانكروا ذلك من قوله واستغفره وكرهه محمد بن مسلم ليؤكد ما استغربه لانه المعلوم عنه مما شاع وذاع انها يريدان وقوله عليه السلام يريد
 خلاف ما علم ولو انما ما سمعوا ليس بشأن لقبيل عند بدون تأكيد واما سئل شقيق هذا المعلوم عند الامام عليه السلام اجاب بان المراد من قولها

وقف

بنيان

لم يبدأ الرجوع ليوم كذا في الحقيقة فاصد ليريد من غير علمه عن هذا الموضع بقوله اذا ذهب يدا ورجع يريد ان يفتد شغل يومه وهو صريح لا
 على الدليل على هذا القيد زيادة على ما يحتاج الى الزيادة وما يتصفوا كما في الاستنباط فان سئلت الرضا عليه السلام عن رجل خرج من البغد
 يريد ان يلحق رجلا على راس ميل فلم يزل يتبعه حتى بلغ النهر وان وهو لا يعرفه فيسبح من غير ان يفطر اذا اراد الرجوع ويقصر فان لا يقصر ولا يفطر
 خرج من منزله وليس يريد السفر ثمانية فراسخ اخرج من منزله يريد ان يمشي في ذلك فانظر فيه وتدبره فانه لما كان مقصده لم يبلغه لم يقصر في هاتين
 اصبح ولم ينو السفر فبدا له من جدار واصبح في السفر قصر لم يفطر يومه ذلك فانظر فيه وتدبره فانه لما كان مقصده لم يبلغه لم يقصر في هاتين
 الذهاب لم يجعل الرجوع حكمة في التقصير ان كان يريد ان لا يقصر ولا يفطر مع انه يريد ان يمشي في ذلك فانظر فيه وتدبره فانه لما كان مقصده لم يبلغه لم يقصر في هاتين
 الى زهوا واداة الرجوع ليوم كذا هو ظاهر في علمه تقصير لهذا فان اصبح ولم ينو السفر فبدا له من جدار واصبح في السفر قصر لم يفطر في ذلك
 في القصد يكون في الحقيقة فاصد الثمانية فراسخ واما اشتراط نيت التنية في قصر الصوم فانه في ما عدا ذلك لا يقصر ما فيه بل ما عدا ذلك
 ومثله في الاستنباط ايضا موثقة عمار الساباطي قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في حاجة وهو لا يريد السفر في قصره في ذلك فبدا
 به للصوم حتى تمضي ثمانية فراسخ كيف يصنع في صلاته قال يقصر ولا يتم الصلوة حتى يرجع الى منزله فيجعل عليه السلام هذا موجبا للقصر في الخبر
 الاول موجب للاتمام مع ان كل من هاتين اذ لم يقصر في صلاته بل بلغ الثانية صاد ما بعد موجبا للقصر لانه اذا رجع من منزله صاد ناقدا
 من القصر لان لك الاول وما ذكرنا ظهر الجواب عما ذهبوا اليه اولئك الاصحاب الله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نور قلوب عباده المؤمنين وفتح عيون بصائرهم لمشاهدة الحق المبين ورضوا عنه من خواص هذا الكرام فاشهد ان لا اله الا الله
 ذلك نومهم ويقظتهم في المعايير والتعيين وحفظ الله عنده في ذلك عن نقائص التحسين وكانوا بذلك مناديا لتأثيره وقدره المقدرين من الله
 على محمد وال الطاهرين **اما بعد** فيقول الصديق المسكين احمد بن محمد بن ابي الحسن ان شيخنا حاد الفخر الذي مشفق ذنوبه
 وناذره الا ان والابن واغلوطة تكون في دينه وجمالي العمى القين ودرج المذهب بلايين ومجده آثرة على الالف مابين ومنزل المليل عن العيين
 شيخنا في علو الدارين والمعالم السياسية الشيخ حسين بن المرحوم الشيخ محمد بن ابي عبد الله الشيخ احمد بن عصفور البحر الا صلح الله تعا الحوالة بلغة
 اماله في مبدئه وما لم يمدح والدرى كان والده المذكور ناول اياه الشيخ لحدار ربع مسائل ابو صلح البحر الا وصلح الله تعا هاتين اثنتي عشرة
 ان يملأها على لا كتب عليها عجايب على حساب ابي سهل بكر كما تجد منهم وتعرض الموقوتهم فان وافقت القبول فمن اقبالهم والا فالفارق شاني والقصو
 مكافاة ولعمري لقد كانا مسئلةين عظيمين قد اشتملت على مباحث دقيقة ومساائل رشيقة مني عن علو المبدئ وسموا المنهج فكتبت عليها ما نسخ
 الوارد من شوارب الفوائد وسمي هذه الجملة مسائل الهم العليا في مسائل الروايات متوكلا على الله **احقك** من الشرح في الكلام المقصود
 لا بأس من بعض الكلمات التي تناسب المقام في تصحيح كثير من الروايات المتصادقة وقد ذكر الاخبار على ذلك جعل بعض العلماء لها خبايا
 فاستدلوا بخلها في ذلك ما مضى بعد ورود الاخبار وانا الروايات الصادقة من سبعين جزء من النبوة وانا الروايات الصادقة من سبعين
 لنفسه وبراهمه اخوه هي انا الله تعالى لهم البشر في البرية الدنيا وفي الاخرة وانا الشيطان لا يتمثل في صورهم ولا في صور احد من شعبيهم فان
 رسول الله صلى الله عليه واله قال من راني ضمنه فقد راني لان الشيطان لا يتمثل في صورته ولا في صورة احد من شعبيهم ولا في صورة احد
 من شعبيهم وانا الروايات الصادقة من سبعين جزء من النبوة من تأويل بعض العلماء لبعض الروايات الهات في اليقظة وان ما يروون من
 وصفت في كتبهم وغير ذلك من التاويلات والاختلافات خيالات وادهام لا دليل عليها بل هي تخمينات في مقابلتها التصحيح في الاخبار
 على خلاف التأويل باليقظة ولا ينافي ذلك اختلاف صورته عند ابيين لقول علي عليه السلام اني انقلب في الصور كيف ما شاء الله من ادم
 فقد نزلت الحديث بل الحق ما دل عليه ظاهر النص لا ما جرت للتاويل الا ان هاتينيهما واحد انزل تلك الادهام عند ذم الافهام الذين يطلبون
 للمالك اعلام لا بكثرة الجدل والخصا والذين ينظرون الى المقال لا الرجال وهوان ذكر النبي صلى الله عليه واله وادوا صياهم وشيخهم اذا
 جرح على خيال المرء في نوم او يقظة هل للشيطان في ذلك نصيب بحيث ينصور فيها او يشارك تلك الصور بحال البس كرم ذكر الله البس هو التوكل
 انه ليس على الله له سلطان على الذين امنوا وعلى ربيهم فكيف يجوز للشيطان على التمثل بهم عليه السلام وشيخهم في غير ثياب الفضاة والقفل
 تلك هي مادة الروايات التي في اليقظة نعم اذا اوجع في النفس غير كرم مما يتعلق بالحوال النفس الدنيا وغير ذلك مما ليس له سلطان
 شاركه الشيطان فيلنا سلطانا على الذين يتوكلون والذين هم به مشركون وفي هذا كتابه لا في الابواب طالبي الصواب ولا ينفخ الفجوة
 لا في الحجاب ولا تصنع الامن بضاعتها فلان وفان ذلك كما قال علي عليه السلام عيون كدة يفرغ بعضها من بعض من امر جعل الله له
 نوراً فاله من نور فصريح بما قلنا ان هذه الروايات التي نحن بصدد هاقوا وانها لجزء من سبعين جزء من النبوة فاذا تم ذلك فنقول قال

وهوان الروايات

سنة ١٣٤٠
 شيخنا الحسين

فان يدعى الله مسئلة كيف الفرقة تجعل الاعلى اسفل والاسفل اعلى وكيف الذائق يتحول عن ذائبة ويحول من غير ذائبة فانما هو لا اقول
 هذه المسئلة الاولى من المسئلة وهي تشمل على ثلث مسائل الثانية فرع الاول والثالث الفرع الثانية اما الاول وهو قوله كيف الفرقة تجعل الاعلى
 على اسفل والاسفل اعلى فتوجه السؤال فيها ان الفرقة حيث شرعت لكل امر شكل كان مقتضاها الحكم على شي من بين امثاله لئلا ينسب
 الى ذلك الحكم لولا الفرقة خصصه بذلك في الظاهر لم يكن متعينا له بل قد يكون هو المحكوم عليه وقد يكون غيره في نفس الامر فيكون الحكم
 يكونها بحكمها وليس كذلك في الواقع او هو كذلك في الواقع مع تجوز به لغيره ظاهر لعدم التعيين الواقعي ظاهر فيل كيف تجعل الاعلى اسفل والاسفل
 اعلى في الجواب يحتاج الى تقدير كرات في تحقيق الحكم على سبيل الاختصاص والافتقار هو ان حكم الله في كل واقعة واحدا واختلاف في
 رفع ولا وضع ولا يعز عليه في كل واقعة الامر اشهد الله خلق الاشياء والامر على سبيلها هو الوجه على ما وقد اعلوا عواضها اليه
 لها في مواضعها فبهذا يتبين ان الحكم بما اراه الله وهو الحكم الواقعي او بدله او عوضه في مواضعها وذلك قوله تعالى فاسلكي سبيل ربك ذلك الهدى
 عطاؤنا فامنوا واسمك بغير حساب وموعنة التقويض الوارد عنهم عليهم السلام في الاخبار لا تفويض القديتة واما غير الحقية على ما من الحكم
 الذين يقتبسون من ذلك الانوار ويقصون تلك الانوار فيكونوا مختلفين في الآراء لا اختلاف الطبائع ولما اختلفت عليهم بينهم بل اختلاف الاختيار
 ابقاء منهم عليهم وعلى عبيتهم في دولنا لغير اختلاف احكامهم فمن هذا الوجه في طلب الحق من الكتاب الشريعة موجودة فهم وحصل التسوية غوره
 بالحكمة قال الصادق عليه السلام وهو العلم والعمل وصفاه من ثبوت القادرات والتعصبا والاجراء على قواعد علم لم ينصب لها الشارع المنابر
 او نحو من غيرها او اشاره وينسب الشرح في الاعتبار وانما عن عين بصيرة الضمير واصح معياره عن الانكسار ونظر محض فهم المستند لا
 بقواعد علمية بل بصرف فهمه ومعقوله اعتمادا على قوله علم فما لفت ذلك فهو كما تريد ان يعلم فليبينهم قبل ذلك قول علي عليه السلام
 واليهما كما هما كما راده في التهج في كان كذلك اصاحم الله الشبه الواقعي اليه المتقلب في الضمير من طالبو الدين واليه الاشارة بقوله تعالى
 والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا ان الله اصاحم المحسنين والاحسان ما وصفك فانهم وهذا الحكم الواقعي غير الحكم الواقعي الذي ذكره الله تعالى
 فان ذلك لا يخرج عن اصله ولا يكثر فيه ولا يتبدل وهذا لا يكثر ويتبدل ويختلف باختلاف قابلية فافهم وليس هذا قولنا بالتصويب فاننا
 نرى ان حكم الله الواقعي يكثر ويختلف كذبوا بل انما يختلف صوره واشعته لواقعة في طوبى العالم من قلب محمد الله بسبب اختلاف ذلك
 الفلوق لا اختلاف الطبائع ولا اختلاف ذلك الاشارة في دفاعا عن الفرقة الحقية فافهم وانما قلنا ان ذلك المختلف واقعي لثبوت الاحكام ونما لها
 عليه واقعا كالنواب والعقاب والطاقم والمعصية في الدنيا والاخرة وهو قوله تعالى الذين جاءوا من قبلنا لهدى ربهم سبلنا وان الله لم يخبر
 وما على الحسين من سبيل فان الخطي لا يكون محسنا ولا يكون الله محسنا ومن ذلك الفرقة فيها شرعت فيه مثل الاستخراج الشاة الموطونة الا
 من قطع اذا لم تعلم بعينها فقد تشبهت بالفرقة شاة لم تكن موطونة في نفس الامر فاذا حكم عليها بالذبح والحق للموطونة يحكم عليها بالحق مع
 عد العلم فقد جعلت الفرقة الاعلى اسفل والاسفل اعلى في الاصل في ذلك حكم الواقعي اليه الجار على ان الحاكم فان جعل الاعلى اسفل
 اعلى لا يخرج عن الفرقة بل ذلك جار للحاكم الشرعي في كثير من الاحكام كالباق الوكيل وكانت بعد عمله ولم يبلغه في كثير من الاحكام وكامر بترويج
 المفقود ووجه بعد تلك الحد ثم ان بعد الترويج وغير ذلك وكل ذلك احكام في الواقعي اليه كما اذا خرجت هذه من العدة ولم تزوج مثله واقعا
 المشهور لا سبيل عليها وقال الشيخ في التبيين عليها وقال العلامة لا سبيل له عليها ان اخرجت بطلاق الولد وهو ابلها ان كان ذلك الظاهر الحاكم
 من غير طلاق فاذا جعل قول ما كالم الحكم وحصل من الكل التناسل وكان كل منها حكم الله الواقعي اليه ولو لم تكن احكاما في الواقع لما ظهر ذلك
 النقل المتولد من هذا الترويج ولم يكن مثل الاول في احكام الاخرة كما ولو كان حكم الله الواقعي اليه لا يختلف لما اختلف ولا يكثر ولا تنص الى
 مقال من لم يعرف حاله ويجمع قول علي امير المؤمنين المفضل عليه صلوات الله الملك المتعال ان العلم نقطة كثيرها الجهان الثانية من قوله
 قوله كيف يتحول الذائق عن ذائبة وتقرير السؤال اذا حكمت الفرقة مثلا على حرام في الواقع بالحل وبالعكس يتحول الذائق عن ابيته وذلك
 غير جائز والجواب ان الاشياء في اصل خلقها على الامهال والاباحة متوجهة عليها الامر والتقصير في الامر والتقصير في مقامها في المقام الاول
 يلحق وجودها فان خطا الله اذا ورد على فضل المكلف كان على حسب مقتضيه وصفه كما اشار الى ظاهر اليها في زينة تغدو الله برصته وذلك
 على مثال ما قال الشاعر ابي الحسن عند المحدثين وعند الزن منقصة وذما كعطر الماء في الاصداف وفي بطن الان عجم صاسما وفي
 نقله وليزهدت كثيرا منهم ما نزل اليك من بكتظها انا وكفرا فضل به كثيرا واهتمت به كثيرا فكان بامر اللال ونصية الحرام وقد حققنا
 ذلك في شرحنا على بصيرة العلامة زاد الله اكرامه واعلى مقاما لا مزيد عليه في التحقيق انما اشارنا هنا لهذه الاشارة تحقيقا للتقسيم المقام الثاني
 ان الاشياء في عالم الكون في الاعيان والاجسام ظهرت على الاباحة بنقض الفرائد والاختيار وبفراغ الاعتبار فان ارد الامر على شيء في جوارحه
 انتهى على شيء محرم فكان الوجود والحرم صفة للشيء لا ذائبا له بل باعتبار وصفه به ولو زود لثانته ولكن هذا الاعتناء اعني لزومه للذائق

تفسير ابن

فأما ذلك في المقام الأول وقد شرا على ملاك زيارهين في كثير من مباحثنا وفي اجوبة بعض المسائل فاذا نظر فاعلم ان الحكم الذي هو الأول الذي لا يتبدل ولا يتغير ولا يختلف بحجة الله عليه السلام لا يعلم من الخلق سواه لانه في لوح القدر والقضاء المحفوظ كما اشار اليه في موثقه ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال علي عليه السلام لو قضيت بين اثنين بقضية ثم عاد الامر قابل لم اردهما الا على القول الأول لأن الحق لا يتغير وما الحكم الثاني الذي هو في لوح المحو والانباء فهو العلم ابرهه وهو يتكرر ويختلف كثيرا ويختلف كثيرا في ذلك يكون الذي يتحول عن ثابتة الثانية المختلفة الأول كما اشار اليه في امر حكم القرعة ولذا لو عثر لغير علم على ذلك الحكم الحاكم بغيره لم يرد حكمه ولو تغير كل ذنباً نتج الحكم الحاكم لما وجد العوض على من اى هلال شهر رمضان وصدقاته والناس مضطربون بامر الحاكم اذا لم يثبت عنده وغير ذلك من الأحكام فالذي يتحول عن ثابتة هي الثانية الثانية المتبدلة المتغيرة التي لا يثبت لها الا الحكم الحاكم المختلف نعم هو ذاتي ووافي كما قلنا انه حكم الله الوافع بحسب ترتيب احكام الدنيا والاخرة عليه اما المحول بالمعنى الأول وهو الحكم اللاحق للوجود كما هو انقلا حقيقة المحققه الخيرة ليس الثانية من الأول في الشيء ولا يجزىها بل يكون تمام الثانية فان العذرة اذا استحكمت نواباً ليس ذلك التراب عذرة في حال وانما كان اصل الامادة واحدة متحدة لا تدخل في هذه الاكوان الا انما يتفحص الانسان بالصورة الجنسية وتنسوع الانواع بالصورة النوعية وتنسوع الأشخاص بالصورة الشخصية والاحكام منوطه بالاسماء والاشياء بالصورة ثم لما كان مراده الذي الثاني لانه هو الذي يناسب جعل الأول في التسمية والامتناع الخاص ناسب المعارضة بحكم الأول المنع لعدم وفوقه الاحكام المتبدلة الثانية قوله رحمة الله وبحمده يخرج عن كونها ذاتياً لا **اقول** ان جواب هذا يعلم سبقه هو انه يخرج عن الثانية التحول عنها لا غيرها كما مر فلا حظ فان من عرف ما قلنا عرف الجواب وعرف على محض الصور الا ان في ذلك حجة وبرهان ليس هذا محلها والعارف لا يوافق اليها فان لكل حق حقيقة وعلى كل صواب نور وصل الله على محمد وآله **المسئلة الثانية** قال الله رسد وقد ينفسر من هل الطنون تدفع بالطنون وهل يتولد الطنون من الطنون واذا تولدت عنها هل تنفيض طنوناً او تنقلب شكوكاً **اقول** هذه المسئلة ايضا تشمل على ذلك الأول هل الطنون تدفع بالطنون اعلم ان المراد من الطن هو الراجح في الممانع من التقبض لوجوبه من جسمه على خياله وله مراتب بحسب ما ناعلاها الظن المتناخم بالعلم وادناها ما سمى بمسمى الرجمان بل قد يسمى كالمناخ المانع من التقبض عند الاعتقاد فلما قالوا الذين يطنون انهم ملا فوا بداهة وانهم لا يداجعون فاذا تعارضوا الطنان عند صحيح النظر وهو المحقق في الدين بعد امكانها من احد جان وان تعدد محقق في المسئلة المفروضة من ظاهرين لعلو مرتبة التسائل عن غيرها من شين عند احداهما ان ذلك لا يكون الا عن جعل المسئلة فاذا صدر الطنان في ابي من طان واحد واجتماع الحيال انقلب احد هادها واما جوارها او شكاً بعد امكان راجحة تقبضه في ان واحد من حيثية واحدة حتى انا باجف عن عيبه سمي الطن بالنسبة الى ما هو اعلى منه شكاً كما في صحيح زيارة عن علي عليه السلام حين قال له فان فلان ما يدرك ان يقين ذلك في نظرت فلما ادر شيئا ثم صليت في رايته فيه قال تغسل ولا تقيد الصلوة قلت لم قال لا تكنت على يقين من طهارة شكك شكك وليس ينبغي لك ان تنقض بالشك ابداً فسمى الطن شكاً فان قيل انما ادر زيارة الشك وعبر منه بالطن وهو كثير في كلامهم فلما استعملوا ذلك في وجوده وكذا في الأصل والأصل في الاستعمال الحقيقة لا سيما من مثل زيارة فانه ما يجزى غالباً على العرف لا على اللغة وعرف المتشقة ان الطن قسم الشك على انه ذكر في هذه الصحيح الشقوق الثلاثة ذكر العلم اولاً فاجابه بالغسل والاعادة وذكر الطن هذا فاجابه بما سمعت ثم ذكر الشك في اخرها فقال ان شكك في انما صاب المانع في صحيح زيارة الاخر عند ان تنقض اليقين ابداً بالشك ولكن تنقض اليقين اخره فخصر بقوله بمنزل وما دون اليقين شك وكثرة التعارض بينهما لا ينفى ونفيه عند اليقين ظاهر فاذا تعارض الطنان رفع الاقوى الاضعف ليس في الاقوى عند الفصل اذا استدل باب اليقين وامكان التقبض لا يبطل لان الظاهر محرم الم يكن مساوياً فاذا ساواه كان شكاً كانا وتعد بطل استدلال الاخر معارضته بمثل ان كانا من اثنين فقد ظهر عاصده ان الطنون تدفع بالطنون كما قلنا والاقوى يدفع الاضعف المتساويان من واحد شكاً ويقران تردداً وتوقفاً من اثنين بدفع طرف واحد طرف الاخر لان عند الاخر وهم وبالعكس في الأول في الواحد فيلزم منها ما يمكن ان كانا كالك الاله الا انك تتحقق منها عند احد هادها الا اذا عارضه بظن كان الاخر وهما والالم يكن ظناً بل هو شك فلذلك قلنا شاك ان مقالنا على من ان يسئل عن مثل ذلك الثانية قوله وهل يتولد الطنون من الطنون اشار به لك لما ذكره بعض العلماء واورده على الجاهل الذين يقولون ان الاجتهاد استفراغ الواسع في تحصيل الظن يحكم شرعاً من ان الاجتهاد اذا كان يحصل الظن بالحكم من الأدلة الاربعه الكتاب والسنة والاجماع ودليل العقل وكلها انما تقيد الظن اما الكتاب فهو وان كان قطعي المتيقن هو ظني الدلالة لكثر التشابه فيه والتقدم في التاخير والقدم على تقدير بل هو ما وورده في ذلك من التصور المتظارف على ظاهرها كما هو الظاهر حتى انه ورد في صحيح هشام بن سالم انه سبعة عشر الف في سورة في آخرة ثمانية عشر الف اية مع انه قال اسمها ان ستة الاف وستة وستون اية وفي تفسير العياشي عن ميسرة بن ابي جعفر عليه السلام قال لو ان زيد في كتاب الله ونقص ما حفظنا على ما يحكي ولو قام ما نطق بصدق القرآن واخبار علي عليه السلام انه ما من شيء بعد من

يشترط لهجة

مؤيد

سنة ٤٥٠ هـ
سنة ٤٥٠ هـ
سنة ٤٥٠ هـ

بشيت
قطعة ولانته
عزوت الامام
للك
جهدا فيها

من تفسير القرآن وغير ذلك مما لا يكاد احد يدري قطعي لانه عن ثبوت الاما لاجتهادها فيها دامما السنة فهو ظنية المعنى والدلالة اما المنقول
القطع به الا بالتواتر ولم يرد فيها حديث متفق على نوازل لفظه نعم قيل في قوله صلى الله عليه وآله من كتب علي محمد اقبلتوه مقعد من التثا
ان من التواتر والبحث فيه محال واما الدلالة فقد تحصل من تواتر المعنى وهو كبر في اخبارنا مما يحصل الاتفاق على معناه الا ان كان لا يثبت على
المعنى لانه انعقد عليه الاجماع انما تحققت كذلك بالاجماع والافتقار ردت الروايات من سادات البريات عليهم السلام في مواضع ما ينافي حصول
اليقين منها مثل ما رواه في معالي الاخبار عن ابي اودين فريد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول انكم افضل الناس اذ عرفتم معالي كل امنان
الكل تصرف على وجوه فلو شاءوا انسان لصر في كلامه كمن يشاء ولا يكون في رده المنفعة في كتاب الاختصاص والصفار في بصائر الدراجات
باسنادها عن ابي عبد الغفار الجاردي عن ابي عبد الله عليه السلام يقول اني لا تكلم على سبعين رجلا وكل من علم منها الخرج هو في بصائر عن ابي بصير قال
ابا عبد الله عليه السلام يقول اني لا تكلم بالكل الواحد لها سبعون رجلا ان شئت اخذت كتابا وان شئت اخذت كتابا وغير ذلك مما ينفذ هذا المعنى
الرضا عليه السلام في اخبارنا يحكي الحكم القران ومنها ما كتبا به القران في روايتها ككتابها بالاعمال ولا تشبهوا منشاها بهما دون محكم فتمتوا
هنا فكانت كذلك تعد حصول اليقين منها ليس الا الظن على ما يظهر من اختلاف الانظار وتباين الاعتبار فقد يكون الحكم عند اخر منشاها
ولو ان كل اطر الية النظر متعبد بظنه كما قال صلى الله عليه وآله لما كاد يثبت الاجتهاد لامر الا لتفصيل ولا تدفع التكليف اما الاجماع فلا يثبت
عندكم اذ اكتشف عن دخول قول المعصوم ولا يعلم ذلك حتى يشا فجميع اهل العلم الذين في الدنيا في مشهد واحد في ان واحد في خبرهم تمام
فيستفون على قول واحد بلا خلا بل ذكر في الذكر انه لو جاز في جمهوره مظهر من اهل الحل ان يكون هو الامام عليه السلام وان طهاده
على سبيل التقية اعتبر قوله في تحقق الاجماع ولا يخفى ان مثل ذلك متعذر فلم يبق الا الاجماع المنقول وهو عند المحققين حكم خبر الواحد اذا
فلما يجوز الخبر الواحد لم يفد الا الظن واما الدليل الصقلي لا يتحقق استقلاله في تاسيس الاحكام اتفاقا واما ترجيح فلا بد له من مستند
الا الكتاب السنة والاجماع وقد عرفت الكلام فيها فدل على اعتبارها استناده لامدها فلا يكون عند الا الظن فاذا كان الاجتهاد انما يحصل
الظن عن هذه الظنون وكانت المفيدة ما ظنية كانت النتيجة رارة بين الظن لانها متولدة من الظن وبين الشك لان راجحة النتيجة فرع راجحة
المقدمة بين الفرع لا يابوا الاصل في التحقيق لا يثبتنا على اصله وعليه فيسقط اليه ما لا يتطرق الا الاصل ووصفه الفرع لا يدخل على
فاذا اعتبر اخص المقدمتين ليقينها والشك فيها زاد عليها كانت حشكا وقد اشار في اخر كلامه الى ذلك تدبرها للحال وانما نأخذ السؤال فقال
هل ينفي ظنونا او تغلب شكوكنا هل يتولد الاجتهاد عن هذه الظنون واذا كان هل يبقى ظنا لا يمتد من دون او ينقل شكوكا لا يتطرق الى الفرع
كامل الجواب بعد قطع النظر عما ذكره العلماء في هذا المقام من المنقح بالابرام اذا المقام يقتضيه الفائدة في ذكره وهو كما ذكره الاكثر اذا استقفا
من ذلك الأدلة الظنية ظنا بالحكم بعد امتحان بصيرة في تلك وهو ممن يعتبر ظنهم فيركب له من اول الشكل الاول قياسا وهو هذا ما ادعى اليه
اجتهاد وكما كان كذلك فهو حكم الله في حق الصغرى وجدانية والكبرى اجماعية من الاكثر فاذا سلمت المقدمات كانت النتيجة قطعية والاول
تكليفه لا يطاق على انه قد تحقق في اصول الدين فيخلق به الكتاب المبين انما يشهد الا يكلف الله نفسا الا وسعها والوسع دون الظاهر الا
استفراغ الوسع وبدل الجهد الله هو غاية الطاقة فاذا بذل غاية جهده في طلب شدة كما امره الله ولم يفتقر الاصابته بما يراد منه على يقين
اريد منه القطع او الظن الذي لا يكلف غيره كان تكليفا بما لا يطاق بل يهد سبل الله كما وعد الله فان تقاد الذين جاهدوا فينا لنهتد بهم
وان الله مع المحسنين فاذا بذل جهده لصح كان الله معه فالله بالعلم في حردم هذا لك في علم الاصول على الاصح القطع بتعيين العمل بها الا
الظن ولا الظاهر فانهم واما نصيح الصغرى فلا كلام فيها وانما الكلام في الكبرى ومن تتبع الاخبار وجاس خلاق تلك الديار ونظر بصح الاعين
الكبرى بلا انكار وراى انه يحس بلا اعتبار لا من جهة الاجماع لكثرة المناقشة فيه وان كان انبائه سهل لا يحسنه عن قول المعصوم عليه السلام
ومعلومية مذهبه كما يظهر من انارهم الا ان المتولد من الظنون قد تحققت القران وتراكم على الاما والشهرة وغير ذلك حتى يخرج عن الظن
ويصل الى علم عاد ولا سيما الجهد الذي هو شدة لا كحسنا ويحصل الروحان من مظاهرها وذلك استفراغ وسع بل قد جرح نظير ذلك في عا
المتقدمين من القطع بالخبر المحقق بالقران حتى يخرج بذلك عن الاحاد ويطبق بالتواتر والظواهر وان لم يحصل لنا بعد ما نعلمنا فحصل
ما يكفي لتاويل ذلك من تمام تجر الله على عجا ما دام التكليف في هذا التسديد من الامام عليه السلام في شيعته وهو معنى قوله عليه السلام انهم ينفعون
بعبث كما ينفع الناس من شئ من اذ غيبها التمثيل حتى ان ابا عبد الله عليه السلام قال ان الارض لا تخلو الا وفيها امام كما ان زاد المؤمنين ردهم
وان نقصوا منبئا انهم كادوا وصحى بن عمار على تصاريف عليه السلام في باران الارض من حجة من كلب الحجة من الكافة ولقد اذعنهم ما معناه ان
ذلك الاستفاعة انما هو التسديد للاختصاص واوله من جعلوهما كما وما نطقا للذهب لروا شيعتهم بالاختصاص حتى نزل ولدتهم
مستوفى اللهم على فرج سهل فخره بملل بغداده الله برحمته عرض عن كسر القطع وتغالل عنه فقلنا لظنهم البطن تصعبا للسؤال بين

انقضوا الماوان وبرى الظن كإى البهائم في زبدته وعلى هذا فلا يقال انما يجب السؤال بما يوافق لأن من قال ان القطع بتولد من الظن بالطرف
الأول على أن نقول ان تلك الأدلة ليست كلها ظنوناً ولو لا خوف الأملانة لشرعت الحال في كلها شرعاً بغض من كان له قلب انما التقى التمتع وهو شبهة
على ما يظهر من السؤال فنقول نعم ان الظنون تتولد من الظنون اذا كانت الأملانة معتبرة لا اعتبار من المولد الحكيم وبراهين جميع ما ذكرنا ولجوبها
ان يرد عليها ما يطول به الكلام اعرضنا عن ذلك ولأن العاقل تكفيه الإشارة فان لكل حق حقيقة وعلى كل صواب نور والجاهل لا يندفع بالعبارة
الثالثة من الثانية قال رحمه الله واذا تولدت عنها هل يبقى ظنوناً أو تنقلب شكوكاً أو انما قال واذا تولدت اشعاراً بتحقيق التولد لا يتبين
بأذود وان كما هو ظاهر وعلم انها تبقى المحصل معارضاً لتمامها واصولها انما يسمع وينفع التردد والافتراض الاحتياط كما مر في التصحيح
والأخذ بما تمسأه من باب التسليم واضطر إلى ذلك والأفلاكون ان يزده في سنبل الأقدال بما يأكل وما يبرح فباعتين العمل بالأدلة فينقلب
الأول شكوكاً فقد وكما اشار إليه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين أما بعد فيقول الصديق المكين أحمد بن محمد بن زيد بن الأحمس أن السيد الحسين
عبد القاهر قد كتب المسئلة في طلب صحة جوابها على الحقيقة المسئلة الأولى قال ما يقول شيخنا في قضية موسى على نبي الله
السلام مع علي عليه السلام وكيف يصح ان يكون الخضر اعلم من موسى عليه السلام وهو حق الله عليه ليس عرف العلم بالمغيبات من امثال ما ذكرنا اصبغاء العقل
وقبوله للغير الرباني ولكن الجهل بامثالها الأعد الاستعداد ضرورية فكيف يصح مع ذلك ان يكون موسى عليه السلام افضل من الخضر في طلبه
فان قيل موسى عليه السلام اعلم بالأمور التكليفية فلما اطلع على امر الله من التكليف اعلم من الاطلاع على غيره من المعارف ودقائق العلوم كافتقار
عليه السلام فكيف يجوز استعداده العقل لمعرفة ما يحتاج الى زيادة مجاهدة وكشفه لا يستعد معرفة ما هو دون ذلك فيما ذكرنا هذا الا ان نبي
التسليم عن تولد حكم الفطرة برده **اقول** اعلم ان العلم فثمان قسم يتكففت بتكاليف ملكتين من الأعمال بالأحكام والآداب الشرعية التي
استلها الشارع عليه السلام بنيتها اهل التوحيد وما يتبعها من الاعتقاد وما يتوالت على ذلك من الأدلة والآيات وكعلم الأخراف وتوابعه كعلم
الشرعية وما يتوقف على ذلك من العلوم وقسم يتعلق بالحوال والبر والعدل والكيفوت وما يتعلق بالقدرة والقضاء وارتباطها بالقدرة والمقتضا
ومظاهر العدل وعقائده واسباب اللقي وامثال ذلك مما لا يكون من الاعتقاد ولا الأخلاق ولا التكليف لا ما يرتبط بذلك ويتوقف عليه كقول
هو الذي ارسل الله بالرسول وانزل به الكتاب في اقام له الدلالات ونصب له اهل البلاغة الحجج لعل استغناء للكلمين عن ذلك والثاني ليس كذلك
العالم بالاولى حجة على كل مكلف حتى على العالم بالثانية اذ لم يكن عالماً بالاولى لعدم حاجة المكلفين الى الثالثة وقد استغنوا عنهم عن الاول اذ نزلوا
دينهم ودينهم ومعقداتهم فموسى على نبيتنا والرد عليه السلام هو العالم بالاولى وهو الحجة على جميع اهل زمانه ومنهم الخضر عليه السلام وهو باطن
دينه ومنه وخضر عليه السلام قد علم بعضاً من علم الثالثة لمصالح الجبرها في العالم بفتح الراء فيما امر لكونه احد الأركان الأربعة للقطب الذي هو محل نظر
وهو الغوث في اصطلاح اهل التصوف وان كان في احد الاصطلاحين مادة كثيرة من المواضيع وهو ما يذهبون اليه مرات الغوث الذي هو
نظر الله من العالم فذ يكون جبرياً وهو الأول اذ اذن اشرفنا اليه لان الحق ان الغوث لا يكون إلا معصوماً بل في الحقيقة لا يكون إلا كلياً فانهم
الاشارة للخضر عليه السلام قد ادع بعضاً من الثالثة لمصالح لا تتعلق بالمكلفين من حيث هم مكلفون وانما كان الخضر عليه السلام حجة على موسى
في تلك المسائل المذكورة لتكليفه بخصوصه بتلك المسائل لما كانت في حال من الأحوال بالتسوية اليه من علم الأخلاق وفعالاً شأن موسى عليه السلام
وتركيته له ذلك انه خطب بن اسرائيل وذكر ما انعم الله به عليه في فضل اقراراً بنبعة الله وطلباً للمزيد فاجبت سبحان موسى مقاماً اعلى من ذلك المقام
الذي هو مقام الشكر وهو مقام العبودية والفقر جزاء لشكره لانه سبحان يجرى المشاكرين كما يجب في جوارحهم كما يجتوبون ويحارون فامر ان
الخضر والهم الخضر لا يجعل موسى عليه السلام ليصدق فقر موسى وعبودية لانه سبحان يخبر لمن انعم عليه لاد رفعة ورجحة الانكسار
على مقام الشكر وان كان الشكر يستوجب المزيد لان مقام الانكسار والاختطاط اعلى واشرف من اول الفضائل والنعمة وادفع في طلب المزيد
من مقام الشكر كان الخضر عليه السلام حجة على موسى عليه السلام في هذه المسائل لتحصل الغاية اذا كلف يقبولها وموسى عليه السلام كما تقدم حجة على الخضر
فيما يريد الله من العباد واعلم من الخضر نظيره في التمثيل المحمدي العام القائم بجميع الاحكام للمفلدين فان حجة عليهم فيهم العالم بعلم الطب الذي يكون
حجة على ذلك العالم العام فيما يضطر اليه من معالجة المرض الذي هو فيه وان كان ذلك العالم اعلم من الحكيم وحجة عليه في مسائل الاحكام وقوله وليس
طريق بالمغيبات من امثال ما ذكرنا اصبغاء العقل للجواب ان شرف العلم بشرف المعلوم واصفاً العقل بصفاء المعقول وكان معلوم موسى عليه السلام
ومعقوله وهو الله وصفاته واقفاً واحكامه ومراة اشرف واعلى واصفى من معلوم الخضر ومعقوله من هذه المسائل وامثالها ومعقوله
اعلى من معرفة الخضر بالله وهذا ظاهر فاما وجوبه فيها وعد الاطلاع عليها فلنعم حاجتهم اليها فحجب عنهم علم ما لا يجتوبون اليه ولما جعل الخضر

موتلا بذلك توحيلا الاستعداد بقوله ولو توفى موسى الى ذلك لثأره باسهل من استعداد الخضر ولكن ليس باجيبه ولا بما براد منه كما اراد
والاصل في ذلك ان اعلى مراتب الامكان مرتبة الانسان وكل مرتبة في الامكان فهي مرتبة فصيح لانه يمكن فيه كل ما خرج عن صقع الربوبية وهو
فان قبل موسى عليه السلام علم بالامور التكليفية فلما اطلع على امر الله من التكليف عسرنا الاطلاع على غيره من المعارف وادق العلو
للمؤيد لا فترناه لان الاطلاع على امر الله من التكليف هو مقام موسى عليه السلام لا الخضر عليه السلام انما باطلع على امر الله فيما يخصه
بتعبية موسى عليه السلام فانهم وراجع فيها امليناه جميع ما يحتاج اليه في بيان هذه المسئلة وما يتعلق بها **المسئلة الثانية**
نيت قال ما يقول شيخنا في الرجعة المعلومه شيئا من سنة ومن هذا العلم على ما حقيقته ما فاتنا ظاهره من جرحه الا
بعد التلاشي بذلك معاجسا ان فعل تكون تلك الاجسام المعادة بمنزلة هذه الاجسام التي بين ايدينا في الكائنات ام تكون كلجسا اهل الجنة في
الطائفة التي قد قيل فيها الوبر في ثلثي هذه النشأة لم يذكرها اصادافا فان كان الثاني لم يحصل لهم الا نس مع اهل الارض من لخوانهم الذين لم
يموتوا بعد لم ينتظروا في سلمهم تكيف تمهم التصرف وتأنف بهم الكلمة مع اهل هذه النشأة وان كان الاول فكيف يمكن تعقل العود كذلك
من جهة العقل وقصاره العقل ان يدرك العود الجسمي المعنى الاول اذ يبلغ الغاية في التلطف وعرف الصنعة الاكبرية **اقول**
انما الرجعة المذكورة وخروج الاموات عند خروج الحجرة عليه السلام وخروج الحسين عليه السلام هي رجعة الاجسام بعد التلاشي وهو معاجسا
فهي الرجعية بمنزلة هذه الاجسام بعضها منهم يكون مع من لم يموت وبقا وجون معهم وبقا سنوات والاصل في هذا العود ان في الصورة
بحكم هذه النشأة وان الاجسام الاصلية التي هي الطينة تمتزج بمواد الاغذية ولطائف المطاعم وذلك كل من هذا التراب الكثيف فاذا اجتمعت
تلك الاجزاء اللطيفة بالاجزاء الكثيفة كانت منها هذه الاجسام لكثافة اللطافة فادامت الارض كثيفة لا يخرج منها الا الكثيف بخلاف
الآخرة لا يتم انما يعشون من الارض بعد نصفها بنصف الصورة الثانية فيكونون في غيبة الصفاة وهم يكون العالم كله عند قيام العالم عليه السلام
من الارض والناس في الامم والنسب الصفة من هذه الحالة التي نحن فيها مثل صفاة اجسام الاولياء والانبياة وهذا زمان بمعية انهم خفوا
انفال للذنوب بحيث لو ساد غلظوا للارض لغلقت النورانية وان كان كثيف في الظاهر لا يجل ذلك بدون الملازمة والجات ويدركون
نعم عنها ويحصل للمؤمن قوة اربعين جملا الا غير ذلك بل في ان اخر الرجعة تطهر الجنان المدهامنة عند مجيء الكوفة وعاود ذلك بما
شاء الله وكذلك الخلد الشجر كل سنة مرتين الا غير ذلك مما لا يصح مع هذه الكثافة التي نحن الان فيها فوله تكيف يمكن تعقل العود ذلك من جهة العقل
جواب ان العقل انما يتعقل العود على هذا الوجه هو الاول المشار اليه في السؤال وهذا ظاهر قوله وقصاره العقل ان يدرك العود الجسمي المعنى
الاول الغاية في التلطف وعرف الصنعة الاكبرية جواب ان العقل يدرك الاول ببداية كابتنا وانما يحتاج العقل لا التلطف ومعرفه
الصنعة الاكبرية في ادر الا المعنى الثاني لان الصنعة الاكبرية انما تمت لما برزت على هيئة العود الاخر في النظر لترك الاجسام
الغريبة والكثافة بحيث تكون ارض الاكبر ارض صافية كبراة الفضة في البياض وكحمر البلور في الشيف بكثرة الغسل **القول**
المعبر بالانبياء العزبية بعد بلوغها بحيث تكون تلك الارواح بالقرن بالحرف والتقسيل والتزويج بالترتيب الاربع والتوليد للبنان الست
ونفوسها باطليل الغلبة لان تكون الارواح صابرة على الجحيم والتعجب بكثرة الترتيب فيها وتكون الارض شاملة للارواح بكثرة التمشية وتعلمها
منها الصعولة الفواهل بكثرة الحلق العقد وادراك العقل لذلك الكثرة العود بالمعنى الثاني يحتاج في الاطلاع بعد التوقف في الاول
وشرح المال في هذا المجال يحتاج لا بسط كبر وتوقف **قال** ثم نقول بعد ذلك كله يستقيم منع المعاد الجسماني
في الآخرة واول ما ورد فيه من الاثبات والاشهاد ان يعمل مثل ذلك فيما ورد في امر الرجعة ام لا وهل نقل عن احد من علمائنا ام لا افيد انما
افاضه عليكم الحبيب في كواعفكم لتتموا وتطيبوا **اقول** اعلم ان معاد الجسماني قد اجمع علماء المسلمين على القول به واعتقده
وانما اختلفوا في الدليل المثبت له هل هو الشرع لا غير لا طريق العقل للاشابة بحكمهم بعدم احساسه لانه بعد ان لا نعجم ولا شعور لا حتى
يصح توجبه التكليفية المستلزم للرجع للسلك للاعادة ام يكون اثباته كما يصح من جهة الشرع يصح من جهة العقل لا شرع باطن كما ان الشرع
عقل ظاهر على الاول اكثر العلماء من المتكلمين واهل العرفان حتى ان ملا صدق في كتابه شواهد الربوبية ذكر ان اثبات المعاد الجسماني لا
طريق الا اثباته من جهة العقل انما الطريق للاثباته هو الشرع وبالثاني فان قيل من العلم او الحكمة لصعوبة المسلك وسعة المأخذ
وهو العقل لان العلة الموجبة لاعادة الارواح هي العلة الموجبة لاعادة الاجسام بل لان الارواح والاجسام من هيولى واحدة بسيطة فبها
الادراك والشعور والاحساس والفهم وغير ذلك من الامور الموجبة للتكليف للرجع الموجب للاعادة كما في الارواح بل فيها من شئ واحد
الاتان ما في الارواح اقوى مما في الاجسام بسبب ما فيها من اللطافة والكثافة على حسب قوتها وجود وضعفه فهو فيما مشكك وبالجملة فان
يشهد بالمعاد الجسماني واندق ما خذره وبيان ذلك لمن اراد من كونه في علم الصنعة فمن اراد طلبه هناك من عند اهل دانا من منع المعاد

في شرح
الشيخ
عبد
الرحمن

والهواء مزاج الماء ومن ذلك غذاء السمك وحياتها ولولا ذلك لماتت كاتان لهبها في الهواء حيث الحيوانا ولو ذلك لماتت ومنه خلق سبحانه
كانت كالمصادق على ذلك لأن ذلك الطين الممزج للماء يعين قواها الماسكة والهاضمة والمجازية والالغسنة ببساطة الماء وبرودته
ذلك دام باطنها فكان البحر هو الصدر وهو النفس الذي هو لوح الخلو ما وحيث انه معلوم انه اني تسبح في غرابته والهباء هو ثمرات الاشجار والخبث
والبحار قال تعالى اننا نحن من الجبال بيوتنا ومن الشجر وما يعرضون فلينزل جمع جبل وهو الحسد وجمع جبل وهي التي على مقتضاها الاحكام وتلك
هي الهباء والثير والبيوت ما نبوتها الولاية عليهم السلام من موارد المقتضيات ومصادرهما والشجر هو نظور النفوس ومقارنا المعقول والمحموس
وما يعرضون بلطف الجبال والاشجار وجمع لباطن بمنزلة الظاهر لها من الحكم وهذا ما مثاله هو الهباء اي مقتضيات العلو فالتقضية هباء
وغذاء وصوره العلم بذلك حتى تسبح في بحر النفس وتغتنق من الهباء المزج للماء واعز باسبيلك في الخط في بسط الكلام ونسهل العبارة
فان كتبت ما بالبلد ان امركم بعد ما مضى كثير من الليل على غير حجة وخرج من بغاس بدواع والاسلام والحمد لله رب العالمين ومنه نستعين

بسم الله الرحمن الرحيم

لله رب العالمين حصله الله على محمد وال الطاهرين اما بعد / يقولون العبد المسكين احمد بن زين الدين الاحمدي قد ارسل الشيخ
علي بن عبد الجبار بمسائل عرضت له في مال بلهال ونشويش لحوال ولكن لما اعتنى بها في مثل ذلك وجرت عليه اجابة السؤل اسعافا لطلبته واجابته
لمستلثة فنفخت صورة سؤاله على محمد عاده في متعدد مع امثاله واثمنا للشيء وعليه النكالات **قال** وملت من جانا مولانا ان يكون
هذه المسائل سر بها وهي معنى العلم نقطة كثرها الجاهلون ما لوجوه الخلة فيه على حسب المقامات وهذه النقطة التي تخرج اشياء منها والاهل
اقول صورة الحديث على ابداه في العلم نقطة كثرها الجهال وبالجملة فان التقادرات في الجملة سهل بعد حوالا لاف واللام
للعوم اما كون العلم نقطة فلا بد من اختلافه ولا في مسائل الحقيقة دائما الاختلاف في مراتبه بحسب تفاوت مراتب العلو ولهذا كان ذلك الله
والخيار السنة مختلفة وهي في الحقيقة متفقة لان معنى هذا الحديث في كذا وفي كذا اخر في كذا كما ورد عنهم عليهم السلام لا يعلمون الغيب حتى يردوا
بمن يزعم ذلك وورد انهم يعلمون كل شيء مما كان وما يكون وهذا ككثير العلم عند الجهال قال بعضهم لا يعلمون الغيب من ادعى فهم فهو غال كما
وقال بعضهم يعلمون الغيب فلما لا اخبار محمولة على التقدير وهذا القولان من كثر العلم واما على النقطة فحيث ان دعوى علم الغيب
من يسمعه ان يعلم كل ما يعلم قال ولا كلما يقال ان وقت ولا كلما ان وقت حصلها وانتم بتكلموا بالكلية ويريدون منها احد سبحان وجهها فاذا اظننا
انهم لا يعلمون الغيب الذي لا يعلمونه هو غير الهوت بربنا الازلية لا مستاع ذلك على مقام الامكان وانما اريد بهذا المعنى دون غيره مع طلاق
اللفظ من غير بيان دون الظنون الغالبين وانما لم يترقب المبطلين ولوي بين هذا الاطلاق وقيد لما انطقت نائرة الجهال ولكنه يتكلم كاهل اليقين
وعرف لنا سبب اليقين وانما قلنا انهم لا يعلمون الغيب فالله انهم يعلمون كلما سوى مرتبة الوجوب ما حواه الامكان من ذات الوجود فلا منافا
وكذلك الكلام في الحقيقة والمجاز في اليد فان بد الله حقيقة واذا قلنا ليس له حارة وكذلك وكل في رحمة الله وعينه فالقول بان ذلك
مجاز ولا يصح الحقيقة بكثر العلم والاصل في ذلك ما قلنا ان العلم شيء واحد بسيط باعتبار انه ليس على الهاء الكينونة لاستلزام الاختلاف
الاختلاف الذات البسيطة هفت صيات ذلك ان العلم صورة العلو والعلم ذات العالم وكينونة التي هي كونه على ما هو عليه فلا اختلاف في ذات
البسيطة واختلاف في الظاهر لا اختلاف في الارب والقابلية لا بوجوب اختلاف الذات الظاهر بخلاف ما لو اختلف المظاهر مع اتحاد الارب والقابلية
على اختلاف الذات وجميع علوم اللوح اجرت على كينونة واحدة بان يكون الاختلاف انما هو بالمراتب تكون نقطة وان اختلفت في انفسها او
اختلاف الذات وهو متمنع لان امدا لا يشك ان اذا حكم شخص لدية النار وشخص يبرودها لا باعتبار اخر بل باعتبار ان الحكم بها اخر المطرارة
ذلك لا يصح ان الحكم يكون كل واحد من الحكمين علما وان ذلك انما صدر عن الجهل فتسميت كل منهما على كثر العلم ومنه اختلاف العلماء في المسائل
الشعرية انلوا فتن في الحكم من كل منهما على المعايير لادفع الاختلاف ولكن لما كان امر المعايير معتبرا ومتعددا مع كثرة العلماء مع عموم التلو
من المكلفين في انذار المكلفين في انذار الارض حيث لا يصح التعطيل كان الانتصار على الظن في الحكم لسد التوق ككل المبينة في الحقيقة
باني الفرج من الله وليس المعايير ما يدعي بعض الناس من ان الخبر او بالابنة هو اليقين لان ذلك انما هو يحصل بما ثبتت من الكتاب الذي قد اجمع
على تأويله بلا خلا من الفرق المحقة ومن الاخبار التي لا اختلاف فيها بلا خلا من القياس الذي يعرفنا العقول عدله ولا تخيل غيره واما حصول
اليقين بمجرد الترجيح في مواضع الاختمال لغير صحتها المعايير فمذنبه خط الفتناد وكوفي يمدعيه بدون ذلك جهلا وطريق المعايير في ذلك ترى
طريق ذلك الحكم في الافاق وفي النفس فادارت الطريق والخلق الذي خلقه ساربه لذلك ولغيره اوله خاصة فقد عابنت وحصل لك اليقين ان
كان في مواضع الخلاف والاحتمال لانك اذا رايت ذلك ذهب عنك الاختلاف وبطل لديك الاحتمال ولكن كما قال الشاعر صانع الكلام فلا كلاما
ولا سكوت مخرج معنى كون العلم نقطة انتصفا للذات او صفا للصفة وهكذا في الحقيقة لا يخالف الواقع والقول ان المختلفا ان كانتا فيهما

والمعنى
الذي

في مادة واحدة كان احد هاهن العلم دون الاخر فان قلت كل منهما يسمى علماً في الظاهر فكيف تنفي لثبوتها لك قلت ان الحد يثبت ليس اردنا
 مظهره على ما تسمى العامة على بل على الحقيقة لأن المراد بالعلم الحقيقة المطابق للواقع **قال** وورد ان السنة ثلثمائة وستون يوماً
 هلا الية فلما خلقت السموات والأرض في ستة أيام اختزلت منها فالسنة ثلثمائة واربع وخمسون يوماً ما معناه **اقول** العلم انما
 سبها خلقاً سماها الحروف غير مصوت وباللفظ غير منطوق وبالشيء غير محسوس بالتشبيه غير موصوفه باللون غير مصبوغ بالآخر الكلام كما في
 رواية ابراهيم بن عمر اليمازي عن عبد الله بن علي قال ان جعلت السنة على اربعة اجزاء ليس احد منها قبل الآخر فاطرف من ههنا
 لغافة اللق اليها وجب لها من ههنا وهو الاسم للكون الحرفون هذه الأسماء التي ظهرت سحر سحرها لكل اسم منها اربعة اركان فذلك الشيء
 عشر ذكراً ثم خلق لكل منها اثنين اسماً فاعلم ان اسمها هو الهمزة والواو والياء والهمزة والواو والياء والياء والياء والياء والياء والياء
 الحكيم العزيز الجبار المتكبر الخ واذا كانت الأسماء الثلثة لكل واحد اربعة اركان وخلق لكل ركن ثلثين اسماً كان مجموع الأسماء التي على اركان
 الثلثة ثلثمائة وستين اسماً وذلك الأركان الأربعة لكل اسم من الثلثة على امد الوجوه فظاهرها الطبائع الأربعة فظهر على الاركان الفصول
 الأربعة فاول كل من اركان الثلثة الأسماء مظاهرها الليل والأسود والقوس ومظاهر ثنائها الثور والسنبل والجد ومظاهر ثنائها الجوز والياف
 والدلو ومظاهر ثنائها السرطان والعقرب والحوت وكل ركن عليه ثلثون اسماً فمظاهرها الأيام الثمنا للثلثون فيكون مجموع السنة ثلثمائة وستين
 يوماً ما يستحق طبائع الأسماء واسرارها في الأيام ثم لما كان الخلق لا يخرج المعالم الكون الا مشرفاً مأميماً مرتباً مستبانه على استبدال الالة
 على الوحدة انية كان خلق السموات والأرض في ستة أيام لكن لما كانت أيام الكلي يجبان يكون كلة واما يوم الخريف يجبان يكون كلية تحقيقاً للسببية
 كانت الأيام الستة التي خلقت فيها السموات والأرض كلية والأول يوم الأحد وهو العقل الأول بمعية النقطة للإنسان والثاني يوم الاثنين هو
 النفس الكلية بمنزلة العلقة للإنسان والثالث يوم الثلاثاء وهو الطبقة الكلية بمنزلة المضغة والرابع يوم الأربعاء وهو البع وهو هو الكلي بمنزلة العظام
 والخامس يوم الخميس بمنزلة الكساء والعظام لها وهو شكل الكلي والسادس يوم الجمعة وهو جسم الكلي بمنزلة انشاء الخلق الآخر الذي هو نوح الروح
 في البدن وحين كان لكل يوم اسم من اثنتي عشرة اسماً اختصت الأسماء الكلية بالأسماء الكلية وهي البديع الباعث الباطن الآخر
 الحكيم بحيث كانت هذه الستة الأسماء مهيمنة على باقي الأسماء كانت الأسماء الستة قد تقوت بها الأيام كلها واما أيام الستة انما بعدها التمر لانه
 حسا العبد والنساء والتفصيل وقد استقر فيه قوا الأسماء الثلثة والستين فافخر في المنازل التي لو سار فيها كل منزلة باسم لم تنفصل
 وما حوت فيه من جميع الأسماء قطع ازيد مما يحضر اسماً واحداً والفلك لم يتقدر على جميع الأسماء لأن السنة الكلية لا تحويها المنازل الجزئية
 نعم توجد كلها فيقطع الفلك في ثلثمائة واربع وخمسون يوماً بقوة سيره ولما فيه من الزيادة المذكورة فافخر في هذه الستة الأيام من التغيير
 هذا جدي باطن في جوار السهل ووجه اخر ان الأسماء الكلية ظهرت في أيام كلية بالتشبيه وهي الأربعة الأيام التي خلقت فيها الأرض ما وافقها
 فصل الربيع وفصل الصيف وفصل الخريف فصل الشتاء واليوم الذي خلقت فيها السموات وهو يوم المادة وهو بصورة فافخر في الأيام
 الثلثة وتسعين يوماً على نحو ما قلناه في وجه السابق وهذا كله على محله الفرملا استخراج من قوا الأسماء كما تقدم **قال** وما
 ان المؤمن انما يجرى بال نار اذا خرج منها ما فيها فلا **اقول** والاصل في ذلك انه حاله للدخول وماله لكون فيها الغائب
 عليه طبعها فهو وان لم يتالم بنسبة ما فيه من الوجود الا ان غلبية ميل الطبيعة بنسبه في ناله لشغل الطبيعة باجانبها واما حال الخرج
 فسيبها غلبية خير الوجود على طبيعة الاعداء التي هي طبيعة النار فيكون اذ ذلك خيراً فينال القوة لحسا كالمؤمن ان ارتك حال الدخول في
 وماله الزلة لا يجرى بال المعصية هي النار لخرج روح الامان من المعبر عنه بالغلبة الطبيعية وادبارها فاذا اقلع وتاب فان الم المعصية
 لحياة يعود روح الامان التي هي الحياة وخرجهما هو الموت ولهذا لا يجرى بالنار اهل النار في الدنيا مع قوله تعالى وان جسمك لجزء منك
 وقوله تعالى يصلونها يوم الدين وما هم بها شاكين فلا يجرى بال النار الا من كان حياً قال تعالى لينذ من كان حياً او من كان ميتاً فاجبت ان
 تقاوم انت بسمع من في القبور فانهم الانسار **قال** وما الجمع بين النصوص الآيات لذلك بعضها على الأخطار وبعضها على
 البراءة بكل الاعمال حسنة كانت ام فيجوز **اقول** اعلم ان الآيات والروايات لذلك على الأخطار فانها في الاعمال المحسنة لأن
 الصالحة انما تكون ثابتة اذا كان اصلها ثابتاً اي متصلاً بالوجود المتصل بالوجود شيئاً وذلك لا ينطبق عليها الأخطار لأن الأخطار اي هو
 موازنة الحسنات والسيئات اعدا فلا يصح الموازنة بين الشيء وبين الالابغ واما الحسنات المحسنة وهي التي ما وقعت على الوجود للمؤمنين
 لو وقعت بآه مثلاً او كانت مشروطة بشرط من الاعمال والمعتقدات غير ذلك فتكون المحسنة اصل لها لانها محسنة بعد انصافها لحقيقة الوجود
 فهي جسم لا روح في الحقيقة عند وضعه ان تونن بالتبينة بعد الاكراهة للحقيقة من جنسها وفي مرتبة هذا فان سبها والذين كفروا اعمالهم
 بقية بحسب الطمان ماء ووجه اخر وهو ان الموازنة تقتضي المعادلة بين الموزنين انا في الوزن الصنوي والطبيعي والقياسي والوصفي والروحي

سبحان
الله العظيم

الصبغة

او غير ذلك من اعتبار الموازنة وليس بين الحسنة الثانية وبين السيئة معادلة بخلاف الموازنة لانه الصبي المعبر عنه بالكم هذا لا يشبه
 بمثلها والحسنة بعشر فلا تصح الموازنة واما الطبيعة فطبيعة الحسنة الحرارة والرطوبة والبرودة وطبيعة السيئة الحرارة واليبوسة والبرودة
 واليبوسة فلا تصح موازنة على الكون بعلة الفشا وانما ملك ان طبيعة الحسنة الحرارة والرطوبة والبرودة وعلة السيئة الحرارة واليبوسة
 او البرودة واليبوسة لما ملك من علة الكون والفشا لان الحسنة حبا المحسنين والسيئة كما مر عند هلاك ولا يقال ان الغضب للظلم
 للحرارة واليبوسة مع انه طاعة وكذلك الصبي وان الفسادة والرطوبة والبرودة وبسوس مع ان طاعة لانها قولان الروح الامم التي تستمد منه
 التي كانت قبل ذلك طبيعتها بخلاف الكون هو مادة الحياة والكون في كل شئ وهو الماء الذي قال الله وجعلنا من الماء كل شئ حيا فيكون ذلك
 الاعمال مستمدة من تلك الروح انقلب ما في طبائهم من علة الفشا الاعل الكون وهذه اشارة وبها فاضر عند اهل البيت وكان في الحسنة
 والواها ورايتها لا توزن لها قيمة السيئة والواها ورايتها لا غير ذلك وقد بسطنا الكلام بما لا مزيد عليه في رسالتنا في جواب الشيخ عبد الله بن
 محمد بن عبد الوهاب التي تدل على عدم الاحباط محكمة كقولنا تعالها ما اكتسبت بعلمها ما اكتسبت فمن جعل مثقال ذرة خيرا يره ومن جعل مثقال
 ذرة شرا يره وغير ذلك والنصوص والروايات والعقلاء ومباركة على الاستسها لها في ذلك في الايات والروايات التي تدل على الاحباط مستتمة
 نادرها في الاخبار الجامعة بين هذه وبين تلك والتدبر شاهد به وهو ان الاحباط انما يكون في الحسنة المجردة الباطلة فانها تكون
 ظاهرة في صورة الحسنة وان كانت في الباطن سقيمة بل اسوء من السيئة فاذا قابلها السيئة بطلت صورتها فخرجت الى اصلها السيئة
 وردت اذ ادخلت في العباد بنية صادقة لا يضر ما طم عليه من العجب فهذا واما لها هو الجمع بين الآيات والروايات فلا احباط والاول
 الظلم كما اشرنا اليه سابقا لعدم امكان الموازنة فانهم قالوا وفي النصوص ان الذنوب انما تخفف بالتصفي في كل امة بحسب
 منهم من لا يطهره الا النار وهذا اهل الايمان وفي رواية ان كثيرا من الناس يبسط عنهم لعقاب الواسطة منهم ومن خواصهم فهل الشفاعة
 مختصة ببعض دون بعض المخرج وما بهرنا مع ان المحدث انما يخرج من النار بايمانه لا بالشفاعة اذ لا ثرها ولو قلنا ان الايمان منهم فهم
 للشفعون والشفاعة من الدنيا حاصلة وان كان حقا الا انه لا اسقاطح وباتة البيان موكوف لفهم سببنا **القول**
 لا يخفى ان الذنوب انما تخفف بالتصفي الا ان من التصفي احوال البرزخ وحوال المحنة ودخول النار والشفاعة اما غير الشفاعة
 اما الشفاعة فاعلم ان اصلها لا يشبه الوجود الذي هو المحض المحض انما هو بواسطة الشفاعة والذات الاشارة بقول علي عليه السلام في قوله
 الدين لا يبر الله الا بسبيل معرفتناهم الوسايط بين الخالق والمخلوق في كل شئ وهم ابواب الجوار الوها فانهم بالتصفي في الحقيقة انما
 هي كالمصفي وغيبا على الفطرة المستلزمة لفعل الخير وذلك اذا عوجت الطبيعة وخالف الفطرة التي هي صفة فضل الله بسبب عارض غريب
 لما بين ذلك العارض الغريب وبين الطبيعة التي هي خلاف كيونه الحق سبحانه من المناسبات لان الغريب غير الفطرة فكونه مثلا كوهنا الطبيعية
 مثلا كونه اخلا الفطرة فوافقا على عا الفطرة والتصفي كسر تلك الصورة المحالفة الشقيقة وتبها هبوطها الثانية على صور الفطرة
 لتطابق الفطرة فتقتضه مقتضاها والمصفي هو الواسطة وهو الشافع وبيان ذلك ان الاشياء ثلاثة اقسام قسم صبغته يزيد على وجوده
 الاول ويكون فيها افضل وقسم صبغته يقل من وجوده فالقسم الاول كالسراج فان نوره من التورق ما يزيد على
 فلما كان ظاهره في نفسه مظلم الخمر اما كونه ظاهرا في نفسه فيحصل صبغته تساو وجوده كالقسم الثاني واما ان مظلم الخمر فانه يمكن لما كان
 صبغته اقل من وجوده كالقسم الثالث وهي الاشياء الغاسقة التي تحتاج في كونها ظاهرة في نفسها الا الضياء من غيرها كالجمادات الغائبة
 فانها لا تستبين في الظل وانما كان للصبغة بقدر الوجود استبانت ذلك الشيء مطلقا كالقسم الثاني مثل الحرة فانها لا انظر في الظل والروايات
 التي في القسم الاول كالسراج من الصبغة بحيث تكون تلك الزيادة مظلمة لغيرها من الوجود الغاسقة مكملة لما نقص من صبغتها من وجودها
 والشافع من القسم الاول وهو الذي صبغته على وجوده والطبيعة المعوجة كما قلنا انما عوجت لقلنا ما فيهما من الصبغة فاذا قابلهما الشافع
 كمل ما نقص فيها وصلها بفضل لطيفته والحفاها باوانك حواهر عليها ومعنى كسرها صوغها على هيكل الفطرة التي هو هيكل الصبغة
 ومعنى الصبغة هي الاجزاء الثاني ومعنى الوجود الاجزاء الاول فكل في الحقيقة وجوده لا ذلك المعنى الذي اشرنا اليه من ان التصفي في الشفاعة
 قول الحجة عليه السلام في دعائه لشيعته وان خفيتم وان خفيتم فشفاهم بما فضل حسنا لان الخفة الميزان من المعصية لا طاعة لا وجود والصدق
 لا شئ فان تعاقبوا اذا جاءهم لم يجدوا شيئا ونقلب بفاضل حسنا هم عليه السلام تصفيته وكسر الخفة وصوغها لقبول بذلك الفاضل
 لانه وجوده وانما اوعا عليه السلام بفاضل حسنا لانهم عليه السلام يعلمون من الصالح ان ربه من النجاة والخروج عن بقية التصفي
 الزيادة سمواسايقين وكانوا مقرين بالحسنة والصبغة والوجود الثاني هذا في الباطن الذي في واما في الظاهر ايضا فليس ثم منافاة
 بين الأدلة لان التصفي لا ينافي كون ذنوبهم تقابلها من الدنيا وشدة الموت والحاسب والقبول البرزخ وهو الالفين والشفاعة

قالوا له يا رجل انك لا تدري
تؤمن بالله ولا تتقون ولا تعلمون
ان الله قد خلقكم في ارض
عالمية لعل تتقون

الانسان انما هو روح
والجسد هو كسراج
والروح هي النور
والنور لا يظلم
ولذلك لا يمكن
الموت الا بالموت
الجسد

هذا الكلام الذي
يقوله الله تعالى
ان الله قد خلقكم
في ارض عالمية
لعل تتقون
هو كلام عظيم
يحتاج الى تفكير
عميق

فهو ذو نوره لا يقابلها تلك المحسوسات
عليه الاضواء والاشعة والاشعة لا تقابلها تلك
هذا الاشارة بقوله تعالى ونظروا في خلقنا
الشفاعة لا تقتضي ذلك غاية التصفية والتجسيم
لا بالشفاعة ولا اثارها الا انما هو ما قلنا
مع بقاء الموضوع وهو الايمان فان خرج
خرج ابا الشفاعة وقوله والشفاعة من الدنيا
جرت على سبيل التصفية او على ظاهر الشفاعة
وتمتوهما على سبيل صورة المعقول فراجع **قال**

قال

دان ليس بلوغ الشريعة ادفعته وشكوه
عقلية يتيقنوا حقيقة الحال **اقول**
على اذنه ولهذا قال الفقهاء ان المميز
وهذا معنى الاعتماد على اثره معتادا
الاحكام الام لا الذي يظهر لان ما يتعلق
ملا وغيره الا بغيره عليه نعم بلو من
التيه في له صانعا هوانا كل شئ به عليه
سنة وبسنة عند ثلثين سنة وثلث عند
من العقل الطبيعي وباعتبار التوالتا
باطن والشريع عقل ظاهر فيلو من هذا
عليه فابن من المعرفة سواء كان ذلك
واعلم ان الغائب عن وجهه مد فيظن فيها
لا الامارة العادية فانه يعرف عاده
مبتدأة او مضطربة لم يستقرها عاده
يكون عليه اكثر النساء بل لا يكون نادا
ووردت في اشهر كالمعجزة ووجود ذلك
ذجت على الاصح هو ما يحصل في الطن
فليس في بعد معرفة ما ذكرنا من ان
العباد فان الخطاب صابغ من الخطاب
ترجح افنونا مشايير ملحورين **اقول**
منها الابد المفقود بل حصل غير فلا
اها الى الحكم ولم نصبر عليها **قال**
قال ما علة جعل الكافر الملائكة انما
فالوا ان الملائكة توجد بوجوده كالتابع
بلنا انها خلقه فيضف الكاذب ان هذه
عما يقولون علوا كبر بل لان هذه
باتها نبل ولدوده اى متولدة من لفاعل
الارض وخرها الى هذا الالاء الله الملك الحق

قال

قال ما علة جعل الكافر الملائكة انما
قالوا ان الملائكة توجد بوجوده كالتابع
بلنا انها خلقه فيضف الكاذب ان هذه
عما يقولون علوا كبر بل لان هذه
باتها نبل ولدوده اى متولدة من لفاعل
الارض وخرها الى هذا الالاء الله الملك الحق

قال

قالوا ان الملائكة توجد بوجوده كالتابع
بلنا انها خلقه فيضف الكاذب ان هذه
عما يقولون علوا كبر بل لان هذه
باتها نبل ولدوده اى متولدة من لفاعل
الارض وخرها الى هذا الالاء الله الملك الحق

هذا الكلام الذي
يقوله الله تعالى
ان الله قد خلقكم
في ارض عالمية
لعل تتقون
هو كلام عظيم
يحتاج الى تفكير
عميق

عن هذه الامثلة وضوحها
عليه السلام
الوجهين
التيه في له صانعا هوانا كل شئ به عليه
سنة وبسنة عند ثلثين سنة وثلث عند
من العقل الطبيعي وباعتبار التوالتا
باطن والشريع عقل ظاهر فيلو من هذا
عليه فابن من المعرفة سواء كان ذلك
واعلم ان الغائب عن وجهه مد فيظن فيها
لا الامارة العادية فانه يعرف عاده
مبتدأة او مضطربة لم يستقرها عاده
يكون عليه اكثر النساء بل لا يكون نادا
ووردت في اشهر كالمعجزة ووجود ذلك
ذجت على الاصح هو ما يحصل في الطن
فليس في بعد معرفة ما ذكرنا من ان
العباد فان الخطاب صابغ من الخطاب
ترجح افنونا مشايير ملحورين **اقول**
منها الابد المفقود بل حصل غير فلا
اها الى الحكم ولم نصبر عليها **قال**
قال ما علة جعل الكافر الملائكة انما
قالوا ان الملائكة توجد بوجوده كالتابع
بلنا انها خلقه فيضف الكاذب ان هذه
عما يقولون علوا كبر بل لان هذه
باتها نبل ولدوده اى متولدة من لفاعل
الارض وخرها الى هذا الالاء الله الملك الحق

للهدنة بآل العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **وبعد** فيقول العبد المسكين احمد بن زبير الدين الاحمسي اني قد
بعض السادة الاجلاء الطاهرين القادرين للحق المبين عن مسئلة جليلة لم يثبت لها احد لم تذكر في سؤال وجوابت على اجابته لا تراهل
الكلمة ولا يجوز ان يجمع منها فيكون مطلوباً فجلت سؤالاً منسلاً والجواباً منسلاً كما ان البيان فاقول وابته للمسئع **قال** في الحديث
ان الشيطان لم يكن في الرواية ان يمثل نفسه بصورة الانبياء والاولياء عليهم السلام وسببه مع ان الانبياء ويحيون في اي صوراً
على ان يمكن للشياطين الخبيثين والانس في البقعة ان يدعو النبوة والولاية كما وقع غير مرة فكيف يمكن ان يدعو ذلك في الرواية ودواجنا
فاطمة الزهراء صلوات الله عليها مشهورة وهي ناطقة بالنبوة والولاية فكيف التوفيق والجمع والالتباس من جنابكم ان تشروا حواشيه
وما اجره الا على رب العالمين **اقول** ان الرواية الدالة على هذا المعنى متواترة معان من الفرقين ولا ينبغي التوقف في
هذا المعنى وهوان الشيطان بصورة النبي صلى الله عليه وآله ولا بصورة احد من وصيائه عليه السلام ولا بصورة امد من شيعتهم
كالانبياء والرسل والاصحاب والشهداء والصالحين من المؤمنين والاولين والآخرين ولكن هذا المعنى شرط وهو الذي كثر في الرواية
في الرواية ان النفس نبتت بوجهها وهو الخيال الجاهل فيمنطرح في صورة من الصورة هيتهما على نسبة ههنا وكهنا وكهنا وكهنا من
القول والعرض بالاستقامة والاصحاح ومن الكبر والصغر ومن كونهما من بياض وسواد وغير ذلك والاشياء لها عنها انما باعتبار ما هي عليه
في حقيقة ما هي منطبعة في ذلك الماد لا تناط بها الاحكام الابعة اعتبار صورها الا كما هي منشاء الحقيقة الثابتة التي بناط بها الحكم والحقيقة
عليها فالحكم عليه بالاشياء عند اوله ليس خارجاً على الوجود في فعل هذا بظهوره في الشرط المذكور وهو ان يعتقد في الرب كاهو عليه في الوجود
في زيارته المؤمن الصالح ان خبيث تصور الشيطان بصورته لا يتم يقابل خيال الاجتهاد وهو واحد مظاهر الشيطان والبقايا بحالها
هو حقيقة زيد المؤمن فانه مظاهر الوجود الذي هو واحد مظاهر الله فقد نقل ان ابليس اللعين لما تجلى موسى وتبرق خرق الابرار من نور الشدة
هرب الى اسفل السافلين والاشراق فاذا ذكر الانسان زيداً من حيث ان صلح اى مطيع لله وعبد له ظهر له ان ربه ربه في عبوديته
واعمال الخير فقد ذكر الله وهو ليس بالشيطان مدخل في ذكر الله فاذا ذكر الله صلى الله عليه وآله وسلم على المؤمن او الامام عليه السلام واحد من الشيعة
هم شيعته ومطيعون الله فقد ذكر الله ولذا لك الاشارة بقوله تعالى ان عبادك ليس لك عليهم سلطان الا من اتجك من الغاوبين يعني ان الذين
استغوا الشيطان عليهم سلطان وذلك لكونه جلاطون في النبي صلى الله عليه وآله وسلم او احد الائمة عليهم السلام او شيعتهم تصور صور الشيطان في صور
التي يخلها من وجهه وما يظن في الحقيقة صورة طمنا فلان الصورة حالها على هيئة المراءة وكهنا وكهنا ونسب الصورة اليهم كنسب للتصور لظهور
واما انهم يحيون في صورته سواء الفوق لا يجمع الصور فيلبسوا منها ما شاءوا لكنهم لا يلبسون صور الشياطين والكلاب والخنازير لان هذه
لم تكن من شيعتهم وان كانت لهم وانما يلبسون احسن الصور والطيبها والاشيطان لا يلبسون احسن الصور لانها ليس في ذلك من سخنة فاذا ظهر الشيطان في صورة
هو كظهور بعض الكفار في بعض الصور الحسنة وليس في اصل خلقهم فان الصور الحسنة من الوجود وتخرج منهم فلا يدخلون النار بها وانما يكون
بصورهم الحقيقية كلاباً وخنازير فكان المؤمن لا يجبر صورة الكافر الجليل الا نيرها فيحرق في نظره كك لو ظهر له ابليس في صورة حسنة رآه فيحرق الا نير
بنور الله فلا يظلم في الرواية بصورة اهل الحق لا تراه الا بصورة اهل الباطل كما قرنا اذا ادعى شيطاناً في البقعة ان النبي وامام لا يظلم بصورة
من ادعى بنسبه فيعرف المؤمن البتة بظهوره في الاعمال والصفات ولا يمكن ان يظلم الحسن في الاحمال والصفات الا ان ظهر ذلك بحيث يخفى على
المؤمن ويجب عليه الحكمة ان يكشف سره والا كان مغرباً بالباطل تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً نعم ذلك يخفى على اوليائه لانهم لا يعرفون القرب بين الحق
والباطل ولا يعرفون صفات النبي والامام فيكفون بحج الدعوى انما سلطان على الذين يتولونه والذين يمشرون على ان الله سبحانه يبين اوليائه
بطلان دعوتهم الى الصورة الاولى كما في الرواية ولهذا نراه في المطبوع بالعكس يقول رابن في المنام رسول الله صلى الله عليه وآله في البقعة
رابن رجلاً يدعى رسول الله ولا يبدان يكشف سره كما ذكرنا وذلك كما نقل في تفسير قوله تعالى ولقد فتنا سليمان واغتنا على كرتيه جسداً ثم انا
ان جعل الحق تصور في صورة سليمان عليه السلام فاني الجارية فاخذ الحاتم منها وكان سليمان عليه السلام اذا اراد الجماع نزع الحاتم واعطاه الجارية حتى ينسل
اغدا الحاتم بعد على كرتي سليمان عليه السلام فانفادت له الجن والانس فاني سليمان عليه السلام وقال انا بنو الله سليمان فضروه وطروه وقالوا بنو الله
الملك وبقي يدور في ملكك لا يجبر من يطعمه فرسا وذلك الخبيث فاعز وكان يجبر ام سليمان وهي تقول كان ابني ابو الخلق في كفيف بغيره هكذا
الامور التي كشف الله سره لئلا تكون للناس على الله حجة ويؤمن بوجاهة ما كان يخفى امره امر الله ملكاً فخره قرب وروح الحاتم في البحر فاشعرت
صغيره وكان سليمان عليه السلام يدور على ساحل البحر فرأى صياداً فسئل شيئاً فاعطاه سمكة فاخذها سليمان فسقها فاذا الحاتم فيها الخبر فاعز
فتب في البقعة بالانبياء كيف فضحه الله بافعالهم ثم يمهله وقد نعت الفرق بين الرواية والبقعة في اصل اسما الانبياء عن اوله وامامه في البقعة

من التي انما في ما علة التي
لانها موصلة الصور التي
تكون بها الحقيقة الحقايق

٢ ولو تصور الشيطان احد مظاهر الخلق
لان معنى ظهور صورته
في الصورة التي عنان الى
نوعاً من صورهم

لنفهم عليه الحق الباطنة علان
الدعوى في البقعة من التعلق
فيها الى نفس المدعى

وكان ابني سليمان عليه
في الحسن وكان اسما ان الله
كانت عادة بنو الله في البقعة

بهم في مختصر القول في معناه آثار ثمان باها وبعلاها وبنها عليهم السلام يخرجوا المذهب بعض الأوصاف فيجدهم عنقاد طبع واجتمعوا عليه فلقد
 صلى الله عليه وسلم لفته فوقع مبتدأ واخذ على است لفته فوقع مبتدأ واخذ الحسن لفته فوقع مبتدأ واخذ الحسين لفته فوقع مبتدأ فانبهت محذور
 كاتمة امرها فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج بهم اجمعين الى المدينة المعلومه فذبح عنقان وطبخ ووضع بين ايديهم فاطمة عليها السلام
 فلما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لفته بكت فاطمة عليها السلام فقال لها ما يبكيك فاجرت برؤياها فاعتمت لذلك فترك جبرئيل عليه السلام
 وانى بذلك الشيطان وانما باعدها موكل بالربوب واسم الروافد ان شئت ان تدبر فافعل فاعطى النبي صلى الله عليه وسلم العهد المبنيان
 لا بصورة في صورته ولا موصوفة امد من خلفائه المعصومين ولا في صورة امد من شيعتهم هم فاعلم ان الله سبحانه لما كان فعله للاشياء او امانا هو
 ما هي عليه اقتضت الحكمة ان يكون ذلك على الاختيار ومقتضا الاختيار والقدرة ان يجري الضرع على الاستبان فاقضت الحكمة ان يجري الشيطان
 لا بصورة في صورته الا هو شأن الامتثال وشرح العلل والبيانات قوله تعالى البيّن لكم على ما تقدم هذه الرواية ليكون سببا للمعصاة وان الشيطان
 لا بصورة في صورته كما في نظائره مثل صمت الحسين عليه السلام ولم يتكلم حتى خيف عليه الحسن فلما اكبر جده صلى الله عليه وسلم في الصلاة كبر عليه
 فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر الحسين عليه السلام حتى فعل سبعاً ليكون ذلك علة وشراً للاستحباب التكرار والتمسك في الافعال
 فاذا عرفت الاشارة ظهر لك ان هذه الرواية لا تنافي الرواية الا انها جردت للبيان والشرح الذي هو سر الامتثال للاشياء في وجوده على
 التام والامر المنقذ اذ ليس باجر على فاطمة عليها السلام من اغواء الشيطان وانما اجر الله تلك النجوة بالملك الذي هو موكل على الرها وهذا رده
 اتاها الا ان فعل ذلك لفاطمة عليها السلام بالملك هو امر بطاعة فخره ذلك عليها السلام طاعة كارهة الفقه او انما لعله لا يجنبه اذا كان عنده
 ولم يكن ما نزل الاذنيها اذا امرته بالاعتقال في غسل الميت فانه يظهر الامتنان الذي امر المسلم في الاعتكاف والتعجيل في ذلك في الحقيقة فعل المسئلة
 الرها بالملك فهو في الحقيقة فعل الملك الذي هو بآلة الوجود هذه المسئلة من التام الاعظم للوجود فانهم يفسر سؤال وهو ان الشيطان لا يمتد بصوره
 وذلك للعلّة السابقة لوجوده لا يكون الا على اكل النظام وانما تصور بالملك ذلك الشيطان بحكم الاشارة في تعجيل الملك المسلم بالامانة
 ان تكون رؤيا فاطمة صفة صفة عليها السلام مطابقة للواقع وتلي من ذلك ان يموتوا اذا اكوا مع انهم عليهم السلام لم يموتوا والجواب ان رؤياها صادقة لما قلت
 التعليل ولا توافقها الواقع فانهم اتوا المكافاة وجمعوا وصا كما رأيت الا انهم لم يموتوا طاهر النقص في رؤياها الا انها بصورة حساب التصوّر طلب
 وانما اقتضت ليكون ذلك باخذ العهد على صحتها لتأسيس سبب هذه القاعدة ولما كانت رؤياها صادقة للعلّة المذكورة وجب ان يكون المتوكل بالامانة
 هو الذي رآه عليه السلام في عالم الخيال ولما كان ذلك جازيا على اهل العصمة عليه السلام وكان المتوكل بالامن يطلق على من هلك الدين وعلى من الانقطاع
 الى الله والقضاء في بقائه تعين ان يكون ذلك التام عليهم الامتناع الاول عليهم بالذليل القطع فيكون الرؤيا صادقة مطابقة للواقع فقد اشرقت
 الاجماع ما يبرح البر من شقوف اجوبة المسئلة فيما يخص من الاعترافنا والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد والدا الطيبين الطاهرين

مسألة في القبول

لهذه الدنيا العالمين وصلى الله على محمد والدا الطاهرين وبعد فيقول العبد المسكين احمد بن محمد بن ابي الحسن اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في الذي يعرض المسائل لطلب معنى جوابها على جهة الحقيقة فكنت ما يحضر اذ لا يفسد الميسر بالمعسور والله عاقبة الامور **قال**
 ان من العباد من كان ما يراه في النوم ليلاً وهذا ان يكون رؤيا صادقة مطابقة سر جابدين تغيير تكون كذلك باحدى تغيير من العباد لا يظهر صدق
 رؤياه ولو ظهر كان مخالفاً كغير التغيير **اقول** ان الرؤيا لا يصدق فيها ان ما يراه الشخص في السماء فهو حق وما يراه في الارض صغاً امراء
 وورائها تكون في بعض اللبيا لصادقة وفي بعضها كاذبة وورد ان الرؤيا اول اللبيل كاذبة واخر اللبيل صادقة وربما اشر اول بان سماه الظاهرة
 بالنهيب عن شياطين فان تظا الامر استر السمع فانبعشها مابين وهو يدل على ان ما يراه النائم في ذلك السماء هو رؤيا حقا لان الشياطين
 لا تصل هناك فلا تصور فيها بصور الباطل وانما شكها الملائكة في تصور فيها بصور ما وكلت به من الاشياء المنقشة في الخيال فاذا رأى الشخص
 هو حق مطابق للواقع وان كان ما يراه في الارض فهو من تصور الشياطين وهي لا تصور الا بما اقتضت له من صور الباطل وذلك لا يطابق للواقع
 ومنه لئلا بان احوال اللبيل تختلف في الشهر وفي الاسبوع وعند انقوا الكواكب باختلاف الافاق واختلاف اعمال الرائي فتكون في الشهر اللبيل الاولى
 من كل شهر مثلاً في الاسبوع مثلاً في كل سبت من كل اسبوع مثلاً في كل ليلة وكل ليلة يحصل فيها زمان كواكب مخصوصة بها حكم خاص فاذا
 ذلك القران في اللبيل الثانية بغير زيادة من الكواكب الشبانية او غيرها ولا نقصا كذلك ولا تغيير ولا تبديل لك وكانت ما كان من ذلك الشخص في هاهنا
 الاعمال مثل ما كان في تلك اللبيل الاولى يكون حكمها حكم اللبيل الاول وهكذا وكذا اتفاق اوضاع الافاق من العجم والصحو والريح والمطر وكثرة الاجزاة
 وغير ذلك في لبيلين يوجب تفاوت حكمها وكذلك اتفاق عمل في لبيلين وهذا كله مما مقتضه تلك الامتنان اذ لم يعرض لها من غير ذلك المقصود
 او صفة او مدة او مكانه وكما في احكام تلك المقصود في الاجسام في الخيال والنفس وما ينطبق فيها على نحو بطول شهره ويا في بعض الاشياء

رسالة القديس
عيسى

للحسنة ذلك وفتر الثالث بان اول الليل كان لبدن ممتلئاً بما يحرق الطعام فانا تصعد للدماغ فلو لم يتخذ في اشكال من الاخرة على هيئة بعض
والصفا في ايام الشخص في خياله فيتوهم انها صور انطبعت من المعالجة الخارجية فاذا استيقظ اخبرها وليست شيئاً الا انها في خيال من الاخرة
تكون هذه الاخرة على هيئة بعض الاعمال لان جميع ذوات الوجود من ذات وصفة واثر يخرج كل اسفل منه فيكون بمقتضى طبيعة من الوجود على
الاعلى لان كل اثر يباين صفة مؤثره كافر في عمل واما الخليل فلان لبدن حال قد خفف عن الترتيبات من الطعام والمشي وصفا الدماغ فلا ينطبع
فيه الاماكان متخففاً ما رجوعاً فان اولى الشخص شيئاً في السماء ولم يحصل له مانع مما اشترى من خصوص الاوقات والقرائن والافعال والايام في الارض
وحصل بمقتضى الحق من خصوص الاوقات والقرائن والافعال والحقيقة من خصوص الاوقات والطعام والشراب او كانت يدباً في القلب بالمقتضية لظهور الاماكان
منهاها الا وادار واضاع الافلاك او بالقرائن او الاعمال الصالحة مع عدم الموانع المشار اليها كان في الاحتفاظ ان تمت الا سبباً المتضمنة لمانع فان
موجباً وقع الترتيب بعينها بلا ملاحظة الرأى واما خارجة بعينها من القضاء وان تمت المتضمنة الغيبية كك خاصة بدون الشهادة يخرج
ناو بلها بلا ملاحظة وان كان في بعض تلك الاسباب ضعف نقص من جهة القابلية التي هي من الشخص التي هي في الوجود حصل لها تعبير فقلت لذلك التعبير
بفتح على اربعة خيال الرأى صور ما هنا لك على هيئة التعبير فيكون التعبير المراد في المنام منبسطاً بهيئة التعبير فيقول ما كان ضعيفاً من تلك
ولهذا لا اعلم المعبر المتفحص في الاماكان في المنام بتصوره بصورة التعبير فيصرف ما في قلبه من معنى رؤياه الى المعنى الذي يظهر له من المعبران كان
تعبير الرؤيا بهيئة التعبير الا في بعض الحكم والمطابقة على التائيد وان رأى الشخص في منامه شيئاً وهو متلبس بخلاف ما اشترى اليه من شرائط الله
ومقتضياتها كان ما في الواقع فيكون كذا **قال** وهذا من الصالحين من كان رؤياه صادقة ومنه كذا او كان بعضه

كاذباً وصادقاً ومن الظالمين ايضا كك ما علمت فيهما واستدعاني ان يبين لنا الشئ اصل الرؤيا ومنشأته وحقيقته ومن اعلم الظاهر
اقول لما كان كل شخص له جسد من جهة وجوده وهو العقل وشأنه الصدق والحق لا يمكن ان ينطق عن الهوى وليل الشيطان
نصيب ودج من جهة ماهيته وهي النفس الامارة بالسوء وشأنها الكذب والباطل لانها لا تلتفت الا الى الهوى الماهية وهي فوهيما البصر
للتشمن من دون الله طلعهما كانهما في الشيطان كان الرجل الصالح اذا كان الوارد عليه في المنام من جهة العقل اي التفاتاً لذلك الشئ
كان رؤياه صادقة لان الشيطان لا يتصور بصور الحق والنور الا احرف وان كان بعض رؤياه من جهة التفات العقل وبعضها من جهة التفات
النفس كان لما كان من جهة العقل والتفان صدقاً وما كان من جهة النفس والتفان كان باهواً حكمه يشتمل الصالح والطالح ولو كان رجلاً لا يكون له
التفات من جهة النفس اي كانت رؤياه صادقة كذا في العصور بين عليهما ولو كان رجلاً لا يكون له التفات من جهة العقل اي التفاتاً
سابقاً فراجع واما اصل الرؤيا فاعلم ان الروح المدبرة للبدن اذا لحقها مال بالاستعمال الا انها في بدنها الغذاء وتصنفه ودرجته ووزنه
وتقديره اجتمع في القلب استراحت فضعف الارتباط بها ودرجتها فاندكر عالمها الاعلى الا انها قد علفت بها ناء التقبل والحفظ ما صفت
الاعمال الجيدة والذميمة فاذا التفت للعالم الاعلى شاهدت ما هناك مما تطورت نوارده القدر فتدقق في رؤياها صور ما ينظر لها من هناك
وتكون صحيحة ذلك لا تتفاسد بطلانها وكالذي نقصه على حسب استقامة الحركات وعدها في الكبر والوضع وذلك على حسب البصيرة
من التفات المستفاد من الاعمال فان كانت حميدة استقامت وكلت وصحح الانتعاش فكان ما تغاير هو الواقع وان كانت ميمية فعلى العكس ان كانت
مزمجة كان ما يترجمها فافهم الاشارة بهذا اصل الرؤيا ثم اعلم ان ذلك واسطة فان كان هو الشيطان المتقبض للرؤيا السمع بالرؤيا كان
باستقلاله كانت الرؤيا باطلاً انما الجوى من الشيطان ليرون الدنيا من انوارها ليس يشارهم الا بان الله وان كان الواسطة للملئوك لم يكن باستقلاله
كانت الرؤيا صحيحة وان كانت من يدها كانت مزمجة ثم اتانا ان الحيا اذا قابلت الرؤيا التي هي ذاتها بالقدرة تتقش فيه الامور ما يفور من
نوارده القدر فينتبهن نوم ويقع ما يلقى صورته قبل الوقوع ويبدو يكون بعداً لا خباية لان الاخبار مما يتحقق بالانتعاش المقتضى للوقوع
وتما يكون بمعونة التعبير فهذا منشأها ولما جرت حكمه الله سبحانه بان لا ياتى بغير صور ملابها من ذات وصفة لون او مقدار او بعدا
وقت او جهة او غير ذلك وذلك لانه حكيم من صنعها وجب ان تتقش في الحيا لصوره كل ما يابها فيه الشخص في خياله فيرى ما استبح
لان ما في الحيا طريق التخيل لذلك الشئ وصحة وفساد كاله ونقصه من الاحوال المذكورة سابقاً فراجع هذه حقيقة الرؤيا واما عالمها
عالم البرزخ والمثال لله هو وراء الأجساد فان كانت صحيحة كان شاهد الاشباح ما ينزل من عالم الغيب الى الشهادة في عالم البرزخ من وطيا
وان كانت باطلة كان قد شاهد اطل ما عرض في خياله من وضاع الاخرة وادها النفس التي تقدر باشباح الشياطين في الاعداد الطبع
من جبالها وجابرها هذا عالمها فافهم راشداً **قال** ومنها ان قد يكون الرجل عبداً زهداً صالحاً طالباً للعلو حسن الخيال

المصدق رؤياه ابداً
وابرهننا على ما

فيسمع من العالم ان من الفريضة تعلم صول الدين بالادلة البقنية بحيث يتيقن في كل العقائد ولا يشك فيتعلم هذا الصبر الذي العقائد
بحصول اليقين فيها ابتغاء مرضات الله فينسلط عليها الشيطان والنفس فيشككانه ويوسوس في صدره فيكثر في شكك في الاعتقاد وفي ذلك

هذا هو الحق والباطل
والشك واليقين
والعلم والجهل
والقوة والضعف

لأن لم يكن لشك فزاد في هذه الحال فكفره في تحصيل الأثرة التيقينية لحصول اليقين وكلما زاد تفكروا زاد تشكيكهم وبسبب البلاء العظيم وما يعلم
 وخلاصه منه وهو بيان أن يوتى بلايا ويستدعى من الشك أن يبين طريقه من غير مخلص من هذا البلاء العظيم **اقول** اليقين
 قائم بشرق على طلب الشخص يحصل به السكين والطمانينة والراحة وهو يحصل من مشاهد الأموال المطابقة للواقع مطابقة لنفس الأمر موافقة
 للأعتقاد ويقابل الشك ولما كانت الحكمة قد جرت بإيجاد الأشياء على ما هي عليه وما كان ذلك إلا إذ اجتمع على اختيارها فثبتوا في ذلك الله مع اختيارها
 والألكن الأشياء على بعض ما هي عليه وبعضها ليس عليه ولا يكون الشيء لذاته على غير ما هو عليه والامكن هو آياه والاختيار يستلزم أن يوتى
 من الحق ضعف ومن الباطل ضعف فبما كان به ملك من ملك عن بيته ويحيى من حي عن بيته ولو ظهر الحق ليحفظ على ذي حج وكان في التكليف
 في كثير من المواضع الجأ وهو لا يحسن في التكليف في أغلب مراتب اليقين بقوم احتمال الشك لأن غير مستقر النظر إلا يزال الرب الأفعال
 الخوض في الفرض يجرحه عليها فاذا مال الشخص مع حصول الرب في استقر عليه رشك وإذا شك في اليقين لأن الشك إذا ورد على نفس اليقين القلب
 شكاً قال صل الله عليه وآله لا تروا أبوا فتشكروا ولا تشكروا فتكفروا فاذا نظرت في دليل مسئلة وثبت لك الحق فلا تمل مع احتمال المناهضة لأنه من لغا
 الشك لا يشكك للمتيقن فان لا التفت لا خلا الحق ان استوحش من الغالب هو الرب فاذا استقر اليقين التفت بعد استقرار الرب حصل له
 ميل ما شك فاذا استقر الشك والتفت حصل له ميل ما كفر فاذا ثبت لك حكم بالدليل فثبت عليه ولا تلتفت لاختلافه قال الله تعالى فاستأصمك
 بقطع من الليل وهو آخر الليل القريب من الصبح لأن الأسماء يتعد عليك باهلك فالتفت فلا يمكن ان تفت على يقين لا تخيل نفسك في
 الاذ اليقين المقارب للصدقة ثم قال تعادلتع ادبارهم اي كن سائفاً لهم فتم على اليقين في هذه الأسماء انك اذا ظهر اليقين في التفت
 فيدلي الاحتمال لا قبل اشتغال بطلب محضه اخرج حتى لا تلتفت في الأول للاخلاف ولو بالفرض والنسور والاحتمال ولا يفرض القول به من غير
 فتخرجك الأمر للرب هو قوله تعالى ولا تلتفت معكم احد ما صوا حيث تؤمرون وذلك خطأ من الله سبحانه للعقل واهل العلم والجد والجد
 والجدوة الا امرئك انه مصيبها ما اصابهم وهي النفس الامارة بالسوء فالتفت في الأمور ما وانت ذاعفت ان الله منك انك تطلب المعزة لغير
 وهي النظر والتفكير فخلق الله وما ادع فيهما من الأسرار والحكم في القدرة وتفكر في الموت وهو موجود بغيره وان يرد منك الاستعداد للتحليل
 ذلك محتمل لكون ما نفاك من ذلك الألفاظ المعنى عنده والطريق القريب المسافة الى الله هو هذا والبد الأسماء بقوله تعالى اولم ينظروا في
 ملكوت ربهم الا هم لا يقرئوا وما خلق الله من شيء وان عسى ان يكون مقاديرها عليهم فبأي شيء بعد يؤمنون فبين ان النظر في الملكوت مع الاستعداد للموت
 قبل نزوله هو طريق الأيمان النافع فاذا اشتغل الشخص بالعمل والنظر في غيره نفسه والاستعداد للحق حصل لليقين بالمعاد بلا سهل ولا
 شك ابداً لأن التقرب بسبب الاستعداد لا يفتت كما هو شأن كل من اهتم بما رانته لا يفتت الى ما سواه هذه السيرة الجبيرة فيها المخلص من اللبلاء
 العظيم وامان صرح نظره في الفكر من دون الاشتغال بالعمل داخل من العبادة فان الشيطان يتوعد به ويأسيه في فكره من حين يمينه ليشغل عن
 الخيرات بما يلقى عليه من التبهات واما ينزعك من الشيطان فاستعد بالله انه هو التمتع العلم اللهم من بيننا وبينه حولك فانه لا حول
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم **والله الرحمن الرحيم** وصلى الله على محمد واله الطاهرين

لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله الطاهرين **وبعد** فيقول عبد المسكين احمد بن محمد بن الحسين الاحمسي ان قد ارسل الى الشيخ
 عبد علي بن عبد الجبار القطيبي بمسائل يريد جوابها فنقل كلامه متناوذا جعلت الجواب **قال** وهناك بعض الآحاد يفتنون
 لتامعها ما يؤيدوا باطناً عن الفضل في تفسير قوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل عن الجعيد
 عبت بها قال الحجة فاطمة والسبع السنابل سبعة من دلها سابعهم قائم فله الحسن قال الحسن من الله امام مقررنا الطاعة ولكن ليس الشك
 التسعة ادهم الحسين اخوهم القائم عليه فله قوله تعالى كل سنبله مائة رحمة قال عليه بولد الرجل منهم في الكون مائة من صلبه وليس
 ذلك الا هو لانه التسعة **اقول** اعلم ان الحبة مأخوذة من الحب بضم الحاء وهو في لغة اهل البيت شيعتهم حقيقة فيروى في
 الفرجي ما احبه والتوحي قال ان يخلق العلم من الأئمة والتوحي ما بعد عنده وعن الصادق عليه ما معناه في قوله تعالى ان الحبة والنوى
 الحب هو الحب لانهم شيعتنا الخ فالجدة فاطمة لان الحب المحبوب والحب فاطمة لان الله فطمح انظم مجدها من النار هي حبيبة الله وحبيبة
 ولا يربان الحبة تنبت السابل والسنابل يجوز ان تكون في سنبل ثوب يري جره من خلفه وامامه فاستعمل من اعقب من نسبه من خلفه وامامه
 مات قبله او بقي بعده وان تكون من المعروف لانتم الاله على الحب فلما كان المحو هو الوجهين معاً اللهم الحسين عليهما يعني اول السائل الحسين
 عليهما لم يكن له من عقبه في الرحمة مائة من الباعين في الحب والوا لا يه حتى هنا الواست لانه من الأيمان وهذا من الخطب بالانجيل ما ورد من
 للرجل في الغر الرجعة الفكرة فلا ينافي ذلك لأن المائة المشار اليها هم البايعون وقوله عليه السلام ادهم الحسين عليهما يعني اول السائل الحسين
 والثانية علي بن الحسين والثالثة محمد بن علي والرابعة جعفر بن محمد والخامسة موسى بن جعفر واما علي بن موسى علي الهاد فقد خلا في حكم

الحسين عليه السلام

الحسين عليه السلام لأن ذلك حكم ظاهر وهو منوط بالصفة الظاهرة والأسم هو تلك الصفة الظاهرة ذلك محمد الجواد عليه السلام دخل في حكم محمد البقرة عليه السلام
لأنه لا ينفصل ظاهره على كل حال بل اسمه احد بضاً وعي عن الحجب هو العلم يكون للملأ بالسنبل هو الذي يكون منهم العباد وهو هنا على اسكو
ماتر فافهمهم **قال** وحده في الجالس ان الصادق عليه السلام من بعض اصحابه على الشط في حجة وعانقت الامام عليه السلام
فلم يبق فانزع الرجل فقال الامام عليه السلام لهذا الملك الماء خرج وعانقت **اقول** اعلم ان الملكة عند اهل المشاهدة كل
منهم من جبر ما وكل بذلك الملك فوام تلك الجهة التي وكل بها والموكل بذلك الشيء الذي له صفات وكل ملائكة موكل بتلك الملكة بردد
ويصدرون عن امر وهم من كائنون من المنبر فلا تركة المعقولان عقول والموكل بها عقل الكل وملائكة الصور صور والموكل نفس الكل يعنى
اللوح المحفوظ وهو ملك كما في قول الصادق لسبق الثور وملائكة الطبايع طبايع والموكل بها ملك من الطبيعة اعوانة في ذلك جبريل عليه
وملائكة المواد مواد والموكل بها ملك المادة على ما ذكره ملائكة الاشكال اشكال والموكل بها ملك شكل الكل وملائكة الاجسام اجسام والموكل بها ملك
راسخ تحت العرش وجلاء في اسفل السجود وملائكة الاعراض كل من جنسها وما ورد تصورها ونوعها باختلاف الالفة العباد عن السنة الايام التي خلق فيها
الارض والسموات وبهذه ما بينهن فاذا رايت العباد والارواح مختلفة فضع كل شيء في مكانه وقالوا ان الملكة خلقت من اشعة الوجود فلو انبت
الى وجود من شخص جعلت من تلك الاشعة اصحى مثلاً الصخرة اذا طرحت منها النفل الذي يهبط بها بامر الله الى السفل لم يهبط واذا طرحت منها
التي تصد بها كاشاء الله لم تصد واذا طرحت منها العرض الذي جعلها باذن الله مرتبة لم تدهك وانزل الله بها ملكا يهبطها وملكا يجعلها
وملكاً يجعلها نحر وملك اشعة وجودها فاذا زالت هذه الثلثة وحقت بمركبها اصحى من ملك الجهات وهكذا حتى نفي فضل الماء الملك
بالملة والموكل بالصورة النوعية والموكل بالسلب والموكل بالمعاني والموكل بالثقل وهكذا فلو عانق الامام عليه السلام بالهبة الاثره بنوعه ونفسه
فانهم ما الذي عليك كما لا يسع بواحدة في الدفاتر ولو شئت ابنت الماد على ما تصور العوام ان من الملائكة كلها اذا احسن شعور لا تهم حيوانا
لا طيرت ذلك ولكن يحتاج الى طول الكلام بوضع مقدّمات وابداء واقامة دلالات وذلك يخرج عن المقام لأن هذا المعنى الذي يقولون له
هو الحق في هذا المقام لا تهم حفظوا عباداً عن اهل الحق طابقت ما نظروا عليه فوعوا طاهرها الذي هو ان باطنها كاعرفوا الارواح في الجبر ولم يهرجوا حقيقة ما
ولو وصفتها لهم بعبارة البحت لم يفهموها ابداً والافراح لهذا المعنى حرفا بخرق ونحن انما قلنا ذلك جريا على البحث بطريق اهل الظاهر لتقريب الفهم
من امريين ومن عاين يعلم اننا جعلنا ذلك لذلك لاننا نطق من امر يعاين نقول بان الملائكة قوى لا غير نعم هو قوى حساسه ودراكنا
هو لتستفيد جميع الحيوانا منها الاحساس والشعور والاحوال كلها فانهم من ملائكتنا من هذا الكلام وهو ما فهمه العوام والكل على من انصف
ولم ينكر ما لم يعلم بغيره عليه كتاب الله بل كنوا بما لم يحيطوا به ولما بانهم ما يؤيد فانهم **قال** ومدي في العليل عن ابي بن تغلب
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام سميت الزهراء عليه السلام زهراء قال لانها تزهرا لميل المؤمنين عليه السلام في النهار تلك امرت بالثور كان يرد
فودجهم ماصوة الغداة والناس في زهراهم فيدخل بياض النور الى حجرتهم بالمد بنة ضياؤن النبي صلى الله عليه وآله فيسئلون عن انا وا
في سلمهم الامنزل فاطمة عليها السلام فياؤن من زهرا فبذها فاعادة في حجرتها نصلي والنور يسطع من حجرتها من وجهها فيعملون ان الله راوه كان من
نور فاطمة عليها السلام فاذا انصفا النهار وترتبت للصلوة زهرا وجهها بالصفرة عليها السلام فتدخل الصفرة حجرات الناس فتصفر ثيابهم والولائم فيا
النبي صلى الله عليه وآله فيسئلون عن انا وا في سلمهم الامنزل فاطمة عليها السلام في زهرا فبذها فاعادة في حجرتها نصلي والنور يسطع من حجرتها من وجهها فيعملون ان الله راوه
كان من نور وجهها فاذا كان اخر النهار وغربت الشمس اخرج وجه فاطمة عليها السلام فاشرف بالحجرة فرحا وشكر الله عز وجل فكان تدخل حرفة وجهها
القوم فخرت جنانهم فبعون من ذلك ويأقون النبي صلى الله عليه وآله ويسئلون عن ذلك في سلمهم الامنزل فاطمة عليها السلام في زهرا فبذها فاعادة في حجرتها نصلي
نسبح الله ونحمله ونور وجهها برهرا فبذها فاعادة في حجرتها نصلي والنور يسطع من حجرتها من وجهها فيعملون ان الله راوه كان من نور وجه فاطمة عليها السلام
فهو يتقلب في وجوهنا البواب القينة اهل البيت اما بعد امام **اقول** قوله عليه السلام لانها تزهرا لميل المؤمنين عليه السلام
اشارة الى ان الانوار العرشية النور الابيض الذي من البياض عند ضوء النهار وهو النور العقلي الخبيث والنور الاصفر الذي اصفرت منه الصفرة
وهو النور الروحي النور الاحمر الذي من الاحمر من الحرة وهو النور الطبيعي الجبريل ظهرت فيها لعل عليه السلام لأن ذلك مصادق التكميل في هذا
والجبهة وهي منوطة بالوطى المطلق فهي زهرا لعل عليه السلام ولما كانت الزهراء عليه السلام واعاد كاد الامم بعد علي عليه السلام الذين بهم ناط
تلك الانوار الثلاثة لتلك الجسما الثلثة في العالم ظهرت فيها فلما ولد الحسين عليه السلام وانقسمت ولم يبق فيهما من تلك الانوار الا ما كان لها وكان بعض
تلك في الحسين عليه السلام غيبا البيرة وشهادة ما ظهر في خفي تلك الانوار لانها انفسهم ويحسد ذاتية فخرت ومنفرة فاجتمعت وكانت خفية نظره
اشعها فاجتمعت خفية خفاء النور في المنبر فانهم ولما كانت الشمس بنوع انار تلك الجسما لانها انفس كل يوم كسوة من مجتمع تلك الانوار كما هو مع
عند اهل كانت تظهر على ترتيب ترتب لنا لوجوهنا اشامل عند صلوة الغداة بنور ابيض وهو الفجر فينطبع منعكس ذلك الفجر في باخرة ذلك الا

بسم الله الرحمن الرحيم

الذي عندها عليهم السلام وهو وجهها بمعونة ما ظهر فيه من انوار اليقين عند استقبال الصحوة المعبر عنها بالنهار فيفضل بها نور النور المحرر نور الا
والفرج والباطن والظاهر واذا زالت الشمس واولها في الحلقة الغربية قال النبي صلى الله عليه واله ان الشمس عند الزوال لها حلقه تدور فيها فانما
دخلت فيها زالت الشمس فسبح كل شي دون العرش محمد بن محمد وجل وهو الساعة التي يصلى على نبيها رطب جل جلاله الحديث والملايد بالحلقه دائره
النهار فانها تنصف العالم من القطب الا على القطب الاكبر فيكون دائرتين غربية وشرقية فخرجها من الشرقية ودخلها في الغربية وهو طولها
فاذا بلغت حد مبدؤ وجودها من الحلقة الشرقية ركبت ساجده بين يدي الله تحت العرش فاذا اذن لها بالزوال فليها ملك النور ظهر له البطن
لعظمة الله كشيء ونازل الملكة بالتسبيح والتحميد والتكبير وهي صلوات الله عليه وامرته للصلاة فليها من اذنك من عاتقك ثلاثا لعابياتا ونوعا
جبا التمسوا صفة الوصية فينطبع ما انعكس من شعاع الشمس الى البرق على ترتيب الوجود في باخرة ذلك الاصل الذي عند ما هو وجهها بمعونة
ما ظهر من انوار النقاء في ذلك البقاء عند غيبي التي تنمو فتدخل الصفرة حمرات الناس فتنصفها ثيابهم من نور الاصل والفرج والفرج والفرج
كان اخر النهار وغربت الشمس وهي عليهم السلام الستة هبته للصلاة انطبع منعكس في الافرع الذي يخرج على ترتيب الوجود في بار مرة ذلك
الاصول الذي عند ما ظهر هو وجهها بمعونة ما ظهر فيه من انوار العربية على القيام بمنزلة الملك العلوي من باعث انوار الشوق الطبعي فيفضل
وجهها من حمرات النور فتخرج طينهم فلما ولد الحسين عليه السلام اخفى الاثر وظهرت العين وقد يظهر الاثر كما وقع لجانا او انما يخفى لغير الجليل

العالمين **قال** واذا كان كل اجل لدرجة عرضها التمسوا والا ارض فابضع الرجل بجمته هذه عرضها الخ **اقول**

اعلم ان الجنة على ما يظهر منها محراب الكرسى وسفنها عرش الرحمن والكرسى الذي في ذلك الثواب هو فيه على فسيح قسم منها مغسول في الجنة
ثبت مركب كركبي الفضة في الخاتم وقسم منها معلق بسلاسل القناديل وهي في القناديل على شدة نقاشها تيرها كما قبل فاعظمها ما سطره
محراب الفلك الاعظم ومفعمه وما سوا الاعظم مما يماس المحراب والمفعمه المعلق بسلاسل فانهم واصغر من اليوم المعرفة المذكرة
السها وقد ذكروا ان بعدد الارض خمس عشرة مرة فانظر نسبت المحراب الفلك الاعظم فكيف لا يكون للرجل بجمته عرضها التمسوا والا ارض
واما قولكم فابضع فاعلم ان اجسادنا بعدد هذا عرضها وكذا فانها تكون بحكم الارواح لا بجمتها شيء فاما كان القربى البعيد عندنا على
حد سواء انظر الاما في خيالنا فان في الغطيف المحراب والاحساء والعجم والعراف وغيرها الدنيا والاخرة مع ما عندك من العلوق وانما
الزيادة وكل جميع الخلق ولا تزلهم بيننا ولا استكبار عندنا بل كل منا مستقل ما عنده فانضع بما عندك من هذه الامور والكبر في
كنت تطلب الزيادة ابدا انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض في الاخرة ابر درجتها واكثر بقضيل بل الامر اعظم الاستماع الى ما روي ما معناه
المؤمن اذا ادى زكوة كانت له عند الله كما سبق جوار في الدنيا فيقال له اركب واركن في ارض الجنة سنة فمالج جواريك فهو لك وانقطع
في طرفه عين بقدر الدنيا سبع مرات فقطن الاهدأ ومثل فانه اعظم من ذلك وكل هذا لا يكون موضع من اقرب من موضع عند
المؤمن لانه يحكم الروح في الاماطة والا اذا اكا دور وجهك بالجسد فادراك المشاهدة الحسية اسمعت ان الدنيا خطوة مؤمن وكنه
جر لاهل العصمة عليهم السلام من هذا الباب اما لا يخصص هذا الخطا ونظيره في عالم الحسن جسد الاكبر فانه مثل ذلك وهو الكبريت
الاحمر وهو عند اهل معلو لهد الله **قال** وفي العلل ايضا نفوس من مخالطة الاكراد معلما بانهم خرجوا من الجن كسفا

من انوار ذلك واطلقت

عنهم الغطاء ما ناوله وما باطنه **اقول** اعلم ان الله سبحانه لما اراد ان يبداء بالنسل ما يرون وان يكون ما قد يخرج
الفلم من مخبرها ومن الانوار على الاغوية انزل على شيبه في رجبها منه فلما نزل الله بعد العصر من الغد من الجنة بكسر الجيم وهي ابنة الجن
واسمها من لفرام الله ادم ان يزوجها من بافت اخ شيبه ولد بعد شيبه في رجبها منه فولد لشيبه غلاما ولد لبياض من ادم فابن
فامر الله ادم حين اراد ان يزوج ابنة بافت من ابن شيبه واعلم ان الحور التي رزقها من بافت من حور الجن كما في رواية بريدي النخل
عن الجعفر عليه السلام انه قال وتزوج الاخر ابنة الجن هو وروى عن الحسين بن علي عليه السلام انه قال واخرج لعبد الله امرأة من الجن
ببياض وفيها ما كان من حسن وجهها فمن ولد الحوراء وما كان من قبيح بدن من ولد الجنة وفي رواية النخل فان كان في الناس من حال الكبر
او حسن خلق فهو من الحوراء وما كان منهم من سوء خلق فهو من ابنة الجن ههنا ان الله اذا اراد ان يخلق شخصا جمع كل صورة بينه وبين
ادم فخلق على صورة ادم بمعنى ان تجعل فيه عروفا ثلثائة وستين عروفا وتصل تلك العروفا بصلب الرجل ونزأ ابنة في
تلك العروفا طبائع اسلاف ذلك وذلك المرة الا ادم فان سبقت نطفة المرة فاما عروفا منها فترك تلك النطفة خرج النسل بشبهه في
الشبه هو المشار اليه في الصورة ويشتمل شبه الصورة على بعض طبائع المشبه فاما ملنا على بعض ولم نقل على الكل لان ذلك لا يشبه
شاملا من كل وجه بحيث لا يبايزان لوجوده بل يكون بينهما كما قال النبايزان تفاوتوا من ابنة اختلاف النسل كما لو انتم ثلثا كان يتعدى الله
بشما ان خلق الانسان من اربعة عشر شيئا سنة من الله سبحانه وهي حواسه الخمس والروح واربعة من ابيده وهي الخ والعظم والعصب والعروق

حوراء بعد العصر في يوم خميس من الجنة بفتح الجيم اسمها اولية فامر الله ادم ان يزوجها من شيبه عليه السلام

الرجل فاي عرف منه تحرك النطفة خرج النسل بشبهه وان سبقت نطفة

والصدق عبادة عن الصور فقد لحظ العقل معنى من صورته من تلك الصور بها وذلك للحظة شعور خاص منه ولحظة من لحظاته تسمى تلك
الغضبه من بين الغايات وكل الصوره فهي تخص من عام سواء كان ذلك المعنى في العقل بالفعل او بالقوة فيقال في باقى في خاطره ويقال لها
اذ كان ح بالفعل ودر على خاطر او امثال ذلك فلا يمكن لتخص ان يعبر عن معنى من المعاني التي عنده الا بتخصيص خاص غير ما به وهو ذلك
التخصيص والانتقاد ومنه ليه كانت الفائدة في نزول جبرئيل كالتأنيده في نزول ذلك الوارد من العقل عليه اذ الظاهر من الباطن والظاهر
التأنيده ليظهر للمخلق استعباد ما هو لا يسبق الله بالقول وهم باهره يعمل واما الاول من المانعين في ان الملك لا يطبق للناس رؤيت اموال
فلا ت الله حكم عليهم ان اذا نزل الملك فخصه عليهم لا يتم لا يدركونه الا ان يعبر حقا عنهم ويجعلهم ممن يطبق ذلك فيكونون ابناء
او يخضعون فنصف نفوسهم على الدنيا فيقتضه عليهم لان من انفس في رائل اشراك الدنيا والنفس الشهوة لا ينها هذا المكون اما ان
فلا ت الملك ان يظهر بصورته التي خلق عليها العقل رؤيت عقولهم وزاعتها بصا هم كاقص الله ذلك في كتابه وانه لما ارى رسول الله صلى الله عليه
جبرئيل في الافق الاعلى بعد ملائمة السماء الرابعة وراه نزلة العرش عند سدة المنتهى وله ستمائة الفضاح فلما قال في مقام السماء على رسول
صلى الله عليه واله ما زاع البصر ما طغى حتى انه لم يره على صورته التي خلق الله عليها من الانبياء الا محمد صلى الله عليه واله لان غيره لم يطبق رؤيت
كيفية عامة الناس واما الثالثة لو ظهر للناس فانما يظهر على صورة بي ادم فاذا ذكر بزودوا نوابه انكره ان يكون من الملائكة وقالوا انما
نعلم بشر الا فضل له علينا اذ نزل جعل رجلا ليس عليهم ما يلبسون واما نزوله في صورة حجة كجبي قليل من كثير بحيث لم يانسوا به فعملوا بغير
واذا نزل بصورة حجة يعنى موضع جبرئيل عند رسول الله صلى الله عليه واله على صورته فهذا الاول وانا بيا هو الفائدة في نزوله ولم
يره الناس الا في مواضع اقتضاء المصلحة ذلك على صورته **قال** وما الدليل على ان النبي صلى الله عليه واله

عبد الله

من العقل لا من جهة الحجرة **اقول** الدليل على ذلك معروف هو المذكور في كتب العلماء والحكام والزوايا والمحققين
عليه على سبيل الاختصاص والافتقار ان الله لما خلق ابراهيم ابنته رحمة به وجد حيا افاغناه وسائلا فاعطاه وخلق كاعا فطلب
منهم ليقضه في كمال ايامهم لئلا يواضعوا ذلك لا يكون الا بطاعته ولا يكون الا بما يريد ولا يعلم احد ما يريد الا بتعليمه ولا يمكن ذلك
في حقهم الا بالواسطة وهم الواسطة ثم يجاد عن الواسطة فالاول النبي صلى الله عليه واله والثاني الوالي عليه السلام ووجه اخوات الله
خلق الانسان كاعا وهو في علمه ان يقضه كمال ولا يتم الا بكونه جامعاً مملوكاً وما يكون كذلك يكون كثير الشؤن لا تقبل احد
ولا وقت يجمع شؤنه وهو معنى قولهم ان الله خلق الانسان مد في الطبع لا يحسن معيشته اذا افترق وحده ليكون شؤن كل امة
بعونه غير ويلزم ذلك الاجتماع معاملة ويلزمها سنة ويلزم ذلك بيان ومعدل لحفظ النظام وذلك هو النبي صلى الله عليه واله ولما كان
ذلك النبي غير مخلد مع كثرة احكام السنة ودورها وجب له ان يكون خليفته يقول مقامه عنده بتصفه بصفته وهو خليفة **قال**
وما معن ان الامام يخرج منه مثل عبد الله حتى يقول فيه من عبد الله يجب ان يعبد الله كيف بدا لهم الشيطان ساعة الجاه حتى يقع منهم شكة
شيطان كان طقت به الرقابة في مشاركة الشيطان **اقول** اعلم ان مادة الوجود في نفسها خالصة عن الحكم عليها ولها من
هي واما الاحكام لنحو الصورة فالحكم العام يلحق للصورة التوعبية والخاص للخصبة الا انه ان القلم اذا اصمداً افا قاما بلحقة حكم ذلك من
غير الحكم بالحق النبي مثلا فاذا كتبت بذلك المداد الذي في القلم اسمي زابن مختلفين في الحروف والشركان اسم الله المقدس حسناً واسم الامم
سبباً وكذلك حروف الجاه واليه هذا المعنى اسما الرضا عليه السلام لعرض الصاب في معان هذا المعنى قال فلم يجعل للحروف في ابداء لها غير
انفسها يتناهي ولا وجود الا ان قال والحروف لا تدل على غير نفسها قال المامون وكيف لا تدل على غير نفسها قال الرضا عليه السلام لان
الله تبارك وتعالى لا يجمع منها شيئاً بغير معنى ابداء فاذا الف منها الحرف اربعة وخمسة وستة واكثر من ذلك او قل لم يؤلفها لغير معنى ولم
تكن الا لمعنى محتمل لم يكن قبل ذلك شيئاً الحديث فان المعنى لم يكن شيئاً قبل الحرف كما اشترنا اليه فالمداد لا يفرح عليها الاحكام من حيث هي انا
يخرجه عليها بالصورة الا ترى ان الفهماء حكوا ابانته اذ انتم جيران حرة على محلل كان حكم التسلل منها في التحليل والتجزئة للاسم لكن هو قسمة
الحقيقة وظاهرها وتلك الحقيقة محققة متميزة بالصورة فيكون عبد الله من نطفة الامام عليه السلام يفرح على احد وجهين كل منهما
مرا واحد هما ان تلك النطفة التي هو مادة عبد الله التي اقتضت صورته التأنيده لا الشخصية لم تانس شيئاً من جسد الامام عليه السلام واما
المطمع الطيب تلك القوة ساخرة في الغيب لها بذلك المطعم تعلق الرجوع بين المفترقين والجامع السابق للأذنين هو الوجود ونحقق
الصدق بعد الاذنين بمعونة تعقير الرحم نظيرة شجرة العصب التي نال الشيطان في اصلها فهي طيبة للأكل حين لم يمسها اكل ابول الرجس
فاذا علت ظهر فيها رائحة البول بمعونة الحرارة فرمت ونجست حتى يذهب تلكها وهو نصيب الشيطان ان قيل فهل عبد الله كلك فلنا لود
من نصيب الشيطان لم تكن ينقلب عن تلك الحقيقة قال الله تعالى انزل انبياءهم بنوارية في قلوبهم الا ان تقطع قلوبهم وابصاه

ارض
كبرياء

عليه السلام

كبداءه قد يدخلها المؤمن بها فيدخل رضاء من رضاء الحق ويدخلها المؤمن بها فلا يدخلها من المؤمنين ولا يبرهان في رضاءها مواضع الغا
ويؤخذ منها الذي لا يتجوز والتسبيح فيجوزها فافهم وهذا امثلة كثيرة وثانيهما النطفة التي تكون منها الايلوان تكون بحرمها لا كثيرا يحصل
بالرأفة وهي كيف بتلك النطفة لأن الرأفة من آثاره التي هي الوجود التي اشترتها اليه سابقا الخالي عن الحكم عليه وله فافهم
قال وما معنى قول الصادق وهو في رواية لا يخص في التي سئلت الله ان يجعل هذا الأمر وهو الخلاق في ابن هذا وهو سمع
فابى الله ذلك ولم يجعلها فيه كيف يسئل ذلك وهو في الأمام الكذب وان هذا لا يطبق ذلك ويعلم ما سبق في علم الله وياتي الكلام ظاهر
وتبين الجواب مسؤلا حسب المكتبة **اقول** هذا المعنى مرد في الكذب وغيره اعلم ان هذا ما اشاروا عليه في كتابهم من تصديقاتهم
من تصديقهم لآلاء الملك مقرب او بنى من رسل وعبد مؤمن من الله قلبه لا يمانا وانما كان هذه الطوائف الثلاث فعمل من اللطائف الثلاث
لاهمم عليهم كما يتكلمون بلسانهم ويحرم كلامهم على مزارق اولئك الطوائف فيفهمون بدكأهم لا تدمر من ذكأهم ساداتهم ويعرفون كثير من اياتهم
كما اشاروا لصادق عليه السلام على ما في بعض الروايات في تفسير قول امير المؤمنين عليه السلام ان صديقا صعبا صعبا صعبا
الهدى قال عليه السلام في قوله عليه السلام فيكون المؤمن واولئك الطوائف الثلاث هم المؤمنون حقا الا ان المؤمن المخلص على قسمين
قسم من اول الأئمة وهم من ارباب الفلوق من كان من اول الأئمة فاحتماله لكلهم عليهم السلام احتمال عموما وثبات لانهم معهم وهم معهم
واما من كان من ارباب الفلوق فقد يحمل كلامهم من باب الغيبة كما في اول الأئمة وقد جعل من باب التسليم وبشر المحبتين ولا يكون ح من اول الغر
بل قد يفتي ان ذلك عند كاجر على ابينا ادم عليه السلام في عهد النبوة عليه من جهة صفا الزمان مجل الله فيه في عالم الذر حيث
احتمل من باب التسليم ولم يجعل من باب الغيبة فقال الله تعالى وقد عهدنا لآدم ان يذبح ذرية له فقال له انك انت ومن اتبعك من اولادك
عليه العهد لهم والقيام عليهم بينهم فانهم كالالكوكب الذي يصير فقال تعالى ولم يبدل له عنفا فقال الصادق عليه السلام في ذلك ما معنا
لم يزل ولم يجر وما الذين قال الله تعالى في شأنهم انما يندكر اولادنا ولا هذا المعنى اشار الصادق عليه السلام في كل ما كان في ذلك المثل
تلك المقربون على قسمين وقد اشارنا لذلك في اجوبة مسائل الشيخ عبد علي سويل فاذا ثبت هذا مضافا الى معنى قول امير المؤمنين في الحكمة
واريد بها احد سبعين وجعل من كل منها المخرج لحد ومضافا الى قوله تعالى ان الساعة اتيكم كراخيها لجرى كل نفس بما تسعى فاعلم ان الامام
الولي عليه السلام له حالتان حاله ولا يذوقه ويؤبى به وهو حالة المعاد والابواب وحالة امامته وظلالته وهو حالة البشرية والعبودية فالحال الاول
لا يسئل عما يفعل لانه بالغ المحرر بفعل الله ما يشاء فلما كان من عام الهجرة وقطع المعاذير في نصب الامام الاخير ان لا يكون الامام السابق
في نصب من بعده ولا يكون ذلك حتى يقول لو كان الامر لآل محمد لكانت في غيب هذا المقصود لانه من يتعلق الحال على الحال ومن يباب
لان لو كان الامر للحاد فقير لانه لم يكن عن شيئا الا باطلا ولا الحاد من حيث نفسه لا يكون عن حق وانما الحق من الحق فان موسى عليه السلام
لما كان اختياره من قوم من جهة نفسه لم يقع على الصواب الا اختيارا انما يقع على الصواب اذا كان من العالم المطلق والعالم المطلق بالشيء
انما هو صاف لا غير واما سواه فلا الا ان يكون بدو ما لا يكون للشيء الا بغيره لئلا يبرهن من امر ذلك للشيء وانما الشيء لذلك الغير تمت

اولئك فهم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وال الطاهرين **وبعد** فيقول العبد المسكين احمد بن محمد بن محمد بن الحسين انشدنا رسول الله
عبد الحسين بن الرجوم الشيخ يوسف الحجري مسئلة اردت كشف نقابها وادفع جباهها وانها من غرض المسائل وجعلت عبادة سؤالي مستحبا
والجواب شرها كما هي عادت سائلا من الله الاستدبار عن الخطاء والخلل والتوفيق للعلم والعمل ان يسمع الدعاء لطيف بنا **قال**
لست االكفر بقضيلها انهم مع تشيعهم وتفرقتهم مجعهم اربعة اقسام منهم غير معترف بالقاد الختار وهم الدهرية على اختلاف فرقتها
اقول الكفر لغة الشتر والتعطية ومنه تسمية الزارع كما فرادق ان تقاكتل غيث اعجب الكفار ببلدة اى الزارع وانما سمي الكافر
لان تسمية الحق قال ابن جرير وهو في المجلد في الشرع يقابل الايمان فهو انكار شيئا مما علم بالقرينة مجرى الرسول صلى الله عليه واله وهو بيانها
في هذا الكلام تشير اليه مطاوى كلامنا وانما ناسم الكفار على اربعة اقسام مع ان بينهم في الجمل من اختلف فيه كالذين اختلفوا في الولاية والامامة
وياتي في الكلام في محله وفيهم من ليس كونه كافرا من الجهة التي هو محرم التقسيم وسوف ننتبه عليه لان مراده بيان الفرق بين ما ذكره واحد بعد
واحد كيف يكون موصلا فوما الا الكفر باخر بن الايمان كما هو الذي عليه معنى هذه المسئلة وان استلزم ميبا ذلك بيان اصول الكفر والايان
في الجمل المستلزم لبطلان هذا التقسيم اذ ليس هو بصدد بيان التقسيم فلا فائدة لبياننا ونشيد ببياننا ونحن يقتصر على المراد ونشير الى ما يلزم
من ذلك مما يتوقف عليه بيان المطلق تيمنا للبيان وايضا لا المشاهدة والعيان فقوله غير معترف بالقاد الختار الاشارة الى ما ذكره الصادق
عليه السلام في حديثه الا هل يجزيه الدهر لانهم يرمون ان الصانع هو الطبعه وبنيتون لها قدرة لكنها ليست اختيارية ولا عن علم واما

ما ذكره في الدهرية فلا فائدة فيه وهو لا يشك في كفرهم لأنهم أنكروا الصانع سبحانه بعد البيان لأنهم أقرّوا بأنهم مصنوعون وأنبتوا
والأخبار المصنوع مثلهم فشاركهم في الابن والتمني والوضع والكيف والكم والصفة والأقتران والأقتران وغير ذلك من أحوال المصنوعين
والله على أن من وجد في مصنوع لا بد له من صانع فكفرهم على الحقيقة فاقصده أصلاً لأن أصل الكفر ما ذاق أصله وأما لازم فرغمت أماناً كان
فانلاً بالتقليل وعد الصانع بالكليّة فظاهر وأما من قال بالطبيعة وأمثالها فكذلك لا هم وان أنبتوا صناعاتهم لکنه غير الصانع الحق
تفانفد محله الحق وأنبتوا الباطل فكفرهم أصله ويدخل في هذا القسم من الآخرين من أنبت صناعاتاً بنيت صفة من صنفاً للخلق بحسب طائفة
بما دلت نعم لو ثبت للصانع صفة من صنفاً للخلق إلا الصانع صفة كمال ولا يعلم لها صفة الخلق لقصور وجوده لم يكن من هو لا هو ولا غيره عليه
حكم المسلمين وناق الأشارة المبيّنة ذلك انشاء الله تعالى ذكر اصول الإيمان واصول الكفر **قال** الثالث فمعرفة بالقاء
الخير غير محزن بالنبوة أصلاً وهم البراهمة **اقول** وهم طائفة في الهند أنكروا نبوة الأنبياء بعد الأقران بوجود
للطام واعتمدوا في ذلك على انه هو هو فقالوا كل يعرف بالعقل فلا يحتاج فيه للشيء وكل ما لا يكون للعقل البشري فهو غير معقول ولا
يكون مراداً ودعوا النبوة غير معقولة أصلاً وهو لا كافر من ابضا كافر من وجوده لا تدبره من انكار الواسطة انكار المبدء والأصل في ذلك
الواسطة في الحقيقة فعل المبدء في كل مقام من مراتب الوجود من الدقة لا الدقة فنكر الواسطة منكر للصنع ومنكر الصنع منكر للصانع
وهو كافر ابضا كافر محض **قال** الثالث فمعرفة النبوة في الجملة لكنهم ينفون نبوة محمد صلى الله عليه وآله وآله
والنصارى وغيرهم كالجوس **اقول** وهو لا كافر كاذب من قبلهم باعتبار المال لأن انكار البعض يستلزم انكار الكل وذلك
لأن الموجب للأقرار بالبعض المبرهن كالمجرب الثابتة بالمشاهدة او بالتوازن موجب للأقرار بذلك البعض المذكور لوجوده
بنفسه وزيادة فضل السابق وإشارته باللاحق والحث على اتباع اللاحق ولأن المقرب لا يصح الأقرار به إلا بتصديقه في كل ما جاءه به
وما جاءه به ما لا ينكر تصديق النبي اللاحق فانكار البعض انكار الكل وهو لا كافر من كفر بنبوة **قال** الرابع فمعرفة
نبوة من يقدره من الأنبياء لكنهم يختلفون في الخليفة بعد **اقول** هذا القسم الرابع الذي جعل مراداً الكافر في تفضيل
فلا يحكم عليهم بالكفر جميع اصنامهم بل يقولون ان تفضيل الأختلاف في الجزئ الذي ينبتون فيه من كفر ومن لم يكفر يحتاج للبيان كمالاً وقد مر
وهي على سبيل الأشارة والأختصاص هذه اعلم ان الأمامة راس النبوة ونفسها وروحها كما قال صلى الله عليه وآله علياً رضي الله عنه
بمنزلة الراس من الجسد كاداره الجهور وقال تعالى وانفسنا وانفسكم ولجميع المفسرين ان المراد بنفس رسول الله هو علي رضي الله عنه
يمكن الأختلاف في الحقيقة المعقولة هو ان المراد به ان الأمامة نفس النبوة وقد حققناه في بعض مسائلنا ومباحثنا والبرهان الأشارة بقوله
ان جماعك للناس اماماً الآية قال صلى الله عليه وآله علياً رضي الله عنه اني نفسي التي بين جنبي وقال صلى الله عليه وآله علياً رضي الله عنه اني
الجسد وقال علي بن الحسين علياً رضي الله عنه الجسد بغير روح صورة لا حراك لها الحديث كما رواه الصدوق في توحيد ثم انقول وهو ما ذكره
فمثل هذا التمام في شرح تنصير العلامة الخليلي وقد قلنا في علم ان الغائب في المعقول له تلك مراتب واضحة اولها العلم ومقر الصدق
بعض صور النفس وهو صور المعلومات المجردة عن المواد والمدد والثالث اليقين ومقر القلب في العقل هنا وهو معلوماً المجردة عن المادة والصور
والثالث المعرفة ومقرها القواد المعبر عنه بلسان الشرح ايضاً بالتوالت الخلق من اى نور الله في قلوبهم عليهم السلام اتقوا فراسة المؤمنين فانظر
بنور الله ولسان الاشرافيين بالشر وهو الغيبض الالهي الالام اثره على هيكل العبد وشكل وانزها العلم وضده الجهل وهو عد الصورة
ذوق العلم اليقين وهو لا يكون مع الشك وقد يكون عن عدم الانكار وضده التريب والشك ولو عن جهل ذوق اليقين المعرف
التصور ولا تكون عن شك ولا عن غفلة وضدها العام الانكار وهو يكون بعد ما عن شك وغفلة ولا يتحقق قبلها اذا انكار بعين التعبر
وقد يطلق بعض النشأة على الآخر لجهة جوار لكن لا ينافي ما قلناه لأن تفسيرنا انزيس بالحقيقة وتحقق ما قلناه يطلب من مواضع
كلامى اذا نقر بذلك فاعلم ان المختلفين للأمامة اى التادكون لها امتنان نأذ عن معرفة وادرك عن عدم معرفة فمن عاد احد من الامنة
او عاد محيتمهم لجهنم لم لا يتابعهم لهم لا مطلقاً او قدح في الامنة عليهم السلام بقول ارفع اولهم من اخره الله عنهم وفضل عليهم غيرهم
من الناس اوسم النص عليهم مشافحة او توازاً ولم يقبل او انكر فضائلهم الظاهرة او احب هو لا لامل ما ذكرنا من فعلهم او مال اليهم لا لامل لك
لا مطلقاً او زعم انهم في الاسلام نصيباً مع ذلك وما اشبه ما ذكرنا وكان ذلك منه عن معرفة بنص معتقد هذا بان ظهر الحق في نفسه
ثم عدل عن المشيئة ما ذكرنا وكان ذلك من معرفة بنص معتقد هذا بان ظهر الحق في نفسه فعدل عن المشيئة ما ذكرنا لا مطلقاً فعدل
كفر الجاهلية الأول ولو على هذا لكانت الأخبار وصح الاعتياد لأن مطلق حصول هذه الأسماء مع عدم العلم في نفسه لا يفرغ عن الاعتياد
ومن الأخبار الدالة على ذلك ما رواه الكليني في روضته الكافي عن زيارته عن ابي جعفر عليه السلام ان الناس صنعوا ما صنعوا اذ يبعوا ابا

في شرح
 كتاب
 التوحيد
 من
 كتاب
 التوحيد
 من
 كتاب
 التوحيد

لم يمنع امر المؤمنين عليهما من ان يدعوا لنفسه لا نظرا للناس في حقوا عليهم ان يرتدوا عن الاسلام في عهد الاوثان ولا ينهدمان لا الا الله
 وان محمد رسول الله وكان الاخبار التي ان يعرفهم على ما صنعوا من ارتداد عن جميع الاسلام وانما هلك الذين ركبوا ما ركبوا فاما من يصنع ذلك
 فياخذ في الناس على غير علم ولا عداوة لا مبر المؤمنين عليهما فان ذلك لا يكفرهم ولا يخرجهم من الاسلام فلذلك كتب عليهما امر ويابح
 مكرها حيث لم يجدوا ناه فانظر المصاحفة هذه الزاوية فان لم يعلم لا يكفر عما فعل وسماهم مسلمين بل قد ورد ما يدل على انهم هم من جعل
 ان يدخل الجنة بل يدخلون بدون احتمال كما رواه القرني في تفسيره وفي سورة المؤمن لقوله تعالى انما كنا نعبدك في الارض بخير الحق وكما
 تمجدهم في نوح الفرج قال صدقنا في الحسن بن محبوب عن علي بن رباح عن ضرب الكناسي عن ابي جعفر عليه السلام فان قلت جعلت فداي ما
 الموصد بين المرتين بنو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المسلمين الذين يمتدحونهم ولا يعرفون ولا ينكرون فقال ما هو كلام
 فانتم في كفرهم فمن كان له عمل صالح ولم يظهر منه عداوة فانه يهديه خدا اللطيف الخبير فليعلم الله بل لعرب في داخل عليه الروح في حفرة البرزخ
 حتى يلقى الله فيها سبعة نحسات وسببها فاما للجنة فاما لا النار فهو لا من الموتوفين الا امر الله فان ذلك يفعل بالسنن صفيين واليه
 والاطفال واوادم المسلمين الذين لم يبلغوا الحلم الحق اقول فقوله ولا يعرفون ولا ينكرون المرادهم الاولاد في الجهل ان المراد بها هنا العلم
 كما اشترنا اليه سابقا واما المعرفة الحقيقية التي فيها الايمان فكما في قوله صلى الله عليه وآله وسلم من مات ولم يعرف الله امره مات ميتة جاهلية
 فان المراد في المعرفة هنا الايمان كما في قوله تعالى لم يعرفوا سوطهم فهم لم تكنون يعرفون نعمته الله شريكها فان هذه هي المعرفة الحقيقية
 وذلك عامتها تجزية ويعرف كل بالقرينة واذ انقل القرينة فارجع للحقيقة ودرعاه الذين عليهما وضعوا كل شيء موضعهم وتصريح و
 ايهام وايضا ووضعوا علامات ما لم يعلموا الاستيعاب من شيعتهم لانهم يعرفون لغتهم عليهما فلا يعرفهم اختلا الا ان كان الرعاة عليهما
 اما في النواهي الا ان سار عن الاعيان وحفظا للاخبار عن الاشرار كما رواه الكشي في كتابه عن عبيد بن زرارة في حقه اعانته
 لا يه زدا وان ذلك لقابته فان قال ابو عبد الله عليه السلام لان قال عليهما وكل ذلك عندنا تصادفت ومعا توافق الحق ولو اد
 لنا لعلمنا الحق في الدنيا امرنا في الامور التي ناولنا واصبرنا الاحكامنا واصونا بها والفرق بينكم هو ربكم الذي استوعبه الله
 خلقه وهو اعرف بمصلح غنم في فسا امرها فان ساء فرق بينها لتسلم ثم يجمع بينها لتسلم من ساءها وخوف عدوها الذي قد خسر
 عليهما ان له تصاريف في ذلك الاختلاف والتفريق ومعا توافق الحق وانما هو الذي فرق بينها لتسلم وكل شيء مدد وعلى واحد دليل
 فهم من فهم وما هو اعلم الادلة العوض على الكتاب المجمع على اوبله وستة النبي صلى الله عليه وآله وسلم اجمع عليها والعباس الذي تفرقت
 عدله كما قال الكاظم عليه السلام في حديث محمد بن الربيعان على ما رواه المصنف في الاختصاص والاختصاص متواترة معني على تصديق هذه
 الحد والاعتبار الصحيح شاهد فاذا انما التميز بين المعرفة بين المذكورين لنضع مدلول كل في موضعه لورد كما قران لم يعرف الولانية
 كافر ووردان من لم يعرف ليس بكافر باستيصال ذلك من كتاب الله فان الله تعالى يضل قوم ما بعد اهداهم حتى
 لهم ما يتقون وما كنا معد بهم حتى نبعث رسولا ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى وامثال ذلك من الايات المحتمل المجمع
 على مدلولها ومن استدل بها اكثر مثل الناس تسعة مالم يعلموا ليس على الصابان بطلوا حتى يعلم الله الا غير ذلك من الاخبار وهذا
 فقد ثبت ان المختلفين في الامامة لا يكفرون اجمعين بل لم يقبل لها بعد ان عرف في نفسه فحسب ذلك عليه فان قيل كيف كفر من انكر
 الصانع والنبوة والمعاد ولو ما يؤدي لذلك بحجج قوله وان لم يكن عن معرفته منه ويكون مسلما بحجج افراده بذلك فكذلك لم يكفرون
 الولانية الا اذا كان بعد ان وصل اليه لبيبا وهو اصل من ذلك الاصول بل هو شرط في مقام القبول فلنالمكان التكليف لها كما ظاهرا
 كفي في حقوق حصول امثالها الامر الظاهر ان هذه مبادئ وسبيل الى الولانية التي هي لا يذات الله التي جعل لها الولي عليه السلام ولهذا
 كان الراد الهدي الا الله حقيقة بل لا مغابرة ولا كثرة قال تعالى انما ابنا اباهم ثم ان علينا احساسهم ان علينا اجمعين وقرانها فاذا قرانها
 تتبع قرانها ثم ان علينا بيانها وقال تعالى وانا لله مواليهم الحق الا لا الحكم وهو اسرع الاسباب هنا لك لولاية الله الحق هو خير نوابها
 وخير عقبا ومثل قوله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم وكقوله تعالى واذ ذكر الله وحده اشارة
 قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذ ذكر الذين من دونه اذ هم يستهزئون لا عبر لك والاصل في ان الولي ليس من نفسه عند نفسه
 اعتبار وانما هي صفات الله وشؤونه في خلقه يظهرها في نساء الا انه لا قوله تعالى انما عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فان
 ان حملها الاية وملك الامانة هي الولانية وهي جميع التكليف من الاعمال والاقوال والاعتقادات فانهم واد ارتدت عن ذلك لولا
 في نفسك وفي العالم الذين اساءوا اليهم اسبغها بانها ابانة في قوله تعالى انما عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فان
 ان كل ما يجعله زيد الجسدك وما نسب اليه فانما هو عمل نفسك ونسبت اليها حقيقة بل ليس الجسد مقصودا بل العمل والنسبة

من جهة التوصل الى انفسك والاعلمها ووجهها فانظر في مثل هذه الراه الصافية لتر وجه الامر فيها علامته وايضا ان الملوك يصعدون لبعض
عبيد كمنافذ اوارهم ونواهيهم واصلاح مشورتهم نكر ما منهم عن مباشره ولا يليق بمقام الملك وتعليقها باجتماع العرفه فيلبس العبيد في جميع
ما هو مامور به وموكل عليه لباس سيده وناج هيبته فتمثل الرعيه امر العبد لانه امر سيده ولو عزها في خلال ذلك الامر على انزل ليل
ليس عن سيده اما بتخصيص او بتفويض عارضوه وسقطت هيبته في ذلك الامر القليل واستخفافه وضعفت في ذلك غيبته وسطوته
والاصل في ذلك ان ما كان فيه من الهيبه والسلط ليس من نفسه وانما هي هيبه للملك وتسقطه فليس له اذ ذلك اعتبار من نفسه لهذا اذا
نفسه لم يكن له شيء من ذلك لان ذلك هي صفة الملك ولا يئنه بمثل ذلك جار قوله تعالى هناك الولايه لله الحق هو خير نفاها وعجزا
لان ولا يئنه لولا عليت له هو ولا يئنه الله القد يئنه ظم يرتعلقها بالخلق الواسع وقد اشار الى ذلك على علمه في خطبه انما صلا الولاية
الاولية وقد ذكر السيد قطب قدس سره في نصبه في الطويله التائيه المشهوره فقال شعره فقولنا الا ان نور الولاية الالهية الطيفه
على نعت هذه الابدال ليس نورها تعدد اوها العقول الضعيفه ولكن لها على وذلك واحد للابداع عند العقل والاضنه
ولكن امير المؤمنين هو نور الله كان مجليات الصفة فقد ظهر لك انما يكفر من انكر ما بلزم من تكاره الكفر من اصول كاي ان تكاره انما
ذلك الاصل متيقنا على حكم الظاهر لسهولة ادراكه على كل من انصف اذ في عقل ونظور وبراهينه وشواهد اذ برهان كل شيء بنسبته في
والخاتمة امر الولاية وبأق تيمنا لهذا المعنى في مواضعها انشاء الله تعالى فقد هاجدها **قال** وكل واحد من هذه

القول

الافئ الاربعه في اعتقادها الاربعه بلغت سنه عشره قسما **القول** يعني ان هذه الافئ الاربعه كل واحد منها انما
على اربعه فاساطات ودام وشاك وعالم كالدهرية مثلا منهم من هو طائ بان الصانع هو الله كما حكى الله عنهم في قوله تعالى انهم انما
والمراد انهم قاسوا الصانع بالمصنوع فانبتوا له صفا المصنوع ثم نظر في انهم يوردوا مصنوعا لا معتبرا فانيا فاما لو المرهم على الدهر والخلق
لم يفرغ عنهم فحصل لهم اماره بذلك واما اهل الوهم منهم فحجب حصل لهم من القطر ما هو اوسع منه فعملوا بحكم الطبيعة الرجوعه ولسنا
حكم القطر في الطبيعة عند بعض منهم فحصل لهم الشك فعملوا بحكم الطبيعة من غير تبيين واما اهل العلم منهم فان فسرا العلم هنا بالاعتقاد وهو
المانع من التيقن عند الذكر لانه الواقع فلما انهم بعد ان ظنوا انو هو او شكوا كما مر لان الاعتقاد قد يكون منها كلها واعرضوا بالهكليه
من النظر ومقتضا واكبو على مقتضى العصبية وتكبروا واستكفوا عن قبول هدى من الدعاء الى الله جسدا وبغيا وبحث فيهم ودعوا تلك
الافئ والاحوال بلوازمها ملكه وجبل حتى تقم لم يجوزوا غير ما هم عليه واما ان فسرا العلم بانع من التيقن في نفس الامر في الاعتقاد
يجوز في غير اهل الحق اذ نفس الامر هو الحق وهذا ظاهر منشا عدول من عدل عن الحق من اهل الفرق كلها ان الانسان اول ما يكون
جسده ثم النفس الجوانبيه بجميع نواها على الترتيب مثل نفس الشهوة ثم الغضبيه ثم التيمرية ولا يكون له عقل يتوجه بسبب اليه التكليف الا بعد
رسوخ النفوس في نفس الجوه والشهوة والقوة والمدح والغضبيه في نفس العاد ونفس الاكوان والاضافا لا غير ذلك ما هو مقتضى
فلا الحق والعقل الذي يقتضه الحق وباريه مخالف لها كلها في جميع مولانته ومقتضياتها وهو لا ياتي الا بالتدريج شيئا فشيئا فان حصل العون
من الميل الى الدعاء والاصغاء اليهم والتخلق باخلاقهم ودرج بالقداء الصالح له من الاحوال الصالحة قوى على قتل تلك النفوس واحالها
حالة وادخالها تحت طاعة فتكون مطمئنة راجعة اليه راضية بحكم مرضية لديه واهتمت صاحبه بالحق القويم والصلاح المستقيم والاكاف
من الانسان ما يقلب عليه من النفوس حتى يخل في الدرر واليسول عليه الشبه ما كره في الظلم ليس خارج منها كذلك نبي للكافرين ما
يعلمون فتكون الدواعي الاربعه في الفرق الاربعه سنه عشره صورة كما ذكره الا ان المختلفين في الولاية يلطون في ذلك ما قلنا انفا **قال**

القول

ثم ان مادة هذه الاعتقاد الاربع يمكن ان تكون المراد بها المؤلف من اليقينية او من الجهل المؤلف من المسئلة او من
الشعر المؤلف من الجبلا او من الخطا المؤلف من المغبولة والظنون او من التسفسطة المؤلفه من الوهميات والمشيبهات فاذا ثبت هذه الجسده
عشرتها الماصلة من الضرب الاول تبلغ ثمانين قسما **القول** ان البرهان الصحيح يفيد حصول الاعتقاد الجازم العلي كما قرره
عده والجهل الصحيح يفيد قطع الخضم لتركيبه من المقدما المسئلة عنه اي من المشبهات التي يحصل بها الاستظها عليه وان لم يكن مسلما عند ولا
يستلزم الاول لجواز بطلان لانه عند الله افا مدها بما يفيد اسكا الخضم والشعر الصحيح فائد تلبط النفس قبضها مديح اودم فقد يؤخر اطلاقا
حميده او ذميمة والخطاية الصحيحه فاقصا جده الفاضل للاعتقاد ان تركيب هذا المقام المقبول عند الخضم فيستلزم قبول ان المنطوقات فلا يصح
للا وهو وهذا لا يكون كالاول وان كاطر بقا اليه لان البرهان اهل البيان واما الخطاية فلن لم يفيد على البرهان استدلالا وتسفسطه فنقد
المغالطة لتركيبها من المقدما الباطل التي نسبة الحق امانة الصورة او في المعنى اذ ثبتت على وجهها وبالجملة فنقول ان الانقسام تبلغ ثمانين
في صورة الضرب والتقسيم لانهما يحصل في الواقع لسانه بعضها البعض كما لا يخفى على من اراد ان العلم وهو لا يحصل ذلك وانما اراد ما ذكرنا ولسنا

عبد الجبار بن عبد الرحمن
فرضت

بصدقها هذا قال

فاحقيقة الأيمان الكاشفة عن أصوله واحقيقة الكفر الكاشفة عن أصوله وما الواسطة بينهما

وما أصل من أصول الأيمان هل هو ما يتبعه دخول الجنة بعد ملام غير ذلك وما معنى الأصل من أصول الكفر هل هو ما يوجب خول النار بوجوه
ام غير ذلك وما الدليل على ذلك **اقول** اعلم ان الأيمان لغو التصديق وكذا في الشرع الا انه مخصوص بالتصديق بالله

بالرسول وبجميع ما جاء به صلى الله عليه واله مما عجز به غيره وهما الأعمال الصالحة جزء من الأيمان فالتصديق هو تصديق بالجنة
باللسان وعمل بالأركان والأخبار والآيات عليه كادواه في الكفر في حشر بن عيين عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول الأيمان ما استقرت

في القلب وانقرب الى الله عز وجل بصدقه العمل بالطاعة لله والتسليم لأمره والخشوع فيه في صحیح محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال الأيمان
وعمل الحديث وفيه في كتابه عبد الرحمن القمي قال كتبت مع عبد الملك بن عيين بن ابي عبد الله عليه السلام سئل عن الأيمان ما هو وكيف
مع عبد الملك بن عيين سئل عن حكمة الله عن الأيمان والأيمان هو الأقرار باللسان وعقد القلب بعمل بالأركان والأيمان ببعض من

وهو دار الحديث لا غير ذلك قال ابن الجهم في المعاني وحمل بعض هذا القسم من الأيمان التي جعل العمل جزء منه على الأيمان الكامل الحق
لعطف الأعمال الصالحة عليه والعطف يقتضي المغايرة انتهى فقول الأيمان بصدق الرسول صلى الله عليه واله في كل ما علم بالضرورة

انذاني به وهذا التعريف من **الأسعدي** لم يصرح طرف المعارف في السمع فلا يعلم العقل شيئا الا من الشرع وقيل ان الشرع مع الأقرار بالعمل
بما جاء به النبي صلى الله عليه واله وقيل انه مجموع الطاعة وهو واجب كاذبة المغتربة وجماعة من الأمامية ولهم قول على عليه السلام لو كان

الأيمان كلاما لم يترك فيه صوت ولا صلوة ولا حلال ولا حرام وقول ابي جعفر عليه السلام قيل لا ميل للمؤمنين عليه السلام من شهد ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه واله كان مؤمنا قال عليه السلام فابن في القول لله وانت اذا تدبرت الأقرار وحده الأيمان له

مرة وتطلق على الأقرار العام الذي هو قول الرسول صلى الله عليه واله في الجمل مع انكار ذلك في باطنه كما قال تعالى يا ايها الذين
امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبرهنا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون فانها تترك في منافق كناه بعض الصادقين عليه السلام بابي

الملاهي وسماه الله مؤمنا بظاهر اقراره مع انه اهل قوله تعالى وحدها واستبقتهما انفسهم ظلموا وعلوا وهو عند الله كافر كما في رواية
محمد بن جعفر بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام وفيها قال عليه السلام وفيه عليه احكام المؤمنين وهو عند الله كافر مرة وتطلق

عليه مع عدم انكار ذلك كما اشار سبحانه الى بعض هذا الأيمان بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا امنوا فوسفهم بهذا الأيمان وامرهم بالأيمان
المقرن بالتصديق مرة وتطلق على المقرن بالتصديق مطلقا كما في رواية محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن الأيمان

فقال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه واله والأقرار بما جاء به من عند الله وما استقر في القلوب من التصديق لك
قال قلت الشهادة ليست على اقل بل قلت العمل من الأيمان فان نعم الأيمان لا يكون الا بالعمل والعمل منه ولا يثبت الأيمان الا بالعمل فانها بانها

ظاهرة ان الشهادة عمل وان ذلك يكفي في ثبات الأيمان ثم مرتبة ثالثة للأيمان فمننا بقوله الأيمان لا يكون الا بالعمل وان كان الأقرار بالشهادة
علما وهو كافي في المرتبة الأولى كما هو في صحیح محمد بن مسلم ايضا الا ان كل ما شفع بالعمل والأوامر كان اكل وانما كاهو صريح مرسل بن مسكان بن ابي

الله عليه السلام قال وعلم امر الله تعالى فهو مؤمن مرة وتطلق على الأقرار بالمخارج بما جاء به الرسول صلى الله عليه واله كما في رواية سفيان
السمطي قال سئل رجل يا عبد الله صلى الله عليه واله عن الإسلام والأيمان ما الفرق بينهما لان قال فقال الإسلام هو الظاهر الذي عليه الناس

شهادة الا لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اقام الصلوة وابتداء الزكوة وحج البيت فمساها من رمضان هذا الإسلام وقال الأيمان معرفة
هذا الأمر مع هذا الحديث مرة وتطلق ويراد به جميع ما ذكر من الأجنحة ما ذكره في الأركان والآيات والآمر عليه السلام ومعاداة وهم التسليم

لأمرهم والأختام لتسليمهم والأجنحة ابدانهم وانتظار دولتهم كادت عليه الروايات والأدعية والزيارات خصوصا الجامعة وهذه على حد
مراتب الأيمان الست ليس لها مراتب الأمانة بيان اهل المرتبة السابعة واما اهل المرتبة الأولى فانهم عند الله كفار بل هم أشد

عذابا من الكفار قال الله تعالى ان لنا فيمن في الذر الأيسل من النار وان كان في الظاهر عليه احكام المسلمين ما لم ينظروا فيهم
ما يبطنون ولو بالقول بل يطلق عليهم اسم الأيمان ظاهر كما مر في انما تصف وقد اشار الصادق عليه السلام لهذا المعنى كما رواه في الكافي عن

محمد بن جعفر بن خارجة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول وسئل رجل عن قول المجتهد في الكفر والأيمان وقال انما مجتهدون علينا ويقولون كما
ان الكافر عندها هو الكافر عند الله فكذلك المؤمن اذا اقر بما يانه عند الله مؤمن فقال سبحان الله وكيف يستحق هذا والكفر انما هو الصد
فلا يكلف بعد اقراره بدنية والأيمان دعوى لا يجوز الا بدنية وعمله فاذا اتفقا فالعبد عند الله مؤمن والكفر موجود بكل جهة من هذه الجهات

الثلاث من جهة أو قول او عمل والأحكام هي على القول والعمل فما اكثر من يهمل للمؤمنين بالأيمان ويحرم عليه احكام المؤمنين وهو عند الله
كافر قد صارت من اجرة احكام المؤمنين بظاهر قوله وعمله هو قول وهو لا يسلب عنهم اسم الأيمان في غير مرتبة ظاهر القول قال الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الناس يقولون اننا باسد واليه الاخر وما هم بمؤمنين الايات فهم في الحقيقة كافرون كفر نفاق وبالجملة فالأيمان الظاهر يكون ثوابه في الدنيا
 بنا لهم نصيبهم من الكتاب يحقن الدم ويستحل به الفرج وتؤدب الأمانة وهذا هو الأسلاك هو قسيم الأيمان ومن دونه فانه مسلم ايضا كما قال
 الصادق عليه السلام في رواية سفيا بن سمط قال علي السلام فان اقرها ولم يعرف هذا الأمر كان مسلماً وكان ضالاً وهو انما سمى مؤمناً لضافته
 الى الأيمان قال الصادق عليه السلام في حقه حمران قال قلت ادب من دخل في الإسلام ليس هو داخل في الأيمان فقال لا ولكن قد اصيف الى
 الأيمان وخرج من الكفر الا ان هذين قسماً فان حصل التصديق قلبى كان ايماناً برزخياً فان عمل بما لا يخلف فيه من ربه ما اختلف فيه الى الله واليه
 الوالاية ولم يعرف اول الأمر علي السلام ولم يعادهم ولم يعرف عنهم ولم ياتهم فهدى كما قال حسن بن علي عليه السلام كما رواه الطبرسي في احتجاجه قال
 بزجوان بغفر الله له وبذخر الجنة هذا مسلم ضعيف هذا ما في الاخرة واما في البرزخية فهدى فدخل عليه روح الجنان للابوم القيمة فاجابته بحلة كاتبة
 حسنة فبروان لم يكن له عمل صالح كان في قبره ممن يلهم عن ربه في اخرته بعد ذلك التكليف كما روي يحيى بن علي بن زبير قال قال علي عليه السلام في حديث اشعث بن قيس
 ويدخل في الثانية الثالثة على تفصيل بطول ذكره الا انه يعرف مما ذكرنا وما سندرنا واما الثالث الاخر فهم من نور واحد الا انهم متفاوتون في
 انهم والكيف الوضع كاضواء السراج كلما قرب منه كان اضواءه واشد ثم يقول اما حقيقة الأيمان فهي معرفة الله على ما هو عليه في ذاته وما وجدته
 به ومعرفة صفاته على ما هو عليه كماله في معرفته افضاله كماله ما رغب في خوفه ومعرفة عبادته كماله ما كلف في ذلك سبيل الله الى
 عباده وسبيل عباده البر والعبادة عن ذلك في الظاهر شهادة الآلا والاله الله وان محمد رسول الله وان علياً والائمة من ذريته حجج الله واوليائه وسبيل
 الله واولئك الصلوة وابتاء الزكوة وصيا شهر رمضان وحج البيت في الامم بالمعروف والنهي عن المنكر وجميع مراتب الله من الخلق والعبادة عن ذلك
 في الحقيقة ان يقال انه يدخل في شهادة ان محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما التوحيد وما يدخل فيه لكون ذلك من ذريته انما التوحيد
 انما هو توحيد التمس للحقيقة وذلك فرع الواسطة والباقي في التمس وذلك لجميع عبادة عن الوالاية قال علي عليه السلام في الخبر الذي لا
 الله الا بسبيل معرفتنا واسرار علي السلام في جوابه تكبير عن الحقيقة فقال نور اشرف من صبح الازل فليوح على هياكل التوحيد انارة فاعلمنا صفاتنا
 ونحن تلك الآثار ونفوسنا هياكل التوحيد قال علي السلام من عرف نفسه فقد عرف ربه ولا تخنظ لنا واشباحنا على هياكل اشباح التوحيد والبه
 الاشارة بقوله تعالى فطر الله الخلق فطر الناس على ما وال نور المشرق انوارهم وصبح الازل سرابهم وهو سراب كان المستدبره على نفسها والسر الجليل
 وقال الصادق عليه السلام ان امرنا مستتر سر لا يفيد الا سره وسر على سر متعق بالسر وعن علي السلام ان امرنا هو الحق والحق وهو الظاهر
 وباطن الظاهر وباطن الباطن وهو السر السر المستتر وسر متعق بالسر فالتوحيد في الحقيقة توحيد الوالاية في المقامات الاربعة توحيد
 الذات قال الله انما هو الله واحد وتوحيد الصفات قال تعالى ليس كمثل شي من شئ وتوحيد الاعمال قال تعالى ما لهم فيها من شرك وما لهم منهم من ينظرون
 وتوحيد العبادة قال تعالى لا ينرك بعبادتنا واحداً والاصل في هذا انما يتبعها خلق كل شئ منه بدوه وبه قوامه وله ملكة واليه مرجعهم قال
 تعالى افرقتم ثم زدكم ثم يجيكم ثم يجيكم وهذه الاربعة اركان هي اركان الوجود وكل ولله الوالاية على ذلك كله وحده قال تعالى هذا للذوالقوة
 لله الحق فالتوحيد هو التسليم والتقويض وفي اسواق الله من كل شئ فمن لم يقوض لم يقصد لا ذنبا لله ولا تقويض هو التسليم والتسليم
 هو التسليم لولي الامر وهو في الحقيقة هو الاسلام والاسلام هو التسليم كما رواه في الكافي عن ابي بصير عن علي السلام قال علي السلام
 لا نسبت الاسلام نسبة لم ينسب احد قبلي ولا ينسب احد بعدك الا بمنزلة ذلك ان الاسلام هو التسليم والتسليم هو اليقين واليقين هو
 التصديق والتصديق هو الاقرار بالحق والعمل به والعمل هو الاداء الحديث وفي رواية حمران عن الصادق عليه السلام ان تصدق الله هي
 الاسلام وكذا في غير ما رواه في رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى صبغة الله ومن احسن من الله صبغة قال
 الاسلام وقال في قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى قال هو الأيمان بالله وحده لا شريك له ولا ريبك الا بالمراد بالوالاية وهي الاسلام
 حقيقة وهو الأيمان حقيقة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذابغينة بالحق ما امن به من كفر بك ولا اقر بالله من محمد له هو الاخيابة
 الدالة على هذا الاعتبار بالصحح الذي ليس عليه غيرا كثيرة فظهر ان التوحيد هو الأيمان والأيمان هو التوحيد وان الاسلام هو التسليم
 والتسليم هو اليقين واليقين هو التصديق وثبت ان التصديق هو الاقرار وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما كان من اقر الله
 من محمد لا تغدر ذلك التصديق على الخصوص على الوالاية هي الامانة وهي جميع ما يريد الله من العباد من الشهادة من جميع اصول الدين
 وفرعها انما هو اركان الوجود الاربعة الخلق والزنى والحيوة والمآوى وهي الالاية لا ريبك الا بالمراد بالوالاية وحامل الوالاية هو الوالاية على
 علي السلام واهل بيته المعصومين علي السلام عليهم السلام وهذا اصل الايمان وحقيقة حقيقة لان حقيقة الايمان هي التصديق والعمل
 امره والاشفاق كما امر في رواية عذافر بن عيسى عن ابي جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض سفاره اذ ركبت
 فقالوا السلام عليك يا رسول الله فقال ما انتم فقالوا نحن قوم مؤمنون قال في حقيقة ايمانكم قالوا الرضى بقضاء الله والتقوى لله

والتسليم

والتسليم لأمره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا يجمعون هـ ولا يربان هذه الحقيقة فرع لعرفه الوك وإسراع امره والتسليم له كإدراكه على حدة
المفضل بن عمرو الطويل الذي رواه الشيخ حسن بن سليمان الخليلي كتابه مختصر بصائر الأسرار عن الصادق عليه السلام وأعلم أن كل شيء له حقيقة
في كل مرتبة من الرتب وجوده ونزول تلك الحقيقة التي هي في رتبها ما عجزها وطرفها اليها وصعودها لئلا يذوقها من الحقائق هو مرتبة تلك الحقيقة
الصاعدة ونزولها فيها هذه الحقيقة التي في رتبها في ذاتها فخر حقيقة الأيمان في الأداء وهي بالنسبة إلى حقيقة التوحيد الظاهر مجاز لكثرة أصلا
وهو في ذلك بالنسبة إلى حقيقة التوحيد الحقيقة الباطن وهو الولاية الكبرى مجازا بالنسبة إليه ولقد ذكرت العبادات وردت الأشتاد ليفهم من غيرهم
أن في ذلك لا يترك لم يكن له قلب أو الفهم وهو شهيد ثبتت حقيقة الأيمان وأصل هو الأثر بالتمهاتين والعمل بالتصديق بما جاوز به
الله صلى الله عليه وسلم من لحوال الشائبين وأما أصل هذا وحقيقة معرفته هذا الأمر ومعرفته أن لا تكليف غيره وأنه لا يبرأ من العبادات
ثبت للمقام الأول كان مؤمنا ويكفي في هذا الأمر معرفته هذا الأمر وصفتها عاظمه لهذا المقام مراتب لا تكاد يخصه فمنهم من شهد التمسك
وبعض العمل ولا يفي هذا الأمر وهو في معرفته ومنهم من يقول بولادته كما يقول ومنهم من يركب دليل ومنهم من لا دليل غير معقول
من له دليل معقول بل معرفته هكذا وأما المقام الثاني فخره معرفته هذا الأمر كإلتان فهم قوله تعالى وان من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفهمون
تسبيحهم فقال عليه السلام في الزيادة الجامعة للصغير يسبح الله باسمه جميع خلقه وهم أسماء الحسنة والمثاله العليا ونعم التي لا تحصى كالدليل على
وشهد الصحيح الاعتبار ولا يفي الشيء إلا باسمه وصفاته ومثاله ونعمه لأن يكون مصنوعا غير بحقيقة ذلك كل حرف بنفسه مصنوع
فإذا ثبت بما أشرف إليه الله أسماءه وقد ثبت التسبيح باسمه جميع خلقه لأنه ما يعرفه يدعي باسمه بل لا يتوصل إليه في حال من الأحوال أيضا
ولا بإشارة إلا العقل والوحي والإيمان وسبيل وصلحهم في الحقيقة المدلجون بين المدلج من جميع الخلق في كل نحو من أنحاء الوجود بل هم
الحج وهو سبحانه المحجوب عنهم عن خلقه وهم المعنى كما قال الصادق عليه السلام في حديث المفضل بن عمرو قد ثبت أنهم صراط الله وطريقه
للخلق في جميع ما افاض من جزائه من الخلق والرزق والحيوة والمآب وما يرتب على ذلك من التواهي والغير في ذلك ما به قوام الشائبين وملاك
النظامين فإذا ثبت ذلك كان معرفتهم ما يكون معهم وسلوك طريقهم هو أصل الأيمان وحقيقته فمن عرف ما أشرف إليه وأحسن علمه بذلك عبر عالم
فهو من الجنين الذين يربون من تبع غيره على ذلك من غير علم ولا بصيرة وإنما هو للكون بين المؤمنين وإتباع اللو الذين فهم شيئا الأول من عرف هذا الأجل
بان علمه في الحجة حسن إتباع المحمدي صلى الله عليه وسلم من غير تفصيل إلا أنهم ذرية الرسول صلى الله عليه وسلم وقد سمع لهم فضائل عن النبي
لهم وعن خصماتهم بحيث لم يشبههم عند الخصم طعن على أحد منهم كما أشبههم عند المؤمنين الطعن على غيرهم وسمع ذلك في نفسه مع ما خلق عليه
من أهل وأهل في خلقه كانت تلك الأمور الملقفة ولكن وطبيعة لا يحول عنها إلا غيرها أو لخلقها الشكوك الاختيارية في ذلك بل لوجوه عليه
في شيء من ذلك تأهبا لا ندين بيت ولو كان ميتا لم ينال بلهيب النار وهو لا يلقون بالجنين ولكل درجة مما عملوا والقسم الثاني من لهم يعرفون
الأمور المحل شينا أما اعتاده من سماع أهل زهد ومن هل وهو لا يستلوي بوا القيمة عما خلقوا الأجل وهو الولاية بلحسب منهم من عرف من
طبيته والفرق بينهم وبين القسم الأول حيث لم يحكم عليهم اعلم أصحا القسم الأول بالاختيار يوم القيمة إنهم كانوا مطمئنين في هذه الدنيا الموقنة
ماكسوا والمعنفات لطبتهم فظفرهم ولا يكون ذلك إلا بعناية بنسبة لا بالانفاق إذ لو خالفها لم يحصل لهم الأضرار ولما واصل كل شيء فانهم
وأما هؤلاء فإنا ما سكنوا العدا شعورهم بالحصل لهم من الاعتقاد والاعتقاد من حصول صانعة بين ذلك وبين طبيعتهم عاجلا فإذا مات منهم طائف من أقطابك
في ذلك لم يتألموا بعد حياتهم بل منهم من يقبل ويسخى لوان فقد لطبت على أنماهم شيء عن حسن الحسنة في البيع في الحجة وما من شيء إلا والله
ولا لا لا روض من ذلك فمن حصل لرفع عذره فإله الله لا يفي الفوت بعد يوم لا تنفع الأعداء عند كشف الأسرار وابدأ الأسلح
بتسطاس الأختبار فيخلق باحدا ألقا الحقيقة لا عينا فظهر أن هذه الفرقة المحقة وهم الشيعة عردة ونفي وجوده خير بفضل الله تعالى
يحب وانا التوفيق لسلوك الجادة على أي نوع وبأي طريقا تألم نبت فيك بالشك بعد حقيقة الشك لأنك كهر كارد عذرة
عليه وان كان الشك ممن لم يعرف بالكلية فلا الرضى يعرف وعلى الله الهداية والتوفيق وعليه البيان والمعونة فان تقار على الله في السبيل
فذه حقيقة الأيمان الكاشفة عن أصولها حقيقة الكفر الكاشفة عن أصولها حقيقة الكفر الكاشفة عن أصولها حقيقة الكفر الكاشفة عن أصولها
حرفا يعرف واعرف كل مرتبة بضد هانان الأول معارج لا تنتهي في الدجوانة التي لا تباطل انتها في الدر كذا وما ورد في الأخبار من أن الأيمان
شهادة إلا الله لا الله وان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم والأقراب جميع ما جاء به من عند الله وصلوة الحسن والذوات الزكوة وموسى من مضارح
ولا يبرئهم ومعاداة عذوبهم والدخول مع الضالين هو لمنان ذلك مما يشاء به هذا اللذ في معناه فالله لا يبرئ من ذلك وان كثر على الظاهر
من اتعدوا لإيمان استبأ معتد به لأن هذه الأمور المنعقدة هي ولما لها فرغ الولاية بل أحكامها مقتضاها ما لم يورد في تفسير قوله تعالى

تسكنون
بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

بش
سعد
حقيقة
ت

ما عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال الاية فاهنا فدرت بالولاية نارة وجميع النكالف لغير من الملعون عند اتمام الشهادة والعبان
 معنى التفسيرين وادارت البيان من القران بان هذا الاثر هو الايمان باى نوع كان كل بحسبه وان نكاه هو اصل الكفر باى نوع كان كل بحسبه
 وان ما ظهر ما يؤم مخالفة ما ذكرنا بعد لخصا الايمان والكفر في الاثر بعد الاثر الا ذلك فاما من ذكرنا وان مخصصة في الاثر ذلك ليس مخصصة
 لكل وارد فانظر الى ما ورد في قوله تعالى ولا تتبوا الذين يبدعون من دون الله فيستبوا الله عدوا وبغير علم وقوله تعالى واذا ذكر الله وحده اشتمار على
 الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من دون الله يستبوا الله وقوله تعالى الله لا اله الا هو له الاسماء كلها لا اله الا هو له الاسماء كلها
 حيث حذف المضاد اية الصلابة مقام بحيث يطلق عليه الحكم بالاستنباط بعد هذا المضاد والمحرر في الايات امثالها في الاثر من دون ولي الله
 وفي الثانية بجهان مراد ان احدها واذا ذكر في الله وحده في الولاية ونفى عنه من مقدمه اشارت الالية ونابها ما واذا ذكر الله بحصول الولاية
 في الولي الحق اشارت الالية فان حصل الولاية في الولي الحق هو ذكر الله الحاصل من المعنيين والابرار في الاثر الالية الثانية والثالثة وكذلك
 ما رواه العمري في تفسيره في قوله من يقل منهم لذي الرمن دوسه ذلك فخره بجهنم قال من زعم انه امام وليس بابا م وغير ذلك في الترخ في الصلابة
 حقيقة الامر في الجواز بالاستناد للحكم لان الحق سبحانه لا يكون معه حكم وليس معه غيره ولا يساوقه في ان له شيئا ومقام جميع الاحكام في الخلق لان
 الحق في الدنيا بحقيقة الاثر منها الحقيقة الحقيقية للحقيقة الحقيقية اذ ليس له الاثر ان ساجد ووجوده في صفة من مقتضى عن التقييد في الاكلا
 ولما التعيين الاول الذي يصح معه الحكم والاستناد هو الولي لكن لما كان الولي صفة الظاهر به سبحانه لم يذكر عند ذكر الظاهر لان حق الصفة في
 والظهور في الظاهر كقولك يا فاعدا فان له تعالى للتعود وتعيينه بالذات عبادة اخرى فان له تعالى بالنعوذ للذات لعل هذه العبادة اظهر من
 الخصة عند اهل العرفان سواء بل الاثر اوله وعلى كل تقدير فقد خفي الحكم الصلابة للظاهر بحيث لو قام لم يصدق عليه ذلك
 ودعى المظهر الذي ظهر به ولو كان الاستناد للحكم لخص الذات لم تستعمل العبارة لعدم تنغيرها بتغير المظاهر والصفات والاهل المعنى الاشارة بمراد
 الصدق في توحيد عن الجسد الله عليه السلام في قوله تعالى افسوفنا استقنا منهم قال ان الله تبارك وتعالى لا يفسق كاسفنا وكنت خلق
 اولياء لنفسه يفسفون ويرضون وهم مخلوقون مدبرون فجعل رضاهم لنفسه في صفة عظيمة لنفسه سخطا وذلك لان جعلهم له تعالى في الاثر
 عليه فلذلك صاروا كذلك وليس لك بصل الى الله كما بصل الى خلقه ولكن هذا معنى ما قال من ذلك قال ايضا من اهان لولي الله فادرك
 بالمجادلة ودعا الى الهما وقال ايضا من يطع الرسول فقد اطاع الله وقال ايضا ان الذين يباعدونك انما يباعدون الله وكل هذا وشبهه
 على ما ذكرت لك وهكذا الرضى والغضب وغيرهما من الاستبواء ما يشاكل ذلك ولو كان بصل الى المكون الامس في الشجر وهو الذي اشد
 وانما هما الجواز لفا ان يقول ان المكون ببسب بومالا انما اذا دخله الصبر والغضب في التغير ليرى يوم عليه الاقامة ولو كان ذلك كانه يعرف
 من المكون ولا القادر من المقدور في الخلق تعالى الله عن هذا القول علوا كبيرا هو الخلق لا الاشياء لا الحاجة استعمال الحد والكيفية في فهم
 ذلك لانشاء الله تعالى في الشرف في انما القول فانهم الحق بما ذكرت في الانشاء الله لشرب شرب لولها بعد ابدان اما الواسطة بين الايمان والكفر
 في الاسلام بالمعنى الاصح وهو ما ظهر من الشهادة بين الصلوة والزكاة والصوم والحج اما هذه مع الولاية فهو ايمان وان كان يسمى اسلاما فهو حق
 واسطة اضافية الا ان الواسطة بالقول هو ما ذكرنا وهو الله عليه عامة الناس والاختلاف في ذلك كثيرة ظاهرة الدلالة واطهرها ذلك على اثبات
 الواسطة وبما حكم ما رواه في الكافي عن عبد الرزيم القمي قال كتب مع عبد الملك بن اعين الى عبد الله عليه السلام اسئل عن الايمان ما هو وكتب
 الى مع عبد الملك بن اعين سئلت رحمت الله عن الايمان هو الاثر في القلب واللسان وعقد القلب على الاركان والايمان بعضهم بعض هو دار
 الاسلام دار الكفر دار فقد يكون العبد مسلما قبل ان يكون مؤمنا حتى يكون مسلما فالاسلام قبل الايمان وهو يشارك الايمان فاذا الى العبد
 من كبار التعاصي في صغره من صفات المطايع التي هي لله تعالى عنهما كان فارجا من الايمان سافط عند اسم الايمان وثابت عليه اسم الاسلام فانما
 واستغفر الله وادابا ولا يجره الى الكفر الا الحود والاشجار ان يستعمل ان يقول للحلال هذا حرام والحرام حلال ودان بذلك فعند ما يكون خارجا
 الاسلام والايمان داخلا في الكفر كان بمنزلة من دخل الحرم ثم دخل الكعبة واخذ في الكعبة عدنا فخرج عن الحرم فصرحت عنه وصلا الى الكعبة
 انتهى في رواية سفيان بن عيينة عن ابي بصير قال سئل عن الايمان ما هو فقال عليه السلام هو الظاهر لله عليه الناس شهادة الا بالادلة الله وان محمد رسول
 الله وافام الصلوة وابتداء الزكاة وحج البيت وميأسهم بمصائب هذا الاسلام وقال عليه السلام الايمان معرفة هذا الامر مع هذا فانها ابراهيم
 هذا الامر كان مسلما وكان مناه وهو من فان انتهى الواسطة وان ما ظهر من الامر اسلام وما وفر في القلب بما لا فرق بينهما الا بالاشياء فيحضر
 والايمان في هذه الدارة الفرق للحق عملا بمنزل حنة فضل بن يسا قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام ان الايمان ما وفر في القلوب والاسلام
 ما على المتنازع والمورث وحسن الدماء والايمان يشترك الاسلام والاسلام لا يشترك الايمان في الباطن وان اجتمعا في القول والصفة هاتم
 لا يقولون بهذا الامر فقول عليه السلام في موثقة جماعة وان اجتمعا في القول بالصفة المادية بالتمام في مظاهرها من الامور المذكورة في صفاتها

هذا هو الايمان
 وهو ما ظهر من الشهادة
 بين الصلوة والزكاة والصوم والحج
 اما هذه مع الولاية فهو ايمان
 وان كان يسمى اسلاما فهو حق
 واسطة اضافية الا ان الواسطة
 بالقول هو ما ذكرنا وهو الله
 عليه عامة الناس والاختلاف
 في ذلك كثيرة ظاهرة الدلالة
 واطهرها ذلك على اثبات
 الواسطة وبما حكم ما رواه
 في الكافي عن عبد الرزيم القمي
 قال كتب مع عبد الملك بن اعين
 الى عبد الله عليه السلام اسئل
 عن الايمان ما هو وكتب الى
 مع عبد الملك بن اعين سئلت
 رحمت الله عن الايمان هو الاثر
 في القلب واللسان وعقد القلب
 على الاركان والايمان بعضهم
 بعض هو دار الاسلام دار
 الكفر دار فقد يكون العبد
 مسلما قبل ان يكون مؤمنا حتى
 يكون مسلما فالاسلام قبل
 الايمان وهو يشارك الايمان
 فاذا الى العبد من كبار التعاصي
 في صغره من صفات المطايع التي
 هي لله تعالى عنهما كان فارجا
 من الايمان سافط عند اسم
 الايمان وثابت عليه اسم
 الاسلام فانما واستغفر الله
 وادابا ولا يجره الى الكفر الا
 الحود والاشجار ان يستعمل ان
 يقول للحلال هذا حرام والحرام
 حلال ودان بذلك فعند ما
 يكون خارجا عن الاسلام
 والايمان داخلا في الكفر كان
 بمنزلة من دخل الحرم ثم دخل
 الكعبة واخذ في الكعبة عدنا
 فخرج عن الحرم فصرحت عنه
 وصلا الى الكعبة انتهى في
 رواية سفيان بن عيينة عن
 ابي بصير قال سئل عن
 الايمان ما هو فقال عليه
 السلام هو الظاهر لله عليه
 الناس شهادة الا بالادلة
 الله وان محمد رسول الله
 وافام الصلوة وابتداء
 الزكاة وحج البيت وميأسهم
 بمصائب هذا الاسلام وقال
 عليه السلام الايمان معرفة
 هذا الامر مع هذا فانها
 ابراهيم هذا الامر كان
 مسلما وكان مناه وهو من
 فان انتهى الواسطة وان ما
 ظهر من الامر اسلام وما
 وفر في القلب بما لا فرق
 بينهما الا بالاشياء فيحضر
 والايمان في هذه الدارة
 الفرق للحق عملا بمنزل
 حنة فضل بن يسا قال
 سمعت ابا عبد الله عليه
 السلام ان الايمان ما وفر
 في القلوب والاسلام ما
 على المتنازع والمورث
 وحسن الدماء والايمان
 يشترك الاسلام والاسلام
 لا يشترك الايمان في
 الباطن وان اجتمعا في
 القول والصفة هاتم لا
 يقولون بهذا الامر
 فقول عليه السلام في
 موثقة جماعة وان
 اجتمعا في القول
 بالصفة المادية
 بالتمام في
 مظاهرها من
 الامور
 المذكورة في
 صفاتها

والايمان بالله
والايمان باليوم
والايمان بالدين

لا مطلقا بل يختص الايمان بقول وقرح صفوا وهذا ظاهر من تدبر الاخبار زال عند الغبار ولا يرتبه ابرادها ولا زيادة تحقيق في انبثاق الواسطة
التقاليد من نفاها بعد تحقق ثبوتها ليس في قوله تعالى هو الذي خلقكم ثم كافر ومنكم مؤمن دليل له لان المراد به بيان بداهة وبيان ثم
ولانواع في ذلك وانما الكلام في هذا الدار على ان القرآن يبرح في انبثاق الواسطة في قوله تعالى ما كنت الا عرابا امنا فللمؤمنين ولكن قولوا اسلمنا
ولما يدخل الايمان في قلوبكم وهذا انصح حكم وذلك في المحل المتشابه القابل للتداول على ان عدل لوها ثبت الايمان والكفر ولا دلالة في ذلك على
الاسلام اذ انبثاق الشيء لا ينفى ما عداه وبالجملة فاصل الايمان هو معرفة هذا الامر مع فروع من ظاهرها لقول ومن جدد الاسلام وهو ما بان
دخول الجنة على نحو ما سبق واصل الكفر هو وجود هذا الامر مع فروع ذلك الجور من جميع الفواحش ما ظهر منها وما بطن وهو ما يجب دخول
التأثر والقران مشحون ببيانه هذا البيان من تدبر بعين البصيرة الشرعية والذوقية شاهد العيان واما الالطفا عليهم بل عن في البرزخ كما
عليه الاخبار ويؤايقه بغير الله الخبيث من الطيب الدليل على جميع ما ذكرناه حكيات القران والخبر صحيح الاعتقاد والحمد لله رب العالمين
قال وايضا اذا تواتر هذا الفرق الا ربع في نوع الاعتقاد وفي مادته فالوجه في ترجيح بعضها على بعض في الحكم بكفره باعتقاده او
بإيمانه باعتقاده دون البعض الاخر حتى يصح ان يقال كل من اعتقد برب الا ما قبله باي نوع من انواع الاعتقاد من اى مادة كانت فهو ناصح
غير فانه لا ينسب اليه الله بين خلقه فهو عادل العادلين وما الدليل على هذا الوجه ايضا علما بما علمكم الله يا جودين **اقول**

ان من حكم بنباهة اهل هذا الاعتقاد دون غيرهم وان كان في الظاهر نوع الاعتقاد ومادته سواء في جميع نوح دون اخرين فيرجح بلامرجه هو
الذي عن حقيقة الطريق وعرف المقصود بالاعتقاد والعمل وعرف ان ذلك هو سبيل الله لا خلقه لا غير وسبيل خلقه لغيره فاذا كان المكلف
نحوه على حال وبكل فانما ذلك لسبب عناية من الله به بحقيقة ما هو اهل فانه سبحانه فيض فضله بمنه وذلك ايمان هو المقصود المذكور وهو
السبيل المشا الله فبالسبيل الى الجنة ولا ياتي بعنه بعد ان دعوه اصحا اليمان واصحا الشمال الى الخيرات خلقهم لاجل قال باخياره كل الى ما
بدى ورجع الاصل بعد بلاء الاعتقاد والتفقد بالوعيد والتلطف في الترغيب لا ياتي فلاجل تلك العناية ما لم يطعمه وباسباب التوبيخ
وقبولها اذا سلك طريق النجاة علم او جهل وكما وافقه ذلك الفطر فان كل مكلف انما فطر على قبول الخير ومحبة الخير فالحكم بنباهة من سلك
هذا الطريق انما هو من العالم بذلك وهو الامام علي عليه السلام او تابعه الذي باخذ عنه ما بالبعيرة والذوق او بالتقليد والتسليم وانما حكم بذلك
من حكم عن بعيرة لاجل معرفته بان سلوك طريق الحق لا يكون من غير توفيق وتسد يد وعناية من الله لانه لا يصح في الوجود افعال ولا تدبير
للفطر اذ الفطر التي نظر الله خلق عليها انما هي على الحق الذي احب ورضى كما اشترنا اليه سابقا في قول علي عليه السلام تكبير نور اشرف من صبح الاول
فبلوح على هياكل التوحيد اثاره فليجمع ونفهم بخلاف سلوك طريق اهل الضلال فانما التوكل والخذلان لانه عند تبعه الالهة ان الله هو الغنا
العزيز لا ان لما حكم في حكمه ناظر الى مجرد انواع معتقداتهم وموادها لا تنحصر في ذلك لا فرق بين احد منهم بل لما قلنا وانما لا ينسب اليه الله
وبين احد من خلقه الخ فتم كل نسب منقطع الا نسب الله اشترنا اليه وهو سبيل الله ولا يفتى هو النسب الذي لا ينقطع واليه الاشارة
فقد استمسك بالعادة الوفاي فان اصحا اليمان اخذون بحرف الله عز وجل والحجة هي النسب في الاخبار فاقى نسب بين الله وبين عباده
المؤمنين اعظم من سلوك سبيل الله حصرا طمعة ورضاه ودخول الجنة في سلوكه وقد علم الكل من الفريقين ان ليس بين الله وبين احد اية
ولا نسب الا العمل الصالح ولا شك ان العمل الصالح هو الولاية والحب في ذلك لا يخصه الا ان الذي ذكرنا كان في كل مدارك عند
الاستبصار فلا حظ ما هو وسببها اعدا العادلين لان من قابل النور استنار وصدف لك ولم يقصد من ذلك في الظلمة الاطم تصدقتم
وبيان ذلك انه قد تفرقت في محل ان الفطرة وجود وان الوجود في بعض خبركم وكل الاعمال الصالحة وتقر ان الاعمال الصالحة كلها الحقيقية
اعدا لان اصلها محبت وهو الماهية التي ما شئت رائحة الوجود ان الاسماء متميزة بها انتم واولادكم ما انزل الله بهام من سلطان والملاذلك
بقوله تعالى والذين كفروا اعمالهم كسرا بغير حساب لظن ما كذبوا ان الكافر يظن انفسه شئ وجود كالظن الذي يظن ان الشر ما حتى اذا جاء
لم يجد شيئا فانت اذا عرفت ما ذكرنا عرفت اننا اذا قال شخص بالحق عن غير بصيرة من اى مادة كانت ودان به فقد امتا الحق وان لم يكن من جهة
الاصابة ولا يقال انه ظان وقع على سبيل ظان وضع على ماء فاذا كان مطمئنا على ظواهر مدعى الحق في ذلك على موافقة للفطرة وسبق
القتاب بالتعاد والفرج لا مر الله كما مر اذا قال شخص بالباطل من غير بصيرة من اى مادة كانت ودان به فقد اخطا فانه يقال انه ظان وقع على سبيل
والحكم يكون العدم صمد والوجود هو العدل فلو ساد من لم يكن في وجوده الوجود في العدم لم يكن من العدل والدليل على ذلك الجور
من القول بجملة هذا القول والاعتماد على الله على محمد وال الاطهار والحمد لله رب العالمين فرغ من توبيخها مؤلفها الليلة الخامسة
عشر من عيد الثامن

والله اعلم بالصواب
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وبعد فنقول العبد المسكين احمد بن زين الدين الاحمدي قد ورد على

مسعود بن محمد

سائل من الأئمة الأربعة في الفقه الأوردني الشيخ محمد مسعود بن الشيخ مسعود سعد الله طالع في مجال صنع نفسه وروده
 في يومه وغداً وأما وهو حربية بالتوجه لها بالكل ليتضح منها البعض وهي لا شك شارحة لمعالم مقادير مطاوع كرامه فأجبت أنا ذكرها
 وأجعل الجواهر التي يكون ذلك منها الأولا البيضة والأشياء ذواتها المعاني والله سبحانه وطها هذه الأربعة والسادس سلك
 ذلك طريق الاختصاص والأفضا اعتماداً على نفسه وحقيقته على ما قول **قال** فالماحول من الجواهر الأربع ان تكذب عليك صريحاً
 وما هو الحق من الأقوال في مسئلة على ما المتبوع لوجود الأشياء وعلى ما مع الأيجاد وبعد الأيجاد **الحق** والله المستعان
 ان هذه المسئلة من المسائل التي جعلها الكل في العالم بهذه الحقيقة جاهل بها واعلم ان ذكرها اوردت في رسالتي لوامع الوسائل في مجموع
 المسائل للشيخ عبد العال الشيخ علي التولي في المسئلة الخامسة في قوله في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الله لم يخلق شيئاً الا وله
 في تحقيق هذه المسئلة لا يوجد نظير في كتاب كل قول دونه سلفه وكل معنى سواء غلط ولقد جاوت فيه بمداد الدهر وسجت في استحضار
 من السهل فأجبت ان انقل في هذه الجملة ليسبق اليه من حيث غلظة النظر الأول واوصيك قبل ان تسمع ان لا تقتصر على الغلظة وعلى ما
 نفوتك مقاصد ومباني وهو اعلم ان الله سبحانه علم المعلوم بما يعلم الله هو ذاته الا لا يشي بما يمكن في ذاتها وما يمنع في رتبة الامكان وهو
 اذ انك عالم اذا معلوم على ما هو كينونة ذات على ما هي عليه بالذات لا بالاعتبار ولا بالمشيئة وهو الربوبية اذ لا مرتبة فانقضت
 ما هو كونه به في رتبة من رتبة الوجود والوجود من الازل الى الابد لا يكون ذلك الا بالذات بما يمكن لها ويمتنع في الامكان في كل رتبة
 من صفه الكينونة التي هي بوبية تلك الانقضاء تلك الصفة هي نور الكينونة وظاهر ذلك الانقضاء ان هي سؤال المعلوم ما لها من
 تلك الصفة فحكم لها انما يها من سئلهما بسؤالها باسئلة في كل رتبة بالها في هذا الحكم هو تلك الصفة التي هي ظل الكينونة وهو الربوبية
 اذ مرتبة لها ما في كل مرتبة في كل رتبة بحسب ما وتلك المعلومات بكل اعتبارها لا يشي الا في الازل بمعنى الامتناع الالهي شي في
 الحد بمعنى الامكان في الامكان واما في الامكان فهي شي ما شاء كما شاء بمعنى انما يشي بذلك الحكم وهو ظل الكينونة فاعطاهما حكمه
 ما سئلته من الوجود وامكن فيهما ما انقضت من الامكان وان لم تنقض في الوجود فامتنع وجوده في الوجود يقتضيه وجوده في الامكان
 وهما الرتبة ان انقضاء ما يمكن لها من تلك الصفة المذكورة لانه اذا انقضت ما في الوجود في الامكان وما في الامكان في الوجود كان ذلك
 هو ما لها من تلك الصفة التي هي المشيئة التي لها الانقضاء وذلك حكم الاختيار الربوبي فلم تنقض الا ما شاء لا تشيئة هي الربوبية اذ مرتبة
 وهو صفة الربوبية اذ لا مرتبة كما مرتبة لم يشاء الا ما انقضت من مشيئته وتلازمها في الحق وقد انقضت على الانقضاء كما انقضت في الفعل
 والانفعال في الحق الظاهر كما انقضت الكسر على الكسر لانها وان تساوت في الحق الظاهر وتلك الربوبية اذ لا مرتبة التي
 هي الكينونة كما مرتبة علمه مخلوقاته قال تعالى اشارة الى الرتبة في الوجود لا يجطون بغيره اي الكينونة هو من علمه بذاته الله هو ذاته كبدك
 كما في رواية جابر بن ابي عمير عن ابي جعفر عليه السلام وكان في رواية هسان بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في المشيئة والارض وهو
 الحكم سبحانه وتعالى عزه عما يصفون وسلا على الرسولين والحجرات العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين انتهى كل ما نفعتم به الله
 وقوله مع الأيجاد وبعد الأيجاد فاعلم ان الله سبحانه قال في كتابه الا هو محمداً بما كانوا وهذا المعنى معبته حقيقة لا حقيقة ولا سرمدية ولا
 دهرية ولا صمدية ولا زمانية ولا عدمية والعلم التابع نفس المعلومات ظاهرة وباطنة فاعلم ان العلم لا يتبع المعلومات ولا يتبع المعلومات
 بسبب حاله لا يتكون او لا قبل ان يكون اخر او يكون باطناً قبل ان يكون ظاهراً ولم يجره شي من خلقه ولا يخلو من شي ولا يخالق شي
 ولا يطابق شي ولا يصادف شي ولا يناديه شي هو كما هو الا هو العزيم الحكيم نعم العلم التابع الله هو نفس المعلوم هو حقيقة العلم على
 عين وجود المعلوم والالكان مستفاداً منه ومفتقراً اليه بل التابع انما هو مفتقراً للعلم الا انه في الوقوع اي الظهور بالمعلوم الذي هو العلم
 التابع فانهم **قال** ايضا في معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم انما والساعة كهاين واشاد بالسبابة والوسطى **اقول**
 قوله صلى الله عليه وآله وسلم انما والساعة كهاين على مفصولة من المعنى والتأويل المراد منه ان الله عز وجل على ما كان هو حقيقة الوجود
 الحق للعبود والعقل الأول الذي ينبعث عند العقول والسر والوهج الذي ليس له قول كان ظهوره مفروضاً بالساعة والية الاشارة بقوله
 اقتربت الساعة وانشق القمر اظاهر فلان دينه اخر الايمان الذي ليس بعد الايام ولا في الايام صلى الله عليه وآله وسلم من بشر طها فلذا فان تعاقبوا
 اشراطها ولانه صلى الله عليه وآله وسلم النبي ظهوره وهو نذير بين يدي عداسته وقال صلى الله عليه وآله وسلم انما الذي اذنا العربان بشير الى المثل
 المشهور عند العرب والاندلس ما نوحدهن وجاءها عليه بقدره من العجز ذلك واما ما يروى في ان الله عز وجل على ما لا يرويه ومكان
 الاختلاف ومحاسن الانفال التي جاءتها ليست في الحقيقة من احوال الدنيا في شي في ذاتها من اخلاق الروحية فالتقياها والخلق باجلاها
 بين النفس وبكسر الشهور وبقوة القوا الرومانية ولا يربطها من ما فقدت فاقامت في نجد ما عمل حاضر في الجبال ثم السحابة وشاهد النور

دام باطناً

اول مزاج بسيط ثم صعد الحرارة مع الرطوبة فخلق الله من الطبيعة الحيوه والافلاك العلوية وهبطت البرودة مع البسوطه الاسفل فخلق الله منها طبيعته
 لتو والافلاك السفلية فانتشر هذه السفلية للماء ولجها واشتت الجاهها واشتهت بعنه مائت العلوية وانعطف الجاه ولجها من السفلية
 الحرارة ذكر وزوج البرودة والرطوبة ذكر وزوج البسوطه فادار الله سبحانه الفلك بين سلتها بالاجابة ودوره ثانية فامر جيت الحرارة بالبرودة
 فتساكها والرطوبة بالبسوطه فتساكها فتولد العناصر الاربعة وهذا فخرج مركب في الازدواج مرتين وركب بالبرزخية المعدن ثم ادرا الله سبحانه
 الاعلى على القوايل الساتله من اسفل بالاجابة دوره ثالثة لجليل الحاجة كرمها وجودا فتولدت النبات وتولد الحيوان البهيم للبرزخية ثم ادرا الله
 الفلك الاعلى بالاجابة في هذا الادوار الثلثة لتعظيم حاجتها بول عطا الله على هذه الواجبة سبب السوا من اسفل دوره رابعة فتولدت الانسا الساطن
 وهو ثمها وما لكها ولاجل خلق ما خلق فحققت الادوار الاربعة وتماها بالقد الرابع فاذا عرف ذلك فاعلم ان الظاهر طبق الباطن والظهير طبق الباطن
 واذ جعلت حكم احد ما فاطلب في الاخر واعلم ان الانسا كذلك هو نوحه اللوح المحفوظ وانموذج العالم الاكبر خلق من عشرين صنما من العالم الاكبر الا ان
 العرش خلق منها قلب والثانية من الكرمي فخلق منها صله الذي يعبر عنه في العالم الاكبر بالروح المحفوظ واسكن العرش في الكرمي قال تعالى فانها
 تعمر الابصار ولكن تعقل القلوب التي في الصدور والثالثة من ذلك زحل فخلق منها عقل والرابعة من ذلك المشتري فخلق منها عاقل والامسة من ذلك
 المريخ فخلق منها ما هو السادسة من ذلك الشمس فخلق منها وجوده الناذ والسابعة من ذلك الزهرة فخلق منها لاجباله والثامنة من ذلك عطارد
 فخلق منها ما نكوه والتاسعة من ذلك القمر فخلق منها حيا والعاشرة من الارض فخلق منها جسد وكل قبضة من هذه القبضا العشر ادوارها اربع مرات
 كما وصف لك هذه اربعون وهو من الوجود قال الله تعالى واذ دعانا موسى لبعين ليلة واذ دعانا موسى لبعين ليلة واذ دعانا موسى لبعين ليلة واذ دعانا موسى لبعين ليلة
 واحد في ذلك وتم في الاربعة كما بينا قال تعالى واذ دعانا موسى لبعين ليلة واذ دعانا موسى لبعين ليلة واذ دعانا موسى لبعين ليلة واذ دعانا موسى لبعين ليلة
 في الظاهر عشرين لجة وفي الباطن هي المذكورة في سورة الفجر الحسين بن علي عليه السلام والتسعة من ذرية الحسين عليه السلام وشرح هذا الكلام
 في هذا المقام بطول فالتحجيرة عن التكويد والتدبير وما الاستعداد وهو بالتحجيرة استعداد التحجيرة لا بنفسه ومن قال بان الاربعين اربعون
 عن القصور الوجودية فكلها متجدة لكن على نحو ما اشترى البه فافهم **قال** ايضا ان النفس بعد خروجها من هذا البدن وما كان

منها ما سافر ذكيا وحصل لها الاتصال بابيها وامها هل تجد بحيث يستهلك وجودها ولا يكون لها امر اربع مختلف في الحقيقة وان انفتحت
 في الاسم نفس فامينة نباتية ونفس حيوانية حسية ونفس ناطقة مدسية ونفس ملكوتية الهبة **اقول** كما رو عن علي عليه السلام
 فاما الثمانية النباتية فهي مركبة من العناصر الاربعة فاذا فارتفعت الامانة بتد عود مما جنة لا عود مما جنة فخرجت بايديها من التار والتار
 ومن الهواء بالهواء ومن الماء بالماء ومن النار بالنار ولا يكون لها شعور وتفكر كما يكون كل ركن منها بعصره واما الحيوانية الحسنة فهي من نفس
 الافلاك وارواح الكواكب فحققت قوى شعلا ملك الاربعة بواسطة تلك الحركات اليومية فثبت في تلك الاربعة الواقعة من العالم السفلي
 بالتدبير الاطمي وتمثيلها كالتقوى الصديقية التي يولفها الحكيم من اللديد وامثاله للتساعة العروضة فخرجت وتذوق على حسب التقدير فانما كان حركتها
 النفس اختيارية لان قواها من نصف الحكيم المقدرها وهو سبحانه فليكون نصفه كذلك واما هذه فقواها ليست من ارض صافية
 المقدرها فلان كانت قسرية ظاهرة وهذه النفس الحيوانية اذا فارقت البدن خرجت في مثلها وانتقلت الى دار اخر قال صلى الله عليه وآله **تنقل**

من دار الى دار ولا تزال كما قال ابن سينا **فابيات** وعند نرفق فوق روح شاقق والعلم يرفع كل من لم يرفع ولم يكن لها اتصال بابيها
 الذي هو الجبوت وامها التي هي الصورة حقيقى لان وصولها الملك للدار مجتمعة من خمسة اشخاص في فريدهم مختلفون في الهيا والملايس والاكثنة
 فالاول قائم وعليه فيجب ان يستنار ببياض تلك التلال وهو اعلام مكانة ومكانا والثاني فاعده عليه اصف فافع لترا ناظرين وهو دون الا
 والثالث مضطجع وعليه حجة خضراء نفس اليها النفوس من شدة خضرتها قال تعا حكاية عن موسى عليه السلام اهتجها على غنى وهو دون الثاني
 والرابع مستند بابيهم وعليه شعاع العرجة ايضا الناظرين وهو دون الثالث الخا من ذلك عنهم فاد جمع اليه ملايسهم في باطنه واكتسب فيها
 غيبة فالظهور العري واما القرية فقد جمعهم كل في مقام لم يختلف عنهم شخص عن احكامه وهذه النفس مجموع هذه الاشخاص فخرجت منهم فاذا وصل اليه
 ملك الديار لم يظلمهم مادام حكم القرية باقيا وهو منذ قبضها للاله وكلها الاقنى الصود وهو قول الصادق عليه السلام من ذاب في قوله تعالى فانما
 هي جرة واحدة فاذا هم بالساهرة قال عليه السلام يفرق ارواح ساهرة لانتام فاذا فارقت اعوز عن دفع الصور وذلك بعد الرجوع وبعد الاربعين
 اليوم المرح والمرح يقين فربها في عالم اللثال وهو من الاتصال بالام والتصل بالكنية باطنه بالهيو وهو من الاتصال بالادب والسنن
 صاحب الشقا الاخر بالطبيعة ولا تحسوس ولا الشرا نوس والتصل المضطجع صاحب الحجة الخضراء بالنفس الكلية فالحق فيها انما هي التي تسمى
 الفاعل صاحب الفناء الاصفر الفاقع بالذرف في ذلك الرقائق فلا عين ولا اثر ولا علم ولا خبر والتصل القائم صاحب القميص النوراني الابيض
 في العقل الاول فلا شهود ولا وجود وهو قول علي عليه السلام في النفس الحيوانية الحساسة فاذا فارقت عادا لا امانه بدت عود مما جنة لا عود مما جنة

فلا تنصل الاتصال التام بحيث يحد الا بين النخبتين مدة اربعه سنه ولا يكون شعور بحال من الاحواك وكل يكون لها اتصال وفتحة محض في انفسها
في عمق البدن الى المثلان يعني ماله الدخول في التوفيق فانه لا يشعر ذلك ما انه لا يشبهه من اتقوا الا اليقظة كذلك حاله خروجها من اللورد عند وجودها
في البدن عند النخبتين فيمن روحك ماله الخروج من القبور فاهل هذه المواضع يحد ولا يكون لها شعور وليست هلك وجودها في وجودها في وجودها
بالفناء في هذه المواضع الغيبية عن شهودها وجودها عند ظهورها وهو الماده في الاخبار المعبر عنها بانها تخبرين بحد الله سبحانه واما ما
ذلك فهو على حال الشعور والتميز واما النفس الناطقة القدسية والمكونة الالهية فلا تزل ان مستحصنين فيودها عود مجازة لا عود حارة
فانهم **قال** وهل البرزخ الذي يور بعد خروجها من الدنيا هو عين ما هبطت عندهم **لا اقول** ان البرزخ الذي
خروجت من الابدن هو الذي هبطت الى هذا البدن وكان فوق محله الجسم امكانه وان كان معك في حياتك فهو معك في ما نك فلما علقت ناء
هبطت الى الارض فاطا فارتقاء النفس الى الهول البدن خفف فطارت به وقد الجسود ونظيرها الارواح فارتبه في رتبته وهو القربة المشابه سابقا
لايقا ان يجل في ابدال على انما يوضع في قابض الاله في الدنيا بحيث لو اوتيه لكانت ان يخرج به لا تانقول ان الماد يوضع في الارواح
لكم فيه وهو الوضع المذكور في الاخبار الا انه في الدنيا وان كان معه لانه هو هذه الصورة المشاهدة الا ان نسبة الجسم عليه الجسود على مشاهد المثلان
فلما فارقت البدن لخلص الحكم للمثلان فقال عليهما وضع في قابض الاله لان صورته هي حقيقة مثاله والنسبة نفس المشبه في القرآن وفي الحد
المنقول عن اهل العصم عليهما بلطفه كما ذكره العلماء والواصلون وقد حقق في محله **قال** وايضا هل النفوس القاصرة عن رتبة الكمال
براتب نفسهم يتقربون بها كما هو صريح قوله عليهما انما خلقتم للبقاء وظلمتم للابد واما ينقلون من دار الادار **اقول** ان النفوس
القاصرة عن رتبة الكمال تنفي في القبر فلهي اهل النفس النياتية او الهمجية فلا يكون لها برزخ تام متحقق بمعنى تمام اليقظة والاداء القبرية
كما اشار اليه سبحانه في كتابه حيث يقول وما تبسم مع في القبور واما قوله عليهما انما خلقتم للبقاء يراد به وجها اصدما خلقتم لها الكاملون
غيره لا ذكر في اكثر احكام البرزخ بل يلحق عندهم كما ذكر عنهم عليهم السلام وثانها ما على سبيل العموم لا تكون النفوس القاصرة في الدنيا في
البقاء لان هذا ليس في الحقيقة فناء واما هو ففكك لخلق من الاعراض والاعراض تكليد للنعم بتمكن المدبر الحكيم للاسماء حيث سبنا
وكسر لوجوه الصيغة التي لا تخيل النفسا هو في الحقيقة بقاء ولهذا حيث انكرت الكفار هذا الحكم وقالوا اذا كنا ترابا ذلك جمع بعيد
عليه رتبة ما في كانه عموما واما هو محفوظ عندنا قال تقادم علما ما تنفصل الارض منهم وعندنا كما هو محفوظ وقوله عليهما واما تخلون دار
لدار واما معانف خلقوا من الف عالم الفناء الدنيا ونقلوا من هذه الدار والدار البلاء والفناء والتصفية والكسر ينقلون منها الارض
والثبوت المستديرة ثم للحسن والتميز للجنة على تصاعد درجاتها او الى النار على تسافل درجاتها وهذا ولا غاية للتيسير ولا انقطاع للطريق
اهل للتعليم ولا للعدا الاليم وهذا معنى النقل من دار الى دار **قال** وايضا اكتب معنى قول الامام عليهما في معنى الرتبة في الآخرة

لجنا

وحقيقة الالهية اذ لا ماله ومضاه العالم ولا معلوم ومضاه الخالق ولا مخلوق وناو بل التمع ولا مسموع وليس من خلق استحق معنى المانع **اقول**
ان شئنا وتعالى كان واحدا معنى بكل مفهوم وعلى كل عبارة وكان كشيء باقتضاه كينونته ما هو شئنا عليه من معناه وكون ذلك الشئ على انما
كثرة من هاهم موجودا ومعلوما ومخلوقا ومسموعا لا غير ذلك من ذاته وصفاته وشؤونها ما يصح عليه بمنسج وهي نسبة نفسها لاسماء التعظيم
وصفا للتعليم فتمت نفسها بنفسها وصف نفسها لتعليمها فالاسماء اسماء الصفات وصفاتنا ومعناها الالهية يستحقها ما هو عليه ومعنى
الربوبية اذ لا ماله ومعنى في ساج يقضه الوجود وحيث ان الاسماء التي جعلها لنا وسبل الامر في جهات مقتضياتها وتجلياتها في الالهية
والادان وهو لها الشرح وقوع العلم على العلو والسمع على المسموع وهكذا وهو العلم الحاد والسمع الحاد وهذا مظهر من مظاهر معناه
ذلك المعنى الذي هذا ظاهره ولا يخرج عن الاغرية كما قال عليهما في دعائه في سورة الرقة سبحانه بذلك الاسم قال عليهما فاستقر في
فلا يخرج منك الا غيرك وهذه الجليات لنا بعض ان الحق للرسم والرسم للرسم فلا الربوبية لا ماله ولنا اذ ماله لان اذ ماله يحد ونفسي هو
معنى حد وصف بالمحد واذ لا ماله احد من المعنى وصفه القدر بيبسبب من شئنا ونبيس من شئنا كما قال الرضا عليه السلام في خطبته
مد الخلق ابان له من شئنا وانا بان له من شئنا وقال عليهما كما في تعريف بينه وبين خلقه وعيونه يحد لما سواه وقوله ليس من خلق
معنى الخلق الاله الاله بريد به ما قلنا من ان بعض الخالقية والعلم والسمع واسماء الصفات هو كينونته على ما هو عليه فيما لم يزل وفيما لا يزال وذلك
غير مقرر عند ولا فاد ولا اذ لا ماله ولا اجب ولا شئ من الاله لانها انما استحققت الشئبية في نفسها بما اقتضته صفته الكينونية
كما في اسحق معنى الخالقية لانه الكاشنة على ما هي عليه ذلك قبل ان يخلق شيئا وهو على ما هو عليه في عجله لانهم **قال**
فكيف يصح ذلك مع ان هذه الصفات امور نسبية مرتبة ما بعد مرتبة الذات والرب يقضه موهبا والاله يقضه مالوكا والله ولا شئ
مع **اقول** فديتنا ان امور النسبية انما هي مظاهر هذه الصفات لانها انفسها ولهذا قال عليهما في معنى الربوبية

اولا يوت ولو اباد ما يفتض السبب الاقران لم يقل له معنى الربوبية بل قال له الربوبية والامور النسببية صفاتك الصفا الذاتية والامور
النسببية صفة عادية وهي نوع العلم على المعلوم واما قوله وكان الله ولا يشبه معه وهو معنى الحد المشهور فهو مبتدأ لما قلنا ولبس معنى الامور
النسببية معه وانما هو مع الخلق منذ وجد حتى يفتضه فالله ابد اوده قبل خلق الخلق وبعد خلقهم وللمثل الاعلى في السموات والارض وهو العزيز الحكيم
من الهدى فانهم موافقون للرأى في هذه الصفا بعد قول الالفاظ واللفاظ هو بما لم ينالوا بان يبلغوا المعرفة الحققة من غير طريقها وينالونها
وقد ناولوها واطلم التنارش من كان بعيد قد كفر وادب من قبل ويقذفون بالغييب من مكابدين وحيل بينهم وبين ان يشهدوا كما فعلت انما
من قبل انهم كانوا في شك من رب الحق لا ينال الامر اهل ولا يعرف اللغة لا يعرفون ربهم من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وتصفوا
واباكم للموجب برضى **قال** وايضا ان يكتب معنى صلى الله عليه واله ان الزمان كهيئة يوم خلق الله السموات والارض في
دابت لبعض العلماء كلاما في معنى هذا الحديث ولكن في بعض البعد لا ادرك اي شيء يوجب انك فيه **اقول** معنى هذا الحد على ظاهر
القول ومخصوصه بين وهو ان صلى الله عليه واله عن حال نبوته وظهور الاسلام بدعوة وبناء الايمان على حكم كلمة وان يخفقها لا يكون الا
في الزمان المستقيم وحركة افلاك كهيئة يوم خلق الله السموات والارض في ناول ما خلق الله تعالى على ايام الاستقامة اذ ليس اذ ذلك
فاستمر انما يتحرك بالوضع وهو مستوي مستقيمة في استدارتها وذلك لا عندك الموجب المستلزم لذلك المستلزم لصلاح المعاد والمخالف في خبر
صلى الله عليه واله عن حركة ظهوره وبعثته واستلزامها الاخذك في النشأ بين المستلزم لحسن همتك استدارتها الزمان باستدارة الزمان على
التي خلق الله عليها والقول الخفي في استدارة الزمان كهيئة يوم خلق الله السموات والارض بسبب ابتداء دعوته وظهور نبوته ان الافلاك
تتحرك نفوسها ويند على قطبها لفقها اليه فدوام اسمها ادها منة كنه هو الواسط بينه وبين الله فهو سبحانه انزلها ونسبها اليه
تعالى وهو الانس الكامل صلى الله عليه واله وحسن سيرتها وهبتهما بفيضه امداده وبقضه طحيانة الارض الحزن انما هو هبة من اهلها
استمد منه ربك صلى الله عليه واله عن رسول الله للخلق في كل كون يبلغ الخلق على الله كل ذرة تحتاج اليها اللطيف من اللذة من التكوين واليجاد
والسؤال والقبول والصنيع الاول الذي هو صنيع المعرفة في افلاكه اللطيف والصنيع الثاني وهو الصنيع الجبروت في قلوبهم باشرافا يقين في الملكوت في
صدمهم ويحقق العلوم والصنيع الثالث الملكوت هو ظاهر نبوية الجنان بفتح الجيم ويعلم العمل الاركان والقول اللسان وصلاح عن الله ان يتعلم بها
وجميع شئونهم وكلما وصفوا به وانسبوا اليه بالتبليغ والقبول بالعباد والعمل بامرهم والانزجار عند هيبته يحصل تام الامداد والافلاك والخلق في
النظام على اكل ما يحصل التمام فان صلى الله عليه واله على اهلها على اهلها من حركة نبوته وظهوره وكلمة وحسن سيرته بان الزمان استدار كهيئة في ذلك
خلق واستدار التكميل الانس الناقص وعصه بنوا آدم في الامم الماضية لاختلاف حركة الافلاك فلنختلف النظم واختلفت الانام فاجب لاختلاف
الانام لاختلاف الحركة كما روي عنهم عليهم السلام انما اذا استدل علم العباد اسرع الفلك في حركته وقصر ايامهم وضماعاشهم وذلك حسب
للظلم وعد العبد والحمل والتعصيا وذلك موجب عن الحركة وهكذا اطاع صلى الله عليه واله انما انظر الظلم انواره واستقرت الارض في السموات
بسفوره واستقامت الحركات الزمان واهل بيته كظهوره صلى الله عليه واله ومغخر ان الله سبحانه لما خلق الاول قال لادبر فادبر بعض
الابحار والوجوه وهو قول صلى الله عليه واله انما ظهر الوجود من باه بسم الله الرحمن الرحيم خلق الله السموات والارض في ستة ايام يوم العقل ويوم
ديوم الطبيعة ويوم الهيولى ويوم النال ويوم الجسم وهو من مجد اليها الا انهم وهو في السنة الايام مراتب الوجود الاجمالي الاول وجعل تلك
الشمس في الوجود الثاني فادبر فادبرها والافلاك كانت تستمد من الوجود الاول فامتددة الرطل من بعض العقول والقرن من صفة الوجود
لشعر من بعض النفوس وعطارد من صفتها وامتد الميخ من بعض الطبيعة والزهرة من صفتها ووظفك القابلية امدت اعنا السائلين للحاجات
عندما امرتلك الافلاك بالحركا وافاضت تلك الكواكب ما استودت من البر كما اجابته لذلك الدعاء من مجيب الدعاء فقام النظام واستقر الامر
والتقدير وظهر سبحانه لكسبية باله من خراشيد التي لا يفتقر وفرقها ازواجا وعالم وجعل بعضها سببا ليجاد اخر واخر تماما قابلية لغير ذلك انما
شيء بما اقتضاها وصلها باله فتم الكون الاول الاستقامة اهلها وبعوا حجة لا عوجا بهم لان انتم الذي الدور والخصب الشريعة الغراميد صلى
عليه واله فاستدار الزمان مطاير بل انهم عوج لا عوج اهل البدع وظهور الفساد في البر والبحر كما كسبت ايدئ الناس لا يزال في اسراع والنبيا
حتى يقوم رافع الباس فيبلاها فسطا وعل كالمثل ظلما لوجود الهم على فهدر او سجع من غير وجهه وسهل من غير وجهه فغند في الوجود الزمان كالمثل
ولحسن ما كان لعظم ملده من حسنة الذود وظهوره وحفائثها كان ثم لا يزال يزداد حسنا حتى تظهر الدنيا المدهامنا عند مسجد الكوفة وما واد
ذلك بانشاء الله وهذا ما نسخ على الماطر القاطر مع كثرة الاستسقاء وتسويش الببال واعدا اليها الناظر فيما الملبنة فادب ما كنت من التامل في
خوض هذه الملح كما اريد ولو ان الله ما في كتابه وقال او فوالك الجبل ولا تكونوا من المحسرين وزنوا بالفسطاط المستقيم ولا يتخسروا الناس شيئا منهم

بسم الله الرحمن الرحيم

ولا تشعوا في الأرض مفسدات لما كنت عليه من النور ولما علم من انكار من لم يفهم وجعل من لا يعلم والله خبير بما ظنوا هو ارحم الراحمين وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير فرفع الفارق من توبد هاعلى يد مؤلفه بالبلد العشر من شهر شعبان سنة ثمان وعشرين من اربعين والالف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد والى الطاهرين وبعد فيقول العبد المسكين احمد بن زين الدين الاحمدي ان لا يحمد الا الله في مسائل يريد الجواب فاجعل السؤال مساندا للجواب كما نتج كما هو عادته وعبد الله الخلان **قال** ما المراد من الامكان الذي هو المكان للممكن

الاول او الوعاء للمشيئة الكونية **اقول** ان الضيق في دفعه وعد توجهه على العلم على شي من العبادة لا يبتطيل ولا يعجز بل يخرج السائل او عليه ما انا انصرف على ما هو الحق في المشيئة ما هو مستقام كما ان اهل العصمة عليهم السلام ما هو مطابق للعقل المستبين نور هذا

عليهم السلام وان لم اذكر خصوص ذلك بل ارجع المأخذ اعتمدا على فهمه واعتقاده فيما افترقه **قال** فان كان عبارة من مكان المشيئة الموجود كما مكان كون فرسا او بطلا او نعما او انسانا لا يعجز ذلك عن كون حجر ابيض بعد هذا وعاد ومكان المشيئة الامكانية فعلى هذا اما

بلو الامكان بينهما او كون احدهما بلا مكان وكلاهما باطلاق ضرورة ان كل كون مسبوق بالامكان فالسابق غير المسبوق ان لكل كون لا بد من مكان الا انه في كل محسب **اقول** ان الامكان المسنون عن حقيقة وتعيين هو متعلق المشيئة الامكانية والعبارة الاولى

بملائمة شرط ظهورها وهو اما كالتامع الممكن ما كان ما يكون وما لا يكون والمشية واحدة في الرتبة الاولى لشيء بالامكانية لتعلقها بالامكان تارة وهي العلم الذي لا يخطون لشيء من كذا في الابد الشريفة وتسمى بالرتبة الثانية بالكونية لتعلقها بالاكوان وهي العلم الذي لا يخطون

في قولنا ان الامكان ليس المشيئة مشيئة من احدهما امكانية والثانية كونية ليجب تغايرها والمكان مكانان فتعلقها بالاول وتعلق الامكان وبها عند الامكان لا يمكن بها هذا الامكان الرابع الوجود هو خراش كل شيء قال تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه

فكل خزائنه لكل شيء من الوجود فان هذه الخراش نزلها تعالى بقدر معلوم وتعلقها بالثانية تعلق الكون اي الوجود وبها في هذا المقام كذا ما شاء من تلك الخراش واليه ماصلة الوجود وهذا هو العلم المستبين في قولنا ان الامكان لا يشيئة وما قام بها ميام تحقق من جميع الامكان

ما سوا الله سبحانه هو الوجود الرابع ولا يخرج شي من هذه الرتبة الا الاشياء فاذا عين تعاشبنا منها ما عشتنا اخرج في رتبة الاكوان وهو ح متعلق المشيئة الكونية لتعلقها بما بالبدنة من الكون ومتعلق المشيئة الامكانية لتعلقها بما تحقق لها من الامكان فالمشيئة واحدة وتعلق

اشان فالمشيئة مكانان اما المكان الاول فهو الامكان الرابع الوجود لا يفقد بدا واما المكان الثاني فهو الامكان الخامس الوجود فكل شيء عنده الشيء الى الاول اذا شاء سبحانه الا ان الفرقان الجيد والسنة النبوية دالان على بقا ما دخل في الاكوان خصوصا من الاشياء مثل قوله تعالى علينا ما تنقص الارض منهم وعندنا كذا جف يظن ذلك ماد ان ايضا على بقا الجنة واهلها ونعيمهم والنازوا هلهوا وانهم وامثال ذلك والعقل المستبين

بانوار هديهم عليهم السلام يشهد بذلك وهو قوله تعالى الف السميع وهو شهيد بقوله وكلاهما باطلاق اما كون احدهما بلا مكان فصحيح اتحاد المكانيين واما في اتحاد المشيئة فلا بد من مشيئة واحدة تعلقت بالامكان وتعلق بها من اولها بالامكان الاول بلح الوجود

والثالث جائر الوجود وقوله ضرورة ان كل كون مسبوق بالامكان مسلم وهو ما قلنا من اول ما احدث شيئا امكان الشيء ثم احدثه كونه في الامكان بان يفعل الله والكون محل التغيير والتبدل **قال** وان كان عبارة عن الامكان الرابع المحقق في ضمن الاكوان

قطع النظر عن المناقشة اللفظية مكان المشيئة الكونية ومكان الوجود اللطيفة المجردة عن المواد العنصرية في علمنا هذا بل الجبر والامكان كلها ايسر واحدة بمعنى ان او عينها او امكنة ما على حسب تفاوت مراتبها عبارة عن البعد المفقود المسلوب لها بحيث لا يتحقق التفاضل بين المكان

والمتمكن في شيء منها اى في العدد بل بعد المفقود لكل الامكان تارة وبكل الممكن الخرح هل هذا محض اطلاع عندكم او عند القواد من الاخباريين يتناول الحقيقة الامر **اقول** الامكان هو عبارة عن جميع الامكان الرابع فان جميع ما سوا الله لا يفارق الاكوان

لان حال وجوده ولا في حال عدمه واما الامور والحالات فليست شيئا وانما يعتبر من عنده اعتبارا من لها اما عن طريقها من افاضين متعادين ينظر العقل لكل واحد على حده وهو ممكن موجود ثم يتلفظ باجماعها من غير ان ينال العقل مجتمعا وانما ابراهيم متفرقين وهذا التلطف بين

من معنيين متعادين لم يجدها العقل مجتمعين فهو لفظ لا معنى له مثاله ما يقال دخول الارض في البيضة لانضغ الارض لا تكبر البيضة فان هذا في الحقيقة من المغالطة لانه يتلفظ بمجال الارض الجسمية في حال كبرها على الانفراد وبلتفت الى البيضة الجسمية في حال صغرها على

الانفراد فان حاول تخيل اجتماعها لم يجدها فهو يعتبر من معنى الانفراد حال الانفراد وهذا كان ممنوعا من انما عيسى عليه السلام ابلد للمسئل عن ذلك وقال وبلق فاد وقال عليه السلام ربي على كل شيء قدير قال بقدر ان يدخل الارض في البيضة لانضغ الارض لا تكبر البيضة فان

عليه السلام يا بلك من قدر من يكبر البيضة حتى تسع الارض او بصغر الارض حتى تدخل في البيضة وانما قال فاجاب عليه السلام بمعنى الاجتماع

وهو الامكان الذي لا يشيئة مكانا فيكون الامكان

بشرط إمكانه

بشرط إمكانه ما عرّف بغيره يمكن سمي بغيره الممكن كالعبارة عن شريكها بالادعاء فانه مخلوق سمي باسم القديم ولهذا قال تعالى سمواهم تنبؤا نبيا
 في الارض يظهر من القول والخلق فالجواب ليس شيا فادعاه لانه لا يشبه حقيقة التسمية هو الله سبحانه وواسوه فهو شئ بغير الله وادعاه وكل ما
 سواه الله ممكن في اصل حقيقة الخلق في الملك بالامكان الرابع والاكون محل الاشياء وتعلمها على السواء وليس الامكان في ضمن الوجود بل الاصل هو
 اما الوجود فطاري عليه ومكان المشيئة في الامكان والاكون بعدها الامتياز بان لتعلقها وهو خاص ففعل هذا لا يحد في اياها بل مكان المشيئة
 الكونية ومكان الوجودا بيان جوابا بل ان الاكون والموجودا كلها وامكنها وادعاهاد جميع شروطها ومشتقها غاطلا لان مرادها بالمكان هو
 سواها كان مختبرا ام خيرا جوهر ام غيرهما عينا ام معنى ذهنيا ام خارجيا لانها لا تزيد بل الخبير للعرض خاصة فابعد المقطوع من كان المشيئة
 فيها من كان المشيئة وهو الشئ عدلنا عن كل الامكان في متعلق المشيئة بعينها تعلق جميع امكانا الاشياء قبل ان تكون وبعد ان تكون
 وللعلل الممكن في متعلق المشيئة الكونية تعينه انها متعلقة بجميع الامكانا من المجرى والماديات من الذات وغيرها وهذا المعنى ليس محض اصطلاح ولا مأخوذ
 من كلام القوم بل كثر هذه الاشياء لا يعرفونها الاطوار منها اكثرها باطل وانما مستنبطة مما تشره اليه وبالاطوار الاختيار عن الامتياز الاختيار علمهم
 وان اكثر ليرتقن على هذه امثالها في الامتياز ولم يقفوا عليها كما قال تعالى وكان من انبائه في السموات والارض عرفت ان علمها وهم عنها سموا وقال
 منها ان قوله عليهما في فعل كان المشيئة الخ يدل على ان الكونية مخلوقة بالامكانية وهذا بظاهره بلفظ قوله عليهما خلق الاشياء بالمشيئة
 والمشية بنفسها ان كان المراد منها الكونية على ان تخص العلم بالامكان لا بد من تخصص التعريف العلم بالامكان هو منه على الاصطلاح
 عندكم وعند القوم ايضا او مستنبط من كل الامتياز علمهم بل صحيح ولكن ينبغي الاشارة لامتناع وجه ادلتها **اقول** قول الكلام
 عليهما في فعل كان المشيئة لا يدل في الظاهر على ما ذكرتم لانه عليهما ايضا فال بعد هذا بالمشيئة كانت الازادة وبالازادة كان التبدل الخ ولا يلزم
 منه ما ذكرتم وانما براد من التبدل كما قال عليهما فالعلم مقدم على المشيئة والاشياء بالمشيئة بالازادة فالعلم بالامكان هو نفس المشيئة
 في شئ وهو مرتب عليه فهو مخلوق به بمعنى انه احد شروط وجوده كالابن فانه مخلوق بابيه بخلافه مخلوق بشرط خلقه ومنها وجود ربه
 وعلى المعنى الظاهر والباطن يكون المعنى فعلى كان المشيئة لانه الظاهر والثاني وعن المشيئة كانت الازادة لانها الغيبة على ابياء وهكذا علم على كل
 لا ينافي قوله عليهما خلق الله المشيئة فخلق الاشياء بالمشيئة لانها من انبائه سابقا ان المشيئة الامكانية هي الكونية بعينها وانما تعدد اسماءها باعتبار
 تعدد متعلقها كما ذكرنا في كثير من مسائلنا ان فعل الله سبحانه واحد اذا تعلق بالمشيئة ووضع للرد من ابقاءه والبقاء سمي قدرا واذا تعلق
 بالانعام سمي قضاء وهكذا ومن هنا قلنا ان تعلق بالامكانا سمي علم او قد اشار الى التصور من اهل المخصوص عليهما ان المعنى عرفه ليرتبط
 به شئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ
 شئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ ولا يقترن بشئ
 فلما امتد الاشياء وكان المعلوم وقع العلم منه على المعلوم والتمتع على المسموع الخ والمعلوم بان الواقع على المعلوم هو الثاني لان الثاني هو الله
 ولا يجوز ان يقال فلما امتد الاشياء وكان المعلوم وقع العلم منه على المعلوم لان المعلوم لا يكون له عاقلان مختلفا ما عدا النوع وما عدا النوع
 وهذا منقذ المصنوع تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ودل على ان العرش الكروي بابان من العلم وهذا وجه التسمية بغيره في الاخبار تسمية بالاداء
 سميها بالامكان في الثانية **قال** ومنها قوله في اناد انكم واكثر ساكنكم واجوبتكم كما يمنع في الممكن فهو في الواجب بل بظاهره
 يقتض الكلية جارية في جميع جهات التعريف في بيان التجلي في اقليم الامكان يمنع ان يكون له في الوجود الا في الذات للاداء والشفاء كما قيل
 المتعجبنا بالانفعا والظهور وح لا يخلو اما ان يكون في الواجب اعلى مقتضى تلك القضية الكلية فعلى هذا يصح تفصيل العباة التي لاكثر اهل العقول
 من الاثني عشر من غير تاذيرين كلامهم مع انكم لا تزنون به واما لا يكون في الواجب فيبطل استدلالكم بتلك القضية الكلية فلا يصح
 يقال ان كلما يمنع في الممكن هو في الواجب ان كنت عرف ان لا يزيد بهذا الخ من سوا الازد ان مقاد السؤال الخ متيقن لما لا طمينا الباق
 ذلك المراد من الحكيم العظوم والكريم الرؤف العفو العفو **اقول** وانما قلنا ذلك لان امتنع صفة كالجسب فهو صفة كمالها
 لان الامتنع اذا كان نقصا لم يربطه بالحق تعالى ان لان ان يمنع ان يكون محمرا ساكنا في حال واحدة وهذا لا يجوز على الله تعالى لان الحكيم الا
 نقول والسكون اللبث فكذلك في الازد بالانفعا والانتقال وانما يمنع ما لم يكن نقصا في نفسه كاطمئنه والبطوطا والفرج والبعده وانما شبه
 ذلك فان يمنع في الخلق ويجز في الخالق ثم انما ذلك انبئية اهل العصمة عليهم السلام على ذلك فانه تعالى لا يجز عليه باهو اجراه ولا يلحقه باهو ابد على
 ان لا يشترط اليه خلا ما قلنا لان التجلي بنفسه لا يجوز على المخلوق فيمنع على الخالق ولا يفسد القول بل لا يذرك انك تلك نقول عن عرض
 نفسه مع عرفت حتى يعر فيها باها بعد كشف جميع سبحانها من غير اشارة بالكنه لم يفسد بغيره بل من معرفته بنفسه معرفته بربه فان قلت بل من ان يكون
 هو الرب بعد العرفين فلا يلزم من انبئية منها الا حقيقة النفس وصفه سبحانه نفسه بعد فاذا عرف الوصف عرف الله فالنفس حقيقة ايتا

بشرط إمكانه

رسالة الجلال

اوتيها بشر اى وصفه لا تعرفه للعباد فان تقاسروهم بانسانه الا فان وفي انفسهم ولم يقل سنظيم فاستاء الا فان وفي انفسهم ولا يكون مستعدا للمعنى
لا تعرفه فالتدريج من وصفه ففسد لغيره فانهم فلا تمنع ذوات الموجودات ان تتجلى وتظهر في اقليم الامكان بذاتها بل ذلك ممكن لها فيستغ ذلك في حقها
فلا يبطل استدلالنا بل ان القضية الكلية وخبرنا اننا علمنا على ما نطقه ببدن ذلك فعله هذا يصح تصحيح العبادات التي لا كراهل العقول من الاثني
عشر من غيرنا فربما كرامكم وكلامهم مع انكم لا ترضون بغيرها ولا ان هو لا والذين اسرت اليهم ليس من اهل العقول المستقيمة وان كانوا من
العقول المعوجة وليس من الاثني عشر وان شئوا ايمانهم وقالوا بقولهم في الفروع وهذا حكم العلم بكفرهم لانهم انتموا بايمانهم محبت الذين
لا يهتم بقولون ان علم الله مستقفا من المعلومات وليس له ان شاء فعل وان شاء ترك وانما معنى الاختيار في حقه هو التصدي لا ما يفعل والرضا
به وقالوا الفعل به الجنة والافعال به الدية ليس ذناته الفاعل ولان الفعل لا واحد والكثره مشوش فصح انه ما وجد الا لنفسه لا لغيره وانه
ان فعله تعالى ذناته وقالوا ان الاشياء جميعها كل شئ منها مركب من وجوده والله سبحانه ومهيبة وهو موهوم بجميع الخلق وجودها هو الله سبحانه
وحدودها واعراضها موهومة ما شئ من شئ الوجود حتى ان بعضهم يقول نال الله بل اننا قال في الفصوص امامهم فلو لا وجودنا لما كان
الله كما كانا فانا العبد حقا وانا الله مولينا وانا عبيد فاعلم اذا ما قبل انسانا فلو لم يجز بل اننا فقد اعطاك برهاننا فكيف حقا وكيف خلقنا
تكن بالله دعما وانما خلقه منه تكن دعما وديانا فاعطيه ما يريد به فينا واعطانا فضلا الامر مفسوما باياه وديانا وليا الله الذي
فينا واحبانا وكننا في عيانا واكوانا وازمانا وليس ياتم فينا ولكن كان احبانا وقال غيره وما الناس في التمثال الا كالمخبر وانما لها الملة الله
هو بايع ولكن بذات الشئ برقع حكمة وبوضع حكم الماء والامراض ^{والقول} واما هذه بوضه الوجود وكيف يصح قولهم بقوله وهم يقولون
بذات فتكلم في وحدته فمن شئ هذا الوحدة في اكثره فقد عرف ذاته واحاط به لانهم يقولون ان ذاته يمكن ادراكها والاطماتة بها وانما يمنع
بصفه لان علم لا يتناهى وقد تده لا تتناهى يقولون هو ليس صور الخلق في خلقها فان شاعهم كلام من عوالمى مجاز وينا وذا ذراع بها
صوره خلقتا فاذا ما نتهما الا انك وهو جواك ان لا يشوب ان تلونت يوما باحر او دنارة باصفر وانا افول هو سبحانه لا ينظر بها
شيء من خلقه ولا يقول من حاله حال كمال امير المؤمنين عليه السلام يسبق له حال حال لا يكون اولا قبل ان يكون اخر ويكون بالظاهر
ان يكون ظاهره كان وحدته والازل ذاته والقد ذاته قبل ان يخلق الخلق وهو الا ان على ما كان وحدته الاشياء لا من شئ وانما هيها
لم يخرج من شئ ولا يجمع منه شئ ولا ينصل اليه شئ ولا يجزى به شئ بل كل ما ميز به به باوهامكم بادق معانيه فهو مخلوق مثلكم مردود اليكم
فوهو امانه فوله هذا من ذك فوله غير قولهم ذبي غير بينهم فلله ثم ذرهم في خوضهم بلعون مع ما ورد من النسخ عن الجبل اليهم والنسب
والنسخ باسمائهم لغريقتهم وناول كلامهم وورد من البراهمة من مال اليهم واول كلامهم فكيف يصح قولهم مع مخالفتهم لدين الاسلام والدين
الشيء قاله صلى الله عليه وسلم قال **قال** ومنها ان كل صفة من حيث ما بعنه موصوفة بها في جميع ما فيه ودر عليه من القوة
والضعف والكمال والقصور والظهور والختفاء الا انها على نحو النسخية لكل موصوف او من غير يكون صفة كذلك وهذا من دليل الحكمة
كما استغفنا من اعدادكم وفيه لانه لا يربان الموجودات الذهنية في غير علة الموجودات كلها من عكوسا الموجودات الخارجية والامكانية ونوعها
ولو احقها كلها فخرج الا ما منه بدع ومن المعلوم ان الوجودات الخارجية كونها قوه ظهورا واجلى انكشافا من الوجودات الامكانية فيقتض
دليل الحكمة يجب ان يكون صفة كل واحد منهما مثل في الظهور والختفاء والقوة والضعف غير ذلك مع الا لا ينفذ الفرق بين الوجودات
التاسعة النازلة من الاكوان الا اذها ومن الامكان اليها فان قلتم بان الوجودات الامكانية من الموجودات الكونية على حسبها فان اريد
فيها ذكرنا لان خفتها ووضعها بالنسبة الى المكونة والاشاء اعمالا لا يربى في **اقول** ظاهر هذه المسئلة ليس له محصل ولا فائدة
ويمكن ان نكلف اثبات فائدة له فنقول اول فرض هذه المسئلة ينبغي ان يكون في خصوص تلك الصفة التي بين المرفوضين كما في قولنا
في السبع بالنسبة اليه والشجاعة في السبع بالنسبة اليه لا مطلقا صفة بالنسبة الى موصوفها فان اختلفا فان كل عظام العفان في صفة من
فقد يتساوى في ذلك ويختلفان في الصفة مثل الترابي فانه وان كان باردا بابا اشد من برودة الماض في بوسة كالموا لا يقع الصفر
الماض يقع الصفر لان برودة الماض يضعف حرارة الصفر فنتسكن ذلك برودة الترابي وكل الفرقا الزهره نوره من الشمس على قول بعضهم
وهو مردى على لا يتغير من نور الزهره جرم من نور الزهره فالحال ان نورها من الشمس يغير واسطة الفرقا الزهره وعلو الاحمال
نوسطه بينها وبين الشمس ونوره اقوم من نورها لا يربان نورها من الحرارة اقوم من البرودة كما هو مقرر في علم الطبيعة والسادا اقوم من الماء
التي هي البرودة والرطوبة نطف النار ولهذا انه اقوم منها والحاصل انه لا بد في تشييد نصح هذه المسئلة من اعتبار خصوصيات الصفتين
ثم على كل تقدير اذا قلنا بان الخارجية الكونية اقوم من الامكانية في وجود الفرق بين الصفتين فانه اذا كان عندك عشرة الاف نوهامكنة
فيل ان نوصدها فانها قبل ان توصد يكون تافرا طلسا واما اقوم من تافرا قبل وجودها بل لا يربها اصلا فقد حصل الفرق بين الموجودات الممكنة

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ولا يربح في هذا وأما ما نرضيه من جهة تصور هاتهما في التصور متساويان في الحصول الذي هو فلا فرق بينهما كما فلا معنى لجعل تصور الموجود
موجوداً بغيره بنسبته إذ لا فرق في التصور فإن ثبت الوجود الذي هو أثبتة ومن نفاها نفاها فيهما ومن جعل من صنع الله فكذلك ومن جعله
من صنع النفس فكذلك والمحصل أنه لا يحصل لهذه المسئلة إلا أن كل سؤال جواباً **قال** ومنها فلو كنتم الوجود بالنسبة للألوان
والممكن ليس مشتركاً معنويًا ولا لفظيًا لأن الاشتراك وكذا العموم والخصوص من غيرهما من العنونا كلها من صفاتها الممكنة واللبس فيها لا يمتنع
اتصافه بصفاتها فان وجود المدرك في حق الواجب هو الألتيا لا غير كما قال علي عليه السلام وجوده اثباته ودليله إثباته أخون وإن كنت
ليس فون كلامكم كلام لأنه المستنبط ما من كلام الملك العللام أو الأئمة الأنام عليه السلام إلا أن في شبهة هي أن الألتيا فعل للثبوت والثبوت
فعله الذي هو المحرك للألتيا دية ومن المعلوم أن هذا النحو من الوجود بالنسبة للموجودات الممكنة على نحو واحد فإذ قلنا الواجب وجوده الممكن
فيما على هذا النحو من الوجود أي الألتيا متشاركان ويكون الاشتراك بهذا المعنى **اقول** إن مرادنا بقولنا الوجود بـ
إلا الواجب والممكن ليس مشتركاً معنويًا ولا لفظيًا الخ هو المعنى المستعمل في العنونا الألتيا نوعاً لئلا يتوجه لأعراض لفظاً وإنما الغرض بوجوه الألتيا
ذاتية ووجوده الممكن ذاته من فعل صانعها إذ الحظت هذا المراد على ما نذكره لا يصح الاشتراك المحتوي لأنه يلو من ذلك أن يجمع الواجب
والممكن حقيقة واحدة ولا الاشتراك اللفظي لأن قلنا أن يكون الممكن سمي للواجب فيما يراد منه الذات والعقل يمتنع منه والفرق ناطق
قال تعالى هل تعلم له سمياً وهذا ظاهر ومن توهم أن المراد بذلك الوجود الألتيا أي غير منشاء ولو عرف الأمر الواقع على احتمال الألتيا
الأمر الألتيا أي بغيره لاعتراضه أن المختل إن اراد به مطلق التسمية بمعنى مطلق الثبوت فلا محذور في إطلاق الاشتراك مع
لأنه مطلق ذلك أنه غير عدل وهذا الشيء واحد بالنسبة إلى الألتيا والممكن فهو اشتراك معنوي بديل عليه لفظ الوجود بوضع واحد وهذا
محدد ذلك لأن التكليفات تجري على يعرف للمكلف في فهم ولا يجوز أن يجري على ما لا يفهم ويراد منه من ذلك ما يفهم وهو لا يفهم إلا ما كان
من بظانوه وإن اراد به مطلق ما يفهم من اللفظ مع قطع الألتيا إلى المصدر فكذلك وإن اراد به العنونا المذكور هو الدليل على المعنوي
والألتيا على معرفة مختلف المفهوم أو اختلافاً هو عند المشاهدة عن عند المطابقة وعند المفارقة لأن ما يقال لله سبحانه بغيره وما يقال
للعبد بغيره وما بغيره الترتيبات لا يقال للعبد بوجه ذلك كالتبهم معرفة النفس المادية في الحد فإنه لا يشاهد من أحوال الخلق والألتيا
لما في الله به فلا يصح به هنا أن يقال الاشتراك إلا من باب التسمية كما مر لأن الاشتراك وإن كان هو المعنى المنع لأن المراد بالعنونا
عز وجل هو الجلال والنور بعد كشفه جميع الشياخى الأشارة والكيف لم يبق إلا نور الله وإثر الله وأبواب الله وأما ما للممكن فهو الحد لا محققاً
والمراد وهو محدود ومفهومة بغيره هاتما إذا استعمل اللفظ للألتيا في فعل ما هو الصحيح من باب الألتيا وبين معانيها مناسبة ذاتية بمعنى
أن ماداً اللفظ يدل على مادة معناه بما بينهما من المشاهدة في الصفا الذاتية لما تفرقت في محل الألتيا حيث فيها ما في الألتيا من التواليد والتشاكح
والفساد والتواخي والتعاد والنافرة والمخالفة والمصانفة والتبا عنف والتجانس القوة والضعف والاستحسان لبعضها البعض وغير ذلك
من جميع ما يوجد في عالم التكويني فإنه يوجد في الترتيبات هي هيئة اللفظ يدل على هيئة معناه بما بينهما من المشاهدة من الشخصيات أو الوجودية
بكن ما يوضع لا ية الواجب في الألتيا بغيره بصلح لغويته والألتيا في النوع أو الشخص ولو ساءك ما القوم من العنونا الألتيا بغيره من الخلق في النوع
أو الشخص لكان تعابير في بخلق من عرف بشيء من الخلق فهو ظاهر كما بينناه في بعض مسائلنا ومباحثنا وأعلى قول المشهور من أن ليس
بين الألتيا واللعان مناسبة وإنما المخصص إبانة الوضع فلا بد أن يتصور الواضع الموضوع له في ذهنه ثم يؤلفه ذاته لفظاً سواء كان النوع
له كلاً أو جزئياً وتصور العنونا الألتيا هو دليل معرفة وإبته التي تستدل بها عليه غير يمكن والألتيا تعرف تعالاً بالتصور فإذا لم يكن
تصوره لم يمكن وضع لفظ باذاته فلا يصح الاشتراك اللفظي ولا معناه لأن ذلك يخرج التصور على الوجه المشهور فيع المناسب على الوجه
الصحيح وهو سمي وتعالاً بغيره بالتصور ولا بالمناسبة فلا يصح شيء من ذلك إلا على جهة مطلق التسمية للتفهم والتفهم على نحو ما أن الله
وان اختلف جهتا التسمية مثل لفظ واحد بوصف الواجب أنهما أصل المعنى لا كثرة فيه في حال من الأحوال وبوصف به الألتيا من
أنه ليس يائنين مع كثرة ذاته واختلاف أحواله وتعد صفات واختلافها وإذا تفهمنا ذلك ناطقاً لقائلين بالاشتراك لا بربيدوا أن
البدن إنما يربيدوا ما استنبطوه من القضايا الحلياً التي لا تفيد شيئاً من الحق فيما نحن بصدده فيقولون الله موجود بذاته موجود
في اللفظ ولو رجعوا إلى المعنى بطل بأبصارهم أصلاً وصار علمهم سقطة وقول أمير المؤمنين عليه السلام وجوده اثباته بربيدوا جميع الخلق في الوجود
من وجوده الألتيا منهم وجوده في قلوبهم بان يعتقدون أن لهمها موجوداً وهذا الوجود الذي حصلوه ليس هو وجود الحق لأن وجود الحق هو ذاته
وهم ما حصلوه ذاته وإنما حصلوا ما يعرفون من الوجود لأن وجوده هو العينية بالاعتدالات تهست وهو المستعمل عند القوم بالكون في
الألتيا والوجود المتفوق هو ما به الكون في الألتيا ووجود الحق لا يشترط في معرفته فهم العلماء وإنما في تعقل أهل الحكماء مع أن الله

كثير

بسم الله الرحمن الرحيم

كل شيء بل لم يكن شيء ظاهر اذها غير الالات في الحقيقة هو مادة الاشياء فوجود كل شيء مادته وما هيته صورته مثلاً السر في
وجوده وجود ما هيته وجود الخشب ما هيته الهيئة المحصورة وهذا المعنى لا يعرف الا من يتو الله قلبه بانوار كل اهل العصمة عليه السلام
صريح في كلامهم وهم يعرفونه ولا يعرفونه قال الصادق عليه السلام ان الله خلق المؤمنين من نوره وصبرهم في رحمة فالؤمنون اخوة المؤمنين
ابوه النور والرحمة ثم استشهد بقوله حجة امر المؤمنين عليه السلام ان تقوا فراسد المؤمن فانه ينظر نور الله ثم في عيسى بن فاقه
من نوره الذي خلق منه وهذا صريح بان الوجود هو الذي خلق من نور الله والذ الذي خلق منه هو مادته كما يقول خلق الانسان هو مادة
وهو الوجود وهو الذي الكون في الاعيان فاعني اصنامهم ظهوره عن ابد اذ لا يتوهم ان الوجود الذي هو المادة كما انزل بل هو نور ظاهر
وليس الصور الجسدية والنوعية والشخصية تجسد فلما تجسد لطيفة وجد ما تفتخى عليهم حتى ان بعضهم جعل من المفاهيم وبعضهم جعله
اعتباراً بالابتهاج فيقولون في الموصي المبادرهم لذمت بما موعظوا **قال** ضرورة ان المفهوم من الوجود
انزل في عطف كيف يكون عينياً في الواجب في الممكن قال الملا صدق في شرحه لا صول الكافي في باب حدود الاسماء الوجود الصافي هو الذي
لا يتعلق بوجوده بغيره ولا بتقديره وهو المسمى عند العرفاء بالهوية الغيبية والغيب المطلق والذات الالهية التي لا اسم ولا لغت
ولا فصل في معرفة ولا عقل ولا رسم فهو مفهوم من المفهوم والموجود في العقل والوهم وكل ما يتعلق به معرفته وادراكه
اشترك وارتباط بغيره والاول ليس كذلك كونه قبل جميع الاشياء ولا يقبل الاشتراك هو الغيب المحض المحمول المطلق الا من قبل انوار
لوانه انما **اقول** فتعد التسمية على الوجود والذاتية انما هي في الحقيقة الخارجية الا ان ظل كل شيء بشابه صفته مؤثره
من جهة الظهورية والتأثيرية فلا يكون ما انزعده الذين من عنوان الواجب الذي هو مقامه التي لا تعطيل لها في كل مكان موافقاً لما
من غيره والاعرف بذات الغيب فاذا اختلفا المنزعا هذا الاختلاف العظيم امتنع الاشتراك بمعنى ما ذكره عن الملا في كتابه في معرفة
اهل التصوف وهو يقتل بنوهم واعتقادهم ونحن مذهبنا من اهل العصمة عليه السلام وهو الذي انزل في رسول الله
الله عليه السلام اهل الاسلا وبيننا بون بعيد على ان الذي ذكره لم يكن منافياً لما في الآيات مسئلين احد بما قوله اذ كل ما رسم واسم
هو مفهوم من المفهوم الموجود في العقل والوهم فانه طويل جسمه للاسم ورسم وليس من المفهوم الموجود في العقل والوهم وانما ذلك
مختص بالاشياء الظلية لا غير ونعم ليس شيء في توجيه كلامه على معقده باطل ايضا ولا فائدة في ذكره وثانها ما قول الامم في انوار
ولو انهم فانه ليس بالحد والاشياء عنه بالظلال والاشياء وكل الامور باطل في قوله ولو انهم ليس بالظلال والاشياء وقوله بوجه الوجود
في سائر كتبهم بالاشياء فذره وما يفترون **قال** فان قلتم السبب لك ان الوجود في الممكن كما كان له مثل ونظيره
بخلافه في الواجب فلا يكون بمعنى واحد ولو جعنا الالتماس مشتركاً بينهما فلكل من هذين من لولحق الماهيات وانواعها فالوجود هو نور الله
خلق لا من شيء ولا شيء عائد اليه وجعل اية يعرفه فهو برون من ضده والحدود والتعريفات فاذا افرق بينهما الا في الوجود والامكان
والفقر والغنى وهذا لا يقدح في الاشتراك بمعنى الالتماس استرا البه **اقول** وجود النظرية الشبيهة امر في الالتماس
معنى الجسدية والنوعية ويمكن له الدخول تحت الاحاطة والادراك وعند النظرية الشبيهة موجود الاحاطة به والادراك له
وهو الوجود البحت وهو لا يقبل شبهة ما القول بالاشترك مطلقاً اشياء نسبة وحال طاعة لترك في الازل فانها انما اختار الاحوال المتع
من الازل وانما النسب في الالتماسية المتخولة بوجود المنشئ لحوال طارئة على نفعها لعلها منتهية اليها مادته بها واذلة التعريفية عرّفه عن
الافعال وعي آثارها فان الاشتراك مثلاً انما حصل بعد حصول الوجود المحدث بفعله فكيف محرم ما هو اجراء ولم يزد بالوجود والغنى وبه كما انظر
بجمل الالفاظ لبقالات هذا لا يقدح في الاشتراك معنى ولفظاً لأن هذه اشياء خلقها على خلقه ليستدل بذلك على انها
عليه السلام **قال** على انقول يجوز ان يكون الاشتراك لفظياً ايضاً بمعنى ان الذي نعتبه عن الوجود بلا عبارة ولا عنوان
في الواجب غيره في الممكن ضرورة ان ما لا عبارة له هو الغنى المطلق بلا هوته ولا اشارة وهذه الصفات ان كانت جارية في وجود الممكن الا
انها قد احدثت لا من شيء خلقها الله تعالى يعرفه في تمامه كونهما متمايزين بالفقر الغنى مشتركاً في عنوان الوجود فيصنع الاشتراك
لفظاً كما يصنع **اقول** لا يجوز الاشتراك لفظاً كما لا يصح معنى لما قلنا من ان الاستعمال فرع الوضع والوضع مسبوقة بالتصور
اما الوضع بازاء او الاجل انشاء للناسبت بين اللفظ والمعنى كما قد مر وما جعل نقلاً للوجود المادنة اية يعرفه فانه جعلها اية اسناد لانها
تكشف له فهي اية يعرفه من جهة ما يمكن للخالق من ذلك فهو في الحد والذات الرضا عليه السلام واسماؤه بتعبير وصفا تهميم بغيره حتى
نفسهم ووصفها بما يفهمون ويفيدون على التعبير عن الكل من صقع الامكان فابن الاشتراك بالملك الملاذك ومسخر الافلاك سبحانه وتعالى
عما يصقوا علواً كبيراً **قال** فالادراك في العبد عن اللفظ بتسمية في انوار الممكن والذات في المطلق والمقبل لفظاً

وفي المقيّد مع ان لا اجد الفرق بين الوجوب والممكن ولا بين المطلق والمقيّد ولا بين المقيّد ايضا على ان ما برده هو مشترك الوحدانية
 انما نقدر على ادراك المطلق كما لا نقدر على ادراك الوجود في المقيّد لأن ما برده من العقل الكل مثلا فهو حيز وان المديركه لا يشك
 لا يدرك ما وادامد في فعله هذا لا يصح الاشتراك لا لفظا ولا معنى في الواجب الممكن ولا في المطلق والمقيّد ولا في المقيّد ايضا
 في الاثبات بعد التفرقة بيننا حقيقة الامر لا يشك في **اقول** قد بيننا ان السرخ في ذلك امتناع الفكرة للواجب ما يرجع
 الى الذات مع الممكن في جميع الاحوال وهذا منها ومن قال به فاما جوده لانه توهم الذات مع جعل فاجاز الاشتراك بين التوهم والممكن المعلوم
 واما من رفع الازل عن كل شئ لونه تزيهه عن ذلك لأن الاشتراك من نقاش الصفا نقاشا الله عن ذلك فاما فلنا جواز اللفظ في المطلق
 مع الممكن لان فعل تعاوان لم يكن مدركا لنا لكانت من جهة غلغلة بالمفعول مع ان من المبدأ ايضا وان عدت بالاشياء الازل جعل هذه
 الملازمة الظاهر في جواز اللفظ فاما في المقيّد فالاشتراك المصنوع فيها صحيح لاشتراكها في حقيقة واحدة في ان وضع لفظ الوجود عليها
 واحد لا تحادها في الحقيقة وان كان اعتبار التشكيك فيها على الصحيح فاما هو باعتبار ما ينسب لافراده لا تلبس بسببه واحدة بل خلق الله
 الخيرة محمد واله صلى الله عليه وآله وعليهم اجمعين لم يشاركهم احد من المخلوق في ذلك ثم خلق من شعاع ذلك حقيقة لشيعتهم لم يشارك
 احد من المخلوق فيها غير الانبياء ثم خلق من شعاع ذلك حقيقة للملائكة ثم خلق من شعاع ذلك حقيقة للجنون ثم انبأ ثم العون مثلا فالتشكيك
 انما هو بين مراتب لا بين افراده المشبهة وقوله مع ان لا اجد الفرق بين ادراك الوجود لا يدل على عدم الوجود وقوله ضرورة انما نقدر
 على ادراك المطلق كما لا نقدر على ادراك الوجود في المقيّد ليس معناه انما نقدر على ادراك الوجود المقيّد كما اشتراكه سابقا والقوم
 اشياء بنوعا علمهم وهو غير ساسي وهو شعاعهم وقوله لان ما يدرك من العقل الكل مثلا فهو حيز وان المديركه لا يشك في فعله
 فخرنا انما ادان ما يدرك من الوجود هو اجزاء ذات المدرك بناء على ان الوجود غير متحقق في الخارج كما توهم بعضهم فلا معنى لان هذه
 وسادسهم لان زيد الكلب بن هب مجرى وبكل وبنسب وجود امر ذهني انتراعي هذا مما ينبغي الاعراض عنه ويجعل في زاوية الخمول واما من
 الاثبات بعد التفرقة فها هو ان اشتراكه مطلقا انما هو في الوجود والذات اما الانبأ فحق الاثار والصنوعا وهذا بعد الله طاهر بانه
 اعلى الله مقامه ليس ما برده لاجزاء **والله اعلم بالصواب**

المحدث بنو العالين وصلى الله على محمد واله الطاهرين **وبعد** فيقول السيد المسكين احمد بن زين الدين الاحمسي انه قد كتب الى زبدة
 والصفى الاثني عشر المصطفى رفقه الله سبحانه في بعض مسائل يريد بيانها على حال لا يسع اعطائه لاني من لانه الامراض وتوشيت البال بها
 الاحوال وكثرة الاعراض لم يسع رده لانها من الجواهر وانفس على اقل البيا اعتمادا على فهمه وتوهمه على نفسه لما اجده من الموانع ولا يسط
 المبسو بالمسوس والله ترحم الامور وجعل عبارته متنا والحواس كما هو عادة لتيسر له ادراك معنى الجواهر من الله توفيقا لطفا والحقوا
 واليه المرجع والمآل **قال** سئل الله لا تناس من جنابكم ان توضحوا بمسكوه فكركم الشريف بمسكوكا عقلكم المتورق للفتنة
 لهذا الصغبر فما الشعلة المرئية التي تضيء النيران الغيبية وفعلها واثرها ومفعولها **اقول** اعلم ان الشعلة المرئية مركبة
 من وجود وباهية وهي بمنزلة عقل الكل وهو مركب ايضا من وجود وباهية يعني مادة وصورة فادارة ثمر فعل الله وهو الوجود الذي هو اول
 من فعل الله ومشيته وهو الماء الذي جعل من كل شئ حتى وصورته وانفعا وقبوله للايجاد والشعلة المرئية وجودها الذي هو مادتها انقول
 النار الصغار من تاثير فعل النار الذي هو الحرارة واليبوسة العرضية فان ثمر فعل النار هو استنساخ الدخان واستنارته عن فعل النار
 ماهيتها التي هو صورته انفعا ذلك الدخان بالاستنساخ لان دهن السراج لما تزينت من النار وحرقته وكل شئ حتى كان خانا فلما وصل الى مرتبة الدخان يتبين
 النار وتفعل بالاستنساخها فان النار التي هي الحرارة واليبوسة الجوهرية انما هي التي تجردت عن الحرارة والمدرك من الشعلة تاثير
 والاستنساخ المرئية اثره في الفعل ومحل الاستنساخ هو الدخان والامكان الذي يستمد من الدخان هو الدخان ففعل النار انما هو المشيئة
 اي يبيادها لمفعولها والدخان انما يفعال الوجود وباهية والدهن الذي يستمد من الدخان الحامل للاستنساخ المرئية انما هو الامكان الذي يستمد منه تاثيره
 وباهية والسراج اية العقل الكل وتفصيل ذلك كله في قوله تعالى الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجر
 الانية **قال** سئل الله تعالى وبينوا ان الدخان هو محل فعل النار وعن ثمرها قابلية وان الدخان وتكليس الدخان هو اثر
 النار واي شئ وان الاستنساخ هو مفعول للنار ومفعول فعل النار والشعلة المرئية هي عبارة عن عظم هو النار وعبارة عن ظهور فعل
 النار **اقول** قد شرفنا ان الدهن بمنزلة الامكان وان انفعالها من حيث صادرها فانما عن ثمرها قابلية لتاثير فعل النار
 وهذا الانفعال هو تكليس الفاعل هو ثمر المفعول من قبول اثر الفعل وهذا التكليس مساو للتكوين في الظهور والكول متاخر عنه بالذات
 ترتيب عليه فان الدخان المستمد من الدهن هو محل الاستنساخ لانه هو المستضيء عن تاثير فعل النار وتكليس له والدخان ليس مثل النار

المصطفى
١١

لعلها بل هو من الدهن فلما اكسب فعل النار حق صار دماغا انفعال بالصباء عن باق ذلك الفعل من تكليس له واما الاستصفا ففي مفعول
ولكن النار لا يفعل بنفسها واما انفعال بفعلها فان قلت هما لهما مفعول النار فصح باعتبار مفعوله بفعلها ان قلت بالها مفعول لفعل
فصح باعتبار مفعوله بفعلها واما الشعلة المنيئة فهي عبارة عن ظهور النار لها بعضان النار لانظر لها فانها تاتى بظهورها عبارة عن اظهار الشعلة
الدالة على وجودها ولو قلت ان الشعلة عينا عن ظهور فعل النار بعينها لانه الدالة عليه لم يكن به بأس **قال** سلمة الله تعالى
وبعبارة اخرى يبتدأ وجود الشعلة المنيئة النار الغيبية الجوهرية والحرارة واليبوسة العرضيتين في فعل النار الجوهرية وانفعالها ومفعولها
الغيبية الجوهرية ومفعول النار العرضية **اقول** اعلم ان النار الغيبية الجوهرية التي هي عبارة عن حرارة ويبوسة جوهرية
لبست في الشعلة على جهة الحلو ولا خارجة على نحو العزلة بل يقال في ما كتبه داخل وخارج منها لاكتنه خارج لان النار المنيئة اليها اية
الله في خلقه استدل عليه اية تكشفه في الشعلة ظاهرة بفعلها وتذبيرها واما الحرارة واليبوسة العرضيتان فهما متعلقان بالشعلة
تعلقا يورثها بانه الصدور لان الشعلة فاعلة بها قيام صدر كقيام الكلام بتكلم المتكلم واما فعل النار الجوهرية هو التكليس والاحراق والاشارة
بقابلها وهو الدخان وانفعالها هو الامانة وهو المستلزم كونه في قوله تعالى كاد ينهبها فيضيء ولولم نمسسه نار والماد باضاعة الفعل لحدوث
الامانة في الدخان بقابلية الاستصفا واما قوله كم ومفعول النار الغيبية الجوهرية فلا يستقيم كونه غيبيا الا بالانتماء للامر دون من اثاره
ولا يستقيم كونه جوهريا الا بالانتماء الى اثاره ومعلولا به واما بالنسبة الى الفعل فمعرض في ظاهر هذا ظاهره **قال** سلمة الله

ويبتدأ كيفية ظهور الشعلة المنيئة من النار وطريقه في حدتها وبعد بقوامها في ظهور المشيئة وحدتها من الله سبحانه وتعالى وفعل المشيئة
وانت المشيئة ومفعول المشيئة وان المشيئة وعمل المشيئة وظهوره وتفاوتها في فعله **اقول** اما كيفية ظهور الشعلة المنيئة
لخلاف النار لما اكسبت الدهن حتى كان دماغا جرها اشعلت فيه فاستناد الدخان باشتعالها فيه كما استناد الارض للجدار بالاسناد
الشمس عليها فكان كثافة الجدار والارض في قابلية الاستناد بانسباط شعاع الشمس عليها ككثافة الدخان في قابلية الاستناد بالاشارة
النار فيها واشتعال الدهن هو ظهور النار وهو ظهورها في فعلها في الدخان ككثافة الدخان في قابلية الاستناد بالاشارة في النار
القائم بالدخان ظهر النار في الاستتعال فيه وهو بمنزلة الوجود لكن هو المادة والاشارة صورة الفعل وهو بمنزلة الوجود والاشارة
الدخان بمنزلة الماهية والصورة وفعل النار بمنزلة المشيئة والنار التي هي الحرارة واليبوسة الجوهرية اية الفاعل الظاهر بمصنوعه عز وجل وله
المثل الاعلى وان المشيئة في مفعولها اشياء واحد وهو الوجود ويسمى بالماء والنور وهو محل المشيئة ايضا واما ظهوره فعلق بفعل وظهوره فعل

اذ لا ينفك الفعل عن المفعول **قال** سلمة الله تعالى ويبتدأ ان العقل الاول وجوده عن صلواته على الهادى اول اثر المشيئة
مفعول المشيئة اعلم ان وجوده عن صلواته على الهادى هو اول فان عن فعل الله تعالى وهو اثرها وهو متعلق بالمشيئة
التي لا يظهر الا به فهو كالتكسر والمنسبة هو الكسر هو الانفعال الرجح المشار اليه بالثبوت كما يضيء ولولم تنسبه نار كناية عن بعينها
في الوجود والظهور وهو المانع لمعانها سبحانه اي ممانعا فلما اجتمع فعل الله وكلمته في الارض والارض المنيئة في قول عليه اي قيل

المجد صلواته على الهادى الذي هو الماء الارض المجرى الذي هو الماهية والقابلية التي تميزها العقل الكل الذي هو بلد الطبيب فوجوده صلواته
عليها اثر المشيئة ومفعولها اية والقابلية ظهر العقل اي عقل الكل فالعقل مع ذلك الوجود ووزيره **قال** سلمة الله
تعالى ويبتدأ ان الامكان والوجود ووجوه صلواته على الهادى بمنزلة الدهن او بمنزلة الدخان او بمنزلة الاستصفا

اقول الامكان في السراج له مرتبة منها بمنزلة شجرة الزيتون التي يوجد منها الدهن ومنها بمنزلة الزيت الذي يوضع في السراج وتكلس اجزاءه لان تفرق
الدخان بمنزلة التمكن من الامكان ايضا الا انه اخر من ان يفرده عن الكون في الحلة ليس بعده الا التهميم والقبول فانه البرزخ بين العار عن الكون
والصفا للكون هذا في طرف الجهة السفلى من الجانبية الممكنة واما الامكان في طرف الجهة العليا فالحرارة واليبوسة العرضيتان بمنزلة المشيئة المنيئة
وتكليس الاجزاء الى ان تفرق من الدخان بمنزلة التمكن المقبول من المشيئة والتهميم للقبول برزخ للكون ليس بعده الا ظهور الكون والاشارة
ظهوره والقابل بالمقبول يربط احدهما بالآخر والماد بالقابل هو تية للمكون من التكوين والاد بالمقبول ظهوره المكون بكسر الواو بالمكون بفتح حين
التكوين والمقبول هو التولد استنادا به الدخان من النار وهو السمي بالوجود والدخان هو الماهية الاولى المسماة بالانواع والماهية الثانية
هي عين المكون العنبر فيها القابل بالمقبول معاً بمنزلة السراج والقابل هو الدخان لانه هو هوية المكون من التكوين وقولنا عين التكوين اي
انه قبل التكوين ليس شياً وقولنا اول والماد بالمقبول ظهوره المكون بكسر الواو وبفتح الفاعل المكون بفتح الواو وبفتح المفعول بالذات وهو الوجود
هو بمنزلة نور السراج وبفتح بقولنا عين التكون ان التولد قبل القبول لا يظهر وانما يتحقق ظهوره بالقابلية التي هي المفعول بالعرض في مفعول
الفاعل بكظهور النار بالتولد استنادا به الدخان ان الفاعل في نفسه لا يظهر كان النار في نفسها لا يظهر بل هو ايداعها في ما يظهر الفاعل

المصطفى
١١
المصطفى
١١

باعتبارها في
الوجود لا في
العدم

باعتبارها في الوجود لا في العدم لانها لا تفتقر الى وجودها غلط هذا الكلام
لا يتكلم وهو قائم بالهوا وان قيل ان قائم بالتكلم هو قائم صدور ذلك المشية فانها قائم بالله قيام صدور ذلك الحلق وانما قائم
فانها لو كانت محدثة لكانت محدثة بمشيئة اخرى ولو بالسنسلسل والذود فلجوزها فما نحن بغيرها وهذا قطع شهود الوجود والعقل
اما النقل فظاهر وهو قوله عليه السلام خلق الله المشية بنفسها ثم خلق الخلق بالمشية واما العقل فلان المشية والارادة فعل والفعل
الحركة الابدائية فاذا اردت ايجاد حركتك ايجاد حركتها وهي حركة فتوجد بها بنفسها اذ لا يمكن الايجاد الا بحركة وذلك في كل شيء
واما الوجدان فانه قائم بغير صدورك نيتك بل بالخلق ونيتك ووجدانها بنية اخرى ام بنفسها والعلم او بعلمك نيتك بغيرها بنفسها ولا
في ايجادها الابدائية اخرى وهي فضل ما في العمل وهذا ما عليه الله عز وجل انما الاعمال بالنية وانما لكل امرئ ما نوى فليس لك من العمل الا ما
فدولم تكن النية متويزة لما اثبت عليها الكفاية ساق عليها البتة فتكون متويزة البتة ولم تكن لتويزها الا بنفسها البتة فعلى جهة الاختصاص
كونها حادثة مضافا لامارواه الصدوق في التوحيد عن الرضا عليه السلام انه قال المشية والارادة من صفات الافعال فمن نعم الله تعالى
شائما لم يزل يفتن عن وحدان الله فاما الارادة من اللذوق والظهور وما يبدو لهم من الافعال قسم من افعالهم فقولوا لكم لا تظنوا بعينه الارادة من العبد
ان تكون واجبة وممكنة ما تريد بهذا الوجود من ابدان العبد هو الله سبحانه ام غيره فان كان غير الله فليس واجبا ان كل ما سواه يمكن وان كان
هو الله فما الله ان تكون صادرا عن الخلق فليس كذلك الوجود هنا معنا اصلا فارادة العبد يمكنه وقولكم نقل الكلام لا عند الترجمة ان
بجاء الفعل لا يوجب اذ ليس كل ما كان واجبا يجب ايجادها لان الترجمة قد يكون خلق الحق بظلال الحق لا يكون واجبا في الواقع وانما يكون واجبا
عند المكلف عند ما تغلب عليه شهوة على الفعل ونقد النفس عليه مع ما ترون من الامور القبيحة والمقتضية لتجميع الترك وانما الترجمة
محصنة غلط البصيرة عن فتح ما تغلب عليها وتوجه فتعجز عما اذا اردت ان تعين حقيقة ما قلت فانظر بنفسك وعزل عن اناس يجادل
المفسر يعرف انه ملوم ويقد على ترك ما يلزم عليه ولو كان على العمل لانه يترجم عنه بحيث لا يقد على تركه لانه واجب الترجمة لعرف ذلك ولكن
اذ عوت وقيل له ما فعلت تقول اني لا اقدر على تركه ويترجمك من نفسه ولكن الواقع على العكس بل يترجمه لانه ما عمل بقدر على تركه وانما
منقول ذلك فعل الله تعالى ونوعه ان يترجم ويجادل هذا كيف في الفهم والقابلية المستقيمة في فهم المسئلة وعلى نحو العباد والقرود

قال سئل الله تعالى الثانية لانك ان التكليف حال استواء داعي العبد الى الفعل والترك او حال رجحان داعي احد هاتين

الاول بنحوه ونوع المأمور به فالتكليف غير جائز لان الممكن ما لم يترجم وجوده لم يقع **اقول** لا يقال الشك في عدم
الواقع بل اليقين هو جواز النوع في هذه الصورة المفروضة وانما حصل التوهم من جهة الاطلاع على معرفة الداعي وانما اشبهه بالرب
بده الداعي ومنشئه على سبيل الاختصاص **فاقول** اعلم ان الله سبحانه لم يخلق شيئا فدافا ما يفتن بسبب حقيقة
لذاته عليه فالخالق خلق من وجوده ومهيبة وهما امانان والحاد لا يتخذه بقائه عن المدد طرفة عين والافتقار لكل شئ انما يميل
نوعه وجوده مدده من الله فالوجود نور وحين يميل لمدده من الجوز والنور وهو الطاعة والمهيبة على العكس فكل شئ في طرفة عين يميل
مددها من الشر والطلاقة وهو المعكف كرسبهما فداعي ميل الى الخير من جهة الوجود وداعي ميل الى الشر من جهة المهيبة وهو محتاج
للاحد البليين وايها مال اليد وعلى كفاية بقائه بذلك الاستعداد لان كان جزاؤه الوجود بما فيه من النور وحصل للمهيبة حفظ الا
عن الفناء بما في ذلك الجز من شائبة الظلمة لان الجز لا يفتقر الى وجودها بدون شئ يحفظ بقائه في المهيبة وان كان الله من المهيبة
في ذلك الجز كما يفيد لضعفه وهذا الضعيف يتمسك مهيبة المكلف عن الفناء وان كان شره قويته المهيبة بما فيه من الطاعة وحصل للوجود
اصل عن الفناء بما في ذلك من شائبة النور لان الشر لا يفتقر الى وجوده بمحضه بل يفتقر الى شئ يحفظ بقائه من الوجود وان كان الله من
الوجود في ذلك الشر كما يفيد لضعفه وهذا الضعيف يتمسك جوار المكلف عن الفناء ومن يميل جزئيا للركب كل واحد الى جهة مدده من
حصول المكلف منهما الاختيار لان الفعل المكلف فيه العبد ما خيرا يؤمر به وما شره ينهى عنه ولما كان المكلف هو المجموع للفرد المركب كان
انشاء فعل هذا وان شاء فعل منه وهذا هو الاختيار فالله تعالى من المكلف من جهة الصلوح متساويا ابا والاضل الشئ بما يناسبه والى
تركه يضده هذا في اصل بنية فاذا اردت عليه رد بالترغيب والترهيب المعنيين لداعي الجز والتهيئة والترغيب بمعنى لا يمنع من اعادة الشر ولا
يمنع منه المزيء الشيطا والنفس وهو ياول الدنيا ويذمها المعنيين لداعي الشر لهذه التوهم المكلف لعيان متساويا فاذا مال الاضل الجزا
الملك بتجيب الطاعة ولطفه الرضا اللطيف سبحانه وتعالى وهو اعانة على الطاعة لطفلا لا يكون مانعا من التمكن من فعله مالم يفعل فكاد
الخير رجحانها لا يمنع التقيض بمعنى انه مالم يفعل يمكنه تركه وفعل منه وان كان ذلك الضد حرجا لا اندا ما مال اليه يترجم من حرجه بما
من الظلمة والترغيب والخذلان وكله اذا مال الى الشر اعانة الشيطا المقتضين بين المعصية وقصد له الرب العبد الحكيم بان خلافه وهو تلبية

لا تتركون

لا بد تكون ما نغز من فعل ضده هو الخبز بالمفعول الشرعي في الشرح راجحاً بجاناً لا يمنع التقبض بمعنى أنه ما لم يفعل المعصية يمكنه
و فعل الطاعة وان كان فعل الطاعة مرجوحاً لأنه اذا ما انزل المعصية برحمت مع كونها قبل وجوهة بما يقوى الميل اليها من تحييل الميل اليها
لها ومن اللطف من اللطف للخبز سبحانه فالاستحالة التوقفية باطلة وقولك ان الممكن ما لم يربح وجوده لم يقع ليس كذلك لأن الترتيب التوقفي
للفعل لا يربح وجوده لا يمكنه الا يفعل ويمكنه ان يقع فعله ما يبلغ الوجوه يمكنه عكسه وفعل ضده ويكون بذلك مرجوحاً واذا بلغ الوجوه
امتنع تركه وبلوغه الوجوه هو فعل واحد امتنا عليهم صلواتنا طمأنينة خاطرهم بها فانهم واشرب صابياً ودع عنك الأوهام كما وعدهم
عليهم صلواتنا ما معناه ذهب من ذهب الخبز العتيق كونه يفرغ بعضها في بعض ذهب من ذهب البنا العيون صافية بخره بنو الله تعالى
ابنه الله وعلى الثاني فالمرجوح ممتنع الوقوع والآلة المرجح المبرح فالواجب الوقوع فالتكليف بالبرح
بإيجاد المرجح وقوعه وبالمرجوح ما يمتنع وقوعه وكلها مستحيلة **اقول** قوله وعلى الثالث فالمرجوح الخ جوابه ما

المرجوح

من ان ممتنع الوجود من فعال المكلفين ما فعل ضده حين فعل ضده اما قبل فعل ضده او بعده فهو ممكن الوقوع والحواشي في ذلك على
الوحيد فتأنيضا لك تجد كل مناهضه في الحقيقة لا شك في شئ منه وكذلك قوله فالواجب الوقوع لا يوجب وقوعه الا حين
يقع لا قبله ولا بعده فالتكليف بالبرح وبالمرجوح اذا كان الرجحية والمرجوحية انما هي لقوة تميل المكلف وتحجب الملك وتزير الشيطان
تكليفه بإيجاد المرجح وقوعه ولا يكون تكليفه بالبرح وقوعه الا حين وقوعه ولا يكون التكليف بالمرجوح تكليفه بامتنع وقوعه الا حين
اوقع ضده لا قبل البقاء ولا بعده فانهم كانوا من كل احدى الظاهر من الشمس في رابعة النهار اذا لم يكن عليه ما يحاذيها **قال**
سئل الله تعالى ان يورد الأمر بالتكليف ما الفائدة او الفائدة ان كان الأول فهو عائدة الى المعجور او لا العابد والأول محال لأن كامل الذنوب
بذاته وان كان الثاني فهي اما عاجلة او اجلة والأول باطل لان التكليف كلها مشافق بالآدم في الدنيا والثالث عيب لأن الله قادر على تحصيل دفع
الآدم وتحصيل الذرة للعبادة من غير توسط العبادة وكذا حكم الشق الثاني **اقول** ورد الأمر بالتكليف لفائدة وهي عائدة الى

العابد وعودها اليه في العاجل والأجل معا ولا يكون العاجل باطلاً وبينا هذه الأمور طويل لتوقفه على بيان المقدار وكذا انقصر على البعض
ومن عشاغناه عساواه انما تقا **اقول** كالحلق الخلق اما وجوداً او نقصاً ذلك انهم عليهم ثم لما كان وجوده وكرهه **قال**
قال ما ينبغي الآدميين كمالاً وجب ان يجمع فعله في جميع المفعولات على حسب قواهم لان فعل واحد ونسبته على جميع الأشياء على السواء فاذا
خلق الخلق فلا يخفى انما ان يخلقهم على حسب مقتضى فعله وعلى مقتضى قواهم من الخلق فان كان الأول وجب ان يكون الخلق شيئاً واحداً لا تعدد
فيه ولا اختلاف لان نسبة فعله على مقتضى الجميع الخلق على السواء ليس من شأنه ان يفرق بين شئ ولا يشبهه من شئ ولا يشبهه
شئ ولا جهة للفعل المشبه دون شئ فيكون مصنوعة واحداً ولو كان كذلك بطلت فائدة التصنيع والاختلاف فلا يصح في الحكمة اصل الإيجاد
وان كان الثاني وهو ان فعله على سائر الخلق على حسب قواهم من الخلق كان ما قلنا من ان خلقهم ليعبدوه ففرغهم عبادته بالتكليف
وبينا هذا الخلقهم فلم يخلقهم على مقتضى الحكمة ان يخلقهم على ما هو عليه وذلك انهم ليسوا شيئاً واحداً فاختراعهم من الوجوه
كما هي كما الأول فلهذا هي قابلية الثانية وهي غير قابلية الأولى والآيات هي الأولى والثانية ان تكونا قبل خلق الحسين شيئاً واحداً
كانا بخلق الحسين فلم يفرغ من هذا نظام مرتبة لا يكون الشئ كما هو الأول كذلك وهذا عند النظام المبرح شرع وتكليف وجوده لو لم يكن
كما هو بظهوره من عند كل واحد ان هذا التكليف اعظم فائدة للمكلف اذ بدونه لا يوجد شئ في عدم الامكان نسبياً من غير ما عهده

بسبب وجوده لغيره الا بد السعوى التي لا تنفذ فإي فائدة اعظم من هذا هو البنيان القصور القسرة واما البنية المعنوية العقلية فانه يفضل عليه
انحرافه بالتكليف الشرعي بان امره وفضاه وقبوله الأمر وفضيه وترهها هو روحه كونه على ما هو عليه الخلق جسم لهذا الروح التي هي قبوله الأمر
او تركها وذلك المقبول هو ما هو عليه في الشرع من سعادته وسقاهة والمكلف لا يحاذي بل الأمر وفضيه وتاركها فلو لم يكن التكليف الشرعي لكان
لنساوتها بتأجيل المكلف من قبوله وتركه خلف الله من مادة امره وفضيه بصورة امتثال المكلف وعدمه وهذا الوجود الشرعي روح وجود
المكلف المخلوق كما امرنا واصل وحياته ولذا اسما سبحانه لذلك بقوله او مكان ميثاقاً جديداً وجعلناه روياً بينه وبين الناس فان
تعالى الله لسمع من ميثاقاً واما ان يسمع من القبول وقال تعالى اجاباً فاخبرنا الكافر من جوارحه في مقبوله في طبيعته لا جوارحه
الآبالات ولا يمان الآبالات امره وفضيه تقا هذا الوجود الشرعي المخلوق في المؤمن من امر الله فامتنال المكلف في الكافر من امر الله ذلك

امتنال امر الله تقا هو على الوجود الكوني ويكون التكليف على الكون اذا لا يمكن التكون على ما لا يكون عليه لا يقبله عن الله وقبوله على الله
وعدمه لا يكون الآبالات التكليف فقد نوتف الطهار كرم الله وجوده وتفضل على تكوينه على متعلقه وتكونه على قبول ذلك وقبوله لا يكون
الآبالات وهذا متوقف على التكليف هذا معنى قولنا ان الإيجاد متوقف على التكليف واليه الإشارة بقوله تقا وخلق الخلق الآبالات

رسالة السيد

الا يعبدك وتما خلفهم لعبادته تخلفهم بها خلفا يصلح له تعالى رضاه او غضبه فقولوا لا اول باطل يصعب به ان تكون القائلون عامة
لا معنى له صحيح لان كونها عاجل شرط الابدان الذي هو سلب عبادتهم ونعيمهم وكونها اجل لان ما عدلهم من النعيم لا ينفدنا ما هو من اعمالهم
اعمالهم شجرة طيبة تؤتي اكلها كل حين وكانها اعدت من عصا من اعدا الاليم للوفا ما هو من اعمالهم لان اعمالهم شجرة خبيثة قطعها الاليم كالصخر
في البطلون كغصن الخيم فالنكاح البهيم فان كانت مشاقا والانا بالنسبة الى النفس كما انانف من الانفس الما فيها من الدنيا الباطلة فهي للحقيقة بلا راحة
لما بعد نفسك بعد اداء الصلوة الفريضة التي هي اعظم المشاق من الالفة والروضة والسرور وهذا المراد عن عبيد الله سبحانه في الشكر شكر النعم التي
هي اداء الفريضة ولو كانت في الحقيقة مشقة والمال ما وجد الرزق في الالفة والسرور هذا في الدنيا وهذا فان الله سبحانه جعلت في عباده الصلوة
ولو لم تكن نغما ولذة لما قال انتم عبيد فيها فان قلت انما ذلك كالمراحم والبرية عليه ما من النعيم قلت وهذا ايضا كان في كونه في الحقيقة نغما
ولذة وقوله والثنا غيب الخ قد تقدم جوابه في ضمير ما ذكرنا وبيانه ان تكون الفائدة اجمالية ليس كل كيف يكون عبدا وتلك الاما العظيمة من الله
لا غاية لها في البقاء وفي النعيم متوقفة عليه كما يتناهى وقوله لان الله قادر على تحصيل دفع الالم ودفع الالفة للعبد ابتداء من غير توسط العباد
الخ ليس ينبغي لان الله سبحانه قادر على كل شئ لا شئ لا شئ فيكونا ما ناهل بفعل مقتضه فذره ودفعه لم يقتضه القابلية فان كان مقتضه قد
وفعله ناسا في ذلك جميع الخالق بل لا يكون الخلق الا واصدا بل الحكمه يقتضه كون الابدان من اصل مرجوحا فلا يحسن الابدان من اصل الما بل من غير
من الفساد وان كان بفعل مقتضه القابلية كما هو الامر الواقع ويجب لكل عمل في قدره وسائقا من صنعان يكون المصنوع على غاية كان ما اقتضته
من فعله ما يقتضه كان ذلك لا اقتضاه ان يحكم له من الوجود وشره من الشرع ووجوده ما خلق له اول من انطلق المعرفة والطاعة الذين هما
بقائه ونعيمه وهذا شأن الكرم اللطيف الحكيم لانه ما خلفهم بخير الالتم وما خلق به ناسيا من ان خلقنا بالما هو مبسر وسرور له بعد وهذا ما
من الوجودين شرط القابلية كلها من عمل المكلف سواء كانت في الوجود او التكليف بشرط القابلية وتحققها التكليف طول لم يكن التكليف بتحقيق
القابلية لان الشرحي لانه انما يطوع بقبول الامر يصعب تركه ولا في الوجود لانه سبحانه عرض عليهم الابدان فلم يقبل من قبل ولم يترك من ترك
بالعرض ان لو اوتاهم بمقتضه فعلوا وانما قبلوا بالاختلاف فيكونون سواء وهو الشرع في قوله تعالى لم يستبرئكم حيث عرض ذلك الابدان عليهم
ولم يقل لهم ان ابراهيم ونبوه لم يترك هو علمهم من الخلق لا قبل ولا بعده كان الالكس لا يكون قبل الكسر لا بعد بل يكون معا ومع هذا فصل
منه المنفوع كان ان الله تعالى لم يكون ولو لم يتحقق القابلية لم يتحقق الوجودان ولو لم يكن باطل النظام لعد وجود متعلق الكرم والوجود
اتان يكون الامر المذكور حقا لانه عيب فلا يمكن في الحكمه تحصيل دفع الالم وتحصيل الالفة للعبد الا توسط التكليف فانهم **قال**
ايده الله تعالى ايضا اذا كان السعيد سعيدا في بطن امه والشقي شقيا في بطن امه ولا يختلف لا يبتدك ابداء على ما هو مفاد البعض ودوام
الطينة فلا يتصور ثمر للتكليف ان كل انسان الغاية البتة **اقول** لانك ان السعيد من سعد في بطن امه والشقي من
شقي في بطن امه ولكن الاشكال في معرفة الالم ومعرفة قدره وما قد بقاء جنة ما نعلمها فان من عرف ذلك زال الاشكال عنده
شرع في بيان هذا الشارحة او لا على سبيل الاختصاص والاقصا لوقف في ان الاشكال عليه فاما الالم فلها معنيا مقصودا في النظر امد ما ان
هي الصورة لا المادة كانه بعض الحكماء والمادة هي التي يعكس ما ناولوا وقد اشرفنا الا ذلك في الفوائد وبعض معناه ان الحكم لا يتعلق بالمادة
لنساء في الجنس في الحكم ويكون الانسان والكل واحدا وكل السرير والصنم لانها من المشب لكن لما كان الحكم متعلقا بالصورة كالسرير من
مستحسنا والصنم من المشب مستحسنا وليس ذلك الامر الصورة فالسنة الحسن في بطن امه وهو الصورة والقيح انما يقع في بطن امه وهو الصورة ولو
كانت الالم هي المادة لكان الصنم تابع لكونه خشبا ولم يقل به عاقل ويقال ان السعيد من سعد في صلبه ولم يقل به مؤمن والثلة ان الالم
هي الوالدة المعرزة وعلى هذا المعنى ليس صلب الالباء وهو التطفة يصلح للسعيد والشقي كالمدا قبل الكتابة والصورة تصلح للامر
الشرعي فالوضع ولا يميز الال في بطن امه اي الصورة لان التخطيط البنية المعنوية كاعتدال المايج وصفاته عن الفضل والبلوغ والالفة
وسلامته من الامتلاء النار من الجود والسرور اذا كان فواضله زيادة سودا صافية مستقيمة وما يبايقه من التخطيط الصور الظاهر
يقضه الابيان بالاعمال الصالحة والاعتقاد الصعي والميل الى الخير وذلك هو منشاء السعد ولا يتحقق هذه الحسنة من بعد بل المراج
والبنية الال في بطن امه لا صلبه وبكذلك عكس هذه الاشياء من فراط صحتها والبنية ونقر بطنها المتضبتا للابيان بالاعمال الظاهرة
والاعتقاد الباطلة والميل الى الشر التي هي منشاء الشقاوة انما يتحقق في بطن امه دائما قد عرفها الالم الثانية التي هي الصورة نعمها طويل وله
الاول فصل التكليف الظاهر وهو من ذلك البلوغ الذي هو الما في هذا الفصل يفرغ الاحكام الظاهرة الفرعية من الشرعية والعقلية
فانما ارفع هذا التكليف الفصل الثالث هو فصل الترتيب والنكاح الحقيقة وهو من الكون الجوهرية الى العقلية الكون الما من الالفة
والدوام منه الما لها بئلا في الامكان وفي هذا الفصل تدع الاحكام الباطنية الاصلية من الشرعية والعقلية والترتيب الذاتية في طرف

سنة ١٠٠٠

الأخبار والآداب واللاهيات في الآمال من عرف هذا الوقت الذي هو عوالم الدنيا التي هي الصورة ظهر له خفوا الخلف والتبدل أبدأ كما هو
 كلامه حرسه الله تعالى من الرتب والرتب يعول على ما قال على ما هو مفاد بعض آيات الطينة وهذا النوع من سائر طائر الكلى إلا أن الذين لهذا النوع منهم
 بنكر إعادة الطينة ويوجب جهادهم بطلانها وبعض يقول لا يعرف منها شيئاً وليست بها وهو انصاف وسلامة وفي بعض ضلوا وتكلم في بيا
 هذا جنط خط عشو أو ركب عمياء لا يدرك في مسيره هل هو مدبر ولا يدرك من وضع قدمه في مسيره ابن وضعه على فراجه على غير فراجه
 رده إلى الرسول لئلا أول الأمر منهم لعلم الذين يستنبطون منهم وإنما هو هو هذه النواهي الطن بعضهم لها عنصرية وطن بعضهم أنا القلم
 جفت فيما لم يعلموا ما هي وما أسماؤهم التي خلقها سبحانه بأعالمهم وهي الصورة الوجودية الشريفة وهي أبدأ تصاغ وتكسر لم يفرغ القلم من كتابته
 حرر فيها في الفصل الأول من أحكامه للمادة الفصل الثاني من أحكامه لا غير ضافية فالطينة هي الصورة الوجودية المخلوقة جعل المكلف فإنا
 على خلقنا له وإذا خلقنا له حركة العمل وإذا عمل ما يطابق الأول أصح صفة لا وله وزيد فيها من نوعها وإذا عمل ما يخالف الأول كسرت وصيغت
 على مقتضى العمل الثاني هذه الطينة فهي لا تكلم لم يفرغ منها بالبقال السعيد من سعدت بطن أمه والشقي من شقي بطن أمه ولا يتكلم ولا يتكلم إلا بآداب
 بناء على أن القلم حين كتابته الطينة وكتابتها مقتضاها وأما على ما يقيناه من السمع والصوت والغيب المكون يظهر من غير فكأنه كالمسقط العين السعيد
 سعدت بطن أمه والشقي من شقي بطن أمه إذا تكلف لا يفارق بطن أمه هذه الأم دائماً بزيادة ما ينقصها وبالكسوف إذا تكلف
 ويسبق ويصغر وهذا نظير غيره التكليف مع هذا فلا يريد بكل أحد شيئاً إلا عابته البنية كما قال صلى الله عليه وسلم لا شيء من خلق الله إلا سئل عن هذا فقال
 اعلموا أن كل مسير لم وكل عامل يعمل لكن تلك الغاية بخلقها للمكلف الحكيم العليم بخائفة التوفيق بنجته سابقته ومانته بقاؤنها في بطنها كما من
 قد يفي بظنون الجوهر الفسنة في بطن أمه وفي الكون الهوائي الف في الكون المائي الف سنة وفي الكون التاركي الف سنة وفي الكون الأظرف الف سنة
 ثم تارة إلى الملائكة حتى كنت فيه روضة ودفعه إلى البرج على جهنم الوديع ثم لا السحابة ثم لا التراب ثم لا النبات ثم لا الغذاء ثم لا الحيوان
 ومن العبد إلى الحيوان أربعة أشهر ثم إلى كمال الحيوان بان استقيم الأوصاف في سبعة أشهر ويفض في ستة أشهر إلى سبعة أشهر ثم تزداد إلى سنة ثم لا
 أن يموت إلا أن يعث يوم القيمة الكبر ثم لا الملائكة لئلا يبدأ في بطن أمه نعم قد يكون له حوال كامله يكون فيها حار جاعاً من مولى عاها فإذا
 فأنها لها وجوداً لا وجوده فأنها لا يفارقها ذلك حين يعرف نفسه وهو مع ذلك كله عامل بعمل بصراع وبكسر بصيغة حتى يروى
 سبحانه ما يشاء في حكمه وهو الحكيم العليم واعلم أن الأم الظاهرة هي محل نزوح الأم الباطنة في الدنيا ولكل ما لا يشق ذلك في التوريد وهي أم جلت
 بك في التوريد وهي الأرض فإنها التي القفت أيها وتكلم وتضع كل حمل حملها فأنهم وأشهر عدداً صابغاً قال سلمة بن عبد الله الثالث
 أن مخالفة التكليف وترك العبادات من العبد لماذا يصير مثلاً للعبد مع أنه تعالى مستغنى عن طاعة العبد من قولة لا أنعام متعال على العجز من
 الحاصل له ومع ذلك وصفه بأنه مننم فإوجه التوفيق **قول** ان الله سبحانه ليس كما يتوهه الجاهلون من أنه سبحانه إذ عصيا
 عبد غضب عليه لأهل معصيته كما هو مدلول السؤال بل السر في ذلك أنه سبحانه إنما خلقهم ليعلمهم أنفسهم ويظهر عليهم أن أكرمهم وكان قد خلق لهم
 ولا يشق وما كان هذا حقيقة بحيث لا تكون له حقيقة قائمة بنفسها والالكان أمان غير مخلوق وأما أنه مخلوق من شيء كالجدار فإنه لما بناه البشاة
 من الطين واللبن فم باصلة وإن اضحى ما وإنما مثال ما خلق لا من شيء الصورة في المرأة فأنها لم تخلق كشيء ولا أصلها إلا الجلي الناخض لها بها فك
 المخلوق لأحقيقة له إلا جلي الله سبحانه له به فلا يقوم باصلة كما يقول الجدار فإذا اردنا شرح هذا المخلوق بنظر العقول لم نجد له مادة إلا نفس
 الخلق سبحانه لا يرد ولا صورة إلا نفس فعل ذلك الخلق عند فعل التجلي كما نقل ليس للصورة في المرأة مادة إلا طينها والناخض لها بها وليس مو
 الأهيئة للمرأة من الصفات والبياض والسواد والأستقاء والأعوجاج والظلمة والعرض والكبر والصفرة والقر والبعده في المرأة ليس للصورة
 صورة إلا ما لبسها من هيئتها المخلوقة الهيئته واللون وذلك هو الماد بالمرأة التي تظهر فيها الصورة لأن الصورة إنما تظهر بنفسها ولا يزيد بها
 في الحقيقة هذه الزخامة فإذا عرفت أن المخلوق خلق لا من شيء وإن مادته هو التجلي وإن صورته هو الأفعال والهيئته الأفعال كشيء من شأنه
 كثيرة لشيء المخلوق وذلك المشخص هو القابلية وهي في الحقيقة أعمال المكلف في الظاهر في الباطن كما نقدر ولا يكون المخلوق بدون هذا القابلية
 التي هي من عمل وقبوله لا إيجاد من خلق فلما أراد سبحانه أن يخلقهم بين لهم أن المخلوق لا يمكن إيجاده بدون أن يقبل الإيجاد وقبوله لذلك
 حقيقة عمله والإيجاد خبر من قبول الخبير بالأفعال الطبيعية وفيه قول الشراة بالأفعال الخبيثة والأفعال مسقاة العالمين كما قال تعالى سبحانهم صغهم وكلم
 الويل لمن تصفوا بالإيجاد الصفا بخلاف الإيجاد والناظر لا يرى إلا ما كان في عالمهم بامتثال أمرهم بما ولدوا وعصيتهم لأمرهم كما كان عالمهم بترك أمرهم
 إنما لأن النعيم مركب من مادة هي أمر الله وصورة هي عمل المكلف بموامنته لا يصح أن يتركب الأمر هذا والعدم مركب من مادة هي أمر الله ومن
 هو عمل المكلف بترك أمر الله والمخالف لا يصح أن يتركب من غير هذا فإذا عرف هذا ظهر لك أن عمل المكلف نشأ من عمل الله أو وقع بخلق الله
 من تركه من غير جبر ولا ضرورة وإنما امره طاعة لا تدبر يديه اليسرى ولا يديه اليمنى من غير الله هو من معصية لا تتركه ذاريت

والثاني

الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

أخبار

اعمالهم كمثل اهل النار يتألمون من طبع اعمالهم فانهم لا يكونون فيها البطون ثم ان لهم عليها اشياء من الجحيم لان الجحيم استنير بالله من غضب منه
العقل والنقل واجام المسلمين على اهل الجنة لا يتغيرون وان يعذبهم لا انقطاع له وقد دل العقل والنقل على ان النار عكس الجنة وهذا واضح
ما فيه اصداء الجنة وقد ثبت ان الجنة لا ينقطع بعينها ونعم اهل الجنة يكون النار لا ينقطع عذابها وبها اهلها الا انها ضد الجنة فكيف
ينتهي الظل وذو الظل لا ينهض ولا ينشك ان تألم اهلها اطل للتعلم اهل الجنة لان التنم فرع الجنة والنالم فرع النار وهي ضد اهلها وهذه التي
من الادلثة العقلية ولكنهما من قبل الحكمة ان ينظر العقول والادلة العقلية فالأول والثاني انا طمعه بذلك كقولنا تعالما نضحت جلوه من الدنيا
جلودا غيرهما ليدنوا العذاب وقوله تعالى لا ينقض عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها والا ماذا يستحقون بذلك واجام العلماء من الفريسيين على
ذلك معلوما لا ينكرو ولا يجمل ودعوا ان اهل النار يؤلمهم الا النعيم باطله فان هو لا المتصوفة اعداء اهل البيت عليهم السلام افعالهم
لما قال اهل العصمة عليهم السلام يدوام التأم اهل النار واوئك هم اهل الجنة لان اهل العصمة عليهم السلام يتفرجون بذلك لائمة الجور في حينه يقول
الشيء صلى الله عليه وسلم كما رواه الفريسيان لو كان سنن من كان منكم منذ النعل والنعل بالقدرة العز ذلك ان اليهود قالوا ان
النار الا ايام معدودة وقال بعضهم الا ايام معدودة ونظيرهم في هذا الامر القائلون بانقطاع العذاب على الكافرين ان اهلهم باول ان لهم
يؤلم الا النعيم وبه قال محمد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وغيره من علماء اهل البيت وصحوا ما قبل القرآن والنصوص وصرحوا بقول
عن مفرجه وهو في الكلام عن مواضع حوى وقولنا في هذه المذاهب من اهل هذه المذاهب في صفة العلماء وكفوا ما قبل القرآن والنصوص وصرحوا بقول
كابن عمر بن عبد الكرم الجليل وهم لا يعلمون ولو ولدوا ائمتهم وردوا الامر اليهم لكانوا لهم واقوم **قال** صلى الله
تعالى ان العبد متى عصى طول عمره من الابد فيكون العذاب المؤبد على من عصى الله عن ذلك مع ان التجاوز عن الوعيد مستحسن في ايمان الناس **قول**
قد تقدم جواب اول هذا السؤال باننا ناعده ابدأ على نيتة وعزمه الفاطم ان يعصها ابدأ وانما منعنا عن المعاصي ابدأ من الجوارح عندئذ
ومع جلاله الا ان لا يوانقطع عند العذاب الا فيح اما الا يكون موجودا وليس في الآخرة عدا واما ان نعم وقد تقدم ان حقيقة لا يقضه النعيم
والعيب على الحكم الذي لا يفعل الا عن حكمة ولو وضع الاشياء في غير موضعها لكان ظلم الحكمة ويكون فاعل ذلك ضعيفا كما قال عليه السلام
وانما يحتاج الى الظلم الضعيف فيكون تعذيبه لهذا المذنب بالعدا المؤبد لان الله لا يظلم الناس شيئا ولكن الناس انفسهم واما ما اخبر به
فيه من ان التجاوز عن الوعيد مستحسن ومن كرم النفوس ومن لم يترك كرم النفس من الله تعالى ولا يمدح انما ما عسى يستحق العقوبة كما محسنين كما قال
تعالى العاقبين عن الناس والله يحب المحسنين فليس صحيح اما الاول فلان الوعيد اذا كان لمن لا يحسن العفو عنهم فانه وعد من جهة وذلك لان ذلك
الانقاص قصه المطلوبين في الدنيا وهو وان كان وعيدا بالنسبة من المقصود من كرمه وعدا بالنسبة الى المقصود له لانه مقابلة مطلقه ولو ات
للذين ما في الارض لكانت اياه وهذا سماه الله وعدا قال تعالى ويستجوبونك بالعدا ولن يخلف الله وعده واذ كان وعد الاخرين لا يجوز في الحكمة
عنه لان فيه ابطال حق الغير ما فيه ما يلزم عليه بما ياتي في المصلحة واما ان ياد ان العفو عن الوعيد لا يحسن الا عن صلح للأحسان والى ما اجاز ان
العدل والحق لان في العفو اذا فتح جواز هذا البناء بطول حكم التكليف لان من عصى عنه لا يبق في الدنيا الا بد من الاحسان البره من لا يصلح الا
البره كيقض مع الاحسان البره وهذا مع ملاحظة ما تقدم واما اننا فلان العفو عن الوعيد اذا كان احسن المقصود فحل الحسن مطلقا او مقيدا فان كان
مقيدا فنحن نقول بموجبه لان بعض الاحسان البره عفو عنه لا مطلقا وان كان مطلقا فنبهت وهو ان نقول امان ان يكون المراد بالاطلاق
ان يحسن العفو عن كل عداوات تحسن العفو عن كل عداوات فان كان المراد بالاول لزم منه ما قلنا من بطلان فائدة التكليف وان كان الثالث فنقول
لا يكون العفو المستحسن انما هو عن البعض دون الكل فان قلت يجوز ان يكون المراد بالعفو البعض فلان في شئ من الاول ترجيح البعض
الاخر ترجيح بالفرج اذ نسبت الذنوب كلها الى عفو لغناه المطلق على السواء فلا يكون المراد به بعضا او بعضا من سبلنا ان عن بعض دون بعض
المعفوع عنه هو الصغار والكبار فان كان هو الصغار لزم ما قلنا سابقا ان لم يلد ولم يولد العفو عن الصغار خاصة كل عفو لا يبرئ عنها
عقابا يلزم منها الدوام ليكون المعفوع عنه ناطقا عن الدوام وان كان عن الكبار فكيف الصغار فيكون العفو عن الكبار عفو عن الكل وهو
المفروض مع ما في ملة الحكمة فان العفو اذا كان تديبا ليجر على مقتضى الحكمة ان يكون الا بتداء بالصغار وكون العفو عن الكبار دون
يستمر بآثار الصغار وهو مخالف للحكمة وان قلت ان العفو المستحسن انما هو عن الكل لان الترح بالعفو عن الكل اكل داو على المعنى المطلق والكرام
لا يترك ذبا لانقضاء ولا تستفهم الاحوال فلنا الامر في حقه فاعلم ان وفون منقول ويقول القائلون ولكن يلزم ان نقول ان العفو عن كل
احد ولا يواخذة عن نية فكيف قلت ان بعضهم مدة من الاوقات يتألمون من ابداء دخولهم فلم يجاز ان يعذبهم ولا يعفو عنهم ابتداء لان
العفو عنهم ابتداء ابلغ في الترح بالعفو عنهم بعد تظاول الدهور ولا يعفو عن ابلين وبدل الجنة ابلغ من ذلك فكيف حكمت بغير
ابتداء ثم يمدح بالعفو عنهم فان كان ذلك عن نية يعفو عنها فنقول انه تطاقتكم الا يعفو عنهم قال تعالى ان الله لا يعفون بشره

لا تفرحوا

بسم الله الرحمن الرحيم

وان كان انما عقاب ذنوبهم قد انتفى فينبغي ان يقال انه يخرجهم من النار ويبدلهم الجنة والا كانوا مظلومين وهو خلاف الحكمة فان قلت
الحكمة ان ترتفع عنهم النار وينتقمون بالعدل فلنا الوخير ط ان يخرجوا من النار ويبدلون الجنة هل يرضون بذلك ام يقولون نعم النار لنا
ولا انهم يختارون الجنة ولكن ذلك لا بعد التعم ولو بالنسبة على قواكم ثم نقول اذا كانت الجنة خيرا لهم وقد فرض ان لا ذنب عليهم فلم لا يخرجهم
من النار ويبدلهم الجنة وهي خير من النار فان كان لا يصل انهم انهم علمهم الجنة فلنا ان كان منهم من الجنة لعلهم علمهم الجنة فلو كان
فلنا بما استحقوا ذلك بدو تقصير فكيف يحكم عليهم من غير استحقاق فان كان محرم على مقتضى الحكمة مع انهم لا ذنب عليهم فكيف يحكم بانهم ابد
بنالون جار على مقتضى الحكمة وان كان هو الموجب لتألمهم وان كان ان محرم لا يخرج على مقتضى الحكمة الا اذا كان مستحقين كذلك نقول انما
حكم عليهم بتألمهم لانهم كانوا مستحقين بسبب ذنوبهم وذنوبهم انما كانت غير متناهية لان نياتهم كانت غير متناهية في التعميم والعرض الجازم على
العصيان وانما قامت التباين مقام الاعمال لانها مبدل ذنوبهم الذي لا ملام عليهم من العصيان ولو لم يكن على النطاق التأم ان الله تعالى قال و
وسع كل شئ ولا ريب ان الكافر شئ في نفسه الرحمة والجواز ان الرحمة الواسعة هي الفضل الرحمة المكتوبه فانها افضل خاص ولهذا قال
فما كتبها للذين يتقون الا يزيد وهو الصفة الرحيم الخاصة بالمؤمنين وكان بالمؤمنين رجما فالرحمة الواسعة صفة الرحمن وهو اسم خاص
بصفة عاتق ومعنى عمومها انها تشمل المؤمنين والكافرين في الدنيا والاخرة وعلى الرواية الاخرى ان رحمة تشمل المؤمنين والجنة
والكافر محبة العدل ولو كان للاد بالرحمة الواسعة هي حصة الفضل خاصة لكان بل هو احد الامرين اما الا فضل كل شئ لانها لا تشمل الكافر
اول دخولهم النار فلا تلحق كل شئ فيبطل اسنادها لم فلا يتألمون ابدا ولم يقل به احد من المسلمين وامثال ذلك مما لا فائدة في ذلك
لان مخالفة العقل والنقل والنار يلها باطل للرجوع على الصريح ظاهره واما العقل فلا يتوهمون ان دعوتهم مطابقة للعقل غلط
هذا الذي ذكره ليس بعقل الا بشرط العقل المسموع الا لا يخالف المطبوع لان السمع قد يكون مكتوبا من غير ان يعتاد اعتاد
نفسه وانست به المطبوع فطرة الله وهي حق ولا هذا اشار امير المؤمنين عليه السلام بقوله لا يثبت العقل عقليين فطبيع وسموع
فلا ينفع سموع اذا لم يك مطبوع كالتفكير في الشمس وضوء العين ممنوع والحاصل تفهم الكلام تعرف الحق من الباطل قال الشاعر ذهب
الى قول الصريح ليل ابعين الناظر من عن الضياء **قال** سلم الله تعالى ايضا ايجاد هذا الموجود المستحق للعدا الدائم
لا يخرج عن اشكال فان ذلك الموجود له ان يقول لموجده من الذم والعقاب انما كانت راضيا بالوجود فلم اوجدتني وابتليت به البلاء
العظيم مع علمك بان ذاتي كذلك وليس عدم رضائي من سفاهة وقد عقلت بل كل العقلاء يوثرون على مثل هذا الوجود المبطل العقاب
دائما ولم يخلص من العدا ابدا **اقول** ليس لهذا الوجود ان يقول هذا القول لاننا اوجدناه باختياره ورضاه بعد ان
له ما بول امر الطاعة والعقاب بالدليل التي يفهمه بدين وقته ما قطعها حتى انزلو علم من ان عقل ما فان از يد منه بقره لها حتى يكون يوم القيمة
ويجده التكليف كما قال الله تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هديهم حتى يدين لهم ما يتقون ولهذا قال لهم انت ربكم حتى انه خاطبهم
بالاستفهام التقرير الدال على اقرار الخاطيء بالذم واللعن وهو رضاه بذلك الاقرار بما سئل عنه كما تقول لمن تريد من الاقرار بالخاطيء
الذي اعطيتك وراهم انت بالذم اعطاك وراهم فيقول بلى فاذا تأملت هذا الكلام ظهر للطائفة راضين بالذم واللعن ولما اقر به ذلك قال
لما ذكرنا شهد ما ياملنا نكتي قالوا شهد ما كراهته ان تقولوا انا كنا عن هذا غافلين فكيف يقول ما كنت راضيا بالوجود مع انه هو الذي
في البلاء العظيم باختياره فان الله تعالى قال لعمر ولا تأكل دينار هذا البتيم فان من كل مال البتيم انما ياكل في بطنه نادا بعد ان
ذلك حتى علم به بقبضنا واشتمى طعاما لا يتوعد به من اذ بنا البتيم فاكل فاذا كان يوم القيمة اتى به فاطم ذلك الدينار نادا في بطنه
بظهر فاذا كان اشهد بالامر قال يا رب ما كنت راضيا بوجوده حتى لا اكل دينار البتيم ولا اشك انه لو رجح في الدنيا واشتمى حتى لم
يبدل ذلك الدينار لاخذة وهكذا هذا انما يقول ما كنت راضيا بالوجود اذا وقف على النار ولورد سئل ربه بالوجود واما قول مع
علمك بانني كن فخطا لان الله تعالى انما علمه ذات عصبية ولو اطاع لعلم حسرت ان تليست شيئا قبل الا يجادل عليها انه في حجة ويكون قد علم
ما كان شقيا ليشق عليه ما كانت شيئا فلما خلق كونهما وعجبهما جعلنا انا صالحا للشركين من قبول الخير فانه لو جعلها صالحة لم تكن
ممكنة من الشر شرط الممكن من الخير الممكن من الشر لاننا نرك الشرا باختياره وهو قادر على فعل الخير فان علم الخير باختياره فلا يسهل فعله
لانها لا يمكن تركه فلما حصل انه صالح للخير والشر فطره بغير الخير الموصل للشر وطريق الشر الموصل للشقاوة والخير ان طريق الخير هو
الاحابة وطريق الشر هو الامتار فبعد البلاء الا عذر لعمر فانكر ونكر امره باختياره وحقت عليه الكفر بعلمه وكيف يقول مع علمك بان ذاتي
هكذا انما كانت ذاتي كلك بعلم باختياره واما قوله وليس عذر صائلا هذا من سفاهة وقد عقلت لعلة الخطا ومخالفة بل من سفاهة
عقل لا نجد ان فعله باوجود العلم الا ليم الدائم باختياره وعمل البتيم يكون على الخفاء على نفسه من بقاءه في هذا البلاء ولكنه هو

والعدل بخلاف

في العرش سبعة

بصا

التي قد نفيتم في حلول البقاء وعظيم الشفاء فلم يطع وهو سالم كما قال تعالى يوم يكشف عن ساق ودين عيوننا السجود فلا يستطيقون شقة
ترهقهم ذلة وقد كانوا يدعوننا السجود وهم سالمون والعاقلة على جوار هذا القول لمن وجد بغير اختياره وبغير طلبه ثم لم يكن اختياره
بغيره الممالك فاما من طلب بغيره ان يغنيه الغنى شيئا ثم ان اعطاه ما يوصله الى السعادة الأبد وامن بما فيه فبانه وبين كبقية السلوك اليه
وخله من موارد الهلكة ثم بين ان الفضل ليس له قبول الا بالعمل الصالح وهو كذلك الا اعطيه بغيره اذ لا يربط له بك الا العمل الصالح
وان النعيم لا يحصل الا بذلك فان العدل الذي يكون موصلا الى البلاء العظيم والغدا الا ليم ليس له قبول الا بالعمل الصالح وهو كذلك ولا
اجرب له ولا اذ فمع وجود سبب لا يتصل حكمتي وعدلنا فكون ظالمنا ولا ينظم الا المحناج العاجز فانه لا يجوز امد من العقلاء
الا عرض كما قال تعالى ان ياتي على عليكم فكنتم بها تكذبون فالوارثنا غلبت علينا اشقوتنا وكنا قومنا ضالين الايات وهو ظاهر للعدل
لله رب

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله الطاهرين اما بعد فيقول العبد المسكين احمد بن زين الدين الاحمسي ان قد ارسل
الاکرم المحرم خالص الخلال وصفوة الاخوان الملا فيحمله خان حرسه الله من فواش الزمان وطوارق الحدان بمسائل الى على حال
البان وانصر القلب لعظيم الملل وكثرة الاشتغال وتفريق الاحوال ومثلي على هذه الحال ليس صالحا للرجوع ولكن لا يسقط التسوؤ
بالمعصية واليه ترجع الامور قال سلم الله تعالى ولا يا سيدي ومن عليه بعد الله اهل البيت مستند القرآن افضل
الكعبة فاننا نرى ان الكعبة يجب قصدها عندنا في العمرة واستقبالها في الصلوة وبجمل استقبالها مع استدبارها في الخواة ويكره في
حال الجوع وهذه المراتب الخمسة في الكعبة مع اشتراكها مع القرآن في باب الزايات **اقول** ان الكعبة انما جعلت في الارض
مثابة للناس فاما اي مرجع للناس انما نرى قواعدها ابو الية وحمل من اجل الانتقام فيد لا من ينجح في امره مرجع الخاطين المرادين التوبة
فيثابون بسبب فيهم وبلعون من عقوبات الآخرة تشبهها بالبيت المعمور لان الملا لا تكلمنا اعتراضا من قال الله تعالى جاء على في الارض
خليقة قالوا لو كان من الماعص المحمل فيهم من يفسد فيهم ويسفك الدماء وهذا اعتراض منهم في اسرار اهل البيت عليهم السلام بزردي ولا
علي بن ابي طالب عليه السلام فانما نرى دورا حجب عنهم التور وهو عند العارفين نوال القرآن فلا ذبا بالعرش طافوا به سبعة الاف سنة يعنى
اشواط فرحمهم وامرهم ان يطوفوا بالبيت المعمور فكنوا يطوفون به سبع سنين يستغفرون الله عما فاعلوا ثم تاب عليهم من بعد ذلك ورضي
عنهم ثم انما سيج جعل البيت الحرام هذا الضريح الذي هو البيت المعمور توبة لمن يند من يلم اذا طافوا به سبعة اشواط فكان البيت المعمور في السماء
الاربعة مثالا لمن العرش ومثابة لمن يصل الى العرش من الملا لا تارة وانزل من جوار العرش سبعة ففقه في الولاية كالملا لا تارة الذين اعترضوا وهم طائفة
من الملا لا تارة وكان العرش ملكا وكان الضريح الذي هو البيت المعمور من الملا لا تارة من العرش لانه مثابة لمن يلم بئس العرش الذي لا تارة
وكان البيت الحرام مثابة لمن بيت المعمور ومثابة للناس فهو انزل من البيت المعمور توبة وشرفا كان انزل من العرش توبة وشرفا وكان السبعة
الا لثبته الى السبع سنين السبع سنين الملا سبعة الاشواط حول البيت في القلة والكثرة كسبته العرش ظاهر الا البيت المعمور والبيت
الا البيت الحرام في الفضل والشرف وانما قلت ظاهر الا ان العرش الباطن لا يدخل تحت الحد في العدد مع هذا كله فانما استوى الرجلان العرش
بالقرآن فانهم الاشارة لذلك في قوله صلى الله عليه واله في الكافي مخالفة فيكم النقليين كتاب الله وعنه اهل بيته حتى كانها على صاحبها ان يقرأها
يرد اعلى الخوض فان ما هو في محمد واله صلى الله عليه واله عليا كما في محسن مفاصلة بالكعبة وانما شرفت بكونها هدم الجوار على سبيل الاشارة
والتلويح واما في الظاهر فالقرآن افضل من الكعبة وكون الكعبة يجب التوجه اليها في الصلوة وبجمل استقبالها في الخلاوة واستدبارها
وامثال ذلك لا يلزم فيها افضل فان بعض الاشياء لها خواصها لا يلزم ان ما هي فيها افضل من غيره ما ليست ضير بل قد يكون فيها اذنها
خواص اعظم منها وان الكعبة لما كانت بقعة شريفة وكان الصلوة بها مع الاتيها الاجمعة كان التوجه لاجمعتها ما اوليها لوجه عبادها بالطاعة
في امتثال الامر بالتوجه لوجه مخصوصه على ان ذلك ما كان مختصا بها بل كانوا يتوجهون الى بيت المقدس كونهما ما وشركا في محصورة بخلاف القرآن
من اهل الكتاب ان يتوجهوا اليه فانتصت المصلو العدل اليها ولاها افضل بيت المقدس كونهما ما وشركا في محصورة بخلاف القرآن
فان وجه الله لعماده فلا يختص بمحمد دون غيره لئلا يبدل على الجاهل اجماعه على ان رجوع الاستقبال في الصلوة وبجمل الاستقبال
والاستدبار في الخلاوة ليس لعين الكعبة وانما هو للقبول اخترا لجمعة الصلوة وهذا الجرح استقبال القران الذي يطمح من جهة القبلة في حال
استدباره في الصلوة استقباله مع القطع باننا وسع من قدر الكعبة لانه لا يكون ذلك لخصوصه مظنة كون الكعبة فيها لان الخل
اليسير في حالين لا يغتفر كل منهما في الاستقبال بالانظار والبول مع القطع بخرج امد بها عن الكعبة في البعد ويكفي كل منهما في الاستقبال
الصلوة في فرضتين اختيارا مع القطع بخرج امد بها عن الكعبة في البعد ويكفي كل منهما في الاستقبال بالانظار والبول مع القطع بخرج امد بها عن الكعبة في البعد ويكفي كل منهما في الاستقبال

في العرش سبعة اشواط والسبع
التيان في البيت المعمور سبعة
اشواط فنسبته السبعة الالاف
سنة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

٢
الرواية

هو

المنقول

المتعلق

بما ذكرنا

من

السؤال

الذي

هو

المتعلق

بما ذكرنا

من

السؤال

الذي

هو

المتعلق

بما ذكرنا

من

السؤال

الذي

هو

المتعلق

بما ذكرنا

من

السؤال

الذي

هو

المتعلق

بما ذكرنا

من

مشهوراً في بشرطه التي ذكرناها في رسالة الأجماع لا مجرد الشهرة فإنها ليست بأجماع وإنما المحصل الخاص فهو حجة لمحصل لا غير ما غير هو كما
 وأما المركب في حصول الدليل القطع بلخصاً الحق في القولين فيحتاج في أخيهما الدليل المرجح لأحدهما وهو في الغالب طرفي المنقول
 فثبت بالتوازي وبالأماد المفيدة للنظر إن اعتبرتها في الاستكوتة فإذا اعتبرناه في شرطها في الوسايلة المذكورة فإذا نظرت في مثل ما ذكرنا
 في حصول القطع من الأجماع فليل في المسائل فما ذكرنا ذلك المجتهد في الأخبار لا يمكن في أكثر أحكامه طرحه عن الظن ودعوى القطع في كل
 باطل وكيف الأخبار التي يتخلفان في مسئلة واحدة في الوجوه والحجج وكل منهما يدعي دليله فطعن في حكمه مطابق الواقع فهل هذا هو
 بالتصويب واقع حكم الله الواقع في وجوده متعدد وهو من هذه الجهل الخاطئ في المسائل لا تكاد تخص من هاهنا الشيخ حسين بن عصفور رحمه الله
 أوجب للجمهور التسبيح في الأخبارين تدعى القطع وهو مجلد الذمجة تدعى القطع وتدعى الشيخ يوسف صاحب الجليل تدعى أوجب الأختاف بالتسبيح في الأخبارين
 مدعي القطع ولعل الجدل كذلك فإتباعها واقع حكم الله الواحد لله لا يتعد فان كان كل واحد صاحبه الله الواقع على تدعى أهل الأخبار فقد
 تعدد الحكم الواحد الواقع وإن اردوا التسمية ذلك الظن على اجازة فأمرنا إذا لمشاخفة في الاصطلاح فتقوله سلم أسد الأجنحة إذا التفتت
 والأما إذا القطعية في بعض بطريق أهل الأجنحة والأمر في ذلك إنما هو على نحو ما شرنا إليه وهو يدل على الحكم الواقع الواحد في كل مسئلة
 لا تختلف الأبيات الروايات ولا تختلف الألفاظ في مداركها فظنوا الاختلاف المقدمين لأن هو الظن فخالوا الأجنحة ما يخص الظن بحكم تدعى
 كان في بعض المسائل يحصل الجرح وقوله سلم الله تعالى الاستنباط الاستحسان فإتباع ذلك ليس من ههنا من الشيعية بل هو
 اصحاب الرواية والعتبات وإنما نسبنا العلماء وجهلاً بطريقهم فإتباع من جهل شيئاً انكروه ومحسن بقولهم ما قال الشاعر إذا كنت
 مائة ولا أنت بالذي طبع الذي يدركه كذا وكذا واجب من هذا بانك ما تدرى وأنت ما تدرى بانك ما تدرى وذلك
 لأن الاستحسان الحكم إن كان لرحمان دليل فهو حكم الله في حقه وهو حكم الله الواقع في الشرع المنعقد ولا يبرأ من يدعي بحده والآلة تكلف
 ما لا يطاق وإن كان الاستحسان الشهوة نفساً واغراضاً لغيرها في فعل أو الشبهة مكرهون عن ذلك وإنما هو طريفة أعداء الدين والآثار
 العمل بقول المجتهد الحق فهو ما لا يرب فيه على كل من لم يبلغ رتبة الأجنحة فمن نقص عن الأجنحة وأخذ برأيه استدلاله فقد هلك هلاك
 والروايات إذا أشار إلى ذلك فمن الآيات قوله تعالى لنذرنا قومهم إذا رجعوا إلى الله فاعلموا انهم لم يعلموا وهذا في الحديث قوله
 تعالى فاستأمنوا الله الذين يستنبطون بشهادتهم وهم الأحياء لا الأموات وقوله تعالى
 وجعلنا بينهم أي بين الرعية والمقلدين وبين القصر التي أركانها وهم الأئمة عليهم السلام في ظاهرهم وهم العلماء المجتهدون وقد رأيت في
 مثال لتكليف المقلدي قد دعا على المقلد وأوجبنا عليه في القصر الظاهر وهم العلماء أي أخذ عنهم والرواية منهم سببها في بابنا في بعض
 عنهم ما افترقوا به ما لم يظهر لهم برهانهم كالليل واليا ما مثال لما افترقوا به فظاهر لهم بيانها كالتأويل والعكس على أحد التأويلين أميناً
 عنهم متى ما اتصلت تدعى الجمال التي وغير ذلك من الآيات من الأخذ بما معتولة عمر بن حنظلة من قول الصادق عليه السلام انظر إلى
 برهانك في شأن الخاطبين بالنظر في كل عصر أمر طلب النظر لمن هو بين أظهرهم بدليل قوله فاذا حكم حكم فلم يقبل منه فإنه صريح في
 حتى ومنه ما رواه في الكافي في باب الحجج عن البر بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان قال عليه السلام رحمتك الله يا محمد لو كانت
 اية على رجل ثم مات ذلك الرجل ماتت الأية وما أكتنا ولكن حتى يخرج من قبره فيمضي فيمضي من بعضنا الرجل العالم بذلك الأية إذا مات
 ولم يقبل إخوانه الأية بعض العلم بها ولعل المراد من قوله عليه السلام ثم ما الرجل ان الأية لا يموت وان ما الرجل ليكون على العكس وإنما
 في بيان القائم بالأمور وهذا الكلام ان حيوة الأية بحياة القائم بها وقد استبرأ لهذا المعنى في تأويل على قول عليه السلام كذلك يكون
 العلم بحو حامليه وإنما قلت في تأويل قول عليه السلام لأن ظاهره ان العلم اذا لم يقبل هو من أهل بيته يمكن علماً فتمت ما يفقد أهل الأئمة
 على ما ذكرنا فيهم وذلك لأنهم لم يموتوا العالم بل ما حسن هذا الكلام ان لا تخلوا الأرض من قائم لله بغيا النظام فلا يموت العلم
 ان لم يوجد له حمله في زمانها مثلاً لوجود الحامل له قبل ذلك فانهم وقال الملا محسن في الرواية في بيان هذا الحد قال بعضنا كل اية من الكتاب
 لا بد ان يقوى تفسيرها والعلم بتأويلها بغير علم عالم را سمح في العلم حتى غلوم يكن في كل زمان هاد عالم بالآيات حتى ماتت الآيات فقد انقضت بها آثارها
 الكتنا ولكن الكتنا لا يجوز موتها لأنه على الناس من غيرنا في الإشارة لا ما قلنا ان يصدق ذلك الموت ما ما العالم بها وان بقيت آثاره وتفسيره
 لها من ذلك ما رواه في الكافي في بيان الأئمة عليهم السلام ورواه العلم بغيرهم بعضهم كتنا الحجج بالشرع بذلك كصحة الحديث من المنجزة
 قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان العلم الذي نزل مع آدم عليه السلام لم يرفع وما ما عالم الأوقود ورثه ان الأرض لا تبقى بغير عالم يعنى
 ان لو لم يرفع بعالم ارتفع ذلك العلم سوى وجد ذلك العلم مدونا ما لان قبل هذا الحد وشئنا ما هو في حق الأئمة عليهم السلام وذلك في خبرنا

هذا هو
المتعلق
بما ذكرنا
من
السؤال
الذي
هو
المتعلق
بما ذكرنا
من
السؤال
الذي
هو

الحمد لله

بإقتضائها

عليه السلام لأن الأرض تسبح بدوهم فلنا هذا فحق غيرهم بالطريق الأولى لأن سابقهم لم يكن علم ظناً بل مطابق للمواقع فيكون علمه
بان لا يحتاج إلى من يقوم به ولو اريد بغيره اللاتحق مقابله السابق لحفظ العلم خاصة لا لثباته العلم لما علل ذلك بموت الكتاب ووقع العلم
لأن علم السابق يحتاج إلى الاتحق لحفظه عن التغير والتبدل في متنه ومعناه ودلائله وهذا جاز في العلماء من يتبعهم فافهم ذلك
ما رواه الكافي عن داود بن فرقد قال قال أبو عبد الله عليه السلام ان أبي كان يقول ان الله عز وجل لا يقبض العلم بعد ما يهبط ولكن يحوط
العالم فيد سما يعلم الحد وهو شامل المراد علم مدونا وما يدل على ذلك من جهة الأعباء كمنهنا لو جاز الأخذ عن الميت لكان اذا
في المسئلة اربعة اقوال مثلا امان يعمل باقها شاء او تزج احداهما فان كان يعمل باقها شاء فقد عمل المقلد مطلقا ما يقول صاحب ذلك الحكم الذي
اخذه لأن ذلك العالم الميت ما يحكم به انه لا يجوز الأخذ بغير دليل واختيار بل يمكن بجهدها وادركه حكم من لم يأخذ حكمه وتزج الحكم الذي اخذه عن غيره
وعمل بقول الميت فان صح تقليد هذا الميت صح انه لا يجوز الأخذ بقوله والا فلا يجوز تقليده وان اخذ المقلد احداهما بغير دليل فلا خلاف بين
العلماء ان تزجيج لا يعتبر الا ان اوله وان كان عارفا فترجحه وعدمه سواء فاذا وجد وقتة ترجحه من العلماء المجتهدين وجب على المقلد
الرجوع اليه لأن طرق الأئمة معتد مقطوع به وعد الأئمة من المقلد مقطوع به وان اصنافه نفس الامر كما ينسب اليه الحدوث النبوي في تقسيم
الفضاء حيث قال صلى الله عليه واله ورجل قضى بحق وهو لا يعلم فهو في النار وصن ان جوان تقليد الميت ليس قولاً للشيعة وانما قول
وقد صرح بهذا كثير من العلماء وانما القول به من الشيعة مستحسن وذلك لما قال به العامة كثر به التقصير والجدال في بين الفريقين
الشبهة في خواطر بعض من اختلط الادلة مع انضمام حجة النقل لسهولة الخطأ مستصفا الاجتهاد ومشفقة تقليد الحق لا يستلزم اليه
المهاجرة عن الاوطان او تكلف هذا الوسائط الثقات ان اشترءوا كتاب من كتب المتقدمين بحسنة دناءة ورافية سهل من تلك المسائل في غير علمهم
كتاب الله اذ هبتم طيبا تم في جنونكم الدنيا واستمتعتم بها فقد مضى وقت طويل من الزمان لم يقل احد من الشيعة به قد علم بطلانه كقول
الله عليه السلام لا تزال طائفة من امتي على الحق حتى تقوم الساعة وقد دل الدليل على انها الشيعة وقد مضى ما نال على الشيعة وهم فالتون
ندل على بطلانه وكذلك الاماثة المنكثرة كما في عمل الشارع وغيره عنهم عليه السلام المتضمنة لاختلال الارض من جهة ان زاد المؤمنون
زدهم وان نقصوا اتمه لهم فلو كان القول بجواز تقليد الميت حقا وقد تركه الشيعة المؤمنون لوجب على الامام عليه السلام ان يبيّن لهم
لكان محلا بالاولى بالحكم فعد رده لهم الى ان يصح انهم عاملون بذلك دليل على انه صواب وعكس خطأ ومنه انهم تقفوا على ان العالم اذا
كان ميتا لا يفتخرون بالاجماع وان كان مجهول التبعي حيث لو كان حيا لما صح الاجماع مع وجود خلافه ولو كان عالما بعد الموت لكان
بالاجماع فلما لم يصح بعد موته خلافه دل على عدم اعتبار قوله ومنه انما اذا انقضت الامة على قولين في مسئلة فقد دل الدليل على الخصا الحق
فيها وان فرضنا عدم الظانفتين على بطلان حكم الظانفة المنقضية وانما في الموجودة فلو اعتبر قول الاموات لما كان الاجماع من الامة واما الاستدلال
على هذا القول بان حكم الميت انما اعتبر مع بقاء طننه لانه هو المزمع للحكم وهذا اذا اعتبر طننه في حيوته تغير حكمه على نفسه على مقلد به اذا ما
ذهب طننه فيد متبججه فلا يعتبر قوله لانه هابطة اعتباره فهو دليل قوي جدا بل هو اصحها ولكن فيقول الماخذ ويباخذها يحتاج الى
فهذا اعترضت عنه والحاصل مثل ما سمعت يقول بوجود العمل بقول المجتهد الحق بطلان العمل بفناء الاموات على من سمع بوجود التقليد
واما من لم يسمع فكذلك عند الاكثر امان عندك فالتدبير في نظره صح على من لم يسمع بوجود ذلك حتى يسمع **قال**
سئل الله باستيد هل يجوز العمل بالاصول المصنفة التي صنفتها الفقهاء من الفرق الناجية قد باءا حديثا كالكافي والتهذيب والاستبصار
والوافية والوسائل والبحار وغيرها من مصنفا اصحاب الابرار **اقول** قد نقلت الاشارة الى الجواب وهو على سبيل
الاختصاص ان العمل لا يجوز بشيء من الكتب الا في بين كتب الحد وكتب الفتاوى ولا يجوز العمل الا للمجتهد الذي يستنبط الحكم من الأدلة الشرعية
اولم يأخذ عن هذا المستنبط او جاهل لم يسمع ويجوز ذلك ووافق عمله ظاهر الشرع عندك فان لم يوافق عمله ظاهر الحد لم يصح عمله لاجتماع
من العلم او الايات والروايات تناقض ذلك من كان يستجيب للآيات والآخرة فيما قلنا ان الكتاب الذي يزيدان فعل جافية لا يجزى امان يكون قوله
معلوما او الا فان كان معلوما فهو اجماع فيه من الفتوى ما رجح نظنه وقد تقدم القول فيه وان كان ما جرحه اجماعا فهو اجماعا من الاخذ
ما رجح نظنه وترجمته اجماعا هو باجماعها ما رجحها بغير بيان اننا نرى في الاحاد شجيرة يكون معتبرة عنده بقرائن اجتهادية من كون
رواية ثقة والتوثيق اجتهادية ولهذا تراهم يختلفون في الرقب الوامد وشبهه الرواية اما الكثرة روايتها او ندرتها في كتبهم او كثرة الفاظ
بها او ثقتها وادبها وغير ذلك من الامور التي تدرك في كتب الأصول وهو كذلك ولهذا يختلفون في كل ذلك ولا ننظر ان هذا انما هو في
واهل الأصول بل هذا في المتقدمين والمحدثين ما اذا ذكر لك بعضا من ذلك في اصح ما عندكم من الكتب التي صنفتها او ثبوت من يعرفون واعلمهم
قال الكليني رحمه الله في الكافي قلت انك تحب ان يكون عندك كتاب مجمع في فنون علم الدين ما يكتب في المتعلم ويرجع اليه المسترشد

كتاب

وقال في كتابه الفقير
انصد فيه فصل المصنفين
في ايراد جميع ما روه

ويأخذ عنه من يريد علم الدين والعلم به من اثار الصحاح من اصداره في علمه والسنن القائمة التي عليها العمل بها يؤيد فرض الله عز وجل في سنة
انتهى هذا نص من كتابه في الكافي انا صححه مع مولاه بعد ان اتم الصلوة في بل فصد الى ايراد ما اتي به واحكم بصحة ما
انه صحه بندي وبينه في تفرد من كونه وعنايته كانت انتهى فقد ذكر انه فعل غير ما فعل من قبله لانهم يجمعون جميع ما روه وانت صحت كل الكليتين
في اعتماده على ما روه في كتابه وحكم بصحة جميع ذلك فلو كان فعله بغير بقره لجهاد لما قال الصدوق بعده ما ند سمعت وقد عد عليه في موا
منها قال في مواضع لا افي ما رواه ابن يعقوب وقال في موضع اخر هذا الامر من طريق ابن يعقوب وفي موضع قال ان عندك خلا ذلك وروى صح
عنه جميع ما قال لم يقل هذا الكلام مع من تتبع كلامه ظهر له ان كثيرا مما حكى بصحة انا صححه اعتمادا على تصحيحه كما ذكره في كتابه الصبا
منه في صوابه التقدير قال واما من جعله يوم غد بخرم والثواب المذكور في من صامه فان شيخنا محمد بن الحسن كان لا يصحح
انه من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان غير ثقة وكلامه بصحة هذا الشيخ قد ثبت في الله وروى له حكم بصحة من الاخبار فهو عندنا من ذلك
غير صحيح انتهى وانما جعل هذه الرواية لان محمد بن الحسن الصفار استثنى من جلال اسانيد نوادر الحكمة لمحمد بن احمد بن يحيى الشافعي وهو
الكتاب المعروف بدينه شيبه استثنى منهم ثلثا في ذلك شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد ومن جعل الرواية لمحمد بن موسى الهمداني المذكور
وروى روايته بتعاليمه كاسمته في جميع كتبه واعماله على ذلك ومع ذلك ذكره في الفقيه في اوله في باب المياه ولا بأس بالوضوء
من الجنابة والاشتباه كما جاء الورد انتهى هكذا في نسخة الاصل كما ذكره بعض المشايخ وما ذكره ذلك المجلسي في شرح الفقيه وهذه رواية محمد بن
علي بن عبيد عن يونس بن كان يمكن استثناءه هو وما شاعروا انه لا يجوز العمل بانقر به وهذه الرواية مما تقر بها الصبيد عن يونس للأجاء
على عدم جواز الغسل والوضوء بما روه في الكافي الذي جعله حجة بينه وبين الله تعالى فان جوز العمل بما هو خلاف ذلك من رواية
من يحكم بعد جواز العمل بانقر بما روه في الكافي فان قلت انك لنتجها ما قلنا لك هذا ما ذكرنا وان قلت انما فعل لقرآن حصل له قلنا
حصل له ولكنما البس واما الالحاصل لمن قبله ولم يبعده فاذا كان هذا حاله وحال الكليتين عنده ظهر لك ان كل ما روه في كتبهم
اجتهادية وانما مع ذلك انهم لم يكلفوا ما في ترجيح الاحاديث والعمل بها بغيره في الكافي ما الشرحه فقد قال قد استوفينا غايه جهدنا في بيان
باعتاد اصحابنا المختلف منها والمتفق وقد اورد كثير من الاحاديث في التمهيد والاشتباه على ضعفها بضعف رواياتها وباسنائها لبعضها الا
المعصوم عليه السلام وبالشدة في وجهها الفقه المجمع عليه كثيرا يكون من ان يعلل من العلم او بضعف كثير من صحاح ويصحح كثيرا من بضعف كما فعل
هو في اخذ من الكافي والفقيه وهذه المشايخ الثلاثة في اوثق العلم او كتبهم الاربعة اوثق الكتب نسبتها اليهم لا يختلف فيها احد ومع هذا
وقع فيها من اشتهر بينهم وفي كتبهم وبين غيرهم من العلم في هذه الكتب التي لم يوجد مثلها الا لا يخفى على احد فاطنك بغير هلم الكتب انما
مالا يقطع بنسب الاموال لا ينفصل وان اوجب ظنا لم يوجد قطعا فيها ما يجعل نسبتها الاموال ففها انما لا يعلم مؤلفها وما كان هذا سبيل لا يجوز
بإدخالها ولا اخذ فيها الا لمن عمل كعمل اصحابها من اترجمها والادلة والقرائن وهو المحمود **قال** سئل الله تعالى اسيدك فان بعض
العلماء ان العلوية المجلسي كان يجهل هذا كثير الطعن على الاخباريين وقد يظهر من اكره كتب ان كان اخباريا يكثر الطعن على المجتهدين وقال في الاثر
في صراط النجاة بما لفظه **اقول** ثم اورد في سؤالي كلام المجلسي به بلفظه لقوله همة مسلما ومناقفا كما جازيتميد انتم ومع كل
قد من الله وصدق بالحق من المعاصي التي لا تغفر لا تقتلوا ولا تشايعوا ولا باعمال الجبر ولا يوجب فيها التجاه ويستوجب الخلو في التا
هوان يشا تشكك ويرتا ويجد ويعاند مع الله والانبيا عليهم السلام والائمة عليهم السلام وان يبدع ويخرج في دين الله ويحدث منه باجد
ويغيبه بغير الحق في دين الله في الاصول والفروع لان قال لا يفتي بالراي والقياس الا بجهاد الاستحسان او بصدق حجة هذه الامور بدون الاجماع
ادمع الاجماع بدون المعصوم عليه السلام وقال في موضع اخر في بيان عقائد الاسلاف خاصة بالفظ ايضا يقولون ان الراي والقياس والاجتهاد والاش
ستحس العقول والاجماع بدون دخول المعصوم بلسن حجة وان الحسن والقياس ليسا بشراعتين بل خلافات لاسائر المسلمين والمنافقين فانهم يجوز
انتهى ترجمة ما اوردته في سؤالي من كلام المجلسي في صراط النجاة واقول ان المعرف في بعض شائخنا ان الاخوند محمد بن محمد بن علي بن ابي طالب
على اكثر من كتب وما اطلعت عليه لم اجد فيه طعنا على احد من العلماء الاصوليين في الاخباريين واما طريقتهم فطريقة الاخبار العالم وليست
في الفقه طريقة اصل الاصول واما ما ذكره صراط النجاة فليس في ذلك على شي من المطامع على احد من علماء الشيعة انما غرضه العامة في كلامه
حيث قال ويعاند مع الله والانبيا والائمة عليهم السلام من المبلوغة ليس احد من هذه الفرقة هذا المالك وكذا قوله ويحدث منه باجد
بالراي والقياس والاجتهاد والاستحسان فان كل هذه انما يراها ما على العامة فانهم لم يذكروا ان يكون بالراي والقياس والاجتهاد بالراي والاجتهاد
بالادلة الشرعية فانها باهر الامام عليهم السلام وهم يعملون بغيره من الامام عليهم السلام ولهذا قال بصحة حجة هذه الامور بدون الاجماع يعني بغير

والاخباريين
والاجتهاديين
والاشعريين
والاشعريين

في الوجود

وارجع اليه وارجع ارجل وهكذا الا انها اشياء ويجوز ان يكون لها روحا ويجوز ان يكون الوجود مجبولا على الطاعة فلا تقع منه معصية الا بمجوب عليها
تكون المعصية مجبولة على المعصية فلا تقع منها الطاعة الا بمجوبه عليها ولو لا بقا كل منهما مع الامتناع على انفراد كان المجموع شبيها بالثالثة
والحد مغايرة للطبيعتين فاما ان تبقى اثار الطبيعتين ولا تبقى في بقية حجب الا يفعل طاعة الا يفعل ضد ما العام من المعصية وبالعكس لا يكون
فتسويحنا الثاني ويستبانهم ابدان لم يتوجب ان يصدر عنها شيئا واحدا لاطاعتها ولا معصيتها لعدم التوجع ولان المقصود ثالث للاولين فيجب ان يكون
مغايرة لهما ولو لم يباين في فعل كل واحد منهما الفعل الاخر لوجب ان يفعلوا بمقتضاها فعلا واحدا خيرا او غيرهما او يتفقا على فعل واحد فلا يكون
ما بالاقضاء ولما كانا شيئا واحدا لم يتحقق الوجود لنبسب كل فعل من مقتضيه جزء منهما الا لكل لاجل الشروع والامتناع وبقي كل واحد مع الامتناع
ما هو عليه عند ذاته لا يختص بما يقتضيه فيكونان جناسين لان اثارها لا يكونان المقدم في الاجزاء ويقاؤهما في مقدارها على الانفراد مع بقاء الامتناع الا لا يتحقق
الوجود في الذات الا به ولا اقضاء كل جزء غير مقتضيه الاخر وانما هي نسبة اثارها الى المجموع المركب منها لان الموجود شيئا واحدا باعتبار اعتبار من جهة
الوجود لانه نور الله وهو صفة المشتبهة وانها اعتبار من نفسها هو الماهية وهو وراء الوجود وظرفه وعكسه هذا الاعتبار ان جسدان يشبهان
اذ لا تدرك لهما ماهية متمازيتان مع بقاءهما على كمال انفراد في حد ذاتهما كما ذكرنا ولا تستبعد هذا فان ذلك انما يكون في الاجسام المائعة الرطبة التي
المايسة كالماء والاضواء فانه يكون في اشياء واكثر مما ذكرنا اذ لا تراهم بينهم كما لو اشعلت سراجا في نور الشمس انفراد يحصل بين النورين كالداخل
لا يفعل غير من الهواء الا وقد دخل معا وغل كل واحد منهما في الآخر مع بقاء كل منهما على انفراده في حد ذاته وفي خصوص فعل واحد مع ان الشخص كل واحد منهما
هو متين في نور واحد كجسمهما على التمازج وهذا المثالان المشرق لذلك هو شعاع السراج وبيان ان الامتعة من المنيرة لان تضيئها
كما في من السراج كان اسوأ مما بعد عنه بل ان الشعاع البعيد ارجح ظلمة نفسه لضعف جوهه بالنسبة الى ما قبله لوساطة بينه وبين المنيرة انما يصل
الى البعيد بوساطة القرص وكلما ضعف الوجود قوتها الماهية وكلما قوا الوجود ضعف الماهية وكيفية هيئتها لبعثها من النور في صورة على هيئتها مخروطين احد
نور من تحت من المنيرة فاعاد بالمنيرة يستدق ذاهبا الى نقطة حتى يعمد قطب عدة هذا النور نقطة رأس مخروط الظل الذي هو الماهية هيئتها
مسادا والمخروط لا يخرج عن ظاهره جزء وجهه وكلما بعد نور السراج بعكس هذا حتى تنتهي عدة الى نقطة رأس المخروط النور فتكون نقطة مخروط النور
فاعة مخروط الظل ويكون لو لم يزد من النور كما في واسعة اقواما في النور يزداد على المنيرة لا يازجها من الظل ان النقطة لا تكاد تقبل القسمة لضعفها
بل تكاد تقطع والى الاشياء بقول الصادق عليه السلام كما راد الكافي في قوله المراج قال فكان بينهما سحابة من نور يتلا لا يتحقق ولا اعلم الا وقد قال في
لكن المخروطان باعتبار امتدادهما متساويان في الحجم المتشابهة فكما ان السراج كان اكثر نوراً واقل ظلاً وكلما بعد ضعف النور وقوت الظل في وسط
يتساوى النور والظلمة ثم بعد تزايد الظل حتى ينقطع النور على اقواس الظل ولا يتوهم من مثال ان نقطة مخروط الظل في وسط قاعدة مخروط
قطبها وبل في القاعدة لا يشبه في من الظل وكذلك نقطة النور في قطب عدة الظل فيكون باقي قاعدة الظل لا نور فيها اصلاً بل النقطة الظلانية
منبهة في جميع اجزاء قاعدة الظل بحيث لا يخلص شيء من هذه الا ان القاعدة فيها خلطها ضعيفاً وكلما بعد عن القاعدة قوت الضد والمخروط يتلجمها
شكل واحد من نور السطح الا انكلا من المنيرة ضعف ابتمت لان قوة النور انما هي في المنيرة ذلك هو عدل الاية التي هي الظل فاذا نظرنا
النور البعيد ايت نوراً ضعيفاً بالنسبة الى ما قبله لا غير لا قوت نوراً وظل وذلك لقوة الخارج ومع هذا فنعمل انما واحد على حسب اقتضاه ذاته فلا
تبصر من النور الا من مجموع وما لا تبصر بجزءه عن الاضواء من الظل لا من مجموع فلهم وقولنا سابقا كان جامعاً لكل ما ثبت له الاضواء والاشياء والاشياء
الا لثالثا كان كراماً من شيبين متضادين كل واحد يكون منشا الفعل غير مقتضيه الاخر ما زان ذلك بفعل الافعال المتضادة لا يجمع بالجامع الا بين
صفته الملك والاشياء وتصح الجامع ان يكون ملكا والملائكة في ملكه كقوت سائر ونبت له الاضواء لانه في شيب واحد سائر فعل مقتضيه حجب
سائر ترك مقتضيه الجبر الاخر اذ كل منهما مأكلا لغيره والاشياء مأكلا للانسان مما يخلق الجملة العين من الوجود والجملة الشماع الماهية
لان كل جزء يطل على غيره من الامور يشبه ذلك لانها مخلوقان والخلق لا يستغنى في بقائه عن المخلوق وكل شيء من بينه الله له المخلوق على
منه جعل للانسان من ارباب من تنطع فيها صور فوجدنا الماهية من العقل الكلي بواسطة وجود وهو العقل وهو ذير الوجود وكل
الا الى الطاعة في ارضه على ان تنطع فيها صورة وبواسطة الماهية من جعل الكلي بواسطة الماهية وهو النفس الامارة بالسوء ولا يميل الا الى المعصية
بلطفه على ارضه العقل ملكا يتدبره ويعينه ويحيطه ذلك الملك ملائكة اعوان الملك على جنود الشيطان وجعل على ارضه النفس الامارة شيطانا
يعينها على المعاصي فيضت لجنود من الشياطين بعد جنود ملك العقل وجعل الاله التي ركبها في الانسان صالحا لخدمة العقل ولخدمة النفس وجعل
على الارض كمالا يرتبط بالاشياء التي انبساطا المقصود العقل تاما في جميع مطالبه بحيث لا يميل العقل الى ما لا يجده الا من جهة النفس كما في
لنفسه العقل يصلح المقصود النفس تاما في جميع مطالبها بحيث لا يميل الى ما لا يجده الا من جهة النفس بل ذلك صالح لكل منهما والاشياء مأكلة
لان مركب من الجبرين في ظلمة لا يبين اذ لا يحصل كفاؤه في طبعه الجوع لا من اجماعه واصولح المظلمو لكل من الجبرين ولا فائدة لا يمكن ان يميل تا

وان

المعصية

المعصية

مغاير

بالاقضاء

مد

الاشياء

حس

منه

مد

الاشياء

الاشياء

مد

الاشياء

النور

الاشياء

الاشياء

الاشياء

الاشياء

الاشياء

الاشياء

الاشياء

الاشياء

الاشياء

الاشياء

الاشياء

الاشياء

فاعا

مع الأند واحد المحبقة ولو فرضنا تسمية كل منها دفعة لا على التعاقب فكل تركيب لا يمكن أن يكون شيئا ولكن إذا عرفنا الفعل فحركة الشبه هو الكمية
 البعنى الملك جنوده وعايا اليسر الشيطان وجنوده فان مال الأنا الجامع لها الالهيان عاين الله سبحانه من الأقطار قويت الملازمة على الشياطين
 الشياطين المرابط على تغزلك الفعل الخاص هكذا مال الالهيان من الشيطان الخاص من ذلك الفعل حتى تقتل تلك الشياطين بذلك النفس الأبدية
 لو أنه إذا قل أكثر شياطينها وإذا قل الجميع كانت مطمئنة فهي تحت العقل والطلاءة كالعقل وينبغض العصبية ونامر الخيزر ونكره الشر وهو تأويل
 قائلان تابوا وأما وصلوة واتوا الزكوة فانكم الذين الآية وان مال الأند انسان الجامع لها الالهيان عاين الله سبحانه وتعالى تركه وهو مدد النفس الأبدية بالجلان وتو
 الشيطان على الملازمة وطرد الملك المرابط على تغزلك الفعل الخاص الحق كونه بعد الله وهكذا مال الالهيان عاين الله سبحانه وتعالى تركه وهو مدد النفس الأبدية بالجلان وتو
 فليجركه حتى نظر تلك الملازمة ويطبع على القلب تعظيم المعاصي في فعله قوله تعا لا يزالان على قلوبهم كما نواكبون فهذا جوار ما سلك عنده من الموجود
 ماهو بانه هو المركب من الوجود للملازمة وما لم نزل عنه من جهة تركيبه ما يرتب على ذلك من بين المنزلة بين المنزلة في القدر بحيث لا يكون من غير غطاء
 ولا كدر والحجرات العالمين **قال** الله نزل الحق في كنهية اشتراك الوجود حيث فهم خلفوا في فهم بين فابل باشتراكه بين جميع الأشياء حتى

اقول

ان اللفظ قد بينا في كثير من مسائلنا انه يدل على المعنى بآرته وهيبته وان اللفظية الوضعية هي تلك وهذه المناسبة انما تكون بعد حصول المعنى
 وحصول هيبته في الذهن فاذ حصل اللفظ الواضع حروفه من مادة مخصوصة توافق صفاتك الحرف من المحس والشد والرخاوة واللفظية في اللفظ
 والأستعلاء وغير ذلك صفات المعنى الذاتية وتوابعها على هيبته بخصوصية توافق هيبته المعنى العرضية فيضنه على معنى ثم يتصور المعنى من اللفظ الأول
 صلح اللفظ واللفظية واما ما سببه فتوافق حروف الاسم الأول وتوابعها على هيبته المعنى الثانية فتوافق هيبته الأول وهكذا فان كان
 صفة جامعة ذاتية كالعين الجارية والعين الباصرة او صفة عرضية كالنظر للحبض والظهور ان الاشتراك معنوي وان لم يكن بينهما صفة جامعة لها المنا
 لا ذاتية ولا عرضية فانما اشتراكه في الاستعلاء والاستعلاء لا يتخصص بالكون في الاعراب فان تخصصت ووضع اللفظ باذاتها كان معنوي ولا يتخصص بالعلوية
 او المعلولية وما اشبه ذلك وكان الوضع باذات ذلك التخصص فكذلك كان معنوي وان اشتراكه في اللفظ لا يتخصص بالوجه جامعة كان لفظيا اذا كانت
 متساوية في الاشتراك والا فلا يطلق على المختلفين في الهسية الاشتراك اللفظي فان كان في ذلك المعنى لا يتخصص بالوجه جامعة كان لفظيا اذا كانت
 خبيجة جهة الامكان جهة المحتاج والمحتاج اليه لا تستلزم الرطب والاقتران فاذا انتفت الحاجة هربت جهة تسمية وان كان محتاج المعرفة بصفاتها
 اطلق الوجود على جهة المعرفة وهي نوع من الاشتراك اللفظي لان الفهم والمقصود من اطلاق الوجود عليه لا يصدق به الهسية للمشاركات فيكون
 من التسمية واطلاق الوجود جهة وهي مشاركة لغيرها في اللفظ فاذا عرفت هذا فاعلم ان اللفظية التقسيم اللفظي للوجود ثلاثة الأول الوجود المحسوس والثاني
 الثالث الوجود الخلق المعرفة ذاتية لان جهة الحاجة لغيرها في اللفظ فاذا عرفت هذا فاعلم ان اللفظية التقسيم اللفظي للوجود ثلاثة الأول الوجود المحسوس والثاني
 الخلق والرطب واذا عرفت هذا فاعلم ان اللفظية التقسيم اللفظي للوجود ثلاثة الأول الوجود المحسوس والثاني الخلق والرطب واذا عرفت هذا فاعلم ان اللفظية
 لا تستلزم الحاجة بالأدراك ولا اشتراك الاقتران والرطب والشبه وغير ذلك هذه الجهة هي التي تسمى بها الثاني الوجود المطلق وهو فعل الله وشيئ
 وهذا الوجود الخلق فيحتاجون للتسمية وهذا هو الذي تطلق عليه تسمية الوجود اللفظي وهو جهة معرفة الله سبحانه فيكون جانبه لا يشهدا كما
 في مطلق الهسية فتعريف الوجود التي هي جانب لا يمكن فهمها بل بالثالث الوجود المقيد فاذا عرفت هذا فاعلم ان اللفظية التقسيم اللفظي للوجود ثلاثة الأول الوجود المحسوس والثاني
 ان يطلق على جميعها الوجود بالاشتراك المعنوي بطريق فاصرها باعتبارها في نفسها من اختلافها وتباينها في الحقائق ولا يطلق عليها الا الاشتراك اللفظي
 اما قولك ان الوجود والاشياء كونهما هو في كون واحد اشتراكها في العلة والمعلولية المتساوية في القدر والبعد فان عرفت الوجود
 بحيث هو قبل اعتبار الشخصيات فهو وجود واحد فانما نسبت اليها ما كان باعتبارها ظاهرة اكلها واهلها وباعتبارها باطنها باعتبارها باطنها هو كل ما
 باعتبارها او مظهرها باعتبارها وان اعتبرتها مع شخصياتها انطلق الوجود عليها بالاشتراك المعنوي لان الوجود فيها واحد الشخصيات هو موجودة ببعثية
 الوجود فهي داخلية من حيث لتعريفها عليها المعنوي وان قلنا ان الشخصيات ما شئت تحت الوجود وانما الوجود هو الشخص بفتح الحاء وظهر ان
 ان الشخصيات موجودة بالذات كما عرفت بعضهم فلا محذور في اطلاق الاشتراك المعنوي اذ يكفي في ادنى مشاركة وهذا المشاركة في الاعراب حاصل في معنى
 الاشتراك فقد **ب**

معرفة

والله اعلم بالصواب

اما بعد

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **اما بعد** فيقول العبد المسكين لحد من زين الدين الاحمسي ان قد اتيت اليه بعض
 من بلاد الامان والايام انصفها من حرمها الله من طوارق الحدان من بعض الاخوة حفظه الله من غائب الزمان باعادة مشكل يريد فيها البياض والقلب
 غير مجتمع والبال مستنار ولكن لا يسقط المسور بالمسور والاله سبحانه تخرج الامور منها صحح عاصم بن حميد عن ابي عبد الله عليه السلام قال انك
 العبد لله عيبه فيما يروون من التوبة فقال عيبه الشمس من سبعين جزءا من نور الكرمي من سبعين جزءا من نور العرش
 والعرش

على الصفا

تكونه خذارة لما يترها لا يخالق شيئا من العبدية وذلك كالخشب اذا كان ما الجرحيل يذيره اجماع علمه ظهر به انوار ما بطن خفي من هله ولو انزلت
 في اظفار هذه التي استر بها بالعبادة الظاهرة المعلومه عند العوام لم يمتد الطرب وسعيل المسلك لان الاشياء توارى بها بهل فيها وهو العباد الظاهرة للخص
 الظاهرة كالاشارة للباطن فافهم منها **فقال** ابراهيم بن علي السلام العرش خلقه الله بباركته وتعامل نور اربعة نور احمر من احمر الحمر ونور
 اخضر من اخضر الخضرة ونور اصفر من اصفر الصفرة ونور ابيض من ابيض البياض وهو العلم الذي جعله الله المحلة **اقول** اعلم ان العرش يطلو في اربعة
 مواضع مختلفة فيرمد بها بالمقام هذا العرش هنا المراد به مظهر الرحمانية ويجمع صفات الاصفاء وصفات الخالق قال الله تعالى الرحمن على العرش استوى
 برهانية لكل شيء فاعطى كل ذي حق حقه ونشا لكل مخلوق رزقه وجميع هذه الانوار الاربعة هو العرش بتمامه فانور الاربعة هو الاعلى وهو عرش
 العرش اي بسطة الانوار الاربعة والنور الاخضر عن يمين العرش وهو كذا لا يبرئ النور الاحمر من صفته فانور الاربعة من ايمين تحت الاربعة النور
 الاربعة تحت الاخضر هذه الانوار الاربعة هي سبحان الله وهو الاربعة النور الاحمر وهو الله والاربعون وهو الله وهو الاربعة النور الاحمر وهو الله
 هو جميع الوجود المقيد الذي اوله العقل الاول واخره العرش من جعل الله سبحانه لكل ركن ملكا جعله هو جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل ومعه جبرئيل
 منحصر في هذا الملك لكل ملك جنود من الملائكة لا يحصى عددهم الا الله نادى الوجود المقيد على هذه الاربعة الرب هو قوله تعالى خلقكم ثم رزقكم ثم
 يميتكم ثم يجمكم فالملك بانوار الخلق جبرئيل من جهة النور الاحمر والاربعون الاربعة النور الاحمر من جهة النور الاحمر من جهة النور الاحمر بانوار الاربعة
 ميكائيل من جهة النور الاربعة وهو قوله صلى الله عليه وسلم النور الاربعة من جهة النور الاربعة وهو قوله صلى الله عليه وسلم النور الاربعة من جهة النور الاربعة
 عليهما النور الاربعة من جهة النور الاربعة وهو قوله صلى الله عليه وسلم النور الاربعة من جهة النور الاربعة وهو قوله صلى الله عليه وسلم النور الاربعة من جهة النور الاربعة
 الاصفر من عرش البراق وكل ملك من هذه الاربعة يعين على ما وكل به ملكان بصفته فتمت انوار الاربعة وهو العلم وهو اسم الله الذي اشرف به السموات
 والارضون وهو ملك له رؤس يعد الحلائق من خلقه ثم خلق اليوم القيمة وكل رأس من رؤس العقل واسم ذلك الاربعة
 وجه ذلك الرأس كسوس على وجهه ستة اركان للثلاثة فيقع قلب هذا الانسان نور فيهم الرقبة والاسنة والمجد والورد والمثل الفلكي والسر في
 وسط البيت واداه في العلل عن علي عليه السلام وهو الركن الاربعة وهو الاربعة النور الاحمر وهو الاربعة النور الاحمر وهو الاربعة النور الاحمر وهو الاربعة النور الاحمر
 والقصور وهو اول صواع للوجود وهو العلم المذكور في التوراة واعند ما قاموا من وهو روح القدس الاكبر وهو اول مخلوق ظهر له اول خلق وهو اول
 الوجود المقيد وهو العقل الاول الذي قال الله له ادبر فادبر بالعانة فقال لا يقبل فاقبل بالاسماء الثانية والعشرين التي اولها البديع واخرها رفيع الذي
 واركان الوجود الاربعة المخصوصة به قبل انارها عند الملائكة الاربعة في جبرئيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر
 الاربعة من جهة النور الاحمر فابدا على الاربعة فهو في عالم الدهر كهدى النور في عالم الزمان واداشا العسكر عليه السلام في قوله روح القدس في
 الصافرة فان من حدائقنا الباكورة والصفرة هو العرش المشاهير حدائقهم عليهم السلام غرقها بايدي الارض الجرائق التي والاداء الاول في
 الله تعالى وهي الاداء الاول والعلم ما بطرون والعلم هو هذا ما بطرون هو النور الاخضر باين فانهم اشدوا النور الاخضر وهو الرضخ قال
 صلى الله عليه وسلم اول ما خلق الله روح وهو الركن الاربعة من العرش المذكور وهو الروح الكلية قال الله تعالى انها بقر صفراء فاقع لونها نثر
 الناظرين وفي الحد ما معناه ان البراق جناحها بين فخذها وعينها في جعلها واذنهما تحرك ابداهما وانما مخلوق باول خلق وهو البراق في الاربعة
 الرقائق الحجرية عن الماد والمادة وهو برزخ بين معاني العقل وصورة النفس صورته بين صورة العقل وهو اربع صور النفس هي صورته هكذا
 ومثال الرقائق المشار اليها كالمنفعة قبلها التنطفة كالتقاء بعدها الخلق الاخر كالصور وادكان الوجود الاربعة المخصوصة به قبل انارها عند الملائكة الاربعة
 في جبرئيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر
 الاربعة من جهة النور الاحمر في جبرئيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر
 الصارف عليه السلام وهو الروح المحفوظ وهو الروح الذي هو على ملائكة الجحيم كما ذكره علي بن الحسين عليه السلام في عانة في الصلوة على حلة العرش وهو
 النفس الكلية وهو نالت مخلوق باول خلق وهو الصور الحجرية عن الماد والمادة وهو شجرة طوبى وسد المنتهى وحنه الماد وفي تفسيره ان الاربعة
 لا يعلونها على علي عليه السلام وادكان الوجود المخصوصة به قبلها الملائكة الاربعة في جبرئيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر
 كسنة تلك الروح من الزمان لو كسنت الكرم في الصور وهو كالالصوغ الاول للوجود واعند علماء الصناعة هو التزويج الاول في هذا العالم
 نزل الخلق بين يدي كالذي يدون مخاطبهم باعيانهم فعدت بسعدا بامانته وشقي من شقي فحصيد البية الاشارة بقوله عليه السلام السجدة بسعد في بطون
 وانتقى من منتقى في بطون تدور بان هذا انشاء الله شرعا واضحا في بيان صدق الطينة والنور الاحمر هو ملكان من النور الاربعة النور الاحمر
 ان الحرة تتولد منها بلا سندا واعلى ذلك بحرة النور المحفوظ وهو من الاربعة النور الاحمر هذا على اعتبارها باعتبارها من الاربعة النور الاحمر
 والاصفر في الحرف الكونية ثمانان وقالوا ان الالف انعطف على الباء فكانت في الاربعة النور الاحمر وهذا صورة الليم وهو الركن الاربعة

خلق في كائين على عتباته
 ركن الزرق والبرق على كل
 اثاره
 3

هو الروح المحفوظ وهو الروح الذي هو على ملائكة الجحيم كما ذكره علي بن الحسين عليه السلام في عانة في الصلوة على حلة العرش وهو النفس الكلية وهو نالت مخلوق باول خلق وهو الصور الحجرية عن الماد والمادة وهو شجرة طوبى وسد المنتهى وحنه الماد وفي تفسيره ان الاربعة لا يعلونها على علي عليه السلام وادكان الوجود المخصوصة به قبلها الملائكة الاربعة في جبرئيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر وعزرائيل من جهة النور الاحمر كسنة تلك الروح من الزمان لو كسنت الكرم في الصور وهو كالالصوغ الاول للوجود واعند علماء الصناعة هو التزويج الاول في هذا العالم نزل الخلق بين يدي كالذي يدون مخاطبهم باعيانهم فعدت بسعدا بامانته وشقي من شقي فحصيد البية الاشارة بقوله عليه السلام السجدة بسعد في بطون وانتقى من منتقى في بطون تدور بان هذا انشاء الله شرعا واضحا في بيان صدق الطينة والنور الاحمر هو ملكان من النور الاربعة النور الاحمر هذا على اعتبارها باعتبارها من الاربعة النور الاحمر والاصفر في الحرف الكونية ثمانان وقالوا ان الالف انعطف على الباء فكانت في الاربعة النور الاحمر وهذا صورة الليم وهو الركن الاربعة

الاسفلين العرش المذكور وهو رابع مخلوق باو له هو الكسرة الاولى للموجود بعد كان الصوغ الاول في التور الاخضر وذلك بعد ان قال تعالى المظيعة للجنة
وقال للعاصير النار ولا ابالا دار كان الوجود للمختصة به محل انارها الملائكة الاربعة فجزئيل محل انار دكن الخلق ومبكايل محل انار دكن التورقوا
محل انار دكن الحيوة وجزئيل محل انار دكن التورقوا من الدهر كسبت ذلك الملائكة من الزمان او كسبت الكرسي في حركة الواحد فكان كل واحد من الملائكة
الاربعة المذكورة محل اربعة اركان من الالوان الاربعة من كل واحد دكن فجزئيل محل انار اركان الخلق من الالبيض من الالصفرة من الالخضر من الالحمرة
مبكايل محل انار اركان التورق من الالبيض من الالصفرة من الالخضر من الالحمرة وجزئيل محل انار اركان التورق من الالبيض من الالصفرة من الالخضر من الالحمرة
الاحمر فيعملون في عالم الدهر وعالم الزمان وما بينهما وتحت كل واحد من الملائكة ما لا يحصى عددهم الا الله تعالى قال تعالى وهم باير معلون في مجموع ما
هو العرش وقوله عيسى عليه السلام من عظمة الحرة معناه ان ذلك النور يظهر على الملائكة الاربعة وتوذي ناره الوجودهم الجزئية من الملائكة ثم علم ان
فانك الشمس اول الافلاك السبعة خلقا وهي مظهر الوجود التاني فتستمد من نفس الطبيعة الكلية وتنعين على المريح وتتمد من صفتها وتنعين على القمر
فتستد بالافلاك وتلقى الكواكب اشعة مخصوصا بالمخ والزهرة بواسطة الجو الجزئية على السحاب ويقع على الارض ويحط بسببها الارض ويحيي
الحرفه والشمس تمد اشعتها بالوا الحرة فبدأت الاشعة وبواسطة الكوكبين فتظهر الحرة في قابلياتها وهي من الطبيعة التي هي نور الاحمر وهذا
عليها من اشعة الحرة وكذلك الخضر فان الشمس تستمد من نفس النفس الكلية وتنعين على الشمس وتستمد من صفة النفس وتنعين على عطار فجزئيل في
مذبح الوان الخضر ما ذكر في الحرة وتستمد من الروح من ذهابها وصفها وتنعين على طين نحل وظاهر المريح وجزئيل باذن الله في ذهاب الوان الصفرة كما ذكر
وكذلك البياض من نفس العقل على نحل من صفة على الفرو هكذا وفي بعض الروايات البياض في بعض ما هذه الرواية من البياض في بعضها
ومن صفوة الهما في هذا ستر مختلف العلماء في هل البياض ضيع ام هو لون هو الوجود والالوان تطر على فم قال الاول استدل بهذا من البياض
وهل من البياض على ان البياض لما كان اول ظاهر على الشيء بعد وجوده شاهد الدان فاطلق عليه عبارة ولان الوجود مركب والاصل في المركب
قال بالثاني استدل بهذا الحد وهو البياض على باطل الوجود يعني الاصل فيه البساطة التي هي البياض وعكسها الوجود وبالجملة
الاربعة هي العرش وهو ينقسم اليها وهي اشعتها هي مجموع الوجود للمبتدئ اوله الدرة ولغيره الذرة واعني اشعتها ما كل ما في الزمان من الاجسام والالوان
من متحرك وساكن وجاوانام والمحدث رب العالمين وصل الله على محمد وآله الطاهرين ومنها ما رواه في الكافي بسنده عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن محمد بن
علي بن الحسين عليه السلام قال ان الله عز وجل خلق النبيين من طينة عليين فلو بهم وابدانهم وخلق قلوب المؤمنين من تلك الطينة وجعل ابدان
مريد ذلك وخلق الكفار من طينة سجبان فلو بهم وابدانهم فخلق طين الطينين فمن هذا بل المؤمن الكافر وبل الكافر المؤمن ومن ههنا يصب
التيه ومن ههنا يصب الكافر الحنيفة فقلو المؤمنين محن الى ما خلقوا منه وقلو الكافرين محن الى ما خلقوا منه اعلم ان الله سبحانه لم يخلق شيئا فزرا
قائما لذاته الا لانه عليه كل مخلوق لابدان يكون مركبا باظهارها مركبا فلا يكون شيئا الا وجودا وما هيته وبيانات الوجود لما خلق الله تعالى
خلق اول مخلوق فاذا قلت ان خلق قلت للمخبر خلق بعقول الخلق والمخالف لم يكن قبل خلق فكيف يعود عليه كقولك انك شيئا وان قلت ما خلق لم يخلق قلت
ما كان والجو ان خلقه فخلق خلقه هذا وجوده وما هيته الخلق فالتبني ما هو شيئا بالوجود والماهية وهي الفعل والانتفاع وهما امتدادا في الظهور
امدها الالوان وحقيقة هذا الوجود هو ان الشية التي هي فعل الله بابداعه فالابداع باالله اخذ من هواء العنق الاكبر ثم اخبره لذلك الهواء لفظا
من جرد وذلك اللفظ هو السحاب ما مطر من السحاب ماء على الارض الجزئيل فخرج النباتا السحاب هو اللفظ والماء هو الالوان من خصوص المادة والهسته والالوان
الجزئيل ارض الثابتات التي هي ارض الالوان كما ذكرنا فظلم المعنى من اللفظ كما ذكرنا من الشجرة ثم اعلم ان الشية لا يكون الا على ما يمكن لذاته من المشية كسبته
المشية الحية والعلم والقدرة وجميع صفات الكمال كل حجب كانت جميع الخلاق في عالم البرائس سواء بالنسبة الى الامكان والاختيار فانهم يربون بين
الوجه وابدان العلم المشية بكم وتجدد يتكلم وعلى ابيكم واما امكم فالواجب منهم من قالها بلسانها وقلبه موصفا معتقدا فذلك المطيع خلقه الله خلقا تابعا
مطية الطاعة التي هي طينة عليين منهم من قال لم ينكر استهه في ذلك العاصي فخلق الله خلقا تابعا مطية للعصية التي هي طينة سجبان ومنهم من
بلى بلسانها قلب متوقف غير منكر في الاستضعف فخلق الله خلقا تابعا مطية للبرزخ وهي طينة من الطينين ثم اعلم ان الخلق اوله مركب
الوجود والماهية لذلك هو الفعل والانتفاع ومن كل شية خلقنا زوجين لعلكم تدركون زيدا للهيبول الاول وهذا بعد التركيب وهو الهيبول الثاني با
لان في التمثيل مركب من المادة والصورة النوعية مثلا الخبز الذي هو صالح للذات السريد للمداد الذي يصلح ان يكتب به الاسم لثبوت الاسم للوضع فخلق الله
الاول ولما قال لهم استوبوا ربكم ان طاع خلقه من طينة الطاعة التي خلقها الله من همته وهي الصورة الانسانية مقتضاها الطاعة والمعرفة بالاختيار
وهي طينة عليين اعلى الجنة وهي ارض الولاية العلوية الحرة ناء الحمة القاطية ومن عصى خلقه من طينة العصية التي خلقها الله تعالى بعد له وهو صور
الحيوان والجنس اللطيف والمقادير الشيطانية التي مقتضاها العصية والانتكار بالاختيار وهي طينة سجبان وهي الصخرة تحت الارض وهي طينة الوجود الطين الحرة جاء
وهي نبت شجرة الرقوم وهي طينة الطاعة والمعصية لان الطينة هي الصور الصغرية وهي متعلق بالاحكام والمادة الواحدة فتختلف باختلاف الصور

واسفل على انار اركان
الكون من الالبيض من
الالصفرة من الالخضر
ومن الالحمرة

اللون

اصفها مثل

اختلافها بالانسان لما صنع العجل من الآدمي ووضع فيه من العيون ما لا يدرى من عجل فاذا لم يكن عجل ولو وضع ذلك الذهب كل يوم فيه ذلك التراب
 يخر وكان نجس العين ولو وضع انسانا ووضع فيه ذلك التراب استكمل وكان طاهر العينين ثلثا لاحكام والمقابيق والطلائع والمعصية كلها من الصور وهي التي
 اشرا اليها في الحق في التاويل السعيد من سعد فبطن استكمال عليه كلام الصادق عليه السلام حين قال ان الله خلق المؤمن من نوره وصنعهم في رحمة
 فالؤمن هو المؤمن لا يبدى وانه ابوه النور وانه الرحمه فما مل هذا الحق الشريف ما صرحه في اللوح الابدي ما كتب به اهل الشرع فلماذا تراكم على شاة فاولدها
 ان هكذا المولود في اللؤلؤ والخرير والطهارة والنجاسة تابع لصورته فان كان شاة فخلد طاهر وان كان كلبا فخر نجس المادرة واحدة وانما اختلاف
 باختلاف الصور والاعراض في ذلك البروج كذا ان كذا الابرار ليعلمون وما ادرى بك علبون كذا في قوم يشهدون وهم الكروبون والاعلى
 هم خواص الشيعة وقد يطلق على جميع الشيعة بالنسبة اليهم عليهم السلام وهو المعصية في الصحوة التي تحت الملك الحاصل للارض كل ان كذا النجاة
 لفي سجود ما ادرى بك ما سبحان كما في قوم ويل يومئذ للمكذبين وهم خواص صحاح الشمان وقوله عليه السلام فلو بهم وابدانهم في ارجاء من تقصير ذلك
 خلقهم من عليين يعني من غير عليين خلق طينة ابدانهم وذلك لا يخفى وهو غير الكروي من العرش في جسم لكل والمثال والثالث الهبوط والطينية الكلية
 والنقل الكلية والروح الكلية فهذا فان ارتب من مرتبة لا يخفى خلق فلو بهم وخلق من فاضل طينة ابدانهم فلو تشبهت بهم ومعنى قولنا فاضل فاضل
 الشعاع كما نقول نور الشمس الواقع ظاهر على الارض هو من فاضل نورها العام بغيرها وهو قوله عليه السلام وخلق فلو المؤمن من تلك الطينة
 اي من فاضلها اي من شعاعها وانما سمي شيعة شيعة لانهم من شعاع انتم عليهم السلام من المشايخ وهي المشايخ والمعنى واحد وقوله عليه السلام
 وجعل ابدان المؤمنين من ذلك اي جعل ابدانهم من ظاهر عليين فان المؤمنين كل واحد خلق من عشر فبقيا نفع من الاملوك النسخة ونسخة من رضى
 وابدان ائمة الله تقصير ذلك وقوله عليه السلام وخلق الكفار من طينة سجود فلو بهم وابدانهم كالفقير خلق فلو بهم من اسفل سجود وهو غيرهم وهو علي بن النور
 والحدود البحر الرقيق العقيم وجهه والطهارة التي لا تختار هذه فان ارتب خلق ابدانهم من عشر فبقيا نفع من الملك والارضين السبع وبقية
 وقوله عليه السلام وخلق بين الطينتين اي طينة المؤمن وطينة الكافر بين ذلك بعد ان تظلم في عالم الازل كلف المؤمنين تحت النور الاخضر وكلف
 المنافقين فوق التراب كما حكم على اهل طاعة بمقتضاها وهو قوله للجنة ابلى وعلى اهل عصية بمقتضاها وهو قوله للنار ولا ابلى وذلك الخبير
 صالح المؤمنين في النور الاخضر والمنافقين في التراب كسهم جميعا فعملهم تروا وكسهم المؤمنين في النور الامم كسهم المنافقين في التراب كسهم جميعا فعملهم
 وكسهم المنافقين كسهم المؤمنين في النور الاخضر فتم خلط الطينتين في هذه الدنيا فذكرت علي بن ابي طالب الاربعة والاولا كسهم الطينتين فصعد في النباتا انما حشيت
 وحنطة وادواتها وعينها وغير ذلك ثم علم ان الله يلطيف صفة خلقه فيهم من العرش اسمها المزن وانتم اترابوه من المزن ام نحن المزنون من المزن
 وهو الصلح اليكم وهو قوله تعالى واذا وقع القول عليهم اخرجناهم رابطة من الارض تكلمهم ان الناس كانوا باياتنا لا يوقنون وانما ذكرت هذا لبيان
 المغلقة استعد عاء البنا فان من ترع البنا وشك ان يفتح له والحاصل كانت شجرة المزن تقع منها النطف كعطر المطر اللطيف على الشجر والثمار
 المذكورة والبقول فاكل تلك الثمر فذعت عليها ملك القطرة من شجرة المزن مؤمن وكافر الا يخرج من صلبه مؤمن فان الله بطيف صنع ابدانهم
 في اصل الخلق طينها كادوس الشياطين تلك الشجرة منكوسة عن قوائم طينة خيال وهي سجود ونارها في الخيم وقوله كادوس الشياطين اي هو
 رؤس الشياطين وتلك الشجرة تصعد منها بخرة الارض الدنيا تقع النطف هي القطر منها على الشجر والثمار المذكورة والبقول فاكل تلك الثمر فذعت
 عليها ملك القطرة من شجرة الرقوم مؤمن وكافر الا يخرج من صلبه كافر في ذلك ان قطر شجرة المزن تسقط في الها من الطين الطيبة بفتح ياء الطين حتى
 يكون المؤمن من الجميع وان قطر شجرة الرقوم تسقط في الها من الطين الخبيثة بفتح ياء الطين حتى يكون المنافق من الجميع فهذا معنى قوله عليه السلام
 هذا قوله عليه السلام فم هذا بل المؤمن الكافر في هذا الكافر المؤمن ولما كانت الطينتان قد امتزجتا في الارض الماء والهواء والنار والاطعام كلها والملا
 والامكنة والاذمنة والصور كان المؤمن من جهة لطف طينة الكافر بصيب التينة وكان الكافر من جهة لطف طينة المؤمن بصيب الجسنة ومعنى قولنا
 في الصور ان صبها الما فان لم تست برئكم قالوا باجمعهم في قال بلسان وقيل عار فاما ان خلقه من طينة الطاعة وهي الانسانية التي هي جوهر كنهها
 الروبونية ومن قال بلسان خاصه خلق صورة الانسان لا فراره باللسان وقيل صورة حقيقة صورة سبطا وهي صورة المعصية فاما ما رجم في
 الانسانية طاهرها الصورة الانسانية الظاهرة امسا الكافر الحسنه وقوله عليه السلام فخلق المؤمن من تحت الاما خلقوا منه وخلقوا الكافر من تحت الاما
 منه وعنه ان خلق المؤمن من فاضل طينة انتم عليهم السلام ولما منحت الطينتان انما منحت طينة الحسين اما طين القلوب فهي باقية على طينها
 ووجدت في المخرج بطين خلق الكفار فلماذا اذا امسا المؤمن السينة كان طينته كوا عليه فانما ما على فعله لا يطلع فيه واذا ذكرت انتم عليهم السلام
 فلو بهم اليهم بالاشتياق والوفاء لا ملاحظه رجاء نوا ولا ملاحظه دفع عقابا فان تعاود جعل امة من الناس فهو اليهم وكن قلب الكافر
 بطينة المؤمن فحان اذا فعل بعض الطاعة كان قلبه كرها لا يطيع من شجرة تروى من شجرها اذا فعل المعصية وانك نفسك قلبه ليهال لانه منها واذا ذكر اليها
 استوحشوا واذا ذكر اعداء الله اسودوا وهو قوله تعالى واذا ذكر الله سبحانه اشراقت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من وندناهم

اصفها مثل
١٠٩

والخبر وفق الله ان لم اترك شيئا من الدنيا فاسمعت عن نعم قد يكون خفيا بعد الانبياء الاصطلاح وقد يكون غفلا عنه ولا يركب الكفا
كالمشاهدة لان المشاهدة نظر العصارف يقطع الشجرة لا بالسفر والحديث العالمين ومنها عن ابيهم عن عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل
لما اراد ان يخلق ادم عليه السلام بعث جبرئيل عليه السلام في اول ساعة من يوم الجمعة اقول يريد بادل ساعة من يوم الجمعة اول خروا رب العوالم وذلك
لان الله سبحانه خلق الفالفا عالم وان الفالفا من في الخوالم والخر الادميين في يوم الجمعة هو يوم فيه مراتب الوجود الكلية ابتداء من يوم الاحد
التوراة لا يبيض يوم الاثنين هو التوراة الاخضره والتوراة الاصفره في رديين اليومين ويوم الثلاثاء هو التوراة الاحمره يوم الاربعاء هو جوهر الهيا
في العمق الاكبر ويوم الخميس هو المثال ويوم الجمعة يوم الجسم هذه هي الترتيب الايام التي خلق الله السما والارض فيها وهي فصل الربيع والصفية
والنشاء والمادة والصورة فكان ارباب الوجود الكلية ونماها ^{جودا} ودينا وذرئته و زمانه وكان ابونا اول من بعد منا وكان اول ساعة من يوم
الجمعة **قال** علي بن ابي طالب فبعض قبضة من السماء اتبعتها للعليا الا الارض السابعة الفصول اعلم ان الله خلق

الارض السابعة
وهي قبضة من
الارض السابعة
وهي قبضة من
الارض السابعة

الانسان من عشر قبضا ومثل علي بن ابي طالب بسبع قبضا اشارة لقوله ذكوان في قول الباقر عليه السلام ان هذا بنا صعب متصعب ارجع ذكر ان قيل
مقتنع الحد والافه عشر قبضة من محم الجاه خلق منها قلبه وقبضة من الكرم خلق منها صدره وقبضة من فلك نخل خلق منها اوهه وقبضة من فلك
الشمس خلق منها وجوده الثالث وقبضة من فلك الزهرة خلق منها ليلها والقبضة من فلك القمر خلق منها ليلها وقبضة من ارض الدنيا خلق منها
هذا خلق المؤمن ثم لما اراد ان يخلق الكافر المملك فقبض قبضة من الجواهر التي على الارض تحت الارضين خلق منها قلبه وقبضة من التوراة خلق منها
صدره وقبضة من الارض السابعة الفصول ارض المشافرة خلق منها ما عدا وقبض قبضة من الارض السادسة خلق منها علمه وهي ارض الحاد
قبضة من الارض الحامسة ارض الطغيان خلق منها اوهه وقبضة من الارض الرابعة ارض الشهوة خلق بها وجوده الثاني وقبضة من الارض الثالثة

عقله وقبضه من فلك المشية
خلق منها علمه وقبضه من فلك
الربح خلق منها صحح
وقبضه من فلك عطان
خلق منها فكر

ارض الطبع خلق منها اجباله وقبضة من الارض الثانية ارض العادة خلق منها فكره وقبضة من الارض الاولى ارض النفوس خلق منها اجباله
من مياه الدنيا خلق منها احياها فقبض قبضة من فلك القمر خلق منها قلبه وقبضة من فلك الشمس خلق منها صدره وقبضة من فلك الزهرة خلق منها ليلها
الاخيرة بنما ارفلق الطين فلقين فذرت من الارض ذروا ومن السما ذروا فقال الله يمينا منك الرسل والانبيا والاصحاب والاصدق
والمؤمنين والصدقا ومن بعدكم امة فوجب لهم ما قال كما قال وقال الله ينزل منك الجبارون والشركون والكافرون والطواغيت ومن اراد
هو ان يستحق فوجب لهم ما قال كما قال قوله عليه السلام فامر الله بكلمة يريد كرم فالكاف اشارة الى الكلمة التي خرجها العمق الاكبر وهي الكاف
على نفسها وهي الاسم الذي استقر في ظلاله فخرج منه في غير النون اشارة الى ارض الجزر والداوة الاولى ودينها حشر وهو ولا يكون اصله
كون وانما خزن الوالوال لانتفاء الساكنين اشارة الى انه موجود في الكون مفقودة في العين والواو هي الماء الذي جعل الله منه كل شئ حي
في اللفظ الظاهر في لالة اللفظ على معناه والماء هو الذي ساء الله الى الارض الجزر فانبت فيها ماشاء كما شاء والكلمة في الشئ في عالم الارض هي
والابداغ فامسك القبضة الاولى التي من السما وهي الطينة الطيبة يمينا واليهي هي يد الرحمة وهي باطن الوالو بعض باطن التبا فاللهين هو الوالو

عليه السلام وهو يمينا والشئ عدده بالحمل الكبريائة وعشرة والمراد من القبضة هو التكليف الاول حين قال لهم استمعوا لي ومن بعدكم نبياكم وعليكم
فالتكليف من الله سبحانه بالكلمة المذكورة ويمين الكلمة هي يد الرحمة وهو الوالو فاما قال اولياو باي معتقدين دخلوا في التبا الذي
في الرحمة هذا معناه انك ان الطاعة هي الدخول في الولاية فينبغي قولنا خلق من طينة الطاعة كقول امير المؤمنين عليه السلام ليجعل في لوح
هي اكل التوحيد اناره فظهور الانوار كهي اكل التوحيد انهم لما قبلوا التوحيد خلقهم كهي اكل التوحيد ومثال ذلك ان شعاع اللفظ اطعمها واد
اوها اظهرت كهي اكلها من اربابا اكلها فانها منيرة فمادة باسنة وهذا معناه قولنا سابقا خلقهم لما اجابوا من طينة الطاعة وهو صوف
الانسانية ثم ان الكلمة امسكت القبضة الاخره وهي الطينة الخبيثة بنما الذي يد العدل وهو قوله تعالى واطهره اي ظاهر البيا من قبل العدا
وذلك عين انكروا فخلقهم من طينة المعصية اي انكارهم الوالو بندهي طاهره من قبل الله وذلك معناه قوله صلى الله عليه واله ان الله عز وجل سئل لو كان
علي بن ابي طالب في النار قال لان الله خلق الجنة من حبة وخلق النار من بعض قبضة فلو ان الله خلق من طينة الطين فلقين معناه انهم قبل التكليف
الاول باعتبار امكن الطاعة والمعصية بالنسبة الى الفريين شئ واحد وانما افرقا بالطاعة والمعصية من طاعة خلق بصورة الطبع ومن

خلق بصورة العاصي فهذا معناه فلق فلقين وهو معناه ذر من السما ذروا ومن الارض ذر وهو معناه فقال الله يمينا منك الرسل الخ
كل هذه المعنى هو حكم الست بربكهم وقوله عليه السلام فوجب لهم ما قال كما قال معناه ان خلق ما خلق على ما هو عليه وهو العلم الجزر ينسب مستقفا
فان الطينتين خلطت معاً وذلك قول الله عز وجل فان في الحرب النوى فالحب طينة المؤمنين التي التي الله عليها
محبة والنوى طينة الكافرين الذين نارا اعرابا خيرا **اقول** فلقد صرح بيان طينتين بعد ان كسرت طينة المؤمن في التوراة الاخره
الكافرة الطينتين فلما فائدة في اعدائها ولقد اوضح لك في الطينة ما يقع به الجزر ان ليس في الوجود جزر بل الله سبحانه اعمار وفعل بخيار ومفعول بخيار

فان الطينتين خلطت معاً وذلك قول الله عز وجل فان في الحرب النوى فالحب طينة المؤمنين التي التي الله عليها
محبة والنوى طينة الكافرين الذين نارا اعرابا خيرا **اقول** فلقد صرح بيان طينتين بعد ان كسرت طينة المؤمن في التوراة الاخره
الكافرة الطينتين فلما فائدة في اعدائها ولقد اوضح لك في الطينة ما يقع به الجزر ان ليس في الوجود جزر بل الله سبحانه اعمار وفعل بخيار ومفعول بخيار

فليس جبر الابدانهم ومنه ما حدثت طينته ادم بيده برين مسلماً **اقول** الاشكال المشوكة عند لظهوره وفي بيده وفي اربعين صباحاً لا يزيد
 ولا تنقص فيكون اعنى الاول ان العنبر المراد به تنعيم اجزاء المحرقة وتكليس بالحرارة والرطوبة للمصلحين وهما في كل شئ بحسب رتبة ذلك في الجمل والهو غير
 ادم في عالم الجبر في العقول وفي الارواح وفي النفوس وحملها في الطبيعة للمادة وعند هاهنا المثال وحملها في الاجسام العلوية وفي الملائكة وفي
 الروح وفي السما والارض طينته ذوقه في كل المراتب المنفردة واغذية النبات في النار وفي الطبخ بالماء والنار وعند الاكل بالنعم بالانفاس والعدو
 حتى كان كبلوسا ثم كان كيموسا ثم غذاء ساكلاً مشابهاً ثم يكون نطفة في الاصلان ثم في البيضة البسكرة حتى يبيض ثم في الجنين حتى يصفو ثم في الرحم
 برطوبة الجنين وحرارة المحرقة وهكذا حتى يخرج النضال والنبات عن الثاثة انه قد تفقد ذكر اليدين والملاحة باليد الكلمة التي اخبرها العنبر الاكبر
 وهما بالفضل والعدل والكلمة هي الروبية اذ مر بوي ومعناه ان شجارتك ببدانته ملكه بعضان جميع ذوات وجوده التكويني والنشوي كجها بيد
 سبحانها واصل اليك كما هي قبل ان تظهر عليك فهي ابدان فائمة به قيام صدر لا قيام عرض وهو قول الرضا عليه السلام هو المالك الملك المالك
 على اماندهم عليه معنى انه يولى سبيده وهو المقدر في التاليف موقفاً لضعف حسل التقدير لطيف التدبير ومعناه انه يبرهنه سائق ذوقه
 الوجود والنشوي بمعنى انه يبرهنه سبيده وهو المقدر في التاليف موقفاً لضعف حسل التقدير لطيف التدبير ومعناه انه يبرهنه سائق ذوقه
 من حيث يبلغ الحد وهو طويل عريض في الآبام وامام حيث التالف سنة دون الابواب وليس للسائل عن جوارحه ذلك لعجزه لا في الآبام
 وعلمنا ان الله سبحانه خلق الحرارة من حركة الفعل الكونية وخلق البرودة من سكون المكون فتكن الحرارة من حركة الفعل الكونية والبرودة
 فاولد الرطوبة وتكن البرودة والحرارة فاولد البيوسه فكانت الطبايع الاربع فاذا بعضها على بعض فتولد العناصر وهو الدور الاول والادوار
 العناصر بعضها على بعض فتولد المعادن وهو الدور الثاني واذا الجميع بعضها على بعض فتولد النباتات وهو الدور الثالث واذا الجميع بعضها
 فتولد الحيوانا هذه هي الادوار الاربعة الرابع منها هو عامها وقد علمنا سابقاً ان الاشياء خلق من عشر فيصنوا وقد ذكر ذلك وكل قبضة اتموه
 على هذا الترتيب بان كورت اربع كورتا واربعة كل قبضة هو عامها فالعشر فيصنوا اتموه بالتمام اربعين وهو قوله تعالى واعلموا ان الله يابن
 وانما ابعثهم فيمبارة اربعين فكانت الفاعل واحداً والفعل واحداً والمفعول واحداً فمعناه ان خمر طينته ادم اربعين صباحاً مثلاً القصة
 محددها ابعثهم في اول يوم العناصر وعناصرها في اول ثاثة يوم معدنها في اول ثاثة يوم سبها في اول بايع يوم حيوانها في اول ثاثة يوم
 ادارها اربع ادوار وهذه اربعين وهو مراتب الوجود قوله صباحاً ايشير به الى اول اليوم ثم علمنا ان هذا الترتيب ان كان في الفجر في اصطلاحنا
 كور وان كان في النهار في اصطلاحنا

الله سبحانه وتعالى على محمد وآله الطاهرين **اما بعد** فيقول الصديق المسكين احمد بن محمد بن ابي عبد الله الاشعري قد سئل بعض اصحابه
 الذين يفتخرون على طاعتهم بمسائل منها مسئلة فكتب جوابها على خمسة الاستسجال الفريد بالملال ونسبوا لبلال والاشعري بالافكار والحل
 الازجال الحمد لله على كل حال **قال** سئل الله تعالى ما يقول شيخنا ومفتدانا في مسئلة اهل النار هل يكون تعذيبهم دائماً ام يولى امرهم
 الى التعذيب فان كثيراً من اهل العلم والعارفين بالمحققين قالوا يكون بذلك **اقول** اعلم ان من قال بذلك فقولهم ان اهل النار اهل التعذيب في كل يوم
 بالتعذيب بل وادخلوا الجنة بالموافاة يكونون كالجمرة في النار انا سبق في صلح بالنار لانها لا تهاونها وتقربها وتردبها ودمر جنتها
 بالهيب وتنقى بالماء وتنام منه كل شئ بدغم في جنة يوعده سبحانه في ضده ولهذا قال الله تعالى كناية عن سبلنا عليه السلام في حق الحمد هذا عند
 عذاباً شديداً فقال في بعض المفسرين اذ اذ ان يضع مع غيرنا جنة قالوا البصا في الدليل على ذلك ان الله سبحانه تمدح بالعبود المغفرة ولم
 يمدح بالعتق فمن تتبع الآيات الشريفة والخبار الصريحة باهل الجنة على هذا النوال وقالوا البصا ان الآيات التي تدعى بعبودهم في النار
 بحيث يتالمون بالعتق انما هي على الزمان الطويل لا على التاميد ما هو يوم التاميد فحمل على الجلود لا على السالم وذلك مسلم لا يشك في ذلك
 وما اشبه ذلك فيقال بذلك فقد خطأ التصو او ضا الفرض الروايات والكفاق الاصل في هذا ومثله ان هذا المسئلة في ان المعلوم
 للعالم بحيث يجعل عالمه ان وحدة المشية تنافي الاضحية بمعنى ان ليس لله في مشيته ان شاء فعل وان شاء ترك ولا ينافي الاما على ذلك
 ان يشا تركه فلا ينقلب على جهلا وفي انك انت الله بلا انت ولهذا يقول شاعرهم وما الناس في المثال الا كلمة وانها لها الماء الله هو طبع
 ولكن ينادي السج بوضع حكمه ويوضع حكم الماء والامر واقع وامثال ذلك من الاداء الباطلة التي لا تحل على رتبة عقل ولا نقل وقالوا ان علمنا
 وهو التصو شرط ان يكون على مذهب السنة والجماعة كما صرح به عبد الكوثر الجبار في كتابه الانسان والعلو في ذلك ان الله سبحانه خلق الخلق
 الكون على هيكل التوحيد وهو قوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها وخلقهم في العين وهو الخلق الثاني بحكم الوضع لانهم هم فطر الله خلقه
 من الطاعة اي من عيشته وهي الانسانية التي هي صورة التوحيد اي الصورة التي اختارها واصطفاها فلا تغفل عن قضائها الا بحسب مقتضى
 هيكل التوحيد لانها صورة من عصا مملقة من المعصية اي من سجين وهي طينة المسخ الشياطين وهو قوله تعالى لا تبدل خلق الله وقوله

هذا هو
 قوله تعالى
 لا تبدل خلق الله

في الاما والعد فليس

بناها لغيره

هذا استحقاقا للنعيم الذي لا يمايزه هذا في حق اهل النار استحقاقا للتألم الذي لا يمايزه ولا يكونوا مظلومين لان شره نياتهم لان يكون
 من عمل ونيتا لكافر شر من عمل وهذا من الوجوه الصحيحة في تفسير هذا الحديث فان قلت ليس في التمايز لنا حصر القاعدة في حق اهل الجنة فان قلت
 لعل اهل الجنة انما استحقوا النعيم الاول باعمالهم واما المال الذي لا يمايزه فيها الفضل فيكون الخلفا على اهل في اول الامر باعمال ثم يكون النعيم بالتأثير
 في كل حصة فذلك الفضل فيقيم العدل وعكس وقد علم بالدليل الذي في النقل ان الفضل لم يخص اهل الجنة واهل الجنة فلا يشتمل بصفتهم اهل الجنة
 كما ان العدل لا يشتمل اهل الجنة بل يخص اهل النار اهل غضب الله ويفضله فلو كان فيما يختص به يتم فيتم اهل النار والفضل لما جاز في العدل ان
 اهل الجنة وهو خلاصة الضرورة من الدين على ان التصريح في ان استحقاق اهل الجنة النعيم الذي لا يمايزه واستحقاق اهل النار التألم الذي لا يمايزه
 انما هو بسبب نياتهم وهذا مما لا ينبغي الشك فيه فان قلت ان التصريح لا يدل على مطلوبكم وانما يدل على المطلوب خاصة ونحن نقول بموجب اننا
 بقولكم لغير انقطاع النعيم لان ذلك من ذلك ان اهل الجنة يحصلون فيها بسبب نياتهم والنعيم لا موجب لهم وانهم لا يقولون به فان قلت ان الله يقول
 وسعت كل شئ فيجب ان يسع اهل النار فائدة في ذلك الارتفاع التعميم عنهم فليس المراد بالرحمة الواسعة هي الرحمة الملازمة بل هي الوجودية
 بموجب ان اهل النار موجودون ولو اريد بها ايضا الملازمة والرحمة التعميم اول دخول النار لانها وسعت كل شئ فلا يبعد ان هذا خلاصة الضرورة
 فان قلت قوله وسعت كل شئ فيجب ان يسع اهل النار وهو مقتضى المسبوقية فكيف يتبين ان العلة والاولوية لا يبان انقطاع
 على ان لا يبان انقطاع لكل مسبوق لان هذه الرحمة والمسبوقية ليس كل مسبوق منقطع او الارتفاع انقطاع نعيم الجنة لان مسبوق فان قلت
 انهم اذا نظرنا في الوصول استحال ان يبدلهم وصومهم وارواحهم لا حقيقة للتأثير فلا يتصورون بها وهذا معنى ما نزلت انهم متميزون عن النار فان
 يمايزون عنها لم يكن فيها شئ فيفسر قوله تعالى انكم ما تكونون ايضا هو خلاصة الضرورة وان كانوا مغايرين لها فليس كذلك لا للتركيب الشخصي والنار ايضا
 بطبيعتها وهو ظهورها في كل ما يجاوره في اهل النار وتفكك التركيب هو التألم الاعظم فاذا احواله اعاده سبحانه ليدفعوا العذاب كما انتم
 بدلائهم جلوا غير هاهنا احدنا ليدفعوا العذاب فان قلت انكم اسندتم على دوام التألم بالآثار والارباب وهي كل سمحت فابله للتأثير في صفة
 بنهم اهل النار كما لا يخفى واذا قام الاحتمال بطل الاستدلال فكيف تشارنا سابقا ان التأويل مخالفا لغيرهم اهل النار لخطا انما يرجع على انهم
 العرف قد ورد الاخير ليدل على ان اهل النار لا يكون لهم حكم وهو التبر في الكفاية السنة اما ظاهرا واما خفيا كما قال عليه السلام ما من شئ الا وفيه
 او سنة فاذا ورد فيه سنة فان كان نصا لا يشتمل التأويل في ذلك والآيات ان كان ظاهر مراد او يكون له معارض فلا يبان بضعوا عليهم في تأنيدهم
 واسألناهم ما يدعون على الرجوع وباطل الباطل فيصير الصحيح اما بقولنا وارجعوا اليه او بالآيات انهم من هذا انهم عليهم في قوله من شأه ارجعوا اليه
 ولا يخفى الحق ارجعوا اليه على العرف انهم قالوا عليه السلام لا تخطب الناس الا بما يعرفون ومثل هذا الرضا عليه السلام مع سلمة المراد
 في المشية والارادة حيث قال اخبرني عنك وعن صاحبك تتكلمون للناس بما يفهمون ويعرفون او بما لا يفهمون ولا يعرفون قال بل بما يفهمون
 قال الرضا عليه السلام فالله يعجز عن الناس ان المراد غير الارادة الحديث فانما الحديث على ما يعرف الناس ان اسمعوا هذه الايات والاماد هو دوام التألم
 ارجعوا اليه يعرفون لنسب الكيم عليه السلام صار فاعرفهم عنهم والارادة التبليغ ولم يعلم الدين على ان الاستدلال انما يبطل بقية الاحتمال
 المساوي بالمرجح فان الاحتمال المرجح لا يبطل الا بمرجح بالمرجح والظاهر ايضا انتم لم تبطل مستند في الاستدلال وهو انما
 للعرف لا يبطل الاستدلال مقتضى العقول فان قلت استقدودات الجار بضع قدمه في جهنم فيقول فقط فثبت موضع قدمه سجد الجرح
 على اهلها براد وسلا وهذا الحديث وان كان من طريق الجماعة لكن العلماء انقبوه وانتم كثيرا ما تقولون اما ذلك العامة وتستدلون بها في الاحكام
 اذا لم يعارضها ما هو اقرب منها وقد حصلت الشروط في هذا الحديث فيصالح ان يكون مستندا للدخول لان ما سواه مطلق وهذا مقيد والمنقيد حكم على
 المطلق قلت ان هذا الحديث من الاماد المبررة التي لا يجوز التعويل عليها وانما اخرج بها اهل النصوص منهم لا يستلزم العجز عما الخابرة
 فما راعى اهل الصلوة واما اهل الظاهر من العامة فقالوا هذا من الاماد الصحيحة فيهم من قال انما ورد ما يخالف العقل فان فسره الشارع عليه السلام
 وجب اتباعه والواجب الايمان من غير سؤال عن معناه ومنها من قال يجب حملها على ما لا يخالف العقل كان يقال وقد يبينون بالقديم كما كان المطلق
 ولا عجزه الشبهة بل جعل الحديث حديثهم والمحققون عندهم والله سبحانه يستخرجونهم وصفهم اما انتم معاشرة الشيعة فاكم فيه من نصيب هذا
 ولا سيما اصحابكم فاكم كيف تكون فان اردتموه مستندا له او يكون مستندا له معارضه ففهم منه حكما هو مستند ولا يجوز هذا على شئ من ذلك
 لان هذا مخالف للعقل كما فينا وياتي الدليل الذي في الكسفة والدخول والمستند واوله في الخالف بما ينبغي انكاره ولو كان هذا الحديث مخالفا للعقل
 لا اعتناء به لان اعتقادنا ظاهره ولكن المعرف منهم في هذا الحديث في ظاهره ومعناه لا يوجب ولا يمايزهم لان التأويل نوع من القبول والمعارض
 اقوم من اوجه مستند ومنا وادلاله وهو على الضد فلم يحصل شئ من شرط القبول والتقييد انما يكم على الاطلاق اذا ناسا وبان في القبول
 ولو كان احد ما مقبولا والاخر مردوا فلا يحصل التقييد لان التقييد في قبولها على ان الاطلاق المخرج اصل له بل هو من شرطه

هذا الاستدلال في حق قول التواضع في الناس

فانما وجه اصل التواضع لا عدل

فانما يكون حكمه التواضع

فانما يكون حكمه التواضع

وغير ذلك

والداني

الناس من الأدلة ما هو صريح ومنها ما يحمل ويكن الغرض من الحمل على الصريح بقوله ويلجئة التصريح وقد ثبت الاعتقاد على ذلك ولما ثبت الاعتقاد على ذلك...
هذا الاسواء السبيل ولو اراد ان يصير الالباب عن المقصود منها لذلك لقال فقول له تعالوا يصعد عنكم وهم فيه ملبسون ان لا يفتر لا بد على الله
وقام يد على نفع طلق المستقبل فكما قالوا في الايات من هذا ولو ما ملوا العرفوان لا يفتر يفيد الدوام الذي لا يمازله لانه نفي نفي الاعتقاد منهم
كان له غاية للحسن فيقول فيه ملبسون كما لا يلبسون لان الالباس هو الياس من روح الله واذا كان رجوا لانقطاع الالباس
وثانيا لا يناسب في كونهما واطلناهم في مقابلته لا يفتر عنهم وفيه ملبسون فيقول ان نفس لا يفتر يفيد التابيد لانه نفي المستقبل مع الاطلاق في
بعد مستقبل مثبت من عرف مطروح الخطا بالمشك في شئ مما ملنا والدليل الكشفي الذي وعدناك به هو اننا نقول اننا لمكان الله هو الحق
الا كبر لا يمازله ولا غاية فهو طبق للشبهة لا يبريد احدها على الآخر فليس في الشبهة ما يمكن ممكن وليس في الامكان ما لا يمكن ان يشاء كان اول
الرجحة التي استعملها على عرشه وفريده يقولنا مشاء اي مشاء بنفسه لان المشية في التزويل الحقيق لها اربع مراتب الاول هي هذا الوجه الثاني
الثانية هي النفس التي بها يفتح الغاء الثالث هي التمازك وذلك انها المخلوق الغير المتناهي فخلق منها الجنة وما فيها من النعيم ولما كان المخلوق
الاول ضد خلق النار وما فيها من العذاب القيم فالجنة لا تنقطع له ولا تنفاد ان تعاطا غير محدد في النار ضد الجنة
النار ضد ما في الجنة كل شئ مقابل لصدقه وكل شئ من النار وما فيها من قليل وكثير فهو ضد لما يشاكل من الجنة فان كان نعيم الجنة ينقطع
كان تام اهل النار ينقطع لانه ظل من نفسه فاذا انتهى الظل دل على انتهاء الشخص حيث امتنع ان يملأ الشخص فيقول الدليل على عدتنا
فلا غاية لتعريفه يكون ظل وصدقه لا غاية له بحكم المفاصلة واذا حكم بانتهاء التام وحيث الحكم بانتهاء النعم فافهم وان شئت صافيا وبع الاوهما
وانبع احسن الكلام والله عز وجل وانفق **مسئلة** ما يقول شيخنا فيمن قال بايمان فرعون طاعه و ملائيل شبهته فان هذا

ولا يصدق في المستقبل

المرحى الاربعة هي التمازك

سئلة

اعلم ان جوده الدين بدنية على الحق لانه في الحقيقة هو الماء الذي جعل الله من كل شئ حيا ومن
ان فرعون كافر هو من بعد وتبعه فقد دلت الروايات على انك انقض القرآن انه كافر والاجماع قائم على ذلك فليس قال بذلك ابن عمر فهو
لذلك لا يسميت الدين ووجه شبهتهم انهم قالوا ما معناه ان الله سبحانه غنى العباد وانما امرهم وضايم بعرفوه وهو الذي لا يحصى الا ظهر لكان
من كل شئ وفرعوا على ذلك سهولة التكليف هو نوا الخطيب قالوا انما التشديد تخوف للجهال وما كان فاعلامهم ما توعدهم ولا يستكر هذا
الكد في الجنة لغيره لانه ان شاء وهم وان شاء عدتهم وعذبهم لا يزيد في ملكه شيئا والعقوبة منهم شاء على نفسه هو حجب الجنة عليه على
ولذلك خلقهم لان حق جوب الحق قالوا لوانه اظهر هذا العبادة ليعوا في الارض ولكنه كتبه عن الجهال ولا يحسن عليه العار في انهم موضع سرفه
وامثال ذلك لكتبة بالاشارة لاهل الاشارة لانه وعد التائبين بالمغفرة ورحمت وسعد كل شئ ولو صرح للجهال بالمعفرة لفرعون لانه انما
وذلك لا يضر في ملكه ولكن يحجب عنهم البصر والخير والطاعة لاشان انهم اخبروا ولم يلوح بذلك للعارفين لفظ الذين ولا يحسن عار من جبالها
بان يؤخذ ضعفه في الجحيم ان يقول ان الساعة اتيه اكا احييهما لغيره كل نفس كالتسلي اسناد والقبول توبة فرعون بصورة التوبة والتكيت
ولا تاتك لو تبتت قبل ذلك لم يقع بك العرف الا ان وقد عصبت قبل كنت من المفسدين ولما عرفت قلت لعنت فالجوع نجحك بيدك من غفلتك
ايه يعجزه خوفها قال تعالوا من سلب الالباب الخوف فيها والاصل في توبتها كتمها التسهيل التكليف على انفسهم خاصة فاوعدوا اما تسريح به انفسهم
لتسكينها لكره عقوبة الفطرة واعادوا بالحج المبرور عن بره عليهم وهذا اما ان الله سبحانه في حق امثالهم فاما الذين في قلوبهم يدعون ما تشابه منته
الفطنة اي الكفر والفساد وابتغاء تاوله على الشبهة انفسهم لا محل لشؤونهم ولفرضهم وهو لاهل النصف الذين يتلونون بالوان الد
والرهد طلبا للرياسة الكبر والولاية قال النبي صلى الله عليه واله يكون في اخر الزمان قوم يلبسون الصوفية وشمهم برون وهم الفضل
بذلك على غيرهم اولئك يلعبون اهل السموات والارض وكفى في ذمتهم وما هم عليه من اراه الا رد بسببه في حقيقة الشبهة بسند عمر محمد بن الخطا
الرياء فان كنت مع الهاد محمد بن علي في مسجد النبي صلى الله عليه واله فاناه جماعة من اصحابه منهم ابو هاشم الجعفي وكان رجلا بليغا كان له من
عنده ثم دخل المسجد جماعة من الصوفية وجلسوا في ناحية مسند بل واخذوا بالتمهل بل فقال علي لا يلتفتوا له هؤلاء الخداعين فانهم
خلفاء الشياطين ويخربوا قواعد الدين يترقون لاداء اجسادهم ويصعدون لتصيد الانام يجرعون عملى حتى يذبحوا الاكاف حرا لا يملكون الا
لغير والناس لا يلبسون الصوفية واختلاس طوق الدفاس من اهلاهم في الجب يطرحونهم باء لانهم في الجب او رادهم الرقص والتسدية
واذا كرههم والتغذية فلا بدتهم الا السفهاء ولا يفندهم الا الفقهاء فمن ذهب لهدمهم فكاننا بزيدي ومعووية واباسفيا فقال له رجل من اصحابنا
وان كان معرفا بمفوتكم قال انظر اليه شب الغضب قال دع ذلعتك من عرف بحقوقنا لم يدين في حقنا اما تدرك ان احسن الطوائف الصوفية
والصوفية كلهم مخالفون لطريقهم مخالفوا لطريقنا وانهم الاصل في اجوس هذه الامة اولئك الذين يهدون في اطفاء نور الله باقواهم والله
متم نوره ولو كره الكافرون هو الاكاف ككتاب عز الحار والفساد كقرية في الابل والذين يشارون كسر الدال الحفماء والاصلا ما من الحلى والحلا

من هذا ضعف ومن هذا؟
بني انك كنت قبل هذا من المفسدين؟

الحق

الانجيل
صحيح

والاولاد جمع دلاء ودلاء جمع دلو وفيه من سمي نفسه حوفا للقبية فلا تم عليه علامتان بكنفها بالتميمه ولا يقول بيته من عقايدهم الباطنة
وفيه بسند عن الرضا عليه السلام من ذكر عنده الصوفية ولم ينكر عليهم بل ساء او بقلب فليس منا ومن انكرهم فكانا جهادا لكفار بين رسول الله
صلى الله عليه وآله وفي بسنده قال قال رجل المصنف علي بن ابي طالب خرج في هذا الزمان قوم يقال لهم الصوفية فانقول فيهم فقال انهم عندنا
من مال البهيم فهو منهم وبجنتهم معهم وسيكون قوام يدعون حبا ويميلون اليهم وينسبهم بهم ويلقبون انفسهم بقبولهم فيقولون انهم
مال البهيم فليس منا وانما نبراه ومن انكرهم وود عليهم كان من جهادا لكفار مع رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقوم الساعة على امة حتى يخرج
قوم من امة اسمهم صوفية ليسوا حتى انتم جهودا مني هؤلاء المذكورين وهم ويرفعون اصواتهم للذكر رؤسهم ويرفعون اصواتهم للذكر يطنون انهم على طريق الابرار بل هم اصل
من الكفار وهم اهل النار لهم شهقة كشمعة الحمار وفولهم قول الابرار وعلمهم عمل النجار وهم منادعون للعلماء ليس لهم ايمان وهم معجوبو اهل العلم
ليس لهم علم الا التعبد في الامالة باسناده الى جابر بن الجعفر عليه السلام قال قلت له ان قوما اذا ذكروا النبي من القرآن اوجدوا نورا في صدورهم
حتى لو قطع بدها ورجلاه لم يشعر بذلك فقال سبحان الله ما لهذا الرادوا ما هو اللين والرقوة والدمعة والوجل هو وامثال ذلك ذمهم
كثير حتى اوشى الشيخ الحريري في جواب بعض السائل قال الامامة الواردة في ذم الصوفية عموما وخصوصا في لعنهم وتكفيرهم وبطلان كلامهم
به متواترة من اهل السنة وليس لها معارض انتهى فانظر في هذه الامامة وهي قليل من كثير ففي الاول لا تلقنوا الا هؤلاء الذين ايمان فاتهم
الشياطين ومخربوا قواعد الدين بنسبهم لادامة اجسادهم في اخره من غير جفوفنا لم يهبط عقوبتنا الا ان قال كلهم مخالفوا وطريقهم
مخالفة للطريقتنا وفي الثانية ولا يقول بعقائدهم الباطلة وفي الثالثة ان قال وبولون اقوالهم فمن مال البهيم فليس منا انما من يبراه فمن حاله فيجب
الاتباع اقواله فان قيل اننا قولهم حقا قلت ان الحق ليس من اقوالهم ولا يقولون به وانما يتكلمون به نديسا ويلبسوا عليهم وبينهم ولو شاءوا
ما فعلوه فذمهم وما يفرعون وتصنعوا اليه فذم الذين لا يؤمنون بالآخرة ولا يرضون بغير قوامهم مقترون وانما من قال بايمان وذرعون
والله فاني يكفره فاعلم ان الامة مجمعة على تصديق نضر القرآن وان المتكبر لنصرة راد على الله وهو على حد الشرك وفيما كتبت على بن محمد الهادي عليه السلام
في رسالتك الى بعض مواليد من اهل الاهواز في القدر قال علي بن ابي طالب وقد اجتمع الامة فاطنة لا اختلاف بينهم ان القرآن لا يربح عند جميع اهل
الفروقة في حال اجتماعهم مقررون بتصديق الكفار وتحصيفه مصبوهم همدون وذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي بن ابي طالب
نضر انهم جميعا اجتمعوا عليه الامة كلهم حتى هذا اذا لم يخالف بعضها بعضا والقرآن حتى لا اختلاف بينهم في نيله وتصديقه فاذا شهد القرآن
بتصديقه وتحصيفه وانكر الخبر طائفة من الامة لزمهم الاقرار به ضرورة حيث اجتمع في الاصل على تصديق الكفار فان هو محمد وانكرت
الخروج من الملة انتهى فاخر علي بن ابي طالب ان القرآن اذا شهد الخبر فانكره شخص من الامة لم يخرج عن الاسلام وهذا القرآن ينقض ان فرعون لعنة
كافر ظالم وجاهد في غير ذلك والقرآن ينطق بما لا يحتمل النادر بل قوله تعالى انما نعوذ بقدرنا وما امر فرعون برشيد بعد ثورته يوم
فأوردهم النار وبئس المورد والورد والبعوة في هذه لعنة ويوم القيمة ينزل نذرا لفرعون وقال تعالى فخرنا فنادى فقال نادى ابعثوا هذه
تكال الآخرة والاولى وامثال ذلك من الآيات المحكمات التي اجتمعت الامة على انها تنقض القبول والتكفير عن القرآن خارج عن الامة
ونقض القرآن ينقض احاديث العصمة عليهم السلام في ذلك كثيرا لا يكاد يحصى والامة مجمعة على ذلك ذكره الهادي عليه السلام في الكلام المتقدم فمن اعتقد
فرعون وهو يسمع كتاب الله يكفره ويلعن فقد رد على الله يخرج بذلك عن الامة والاسلام وكان مع فرعون في الدنيا بالحكم وفي الآخرة بالماد
وان التجا في ذلك الماويل لا ياتحيت بصرف ظاهر القرآن ونقضه فقد ابتغى الفتنة وابتغى تاويله واذا جاز النادر في مثل الجاهل في فرعون
فلا يجوز العمل على شيء مما في القرآن لأن كل شيء يقبل التاويل على وجه يصرف عن ايمانهم منه ويبطل وعد الله وعيده وهذا العظم خطرا
واشد ضررا مثل ما اول بعضهم قوله تعالى ان الذين كفروا يفتنوا عباد الله وامنوا بدين محمد واوجود ما سواه سواء عليهم ان نذرتهم ان يرجعوا
الى ماسوا الله ويعلموا الناس بايع فرعون ام لم تذروه لم يؤمنون بما سوا الله حتى علموا ان الله على قلوبهم فلا يعرفون الا الله وعلى سمعهم فلا
الاسم وعلى ابصارهم غشاوة فلا يرون الا الله ولهم عذاب عظيم شأنه عند الله وامثال هذا الذي يفعل هكذا ان اعتقد القرآن
ظاهره وحواكم منه في اخباره وواو ساره ووعده وعيده وامثاله لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ثم ان
في مقابل بعض الآيات لبعض المعاني التي اعتمدا المعنى اللغوي من القرآن وحقيقته وهذا بطن من بطون وكان عارفا بطرف النادر بل اهل العصمة
عليهم السلام فلا بأس بان كانا نافع لزعمنا انه ليس بيا لله الا هذا كما يراه بعض السقمة ماء الذي لا يعلمون او يقول ان الله عز وجل انزل القرآن
بذلك الظاهر وهذا التاويل او يؤول على غير طريق اهل البيت عليهم السلام بل بطريق اعدائهم كما ذكرنا نقل عن بعضهم بالمعنى في ايدان الذين
الاية فقد ضل وسلك آلتهم ان فان تاويل هذه الآية المذكورة بهذا اللفظ ليس من لسان الحق عليهم السلام ولا من ايمانهم ولا على ذمهم
وانما هو على لسان اعدائهم وعلى دينهم فان قيل ان هذا التاويل لا يجوز ان يكون على الله فان كتابه يشتم على كل شيء وهذا شيء ولا يجوز ان

وروي شيخنا الهادي في كتابه كبريا قال

اولان مله

سنة في شهر

او جدرنا اشمل على شئ لا يريد هو وان اراه فقد ثبت المثل وان قلت لم يعلم فلا يجوز ان قلت ما هذا الا كما قلنا ان رجلا نتج في زمن
 علي بن ابي طالب فاحضر فقال له علي بن ابي طالب ان الله عز وجل قال ان الانبياء انا دعوا النبي انا هو محمد بن عبد الله بن يوسف
 وانا اعتك محمد بن علي بن ابي طالب ما علم ما في الضمائر قال علي بن ابي طالب ما في ضميرك قال في ضميرك كذا وب فضحك علي بن ابي طالب
 به صراحتي اقول ما بعلم الله او بعلم و يريد كما فعل ذلك المبتدئ ببيان قال علي بن ابي طالب ليس هذا في ضميرك قال في هذا في ضميرك قال
 مع هذا لا يريد ان باطلان بن علي بن ابي طالب في الاول انه علم وحده في كتابه واعلم ان له بيان ذلك في قوله تعالى ان الشيطان في امينة
 فينبغي ان الله ما يلقى الشيطان ثم يحكم الله ابانه والله عز وجل يحكم جعل ما يلقى الشيطان فلهذا في قوله عز وجل والفاستبه قلوبهم وهم الذين
 ما تشابهوا في الغفلة والفتنة وابتعدوا وبل على من هم ضلالهم وهو الضمير الذي هو صفة على من ذهب الى القين والنجوى في التاكيد ان يقول له علي بن
 السلام امثلا مع كون تعلم ما في القلوب هذه للقران وايدان قال هذه المرة خاصة فيل اذا انت لست بتعني على حدك كل احد يعلم ما في ضمير الانبياء
 وبالقران كما عرفنا ان هو ليس بتعني لست بتعني على حدك ان قال ابا عبد الله في قوله في قلبه الان هو ينقطع والحق لا يخفى وطريقه لا يجهل فمن لم يعرف
 الحق ولا طريقه لم يكن ملوما وفور ليس على العباد ان يعلموا حتى يعلم الله الناس في سعته عالم يعلموا وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هدى بهم
 بيتهم ما يتقون وعلى الله قصد السبيل قال ابو عبد الله من الله للمؤمنين فيما يخفى وجه الحق في كتابه قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من
 رسول ولا نبي الا اذا علمنا ان الله ما يلقى الشيطان ثم يحكم الله ابانه والله عز وجل يحكم جعل ما يلقى الشيطان فلهذا في قوله
 في قلوبهم مرض والفاستبه قلوبهم وان الظاهر في قوله ان الله عز وجل يعلم الذين ارادوا العمل بالحق من ربهم فيؤمنوا ثم يخيبهم فيهم فلو يعلم ان الله
 الذين امنوا الصراط مستقيما وان الله لما ذكر ان الصراط على طريق من التاويل مستقيم ذلك فيما يخفى وجه الحق في قوله ان الله عز وجل
 فان الحق ان الرسل والانبيا ليس الشيطان عليهم سبيل فيضل هذا بوجه التاويل لا في الحق الظاهر الذي ليس عليه عباد الله معنى فاطمة العقول و
 الاثار كالمسئل التي نحن فيها وكما يدل الآية التي ذكرناها متبذرا لهذا الذي سمعته هو حال فرعون وما قال اباننا ذلك على غير طريق الحق والله
 سبحان يقول بس

اما بعد

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وال الطاهرين انا بعد فيقول العبد المسكين احمد بن محمد بن الحسين ان قد سئل سيدنا الاكرم
 عن سئل عن صفة العلم وجوابها وكشف سرها من محرف العلم الذي كتمه اهل العصمة عليهم السلام عن غيرهم لانه من علم العلم الذي لا يريد البيان الا
 غم وشا وهو المسمى المعنى المسمى معرفة على العقل الذي هو افراده من الزمان واخر السرد من هاتم انما نفا نفسه كتب جوابه وكان فيه شئ غم
 مطابق كلمة تحت الجواب اهل طوله لان هذا الجواب لا يكتب لا يكسف السؤال لا اختلا المنة فحبت ان اكتبه ولجعل بمنزلة المتقن ويكون عن سئل
 الاصلية كالشرح ولكن يجب ان اذكر امام ذلك وصيته وهي صبيك فيما الناظر الا تقف على الالفاظ والعبارة ان كنت تعرف الفرق بين القلب
 والفرق بين نظرها واستعملت في كل ما ينظر الفؤاد فرت بلوغ اللاد والافان قطع الخطا ولا تطلب الرضى من السرا فان كنت عطشنا ناهل المورث
 فقد صر دونه الف نجا والله سبحان الموفق للصواب اصل السؤال معناه اذا كان كل شئ في اللوح قبل خلق الخلق ومنه ايمان المؤمن وكما
 فكيف يجوز ان يامر الله صلى الله عليه واله بالايان من يعلم انه لا يؤمن وان فقد كتب ان كافر في اللوح المحفوظ الذي ليس فيه محو ولا اتيان
 ولا تبدل بل تم كتب سلم الله تعالى سبب تكليف النبي صلى الله عليه واله الكفار بالايان مع انه يعلم الا يؤمن ان الشخص وجوده يكون في شئ
 ولا بد ان يظن كلهما في الزمان وفي عالم الملك والشهارة كافي قوله تعالى وان منكم الا وانها وظهر وجود التكوين لا يحتاج الى النبي صلى الله
 والى تكليفه والما خلق اقول ان قوله ولا بد ان يظن كلهما في الزمان اريد بان الوجودين لا بد ان يكونا في الزمان وهذا حق ولكن التشريح
 الظاهر واما التشريح الاول والتكوين الاول يجب ان لا يوجد في الزمان لما بيننا من التناهي ونسب اليه نساء الله فيما ياتي وقوله وظهر الوجود
 التكويني لا يحتاج الى النبي صلى الله عليه واله تكليفه ببيان الوجود التكويني لان حاجتنا الى النبي صلى الله عليه واله في الظهور وجهه العلية
 لا من جهة التكليف لا يحتاج الى وهو في الظاهر تام لكن في الحقيقة غير تام لان الابدان التكويني تكليف باطن وابدان الظاهر التشريح على ابدان و
 ظاهر ان اريد ان التكوين لا يحتاج الى النبي صلى الله عليه واله تكليفه بالابدان والافاد على ان قد في العوام في حبان اريد الحقيقة فاقه عابته لشد
 لا تكليف له والله سبحانه يقول ان يقول له ان يكون وقوله ابد الله تعالى والما خلق فيه ما سبق من وجهين الاول ما ذكرنا
 من ان الابدان تشريح والتشريح الابدان والثاني ان الله يقول في حق المضلرين والمضلين ما اشهدتمهم خلق السموات والارض انفسهم ثم يعرض بان الهادين
 اشهدهم خلق السموات والارض اشهدهم خلق انفسهم فالتشريح الى الله عليه واله امامهم وقد اشهد الله خلق نفسه بكل المعصيين في الايام والارث
 لان الاحكام التفاضلية لا يلزم فيها الدور مع كل واحد متوقف على وجود آخر كالابوة والبنوة لان المنوع من الدور وانفك احدها على
 الآخر ولما ما ساق احدها الاخر فلا شك في الصحة **قال** ابد الله تعالى وظهر وجود التشريح في حجاب التكليف

من العجز ليس تخيرا بالنسبة له ما بعد الزيادة بل يكون بالنسبة الى النفاذ انبعاثا وانساطا اقل ذلك حال المؤمن في المرتبة الاولى وفي المرتبة الثانية انما
 في الاولى النوم والجمل والغفل بالنسبة اليه بعد انما ينسحب من الشك والريب النوم والغفل على جهة الاحتمال انما هو بالنسبة الى الثالثة
 قلت ان نسبت الطهارة في المرتبة بين القرآنة الطهارة والذات لا يكون الا في الثالثة فكيف يعقل ذلك ان هذه المرتبة الثالث للمؤمن في الجمل المرتبة
 الثالث له في الدنيا والبرزخ والاخرة وكان لا يميل الى الطاعة في الدنيا ولا يحسن جزاء تكبيره ولا يباهل للروح والربح في قبره الا بما يفر من القينة
 الطيبة التي نزلت من الجنة الى الدنيا وهي التي خلقها الله من اجابته في عالم الدنيا وانما حرم عليه في الدنيا المعاصي وما يخرجه من القبر من المكان
 انها مع لانهما قد نزلت به ببعض اللطخ الذي اصلاهما فباللطخ فعل ما فعل وهو عليه ما جرى الا ان برد اللطخ الذي اصاب له حسابا ويؤمر بالبركة وكذا
 الشرا الطهارة والذات مسقامهم تمام لياه قد مسقام ياه عبيطاني نوره الذي خلقهم منه وبه يتطهر في كل مرتبة من مراتب جودهم في عقولهم وادابهم
 وفي نفوسهم وطبائعهم وفي الدنيا والبرزخ وفي الاخرة في هذين المقامين ولما وصلوا الى المقام الثالث وهو مقام الاعراف فليس من مقام القرآنة
 الطهارة وانما هو الذي مسقامهم اياه عند خلقهم والمرتبة الثالثة الطهارة الطاهر المظهر لان الطهارة ومعها اللباغية في الطهارة من مقام
 طاهر في نفسه وهو في الحقيقة بقوله الله للذكور في كل اسم المؤمنين **عليهم** انقوا فراسة المؤمنين فاستنظروا نورا لله وهو لول نازل من سما
 وهو النور الذي خلق المؤمن وهو ملك العلماء والحكام والوجود الماء الذي خلق الله سبحانه من ماء من الجنة انما خلقهم **قال**

سلم الله ولما كانت هذه السورة مخصوصة باهل العصمة **عليهم** لم يكن الغبر داخل فيهم ولم يذكر اسم الجود والاسم الموصى به هو النور لان
 ان نقول وان المراد بلفظ القضاة قول تعالى انبئ من فضة وفوارير من فضة واساور من فضة اي حادتهم رضائهم **قال**

اعلم ان السورة في القرآن لا يجوز الا ما انزل عن اهل الخطابين به محمد وآله الطاهرين صلى الله عليهم وسلم لان القرآن عاقل انما انزل
 الناس فان لم يظهر اذ ظهر ظاهره هكذا باطنه واطن باطنه وليس كالمجان يقول في القرآن لا بد ليل عنهم **عليهم** وهو قسم الله ما
 اليه من النور من كماله سنة او ما علم من اللغة وتفصيها وصل اليه على علم تناوله من كتابه في حاصره لجان القرآن فيما علم فان ذلك
 عنده على معنى من كتاب القرآن وقال هذا المعنى يدل على كبره وهو عنده ان دليل ذلك غير متكلف له في ذلك ولا غير عالم بان دليل ذلك المعنى
 فقد جاز ذلك بشر الا يحصره فيما علم فيقول ليس الا بانه معنى غير هذا واما انحصار فهو من بفسر القرآن برأيه وقد روي عن اهل المؤمنين **عليهم**

ان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله **قال** الله جل جلاله ما من يوم في قبره برأيه كراي ما عرفه من شيبته من خلقي وما عاين من استعمل القبا
 لغيري يدعون **صلى الله عليه وآله** ان قال من فضل القرآن برأيه فاصنا الحق فقد خطوا عن **صلى الله عليه وآله** من فضل القرآن برأيه فليتبوء مقعده
 من النار وانما في هذه كثيرة وثانيهما ان يكون الرجل المؤمن بالقرآن ان يعرف نوع الاعتقاد في توحيد الله وصفاته وما يصح **عليهم** ينسج عليه
 ويوع ما يصح به الاعتقاد في افعاله وفي اماره ونواهيه وفي رادته من عبادته ونوع الحكمة والسنن والتكاليف ونوع حكمة الاجراء والقدرة
 والمنزلة بين الناس وما اشبه ذلك وغير التوبة لمحمد **صلى الله عليه وآله** والامامة لاهل بيته **صلى الله عليه وآله** ونبوة الانبياء ووصاية
 عليهم **صلى الله عليه وآله** والحوال التكاليف في آمو البرزخ والحوال الاخرة ولو بالاطلاع على نوع علم المسئلة فاذا وصل الشخص لهذه الرتبة بالعلم العاقل

القدرية مما جاز له ذلك ايضا لان اذا لم يعلم نوع علم هذه المسئلة التي اول الكتاب عليها بالعلم القطع العيان لا البرهان اذ ان يقول هذا ما لا يورده
 سبحانه وان علم نوع هذه المسئلة بالبرهان القطع لا يجوز ان يكون هذه المسئلة خارجة عن مخصص من مانع او مقتضى احواله بل هو من اجزاء العلم
 العيانا وحيثما يشاهد كل فرد من افراد هذا النوع في حمله على ما هو عليه فان داهه كاهو متاخر ذلك فيما هو فيه فيكون المراد من فضة في الآية الثغرة
 هل هو المعدن ام فضة لانه فاطمة **عليها السلام** افضل الوجود الاول وهو ان الاول اذا كان عنده علم **عليها السلام** او من الكتاب او من اللغز وسئل اذ جود
 هناك فان قلت ان المراد بالمعدن فهو حق ووجوده الاول كذلك فان قلت ان المراد بالامانة فاطمة **عليها السلام** فان كان عندك دليل فاصرف ذلك مما ذكره
 المسئلة ولكن قلنا ان المراد بالبرهان القطع فانك ان المراد بالبرهان القطع العيان لا البرهان اذ ان يقول هذا ما لا يورده
 على من دليل خاص على ما اولك هذا من راد الله مع السوايل لان ظاهر القرآن محتمل لا يحصر الفهم فقد روي في العياشي اسناده عن ابي فاطمة **عليها السلام**

البحر **عليها السلام** عن شيبه من تفسير القرآن فاجابني ثم سألت ثانية فاجابني بحجوا آخر فقلت جعلك فداك كنت اجبت في هذا المسئلة بحجوا عجز هذا
 قبل ابو فقال يا ابا بران للقرآن بطنه والبطن بطن وظاهر الظاهر ظهره والظاهر ليس شيبه بعد من عقول الروايات من تفسير القرآن ان الاية يكون اولها
 واخرها في شيبه وهو كلام متصل فيصير على وجوده في ذلك ما هو صحيح في عدل جواز حصول القرآن في شيبه واحد حتى ان الفهم من اخبارهم **عليها السلام**

ان الامام **عليها السلام** في حصر الآية في معنى واحد وليس بصرفه ولكن من حصره الامام **عليها السلام** وجب عليه القول بالحصر لانه ما حصره لكان المقام
 اقتضى من السائل ان يراد من السامع او من علم الامام **عليها السلام** وحصول ذلك البرهان من حصر الامام **عليها السلام** لا يوجب في شيبه مخصوص بزم بان عجزه
 في شيبه ان المراد هذا لا غير في النسبة اليه من جهة الحكم والاعتقاد او غير ذلك من ان هذا امر في تفسير قوله تعالى **عليها السلام** من النعم

وان لم يره ؟

وقال النبي
صلى الله عليه وسلم
ان الله خلق
الانسان من
الطين والصلصال
الاول

انما خلق الله
الانسان من
الطين والصلصال
الاول

انما خلق الله
الانسان من
الطين والصلصال
الاول

والشمس من جرد

تأيد على ما بعد المؤكد منه والمفضل وعلمه ودخسه ومواضع فراضة وحكامه ومعنى حرامه وصلواته الملك فسر المحمدي والاول
من الالفاظ والمجمل على ما قبله وعلى ما بعده فليعلم في القرآن ولا هو من اهل بيتي حتى معرفة هذا الاقسام مع بعجزه ليل هو كاذب
مفتر على الله الكذب بسور سوله وما يدعيه جسمه وبشر المصير فما من حكا الله ما هذا الحد لتعرف ان القول في عظيم لان هذا الامور
ذكوها اكثرها ما تعرف الا بمعرفته مدلولها او بتعريف من لا يدمن الخاطين به ما ان اذ قال **قال** صلى الله عليه وسلم
لنا ان نقول ان النبي صلى الله عليه وآله في مرتبة قوس المنزول والتسعود فتكون هو واهل بيته صلوات الله عليهم ومن صفته ومن
شعاع الانبياء والمرسلين عليهم السلام ومن شعاع الشعاع المؤمنون ومن ذلك الشعاع الملائكة **اقول** اعلم ان محمدا صلى
الله عليه وآله خلقه الله قبل كل شيء من سائر المخلوقات لان الحقيقة المحمدية هي محل المشيئة وتعلمها الذي لا يتحقق المشيئة الا بالحقيقة كالانسان
الذي لا يتحقق ظهوره الا بكسر الابد وذلك هو الوجود وهو الماء الذي يجوده كل شيء وهو الماء المنزل من السماء الفعالة المسماة بالبلقيس
يعني ارض القابليات وارض الحجر فلما ساق الله سبحانه ملك السما التي هي مشيئة بعض وجهها هو الارض المبتدأ القابليات وهي جنات الصفا
التي غرسها عليهما بايدي الجود كان اول من اكل من ثمرة تلك الشجرة اى شجرة الخلد العقل الكلي المستوي عند قوم بالعقل الاول وهم اصحاب
القول بالعمول العشرة وعند قوم بالاول الملائكة العالمين الذين لم يجدوا الا دم لانهم افضل منه وعند قوم بالركن الاعلى الابن
عزيم العرش في رواية هو العقل وهو ملك له روس بعدد الخلائق من ولد ومن لم يولد له يوم القيمة وفي اخره هو الروح التي ترجع
من امراته وهو الذي يكون مع الانبياء والمرسلين صلى الله عليه وآله وهو عقل محمد صلى الله عليه وآله الذي لم ينزل قبل محمد صلى الله عليه وآله
نزل على الانبياء المتقدمين بوجه من وجوهه فلما ظهر محمد صلى الله عليه وآله في هذه النشأة نزل له ولم يصعد منذ نزل هو
الآن مع القائم عليه السلام وهو اى هذا العقل الاعظم والملك المكرم الذي قال الله تعالى ادبر فادبر بوجها صنع ماشاء تعظم من خلقه ثم قال
لما قبل ما قبل فقال له وعجزه وجلاله ما خلقت خلقا هو احب اليك منك بك نبيك بك عاقب ولا اكلت الا من احب هو من الحقيقة المحمدية
كالوجه من النار والحب من الكحل محمد اهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين هم تلك الحقيقة المحمدية وهذا العقل الاعظم هو عقلهم وهو
وجه تلك الحقيقة وهو كالوحي من السلطان انما يفعل في الرعية بما اراد السلطان في خدمته وهو الذي اساد اليه بو محمد العسكري
عليه السلام في تاريخه يقول والكليم البرصحة الاصطفاء لما عهدت انما من الوفاء وروح القدس في جنات الصفاورة د ان من هذا نفثنا
يعني انه اول من ذاق من هذا نفثنا اول ثمرة الوجود فلما يقال ان محمد اول محمد صلى الله عليه وآله عليهم بعض من نورهم صلى الله عليه وآله عليهم
واما قولكم احسن الله ما لكم من ان العقل يكون هو واهل بيته صلى الله عليه وآله عليهم فذينا ان الاصل في كل شيء نور محمد صلى الله عليه وآله
ونور علي بن ابي طالب من نور محمد صلى الله عليه وآله من النور بعينه مثل سراج عندك اشعلت منه سراجا فوالسراج
الآخر بعد ان اشعلت منه كان مثله فانهم المثل للحق ثم بعد ان مضى ماشاء الله من السهره ومن البرزخ الذي بين السهره والظلمة خلق
سبحا من نورهم حقيقة هذا العقل الذي فهمت من بعض الاخبار ان نورهم كان قبل حقيقة هذا العقل هو اثنان من السنة واللاه
بجول في خاطره ان السنة في هذا المقام ثمانون الف شهر كل شهر ثمانون الف جمعة اى اسبوع كل جمعة ثمانون الف يوم ثمانون
ساعة كل ساعة كالف سنة ثمانون وهذا هو الذي فهمت من بعض الاخبار ثم بعد ان مضى ماشاء الله وهو القدر المذكور خلق الله
هذا العقل المشارة بعد ان مضى من خلق انوارهم عليهم السلام الف خلق الله سبحا انوار الانبياء على محمد وآله وعليهم السلام وبعد
مضى من خلق انوارهم عليهم السلام الف خلق الله انوار شيعتهم المؤمنين وذلك من فاضل انوار الانبياء عليهم السلام ثم فاضل
انوارهم عليهم السلام وذكر الاحاديث الدالة على ما ذكرنا لا يمكن حصرها ولكن اذكر من بنا واحدا يدل على سببهم عليهم السلام على كل
شيء ومن كتاب باض الجنان لفضل بن محمود الفارسي باسناده الاجاب بن عبد الله الانصاري قال قلت لرسول الله صلى الله عليه
واله اول شئ خلقه تعالى ما هو فقال نور نبيك يا جابر خلق الله ثم خلق من كل خير ثم افاض بين يديه في مقام القدر ماشاء الله ان يجعله
اقساما فخلق العرش من قسم والكرسي من قسم وحمل العرش وخزنة الكرسي من قسم واقام القسم الرابع في مقام الحب ماشاء الله ثم جعل انسانا
فخلق المقام من قسم واللوح من قسم والجنة من قسم واقام القسم الرابع في مقام القدر ماشاء الله ثم جعل اجزاء خلق الملائكة من جرد العرش
الكوكب من جرد واقام القسم الرابع في مقام الرجاء ماشاء الله ثم جعل اجزاء خلق العقل من جرد العلم والحلم من جرد والعصم والتوضيح
من جرد واقام القسم الرابع في مقام الحياة ماشاء الله ثم نظر اليه بعين الهيبة فخرج ذلك النور فطرق منه مائة الف ذراع بعد وعشر الف
قطرة فخلق الله من كل قطرة روح نوح رسول ثم تنفست اروح الانبياء فخلق الله من انفسها ارواح الاولياء والتهجد والصلوات الحارين
انتهى الخبر الشريف واعلم ان محمد واهل بيته صلى الله عليه وآله وعليهم اجمعين خلقهم الله قبل ما ذكر من العرش والكرسي وغيرهما ماشاء الله و

ما هو المراد
من قوله

ويوم القيمة بما نذرت واحد منهم بل قد يكون من غيرهم اذا كانت علاقتهم عارضة وان اردتم معنى غير هذا فلم يخصص ولو عرفت ان
غير هذا اجبت والله سبحانه اعلم بالصواب **قال** صلح الله احواله وبيدوا وحكم الله ان مثلك هذه المسائل تفضلت
عن رجل ام لاجل العسر والرجح ام هو ظاهر في الواقع مثل النجاسة المزججة بالزباد المطرحة في الطريق المسحوقه وصار كل عيال او مثل
الاطفال في تراء الحجرة الواقعة في الغبار التي وقعت في الهواء المكيفة بذلك وصار مكنته وكان كاسته **اقول**
اعلم ان الله سبحانه خلق الاشياء طاهرة وما حكم به عليها فهو مطابق للواقع والواقع عند الله سبحانه هو ما دل عليه من الواقع الوجودي
او الواقع التشريحي ما سمعت الله سبحانه يقول في شان من يقذف المحصنة فاذا لم ياتوا بالشهداء فاولئك عند الله هم الكاذبون
فتوكل عند الله هم الكاذبون اي في الواقع التشريحي ان كان صادقا في الواقع الوجودي اذا خالف الواقع التشريحي فتكون الظاهر على
الظاهر لاجل عدم اعادة العسر المكلفين واما في نفس الامر فاعلم ان الله سبحانه اذا حكم عليك بحكم مثلكا في هذه المسئلة فحكم الله ان طابق
امتنان امره الواقع فلا كلام وان خالف الواقع وانت قد امتثلت امره فالتدبير انهم وان كان لا يقول بالناس ولا يعرفون ان الله تعالى
اذا حكم عليك وامرك باستعمال هذا الشيء على ظاهر الظهارة ولم يعلمك بشيء خلاف ما ارك به كالواستعمال الاشياء فانها امر بلا شك ومؤكد
بذلك بان ينقلوا عما ارك به الاجزاء الخفية حتى لا يباشر بامر الاما هو ظاهر محض عند الله لانه يعلم بكل شيء وقادر على كل شيء ولا يخفى عليه
شيء فاذا كان غايبا ارك باستعمال الظاهر على ما فهمت انت بحسب ارك به فاذا فهمت من امره شيئا ظاهرا فقدم ارك باستعماله وهو لا يرك
الاباستعمال الظاهر فاستعملت امنا الا لمره وكان في الواقع فيه نجاسة فانها يعلمها فبما لم يتفكر في ذلك من النجاسة لانه يعلمها
ولا يكون عنده ذلك ظاهر حتى تنقل الملائكة النجاسة او يغيبها ويهيئها بقدر رتبه الى الظهارة كما يحيل نجاسة العذرة الى الظهارة باطنها
ترايا لانه تعالى فاولئك عند الله هم الكاذبون وكيف يكونوا كاذبين وصادقين فيحصل التناقض عنده وهو على كل شيء قدير والمؤمنون الذين
باعتبار حقيقتهم لا موجب له فان رفع التناقض اصلا لا يرفع الجحديتين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته
بسم الله الرحمن الرحيم

وهو صادق في الواقع فاذا
كان عالما لهم كانوا صادقين
وكيف يكونون عنده

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **اما بعد** فيقول العبد المسكين احمد بن زين الدين الاحمسي ان الكفر
الحقير والاخوان العظم الملائكة من الله ابن الملا شفيع الاستر ابا بكر وقد الله ارضاه قد عرض على مسائل طيلة ارا دجوابها واستنظر
لبؤا كاشفا لجميع ما يحول على الناظر فيها من كل حقا فلم يكن له مهلة على الاظهار فكتبت الجواب على غاية الاختصاص والاقتضافان وقع خلل من
عد استقصاء الجواب فليس ينص بل لفي الوقت والله الموفق للصواب **قال** سئل الله تعالى انتم بين علمنا ان الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر لطف باللطف فاجب على الله تعالى هذا خفي على ما اردت مما اردت ان اردوا بالوجود ما يرد تاركه او يواظب على
العقائد عند الله اي عمل بغيره على عدمه فضلا عن العقائد والعقول تخميرة عند مصاص رب الارباب وان اردوا بالوجود **العقل**
ممنوع الانفكاك عن الله فهو جيد على نعم السيد ولكن ما وجد ذلك المعنى منهم **اقول** المراد بالوجود على الله سبحانه
في كل باب من البنية في الحكمة وهو سبحانه من مقتضى رحمة وعدله انه لا يترك اللطف ولو شاء لتركه قال تعالى ان شئنا لنذهبن
بالديه او جينا اليك لنبغضه علينا غيره ونعاقبه ونعاقبه ونفضل ان يذهب بما اراد الى رسوله صلى الله عليه وسلم انما قدر عليه
فعله لم يكن منافية للازل وانما بيان في الرحمة التي تحتاج اليها العباد الضعفاء واما المعنى الاصطلاحي فلا تصح ارادته هنا واما المعنى
الذي اشترطه اليه فطمه لانه يتركه التفسير لان كل شيء يلزمه غيره فهو ما في هذا المعنى ايضا باطل **قال** سئل الله تعالى انتم
من النبي صلى الله عليه وآله والذين آمنوا منكم خير من عملوا بيته الكافر شر من عملوا وافضل الاعمال احقرها والتناهي بينهما غنى عن البيان على انه قد

لا مؤاخذة عن النبي ويقصد الخير يكتب له خير ويقصد الشر لا يكتب تكليف تكون نية الكافر شر من عملوا باضاروا وافضل الاعمال
الصلوة وهي الحج الاكبر المستصحب حج البيت حج والصلوة ليست اشق من الحج ومن الحج **اقول** اطالة الحج ليس
فيها وقت فلا قدر عليه الا ان جوابي على جهة الاختصاص فاقول ان قوله صلى الله عليه وآله النبي المؤمن خير من عمل فيه وجوه احسنها
وجها الصلوة ان العمل لا يقدر عليه في كل شيء واما النية فالمؤمن نيت له ان يوفي ابد الدهر بطبع الله ونية الكافر ان يبايع الله بصلوات
المؤمن في الجنة بدنيته لان عمل لا يبع البقاء الدائم بل الانقطاع وكذلك الكافر وثانها ان النية روح العمل وهي اعظمه والروح افضل
واما افضل الاعمال احقرها اي شتمها فحق والنية الصحيحة اشق من الف عمل لان الكافر يقع الامن الاقليات واما النية المؤاخذة على النية
اي نية الاعمال لاني ااعتقادا فانها نفس الاعتقاد وهي الاعمال القلبية وفيها مؤاخذة ان كانت فاسدة واما نية الاعمال فان
نوع الصلوة كتبت له لان الانسان خلق من عشر فبنا فبضعة من المحدود وهي قلبه ومن الكوكب هي نفسه ومن فلكه زحل هي عقله

ما هو المراد
من قوله

المعنى

فبما ننان من الحكمة المتعدية والمتاخرين والعلماء واجمعين والكتابات المتعددة والعقل شاهدة بهذا المعنى وانما اختلف العلماء والحكام في المعنى ^{منه} المراد حتى ان منهم من فهم المراد بالنفس التي تتحرك وجعل منهم من جعلها من لوازم الحق فمن عرفها فقد عرف الحق بتقاربه منهم من جعلها محلاً لتقاربه منهم من جعلها محلاً لها ومنهم من جعلها صفة للحق تعالى غير ذلك من الأقوال الباطلة واعلم ان الأقوال الصحيحة القريبة من التصحيح ظاهرها وانما عجز ناري ومنها حقيقتي والحقيقة تختلف وتشير الى بعض ذلك على جهة التبيين فنقول انه قبل ان يقول عليه السلام من عرف نفسه فقد عرف ربه من باب التعليق على المجال فان معرفة النفس محال فكذلك معرفة ذلك الحق عز وجل وورد على هذا حال الانبياء والرسل والاصحاب عليهم السلام في المعرفة فانهم يعرفون انفسهم وقد دل مفهوم الآية على ذلك وهو قوله تعالى اما اشهدتهم خلق السموات والارض بالخلق ام وما كنت متخذ المضلين عضداً فقد دل مفهوم الآية والصفة على ان الله سبحانه اشهد الهادي بن عليهما السلام خلق السموات والارض بالخلق ام واتخذهم اعضاءاً لبعضاً لبعضاً مخلقة كما ذكره الحديث عليه السلام في دعاء شهر رجب في قوله اعصا واشهدا ومناة وازواد وحفظة ورواد فيهم ملاة سماوك وارضك حتى ظهر الا بالانت الدعاء وكقولهم تعا سبهم ايا سبنا في الافاق وفي انفسهم الآية فاذا عرفوا انفسهم عرفوا ربهم فابن التعليق على المجال وقبل معناه كان نقل عن ابي داود النبي صلى الله عليه وآله انه قال ما معناه من عرف نفسه بلجهل فقد عرف ربه بالعالم ومن عرف نفسه بنفسه فخر به بالقدرة وهكذا وهذه المعرفة ظاهرة في الالهي والانبيا والجناب بطولها الكلام وحاصلها يظهر مما بان انشاء الله وقيل من عرف نفسه بالحقيقة يتبين بانها ليست في مكان من الجسد ولا يتلوا منها مكان من غير ذلك في جهة اللؤلؤ ولا بانته من بل هي في كل اذن ولا في داخله ولا في كنهه داخل كالماء في العود الاخضر ولا هي خارجة عنه كشيء خارج ولا تمازجة ولا متصبة معدله بل هي مدبرة للبدن بغيرها مباشرة ولا مستأجرة في شيء من احوال الاجسام من عرف نفسه كذلك فقد عرف ربه بتقاربه من مدبر العالم وانما لا يتلوا منه مكان ولا يجوبه مكان داخل كشيء داخل خارج لا كشيء خارج الغراما ذكره في صفة النفس وهذه معرفة اصحاب الانظار من المتكلمين وقبل معناه من عرف نفسه بانه مصنوع فقد عرفه صانعا ومن عرف نفسه بانه انز قد عرف ان له مؤثرا وهكذا وهذه معرفة اهل الانوار وقبل معناه من عرف نفسه في قوله روحى جسدى ويكاد يجرى وعينه وذا روحى وجوده هذا الذي اصف لك هذه الاشياء واسمها هو غيرها لان الشيء لا يصفى لانفسه فمن عرف هذا المعبر عنه بفهم المنكلم فقد عرف ربه في قوله تعا عبك وارضه وسألت عن شئى وبينى وما اشبه ذلك ويورد القائل بالنفس الناطقة التي اصلها العقل منبذ وعنده وعنده الميزان والشارع وهذه النفس اعنى الناطقة في الانسا الصغيرة غير ان اللوح المحفوظ في الانسا الكبرى حيث ثبت ان كل شئ له راية يدل على انه واحد كما هذه النفس يدل على وحدانيته عز وجل واعلم ان هذه الأقوال تدل على المعرفة الظاهرة واما المعرفة الحقيقية فهي معرفة النفس التي هي الشئ من ربه لانه تعالى مخلوق الانسا فاول ما كون فيكون كانت له حقيقة من ربه وحقيقة من نفسه التي من ربه هو لتو المعبر عنه تارة بالماء الذي جعل منه شئى حتى تارة بالوجود وتارة بالنور كما قال عليه السلام انقوا راسه للمؤمن فانه ينظر بنور الله وقال الصادق عليه السلام ان الله خلق المؤمن من نور وصنعهم في رحمت فالؤمن اخو المؤمن ابوه النور واما الرحمة ثم استشهد بكلام جده امير المؤمنين عليه السلام انقوا راسه للمؤمن فانه ينظر ثم قال عليه السلام يعني بنوره الذي خلق منه وتارة يعبر عنه بالفؤاد كما قال الصادق عليه السلام ما معناه اذا قيل ضياء المعرفة في الفؤاد احببته واد يعبر عنه بالمادة الاولى كما هو مبين على طريقتنا اذا قلنا الوجود دار دنائنا الوجود الموصولا للصفة كالصدق والباطل والغاى وما اشبهها فانما يعنى بالوجود الذي هو المادة وذلك لان الانسا كهم من ربه وهو النور الذي هو مادة الاول وكل من نفسه هي الناطقة وهي الاعلى نوعا وقابلية للوجود وهي المستامة بلا همتة والكنة الاول هو النفس التي من عرفها فقد عرف ربه يعنى ان معرفة الله عز وجل هي معرفة الله عز وجل هي معرفة النفس ومعرفة النفس هي معرفة الله عز وجل لان الله عز وجل هو الذي خلقه وقد تحقق وعدت على ان المعرفة واحدة بوجهة وفي بيان هذا دفع الاشكال المشار اليه سابقا والبيان على حقيقة الامر بتوقف على بيان معرفة حقيقة النفس على بيان كيفية الوصول الى ذلك كما لا بد فاعلم ان النفس هي حقيقة من ربه انك اذا عرفتها فقد عرفت تعاديه النور فان النور هو صفة المنيرة من عرف الصفة عرف الموضوع لها لان النور انما يعرف بصفة ومنه قولنا ان حقيقتك من ربه انك اذا عرفت انما قد عرفت انك انما كان لا يعرف احد غير الاما وصفه بنفسه واداد بكره عليك رحمة لك ان عرفه وصف نفسه ليس صورة قبول وانزلة في رتبته من احوال الامكان فظهر ما يراك فانت ذلك الوصف فذا حقيقتك التي هي نفسك هي ذلك الوصف فاذا كانت نفسك هي صفة الله الذي وصفه بنفسه وكان من عرف الوصف عرف الموضوع لان لا يعرف الا بوصف كنت اذا عرفت نفسك فترى انك ومثال حقيقتك التي هي وصفك بنفسك به كصورة السراج في المرآة فان الصورة اذا عرفت نفسها التي من جهة السراج وهي مادة الصورة وهي هيئتة شعلة السراج لان مادة الصورة هي صفة الشعلة المنفصلة عن الهيئة التي اشرفت على المرآة لا الهيئة التي قامت بالشعلة قيام عرض لانها متصل بها لا تنفصل عنها وانما ينفصل عنها ما يشبهها وهو الواقع على المرآة وهو حقيقة الصورة من الشعلة فالصورة في المرآة اذا عرفت نفسها التي هي هيئتة الشعلة عرفت الشعلة التي هي ربه بصورة الصورة

انما اذا علم بغير ما هو عليه

بلا حكمة

هي حقيقة الصورة من نفسها التي هي هيئة المرآة من كبر صغر بياض صفاء واستنقا واصدادها فالنار الغائبة في السراج هي
 والله عز وجل وحدها هي اية النشئة والذهن المستجيب بحرارة النار ذاتا هي اية الحقيقة المحمدية والدخان المستنير من النار الذي
 حصل منه الشعلة اي من مجموعها هو اية المقام التي لا فرق بين الله سبحانه وبينها في المعرفة الا انها علمها وخلقها هي العنود وهي المثال وهي
 بالنسبة الى الواجب الحق تعا كالفانم بالنسبة الى الذنب والصورة التي في المرآة انما هي صورة الشعلة القائمة بها لان الحكاية اصلها القوة
 القائمة بالشعلة وهي الوجود وهي مثال النار وعنوانها والصورة في المرآة انما تعرف اصلها ولا تعرف النار التي هي اية الله وهي قول امير
 المؤمنين عليه السلام انتهى الخلق الاشر والجاه الطلب في شكله وامام صورة الصورة التي هي من هيئة نجاسة المرآة فلا تعرف الصورة لها هيئة
 الشعلة لانها ليست صفة لها فكذا ذلك نفسك التي هي حقيقة نفسك من ربك تعرفها ربك لانها وصف اي وصف الرب الذي هو المثال والعنوان
 والوجود لان حقيقة نفسك هذه هي الفؤاد وهي نور الله الذي ينظر المؤمن المتوسم اي صاحب الفراسة وهي المسماة بوجودك في اصطلاحهم و
 حقيقة من نفسك التي هي مثالك وهي الظل والهيئة فلا تعرفها ربك لانها هي اية الله سبحانه لا يعرفك بخلاف حقيقة نفسك من
 التي هي وصف الله وصف به نفسه لا تعرف بهذا الوصف انه وصفه فواتي غاطبك عن جبل به مشا فته من قال لك في عالم الذرات
 بربك ومحمد بنيتك وعلى ذلك والائمة من ولده ائمتك فقلت على وفولك بل هو حقيقة نفسك من نفسك وخطابه تعا هو الوصف الفهواني
 الشفاهي على جهة لعبان والتصحيح في البيان وتمت كلمته وبلغت حجة وعار ربك بظلام للعبيد في المقام اسرود فابق لا تظهر ولا تعلم الا
 بالمشاهدة واما الثاني وهو بيان كيفية الوصول الى معرفة ذلك الا انتم نرج الفهوان والوصف الشفاهي الرباني فقد ورد في حديث
 كبل من سئل امير المؤمنين عليه السلام عن الحقيقة وهي معرفة هذه الحقيقة التي نحن بصدد تعلمها بقوله بالحقيقة فقال عليه السلام
 والحقيقة بالكلية يقال كبل او كنت صاحبك قال عليه السلام بل ولكن يرشح عليك ما يطغ مني قال او مثلك بحيث سبنا قال عليه السلام
 الحقيقة ككشف سحابة الجلال من غير اشارة قال زدني بياننا قال عليه السلام هو الموهوم وصحو العلوق قال زدني بياننا قال عليه السلام هناك السر
 وغلبة السرفان زدني بياننا قال عليه السلام بعد الامدية لصفة التوحيد قال زدني بياننا قال اطفى السراج فمد طلع الصبح فقوله ككشف سحابة
 الجلال من غير اشارة قد بين جميعها المخرجين بالمراد بالشيء اشعجلال وهي الشئون والصفات والجلال براد منه هذا الشخص
 حقيقة من تبرزه كهيئة تجرد بالشيء ان تلقى عن ذلك في الاعتبار والوجودان جميع شئون ذلك فلا تنظر الى حركته واسكونك
 او نوبك ويفضلك وتفصلك او يكادك او كونك في اوعلى او من اوفيك اوانك ابو فلان او ابن فلان او حاد قد يم او موجود او مفقود
 اولك او انفصال او اجتماع او اقتراف اوانك مطابق او متباين او واجد او فاد وتلقى حشك كل معنى وصفه واحال سواء كان اعتبارا
 او فرضا واحتمالا او تقويزا ذهنا او خارجا او نفسا ام كل ما يصدق عليه شيء بكل اعتبار تليق عن النظر الى نفسك وتسقط من عين
 الاعتبار لانه مغاير لنفسك انما اذا ضمنت شيئا اخر الى نفسك وتسقط من عين الاعتبار لانه مغاير لنفسك فاذا ضمنت شيئا اخر
 الى نفسك فمعرفة تمام تعريفها وانما تعرفت شيئا بعضه نفسك اذ انفسك بالحد فانك عرفت مركبا وهذا لا يعرف الله لانه تعالى البر
 بركب فلا يعرف بركب فلا بد من كشف سحابة الجلال كلها حتى الاشارة كما قال عليه السلام من غير اشارة بمحض انك تجرد نفسك عن جميع الشئ
 اي الشئون والنسب والصفات والافعال والتضاريف والادوات حتى عن التجريد الى ان لا يبقى الا محض الذات وهو نموذج وصفه وخطا
 فوائف لانه مثل كسر الميم وسكون الناء اي العنوان والمقامات التي لا تعطل لها في كل مكان وهو مثل ليس كمثل شيء ولو كان نفسك
 التجريد التام حتى عن التجريد لها مثل كسر الميم وسكون الناء لما كان معرفة معرفة الرب عز وجل لانه تعالى لا يعرف بالمثل وانما يعرف بآية
 لا مثل لا يفجر ان يكون الآية الدالة عليها ايضا لا مثل لها فان قلت نفسي لها مثل وهو نفسك قلت لك نعم ولكن نفسي في كونها
 مثلا لنفسك ليست هي نفسك بل غيرها فاذا كانت غير نفسك وجب في تجريد نفسك في المعايير والمائل حتى لا يبقى الا محض النفس وليس
 المائلة جزء ماهيةها فاذا جردتها في الاعتبار والوجود عن كل مماثل وكل مخالف بقي شيء لا يشبهه شيء لان المشاهدة ليست جزءا لكمها فاذا
 وصلت في تجريدها الا لا يبقى شيء ليس كمثل شيء فاذا عرفت ليس كمثل شيء فقد عرفت ذلك لانه تعالى ليس كمثل شيء وهو التام
 البصير لان نفسك ح اية الله التي ذكرها في كتابه فقال سفيهم اباننا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين ان الحق والاية التي راكها
 في نفسك اذا كشفت عنها سحابة الجلال فانها اية الله الدالة عليه وصفة التي من عرفها فقد عرفه وهي كما قال امير المؤمنين عليه السلام
 اسند لان عليه صفة تكشف لجلال في الحد بمعنى الجلال ان نفسك اعظم الحجب واعظها وبارء الحجب بالنسبة اليك شئونك التي هي الشئ
 في الحديث لا تعرفه رجل حجج عنك بك اي حجج عنك بنفسك مع شئونها وسحابتها فاذا انفتحت الشئ ارتفعت نفسك ولطفت تعرفته
 بها لانه تعالى لا يجل لها كما قال سيد المومنين امير المؤمنين عليه السلام لا يخطب الا وهام بل يجل لها بها واما المتدع منها واليه ما كما ورد

سنة ١٠٤٠
١٠٤٠

ان نبينا من انبياء الله باحسب به فقال يا رب كيف الوصل اليك فارحمي الله اليه الي نفسي وتعالى الى المراتب بالانفاق هو وعد التقانة
اصلا بان يطرحها من الوجود والالتفات اليها وقوله عليه السلام في بيان الزيادة نحو الموهوم وهو المعلوم معناه ان كشف سبحا الجلال هو
الموهوم لان الانية التي تلك السبحا والشعور اكلها التي تقوم بها موهومة بحسبها لبت شيئا بنفسها وانما هي شيئا بامر الله بالفعل
اعنى المنسوبة وبامر الله للمفعول اعنى الحقيقة المحمدية وهو ما قبل قوله تعالى تحسبهم باقظادهم رفود وقوله عليه السلام هناك السر وعلمنا
ان كشف سبحا الجلال من غير اشارة هو متك الشراكة هو الحجاب الذي يستر العبد عن مشاهد ايات الرب سبحا لان السبحا تغطي فلو العباد
عن ذنوبه وان التوحيد فكشف السبحا هو متك الاستار والحجب المانع وعنده يغلب ظهور السر الذي هو معرفه نفسك بانك انموذج نورا
ووصف صمد في خاطبك الله به وبعبارة بك وقوله عليه السلام حين الامة لصفة التوحيد معناه كالتقريب يعني ان كشف سبحا الجلال من
اشارة هو ان يجرب الجلال الذي هو الامة به هنا سبحا التي هي صفة التوحيد بان تمها من مراتب وجدانها بعد الالتفات وقوله نور اشرف من
الاذن لنبوح على سبيل التوحيد تارة معناه ان تلك الحقيقة التي هي في باطنه عرفه نور اشرف من صبح الاذن هو مشبه الله وادارته
وانه سبحا هو الاذن يعني ان تلك الحقيقة التي هي نفسك من ربك اعنى وجودك ونور صدق من فعل الله فخرج على هيئة الهادين
افاره اى انار ذلك التور المشرف وهو فانك انار حقيقة كى على صورتهما وقوله عليه السلام اطفى السراج فقد طلع الصبح يعني ان اراد ان
المعلوم فانك سبحا للموهومة التي تحسبها ظاهرا انك موجود كالسراج الذي تنسفي به في ليل الاجساد والطبيعة ففما صبح الوجود ف
عنك ما هو كالسراج اذا طلع الصبح فانهم واعلم ان هذا وجهها اخر غير ما ذكره وهو سهل التناول على الافهام وهو انك اذا عرفت نفسك
بانك ان عرفت الموتر لان معرفه الاله لا تستل من معرفه الموتر فلذا انظر الى نفسك وعرفت انك مصنوع وعرفت انك صانع واذا انظر الى انك
انت لم تعرف هذا انك صانع لان انيتك ظلمة والظلمة لا يبصرها الناظر ولا يهاصفتك وصفة الشيئ لا يعرفها غيره فكل حقيقة فك
تعالى من فعل فانها اثر الاله بدل على الموتر لان صفة استدلال على الموتر قال امير المؤمنين عليه السلام صفة استدلال على صفة ككشف
هو فيها اشرا اليه في بيان قوله عليه السلام من عرف نفسه فقد عرف ربه كفاية لا ذلة الالباب وصلى الله على محمد وال الاطهار والابد الايام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال محمد المهدي ابراهيم الحاج المحرمين الشريفين الحاج محمد ابراهيم شيخنا ومولانا اشكل على مسائل لها دخل في الايمان والمحض
الحق الادري ان الظن الغالب القريب من العلم كان في العفايد الامامية وببعض الالباب ام لا **اقول** لا يكون في عقائد الايمان
الايمان الا البقين سواء حصل من اليقين ام من الظن لان الظن لا يفي من الحق شيئا ويكفي الظن في الشرح ويتحقق به الايمان العلى انما
ان العفايد ما هو وما الفرق بينه وبين التصو الحسن المباح **اقول** الفارق بينهما العرف الظاهر فما بعد في العرف ان من اهل
الجهل فهو غناء محرم وهو لو الحق وعالم بعد في العرف ان من اهل الجهل فهو جائر فكل واستماعه المختلفة فيه حكمة تاتي الاشارة ولاختلاف العرف باختلاف
البلدان واضطر الاراء لاختلاف الاحاديث الثلاثة ما سبب اختلاف الاحاديث فان الاختلاف من شان المجتهدين لا المعصومين عليهم السلام
لقول الامام بتكم بالكلية ويريد فيها احد سبعين وجهها من كل منها المخرج فاما بينهم بالنسبة اليهم غير مختلفة فانما هي مختلفة بالنسبة
غيره وانما التوجه في صورة الاختلاف لا اجل ان يختلف شعبهم فاذا اختلفوا اسلموا من عدائهم لانهم لو لم يختلفوا في دولة الباطل لتلوهم
ويفضل **قال** الرابعة ان تاتى بايات القرآن الحكمة في الدلالة على امانة الائمة عليهم السلام وجهتهم بامر الله بالحسن والوجه والابن الدلالة
اقول ايات القرآن في هذا الشأن كثيرة لا يمكن ايرادها الا ان منها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين يعطى نقوا
في تعبير محمد الله عليكم فلا تقولوا بامانه من يحصل منه كذا ظاهر في وقت من الاوقات انه لا يسمى صادقا ولا كذب معنوى وهو السهو والسياسة
والعصية لان من سبه في حق فقد اذ بخلاف الواقع ولا يغيره بالكذب الا هذا فامر الله بنصر كتابه ان تكونوا مع من يكذب لا يظهر ولا باطنا
ولا يصعب بكيرة ولا صغيرة وهو الصادق بالحقيقة ومن وقع منه شيء من ذلك لم يسمح صادقا والله انما امر بالكون مع الصادقين بشهادة
لهم واجمع الامة على ان هذا لم يدعه احد الائمة عليهم السلام واما الدليل العقلي فعند اجمع الامة على ان اذا لم يكن تحصيل اليقين لا يجوز الظن
موانك والائمة معصومون لا يجوز عليهم الكذب ولا التسهو ولا التسيب ولا الغفلة ولا المعصية ولا يخرجون في جميع لحوطهم وتوكلهم ولما
وخصفاد اقم عن امر الله وغيرهم تجوز عليهم تلك الرذائل فالأخذ بعرض المعصومين والابتنام بهم والتسليم لهم مقطوع بعصية وان موافق امر الله
ومن سواهم ممن تجوز عليهم تلك التقايس لا يقطع يثبته من ذلك عنهم فوجب الاخذ باليقين اجماعا وهو الابتنام بالائمة عليهم السلام بهم الله الرحمن الرحيم
انما الاستقام والالام التي تقع في الاطفال فليست طالما بل هو خبير بالحقيقة لانه ما يوجد مرض الا وهو دواء من داء اعظم منه كما ورد عن علي عليه السلام
مشا الركام يفسد الجنون اذا قرء عودا واذا قرء عرق البرص خرجت الدماء فيفسد واذا قرء عرق الطاعون افسد فافسد فاذا قرء

كلمة العبد المذنب
عبد الله محمد بن عبد الله

عن العمى الرمد فافسده واذا تحرك عرف البواسير والى الشقوق التي في أعقاب الأرجل فافسدت واذا تحرك عرف الجذبات الشغف الأ
فانسه فكل مرض دواء له أو اعظم والله سبحانه يطيب حال عبادته فامرض الأطفال من هذا القبيل وان خفي على العباد وجعل المصلحة لا يسئل عما
يفعل وهم يسئلون وطريق الاستخارة ان تصلى على محمد وال محمد سبع مرات أو أكثر أو أقل ولو واحدة وتسئل الله ان يبين لك عاقبة امره حتى
الفران وتعمل بأقل اية من البهين وان كان في السجدة قبضت بيدك شيئا من السجدة وتعد لها فان كان زوجها هو فخذ من كان فردها هو
التوجه بالقلب في الصلوة على محمد وال محمد صلى الله عليه واله وفي سؤال الله ببيان الخيرة وما الله بما ظنر فذكر للتصنيف جسد الله مائة وستة
مرة وللأستكفاء من كل مكر ولد الدنيا والآخرة نذكر احصت من الله الف مرة وتسعة وستين مرة وما حكم من تحصل له الشبهة فان كان اذا
له الشبهة كرهها ولا يحب بدوها على نفسه مؤمن قبل بدوها وبعد بدوها لان هذه لبس اعني تقاديبها بالدين وانما هي مستور
مرفوعة عن هذه الآلة المحرومة فلا تضره لانه الدنيا والآخرة وان كان عرضت له الشبهة مال البهاولان لها قلبها فليدفع من في هذا الحال
حتى يرجع ويطلب الحق فيكون حين بطنته مؤمنا وعلى علاج الوسوسة اذا عرض عليه شيئا مما ينافي الاعتقاد ان يقول لا اله الا الله
محمد رسول الله على لى الله كما عرض على قلبه قال ذلك فانه يترك عند وكتب احمد بن زين الدين بسم الله الرحمن الرحيم وعلى الزهر ان قال
قال رجل الصلوات الحسين عليهم السلام جعل الله في ذلك ابدا يصيب الناس ما اسماهم ام يعمل فقال ان القدر والعمل عن نعمة الروح والجسد والروح
بغير الجسد لا نفس والجسد بغير روح صورة لا حراك بها فاذا اجتمعا فويا وصل الى ذلك العمل والقدر مخلوق يمكن القدر واقعا على العمل بغير الخلق
المخلوق وكان القدر شيئا لا يصح له ان يكون العمل بموافقة من القدر لم يرض لم يتم ولكنهما باجتماعهما قويا والله فينا العون لعباده الصالحين
لان من جود الناس من راي جوده عدلا وعدل المصداق جود الالهي بعد اربعة عشرين عينا ان يصرفها امر اخر تدبر عينا ان يصرفها امر نيا فان اراد
عز وجل بعد خبر فتح له العينين للثب في قلبه ان يصرفها الغيب اذا اراد غير ذلك ترك القلب عليه ثم التفت الى السائل عن القدر فقال هذا منه
على التباذير عليه ما من عبد حبتنا وزاد حبتنا واخصل الله في معرفتنا وسئل عن مسئلة الاغشاة في روعه جوابا بالملك المسئلة وعلى النبي
صلى الله عليه واله في موجبا الفقران الفقير تولد من ثلث وعشرين شيئا البول عرايا أو الأكل جنبا وتغيرت في الطعام وتغيرت في الفرواق والتصل
والتمدد على المشايخ ودعوة الوالدين بالاسم والتحلل بكل خشب وغسل اليدين بالطين والعود على العتبة والتوضي عند المستنجي وتوحيش القدر
والفضارة وخياطة القوس بلبوس اسود وسم الوصية باكثر الذر والاكل البصل وترك العنكبوت وخرج المسجد بعد صلوة الفجر ويجوز دخول التوفيق بكرة
وابتداء الخبز من الفراء ودعاء التوجه على الوالدين والاضطجاع عرايا أو ترك الأكل غير حرام واطفاء السراج بالنفخ وترك التسمية عند كل غسل
رسول الله صلى الله عليه واله قال امير المؤمنين عليه السلام لو عرضت الله بمحمد لم اعرفه ولو عرضت محمد بالله لما اتبعته لكن الله عرض نفسه
باتباع نبيه صلى الله عليه واله فعرضته وانبعثه قال النبي صلى الله عليه واله لا بد للمؤمن من اربعة وابته فارهة ودار واسعة وثياب جميلة
منيرة قال رجل بارسول الله ليس لنا ذلك فاهي فقال صلى الله عليه واله اما القابل فارهة فاعقل واما الدار الواسعة فصره واما الثياب الجميلة
واما السراج

٢٣ سببه
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

المحمدية العالمين وصلى الله على محمد والناظرين اما بعد
الى الشيخ الامير
على الجواز في الجملة ان لا يسقط الميسر بالمسوء ولا الله ترجيح الامور وقد جعلت كل ما لا يشرف متنا يحصل لكل كلام ما يناسب من الجواز
الهام الصواب قال
في التهمان في كتاب الزبير اوابن الحد الذي هو من موسى عليه السلام اخرج عطاء يوسف عليه السلام واما قال العسكر محليته في حق ذلك الرجل
ان في بدو عظماء من عظام نبي عليه السلام من الانبياء عليهم السلام
شيئا من اجساد المعرفه خارجة عن جنة عذابها وليس وراءه شيئا مخلوق بل لا يشبهه دائره واما ما نبشته من عالم الانبياء والجهول المحترمة
عن الزمان والمكان والعناصر كعالم المثال وما نبشته من الاجساد المحترمة عن الزمان والمكان والعناصر كجوه الهباء المتكوه والطابع الاول
وما نبشته من المعاني الفارة والجواهر المحترمة عن الزمان والمكان والعناصر الصواب والعقول وما نبشته من اعدادها وعكوسها فانما هي في جوف هذه
الاجساد التي اعلاها محمد بن عبد الله واسفلها اسفل الخوم من الارض السابعة المسمى بمكرنا العالم في غيب هذه الاجساد وقولنا وراء محمد
زيد به ما قاله للثان وانبا عنهم من المتكلمين لانهم يتوهمون شيئا هناك فضاء لا يوصف بخلافه لان فيه محترمة ليست اجساما تملأها ما هي فيها
وعده بعضهم وامثال هذا مما ليس بشيء لانهم نقلوا هذه العبادة من الحكاء الاولين اخذها من الانبياء عليهم السلام والمختر ما لنا لك ليس
قولنا انه لا يشبهه نفيها للامكان بل هو نفي للمكان ادلا واسطة بين الامكان والوجود والحال لا يصلح للواسطة بحال من الاحوال ولا في الواقع

في تاريخ الجليل
١١٣٢

في الفرض ليس وراء الامكان ليس شيئاً بجعة ان لم يكون لا بجعة انه لا يمكن فيه التكون كما قال من جعل قدره الله سبحانه انفاه على حساب انفسه
بصد بيانها فاذ عرفت ان لم يوجد شيء من الاجسام المعروفة الا الفلك الاطلاق ما في جو فاعلم ان عالم المثال عالم ذوا عجب هو في الاقليم الثاني
اسفل على محذاهما والاراد ان كذلك في الرتبة لا ان خارج عنده في هذا العالم اجنة الدنيا التي هي بطنها ادم عليه السلام واليه اتوا في الموضع
وهي الجنة المدهامتان وهي جهة المغرب قال تعالى لهم رفعم فيها بكره وعشيتا ومنها انتم هذا لانهما ما لا يبعد سبحان وحيان والليل والقر
وفيها الدابة في جهة المشرق والبرتا وراس الكفار والمناقضين والمشرئين قال تعالى وان بالفرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدا
وعشيتا وهذا العالم اذا خلعت جسده في النوم وابت ما هناك لانك اذا دخلت في النوم خلعت الجسد العنصر البشري الكيف وبقيت في العنصر
الذي هو من ارض هور فليامن هذا العالم المذكور وهذا الجسد الذي خلعت عنده النوم هو الذي يدرك في هذه الدنيا من العناصر الاربعة الزمانية المعروفة
من المراح المركب منها السائر بالاعذية من الطعام والشراب هذا خلعت تدرك هذه الابدان انما تدرك بايصا اهل ذلك العالم واهل العنصر
يدركون في هذه الدنيا ما في ذلك العالم وولدوا في ذلك العالم وقد راي رسول الله صلى الله عليه واله في ليلة المعراج وقد عرج بجسده الشريف الذي خرج به في الل
لاهل زمان بعثته راي جميع ما في عالم الغيب الشهادة وملك الدنيا وما في البرزخ وملك الآخرة وادق الله سبحانه على جميع ما خلق كل في مكانه ورتبة
من عالم الملك والملكوت والجبروت ومعنى كلامي اني صلته الله علي في راي ليلة المعراج عند وصوله لمقام قاب قوسين عقل الكل في الوقت
خرج فيه من كم غيب الامكان الوجود الكوني وراى ادونه الاما تحت الترى كل راي ما فوق العقل تحت المشيئة في مقام او ادنى فاذا
عرفت هذا فاعلم ان الاجسام جسدان جسد عنصري بشري وهو الرئي المحسوس وجسد عنصري برزخي من عناصر هور قلبا وهذا هو الذي يخرج في
العنصر سديرا ويجش في بعد تصفية وهو البقاء الدخول للبقاء ونزل في الاصل من اديسم الله الرحمن الرحيم والجسد البشري العنصر هو التكون
من الاخذية وهو داخل خارج دخوله وخروجه على السواء ولا يتعلق به في نفسه ثوبا ولا عقلا وليس لبقاء بل هو فان لا يعود لانه يحكم التو
لبسة ويجلعه نعم هو ما في الدنيا للجسد البقاء المذكور وهو الجسد العنصر الفاعل لارتباط بالباقي في ذلك الارتباط مختلف في الاختصاص
كان طبيبا طاهرا نكيا نقيبا من المعاصي الذنوب كان ارتباط الفاني في الباتية ضعيفا فهو اقل واضعف من ارتباط القوي الذي له الجسد
وهذا الطبيب اذا اراد طعة في الجوة كان سهلا عليه من خلع ثوبه ومن كان خبيثا نجسا متمهما كالمخاطب كان الفاعل باقية معرفة متمما لا ينقص
منه لا بعد طول بعيد ويكفي في اطباق الترمه طويل بعد تقطع اوصاله وتبدل اعضائه وتفتت عظامه لان جسده بعد تانها جليلها ما
التقار والتناسخ بخلاف جسد الطبيب ما يلحق من العنصر فانه قشر عليه ظاهر حجب الحروف مقدر له من اوصافها وادوارها واشعاعها
انانا ومعنا العين ومن بين الطب الخبيث مختلف التعلق والارتباط لكل درجا ما عملوا فظلم هذا يكون المعصومون اسرع طعنا بشريه واسرع
غيبوبة عن اهل الدنيا وغيرهم ابطا وقد ثبت بالاجماع والاحبار المتواترة معني بان النبي صلى الله عليه واله نوحا على محمد وال محمد وعليه السلام
عند الطوفان استخرج عظام ادم عليه السلام من بين يديه من مكة على اختلاف الروايتين وحمله في السفينة على الجودي في ظهر الكوفة فهو الان في
نوح خلف قبة المومنين عليه السلام وكان عمر ادم على ما رواه الصدوق في الاكمال سبعمائة سنة وثلاثين والمستمق من كلام مروج الذهب
مع انضمام الرواية المذكورة ان بين مؤادم عليه السلام وحمل نوح عليه السلام في السفينة الفسنة وخمسمائة سنة واربعة عشر سنة
وقد ثبت في اللغة العربية استعمال لفظ العظام في الجسد لانها اعظم الجسد لهذا ورد وجود صلة الاموات على مجموع العظام كما وجبت على
وان لم يكن فيها شيء من القلب كما في صحيح علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام وايضا روي في المشهور للمقبول من الروايات ان موسى عليه السلام
حل عظام يوسف عليه السلام من شط نيل مصر ودفنه في بيت المقدس وكان بينهما اربع مائة سنة تقريبا او تنقص قليلا وكان يوسف عليه السلام من
عيا الله الصالحين فلا ينقص عن حال ادم عليه السلام والاراد بالخراج عظامه اخرج جسده وانما عجز عنها لانها اعظم الجسد استعمال ذلك كما في
كلام العز في خطاباتهم وخطابهم في اشعارهم ومنه ما قال الشاعر يروي في طرفة بن عبيد الله بن خلف ولست في طرفة العظام لان الله صفيته بغير
ابن طرفة بن عبد مناف رحم الله اعطاه ذنوبها بسبحنا طرفة الطلح اسمي جسده المدفون بسبحنا اعطاه واستعمال ذلك غير
منكورة في لغة العروانت اذا عرفت ما حققنا لك قبل لم نشك في ان ذلك حمل نوح وموسى عليهما السلام هو الجسد لا العظام ومن ان الجسد المعصوم
عليه السلام كسبيكة الذهب الصافي اذا لحقها عيار فانك اذا جلوتها انكسفت عنها وهي باقية على هيئتها لان العيار لم ينقص منها كما ان البشيرة
في بواطن اجسامهم لانها نورية طاهرة وهذا ينطبق على الارض فيشون على الماء والهواء اذا شاءوا لان اجسامهم عليه السلام كنفوسهم ومن ان
جسد الشخص من سائر الناس كل سبيكة ممتزجة من ذهب نحاس فضة ونحاس فانك اذا صقيتها لا تصفو الا باذابتها ونصفيتها او كسرهما من
لان الخلط خارج لها وهذا تراه جمل في المنام فيجذب البشيرة خارجة طاهرة وباطن وان لم تكن من حقيقة والمعصوم عليه السلام لا يجذب البشيرة
ولا ينام قلبه وانما مات عينه فانهم امانا قال ابو محمد العسكري عليه السلام في حق ذلك الرجل وهو راد في كتابه مناقب وخروج الراوي يدركه

في يوم الاثنين
العاشر من شهر ربيع
الثاني سنة ١٠٣٠

عن علي بن الحسين عليهما السلام ان سائر الناس ستر من راي في زمن الحسن الاخير عليهما السلام فامر الخليفة الحاجب اهل علك ان يخرجوا
الاستسقاء فخرجوا ثلثة ايام متواليين الى المسجد يستقون ويديعون فاستقوا فخرج الجالبون في البوح الرابع الى الصحراء ومعه التصار والرهبان
وكان فيهم راهب فلما مديده هطلت السماء بالمطر فشك كثير الناس فخرجوا وصوبوا الى دين النصرانية فانفذ الخليفة الى الحسن عليهما السلام وكان محبوبا
فاستخرجهم من حبسه وقال الحق امة جده فقد هلك فقال له ان اخرج في ذلك ومنزل الشك انشأ الله فخرج الجالبون في اليوم الثالث الى الرهبان
معه وخرج الحسن عليهما السلام في نفر من اصحابه فلما ابراهم قد مديده امر بعض الرهبان بقبض عليهما اليه فقبض عليهما ففعلوا ما بيننا وبين
سباينة والوسطى عظم اسود فاحذه الحسن عليهما السلام بيده ثم قال استنقوا لان فاستنقوا وكانت السماء مغيرة ففقدت طلعت الشمس
فقال الخليفة ما هذا العظم بالاعجب عليهما السلام هذا رجل يقبر نبي من الانبياء فوضع في بده العظم وما كسفت عن عظم نبي الا هطلت السماء بالمطر
انقطع وكسفت عنه لئلا يكون العظم باردا وذلك ان سمع ذلك من بعض الكتب المنزولة من كلام بعض الانبياء عليهما السلام فقطعه وكسفه
لاجل هذا لئلا يكون الالهة على هذا كونه اسودا لانه لو اذنه بالبالكان ابيض وقوله من الالهة الاحتمال ان يكون اسودا من سائر الالهة
لاجل ان يوقى كانه حجر الاسود وكان بين اخذه ادم عليهما السلام ابيض فاما نوح الاول لانه هو الظاهر المحسوس للمشاهدة فلهذا الاحتمال الثاني فانه
محتوم وان اقام الاحتمال المساوي بطل الاستدلال فكيف بما اذا قام الاحتمال الرابع وبيان الارضية انما قال بالفرق بين ادم عليهما السلام
وبين غيره من الانبياء بل كل من قال بان اجسادهم لا تبقى علم وكل من لم يقل بذلك بل حكم بالبقاء واذا ثبتت عند الفرف وثبتت نوحا حصل
عليهما السلام او عظامه فلا يبقى منها شئ اصلا لان مدة مكثه في الارض كما ذكرنا او لا الف سنة وخمسة وستة واربع عشرة سنة وبسبب
بقاؤه العظام هذه المدة تامة الا لشيء عظيم وهذا السر المانع من اضمحلال العظام هو بعيد المانع من اضمحلال اللحم ومن تعب الصلوة مع ما
في الاخبار من ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل لحمها فانهم في ايماننا الله تعالى انما الكلام **قال** سئل الله في الامايات
التي ذكرها الشيخ في التمهيد في كتابنا انما بسنده عن عبيد بن ابي رافع قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام لا يمكن حنثة نبي ولا وصي الاكرام
يوما **اقول** يريد عليهما السلام ان ابطاع البشرية يكون اربعين يوما وقد يكون اقل من ذلك ولو كان الملا لها ملك الجنة على
المفهوم عند العوام لما وجد نوح ادم عليهما السلام ولما وجد موسى عليهما السلام لما سمعت من طول المدة بينهما وانما خضع اخر الخلق باربعين يوما
دون الاقل منهما والاكثر لان عدة اللبس والملح متساوية فان لبس البشرية في النزول مساو لطلبها في الصعود وكانت حراثة اللبس في النزول
اربعين وذلك لانه مخلوق من عشرة اجزاء من الافلاك التسعة ومن الارض من كل واحد قبضة فمن الاطلس قلبه ومن الكوكب نفسه ومن فلك
زحل عقله من فلكه ومن فلك القمر عقله من فلكه ومن فلك الشمس وجوده التام في فلكه ومن فلك الزهرة خيالها ومن فلك عطارد فكره ومن
الفرجانية ومن العناصر الاربع اجزاه فلهذا عشرة اجزاء وادرك قبضة اربع دودا ودود عناصرها ودودة معادن ودودة نباتها ودودة
حياتها في كل شئ بحسب هذه اربعون وهي اربون بعدد سبب الوجود بعدد سبب الوجود في اللطيف الذي يحكي لك اربعون تارة واصلا عددا
قال سئل الله في تبيينه انما بسنده عن ابي الحسن عليه السلام قال ما من نبي ولا وصي ولا نبي بعد موته الا يكون
ايام حتى يرفع روحه وعظمه الى السماء وانما يوتى مواضع اثارهم ويبلغون السلام من عبدي ويسمعونهم من مواضع اثارهم من في قبورهم
بسند ابي علي بن بن زياد الجاط قال حدثنا عمر بن قيس قال جاءني سعد الكسكافي قال باي نحل الجنة قلت نعم فقال حدثني ابو عبد الله عليه السلام
قال لما اصيب امير المؤمنين عليهما السلام قال الحسن والحسين عليهما السلام عسلا ولا وكفنا ولا وحنظلا ولا حرا ولا على سري ولا حرا مؤخره وكفنا
مقدمه فانما تذهبها الا قبر محض ونحوه ولو لم يولد في موضع فالحل في اثارها اللين على وانها لينة مما يلي راسي وانظر ما ستمها فاض اللينة
عند الراس بعد اثارها عليه اللين فاذا لم يبق في القبر شئ واذاها تهييف امير المؤمنين عليهما السلام كان عبدا صالحا فالحق الله بنبيه صلى الله
عليه واله وسلم فكيف يفعل الله بالاولاد بعد الانبياء حتى لو كان نبييا ما في المشرك وما وصيه بالمغرب لا الحق الله الوصي بالنبي صلى الله
عليه واله وسلم في الحديث الاول اشارة الى ما اشرنا اليه من اختلاف مدة طلع البشرية ومعلوم ان منهم عليهما السلام من طلع قبته
في ثلثة ايام وولد من هذا الحديث البعض المصنوع عندهم وان كان ظاهره يدل على العوام جمعها بين الاخبار فان قلت هذا صحيح فان جميع الجسد
ينحلق به من غيبه وشهادته برفع حتى يبقى موضعه فالبا ويا ويله على ما تدعيه خلاف الظاهر فقلت قد ثبت بالادلة القطعية ان ادم
عليهما السلام نقل نوح عليهما السلام من موضع مدفن لبيد بيب بمكة من الارض العنصرية هذه وكذلك يوسف عليهما السلام مع موسى عليهما السلام
ونقل ادم عليهما السلام ويوسف عليهما السلام هذه المدة الطويلة ويمكن ما يدل هذه الاخبار على مثل ما ذكرنا سابقا وهو تأويل صحيح لا يمكن التوفيق
والنابذ في استخراجه ادم ويوسف عليهما السلام ونقلهما من موضع عن ظاهره ولا فان بالفرق فيجيب المصير الى ما قلنا فاننا اذ اطلع الصورة البشرية فقد رجع ذلك
الى الساق في الرتبة والعرش كما في قصة الحسين عليهما السلام كما بان ذكره فهو وان يوتى قبره لكنه لا يراه غير المعصوم الذي يرى بصيرة في عالم

ابو القاسم
٥٤١

الأول والأبد هو الآخر والسرمد هو ما بينهما وما طرفاه وهذا بطرآن الأولى إذا عايرت الأخرى كانتا مادتين وما بينهما هو
 ماد وهو مستوف بالغير متعقبا بالغير فيكون الكل حادثا وما غير المتكلمين فلم يمد ذلك حوالا واعتبارا لا فائدة في أكثرها والمخالف للكل
 التصور من أهل الخصوص على تسمية الأزل هو نفس الذي البحر وهو نفس الأبد فالأبد هو من غير التسمية له مال حال فيكون الأزل
 يكون آخر ويكون باطنا قبل أن يكون ظاهرا في الدنيا عنهم عليهم السلام أنت الأبد بلا امد والحاصل الأزل والأبد شيئا واحدا بكل اعتبار
 وهو المعبر بالحق عز وجل فلا يدرك للأزل والأبد معنى غير الحق سبحانه والأبد هو معتد بالقد ما وهو بالعبارة الظاهرة وعلى الحقيقة
 يلزم القول بالحال لأن فرض التعدد أو المنعدها هو في الممكنة أو استحبال في الوجود لاستلزام ذلك الحلو والشمول والظرفية فالسرمد أما
 فهو مستوف بالغير على خلافه المستمد والأسماء هو معنى الحوادث ولكن لما اريد منه تعدد التناهي لا في نفسه لا في غيره كان مفادا للزمان
 والدهر لا نهائيا لغيرها ومبائنا الأزل لكونه مسبوقا بغيره والأزل ليس مسبوقا بالغير قولنا أنت السرمد لا يفتقر إلى غيره مع استوف
 بالغير يزيد بل أن السرمد هو ظرف المشية وليس في شيء من الممكنة تجوز أن يفتقر إليه ولا يصح أن يفتقر إلى الأزل لأن الحوادث لا يفتقر إلى
 وإنما يفتقر إلى المثل كما قال أمير المؤمنين عليه السلام انتهى المخلوق المثل إلى الجاه الطلب إلى شئ فيمكن في الأماكن قبله غير كان منها إلى
 نفسه وهو في نفسه غير متناه فتم قولنا أنه لا يفتقر في نفسه ولا في غيره ومجرب كون ما لا يفتقر في نفسه لا في غيره طرفا للمشيئة ^{ان المشيئة} أما تعلقت
 الروح وهو على ذلك فتقوم به تقوم ظهورها في الأماكن غير متناه بل هو عند غير النهاية ولا يقف له حد مثلا فيمكن شئ من الأشياء
 يجوز أن يلبس كل صورة بلا نهاية فيكون عقلا ويكون دجوا ويكون نفسا ويكون طبيعة ويكون مادة ويكون صورة ويكون جسماد
 يكون نورًا ويكون منيرا وحيوانا وانسانا وملكا ونبييا وشيطانا وسما وارض وجنة ونارا وهكذا بلا غاية ولا نهاية وكل ذلك
 فكان امتدادها في جميع الأزمنة والصور والأجناس والأنواع والأصناف والاشخاص وجميع الخاء الأشياء من كل شئ سرمد لأن
 التي يمكن أن تصدق على مكان واحد بلا نهاية مع تباين اوقافها وامكنتها ومزجتها وجهاتها وكما تها وكيفية احوالها واضاعتها وكيفية احوالها
 مع تباينها العبر التي نهاية وتقدم بعضها على بعض فتعلق بها المشية في ان واحد كما اشار إليه لغيرهم عليهم السلام في معنى قوله تعالى الرحمن
 على العرش استوى يعني من كل شئ غير شئ اخر إليه من شئ فهذا معنى السرمد بانه الوقت المستمر الذي يكون انما الواحد طول المتعدد مع تباين
 امكنتها واوقافها من غير تكرار في بساطة عليها عند تعلق الفعل بها من جهة ولا تعدد لامعنى ولا صور ولا مشا في الجسم وان تكثرت الأشياء
 وتعددت من جهة ما في انفسها عند تعلق الفعل بها وتباينت وتباعدت بخلاف الدهر فانه يتكرر ويتعدد مع طولها من النفوس وبرد
 بالحق ما حل فيه من الاشباح وبخلاف الزمان فانه يتكرر ويتعدد بما حل فيه بعد احتساب وطى السرمد للأشياء المتعددة المتفرقة على المشية
 لذلك لأن الكيف من انارة ولا يجر عليه وهو احواله ثم اعلان السرمد وقت الفعل المشيئة بالمشية والأزادة والأبداع والاختراع ومكانه لا مكانا
 الواجبة اما الأمكان الكونية فهي ظهورها المتخصصة بالقبول المشيئة لها وتعتيقا لها باكونها في وجودها والسرمد ايضا وقت الأفعال المتعلقة
 بها إلا انه في الرتبة الأمكانية وعاء للفعل والمتعلقة من الأمكان العلمية وتعاينها فيه سرمد واما في الكونية فهو وعاء للفعل بخلافه ويتنوع
 بتجسس الفعل وتنوعه وتخصيصه في الكل عن الكيف واما متعلقا هذه الأفعال الكونية فتوعاها الدهر والزمان والبرزخ الموقوف في زمانه
 وعاء للفعل فنفسه لما تقوم به الفعل في اصل حقيقة فانا تعلق بشئ من الوجود المقيدة اختصاص السرمد بالفعل دون المتعلق إلا ان طرفه للفعل
 بنسبة ذلك الفعل في الجسم والتنوع والتخصيص لأن تجسس الفعل وتنوعه وتخصيصه ليس لاحقاد ولا منسوبا إليه إلا باعتبار وقوعه على المكون
 به والاهو في نفسه متب عن ذلك كله والسرمد محل لا يتعدد ولا يتقدم الحال إلا ان طرفه انما هي باعتبار بعد الغايرة بينهما باعتبار
 فهو مع على الحال الأولى ولهذا كان متعلقا الفعل في الراجح مغايرة له بالقوة وفي الساق بالفعل لأن الوقت والمكان في النسبة
 فلا يكون السرمد وعاء لشيء من الأكون والالكان من جهة ما بلية وبلية منكون المفعول مركبا للمشية كما يقول بعض الصوفية وهو قول
 كما حكاه الرضا عليه السلام حين قال له سليمان المرتضى الأزادة هي الأثناء وقال يا سليمان هذا الذي عجبوه على ضرب واحد من قوله ان كل مخلوق الله
 وجل يحيى ويميت وتذهب مائل وتشرق وتنكح وتلد وتظلم وتقبل الفواجر وتكفر وتنتكح وتكفر منه وتعايرها وهذا مع انتم اقول ان
 سليمان بقوله هي الأثناء انها هي المنة بعن المفعولات ومن الضرورة ان الفعل غير المفعول وان كانت هيبة المفعول مشاهة لهيئة تان
 الفعل فيه والحاصل ان السرمد وقت وقوع الفعل بالمقيدة المتمايزا المتعاقبا المنسلخ معا من ارجح الفعل عن القيود التمايز والتعاقب في ذاتها
 وبقيت المتعلقة ملزومة للتمايز والتعاقب المعنويين في البرزخ الصوريين في الملكوت والجسمانيين في الملك وانما كان السرمد ملازما للأفعال
 كالفعل لأن تغايرها انما هو باعتبار ان ليس في تركيبها إلا باعتبار ما دون ذلك فتركيبه حقيقي سواء كان عقلا ام نفسا ام جسما واما الذي
 فهو وقت المجرى عن المادة العنصرية والدة الزمانية سواء كان مجردا عن الصور مطلقا كالفعل ام من الصور التامة كالأزاد ام غير مجرد عنها
 مطلقا

على ما في غيره من القول وهو يتبين

انما هو في غيره من القول وهو يتبين

انما هو في غيره من القول وهو يتبين

ممكن زمانا في الأجزاء فاقربا
 دليل الزمان في الأجزاء فاقربا
 بالذات ايضا على السرمد
 مطلقا

منه انما هو في قوله تعالى فانما نسبحها فادرك على ذلك ولكنه لا يفعل ابدا والثالثة ما يجوز ويغير وينبت وذلك بان ذلك من
الموانع التي اقتضتها الحكمة الالهية من الابدال والاختيار لا انتظام التكليف من ان زيد يقدر ان المعصية فتقول بينه وبين الله الا له الذي هو
يقدر ان يقدر بقاء قواه التي بها حياية خمس سنين فننظر الملائكة الموكولون به ويقواه فينتقم في نفوسهم ان يعبدت خمس سنين في ربانها وتزيد
على ما عمل فان ذلك الحياية بينه وبين الملائكة فينقو اتصال المدد به فينتقم بقاء قواه خمس سنين فننظر تلك الملائكة الموكولون به فينمحي ما كانت
نفوسهم قبل فينتقم من كان في نفوسهم ان يعبدت خمس سنين ومثاله الخسوس وهو من ايضا ان لو كان جدران من الطين في ارض يخوف
فانك اذا ماتت فيها انتقم من ذلك ان يعبدت خمس سنين مثلا كتبت الله سبحانه بان ذلك من الموانع في تركيب بنية زيد بمعصية ان يعبدت خمس
سنتين وكتب في نفوس الملائكة بمشاهدة انهم لم يبدوا ان يعبدت خمس سنين وكتب سبحانه في بنية الجدار ان يساهل بانيه وواضعه في الارض الرخوة ان يعبد
خمس سنين فلما اندرك زيد رحمة الله عز وجل وارتب قوه اتصال المدد به كتب الله سبحانه في بنية ذلك السبب المقصود بتقديره ان يعبدت خمس
سنتين ولما لم يبدوا في الجدار ما قدر بقاءه كتب سبحانه بان ذلك من السبب المقصود بتقديره ان يعبدت خمس سنين
بناء الجدار ان يعبدت خمس سنين وان ثبت ذلك في نفوس الملائكة بنفسك بما او قضا عليه في بنية زيد وبنية الجدار ونفوس الملائكة ونفسك
الاولى الواجبة في الثانية الواجبة لانها من ذلك قال ابدا القضاء والقدر وعالم الذر وما يلزمه من الكلام في الشقاوة والسعادة الا
وان الثابتين كيف تلازم مقام التكليف وارتب عليه من العباد اعلم ان القضاء والقدر في اصطلاح الفوسم ما اصطلح عليه الا القضاء
عندهم سابق على القدر وهو عبارة عن وجودها في المواد الخارجية مفصلا واحدا بعد واحد بما جعل بعضهم القضاء من احكام الخلق
فقال القضاء على المحيط بكيفية المعلوما وقال اشرف صفنا الذي هو العلم وهو القضاء والحكم ولم يحدسنا وظنونا استنبطوها مما
من انفسهم وقاسوا بها صفا الحق تعالى عن ذلك علوا كبيرا واما عندنا فالقدر سابق على القضاء وان القدر هو وضع الحدود والحدس
والقضاء انما الصنع ونظر على ما هو عليه في الوجود الخارجي كما هو طريفة اهل العصمة عليهم السلام ومن الاخبار الجامعة لبیان القدر والقضاء
وما قبلها من المراتب ما رواه في الكافي بسنده قال سئل العالم ع ليه كيف علم الله قال علم وشاء واد واد وقد قضى وامض فامض ما
ما قدر وقد ما اراد ففعل كانت المشيئة وبمشيئة كانت الازادة وبارادته كان التقدير وبتقديره كان القضاء وبقضاءه كان الامضاء
فالعلم متقدّم المشيئة والمشيئة نابتة والازادة نالت التقدير وانفع على القضاء بالامضاء فلا يبداء فالعلم في المعلوق قبل كونه والمشيئة في الازادة
قبل عينه والازادة في المراد قبل تمامه والتقدير لهذه المعلوما قبل تفصيلها وتوصلها عما نأوتنا والقضاء بالامضاء هو المبرر من
المفعول لا ذر الا اجسا الدرنا بالحواس من يكون ويح وزن وكيل وماد ودرج من انس وجن وطير وسباع وغير ذلك مما يدرك بالحواس
فعله سبارك وتعالى الهدى ما لا عين رأت ولا ذر علم فلا يبداء والله يفعل ما يشاء فبما علم علم الاشياء قبل كونها وبالمشيئة
صفتها ومددوها وانشاءها قبل ظهورها وبالازادة ميزانها والوفا وصفاتها والتقدير مدد قواها وعرف اولها واخرها وبالقضاء
ابان للناس ما كنهوا وهم علمها وبالامضاء شرح علمها وابان امرها ذلك بقدر العزيم العلم وحيث ان ذلك سلب بيان القضاء والقدر بطريق غير
محل ولا يتطوّل محل وهذا لا يحصل الا بالاشارة لانها هي التي تطوّر الجسد والمقام يقتضيه بسطافا الكلام الا ان الوفوف على ما يطلب هو
الراد ولتقتصر فيما اردنا على بيان معنى ظاهر الجدي الشريف فتقوله علم وشاء وقد قضى وامض يريد بهذا العلم الامكان والروح الوجود
وهو ما كانت الاشياء وهذا عمل المشيئة الامكانية وهذا هو العلم الذي لا يحيطون بشيء منه وشاء هذه المشيئة الكونية المتعلقة بالاكوان اي
وجود الاشياء المعينة وهذا هو العلم الذي يحيط به باذنه تعالى واداه الازادة العينية المتعلقة باعيان الاشياء وبها شدت القبول
انفعالا للوجود وهذه المشيئة والازادة تحقق الخلق الاول الذي هو كماله والكتابة والكتبة للسرير والبناء وغيرهما في هذا المقام هذه
صاحبة لان تلبس صواب السعادة والشقاوة والقوة والضعف والغنى والفقر والعلم والجهل والمعرفة والاكثار وسائر الصفا المتضادة
وفي هذا المقام كان الناس متواحدة وقد هو وضع الحدود من كم والكيف والترزق واجل الظهور والبقاء والبقاء والمعرفة والاكثار
والطاعة والمعصية والسعادة والشقاوة وغير ذلك وفي هذا المقام كان الخلق الثاني والتكليف في عالم الذر ويحجر في هذه المراتب الثلاثة
سبارك وتعالى البداء بالمحو والانباء والتعريف في الذر والصفاء وفي سائر الحدود والشار الى ما وقضا هو انما ما قدر ما اراد وشاء فيما علم
وفي هذا المقام يكون الغالب امضاء امضاء لقلة عرض الموانع المنافية بوقوع القضاء ولهذا اذا قضى امضه وقد علم هذا البداء فيقضيه ولا يملك
الاشارة بتاويل قوله تعالى انزلنا عليك الكتاب لعلك تتقون ولو شاء لجعلنا من الماء كل شيء حلوقا
خلقنا منها جبالا هيئت للمشية المتعلقة به وهي مظهر الصفا العامة والتعجب الغير المشابهة فيخرج دللا على شيء ومد لا شيء وهذا لا شيء
وله مثال وعلا لشيء ومعلولا لشيء وعلا لشيء ومعروفا لشيء وهكذا قوله فجعلنا كانت المشيئة بغيرها

بما احكام
منها
في الحالة
التي
فيها
الاجساد
منها
فيها
الاجساد
منها
فيها
الاجساد

بما احكام
منها
في الحالة
التي
فيها
الاجساد
منها
فيها
الاجساد

بما احكام
منها
في الحالة
التي
فيها
الاجساد
منها
فيها
الاجساد

بها يقال

محمودة

بجواز اشتراك الحقائق وتعدليها والموجود ومن الثالث الجبر الثاني للعدل والحكمة ومن الثالث ابطال الكرم ومنع التفضيل فضل كما

قال سلمه وتحقيق البداء والجليل المحمود وغيره

بأختياره مشفوعة بالطف والرحمة **قال** سلمه وتحقيق البداء والجليل المحمود وغيره
أما البقاء فقد عاين كبقية ظهوره وسبب تعلقه واما الأشارة للمصدره القر من الكيفية فاعلم ان الحكمة في الأجل من قبل الموجد
المعرفة بلاغهم بل لا بل النعم والاعمال على علم ثم مراتب الجود والكرم فخلق الخلق ليغفرهم بجزيل نعمته ويعرفهم عظيم كرمه والانه فانقضت هذه النعم
بإيجاد الخلق على كل النظام فيكون انبثاق ما لم يكن محسوسا كان ثابتا وإيجاد ما لم يوجد وابقاؤه ما وجد على حسب ما يوجد لا يبلغ مصلحته تنصور في الخلق
فمنها ما يقتضيه المصلحة ببقائه فقد ما كتب له من الأجل فيحتمل ما كتب له لا ومنها ما يقتضيه تغييره أو محوه أو انبثاقه ومنها ما يقتضيه لبقائه أو بده ما كتب له
من الأجل فيحتمل ما كتب له لا ومنها ما يقتضيه في خلقه ما يشاء في كل ذلك صلاح لعامة النظام ولخصوص ما عجزت بهادة أو نقيضه أو يفي على ظاهره في الوجود
الصحيح لمصلحة ومصلحة النظام واتح المربض كذلك وعنى الفقير في فقر العنة ولجو المتيقن لتمام الحق في كل ذلك للماراد بهم من الجزاء والنعم العظيمة
وأظهار الكرم ليحتمل الذين اساءوا بما عملوا ويحتمل الذين احسنوا بالمحسنة وقد ورد عند علي السلام لو كشف لكم العطاء لما اخترتم الا الواقع او كما قال
ومع ذلك فهو اولى تنقضه ومدى سعة نظامه من الحقيقة على هيئة الحقيقة وهيئة الحقيقة على ثابت الحق سبحانه يجعل بعضنا ما سمعت مما اشترى البيرة وما
لم نسمع انما ظهر منا لا ولدنا كما هيئته هيئة الحقيقة يعبه هيئة فعل الله تعالى وفعل الله تعالى انما ظهر على هيئة نفسه التي هي ثابتة بالله تعالى انما
أظهر الله واحدة على هيئة نفسه على نظامه من الحقيقة وتطورها في أطوارها باطوارها وهذا العلم المشار اليه هو العلم الاشارة في الله تعالى
عليه السلام بوقوع العلم على العلوية وهو العلم الراجح الوجود وهو ظهور العلم الذي به وذلك الظهور هو سر الأسماء الجارية على هياكل الأقدار
وقوله في الأجلين المحمود وغيره بيان ان المحسوم هو صدق التقدير لمدة البقاء المقدس وهو خلق من خلق الله عز وجل ثلاثه وبدو الحق في الحقيقة
المشار اليه قبل بيان هذا البيان ان الفيض لا بداعي الله ملا والعمق الأكبر ليس لقطع ولا انتماء فاذا وجد به المقابل له اسم انبساط على التقابل
وهذا الأسماء هو علم البقاء والذوام حتى نزل الجاهل والمحجور كاشف الشمس مادام موجود وهو مقابلة للجدار فان الأسماء في الأسماء
باقية ما سمعت المقابله فاذا اقتضت المصلحة عدم الأستصاء بسر الحقيقة اصلها باحاطة بالبينها وبين الجدار وهذا الجاهل انما اصدت
الذراع الأستصاء وكان هذا الجاهل غائبا في الأمكان الراجح لم يحضر فاذا ارتد الراجح في اداء اداءه لا يستأجر الأستصاء وسأ
ولا تستمد هذا المحجور والجاهل المستور هو الأجل المحسوم المذكور الذي كان غائبا في الأمكان فان اقتضت المصلحة حضوره دعا في اداء وان
تأخير لم يدع وهو الأجل المقض الذي يزيد وينقص معنى انه يدعى ان يكون من خزنة الأمكان الراجح فافهم **قال**

قال سلمه وتحقيق البداء والجليل المحمود وغيره

وسرار بعبية الأركان لعرش الرحمن وما حل محلها الأربعة وسرهم يومئذ بصيرت ثمانية كلها بطريق الوسط من غير الجاهل فضل الأسماء
من انفسهم كلامه على الله مقامه **قال**

اربعه اسما وعليه ما يدور النظام من الأيجاد والآحكام وهي الخلق والرفق والوفاة الجوده والباله الأشارة بقوله تعالى الله خلقكم ثم

رواكم ثم يمتكم ثم يجيبكم هل من شرككم من يجعل من ذلك من هيبته سبحانه وتعالى بشر كون فقد حباه المنادين له بشيء من ذلك ولو

كان شيء خاسر لجزان يقال اذا لم يجز ان تفعل الشكره شيئا من هذه الأربعة جاز ان يفعل من غيرها وتصدق به الشكره وانما اقلنا

الوجود الذي يمكن حصره بالأجال لأن حصره بالتفصيل ان كان الأمكان لأن الأمكان غير متناه في الأمكان والباله الأشارة بقوله تعالى فان

بينها ما دامك السموات والأرض الاما شاء ربك عطاء غير محسوب وذوقنا فاهته كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة وقولنا الذي يمكن حصره اخرا

عن الوجود الحق تعالى ان هذه الأربعة الشتملة على جميع وجود الأمكان بعض مظاهر الحق فان الجوده الذاتية والعلم الذاتية والقدر

والسمع والبصر الذاتية وغير ذلك من الصفات الذاتية والفتايات الألهية لا بد من معنى يمكن المظاهرها الفعلية والحاصل اننا انما

وجود الأمكان في الأربعة وكانت مباديها اذ اختلفت في الصفه الوحدانية ظهر الرحمن هذه الصفه على ما مع حواطها الذي يسلك بها

وهو العرش وهو عبارة عن اربعة ملائكة اى مسميين في الجملة بهذا الاسم وهم في الحقيقة خلق اعظم من الملائكة وهم اسماء كثيرة في كل الأ

تم في كلام العلماء والحكام ففي كلام سيدنا شهاب الدين علي السلام ان العرش مركب من اربعة انوار نور احمر منه حرب الجمره ونور اصفر منه

الصفرة ونور اخضر منه لخصه الخضرة ونور ابيض منه البياض ومنه ضوء النور والاركان الاربعة والنور الأخر هو الملك الذي على ذلك العرش

ومنه يظهر الخلق والمتعلق عنه جبرئيل وهو ركن العرش الأسفل الأيمن وهو المستمى بالروح في قوله صلى الله عليه وآله اول ما خلق الله روحى

وبعض العرفاء يسمى بالبراق بناء على طريقتهم في النوازل والنور الأضمر هو الملك الذي على ملائكة الجبرئيل ومنه يظهر الملكات والمتعلق من صفته
وهو ركن العرش الاعلى الأيسر وهو المستمى بالروح والكنة المستطوب وهو المستمى بالنفس الكلية والنور الأبيض هو الملك المستمى بالروح وروح
والمسمى بالعقل الكلوي والقلم ومنه يظهر الروح والمرتفع من صفته صباكيل وهو ركن العرش الاعلى الأيمن وهو الذي من قوله صلى الله عليه وآله
بالطبيعة الكلية والنور الأصفر هو الملك الذي هو روح من ابراهيم ومنه يظهر الجود والمتعلق عنه اسرافيل وهو ركن الأسفل العرش الأيمن وهو المستمى

لأنه لا يقطع وهو ليس بقطع لأن المكان لا يحد به غيره وان كان لا يحد به غيره

فقدت
الرسالة
العلم

هم المعزلة اصحا واصلا وهو اول من قال بالميزان بين المتزلات وكان من كبار تلامذة ابي الحسين البصري فلما اخذ واصلا يقر في منزله بين المتزلات
 وعزل بالحسين بالبصر واصحا قال ابو الحسين اعزل واصلا فتموا بالمعزلة هو واصحا الا ان الله وجد العباد واقدوم على تلك الافعال بان
 الالة والصحى وهو القوة التي يكون العبد بها مستطوعا للفعل وبمقتضى الاستبالات وهذا مذهب اهل العدل الامامية والمعزلة
 هذا الحرف ونحوها فيهم الاختيار فيهم مستقلون بايجادها على نفي مشيبتهم وطبق قد تم وهذا خاص بالمعزلة وفوقهم مستقلون
 تفرغ على فوهم الاختيار بغير ان الله يستحق بعد خلق الالة والصحى وتبعية الاستبالات ليس في افعالهم الا امر وهيبه القول بان اللذين لا عمل
 لها في الفعل والترك بوجه وما سبق من الالف الصحى هو معنى اقراره اياهم على الفعل وفعلهم بالطاعة والمعصية بمشيبتهم ورحمة الله تعالى
 منهم الاجاب والطاعة ارادة محبة فوهم في كبر الكفر والمعصية كراهة ضد المحبة ينص قول فالوا على هذا ينظم امور اى فوا اذا مورده
 الاعتراف الاول فائدة التكليف في الامور والنواهي فائدة الوعد والوعيد بعين العباد لا يستقل بالفعل بل يصح امره وهيبه لانه انما ان
 بفعل او يستقل بخبره او يشاركه في ذلك الاخيران باطلاق ضرورة ان المستقل بالفعل هو المأمور به والمفهي عنه فاذا كان غير الانسان توجب
 الامر الية فيرفع التكليف عن العبد ويقع التكليف في الامر المأمور به وعلى الترتيب يكون الامر النهي كذلك والواقع خلافه ما ثبت الاستقلال
 بالفعل في الامر النهي فائدة الوعد والنواهي لا يكون للعبد على فعل غيره ولا يستقل بالنواهي مع التشريك في موجب الوعد لا يكون على عبد
 غيره كذلك في التشريك ولا تزداد ولا تنقص هذا في ذلك التكليف الثلاثة استحقاق النواهي والعقوبات والجزاء لا يستحق نواهي لا يعمل ولا
 ما لا يفعل لقوله تعالى ان الله لا يهدي الكفار لاصحاب العقاب والذين كفروا ولهم عقاب عظيم ان الله لا يهدي الكفار لاصحاب العقاب
 الثالث نفي الله تعالى عن ايجاد القبايح التي هي انواع الكفر والمعاصي عن ارادتها بعبارة اخرى قلنا كما نقوله الاستماع انه لا مورث في الوجود
 الله لزمانه نقول ان اوجده الكفر في جميع ما هي عنده فلو كان كذلك لكان يقع منه ان يعذب الكافر على ما لم يكن منه وهذا عند كل
 عاقل فيجب ان يامر الله بالحق واليقين من سطح ثم يعاقبه لم يصب له اوقفت بعاقبه على ذلك وهذا فيجب لا يجوز من الغي المطلق العالم
 القبيح وحسن الحسن مثل الفعل ارادته في القبح والحسن على اصله انما العبد فاعل الحسن والسنة باختياره مستقلا بالفعل والاعمال
 صح الامور والنهي والمدح والذم والنواهي والعقوبات يكون سبحانه منها عن ايجاد القبايح وعن ارادتها وهم شواهد من ظاهر الكتاب والسنة
 كثيرة جدا لا يحتاج الى ابراده لكنهم غفلوا عما يلزمهم فيما ذهبوا اليه وهو اثبات الشركاء لله في الابداح حقيقة حيث الامور في الوجود عند
 الا الله فاذا ثبت ان العبد فاعل كان شركا لان الفعل ثابت يكون منه ان اثر المفعول به والتاثير وجوده لا يفيض الوجود الا من الحق سبحانه قال
 المعزلة لا يثبت وجودها الا ان ثبت العالم باخلق حيث يقولون يتخلفون انكاد وهو خير الرازيين واذ نقول لله انتم الله عليه وانتم عليهم الا
 ان اعناهم الله من فضل ولا تخلق من الطين كهيئة الطير ياذن وغير ذلك قال الاشعر اسناد الفعل لا الفاعل محذور وهذه الايام من المشنا
 ترد الى المحكم وهو قوله تعالى خلقكم وما تعلمون والموصول حرة اذا الاصل عند تقدير التقدير وهو شاهد بخلق الاعمال قال المعزلة لما نقول
 في ادلتنا نقول في ادلتكم والموصول اسمي وحده عانده قياسه بالجملة هذه المناقشة التي لا طائل فيها سودا والذات وانها في الحاضر ولو
 الى اصل كتابهم من القليل القليل ولا شبهة في ان اى اثبات الشركاء في الابداح حقيقة اشنع من جعل الاصنام شفعاء عند الله حيث انشأ
 نوع من قال بذلك ما نجدهم الا ليقربوا الى الله زلفى ان الله يحكم بينهم فيما هم فيه مختلفون ان الله لا يهدي من هو كاذب كفا حكيم عليه بال
 والكفر لم يجعلهم ابائا على الحقيقة بل جعلهم غير مستقلين في الفعل وانما هم شفعاء فاطنك بمن جعل العبد فاعلا مستقلا فانها
 مقالة اشنع من تلك وايضا يلزم ان ما اراده ملك الملوك لا يوجد في ملكه وان ما كرهه يكون معجوزا في ذلك لضعف السلطنة
 والملكوت وذلك ان ملك الملوك سبحانه اذا اراد من يبدى الصلوة ولم يصل وكره الرزق وادان في ملكه ما لا يريد ولم يكن فيه ما اراد وانما
 كان وما لم يشأ لم يكن واذا كان تعالى كذلك لم تكن سلطنة نامة وما كذلك لم يكن عظيم السلطان ويكون ملكوته ناقصا لان ملكوته تابع
 لارادته ويجب ان يكون الملكوت مطابقا للملكوت في الملك كالرعي في الجسد والملكوت فعلون من الملك للمبا لفة كالرعي من الرزق
 والرعي من الرهبة فاذا اراد الصلوة من زيد كانت صورتهما في الملكوت فاذا لم يصل زيدا منحه الصلوة لان الصلوة لا تقوم بدون
 المادة فكان نقصا في الملكوت واعلم ان كل مفتون ملقن محبة وقد نصب الله لكم مراتب وعلمين فمن اراد ان ينظر وجهه فلينظر في المرأة
 الصافية وهو القرآن والسنة فمن لم يدرك صفة وجهه لضعف بصره طرقت النوى البصرية صفة وجهه وهم المعلومون حيث الله يقول
 وتلك الامثال نضربها للناس ما يعقلها الا العالمون وهم الذين قال الله تعالى ان كان لقلب المتعلمون هم من الف السمع وهو شهيد
 لما نظر اليه من المعلم والباقي واجبات الله عليهم الرواية المتعلمين الذين عقلوا عن المعلمين فانهم الوسائط بين الرعية وبين الرعاين ويجوز
 لاهل من الرعية ان يسلك طريقا بدون الوسائط من قولنا تعالى جعلنا بينهم وبين الرعية وبين الرعية التي باركنا فيها وهم الرعاون

رسالة في
الاعتقادات

فظهرت لهم الوسائط وقد زادها التيسير اى لابلية لكل سائر من النزل في الفهم الظاهرة والتسوية اى في خلاصها وفيما بين ما لا يتوعد
 اليد من له في مسيرها ليا ليا ما افنوكم بعين العليلين مما لم تعرفوا مأخذة ولا تعقلوه واما ما عرفت منهم دليل من المتعللين عن المتعللين وعقله موهوم
 بالعكس على احد التاويلين امنين من العشر والصلوات خارجين بذلك عن الغفلة والجهالة وفي رواية ان بالعلم الظاهر هم المتعللون ظاهر
 المأمورين بالتسوية المتعللون وان الفهم التي يارك الله فيها اى علاماته سبحانه ومقاماته التي لا تعطيل لها في كل مكان ولذلك قال الصادق
 عليه السلام لا جبر ولا قدر ولكن منزلة بين ما فيها المحي التي بينهما لا يعلمها الا العالم اومن علمها اياه العالم او اراد عيبا لم يدر لا يقين
 فقالوا يا عدو بين اسفاننا اى لاختصاص لا الوسائط وطلوب النفسهم اى وضعوها في غير مواضعها فجعلناهم امارا اى مثل ادم وعظرو السعد
 من وعظ بغيره والحدس من العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين قال وزهيد بن ابي عمير في قوله تعالى ان الله لا يهدي القوم الظالمين
 يؤتى في الوجود الا الله المتعال عن الشريك في الخلق والايجاد كما انتم متعال عن الشريك في الخلق والايجاد كذلك بعنا عن الصانع والايجاد
 مضمون بيان وجد الشريك عندهم في قول المعتزلة يفعل بايشاء ويحكم ما يريد هذان الحرفان محكان وليس في الحقيقة فيما للاشياء سحر بل
 سبحانه بحكمته مشيئة على جميعين وابتدع بيان المشيئين انشاء الله تعالى لعله لا فعل ولا اراد لفضائه لان العلة لو كانت لو الابد
 والتسلسل اذا انحصرت في مفعول واحد وان انتهت اليها لزم لها الاحتياج وان كان غير ذاته فمحلوه في اذ لا واسطة معقولة والام لا يمكن
 علة فان انتهت الى احد هاتين التدرج وان تزامت هاتئ التسلسل فيمكن الا انه يفعل لعله ولا اراد لفضائه معلو بالعقل والنقل ويلزم
 منذ ان الاشياء كلها بفضائه خبرها وشرها وعلوها وهرها والا كان في ملكه ما لم يفضنه واذا كانت كلها بفضائه لافضل للعباد مع فعل
 لا يستعمل يفعل وهم يسئلون لان افعالهم لا يفهم على العلة سكونا وهو يحكم ما يريد ولا يحكم عليه وهم يسئلون لانه يحكم عليهم ويستلهم
 عما اجراه على ايديهم كما اجراه على ايديهم بلا سبب سكونا وذلك لاجمال للعقل في حسيان لانفعال وتفسيرها بالنسبة بل محسودها
 كلها عند تعال العلة في فعله وقد سده ولعمري قد نزلت فكل ما يفعل المحبوب محبوب والاشياء التي يرتبطها وجودها اشياء لا يحسب الظاهر
 تفرقت على السبب ظاهره في بادى الرأي ليست سببا باحقيقة لان الاشياء سواء كانت تاما وناقصة لا بد وان يكون افعالها استقلت بذات
 تاما كان او ناقصة وقد تقدم انه وجوده لا يكون من غير الواجب تطاوا اذا ثبت ذلك ظهر منه انه لا مدخل لها في وجودها لان اذ تطاوا الظاهر
 لا عبرة به لکن تطاوا لغيره عارضا انه يوجد تلك الاشياء او لا يتم بوجود تلك المشيئة عقيها والوجودان شاهدا بعد وجود العادة وعند الوجود
 بدل على عند السببية حقيقة والاشياء لا اجتماع التبعين فكل من الاشياء والسبب سادرة عن ابتداء لعدم فقرها الا غيرهم فالواو في ذلك يعظم عند
 وهو ان كل شيء منه وبه وله واليه وقد ليس لمعن شقا التبعين بالهامة الباء للتبعية في التاثير الامر اخر وحول الامتعلق بالحاجة اى الا
 حياج فانه من حياج في نأثره في معموله الا سواء يكون ناقصا تامه بذلك التساوي واذا قبل بعد التاثير من سواء مطلقا كان تفرجا
 للقدرة عن شوا التقضا ثم قال السيد وذهب اخرون وهم المكاء الالهيون ان الاشياء في قبول الوجود من الواجب الوجود اذا
 سبحانه للاجتماع الاشياء نسبة واحدة لا تفاوت فيها قال تمام انه في خلق الرحمن من تفاوت اى في فعله لان التفاوت منها فانت فبعضها لا
 الوجود الا بعد وجود اخر لان ناقصا فابلية عن قبل وجوده لو كان موجودا قبل تمامها لكانت الاشياء كلها على حال واحد والواقع ان وجودها
 الشهودية بغيره فيكون وجود ذلك الاخر تاما فابلية لوجوده كالعرض الذي لا يمكن ان يوجد الا بعد وجود الجوهر لنقص قابلية عن قبول
 وتامها وجود الجوهر الذي قبل فيه ونقص قابلية ليس من نقص القدرة ولكن تضعف وجوده بالنسبة الى الجوهر الذي لا يتوقف على وجود
 مثلا فلو تعلقت القدرة بوجوده بدون الجوهر لان وجود المحمير شرط في وجوده وتام قابلية فالعجز والنقص لانه سبحانه اغنى واغنى اعطى
 بالنسبة اليه سبحانه دفعة واحدة وما امرنا الا واحدة كلح بالبرص في السالتا ودية بقدرها فقدرة تغلف غاية الكمال تفيض الوجود على الممكنا
 قابليتها المتفاوتة وكل درجتها معلو ابعضا صادرة عنه بلا سبب كالعقل الكلي مثلا وبعضها سبب كالفن الكلي بواسطة العقل
 او اشياء كسائر الموجودات وذلك الاشياء لها مدخل في وجود ذلك البعض الا لم تكن الاشياء اسبابا لانها تمام قابلية وسببها الوجود
 القابلية لسبب الوجود انفعال الممكن في الحقيقة عند فعل الحق سبحانه وذلك لشم القابلية عن الحق لا لفقضا في القدرة بل لفقضا القابلية
 للعرض عن الاستقلال ولطف الفاعل ورحمته وكيف توهم النقض والاحتياج في القدرة مع ان السبب المتوسط صادرة عنها ايضا وهو
 الجوهر في المثال المتقدم متوسط بين فعل الواسع سبحانه وبين العرض فانه سبحانه غير محتاج في ايجادها الا ما ليس بصادر عنه
 ولا نزل في هذا الكلام انه مضمون الصفة حصل الحق الحاجة في المنفى بل اذ ان في الحاجة عند الكل شيء في القدرة وكن ذلك ارادوا ان ليس في
 مخلوقاته ما يتوقف وجوده على ما ليس بصادر عن الله ولا بالله وقالوا لا يسه وجود موجود على اكل وجه داخل في غير الامكان العام ولا
 ربية في ان صدور الممكنا عند على ابلغ النظام منه سبحانه ولحسن النظام فيها تعافا لصادر عنه وهو الوجود لان الوجود عند المتكلمين

الحاجة والاعمال الخ لا ان الوجود من خلق الاشياء العرفية اياها
 انه يكون ذاته واستغنى اليها الا ان كانت ذاتها

البصائر

قوله
قوله
قوله
قوله

فان
من التوا
خداوند هم عرض حال بالماهية فهو قاتم لها وعند الاشرافيين ان الوجود هو الموجود والماهية قائمة فابتنه واختلف المحكيون والحكماء
والشائين هل الماهية مجعولة ام لا وليس هذا محل الكلام في هذا الخبر انما المجعولة بالوجود اي يجعل الوجود اي جعلها تابدا بالعرض حيث كان
هذا القول الثالث في القدر للاشرافيين الذين يذهبون الى ان الوجود هو الموجود فالصادر عنه واداء به المفحولات ومن
ان الصادر عن الموجود سببا انما هو الوجود وهو الموجود اما خبر محض كالملائكة وذلك ان المحدث من حيث هو يلزمه لا اعتبارات اللذان
انفا وهو الغنى من مخالفة الفقر من نفا لغنى والخير في المخلوق هبة من الوها الواجب تلك الهبة نفسها فقيرة الى واهبها فالقوام كل
شيء خلقنا من جنين فالكلية العليا هي الجز المحض بحكم التنزيل وهو الملك والكلية السفلى هي الشر المحض وهو الشيطان فاسمع نوح ثم اخفظوا
تمام هذا الكلام واما بكرة الهرة ما يكون الخيز من غالب على الشر كالانسان وسائر الحيوان واما ما قبل الملك فلان ولاية الخير وخلفه موجودا
كان شر محضا في نفسه ولكن بجاده الذي هو من الخير غالب على عدمية الشر التي هي الشر لان بجاده من تمام الجادضة ولازم قيامه من نهاية قوا
فالخير غالب على الشر وحتى سعت كل شيء فان مع العسر يسرا ان فتكون الجز داخل في قدرة الله بالأصالة لانها وجود والوجود خير كل
بها صفة القدرة ومنه واليه يصعد الكلم الطيب الشر واللازمة للخير داخل فيه بالتعبية لكون وجود الشر بتجنية وجود الخير
ولا يها صفة نفس الصفة وبه لا منه ولا الهية فمن ثمة قبل ان الله يريد الكفر والمعاصي الصادرة عن العباد واداءه تابعة لاداءه الخير
لا ارادة ابتدائية ولكن لا يرضى بها الا ان الرضا قبل والسخا اخير في الحديث القدسي سبقت رضى غضبه فالغضب السخط يرتب في وجود
على الرحمة والرضا كل على مقابلة والاداءه الا بتدائية بساوقها السخط فاداءه الكفر والمعاصي تابعة لاداءه الايمان والطاعة على قياس
من سخط المبتدئ وهو التي كالحية المتسماه تبنت طبق وغيرها من الحياة الا لان لا علاج لها الا بالقطع لصبره كانت سلامته موقوفة على قطع
اصبعه فان يختار قطعها اي قطع اصبعه ياداره وهي الادة تابعة لاداءه السلامة ولهذا قالوا لكن بتبعيته ارادة السلامة لانها القطع شرط
السلامة فلو ارادة السلامة ارادة القطع ولو لاها اي ارادة السلامة لم يزلها القطع اصلا فيقال هو يريد السلامة ويرضى بها يريد القطع
لاجل السلامة لا لذاته ولا يرضى به لانه مكره وانما طلب للمنع ما هو اكره منه وهو السلف اشارة الى الفرق الذي يتفق هذا كلام الشريفين
بذلك ان الحكماء انما لو ادراك اشارة الى الفرق الذي بين فعل الرب وفعل العبد المعصية وانما تعلم ان اسلم العباد من الافات وهي
العبودية التي لا يستقيم معها الاعتقاد وصحتم عند ذلك البصائر يعني بهم اسلمته والرضوخ عن كل عيب كليله لنا في حقايق المعادلات
ان نفوذ بعبادتهم في الحقايق على نحو قوله تعاليفتبعون ما تشابه من تدبغاة الفتنة وابتغاة وادبغاة الله عليكم لتناظر الاما نظرت بعين
الانصاف وتوكلت بالتصديق والاعتناء في هذه الثلاثة ثم اذاع فيها وعرضتها على الفطرة بالكتابة والسند وصفا للحق وذهو الباطل فالحق
ما يظن وان ما ذكرناه ثانيا متوسطا بين الاول والثالث وانما توسطه الذكر ليرتد عليه قوله في خبر الامور واسطها فلو كتبت المعصية هذا المذهب
وجعل مذهب ثانيا كان الحق معد وخيرا لامور واسطها وكذلك الحكيم اذا جعل مذهب متوسطا بالكتابة كان الحق معد وهذا الغراف الى التوهيم
ليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء ربك ما فعلوه وتصنعوا بالفتنة الذين لا يؤمنون بالآخرة وليرضوه وليقرنوا هم مقترفون وليلبسوا
اهل العبادة ومن ختم الله على قلبه وسمعه وجعل على بصره غشاوة والله للملهم اللغو هذا الحرف محكم ومستلم وهو ما نحن فيه ولكن تعالى
ليس لهم الخفاء تطارده تطارده واليه المرجع والمآب لبيبت لهم مختلفون فيه وليعلم الذين اتهم كانوا كافوا كاذبين واعلم انك اذا اتيت المذهب
المتوسط بحيث يستدل عليه خبر الامور واسطها هو مذهب الحكيم وهو الاخير في الذكر لان المعصية ذهب الى ان الانغال من الصبر خيرا
وشرها مستقل بذلك لا من عبادة فيها حال من الاحوال والحكيم مذهب المتوسط بان جعل الخير من الله وباللله والشكر وباللله
الشكر وجد بوجود الخير فتكون صفة نفوس الخير متوسطا الثلاثة وخيرها وهو الحق المبين والصراط المستقيم وهو مذهب
الذي ضرب الله فيه الامثال وبيان بلسان اهل الشرع وينبوع الاصل والفرع يحتاج الى تقديم مقدمات اشارة الى بعض الآيات في شرح
بنصب المثال فاعلم انما فاض الوجود من كرم الغيب ظهر به الماهية لانها صفة وكل شيء له من الا الواحد الفردى وعبر جعل الوجود
الله وتلبيد وجود الماهية من الوجود اليه يعود فلوجود صفا للماهية صفا وكل صفة من صفا الماهية مقابلة لصدتها العام صفا
الوجود والوجود وكل صفة من صفاته بارادة من الله لذاته ووضعي كذلك والماهية وصفاتها تمام امكان الوجود وصفاته بارادته
تابعة لادائه فتكون الارادة لها للوجود لا بد لها فادائها لانها تابدا بالعرض كذلك صفتها في مقابلة صفا الوجود على نحو
فالوجود من الله واليه يعود وادائه لاداءه محبة ورضى بالذات والماهية من الوجود واليه وباللله ومنه واليه وادائه تعالى
لها ارادة عزه وقضاء لا محبة وى الامثلة المضرة كثيرة جدا في العوالم ومنها الشمس والشمس والشمس والشمس والشمس والشمس
خلق الجدار فالوجود شعاع الشمس الظاهر عن يمين الجدار هو من الشمس الظاهر عن يمينها في الظهور لو كانت محذرة مثلا في مقابلته

رسالة
الشيخ
عبد
الملك
بن
عبد
الملك

الرابع ارادة محبة ورضى لذاته ولولا الجراد وكثافتة لم تظهر الاشعة للبصر فالشمع الظاهر والشمس الجراد ولولا محبة ان كان
عندها لايها لمثال الماهية الظل الظاهر عن شمال الجراد هو من الجراد والشمس لا يوجد اليها ولكن جها ظهر ولولاها لم يظهر
كان موجودا في الجراد محبة لا يوجد الا بها وادانها للظل في الظهور لو كان محبة كذلك ارادة عرض وقضاء لا محبة ورضوخ لو احتبت
بعباد اليها ولو عاد اليها لم يكن ظل ولو لم يكن ظل لم يكن شمع لان الجراد في المثل هو نفس الشمع من حيث نفسه لا من حيث الشئ
في العبادة للبيضا فالجدار اوله بالظل من الشمس ولولاها لم يكن وصفا الوجود وصفا الماهية بهذا النحو فان لاحظت هذا المعنى وهذا المثال
لاحظت الداعين المتقدم ذكرهما العقل والنفس لاحظت جهة الصلوح التي بافت ذكر عرفنا الطاعة والمعصية ولادها من الله
العبد والى ما ذكرنا الاشارة بقوله تعالى ومثل كلمة طيبة كشجرة مثمرة والثابت الاصل لان الطاعة اصلها الوجود الثابت ابدا بقوله
رتبه وقال تعالى ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض فمثل المعصية بالشجرة الخبيثة لان المعصية من الماهية فليس لها
لانها هائلا الامكان المنع من البقاء لذاته ومثله قوله تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه وان يخرج لا يخرجه الا نورا فاستدل
الطيب وكذا خروج نباته لانفسه ومثله قوله تعالى وعلى الله قصد السبيل منها جازوا فاقصد عليه الجود منها وقوله تعالى وما تآزرن الا
بشاء الله فاستدل المنية الى العباد وجعل وجودها موقوفا على مشيئة ربه وقوله تعالى وما ريت ذرية من الله من قبله ان كان الله
واسنده اليد ظاهر والاهذه الالوية التي ذكرناها في المثال واما بانها الايات المذكورة للاستدلال الاشارة بقوله تعالى والهدى
انا اول بصناتك منك وان اول بسنة اناك موقوفا على بيان في العبدانه سبحانه خلق في عبده الاله الصالحة للطاعة والمعصية خلقها للطاعة
للمعصية ولا يستعمل خلقها للطاعة الا اذا كانت صالحة للمعصية ليتم الاختيار وينتهي الاضطرار وبذلك المعصية مع القدرة عليها خلق
فيه الصحة وهي القوة التي يكون العبد بها محمدا مستطيعا للفعل ويكون صالحة للضد من اذ شرط التكليف لاجلها التمكن من الاخر ومثله
الافتقار اليه في الاختيار فصلوح الاله والصحة للطاعة والمعصية لان صلوحها للذاعين العقل والنفس فاذا صلح العقل والنفس استعمل
الاله والصحة بمقتضى كل منهما واصلح العبد لاستعمال العقل والنفس فيهما فلهذا خلق الله العبد عظمه لئلا يكون في الكائنات
العقل ومن التوتت انفس صح الافعال والطاعة والمعصية لان الصلوح شرط الاختيار واذ لم يكن العبد مختارا كان مجبورا
ولولا كون مشيئة العبد للطاعة من مشيئة الله لها بالذات والمعصية من مشيئة الله لها بالعرض كما مر ذكره وان يكون في ملكه ما لا يريد وما لا يكون
والهذه الشقوق الثلاثة الاشارة بقول الرضا عليه السلام ان الله لم يطع باكر ولم يعص بغيره ولم يهمل العبد في ملكه هو الملك المالك
القادر على ان يردهم عليه الخ لا يمل هذا الصلوح الذي هو مدار الاختيار لم تكن الطاعة لله باكراه ولان المكره غير مطيع ولا يجر كونه مشيئة
العبد للمعصية الله من مشيئة الله لها بالعرض لكون مشيئة الله لها بالعرض من تمام مشيئة للطاعة بالذات كما مر فلا يلاحظ ذلك لم يعص
ولا حظ الصلوح المذكور وانها هذه المشيئة اشار بقوله تعالى وما تآزرن الا ان يشاء الله ولا يعمل خلق الاله والصحة التي يستعملها
بالمشيتين الاختياريين جاء التكليف ليهمل العباد في ملكه اشار الى الامر بين الامرين بقوله هو الملك المالك للملك فقول هو الملك المالك
للتقويض كان له المعز له وقوله للملك فنفى الجبر كما قاله الاشعر وهو قول الصادق عليه السلام لا يجبر ولا تقويض بل امر بين الامرين لكن اوسع
ما بين السماء والارض هو ان الطاعة لله هي من الله واليه وبالعرضه ومحبته مشيئة لانظها لا بالعبد المختار على نحو ما مضى
تجد نيل الابحان وان المعصية التي هي من العبد واليه لا تكون الا بالله لا من ذلاليه ولا محبة ولا رضاه ولكن بارادته التي هي ارادة الخ
الثانوية التي عبرنا عنها سابقا بالقدرة والفضاء والحقا بانها ارادة بالعرض وتارة بالتوك والحق لان وخلق الاله والصحة فلا كان سبحانه
بالمشيتين العبد ما اصابك من حسنة فمن الله واستحقاق العبد الثواب عليها من حيثها لانظها لا بالعبد المختار على نحو ما مضى
وتما بها من العبد فذلك كان اوله بالمشيئة من الله واستحقاق العباد مع ظاهر المشاركة المفهومة من الالوية من حيث انها منه
ان المشاركة الظاهرة بانها لا تظهر الا بالله لا من ذلاليه وليس كونها بالله من تمام قابليتها كما في الطاعة لان ما في العبد في الطاعة من الله ايضا
كان له عباد وجعل ما بين به على عبادته كفاء لئلا يدب حقه وليس طاب الله في المعصية من العبد والاله التقويض والاستقلال فان قلت كما نابا
في الطاعة من الله وذلك يلزم منه الجبر في الطاعة قلت كلاهما كل واحد في موضع هذه الكلام اما هو لبيان هذه المتوزنات بين القدرة وما واد
ذلك وما واد ذلك ليس ان تكلم به قبل الاذن لانه من المكسوم والملا حاصل على انه اذا ظهر لك الامر بين الامرين بل ليس في المعصية فطلب
ما واد وان ابيت الالف فافهم قوله من الله ولا يورد في الزيادة ومعنى كون المعصية بالله خلق الاله والصحة والمشية الاختيار وان لم
خلق لها فافهمها العبد وقوامها بذلك من ذلاليه ما اصابك من سيئة فمن نفسك ولذلك كانت حجة على نحو ما مضى ولحققت المشاركة
محبة وانما الخلف ظهور مشيئة الله حتى يعقد بمشيتي القابل وقابليته ومع ان كلتا يديه يمين لا يختار ما يريد فلو بعدد فستوع في ظهورها

طلب
يكون

سائر
الهداية

وويل لهم بالكسبون وقال تعالى ان الله يبدل الله مغلوله غلت ايديهم واهوا بما قالوا بل يراه مبسوطا ان ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وكقولك تعالى لا يعلم الناس شيئا ولكنك انت اسد انفسهم يظنون وقال فرى باهك في يقا حق عليهم الصلوة واستند اليه واستند الصلوة الى نفسه اشعارا بالقرن لا يقال انه تعالى اسند الصلوة ايضا الا نقول ان الامثال للسند اليه انما هو استنطاق طبايعهم واختيارها وقد بينت سبحانه كتابه بحيث لا يكاد يحتاج مع التدبر الى ذلك انه قد علم ما الخلق اليه صائرون بعلم الله هو ذاته الاول الطاهر الباطن فانهم تم في الخلق السعيد الذي يستحق السعادة وما يرتب عليهم من العقاب وقد جرى حكمته كما مر انه لا يخصه مفعول الا مشروفا ما بيننا وان يسل الاخذة في فقهنا الحجة الباطنة فلو علمت الشئ قبل ان يعمل مقتضاة اعدا واسعد السعيد كذلك كان للشئ ان يقول لم تعد بيني وبين العصية ونسمة له الخلق فاراد ان يخرجهم ويستنطق حقا ثم لم يملك من هلك عن بيئته ويحج من حجي عن بيئته ولا يستنطقهم الا بما لا يعلمون ولا يكون الا بعد تغيرهم بانه لا يقول الا الحق وهو العلم بما في فعله للصلوة وباني بيان هذا الخبر بعد ان عرفهم نفس صفاته في العالم وفي كتابه وفي انفسهم وعلى السن الهاديين كلهم بما فيه نجاةهم واراد ان يستنطقهم بالحق الذي لا يعلمونه ليجري قوما با كانوا يكسبون وما استنطقهم به ما قال في لفظه ما استنطقهم فقال الكافرون عجز عن انعام العشرين وقال المؤمنون هو علم باخلق في ذلك فواند ذكرها في كتابه وما اصحا النار الا الملائكة وما جعلنا عدتهم الا فتنة للذين كفروا والمراد به الاختيار واستنطاقا لطبيعتهم ليس بالخبر عن حال فتنهم الى ما برز في عاقبتهم وما اسند اليهم ولم يسند اليه ولا الفتنة لهم لكونهم من ان كان بفتنته كما مر ليستيقن الذين انوا الكتاب بموافقة في تولداتهم ولجعلهم في ربه من الزبانية تسعة عشر ليرداد الذين امنوا بانه لا يقول الا الحق وانما علم باخلق ايماننا بذلك وهو موافق للكتب المنزلة ولا يرتد الذين انوا الكتاب والمؤمنون وليقول الذين فلو بهم مرض والكافرون ما اذا اراد الله بهذا مثلا واللام في وليقولوا للعاقبة في الطاهر في الباطن كما امرنا بكتابه ويأتي في ذواته صالح من الحكم التي لم نطهر وهو من المكتوم فلما راولك عدد الزبانية بعد ما سبحنا اليهم بانه لا يفعل الا بعلم وهو يعلم ما خلق بقولهم ما اذا اراد الله بهذا مثلا لا يترجم عشرين وبعض منهم يقول عليهم سبعة عشر في التتميم عن اثنين فيسخر من الحق وليست هزتك لانهم من الذي خبث لا يخرج الا نكدا انما استنطق فافهم فنضوي ايمانهم وهو سبحانه سبجهم وصفهم فكان منهم ما علمه با ابتلا منه واستنطاقهم بعد هداية النجدين وابلأه الاعذار والتقدم بالوعد التلطف في الغيب فبلغت حجة وعلت كلته ما ريتك بظلام للعبيد وقال تعالى ما كنا معدن بين حتى نبعث رسولا اي عقلا او عاقلا فهذا اضلاله سبحانه لهم ولذالك قال بعد قولهم ما اذا اراد الله بهذا مثلا وبعد قوله للمؤمنين ولا يرتد الذين انوا الكتاب والمؤمنون قال بصل الله لئلا يهدى من يشاء ومثل ذلك قوله تعالى ان الله لا يستحي ان يضرب مثلا ما بعوضة فما فوثرها ما الذي امنوا فيعلمون انه الحق من تمام الايمان بالبعوضه فما فوثرها وهو جناحها او الذبابة الا ما هو كذلك بحيث لا يحسن ان يمثله بالفسر والفضل انه يقول الحق ولا يستحي واما الذين كفروا فيقولون ما اذا اراد الله بهذا مثلا يعني البعوضة والذبابة مستحجة في المثل ولا يعلمون ان تمثيل حبة الخردل بالجبل الحسن والضعف مما عاين من انكاره في الاظلمة وقبل ذلك بعد ذلك من بعد اخر وما كانوا مؤمنين بما كانوا به من قبل فقال تعالى بصل بكم كثيرا اي بصل بالمثل المستحج بكم كثيرا من ارادى فيه هداية بكم كثيرا من علم الحق من تهم وكما وعد سبحانه على لسان نبيه موسى عليه السلام بلوتيرا لتزول التوراة اربعين يوما واما عشرين ايام عنهم لما علم منهم فوعد موسى عليه السلام بالعدة وذلك بعد ان عرفهم عن الله سبحانه انه يحو ما يشاء ويثبت لا يحو ولا يثبت الا بالحكمة وقال لهم عند انه لا يسل عما يفعل وميعادا ثلاثون يوما والعدة وربي يحو ما يشاء ويثبت وهذا الخليل في عليم فان نسيت او جهلته وهو الله لكم بديركم ويعلمكم فلا تترقبوا عن فتلكوا فلما حضره الطور واستاك اخر في القعدة وكوفيت الملائكة ذلك منه وهو صاتم امع با تمام عشر لذلك وليست له صدور تومر فبعد الظالمون منهم العجل بفتنة ابتلاهم ورا حقاقتهم باخفاء عشره فكتب لذلك الجاحد ولا تهم قبل ذلك لم يجدوا طما وجدوا اظهم ما كتموا واذا رد ذلك للمؤمنين ايماننا على ايمانهم مع ما يخالف ايمانهم ولا يمانهم بالبداء الله ما بعث نبيا الا به فقال تعا كما بعث عن موسى عليه السلام في ذلك ان هي الا فتنتك اي اختيارك وابتلاوك نضل لهم ما يشاء اي بكم لعشرة اي يحو اظهم اهلوا وشانه وتهدى بذلك من تشاء وامثال كثير وعلى ما ذكرنا لك الحال من الهداية والاضلال وايضا على ما مضى في قول الاشعر انه تعالى المتعال عن التشريك في الخلق والابجاد لانه بنا في الوجوب فكذلك يتعا عن القبح والكفر والاطحاد ونقدس عن ظلم العباد لانه بنا في الغنى المطلق وقد رتب سبحانه على من رد ذلك حيث يقولوا واغفلوا قالوا وجدنا عليها ابائنا والله امرنا بها ان الله لا يامر بالفحشاء ويقولون على الله ما لا يعلمون فلما مرت به بالقسط الآية وقال فذمهم وما بغفرون وقال وذرا الذين يلدون في اسمانه سبحون ما كانوا يعملون وقال سيقول الذين اشركوا الوشا والله ما اشركنا نحن ولا ابائنا ولا هم منا من شئ كذالك كذب الذين من قبلهم حتى اتوا باسنان هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تدعون الا الظن وانتم الا تخرجون

الحج

الانصبة

رسالة
الشيخ
عبد
الملك
بن
الملك

فليظن العاقل في هذه الآيات المحكما كيف صرفها الأشعر إلى المشابه وهل هذا إلا ابتغاء التأويل وانت اذ انت تدبر القرآن فكفاك في هذا الشأن بان
 فعل الطاعة بالعباد والعباد فعل المعصية بالله على نحو ما رأى ان العبد يفعل الطاعة بامر الله وصيته وصدائه ومحبة وتوفيقه ويقول المعصية
 بقوة الله ونعمته الله وقضائه وفعله لا تدنو قول الأشعر لا علة لفعل خطاء فان الله سبحانه العالم بفعل نص على العلة فقال وما خلقت
 والانس الا ليعبدون فحسبتم انما خلقناكم عبثا وما خلقنا السما والارض من غير ما بينهما لاعبين وحيث انتم في العلة انكرها وعليه بعد
 ما سمعها من تبت في كتابه ان يسلم والله يقول بل كن بوابا لم يحيطوا بعلمه ولما انا وبله كذلك كذب الذين من قبلهم فانظروا كيف كان عاقبة
 المكذبين واعلم ان اصحابنا من اهل الظاهر اثبتوا العلة وسلموا ولم يدعوا معرفتها وردوا ذلك الى الله والرسول صلى الله عليه وسلم
 وللحفظه وانا اشير الى العلة وذلك كما كشفنا لك من الشرح وادبرناه في اللفظ المراد وهو ان الله واحد لا شبيه معه اذ لا يكون معه
 وليس ثم شبيه غير فيكون معروفا بالتميز معلوما بالحدود والتميز تقاربه وهو الان على ما كان فخلق كل شئ من خلقه في ازمته وجوده وامكنة
 صفة فلذلك تفاوتت مفعولاته ليعلم الاتفاوت ذاته والازمان له ولا مكان فجعل بعضها علة لبعض وصفه بعض علة لكذا اخروا
 بعلم العلة له وجعل بعضها محالها بعض ليعلم الاحاطة به الشئ ولا دور لا خلاف احببناها وتعاكس حركات افلاذ ولا تسلسل
 بالابتدائي من الممكنة واحص كل شئ عددا فهو راء ما لا يتناهي كذا الله تعالى قال الله وجعلنا بعضكم لبعض فتنه ولولا دفع الله
 الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض فجعل الدفع علة لنظام الارض واهلها وما فيها كما جعل التوحيد علة لنظام السما قال تعالى لو كان
 فيها الهة الا الله لفسدت الارض بعدم الدفع وفساد السما والارض بعدم التوحيد ومجره العلة واحد وان كان في كل حسيبه
 تقا وما كان له عليهم من سلطان الا لتعلم من يؤمن بالآخرة ممن هو منها في شك ليمر الحديث من الطبيب فسمى الله جسدنا بانهم لا يبعث
 من يؤمن بالله وعاد عليه حقا ولكن اكثرهم لا يعلمون لبيبتهم هم الذين يختلفون فيه ويعلم الذين كفروا انهم كانوا اذ بين خلقهم لينقلهم من جوفهم
 من بعض البعض فاصحاب السما وصفاتهم من باطن الرحمة لا من صفاتهم نهايات كما لا يملأ وهي اليمين ومنها خلقوا واليهما يعودون وانها
 السما وصفاتهم من خلف الرحمة وهو الغضبية وصفاتهم نهايات كما لا يملأها هو السما ومنها خلقوا واليهما يعودون فانها الامن رحم
 ربك ولذلك علمهم قال الصادق عليه السلام لا يبر بصير للرحمة فند بر هذه الاية تكفيك وذوهم في خوضهم بلعبون وقال تعالى انما
 الخبيثين والخبثين والخبثين والطيبين والطيبين والطيبين وقال تعالى من ابانت ان خلقكم من انفسكم انوا ما التمسكون اليها ان
 الناس ائمة منذ بوزل عليكم من السما وما لبطمهم كما يريد هب عنكم رجس الشيطان ولبوط على قلوبكم وبنيت به الاذنام الله لكم
 لكم البحر تجري الفلك فيه بارم وتبتغوا من فضل وعلمكم تشكرون فانظر الى هذه العلة الظاهرة وبالجملة فالقران مشحون بان فعل العلة
 والعجب كل العجب من الأشعر ليعم الله يقول في كتابه فعلت كذا كذا وهو يقول انما فعلت كذا وكذا ولكن هذه من اهل الكبر من اقواله
 اعتقاد انه وقول الأشعر لا يستل عا يفعل وهم يستلون ليشرك حجة هو لا يستل عا يفعل لا يحكم عليه ولا لا يفعل الا بعلم وحكمه قال
 تعالى ان الله احسن الخالقين وهم يستلون ليهلهم ولا لا الحاكم عليهم وقوله لا مجال للعقل في تحسب الالفعال وتبصيرها بالنسبة اليه
 لا انه لو لم يكن للعقل مجال بطلت النوا وافضت الدعاء وارفع التكليف لانه تعالى يقول افلا يتدبرون القران ام على قلوبنا افاة انلا
 يتدبرون القران ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا كيف طهرهم بالتدبر وبلوهم على علم الفهم وقد تبين انهم يعرفون الا
 والافان بين ما من عنده وما من عند غيره الا لا اختلافا وهو يعلم كل شئ بحسن بالنسبة اليه من اختلافه لا يتلافى ويعلم الامجال العقول
 الالبعلم خلق ولا لا لو كان للعقل مجال بالنسبة اليه لا يرفع حكم قوله تعالى سواهم اياتنا في الافان وفي انفسهم وفي انفسكم
 افلا تبصرون وايضا من ابن الفرق فان كان منكم فقد جعلتم القران عسرين اذ فيه فبشر عباد الذين يستمعون القول فينبعون احسنه
 لكم مثلاً من انفسكم الا يتدبرون قلتم من هوون عليه لانه فيج ذلك منة كما فيهم حيث قال الله تعالى ان الله لا يامر بالفسا ومن ذلك قوله
 تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن وهذا مجال العقل بالاحوال الثلاثة الذموقه على الدعوة
 للسبيل الرب وقوله بل يحسدوه وها عند مصادرة اذ لو كان يحسدوه وها عند ما يتجها من من عبادته تعالى وتوعد معتقد ذلك
 حيث يقول الظانين بالله ان السوء عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم الله واعد لهم جهنم وساء مصير اولئك وقاله والاسنبا التي
 ان يبطها وجود الاشياء بحسب الظاهر ليست اسبابا حقيقية ولا مدخل لها في وجودها متناقض لان قوله بحسب الظاهر يتناقض قوله
 مدخل لها لان الاسباب في الظاهر له مدخل في وجودها الا ان تكون تقع بدون هذه الاسباب ولم تقع في الازم مع وهو عظم الاسباب
 لك اوله الالنبأ وهذا المدخل في مقام المطلق وهذه الاسباب حقيقة في كل حسيبه وهذا اسناد الفعل اليه وهو اعلم بما قال وما خلق
 وقوله لحي عاده الخلق الا انه على سبيل الوجوه والذموم في رتبة الامكان الا لسمع انه تعالى قال فلن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد
 لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تبديلا

فقطه
الناس
بعضهم
بعض

في الكلام
٩١١

تقولوا قوله فكل من الاستسباب المسبب صادر عند ابتداء مدخول لأنه يلزم منه من اعتقاد المشركين والكفار بان الصنم الهة والعبود
وان تستبين لهم بذلك كما مخلوق لله والاشعر لا يتكران كل مخلوق له معلق وهو يقول نظام تدبونهما لا يعلم في الأرض والاشعر
يقول بل خلفه ويعل ما هذا الاشعر تكاد السما بتفطرتك وتنشق الأرض وتخر الجبال هذا وقال في هذا ان دعوا للرحمن بلدا وما ينبغي
ان يتخذوا لدا والاشعر يقول اناد عوا للرحمن لدا بفعل وصلقة مستبينة ولا مؤثر في الوجود الا الله فكيف يستعظم ما هو منه وعن امره
ويكبره تعاربه وقد قال تعالى ذلك ظنكم الذي ظننتم برئكم ارويكم فاصبحم من الماسرين وقوله في ذلك تعظيم لله تعالى في ذلك تتر الله في ذلك
وفعل عن فباع انما علم اشتد تعظيم اللقدرة وهو صلا كل شئ في قوله وقد ليس لها عن شوايبها النقص بالحاجة في النازل الا امره قد اجاب
عن هذا الخبر الحكيم بما لا مزيد عليه بان مدة الله في غايته الكمال وانما الحاجة واجتهد المقتدر في قبوله للناس في الامر بوقف عليه لنقص
في قابلية تمام ذلك الاخر ولقد اطلت في هذه الاما والامثلة العبارة لئلا يخفى الاشارة فتا وما مذهب الحكيم كما مر فهو على الحق في
وان كان على طريقة البحث ولم يستقص فيه على شقوق المسئلة وكلنا المنا ليس على طريقة البحث بل بالكشف على نحو البيان ولهذا لا يبرأ الا
من الكليل غالباً فدع الالفاظ وهذا المعنى ما جملوا حرفية شئير بك في الخاء الافاق وتجم بك على صا في المنهل وتنفيك شئير لا
نظا بعد ها ابدا وسند كرون ما قول لكم واقوف امر الله ان الله بصير العباد وها انما موردك ما منح من الاخبار مما وعدناك به
هو كما خلفت في الاستبصار الكفا في صححة البري عن الحسن الرضا عليه السلام قال الله يا ابن ادم بمشيئة كنت انت الذي تشاء
ما تشاء وبقوتي اذيت فراضي بغيري فوبت على عصيت جعلتك سميعا بصيرا فويتا ما اصلك من حسنة في الله وما اصلك من سيئة
وذلك اني اولى بحسناك منك وانما لم يسيئناك مني ذلك اني لا اسئل عما افعل وهم يسئلون وعن بصير قال كنت بين
بين ابي عبد الله عليه السلام ما السائل فسد سائل فقال جعلت فداك يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله من اين نحو الشقاء اهل العصية
حتى علم بالعدا على علم فقال ابو عبد الله عليه السلام ايها السائل حكم الله عز وجل لا يقو احد من خلقه بحجة فلا حكم بذلك وهب
محبته القوة على معرفته ووضع عنهم ثقل العمل بحقيقة ما هم اهل ووهب اهل المعصية القوة على عصيتهم لستوعلمه ومنه ما طاعة
القبول منه فوافوا ما سبق فعمل ولم يقدر وان باوا احالا لا ينبغي لهم من عذابه لان علمه بحقيقة التصديق وهو معنى شاد
سره وقال على عليه السلام في مسيره الا التام في الحديث المشايخ سالد ونظن انه كان قضاء حتما وقد لا انما انه لو كان كذلك لبطل
التواضع والامر والتمني والترجم من الله وسقط معنى الوعد والوعيد فلم تكن لائمة بل مذنب ولا محبة للحسن ولكان التواضع بال
من الحسن وكان الحسن اولى بالعقوبة من ذلك مقال اخوان عبدة الاوثان وخصماء الرحمن وحر الشيطان وقد ريت هذا الامة
ومجوسها ان الله تبارك وتعالى كاف تجبر او هي تمز برا واعطى على القليل كثيرا ولم يعص مغلوبا ولم يطع مكرها ولم يعوض مملكا
بخلق السما والارض ما يدينها باطلا ولم يعث النبيين من مشركين ومنذ بين عبثا ذلك ظن الذين كفروا من النار وفي رواية بونس قال
قال لا بول الحسن عليه السلام لان قال قال بونس ولكني اقول لا يكون الا بما شاء الله واداد وقد رضى فقال عليه السلام لبونس لو هكذا
لا يكون الا ما شاء الله واداد وقد رضى في بونس يعلم ما المشيئة قلت لا قال هو الذي ذكر الاول قال تعلم ما الاذادة قال لا قال هو الهند
وضع الحد ومن البقاء والفتاء قال ثم قال والقضاء هو الا براهم واقامه العين قال فاستاذنت ان باذن لان اقبل راسه وقلت
نفت لم شينا كنت عنه غفلة وموقفة ابراهيم بن عمر التميمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله خلق الخلق فعلم ما هو صانرون اليه وهو
فا امرهم به من شئ فقد جعل لهم السبيل للتركه ولا يكونون اخذين ولا تاركين الا باذن الله وعن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت اجبر الله
على الخاصي قال لا قلت فوض اليهم الامر قال لا قلت فاذا قال لطف من ربك بين ذلك وعن ابي عبد الله عليه السلام لا يجبر الا نقوض ولكن امر
امر من قال مثل ذلك رجل رايته على معصية فنهيتة فلم يغيره فاركته ففعل تلك المعصية فلجس حيث لم يقبل منك فركته كنت ان الله
امرته بالمعصية وعن صالح السبل قال سألت ابا عبد الله عليه السلام هل العباد من الاستطاعة شئ قال فقال له اذا فعلوا الفعل كانوا
بالاستطاعة التي جعلها الله فيهم قال قلت ما هو قال الا لا تمثل الرضا اذا رضى كان مستطعا للترحمين رضى ولو ان ترك الرضا لم يكن كان
مستطعا للترك اذا ترك قال ثم قال ليس له من الاستطاعة بل الفعل قليل ولا كثير ولكن مع الفعل والترحم كان مستطعا طاعت فعلى ما يعقد
قال بالجملة الباقية والالته التي ركب فيهم ان الله لم يجبرهم على معصية ولا اراد ارادة حتم الكفر من احد لكن جبر كفران في ارادة الله ان يكفر
وهم في ارادة الله وعل لا يصبر الا الشئ من الجبر قلت اراد منهم ان يكفروا قال ليس هكذا اقول ولكني اقول علم انهم سب كفرون فاراد الكفر
بعل فيهم وليس ارادة حتم وانما هي اختيار اقول وجميع ما اشترت اليه بالكم ان فقد اشهر اليه في هذا الحد الشريفة بالبيان فمن اراد التمسك
عن الاخذة وفتح لا خفاء يستدل الا من رضى فعلت بغيره على وجهه فمن رضى فاد ذلك قول الرضا عليه السلام في بعضه قال عليه السلام

في الكلام
٩١٢

ولا ينها

ان الله لم يطع باكره ولم يعص بخله ولم يعمل العباد في ملكه هو الملك لما ملكهم والقادر على ان يهدم عليهم فاستمر العباد بطاعته لم يكن عنهما طاعة وان استمر باجمعيته فشاء ان يحول بينهم وبين ذلك فعل وان لم يزل وفعله فليس هو الكائن ادخلهم فيه ثم قال عليه السلام من يطع الله يطع الله هذا الكلام فقد خصم من الفقه والمشائ ذلك كثير وبيان هذا الاخبار في غير ما مضى والمحدثات العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لله الحمد المشيوع للعبادة من خلقه اجمعين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **وعبد** فذا خلاصة مختصر الرسالة الموسومة بالحيدرية

تصنيف والده العالم العلامة الشيخ احمد بن زين الدين وقد الله لرضاه وجعلته من كل مكره فذاه الفحيت باهره من سالة بعض المؤمنين ذلك

للعالمين فاستدل لهم مستد من الله القنوا وهي شبه على اربع بواب **الباب الاول** في الطهارة وفيه مقاصد **الاول** في تقسيمها مطالب **الاول** الطهارة من اجتنابها وتوقف على النية وهو الطهارة من الجن والنجاسة وما يقع في غير ذلك

على ذلك وهو الطهارة من الجن وما في حكمها **فالاول** الوضوء والصل والتيمم **والثاني** اذا لزمه النجاسة او نجسها او تشبهها او جعلها معقوا عنها **المطلب الثاني** فيما تحصل به الطهارة وهو الماء والخرق والشمس

النار والاستحالة والانتقال والنقص الاسلام والغيبه فالشمس تطهر ما جففت من النجاسة التي لا يجرم لها كبول والماء المتنجس

الجدان والحصى البواتر وما يشق نقله والتمار على الاشجار ولا تعود النجاسة لو عاد الرطوبة ويظهر بها الجدران المنجسة من المتنجس

مع اتصال الرطوبة الا اذا كان مائل فيطهر اظاهرها خاصة ويظهر الا على من الحصى خاصة واما النار فنظفها ما احالته وما اذا والدخان فيه

اشكال وكذا الفحم والظاهر ان الطين اذا احالته خروفا واجرا طهره ولا يطهر الجبن بالخمر على الاظهر الاحوط الا يطعم غير ميتة وروبوها

على استحالة مع الاعلام بذلك واما الاستحالة فيطهرها الكلب المستحيل لها والعذرة ربا على الاصح والتفتة جنونا طاهر والماء والغدا

النجس لبنا او بولا او روثا لما كوال اللحم او بياضا او الدم فحما والخمر والعصير خلا ولو جعل جلا ولو اسندها بغيره لم ينجس ولو اسندها بطهر

طهر من روثها وشبابه والانه والنجس المتصاعد من النجس فانما تقاطع نفس الا اذا علم او ظن انه من الهواء المستحيل واما الانتقال فيطهره الدم

المنقول في جوف البق البرعوث وان فحش اما النقص فيطهره الحصى اذا غلا واشتد بذها ثلثه واما الاسلام فيطهره الكافر المشرك والمتردد

عن طهارة وكذا عن فطره لو لم يتدر على قتله والقالة والغال والحادج والمنكر لشيء لا خلاف فيه بين المسلمين بنيتة او قوله واعتقاده

منه ما يطهر من المسلم ومالم يباشره برطوبة قبل الاسلام من شبابه وغيرها واما الغيبه فيطهر بها الانسان والاصح عدم اشتراطها في الحيوان

بل يطهر من ذال عين النجاسة واما النار فتمتد الارض فيحرقها مطلقا باطن القدم والحظ والنعل وما يوضع في الرجلين كحسبته الا قطع بالشمس

مطلقا والدلك وتكفي اصابة الارض بالاجرملة كالبول اليابس في القدم والمسح بالخرق يطهر من دلوغ الكلب قبل الغسل بالماء مرتين او الغسل

الكثير مرة ولو تغدق بالخرق كفى الماء بدل منه ولو كان الماء منحصرا في موضع واحد او في موضعين او في موضعين او في موضعين

فمطلقا مضافا والمطلق ينقسم الى جار وداك وداك وداك فالاول هو النابع من الارض سواء دام نبعها ابلوغ كرام او لا وهو طاهر مطهر لا ينجس

ما غر به او طهره او ينجس ولا ينجس لو تغير احداهما بالمتنجس ولو تغير النجاسة من غير النجاسة خاصة وما تحته ان نقص عن الكثرة واستوى النجس

للماء والا فكذلك فوفه مما على المدة ولو شك هل النجس من النجاسة او من غيرها فان اصل الطهارة وكذا لو ظن الا ان يستند الظن الى سبب محتمل

كشمادة عدلين فينجس ويظهر النجس من غير اتصال بطاهره الذي على المادة مع زوال النجس من لم يار فيه والدلت تحت ان كان كرافان كان

ذوال النجس بان اتصاله وعاجبه له فالاصح اعتبار الكثرة بعد ما زال به التغيير ويكفي الاتصال به بدون امتزاج والدلت حكم الجار هو

السطحان تقاطعه ويحقق الحكم بنزول ما بين الارض والقليل حال تقاطع المطر عليه حكم الجار وحكم ما في الجوارض الصغار المتصل بالمادة حكم الجار

عنه
١٥٠
حيدر

تابع له الطهارة والنجاسة وضوء الكلب والخنزير والكافر باقتسامه السابقة بحسن وكذا المحجم وسور غير المؤمن الطاهر المولد مكره كالجماد
 الناسب ولد الزنا المنحل للإيمان واما سوريات الجوارح فتابعت للمجوس واليهيكم محل ما نذروا له من الغذاء فسور السباع كلها طاهر وسور السور
 مكره وكذا الخيل والحمير والبغال وكذا اكل الجيفة والخراج والعدا كاللجاج اذا خلطها فيه ما وكذا سور ذوات السمور والمايض والجنب المتهمة بشدة
 الجلال ولا بأس بسور الهرة اذا خلى موضع اللد من النجاسة وان لم تعقب ومثل سور شاة الخمر ويقد اذا كان مسلما وخلى فيه عن الخمر قبل نيب
 لو ما في القليل ما لا ينفسه سائر عايش في الماء او في الهواء لم يجس ولو تعقبه فان سلبه الاطلاق فظاهر الاطلاق مطهر او موضع صيد فوقع في
 فان علم ان موته بالبرج خلال الماء طاهر الا فلا هذا اذا خلى عن اللد وسعى على الصبي نعمة مكره استعمال الماء الذي سخنته الشمس مطلقا
 الا في الأضفار والمصانع وبكرة المسخن بالناد في غسل الأسماء الامع الضرورة النوع الثالث ماء البر لا يجس الا بالتغير غير يستعمل في الخمر لو وقع
 النجاسة بما ورد فيها وان تعبرت وغار ما وهانم عار فالعائد طاهر كذا الوذال تغيرها واصابها الغيث وانصل بها جارا والوقية ما كروا الا بغير
 حتى يذوق التغير ولو نال من نفسه ومن تعبفتا الرباح فالاصح الطهارة فصل بنوع جميع الماء لموا البعيد والنور والقبول
 والكرودن وما استنبه لك وكذا لا تصيب الخمر وما يع المسكر والفقاع ووقوع المنى دم الحيض والاستحاضة والنفاس والتبذ المسكر والظلم
 ان البقرة داخله في شبه الثور والماروان الفرس ايضا يترج لها الجميع وينزع الجميع لبول المرء والصبيته وابوال ما لا يؤكل لحمها ولكل نجاسة
 لا تقربها على الاصح في الجميع وكذا اللباسة الكافر لها جابا كان ام وقع حيا فان ام وينزع لموا الحمار والبغل كرو وسبعون ولو الموات الانسان وان
 يتم او غسل يدون احد الخيطين او غسل فاسدا ولو غسل ذمى بعد غسله بالام المسلم غسله ما ما ارتفع عنه عند الموت بقيت نجاسة
 مباشرة الكافر ولو وقع نوح للجميع ولو كان الواقع شهيدا او قد غسله ليقبل في مد وقتل بالسبب الذي اغتسل لم يجز له شيء ولا واجب
 فلنا ان نجاسة الميت عينية مطم او مع الرطوبة فاذا باشرها ما من الميت برطوبة بموضع الماسة نزع سبعون على الأجود وسبعون ولو
 للعدنة الذائبة واربعون ولو اكثر الدم كذبح الشاة والاحوط ان دم نحس العين ما لا ينفسه لبول الرجل وطوت كلب السنور والاذ
 والشاة والظبي وابن عرس وابن ابي وصيد الذئب والخنزير والضبع والسبع والذئب والفهد والذئب والسنفند وما اشبه ذلك وينزع الجميع للزريق
 لمبيته نار بيرة وكل الماء طاهر في نزع له اربعون وثلاثون لماء المطر في البول والعدنة وابوال الدواب والها وخرها والكلاب ويكفي
 ما لم يكن واحدا او متمايزا ولا واجب لكل حكم الخاص به وعشرون لقطرة دم نحس العين وقطرة خمر وقطرة من مبيته ومن لحم خنزير وعشرة للعدنة للامان
 والدم القليل وسبع لموا الطير من الحمامة للانعام وللغارة فقتحت ببول الصبي المعتدك بالطعام قبل البلوغ ولخرج الكلب حيا ولا يغتسل
 فيها اذا خلى يد نزع النجاسة ويصح غسل مطم ولا يكون الماء مستعملا بار تاس واهل المنى في التواتر المشترك ولا ينفس الجمرة وثلاثة ولا يغتسل
 اذا لم تقسح ولم تنفخ ولو زغته ودلو للعصفور وشبهه لبول الرضيع الذي لم يغتسل بالطعام في الحولين اعتد او غابا او مساويا والسكر
 لطعام غير **فصل** الصغير والكبير الذكر والانثى سورت الجوز كالكمل والقليل والكثير الا ما استثنى وان تعدد النجاسة وفيه لثمة
 الجميع نزع الكمل الاغبر الا فان كانا جنزتين متفقيين كالكلبين او مختلفين كسنور وكلب كبول ودم من اربعين وكبول وسنور وجب التعدد وان
 كان مائة فيد اكثره والقله كالدم وجب للجمع ما ابتدئ له عن نساوفا وواقعا وما لا تعتبر كل بول فغيبه فان قدر له الا ان يختلف المقدرة
 كبول رجل وصبي او بوعون والمختلفان وقعا غير متمايزين فيما لا يفرق فيه واعلم ان الاعتبار من النزع في جميع ما ذكر بعد اخراج النجاسة ولو كانت
 شعرا عطف نوح حتى يغلب فن النعائم المقدرة ولو استمرته هرقيت كل ولو وجد فيها واستعمل ما سواها ولو لم يعلم سبب تغيرها فظاهر وتجنب
 من بين ظهور الخنزير وليس على المستعمل غسل ما استعمل قبل ذلك والمعتبر من الدلو المعتادة ولا بد من التعدد في النزع ولا يشترط فصل النزع
 نزع المقدرة من الالة والنائح وجوانب البر اذا تعدد نزع الجميع فيما بين ذلك تراوح عليها اربعة رجال يوم صام منه والمرعة والصبي
 كالزبيب اذا نساو با في العمل واعلم ان كلما ذكر مستحب الامع التغير تذييل وما يلحق بالقليل المستعمل في الوضوء والجنب وان كره في
 الحدث وكذا في الحيض والاستحاضة والنفاس المستعمل في الاستنجاء طاهر مطم لئلا يتغير بعين النجاسة ولم تعدد عن المعتاد ولا يباشر في
 خارجة وهذا الحكم مخصوص بالبول والغائط ولا فرق بين ما وقع على الارض وفي البدن قبل النقاء وبعده في الطهارة بخلاف المستعمل في
 الشاي البدن من انواع النجاسة فانه نجس مطلقا واما غسلا الحمام اذا فسدت عن كذا فظاهر مع العلم بعد النجاسة وكذا مع عدم العلم مع
 القسم الثاني المضاف هو ما اعترض من الاجس او متراجها من سلبه الاطلاق ولا يرفع حدنا ولا يزيل جنبنا ونحن عايشا به
 النجاسة مطم ولو اشبه المضاف بالطلق يظهره احتياطا ويتم ولو اشبه احد الانا بين بدتلم بكل منهما ولو كان احداهما نجسا واشبهتها
 ويتم وان لم يهرقا ولو اهرق احد المشبهين بالمضافا للموجود لاحتياطا ويتم بخلاف ما لو اهرق احد المشبهين بالنجس لاحتياطا للموجود لو
 مزج مسكوا او صام المضاف بالطلق لصحة اطلاق الاسم ولو نفع المطلق عن الطهارة وجب تحميلها بالخرم عن الاطلاق المطلق

ما حصل عند الطهارة خبث ومثله القسم الأول البول والغائط من غير ما كوال اللحم اصالة او عارضا كما الجمل من النفس السائلة وكذا البول
 الحرة نجس ويكره ذوق الدجاج وما ياكل العنبر من ما كوال اللحم قبل ان يسيج ولا وكذا البول الخليل والبقال والحبر وادواها والمثمن ذي
 السائلة نجس وان كان من ما كوال اللحم وما المذوق ومبيد وطوبى الفرج والذبح انما يصحها نجاسة والحق وحليب المرأة فطاهرة والدم من دم
 السائلة ومنه لعلقة في البيضة والسنة المتخلف في المذبح بعد الغد للعدا فانه طاهر جلال ولو وجد وما وشك في نجاسته فالاصول
 الطهارة والكلب الخنزير وجرادها وان لم يلقها الا الحيوة الما بين فالظاهر الطهارة والكافر الاصل ولو ممكا كطفه والعارض بقاسمه
 قد تمت والخبث من دم النفس السائلة وجرادها ما تحل الحيوة وان ابذت من تحت ومنه الشيمة واما الانفة والبصر اذا صلب فبشره الا على
 ظاهر جلال وان كانت متصله بالمبنة **قوله** تدفع عليه الزكاه فاجزؤه طاهرة اذا ذكى الا المنخ الدم وكذا البول والقطا
 من غير ما كوال المسوخ الا الخنزير ولا تصح الصلوة في شئ من غير ما كوال الا وبر الخنزير وجلده والسنج والمسكر للمابع الا
 وان عرض للجلود وكذا الفعاق والتبذ المسكر والعصير العجيب اذا غلا واشتد ما لم يذهب ثلثاه واما الاحكام فيجب ازالة النجاسة عن كل
 محرم كما المصنف كتب الحديث والعلم المقصود والمساجد والحضرة المقدسة وسائر رب المعصومان عليهم السلام يجب لك كفاية
 ومن وضعها اشد تكليفا وعن الالات لا تستعمل وعن الثوب والبدن للصلوة والطهور الواجب ولادخول المساجد مع النوق
 فان تعدت الالات لم تكن ثقلها وتخفيفها ادخلها مما يعفى عن ثقلها ويجب يعفى عن دم القروح والجرح حتى تترق وعفى عن الدم
 البغلي من الدم الغير المخلط بمثل الماء والمابع المتنجس به ما لم تكن معه نجاسة اخرى والمنفرد اذ بلغ مجتمعة الدم لا يعفى عن المتعش من ماء
 الثوب الاخران كان ريقا اذ لم يان وما ان يعفى عن نجاسته ما لا تتم الصلوة فيه منفردا اذا كان طاهرا في نفسه والاحوط كونها في حياها

فصل

في الماء النشفة **فصل** والمعتبر في الالات والعيون ويجب المراتن في غير الكثير في البول بغيرها عصارة والاحوط في كل نجاسة
 ويجب العصر بعد الغسل التائبه ولا يمكن عصره او قد اوكبه كالجسد وجب فيه الغسل من البول مرتين والغسل بين الصبنتين ومن غير البول
 الا ان تزول العين والالات مطلقا يدا فيها الماء ويهرق مرتين وما يشق قلعة يدا ويترج بما لا يتكرر الا بعد غسل ثم مرة اخرى كذلك في
 مستحبة في كل نجاسة وغسلها بعد ذوال العين طاهرة ويجب غسل الالات من ولوغ الكلب مرتين بعد نكته بالشراب ولا يتكرر ولو لوغ
 وان تعدد الكلب في الالات في الالات فيستأنف ولو كان الالات مما لا يد لك بالترادة كالتربة توصل لذلك ولو بقيها وان تعدد كفى الماء
 بدله ويجب غسل الالات من ولوغ الخنزير سبع مرات بالماء وكذا في موت الفارة وفي الجر ولو لوغ كلب خنزير يصبغ مرات بعد التراب تتدائل نجاسة
 الولوع مع غيرها وكذا ولوغ الخنزير بالفارة فرج الاول لو لم يعصر بين الصلوتين لم يطهر لثاني الغسالتين نجاسته هاته الطهارة اعساة
 الولوع وكذا نجاسته الثالث لو اشبهت الثوب النجس بغيره غسله معان كان في محصور والالات الرابع يطهرها انفاة من الثوب واللبان ويغسل على نجاسة
 الخامس يطهرها الارض النجسة اذا اصابها غيب او ماء جاد او صب عليها كتر ما لم تتغير نجاستها وكذا الوستوت بوز او صكت مع جزء طاهر او صب
 عليها مرتين اذا كانت منحدره فخرج الغسالتين منها تمة فيها نضول **الاول** ما يمكن غسله بالماء يطهرها بالغسل باحد
 وما لا يغسله لا يطهرها كالدمن الا اذا كان مجرمة وسوسة لا جرم له فيطهرها بخرقة من الجسد يطهرها باللبان في الكثير يطهرها بالقرطاس الطين المذ
 والجرود وطينها وخبرها المعجون بالبخس او حنظل الماء والليم الناضح والنوابل والجلود الذكبية بوضعها في الكثير يغسلها مرتين وكذا الحجر الجبر
 الحظرة ولا بد من تخفيفه ووضعه في الكثير فيطهرها مع الحنظل وما صاعه الكفارة من سائر المعادن يطهرها فطهرها ايضا ولو خبز الهمه في ماء حنظل
 في تنور ثم احمى الثور بال نار طهرها **الفصل الثاني** عطف عن ثوب البرية للصبي اذا لم يكن لها غيره اذا غسلته في اليوم والليل
 مرة واحدة والظاهر مساو المربة للصبي والصبي للصبي ويستحب ناخبرها الظاهر من العرق انما يغسل في ثوبها وتصله الظاهر من ثم العشاء ولو
 نجس بغير نجاسة الطفل لم يعف عنه ولو وجد طاهرا صلت فيه وجوب الوقت النجس يكفي صب الماء على الثوب من بول الصبي الذي لم يتعدن يا
 من دون عصره والاحوط ان العفو عما لا يتم الصلوة فيه يختص باللبوسة اذا كانت في اما كهنا ولو حمل حيوانا نجسا كوال اللحم
 صلواته ولو كان مذبوفا لم تصح وان كان ما يذوق ولو شدد في وسطه حمل فطهره نجاسته فان لم يتحرر بجره صلواته صححت في الافان صدق
 الحنظل والافان وثبت نجاسته بنهارة عدلين او بلخيا طاللك ولو كافر ولو يعثر من نجاسته اخيا او جيب عليه ان يقيها وكذا الجوز
 بعظم كلب يجب نزع ان امكن وكان ذلك مع امكان التجر يطهره مثل الدم المحقق في الجلد لحيبا طاردا لا ينجس الغسل عما قطع بعد خروج حياته
 كالقولون **الفصل الثالث** لو صل في النجس عمدا اعاد مطر وان جهل الحكم الشرعي او الوضوء الجاهل بالنجاسة الا
 ان فرغ لم يعد مطلقا وان علم في الاثناء فان علم سبقها على الصلوة اعاد مع سعة الوقت فان ضاق وامكن نزعها وعليه غير غسل
 بل فعل كثير وجب والا انتم فيه فان لم يعلم سبقها نزعها وغسلها كذلك ان امكن والاضاع السعة يبطئها ومع الضيق يتم وان عليها

بمنظر
١٥٠
بمنظر

قبل وصل ناسيا اعادة الوقت والاحوط الاعادة في خارج ايضا ولو ظن نجاسة التو وصل في جدها ما لا حوط الاعادة نظر قبل ذلك فلم يجد او
ولو لم يخرج بفعل التو نزع علم النجاسة بعد الصلوة اعدوان اخره بغسلها ولو اشتبه الطاهر بالنجس بعد غسلها صلى في كل منهما الطاهر
في كل منهما العصر وجوبا ولو اصاب التو او البدن ثوبا اصابته نجاسة غير معلومة المحل برطوبة فالظاهر الطهارة ولو فقد احد الثوبين
صلى في الموجود لم يجد غيره ولو اشتبه الا ناء الطاهر بالنجس غسلها وان فقد احد غسل الآخر لا يستعمل وجوبا او استعمل غيره

وكذا يجب اجتناب المكان المحصوران ومن غيره والوضع عليه ما يسهل عليه فان لم يجد سجد عليه ان لم يلبس ثوبا غيره والاولى وضابط
مقدارها هو العرف **الفصل الرابع** اوله المشركين وان كانت مستعمل وما في ابد بهم حتى لا يطا طاهرة اذا لم يعلم مسما
لها الا ما كان الاصل فيه الميتة كاللحم والجلود وما في بد المسلم طاهر وان كان يستعمل زياج اهل الكتاب ويظهر جلود الميتة بالذباغ والذبح
بدون التسمية او لا غير القابلة اذا سكت وما يوجد مطر حاصر الجلود في بلاد الشرك واسواقهم نجس بخلاف اسواق اهل الاسلام وكذلك

المطرح في بلادهم اذا كان عليه ثوبان وما يوجد في يد مستعمل الميتة بالذباغ طاهر ان اخبر بعدمه **الفصل**
الخامس حرما في الذهب الفضة استعماله وقتية ولو للذباغ ويجوز من الطرف الا يصدق عليه اسم الاثنية كالقبلة تارة
ولو مؤنة الا ناء منها بغيرها فالحرم باق وكذا الوموه الا ناء من غيرهما لهما ويجوز تحليلة المصاحف بها ويكره الا ناء المقتضى بالذهب

ويجب اجتناب موضع الذهب الفضة ونقع الطهارة من اناء الذهب الفضة وان فعل حرما وكذا لا يحرم للمأكول والمشرب فيهما ان فعل
حرما ولو كان اناء الوضوء معصوبا صح الوضوء على الاصح **الفصل السادس** الا ناء المتخذ من الجلود بشرط
التذكية وطهارة الحيوان ولا بشرط الذباغ ولو دبر نجس وجب غسله بعد الا ناء المتخذ من جلود الحيوان مما لا ينفسر له سائلان
وان خرج ميتا وكذا ما كان من عظم الحيوان الطاهر القسم الثاني ما تحصل عنه الطهارة وهو الحد ثوبان اصفر واكثر من النوع الاول و

البول والغايط اذا خرجا من الطبعين غير الشد الطبيعي ام لا تحت المعدة ام لا والريح بالصفة المعلومة فالأرجح من فرج المرأة وذكر الرجل
لا يتفق لأخذا البست من المعدة والنوم الغالب للسمع والبصر مطلقا والجنون المزبل للعقل والسكر والاشماع والصرع والاستحاضة
القبلية والمتوسطة في غير الصبح لا يوجب الوضوء وحده غير ما ذكره يخرج من السبيلين الا ان يطا طهارة ناقض من المذكور والاشماع
تداخل فترفع بيته ورفع واحد معين تمتة تشمل على فضول **الاول** في المتخلى يجب عليه ستر العورة عن الناظر المحرم فلا

عن الطفل الغير المتميز ولا الزوجة والامة الا المزوجة والمحللة للغير المكتوبة المطلقة ولا عن سائر الحيوانا ويحرم عليه استقبال القبلة واستد
مطلقا بحدسه ويكره استقبال الشمس والقمر واستقبال الريح واستد بارها واستحباب ستر البدن وتغطية الرأس والدعاء بالمأثور **الثاني**
يستحب للرجل ان يرتاد لبولة موضعا منخفضا وفيه تراب وان يعتمد على الرجل ليدسه ويكره البول في القبلة وحجرة الحيوان والماء مطلقا

ويكره الجلوس للحاجة في مشاع الماء وشوارع الطرق وتحت الأشجار والثمار وافنية الدور والبول قائما ومطحا الانوف او الى اسفل التخلع على
القبور ويدينها والكلام الا يذكروا الله والصلوة على النبي والردح كناية الا ناء ويكره الأكل والشرب والسواك حاله النخلة والاستنجاء بالجار
الأمم ضرورية وباليسا وفيها فاهم عليه اسم الله وانبياءه والامة اوشية من القران **الثالث** الاستنجاء من البول والغايط اذا

اجامعا فالبول لا يكفي فيه الا الماء واقله ما يجره على الموضوع مرتين منفصلتين ولو قليلا ويدخل جزء من الطاهر محيطا بالنجس من باب
ويغسل الأظفار تحت البشر مما يمكن وجوبا الامع المشتقة لشدة بدنه ويستحب الاستنجاء من البول للرجل والخنثى اخرج
من الذكر بان يمسح العجان من المقعدة الاصل القضيبي الاصبع الوسطى من البشربل مرتين ومن اصل القضيبي الحشفة بالسبابة ثلاثا

مرات ويستحب غسل الاستنجاء من البول المشتبه نجس ناقض اذا كان قبل الاستبراء لبعده في الرجل في المرة طاهر غير ناقض مطلقا واما
الاستنجاء من الغايط فلا يجره غير الماء فيه ان تعقد الحرج تعقد باكثر او الاكثف ثلاثا اجمار طاهرة صلبة جافة غير صعبة ولا الزجوة ولا
محرمة فلو استعمل اضداد هذه تعيق الماء الا في المحرمة وانما استثنى جبان المحرم لانه لا يجره مع الانقاء وان اثم او كفر فاعلم من استعمل

اوراق الصحف وتراب الامة والانبياء وما عليه قران او شية من اسماء الله تعالى استنجافا او حجو وكان كافرا وبانهم مستعمل الخبز والفوا
وشبهها والعظم والروث ولا يكفر بذلك وكذا يجره الكسوف والخرف والحشب والورق والحشيش والاشجار النفيسة والمعادن المنظره اذا
كانت خشنة تقلع النجاسة وبشكل الرموم مثل الاشجار في الأجر او عدم الا اثم الحيوانا الطاهرة غير مطبوعة كالعصفور ولجراؤها كاذن **الحار**

الفصل السابع في الأحكام ونواعها يجب كمن الاشجار ثلاثه وان نقي باق فيهما يزيد على الثلاث فيحصل به وجوبا ويستحب
الابتداء حينئذ ويكفي الحرج والحيات الثلاثا وكذا الحرفة الكبيرة اذا امكن الانقاء لها متصلة او مقطعة ولو كانت الاشجار او غيرها نجسة لم يجر الا
غسلها او ملك النجاسة ولو كان الحرج من غير الطبيعي ولو معناه لم يجره غير الماء وان الشد الطبيعي والاصح انه يجره الاستنجاء بكل صفة كانت مع

والبطل

صحة

والشديد الضلوع

الكثير أيضا

الغناء شمل الموضوع بكل واحدة ام تقوى وينبغي وضع الحجر على جرحه طاهر فيدبره عند الحاجة يرفق ليرفع بكل جزء منه جزءا من الخاسته ولا يجره على

فنتشر الخاسته ويجوز في محل التعوط على الأصح وسنجد اختيار الماء على الأجزاء حيث فيه اذا لم يجمع

يهرم على الخاسته من كتابه القران ومنه المدا المتصل الا الحاصل من الذبح نحو من وال ولا من ال الشمسية نحو الناس وكذا يجره من منسوخ الحكم منه

بف منسوخ التلاوة ويحرم مثل اسماء الله ولو منقوشا مستقيما او مقلوبا وكذا اسماء النبي والائمة عليه السلام على الأظفار وجسد العصور

على الأصح ولو كان منقطعاً على جسده نجاسة لم يجره وان كان على العضو الماتر لو ظهر لم يستبرأ ويصلح في جرح بل مستحب للصلاة ويعد

الطهارة لما يستقبل النوع الثالث من الحد وهو الأكبر وهو مستحب سنة فاقنا **القسم الأول** الجنابة ونحقق باموال

ابراج الخسفة في فرج المرأة ويرها ودير الغلام او قدرها من مقطوعها الا فرج البهيمة وكل هذا فلا يبرح الخسفة في مثل ذلك واضح او

واضح فيه لا يوجب غسلها وكذا لو لم ينجسها الا لو اوج الخسفة في واضح وفيه واضح وجب عليه الغسل واذا وجب على الفاعل وجب على المفعول

الا في هذه الصورة ولو اوج الواضح في ذبح الخسفة وجب الغسل العكس والمبنة كالحبوة ولو اوج العصب في الصبغة تعلق الوضوء في حال

ان كانا متبرزين ويجره عما بعد البلوغ وان كانا غير متبرزين لم يجره الا عند البلوغ ولو اوج البائع في الصبغة والعكس تعلق بكل حكمه كما ذكره

في خرفة ما يوجب فالأحوط الوجوه وكذا لو اوج في فرج امرأة مقطوع او اسندت المرأة ذكر رجل مقطوعا ولا فرق فيما ذكره بين النوى والبقعة

ولا الطاعة ولا الأكرام والشهوة وعدمها **الثاني** بانزال المنى ولو علم ان الألة الدفوق دفعا أو الثانية الواجبة شبيهة به

البيض باسب التلذذ بجزءه وانك الشهوة وربما تعلق الدفوق من المرض فيكفي الواجبة ولو اغتسل ثم خرجت بغيره من منى وجب الغسل

بعد البول الا ان يكون مشتبها واذا انقل الماء الى الذكر لم يجره الغسل ونقص صلواته ما لم يخرج وان حصلت الشهوة ولو اغتسل قبل الاستبراء

بالبول وصلى فخرج بل مشتبها عاد الغسل دون الصلوة ويجب الغسل لو خرج من ثقب الذكر او الأنثيين والمرأة اذا انزلت وجب عليها الغسل

نوما ويقظة بجراح وغيره ولو طلب الاستبراء بالبول فلم يقدر عليه واغتسل وصلى ثم وجد بطلا مشتبها لم يجره عليه **الثالث**

لو وجد في بدنه منى مشتبها وجب عليه الغسل وكذا لو وجد في ثوبه المختص به وان لم يكن عليه ويعد ما صلبه من اخر يومه تامها الا ان تدل اماره على

القبلية فيعيد من امر ما يجره وفوق ذلك منه ولو اشترك فيه مع غيره لم يجره عليها الغسل وان استحبها ويجوز لها مثل كتابه القران

تأجر على الحد وكذا انما اصدها بالآخر **تمت** يحرم على الحبيب طهر الحجر على الحد الأصغر كما مر واللبث في المساجد ودخول

البيوت اجنبيا الا بالنيمة كالحمام فيها او دخل وهو جنب فيجوز التيمم للخروج ولو كان بقره حوض وجب الغسل اذا ساء وان التيمم في الأختال والمكاتب

وفي غيرهما يجوز له الاجتياز ويجوز تصدق بالابواب للخروج والأحوط ان لا يدور في المسجد بغير لبث وبأخذ ما له في المسجد مع الضرورة او الا

ولا يجوز وضعه فيه ولو كان في المسجد ما وكثيره ان للدخول للأغستال او لم يتكلم المسجد بالنجاسة ويحرم عليه قراءة القرآن الأربع كلاد

حتى يعمل بقصد انها منه ما يكره ما زاد على سبع ايام من غير العزم وعلى السبعين اشدا كراهة ولا يكرهه الا الاستماع ولو سمع السجدة وجب

للسجود ولو لا يكره له حمل الصحن وصلوة العاقبة والآخر **القسم الثاني** في الحيض في فصله **الفصل الأول**

في تعريفه وهو الدم الذي له تعلق بانقضاء العدة بظهوره وانقطاعه ولم يمت نفاسا **الفصل الثاني** هو الأغلب ما سؤ

يخرج جراحة وحرقة فالأبيض ليس ببيض والصفرة والكدرة في وقتة حيض كان السواد في غير وقتة استحاضة وان اشتبه بالفرج ادخلت صبرها

فان وجدته فادها من الا ليس ببيض ان كان من الأيمن فدم فرج **الفصل الثالث** لا يكون ممن لا يتبع شعرة وان وجد

فاستحاضة وكما مر حلت خمسين لم تكن قرشبية او نبطية فاله تمام السنين لا فرق في هذه الأسنان بين سابرا أو من جنود البلادان وهو

المحل على الصحيح فلوراك دما لا ينقص عن ثلاثة ولا يزيد على عشرة ثم انقطع فوكد فان كان بين الدم والولادة اقل من عشرة فاستحاضة وان كان

في أيام عادتها الا في حيض وكذا بعد طهرها من نفاسها اذا رأت دما بصفة الحيض فذلك وبينها عشرة فهو حيض الا فاستحاضة وان كان في

أيام عادتها **الفصل الرابع** اقل الحيض ثلاثة ايام متوالية عرفا واللبا لمعتبرة في الايام الثلاثة واكثر عشرة واقل

عشرة ولا تعد الاكثر والمبتدئة وهي من لم تثبت لها عادة لا استمرار او لم تستقر لها العدة انقطاعا ترجع الى التميز انمكن فتتظن ان كان مجموع

المختلفين يزيد على عشرة وكان ما بصفة الحيض لا يزيد على عشرة ولا ينقص عن ثلاثة تحيضت من فان وجدت فانبأ كك بعد ضحك اقل الطهر ثبتت

لها عادة ان تقاعد دا وقتا او وقتا او عددا او بما تثبت لها من الاحتياط بان ما نزل فوبأ حصلت فيه الشرط فحيض وطهر بها التميز ان يجعل في

حيضا والضعيف ليس بحيض تعرف الأوصاف باللون وبالرائحة وبالقوام ثم تعرف الأوصاف بالأجتماع فلا ذكره **فصل**

اذا فقد التميز وجعلت عادة اهلها كالأوصاف ثم الايام المتعاقبة ثم من قرب من ابوين ثم من أم والأقرب اول من الأربعة النسب والبلاد

ثم من اب

نرجع
حليل كبير

فان اختلفت او فقدت فالي اقل هله في الولادة او ما قرب من الولادة فيلدا وبعد وكذا في الامكنة فان اختلفت فالي الاكثر ومع النساء والفقهاء
 الى الروايات المصطنعة مع فقد التميز في الروايات عشرة من شهرين ثلاثة من احوال شتى كل شهر لا سبعة كك والاختيار اليها وقتا وعددا وهذا
 للمبتدئة والمصطنعة المنجزة **فصل** لو كانت ناسية العدد واخذت في وقتها من الروايات وان كانت ناسية الوقت فحتمت في وضع
 العدد فيما سأل من ملام الدم ولو ذكرت واصدا من اقل تحبضت يومين بعد بيقين واكملت العدد بالروايات او يومين في يوم بعد نكحت
 كك واخره في يومين قبل بيقين واكملت قبلها او يومين من اخره في يوم قبلها واكملت قبل او يومين من وسطه في يوم قبل او يومين بعد بيقين
 في الاكمال قبل او بعد وعلى هذا القياس كل ما ذكرته ان كان اقل من ثلاثة اكلها بيقين والباقي بالروايات وان كانت ثلاثة اكلها بالروايات
 فلو نسبت العادة وعملت بالبر فيها او طنت العادة فقدت ثم ذكرت عاودها فان كان نعوذها قبل العادة فقدت فها وقت عبادة الاولى
 وان كان بعد هاقضت صياها وقتا نعوذها واذا رأت ثلاثة حبصا او يوما بياض او ماد ما وهكذا وانقطع على العشرة فاكل حبص
 وان تجاوزت العادة الى عادتها سواء وجد بعد الثلاثة نفا ام لا ونبتت العادة باسبوع او شهرين وقتا وعددا وان اختلفت العادة نبتت
 فتترك الصلوة عند رؤية الدم كذات الوقتية العديدة وان اختلف الوقت نبتت العادة ببيان وتترك عند رؤيته في الثالث ما لم
 عند اول رؤية الدم حبصا طائفا مستفادا من التميز او مثلا كالورد ما الا الحبص **فصل** العادة المنتهية في دورين او اكثر في
 نوبة ذلك الشهر كالوراث في شهر بعبء من اوله والى بعد خمسة من اوله ومن وسطه احد الاربعين في نوبة الاول من اوله والى في نوبة الثاني
 في العادة وهكذا لو تعدد الادوار فان نسبت النوبة رجعت الى الاقل منها لان المتيقن ويكون ايضا عادة يرجع اليها ونبتت العادة باسبوع
 المراتب في وقت واحد ولو اختلفت العادة والتميز فان لم يزد مجموعها عن العشرة فاكل حبص والافان كان بينهما اقل الظاهر فحبصا والافان
 وكل دم يمكن كونه حبصا فحبص من ايام الاستظهار اذ لم يتجاوز العشرة **فصل** يجب على الحائض مطلقا عند الانقطاع
 قبل العشرة الاستبراء بان تستدغل فطنة فان خرجت نقيية فطاهرة وان لم تخرج نقيية استظهرت الا العشرة استبراء فان انقطع
 لكل حبص في صوع عشرة ايام وان عبر العشرة فقت صيامها وصلوة الاستظهار كما تظهرك **الفصل الثالث**
 في صوم الحائض كل عبادة مشروطة بالظاهرة فلو نذرها لم تنعقد ويجب تركها برؤية الدم لذات الوقتية وبعد الثلاثة لغيرة الوقتية
 حكمها ويجوز عليها من الاحكام ما في الحبس للثب في المساجد والاجتياز في المسجدين الا غير ذلك **فصل** ويجوز وطئها قبل
 فان كان عامدا عالما بالتحريم كقر في اوله بد بنا رسكوك وفي وسطه بنصفه في اخره بربعه ولا تكفي القيمة والتثنية في تحقيرها فاول الثلاثة
 يوم واول الاربعين يوم وثلاث وهكذا لا يشي على التامس والمجاهل ويجوز المتعد وكفر واستحالة وانكرو تحريمه ولو اختره بالحبص وجب
 قولها الا ان بطن كذبها فلا يقبل مع التهمة ويجب عليها الامتناع ولو طارعت عزيت ولا كفارة عليها وكذا لو اكرهته ولا كفارة عليه
 اكرهته ويجب عليه الاستغفار لو عجز عن الكفارة ولو عجز عن بعضها رجعت اليه ولو ما حاضت في انشاء الوطئ وجب التمتع فلو اهل فعاد ولو
 كثر الوطئ تكررت مع ظواهرها المتكررة كفارة الوقت والزوج وغيره سواء الا اتمه فيكفرها بنذامداد من طعام سواء في الاول
 ام غيره **فصل** يجوز الاستمتاع منها تسوية الفرج ويكره ما بين السرة والركبة لان التورث فتمتد ويجوز مطلقا وطمعها
 وظهرها اذا كانت مدخولا بها والزوج حاضر لم تكن حائلا ولو طمعتهم لم يقع ويجب عليها ايضا التصور دون الصلوة ولو دخل الوقت
 الصلوة فاهلت ثم حاضت فحضاها وكذا لو طمعت وقد بقي من الوقت نذر الظاهرة وكذا لو ادركت قبل الغرة خمس ركعات اهلت
 الظاهر ان اربعة افضت العصر **فصل** يستحب لها الوضوء لكل صلوة تنوي القرينة لادفع الحد والاستبراء وكذا ان يسهل
 مصلاها بقدر صلوة ويجوز التيمم بدل هذا الوضوء ولو سمعت سجدة التلاوة بسجدة وجوبها ولا يتكرر ما لم تستمع واذا نعت حل زوجها
 وطها على كراهته وتغسل الوضوء استبراءا وعرضا ظاهرا للجنين ان كان من حرام ولو كانت حائضا في ارضت قبل ان تغتسل للرجس الجنائ
 ما دامت حائضا وينداخلان بعد وتنجس ولو اغتسلت للجنابة قبل الظهور ارتفع صدق الجنابة **القسم الثالث** المستحاضة
 دم الاستحاضة في اغلب اصفر فيق بارود نراه قبل التسرع وبعد الياس وبعد ايام الحبص وبعد اكثر الناس فيما لا يحتمل ان يكون حياظا فيها
 وهي قليلة ومتوسطة وكثيره فالقليل هو الذي لا يغمس القطنه بل يسفر فيها بياض ولو قليلا ويجب على المستحاضة تغيير الخنزير ونظمها في الوضوء
 لكل صلوة فاذا فعلت ذلك صلت بلا مهلة ولو اهملت وتجردت عند اعادة العمل الاول تجردت ولو لم تمهل فانها لا تكلف العمل وتعمل ذلك لكل صلوة
 من فرضه وفعل نعم لو صلت وانجست القطنه ولم يكن فيها شيء لم يجب عليها عمل ولم ينقض وضوءها الا ان تعلم انقطاعه عن براءه او تظن
 الوضوء بنبت الحد ولا تعدد بالاول واما المتوسطة فهي التي يغمس القطنه جميعا طاهرها وباطنها فيجب فيها زيادة على الاولى الغسل
 الغداء فاضة واما الكثيره فهي التي يغمس القطنه جميعا وتسيل الى الخثرة ولو مثل بأس الابرة سبلا بالاطل من القطنه فغسل صاحبها

حاشية

ويحل

جميع ما ذكر سابقا وزيادته غسل اللطم وتغير القطنه وتوضأ متصل العبره لانه الاما ذكره الامامة للعصر ستر العوده وغسلا
في العشاء والعصر وغسل للغذاء ولصلوة الليل لو كانت فصلية بالانها لا يجمع بين نافلتين بوضوء وبدون تغيير القطنه والوقت
لو سأل الله ما اولى لطم امر القطنه **فصلك** واما احكامها فيجب عليها التوضي من التماسه فتغسل فرجها قبل الوضوء او التيمم و
وتغسل الجاسه وتغنيها فان كان قليلا يندفع بها فتشتم عليه والآن ينجس واستنشق ولا يترك الصائم الحشو فان اعترت القطنه عند
فانها ملونه غيرتها او غسلها وعلمنا ذكر سابقا والا فلا يجب عليها شي ثم ان كان الانقطاع عن وجوبها بوضوء ان كانت طهارتها
مخنة كانه القليل والمنوسطة في غير الصبح وهو مع الغسل في ما في الصبح والكثرة في الكل وتوى بطهارة الانقطاع الرقع فان حصل الانقطاع
فانشاء الصلوة بطلت وتعيدها مع الطهارة ولو انقطع للبر وقت وطنت عوده بعد وقت يسع الطهارة والصلوة فالاجود وجود
الطهارة الرافعة والصلوة ولو تواتر عن الصلوة حتى عاد جدد طهارة الاستبابة واصلت والاحوط اعادة هذه الصلوة بعد البر
فصلك يعلم الخبر بالعلم العادي كالتجربة واخبار العارفين البصير والاجود لما قال الطن يبر الاظهر ان الاعتناء في غير القطنه
والتوسط والكثرة بما قبل الصلوة لا الصلوة التي قبلها وتوقف صحته الصوم على غسل الغداء وغسل الطهارة ولا يجب تقديم غسل
على الفجر والظهر عدم اشتراط الاحتياط والتحفظة الصوم في الصلوة والاحوط ان لا تدخر الا لكثرة والتوسط للمساجد الا بعد الغسل
الواجب عليها الصلوة وكذا في قراءة العرايم وفي الوطى ولا يشترط غير الغسل في غير الصلوة ولو كان لها فماتت فغسلت مع الصلوة
وجوبا وتطهر لرفع الحد وتصلح الاجاز الطهارة والصلوة على حال ولو انقضت وضوءها لم يلزمها الوضوء ويجب عليها التغيير
والخفة ان زالت وظهر الدم والافلا وان كان بالبول لم يطم ولا يغسل في الشدة بطلت طهارتها لان كان لغلبة وتبطل
الصلوة حيث يحكم بطلان الطهارة في الانشاء **فصلك** وحكم التيمم حيث يجب بعد الماء حكم مبدله فيما سبق الا ان يترك
الاكثاف بواحد عن الوضوء والغسل ولو كان الدم قليلا فصحت ثم كثر في انشاء النهار فان كان الزوال وجب الغسل للصلوة والصوم
اخذت به بطل الصوم وان كان بعد الصلوة لم يجب للصوم **فصلك** يجب على حب السلس المبطون التحفظ من الغناء
بعد الامكان ولا يجمع بين صلوتين بوضوء واحد ويجب على المبطون ان يترك من التحفظ اذا واجه الهدى في الصلوة بعد الوضوء والبناء
حب السلس للفرق بينهما **القسم الرابع** النفاس وهو الدم الذي يخرج من الرحم ولو مع جرح او بعد ما كان او ناقصا كما
ولومضعة وعلقته مع العلم بان نشوادم ولو ولدت ولم تود ما فلا نفاس جماعا ولو ولدت في النفاس والعاشرة هو النفاس غير لورا
فهما ما بينهما نفاس لورا الاول والعاشرة عشرة نفاس لا مالا فلن تحفظ نفاس **فصلك** واكثرها العادة في اعدادها
المستقيمة العديسة الوضوء والعددية واللبنة والمضطربة عشرة ايام واذا تجاوزت ذلك العادة لصاحبها استظهرت في العشرة وابتهت
من بين الولادة فالمدة منها ولو وضعت المدد لم تحمها حكم النفاس ولو ولدت بعد المدد فلا نفاس الاصح ان التحلل بين التواهي نفاس صاحب
نفاس فان تمت مدة الاول ثم وضعت الثاني فالنفاس انما مان والافان انصل الدم الاول بالنفاس فالابتهت بوضع المدد من وضع الثاني
يتداخل ما يقع من الاول في الثانية ولو سقط عضو من الولادة لم يزل الدم نفاس على الاظهر فان معه اكثر العديسة وسقط الباتة في الثاني
ولا يتداخل باء الاول في الثانية **فصلك** هذا المذكور وكله مع عدم تحلل النقاء ومع التحلل فالنفاس وهو الدم الذي يخرج من الرحم
الا ان كان بين كل ولولته من الاول واغسلت فوضعت الثاني لم تود ما لم تنقض طهارتها عند ولولتها فلو علمت ان نفاسها قد انقضت
وجبت ذاك العادة في الحوض بها الا انما لغرضه ولا يزوج الا الروايات وان انقطع على العشرة فهو النفاس ان كانت في عادة الحوض وعلمها اذارت
الاول وانقطع ان تغسل وتعمل فان ولدت في العشرة قضت صومها والافلا ولو ولدت دم الوضع لحظة او يومان ثم انقضت في العشرة ثم الدم عشرة
فالأول نفاس النقاء طهره في الثالثة **فصلك** وحكمه في جميع الاحكام مما يجرم عليها او يكرهه ويستحب في جميعها كما في الحائض
ما استثنى وهو مفصل في الأصل فليراجع هناك **القسم الخامس** الموضع اعانتنا الله عليه في طلبه **المطلب**
الاول في الاختصار يستحب الاكثر من ذكر الموت والاستعداد له بالاحكام الصالحة ويجب الوضوء على من عليه حق واجب سواء كان
ماليهنا كالتزكوة او مشوبا كالتيمم والابتن الحضر للصلوة والصوم فان كان له لخصه عن الا استحب له الوضوء والاول ان يجر
على اطفاله ولم يبلغ رشده **فصلك** واذا ظهرت امارة الاختصار وجب له القبول بان يلقى على ظهره ويجعل وجهه وباطن قد
اليها وجوبا على المشهور والاحوط يستحب ان يلقى بالشهادتين والافلا بالنبي صلى الله عليه وسلم والائمة عليه السلام جميعا بجملة الله
عليه السلام وكلمات الفرج ونقل الامصلا مع تصغيره وتعميق عينه وشده لحيه وطباقي في ذم ساتيه ويديه الحديدي تعظيمة ثوب
عدم حضور الجنب والحائض عنده وتجميل تخميره الا ان يشتهر هونته ومع الاستبابة يترك ثلاثه ثم يغسل ويكفر وان ما ليل اسرج عنده ولا

لا يجل ولا يبعد ما لو
الدم واستمر ولو ولدت
الدم بعد الولادة

لا يجوز

كبراً
كبيراً

ولا يترك صدره والأحوط استمرار توجبه له القبلة لان يفرغ من غسل ومع استنباء القبلة لسقط ولا فرق بين المسلم والمؤمن صغيراً كان
ذكر أو انثى وكذا من يحكم المسلم كالطفل المتولد من مسلمين ولو بو سائط وغيرهم من كبر سابقاً واغلباً جتاً هذا المطلب كفاية **المطلب**

الثاني في تكفينه اذا فرغ من تعسبل كما ياتي بيانه وجب تكفينه كفاية في ثلاثة احوال متبرين وهو ما يستر ما بين السرة والركبة **المطلب**
وليجل الثلثة توثيقاً لا يوصل الا نصف الساق وجوباً والا القدم فيهما افضل مع الوصية للنافذة او اذن الورثة ولا يكفي التحو الوالد السائر لجميع البن
اخيراً الثالث اذا وهو توثيق شامل لجميع البدن وينبغي عليه طولاً ما يمكن شدة من قبل داسة وجلبه وعرضاً ما ينحل البدن والا افضل زيادة

ايضاً يجعل احد الجانبين على الآخر كما في النصف **فصل** في احوط للورثة ان لا ياكسوا في قيمة الكفن وللموحي يقتصر على اقل الواجبات
اذا كانت الورثة صغاراً ما لم تكن وصية نافذة والا حوط كون كل من الاقرباء سائر اذ ان كان الاجتراء بستر الثلثة توثيقاً وجب كونها تماماً تقع

الصلوة فيه للرجل وان كانت الميت امرأة فلا يجوز في الحر المحض ويجوز في المملوك ولو من شعره ويرى لا يؤكل لحمه اما الجمل فالاصح المنع منه ولا يجوز
الاصح الضرورة واما المغصون فلا يجوز مطوئيد في عارياً ويكره الكتان **فصل** في ستر القطن وان يكون ابيض وان يزداد للوجه

حبره يمتنع حره غير مطرقة بالدهن فان لم توجد فلنفاقة لغيره فاشهره واستحبابها للمرأة ويزاد الرجل والمرء فخرقة للفخذين طولها ثلث اذرع
ونصف عرضها شبراً لا شبر ونصف يلف بها الفخذان لغا شديداً ويزاد الرجل بعامة يلف بها راسه ويخرج طرفها من تحت الحنك ويلقيها على
صدره ويزاد المرأة قناعاً يبدل بعامة الرجل بخرقه لثديها ويستحب ان يطيب الكفن بالذبيحة **فصل** في ستر اذا اراد الغسل

تكفينه ان يغسل بدله الماء المتكبين ولو بعد غسل المتن الوضوء الذي يجامع وكيفية التكفين مذكورة في الاصل فليبر اجمع ويوضع مع جريد فخرق
من الخيل طولها ذراع عظم الذراع تشق نصفين فجعل احدهما من الجانب الايمن مع الترفوة لاصفة بجلده والاخر من الجانب الايسر بين الترفوة والاذن والا
كونها تحت ابطه فان فقد الخيل من السرة ثم من الاضغصفا ثم من الرمان ثم من شجر طيب ويجوز تخنيطه بان يمتس مساجده السبعة بالكافور ويلقى

فان فضل شئ وضعه على صدره والا فضل كون الكافور ثلثة عشر درهماً وثلاث يكون وزنه بالثنا قبل الصبيرة سبعة وعطو الغسل منه ولو
محرماً لم يقر به كافي في غسل ولا حنوط ويربط الوسط وما يلي الراس الرجلين بحنوط فاذا اتم ذلك **فصل** في ستر الجنين

الكفن بحنوط منه وان يكتب اسمه وان يشهد الشهادتين والاقرار بالشرع والائمة عليه السلام بآية الحسين عليه السلام او بطين طاهر او باصبعه
ويكره ان يخرجه بالتريق وقطعها بالجد يد وكتابتها بالسوا **فصل** في خروج الكفن الواجب من صلب المال مقدماً على الدين والوصايا
والورثة وغيرها المفلس وكفن المرأة على زوجها وان كانت مؤسرة ان قادراً ولو لم يملك الا كفناً ومات قبلها او معها اتم عليها ودفنت

ولو دفنت في السبل فوميد الكفن دونه والحال انها لم تدفن واقدمها السبل عادية كقنت فيه فلو ماتت قبله وكقنت ثم مات قبل دفنها فخرق او لم يكد
عادي وهذه الاحكام مخصوصة بالائمة غير النائرة فخرقة كانت امانة المطلقة وجعلها بالباين ولو شرط في المنقطع القنفة فالأقرب **المطلب**

فصل في طين وجلب التفتة بالزوجة في وجوب الكفن على الاجرة اما المملوك فيجب حياها عاماً لم يخرق منه شئ فيجب بالنسبة ولو بيع
به احد سقط عمره وجب عليه ويجب على من جوب عليه الكفن باء المون من جوار الكافور والسنبل والماء ومع فقد الكفن وتلوها الواجب من

فيها من الزكوة الوجبة والفقرة ولو من المتبرع استحب اباؤ الاحوط عدم التكفين بما لا الزكوة مع وجود غيره **فصل** في انفاص
جود الميت فاسته وجب غسله كذا كفن ان كان قبل وضعه القبر بعد يجب القرض لو استمر اليه بعد التلو والغسيل كما في المبطلون وصا

السلس والقباء فالاحوط سجد الجنازة عن الكفن ولو باء بالبدن الى السرة اذ لم يصبها القطن ولو وجد
من الميت كالقطع فيها عظم كقنت بالثلاث القطع ولا يكفي اقل منها والظاهر ان الحنوط يجب اذا وجد موضعها وبعضها اجمع عظام الميت
بالثلاث للصحيح وكذا السقط لا بعد شهرها اما القطعة الحالية من العظم والسقط لكونه اربعة اشهر فليغفر فخرقة ويدفن من غير غسل

فصل في الشهيد وهو الذي يموت في المعركة مقتولاً بامر النبي صلى الله عليه واله الوصي او نائبهما الحاضر يصل عليه ويدفن بنائبه
من غير غسل ولا كفن فلو جرد كفن كافتل النبي صلى الله عليه واله عليه في المعركة رضي الله عنه والجلود والقر والحفان ان اصابها دم ولا يخرج **المطلب**

ولو جرد بعض الثياب نفقت للشهيد وغيره ولو قصر الكفن غطى الرأس وجعل على الرجلين حشيشاً اما الحر فيغفر رأسه كالحل اذا كانت
الأموات وقلنا كفن جعل الوالد والاشنان واكثره توثيقاً **فصل** في قبره الكفن فيقطع سائر الاجودات العامة كذلك

ويسقط الوجبة من هذه الاحكام عن الكل بفعل البعض ان علم البعض الآخر بفعله والنظر الغالب كالعلم للاكتفاء بالأمم العارضة **المطلب**

الثالث في الصلوة على الميت وحده فيه حيث **المبحث الاول** في الصلوة على المسلم ومن يحكمه ولا يجوز
على الكافر اصابة السابقة ولا يصلى على اولاد من لا يجوز الصلوة عليه الا اذا كان في اباؤهم او اجدادهم من يجوز الصلوة عليه او مستبياً للمسلم
على القبط دار الاسلام ودار الكفر اذا امكن تولدهم مسلمين فيها ويصلى على ولد الرابعد البليغ غير انكسكال ولو اشتبه المسلم بالكافر صلى على الرابعد

الصلوة

الصلوة على المسلم ولو وجد ميت لا يعلم حاله الحق بالدار التي وجد فيها إلا ان يغلب الظن على اسلامه وهو في دار الكفر والعكس لو صلى على خاد
وشبهه فتيقن دعاء عليه عقب الرابعة ويصلي على المستضعف من يدعوه بعد عاتق واذ وجد بعض الميت الصلوات او القلب بعد اداء الصلوة
الصلوة لا على البعض فاحذر من هذا وان كان عضواً ما على الاصح اما جميع عظام الميت فيصلي عليها اما العضو المبان من حتى لم يصل عليه اجماع
يؤتى بالصلوة على الحاضر لا الكلي ويجب الصلوة على من بلغ ستا وشعب على من يقصر عنها اذا استهل ولو خرج بعضه واستهل ثم ما قبل خروج
اليد لا ان خرج ميتا ولا يصلي على النكاح الا المشاهدة وان كان بعيدا ومن يحكمه كالمقبور ولا يقدر بالبعد بين الميت والصلوة
ويستحب التتابع بغير البراءة المصلون ولا يصلي على من يموت ولو كان قد اعد بعده ولو فعل ولا على العريان فان لم يكن له كفن استوتت عورة
وهو ان امكن والا وضع في القبر في سائر عورته بالابن والحجارة ويصلي عليه وتدفن وتعاد الصلوة على من صلى عليه وراسه لم يناد
بعد نسيته ما لم يدفن وان علم بعد وضعه في القبر ما لم يدفن وجبت الصلوة عليه على قبره ولو بعد التراب الا ان لم يعلم بعد الدفن ولو نسي
الابن والابن كفناً ولو بعد الدفن لا ينشئ للتخيل ولا للتكفين ولا للصلوة عليه بل يصلي عليه في قبره وجوبا ولا يقدر بزمان
ان يصلي المأموم على الجنادة مرتين ولو صلى على قبره وجب استقبال القبلة ولو عكس اعاد ويصلي على من غسل كافر مع العذر ومن غفر
او تيمم كمن الغدوم عليه حيل او دفع في بئر مثلاً وتعدا لخواصه

المبحث الثاني

عليه الذكر اوله من الاثني الا ان يكون صغراً فالاول لا يقدمها او يجزئها وان كان نولاً مثلها ولو لم يكن او لم يجزئها قدم الا بعد على حكم الشرع
وان كان ولتاً عليه والحرم اوله من العبد وان كان فقهها والترح اوله من كل احد دام الاصل على ما اوله من الجميع ولا يجوز اكدان بتقديمه
ويجب على الولي التقديم ولو فقد اوله الشرايط استننا المستبح لها **فصل** لو اجتمع جنازة وشاخ الأولياء قدم الأول بالامانة
فالاول لا يقدم الا في غير ذلك فالاستسنة ويستحب تقديم الهاشمي مع اجتماع الشرايط اذا امت المرأة النساء قامت في وسطهن كالغرفة ويكره
التقدم والرائض تنفرد في صفة مدنها وغير العاقبة عند امام المأمون مطلقا ولو كان المأمور بعدا ولا يتحمل شيئا على المأمور **المبحث**

الثالث فصل الجنادة وكيفية الصلوة عليها وفيه فصول

المؤمنين ولو سمع السبع اليها ويستحب حمل الجنادة فانه كفارة اربعين كبيراً والزرع وهو من محل من جواربها كقفا النقي وافضل الصلوة
من الشاة ويستحب اذ يريها الا ان يخيف على الميت ولا يجلس حتى يوضع عن الخنق ويكره المشي امامها الغرض ان كالتعبية او وضعت
فشيء فلهما او الا صدجاً بينهما **فصل** يكره خروج النساء في الجنائز واتباع الجنادة بناذراً للصلوة كما في الدفن ليل والركوب
للتشيع فيه لانه الرجوع وكون المنكر مع الجنادة لا يمنع من اتباعها وحمل ميتين على جنازة واحدة الامع الحاجة وتناكر الكراهة في الرجل والمرأة
ومع الصلوة يجوز زيارته كراهة بل بما يجتمع في بعض الغرض والحدوث بما هو الدنبا ورفع الصلوة عند هذا الصلوة ولا يستحب زيار الجنادة ان يقو
ويحل على سريره وغيره **الفصل الثاني** في الصلوة عليها وفيه مسائل **المسئلة الاولى**

يجب استقبال القبلة فيها مع التمكن ولا يقطع مع التعذر فلو لم يكن الا الاستدبار لم تسقط الصلوة فياقي باستطاع ويجب الاستقبال بالبيت
وهو كونه على قفاه وراسه عن يمين المصلي ورجلاه عن يساره **الثانية** تحب فيها التنية وهي المقصد البسيط الباعث على البقاع
الفعل المأمور به تقرباً الى الله تعالى لا عبرة باللفظ ويجب استدامتها ومعناها الغرض على مقتضاها الى الفراغ ويجب فيها التعيين لا كل عمل ولا ينظر

التعريف الغرض الكفاي بل يكفي هنامطلق الغرض ثم ان كان ذكر الوان في او مفرداً او جمعاً نواه وكفى عند ضمير في الاذعية ويكفي قصد المشار اليه
ولو عين زيد الميت فخرج عمود اللت فالأقرب البطلان وان غتم الاشارة ما لم تكن هي المعينة والاسم موضعاً فصيح ونية الامانة وزيادة
ونية المأمومية شرطيهما **الثالثة** القيام فيها شرط مع القدرة ولو عجز عن القيام لم يكن غير سقط الوجود ومن يمكن القيام او لم
العاجز ولو كان ولها ليستتنب لا يجوز الصلوة واكب الضياء **الرابعة** الستر وهو شرط في الصلوة وعد سقوط التكليف مع الا
كفرها ومع التعذر يسقط **الخامسة** يجب التكبير خمساً ايدها اربعاً دعياً لجماعاً الا على المخالف فارجع **السادسة**

الاربعية الاربعه واجبة مع التمكن والاختيار فلا يجب على السبوق عند دفع الجنادة والا فوسه انه لا يتعين فيه دعاء مخصوص بل يكبر بنية
ويشهد الشهادتين ويكبر ويصلي على محمد وآله ويكبر ويدعو للمؤمنين ويكبر ويدعو للمؤمنين كان مؤمناً وعليه ان كان منافقاً والاربعية المذكورة في
وان كان مستضعفاً وهو الذي لا يعرف الحق ولا يعاند عليه يقول في الدعاء اللهم غفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك ثم عمداً التحيم وان كان كافراً
له المأمور والاهم انت خلقت هذه النفوس انت امتهم الالغز وان كان طفلاً فقل اللهم اجعل لنا ولا يوبه سلفاً واجعل لها فرطاً لا لغز ولا كبر
ولا يوجب الدعاء ولا التكبير الخامس على المناق على الاقوال **السابعة** في التواضع من الاحكام والمدنبا والمكروهات وكبر الامانة

اكثر من خمس لم يتابع المأمور وينصرف ولا تسليم فيها عندنا وليس في ما قرأه ولو فعل اعادنا اعتقد المشروعية ولا يسقط لها التكليف فضلاً
عن

والبالغ ولو صلى على قبره
تكفيراً لذنوبه
كأنه لم يزل عليه صلاة ولا ينظر
قوله العاقبة من يتعلم بين التكليف والحال

الحسين

التسليم فلا تبطل بفعل وان اعتقد مشر وعينه ولا يجب فيها الطهارة فتصح من الجنبة الحائض وغيرها لا ينادى بها نعم تسحب ويجوز التيمم مع جود
والأحوط تجنب ما يجب تجنبه في الركوع والأبطال ما تبطل به سوا ما يباطل بالحد والنجس فلو شك في التكبير أتم على الأقل لأنه في محلها في رطلو

بعد ما ان يراه فعل فالأقرب عند البطلان ولو شك فاعدا ما سبها ما لا صح البطلان والوجود عند رجوع إزالة النجاسة عن ثوب المصلي وبذنه
فصل في تسخير الحجارة وليست بشرط في الصلوة ويستحب في الحجارة الخفيفة إيقاعها في المواضع المعتادة ويكره إيقاعها في المساجد ولا

في الأوقاف الحسنة ولا في غيرها ولو دخل وقت فرضه مع سعة الفضة بين الفرسولة الجارية فلا ان يحاف على الميت ولو تضيقت أذنت المكتوب فبطلان
لأنه ليس كإفاد الغنم والأفضل بكثير الصلوة ونسبها وانفصلها الأخير ان يقف الإمام عند وسط الرجل وصد للرة **فصل**

لو اجتمع جنات الرجال جعل رأس الميت الأبعد محاذيا للورك الأقرب إلى الإمام ليكون صفاء رجاء ثم يقف الإمام وسط الصلوة يصلي الإمام
صلوة واحدة والتفريق أفضل ما لم يجف صدرا أو أمواتا أو باءها ولو اختلفوا جعل الرجل على الإمام ثم الصبي لست ثم العبد ثم الخنثى ثم

ثم البنت لست ثم الصبي لدون الست ثم الصبي لدونها فيقفل الإمام عند وسط الرجل والصبي العبد ويجعل رأس الخنثى محاذيا لوسط العبد
وإذا سأل المرأة محاذيا لوسط الخنثى فيجعل وسط الذكور متحاذية وصدود الأناث متحاذية فاذا كبر الرابعة كتم عنهم بضم الذكور وتغليباً وأقرب

بعد ذلك دعائمها الأصغر بقصد بالنسبة الوجوه على من يجب عليه التمسك على من لا يجب عليه والأقرب ان الحرة مقدمة على الأمانة ولا
باس بتقديم الأمان من الملتصقين والجمع بين الرجال والنساء صفت الرجال مدتها ثم النساء كذلك ويجعل رأس امرأة عند

الرجل الأخير ويقف الإمام عند وسط الرجال ويقدم الرجال ليس شرطاً في الصلوة بل في الأفضلية تسحب رفع اليدين بالتكبير والرجوع للإمام
وكذا الأدعية والأمر بالمأمور وبالآحكام موكولة إلى الأصل **فصل** إذا حضر المرفقان كان بعد الفراغ من الصلاة

صلى على الثانية وان كان في الأناث جازلة القطع واستئنا الصلوة عليها وان كانت الجارية الثانية من لا يجب عليها الصلوة كالطفل كذا
بدون محذور ولو خيف على الثانية قطعاً **فصل** لو أدرك المأمور بعض التكبيرات مع الإمام أتم ما بقى من صلاته

بعد الفراغ بالأدعية فان خاف ان ترفع قبل الأتمام أتم التكبير ولاه من غير ادعية ولو رفعت قبل الأتمام أتم ولاه وهو على اليد الرجال ولا
باسر الصلوة والدفن ليلاً وكراه الصلوة على الميت مرتين للمصلي فإدعاء الأمانة للأمام في الأمانة **الثامنة** لو اذن

لشخص بالصلوة فلا الرجوع قبل الشروع وأما في أثناءها فكذلك على الأقوي وبعد الفراغ فلا رجوع ولو سبق أحد المصلين الإمام استحب له ذلك
عند القدوم لا الأمام به متابعتين فبعد ما سبق **المطلب الرابع** في الدفن وفي مسائل **الأولى**

يجب دفن الميت المسلم ومن يهكم في حفرة تحرسه عن السباع وتكتم رايحة اجزاء ويجب اجتماعه على الجانب الأيمن موجهاً إلى القبلة وتسحب
تعميق القبر بقامة إلى الارتفاع وشق اللحد فيحاط القبر على القبلة أفضل من الشق في الوسط وتسحب ان يوسع اللحد وان توضع

وسادة من قماش وان يقرَّب من أعط اللحد ويسند ظهر عمدة أو ثياباً لئلا ينقلب **فصل** يجب كون القبر في مكان مملوك
ولو بالأسبغ أو الهبة أو ما دون فيه باستعانة وشبهها أو موقوف للدفن فيدوم مباح قال عن ميت ويجوز دفن ميتين في قبر واحد

اختياراً على كراهة ومع الضرورة فلا كراهة ولو أخذ سرب اللحد فيه جاز وان كرهه لأنه لا بعد نبشاً ولو كثر الموتى وعسر الأثر ويجوز بيع المال للجمع
الأموال في قبر يقدم الأفضل للرجل إلى القبلة فيجعل قبله و خلفه الصبي ثم الخنثى ثم المرأة ويقدم الأب المفضول على الأم ولو كان الأم ولا يجوز

الدفن في المكان المغصوب فيجب نبشته ولغيره ومن ماء البحر وجب غسل اللحية الامع التعدي فيوضع في خابية ويوكر رأسها ويطح في الزرع على المحذور
فصل يكره نقل الألب بعد مع التمكن إلا إذا شاهد المشقة فيستحب الظاهر وجوبه بالوصية لا بالودون فالظاهر لا يجوز

نقله نعم لو وصى بالنقل إلى المشاهد فدفن في غيرها أو بقصد الاستئجار أما الشهاد أو فالأولى دفنهم حيث قتلوا ويستحب جميع الأمان في مقبر
ولو طلب بعض الورثة الدفن في الملك والأخضر في السبيل قدم طالب السبيل دفعاً لضر بعض الورثة بخلاف ما لو اذ تكفينا في المبدول والأخضر

قدم طالب الملك ولو وصى بان يدفن في داره كان من الثلث **الثانية** يسحب ان يرفق الرجل من قبره وضعه عند رجله والصبيته
ثم تقف ثلاث دفعات كل دفعة يصبر عليه قليلاً فينزل في الثالثة سابقاً بسد وتؤخذ للرة دفعة عرضاً توضع على شفير القبر من القبلة والرجل يوضع

من قبل رجل القبر يكره ان ينزل الرجل ذور وجهه في المرة ووجهها أو له من كل احد **فصل** يستحب حمل عقد كفن من قبل رأسه
ورجله ولا يشق الكفن ويجعل حذاه على التراب ويوضع معززة للحسين ويكشف عن حذاه الأيمن ليفضه به إلى الأرض ويلقن بعد طهر من قبره

الصفاق عليه تضع يده اليسرى على عنقه الأيسر ثم يركب كفاً شداً بئانه يقول باطلان لمن فلا ان اناسا لت فعل الله في الآخرة وقال عليه السلام
كل شيء باء القبر مما يلي الرجلين وقال عليه السلام من دخل القبر فلا يخرج إلا من قبل الرجلين **فصل** ويهيل على الحاضرون التراب
بظهره والأكف تسحب بأواقل ثلاث حباتاً باليد يجمعها ما يلي باسنة ليدع بالمأثور ويرفع القبر من الأرض مقدار أربع أصابع مستقيمات

حاشية

مستعمل

على اخرج منه من الثرى ولا يوضع عليه غيره ويستحب ان يوضع عند راسه علامة ليراد ويرقم عليه وان برش بالماء يبدى من عندنا

القبلة ويدور دور الرمي **الثالثة** في اللواتي وفيه فوايد **الاولى** لولجتمعت جنازته ولم يمكن الجمع بين تخييرهم يدى

من يدينقن فساده وجوباً ومع السوا كالاخوين مع عد الفسائخ التولى **الثانية** البناء على القبر مكره وجعلها مسجداً لا

بالصلوة المقبل فيها ذبها م ولوصلة الرأى بما على راس الامام كان افضل **الثالثة** بكرة الحدابين القبور من بول وغائط وكذا

الصحك **الرابعة** لا يجوز دفن كافر مطلقاً في مقابر المسلمين لجماعاً وتفكاً كانت او مباحة فلو دفن وجب اخراجه وان لم يكن المثل ينم

لوم يكن مجاوراً للمسلمين في مباحة الجبا ما الذميمة الحامل من مسلم يذفن فيها لا بل الجيزين فيجعل وجهها للحدب والقبلة ليقابل الجيزين القبلة فيقطع

منها قبل الدفن دفن هو دفن **الخامسة** لو مات في بئر وجب اخراجه وان لم يكن او تمكن مع المثل طمت وجعلت قبره هذا في البطح

اما المملوكه للغير اذا طلبوا اخراجه وجب بكل هيئة ولو بالكل لا يلب وكذا لو كانت الحاجة لغيرها لها كالمادة نعم يقتصر على الاسهل في الاخراج مع الكنته

ثم **الاصعب السادسة** اذا دفن في قبره ثم بيعت الارض فان كان المشرك عالم بذلك وكان الدفن قبل ذلك جازاً او لا

ولو با الجحيم لم يحسن النقل وليس الجياز في البيع وان كان جاهلاً بذلك او كان الدفن غصباً تخيير بين النقل والفسخ والرضى واما مع العلم

بين النقل والرضى **السابعة** اذا ماتت الحامل دون الولد شق بطنها من الجانب الايسر فيحاط ولو شق فحياته فالاولى

الصبر حتى يدينقن ويرجع الامل المعرفه ولا عبرة بالتفلسف ولو مات دفن بها بالذواء وان امكن وتدخل القابله يدها او الزوج فلو تعدت

فالاجنبه واخرج ولو بالتقطيع ولو بلع الحصى لا للغيره ما شق جوفه واخرج المال **الثامنة** لا يجوز نبش القبر الا اذا وقع فيه

له قيمة او دفن في ارض مخصوبة او مشركه بغير اذن الشريك او في كفن معصوم او للشهادة على عينه لا لغيره يتعلق به واما الفصل في الكفن

او للصلوة لو تركت وكذا لو كفن في الارض المحض فلا يجوز النبش هذه كلها على الاطلاق واذا اصاح الميت ومما جاز نبشه وكذا لو دفن في ارض

وانقضت المدفون نبشه لغرامه ولا يجب على المالك ايجارها ثانياً **فروع** الاول لا يحق ان الاغلف بعد موته ولو خشي من

دفن العلفه معه **الثاني** لو وجد جزء من الميت بعد الدفن دفن الاجزاء ولا ينبش له **الثالث** ينزع الخاتم من

الميت واللقطة من اذنه لانه اذا صاعه مال منه حتى عنها اما لو اوصى به فمعه فان كان لا فرض صحيح لم تنفذ وصيته وان كان كذلك كلفا

المكتوب عليه اسم الله والاسماء المحترمة فاحتملان وعلى الاغلف ان يحسب الثلث الا ان يجزى الوارث **تنبيه** ينقل على

مسائل الاولى الكاهن ابراهيم اقبل خروج الرشح وبعده ولا يكبره بعد التلو والنهي الوارد محمول على رفع الصوت والاحتج

الاسترجاع عند المصيبة والحج والاستغفار والصبر والرضى بالقضاء ولا بأس بتعدا الفضائل التي في الميت النياحة بالحق ولا

بالمائم للتعزية والبكاء والمرق المنظومة والوصية بذلك والاحوط تجنب شق الثوب مطم وان كان على ارجح **الثانية**

تسحب تغزبه اهل الميت بالاجماع والترغيب في الرضى والقضاء وطلب الخلف من الله ولا كراهة فيه بما بعد الدفن عند نابل يكون افضل منها

قبل ويكفي في التعزية ان يراه صاحب المصيبة ولا مدها ونقل عن ابي جعفر عليه السلام يضع للميت مائة ثلاثة ايام من يوم ما وليت على طعام

اهل الميت ان كره الاكل عندهم الا ان يوصى فلا كراهة ويستحب تغزبه جميع اهل البيت الا الشابة ويستحب على راس البيت **الثالثة**

زيارة القبور مستحب للرجال ويطلب حاجته عند قبره بابه وانه بعد ما يدعوهما ويستحب زيارة قبره المومن ويضع يده عليه ويدعو له ويقرأ

القران ولا يستحب لمن دخل المقبره طلع النعل **الرابعة** تستحب الصدقة عن الميت والهدى يتخذ جميع الاعمال والدعاء له والا

وكذلك اداء الواجبات التي دخلها النياحة ولو بعد المات **القسم السادس** ما وجب الغسل مستحب الا في

بعد برده بالموت وقبل نظهره اذا كان ممن يقبل التطهر كالميت المسلم لانه نجس والاصح ان يقاسنه حكمه مع البيوت عيبت مع الرطوبة

ويجب غسل الميت اذا تحققت الموة وقبل نظهره بالخيطين والقراح على الوجه الصحيح ويستثنى من ذلك امور **الاول** لا يجب للشهيد

في غير ذلك الا في

والغسل

منه
الوجه
الذي
يكون
الوجه
الذي
يكون

والغسل السابع

الوضوء واجب مع الغسل وكيفية هذا الغسل مثل غسل الخابية ويصح غسل الميت وان غسل كغسله
على الأصح بخلافه لو خالف الترتيب في الغسل ولو ناسيا او جاهلا فانما يجب على من غسله ان يتقسط ان تمت له اربعة اشهر فانت اتمامه
التسقط له وهذا لا يوجب غسل اليد كسويت غير الانسان ولو مع اليبوسة على الأصح ولا يجب غسله الاغسله الحيوة شيئا كالصود والرش
ان المستحب ان يرتب عليه ما يرتب على الحد الأكبر من الاحكام وان كان هذا أكبر فهو كالأصغر فلا يمنع من الوضوء ولا من

الثامن المساجد لافرة الخطايا

نعم يمنع من الدخول في الصلوة ولا يجوز معه ثمانية القران على الأصح **المطلب الرابع**
ما حصل له الظهارة فذكرها قسمان اذا له خبث اذا لم يمسح بالصلوة عن اللباس التاثر للصلوة وجده الا المعقود عنه من
الدم ما لم يتلوث به لباسه والمسجد على الأصح وعن غيره كالمزباني وعن مطلق اللباس الأول والاستعمال وعن المساجد وان لم يتعدد والمنا

المشرفة كذلك وعن خط القران وكتب الحديث والفقه والزهري المحرمه كالزينة الحسينية على من فيها السلم وعن المطاعم المحرمة كالخمر وغيره وعن
موضع السجود كذلك وعن مسقط جسد المصل اذا كانت ثلوثا من جسده او ثيابا له لامع العفود عن قطنه المستحاضة وخوفها الا ان يتبدل
كل ما كان للعبادة او الاستعمال او الأكل والعبادة المشرفة بالظهور منها ويستحب في النهي عن كل ما يحتمل ان يؤكل الا الاستعمال او الأكل والعبادة

مطلقا فصلك

واما رفع الحد فيجب على صاحب الحد الأصغر الوضوء للصلوة والطوا الواجبين ويلحق بالصلوة اجزاؤها
كالسجدة والشهادة وكالأحياط وسجود التسهو ولا يجب لسجود تلاوة القران وباقي الأحكام مذكورة في الأصل **فصلك**
بأصل الشرع على صاحب الحد الأكبر للمجبب الوضوء من الصلوة والطوا الواجبين والمستلكنك وللدخول المسجد والمساجد مع اللبس

سورة الغريم الأربع وبعضها حتى يسلمه اذا وجب ان يذو شبهه او يحل عن الغير يستثنى من ذلك من لبس على الأصح والصلوة لجنب لصوم
والنفساء اذا انقطع دمها قبل الفجر ما بقية أعضائها فلا يجب له غسل الظهري والأحوط من وجب عليه الغسل للصوم ان تغسل اليد الوضوء

من الغسل ما عداه فصلك

ويجب التيمم للمجبله الظهارا وبالسبب للمجبله بالثبيل كما مر يزيد عليه ما يخرج المحتلم من المسجد
وكذا من جنبتيها او دخلها وهو جنب كذلك الحائض والنفساء سواء طرقت ذلك فيهما من دخلها أو كانا فيهما أو استحاضت أو لم يكن فيهما

يلبغ هذا التيمم في المسجد في الدخول في الصلوة ما لم يعلم اجتماع شرطه خارج المسجد فيضع له اللبس فيهما والصلوة وللندوة ما عدا ما ذكر
فيستحب لأهل الوضوء المستحب في محل الزاوية ويستحب يد لا من غير الزاوية وذلك لنوم الجنب وذكر الحائض والنفساء ويستحب لما ذكر سابقا مع

اجتماع شرطه والغسل الأحرار مع تعدد وللتوم مع وجود الماء وكذا الصلوة الحائز

المطلب الخامس

فيها وهو الوضوء والغسل والتيمم بيان ما يلحق كل واحد منها وفيه حيث **الأول** في واجبا الوضوء ولحاكمه ما يلحق به من
مسائل **الأول** في الوضوء سبعة أشياء التيمم وغسل الوجه وغسل اليدين ومسح الرأس ومسح الرجلين والترتيب في الوضوء

الأول التيمم وهو روح العمل وقد تقدم تعريفها ويعتبر فيها قصد التقرب إلى الله تعالى فلا يصح من الكافر مسح وجهه غسل الذنوب

مع عدم المائل فلا امتثال ولتبعه قصد فسد ذلك مستحل التقرب شرعا فكل نية لا تقع بقصد ما لله كاليه فيأخذ فلو صلى بنية التقرب إلى الله تعالى
او ليقية الفخر أو الألام في الدنيا أو الأخرى وقعت باطلا على الأصح نعم لو صلى ليل للجنة لأنها دار رضاه سبحانه كانت محبة والأصح الاستحباب بالقر

فلا يجزئ التيمم والوجه ويحتمل استعماله التيمم حكاه الفراهي في استنادنا له على مقتضاها والتيمم عليها **فصلك** يستحب فيهما عند

اليد من المستحب وعند المضمض والاستنشاق وتنظيف عذرا وغسل الوجه فلو غسبت عذرا وغسل وان دنتها قبل ولحضرها بعد غسل
فيها فرج **الأول** لا يجوز تغديبها على غسل اليدين ولو يسير ولو تيمم ولو تيمم ولو تيمم ولو تيمم ولو تيمم ولو تيمم ولو تيمم ولو تيمم

المناذرة لا يبطل ولو تيمم التيمم وضيم اليها شيئا فان كانت الضميمة منافية لا يبطل وان كانت الضميمة لا تجزئ كدخول الشقوق
فالأظهر الصحة وان كانت لمؤكد كضميمة الرفع والاستحباب فالأحوط الأتيان بها الاعتناء ما عند كثير **الثاني** لو تيمم استباح

معين استباح ما عداها وان بقي استحبابه ولو تعدد الأحاد ولو رفع حد منها اذا نوت فتح الحد السابق على الأول ولو تيمم
واستباحه مطلقا لم يكف بذلك لان ثبوت الظهارة مستحب كراهة القران فيصير ولو تيمم من وجب عليه الوضوء التيمم في

الوجود لم يصح وان لم تعتبر الوجود ان كان بمعنى عدم قصده فالأصح التيمم **الثالث** لو وضاه غيره لعدا غير نية الوضوء لانه

المخاطب ولو انقطع دم الحيضة وشطنا الغسل في اباحة الوطئ غسلها الزوج وتوحيق ما بالالتسبة اليه فلو عقلت لم تستحب لها الصلوة بخلاف
العاقلة **الرابع** لو تيمم المستحاضة الرفع صح وكذا المبطون وحساب السلس ويصح الرفع السابق **الخامس** من حيث
عليه الظهارا وان جاز ان ينوي بكل منهما سواء قدم الغسل او الوضوء ولا يلزم نية الرفع ان قدم الغسل والاستحباب ان قدم الوضوء

الأول المستحاضة

هذا
الوجه
الذي
يكون
الوجه
الذي
يكون

ولو توالى التذ قبل دخول الوقت فدخل في الأثناء جاز الاستمرار على التذ والعدول إلى الوجوه نحو لو شك في دخول الوقت توالى التذ فخرجه

فان تبين خلافه فالأجود الصحة **السابع** المبرم معتبر في التذ ولو تردد عند غسل وجهه فقصده هل يغسل للوضوء أم لا فالحق

بغسل اليدين والمصين أم لا بطل والثب في الأثناء في التذ بوجوب الاستبنا بعد الفرج لا يلتفت اليد ولو قطع الطهارة بعد الفرج لم يؤثر

مستبدا ولو اشتغل بأمور خارجة كفاه الأمام في الوضوء مع الاستمرار المحكي وعدم الجفا ان لم يجر على تركه **الثامن** تشية الغسل مستحبة فاذا اغفل محض في الضل الأولى فانغسلت في الثانية بقصد النقل فالأثر بالأجزاء **الثاني** غسل الوضوء

باليتمى غسل الحصول الجريان ويصدق بان ينقل جزء من الماء بعد بلل الجزء آخر من العضو ولو مجموع اليد ولو لم يكن ان تقام يدهم غسلها

ولا يجزئ اليد على البشرة وان استحب ولو غسل الأعضاء من الماء او صب عليها من غير من أجزاء وقد الوضوء ولو لم يصبها من الشعر إلى الحد

وعرضها ما اشتملت عليه الأبهام والوسطى الاعتبار في الأصابع والوجه مستحب للشفة وغيره يرد اليد وكذا الأمام والأذن والوجه والوجه

الأول لا يجب غسل ما خرج مما أمده إلا ما يجب من بالأمم **الثاني** لا يجب غسل الشعر وان كان خفيفا ولو نبت

لمرة لحية فكأنه لم ينجس ما ظهر من الشعر الملتصق بالوجه لا يجب غسله ولا يستزله منه **الثالث** لا يجب غسل

من الأعلى فلو عكس لم يجره ولا يكفي غسل جزء اسفل قبل ما فوقه المسألة وان ابتدأ على الوجه **الرابع** لو غسل الشعر لم يصل الماء

إلى البشرة ثم انزل الشعر ثم يغسل الوضوء ولو أمده بعد عاد الفرض على البشرة ولو غسل بشرة اللحية دون الشعر لم يجر **الخامس**

لو غسل العضو للماء بحيث ينجس إله قبل غيره ان كان القصد في التمسك ان كان في الأخرى فخرج اوله قبل اخره صح في مسح بالبقية التي على العضو ان

كان على العضو ما ينقل الا ان نقض ما ينقل من سواه حوط خروجا من تحت **السادس** تستحب الزيادة في ماء الوضوء على غيره من الأعضا

لما فيه من الشعور والداخل والخارج ولشلا يسرع في الجفا والواجب في غسل المرأة وتحت الثانية والثالثة بعدة فلو اعتقد شرعيةها ثم ولا

يبطل الوضوء نعم لو غسل البصر ثلاثا نادى مسح ببقية الثالثة بطل مطلقا الا ان يقصد المسح ببقية الأولى **الثالث** غسل اليدين

وهو واجب لتصل الأجماع ويجب ادخال المرفقين فيها بالأصالة فلو قطعت اليد وبقي المرفق وجب غسل جزء قبله من بالأمم **الأول** ومعه ما كان

في الجرايا والابتداء تحت بطلانا ويلوئ بذلك **الأول** بسقط حكمه ما لا يوجد من الأعضاء كالوظفعت احد يده فبها في حكم التبا

خاصة **الثاني** لو وجب قطع اليدين من بوضوء ثم عاها الزمان لم يجد الأجزاء وجب لم تضربها ليدتيم ان امكنا والأصالة

كفاد الطهورين ويعيد مع التمكن من حدتها على الأصح **الثالث** لو نوى قطعت يده لم يجب غسل موضع القطع اذا كان

في المضمول بخلا ما لو احد ومثل لو فلم اطفاه ولو انكسفت جلدة من محل الفرض وجب غسلها وان تدلت من غيره عليه لم يجب غسلها ما لم يتيم

طرفها بالعضو فيجب غسل ما اذا منها **الرابع** لو كانت ليد زائدة فان لم تتيمر عن الأصلية وجب غسلها معا وان تيمرت وجب

غسلها ان كانت تحت المرفق او معد ولو نقتبت يده وجب اخال الماء لا التفت ان كان قبل الطهارة والكف الزيادة والأصابع كاليد ولو كانت

لدينا وصدرا على حقوق واحد وجب غسل اعضائها **الخامس** ان كان المانم والذلم يمكن اتصال الماء تحتها يدون فحرك استحب

تحريكها والأرجح ان منع الوسخ من اتصال الماء إلى البشرة وجب الثالثة وان كان تحت الأظفار مع خروجها عن المعتاد الأمع المشقة وما س

الفرجة منه ولو انكسفت الجلدة المبتدئة من يده في أثناء الغسل او طرف منها وجب غسلها فان ترك مع التمكن بطلت طهارة **الرابع** مسح الرأس

وهو واجب بالنص في الأجماع وفيه مسائل **الأولى** الأصح ان المبرم يحصل به المستحى ما يصدق عليه الاسم من مقدم الرأس ولا يستحب مسح جميع الرأس بل بجزء مع الاعتقاد فان فعله الأصح عند البطولات وان حرم **الثانية** لو شك عند الغسل التبا

في اشتغال احد الغسلتين لليد فغسل الثالثة لتأتي على ذلك كله جاز المسح بجزءها الأولى والثانية **الثالثة** يجب المسح على بشرة المقدم او شعره المختص بالانبات بحيث لا يخرج بمده عن حده فلا يخرج عن ذلك ولو مسح على الشعر المختص بشرة حلقه لم يبطل

وضوءه ولو مسح على ما نزل كالشعر المعقوص او العمامة بطل الا للثقبه فلو مسح لها وزال العذر فالأصح عدم الاعادة وليس كالتيهم ويجب المسح

اصابع اليد اليمنى

على المسح ظهر القدمين من رؤس الاصابع الى الكعبين وهما عند مفصل الساق ويجوز خالفه في المسح ولا يجب مسح القدمين عرضاً نعم يستحب مسح
والظاهر وجوب الاستيعاب في الطول والافضل البدء من رؤس الاصابع ويجوز من كساً على الاصابع والخطوط وجوب الابداء بالرجل اليمنى لا المعينة
العكس ويسقط المسح لو قطع موضع وضع قطع بعض يجب على النية **الثانية** يجب المسح بياض نفاذة الوضوء ولو استأخر
للمسح اختياراً بطلت كما في الرأس ولا يجب تشفيف الرطوبة التي على المسوح حتى يظهر اثر المسح بل يكفي صدق وان لم يظهر الا نزل الافضل
ولو كان على يديه ماء لم يمسح به حتى يجف بان ظاهره ان قصد المسح بالزيادة على النداء في صدق بل اقل الغسل بطل ان قصد المسح ببقية النداء
غير ملبس اذ علم ما قصد في اقل الغسل بالزيادة فالأجود الصبر والخطوط نفوذ اليد ولا يجزئ الغسل بدل المسح الا للتعقبة فلوزالت بعدنا
عدم البطلان **الثالث** يجوز المسح على النعل العربية اذ حصل المستحى عرضاً واستوعب الطول المذكور ولا يجوز المسح على
الاقضية كالنقبة وكذلك السائر للقدم ولو زالت النقبة اذ ادهنا بخلا الغسل لها ولو لم يكن الغسل للتعقبة في مسح على النعل بدل المسح لئلا
الزيت هو شرط في صحة الوضوء ولو ما لفا عارداً مع الجفاف قبله بانها خرد وباعده **السابع**

اسم المسح

المولات وهي واجبة باجماعنا في الجمل فالأكثر في تفسيرها هي من الرطوبة في شئ من الأجزاء الفرعية وهو الأصح وهذا
فوائد **الاولى** لو جف احد من فماد الماء لم يضر ترك الماء جفان حصلت التكلية قبل الجفاف **الثانية** لو كان
رطباً او كثراً الوضوء بحيث لو عدل جف البطل لم يضر لوجود البطل حتى **الثالث** لو نذر من اربعة الوضوء انفق في جملها
فاذا اهل بها بعد بطل وجب الكفارة اذا كان موقفاً وخرج الوقت ولو لم يخرج وجبت الاعداد **الرابعة** لو تيقن بوجوب احد الغسلتين
ولم ينجسها بوجوبها ولو جف من ذلك مسائل **الاولى** يجب المباشرة لغسل الأجزاء ومسحها بنفسه مباشرة غير اختياراً
ومع العجز يستحب في الكل او في البعض من قدر على البعض الآخر ولا يستحب في النية **الثانية** يشترط طهونه بالماء ولو كان
والغسل فالجس ولو حكوا المتنا ولو طاهر الجبهة الطهارة **الثالثة** اباحت ولو حكوا بالخمير وشاهد الحال في بطن بالمعصوم العلم
بالعصب لو علم بالعصب بعد الفراغ من الوضوء او بعد غسل اليد بالبرص صح ويمسح هنا بالبل وعلمه في الماء المتعارفة لما لا يزيل جملها
على اذها ولو علم قبل غسل اليد بالبرص الا تمام وعليه فيه ما نضر فيه فان بعد غيره ولم ينجس السابقين عليه وان جف اعدان لم يجب يمسح
من ارضه معصومته معصومها ان جف المباح فيها او عجز بالاناء المعصوم استعماله في ذلك الا من المعصوم والغير ماء التيمم المباح
بشاهد الحال عن مجله وفي حكم المعصوم المشددة فان استعمالها فكما وان استعمالها لم ينجس **الرابعة** اباحة المكان فلو تيقن
في مكان معصوم اختياراً بطل وضوءه ومثل المباح المستقر على معصوم او كثر الوسط انظر لو كان الهواء معصوماً يادون المكان الجفة
بالصحة **الخامسة** يجب ان تكون اجراء الوضوء طاهرة من النجاسة الخبيثة ولو نوى غسل احدى يديه وتوضأ وصلى اعادة الصلوة
نظيره دون الطهارة **السادسة** اذا شك في النية في اثناء الوضوء اعدوا بعد الفراغ لا يلتفت واذا شك في شئ من اجزاء

وان جعل الحكم لان جعل العصب

افعال الوضوء قبل الفراغ ان يرد بها بعد مع على الجفاف والاستانفاد بعد الفراغ لا يلتفت ولو تيقن ولو بعد الفراغ ترك شئ من اجزائها
فان جف استأنف ولا فرق بين الصاعد وغيره **السابعة** اذا تيقن الجف وشك في الطهارة نظره ان ييقن الطهارة وشك في الوضوء
مطمئن ولو تيقن ما وشك في المتأخر من اجزائها فان علم حاله السابقة عليها ما مطمئن وكانت عادته ان يمتنع من طهارة يرد فاعاد علم انه شك كذلك
منطمئنه في الاول في شك في الثاني وان لم يعلم شيئاً فالاصح ان يمسح عليه الوضوء ويسقط اعتبار الشك هنا مع الكثرة فلا يابى للشكوك
فيه وبعده بل يبنى على الاثرين واعلم ان مرجح الكثرة لا العرف **الثامنة** لو وجد ندباً وصلى في اخلال اعضاءه من الطهارة بين
صحة صلواته وطهارته على الاصح وان ذكره من الاثرين ولو صلى بكل واحدة صلوة ثم علم الخلل فان علم الطهارة الناقصة اعدا ما صلى بها
اعاد الصلوة بين مع الاختلاف كالثلاثين مع الرقبة وان كانا رجاحين اعدوا واحدة يتو بها في ذمته وكذا الوصل بطله ثم اعد وتوضأ
وصلى اخرى وذكر اخلال اعضاء الطهارة بين لا يجمعها ولم يجد اعدا الا في فامة ولو صلى الخمس وذكر الحد شقيب حله الطهارة اخلال
اربعة يتو بها ما ذمته ان كانت ظهر او عسل او عشاء وثلاثاً واثنين ولا يصح غير ما وقع فيه التردد مع فخل الحد الا بطله ما ذمته مستانفة
في قضاء ما وجب من هذه الصلوة **التاسعة** كلما يمنع من بصال الماء الا البشرية يجب ان التذوق والما للجوارح والروح والفرح والكسر
في موضع الغسل فيجوز بصال الماء الا البشرية مما يمكن اما نوع الجوارح والخليل هذا مع طهارة المحل والواجب النزوع ونظيره المحل وان تغرد
مسح مكان الغسل فلو كان نجساً وضع خرقة طاهرة واستوعب الجبر في المسح وجوز في موضع المسح كذلك فلو امكن بصال البقرة الا البشرية
بحيث يصدق به سمي المسح حجب ثم انا اطلاق التصوف بحكم الجبر في امكان النزوع وعده وبان الاحكام ولا يجب تلبس الجوارح ولو احتاج الرقبة
لحصول الخائل بالاول في مسح على العلبا وان امكن نزوعها اذا تعد ونوع السطوة واذا كان المانع رجوا الزوال انتظر اخر الوقت ولو كانت الجبر محل

والماء
البارد

حداً اشترت غسل ونوشا واذ تم غسل عضو الجنابة جازان بمسح كتابته القرآن لا ارتفاع اليد عنه بخلاف الدخول في المساجد والصلوة
الجنابة فتعبر من الأعضاء ولو اغتسل في مكان نجس طهرها بغير مسح من جسده ثم افانض عليه الماء بديتة الغسل ولو دبرها ولا يكفي تطهير الخيط عن
الحد ولا العكس لا يستحب بعد الغسل كالاستنجاء من البول والوضوء بغير ماء الغسل على النزوح للمرة اذا ابتليت بما وجب لانه من جنس المون وعلمه
البهاء ولو باليمن والتكبير منه فلو احتاج العوض كالحمام وجب عليه التيمم ولا يجب الا تمسك على سيد ما يجب ستر العورة ماله الغسل فان اكتشفت
محرماً اختياراً او غير اختياراً ولم يادره الا التستر فعمل حرام ولم يبطل ومن يتقرب بغير احد الطهارتين ونسي تعديها وجب عليه مع الوضوء
الكبير لتوقف حصوله بقين البراءة على ذلك وما يستحب امور غسل اليدين من الرفيقين ثلاثاً والمضمضة والاستنشاق ثلاثاً ثم اناء اليد
على اليدين والذات للترتيب وتليث الغسل واسبابها في الترتيب الموالاة وهي هنا المتابعة لا مراعاة الحقا والغسل يصاح وهو شدة
بالعرفى وابتداء الرجل قبل المرأة اذا اغتسل من اياه واحد والآخر اذا اغتسل تحت السماء او في ماء جار او في الحمام ان لم يكن طاهر محرماً ولا
والشمية كما في الوضوء والدعاء بالماء فور عند الغسل ونزع الخاتم وتحرير اليدين دخول الماء اجمع ما تحته وغسل السرة من الشعر
ونقص الضفائر ليصل الماء لاجمع الشعر والاستبراء اذا كان سبب الجنابة الاكراه ولا يستحب ان كانت من غير ذلك ويستحب الخمر البول بعد
والاجتهاد عرضاً يطبق بذلك امران **الاول** لا يفسد الماء لو ادخل الجنابة به الا ناء قبل غسلها ان لم تكن نجسة وكل الحاضر
نعم بكرة ذلك **الثاني** المرة كالرجل في الغسل وكيفيته واليدين والرجل لا يجب بقاء الماء لاطرافه في سابغ الاضغاث وانما يسلان
من الفرج حال الجلوس لانه من الظواهر **القسم الثاني** والثالث والرابع والسادس غسل الخيط والاستحاضة والتقاء
ومس الاموات وكيفيتها كيف يغسل الجنابة كذلك احكامها الا انما استثنى من انها لا ترفع الحد الا كبر فاصتة ومن الخلاف في غسل الجنابة اذا اشد
في اثنتا عشرة عدداً للملأ في بعضها على القول بعد اجزائها على الوضوء فينتهي الامام والوضوء مع غسل الحد واما القسم الخامس وهو غسل الاموات
والنظر في ذكر ما يتقدمه وكيفيته وما يلحقه من الاحكام يستحب غسل الاموات على الاعضاء وان وجب كفاية وفيه نواحي عظيم فعن البارئ عليه
من غسل مؤمناً فادبها لا ما نتعزف الله له وهو الا يجزى اى اذا اراد ذلك استقبل باطن قدمه القبلة حتى يكون وجهه مقابل القبلة ولا
ان على الاستحباب ووضوح غلال لثلاث ابد وعورته للساوي ويكره ان يجزى الميت جنباً وايضاً او نساء فاذا اراد تغسيله فليغسله في موضع
ان كانوا كباراً حاضرين فان غسل فيه اجمع بعضه على عورته من تحته ولا بد من ستر العورة والاول ان يسترا بين السرة الى الركبة
النص طهارته بظاهرة الميت من غير احتياج للعصر ولو كانت الورثة صغاراً وغائبين لم يغتسلوا في موضع القبلة بل على الرجليين نعم لو كان جنباً شتمت
على الراس ثم يزيل النجاسة الجينية عن يده وجوبا **فصل** في غسل الميت من الجنابة والاولى ان يسترا بين السرة الى الركبة
صراً جيداً فتأخذ دعوتيه في موضع ما بحيث لا يخرج به عن الاطلاق ثم تلف على وجهه البصر فخره فغسله بها ثم مسح عورته الاضغاث التي شتمها
وتغسل عورته برغوة التدرج بالاشنان ثلاثاً وتوضيحه وضوء الصلوة ولا تغمضه ولا تشقه ولا يمسح في الاضغاث الثلاث
التيه على النحو السابق في الوضوء وتعد لكل غسل من الثلاثة فيستحضرها الغاسل عند اول كل واحد والاول ان تكون من القسا للماء والقلب
لصدف الغاسل على كل منهما او يمسح بطنه مسحاً قريباً ثم يبدى في غسل شقته الا يسر من راسه وحجته ووجهه وبقية يفعل ذلك ثلاثاً ثم يصح على
شقته الا يسر ليد وشقته الا يسر في غسل من فرمته قدمه ويمسح على ظهره ويطن يديه بثلاث غسلات وعكس العورة كما تقدم في غسل الجنابة
ثم يرد على شقته الا يسر حتى يبدى الا يسر بغسل الا يسر هذا كله بالسد ثم يرد على قفاه ثم يطهر الغاسل كفيه وذراعيه بان يغسل يديه
شبهاً من الكافور ويحرقه بيده ويضعه في ماء كاصنع في الصدق ويبدى بغسل فيه ثم يتحول الى راسه بعد استحضار النية لغسل الكافور ويضع
ما صنع غسل التدرج فانما هذا الغسل يرد على ظهره وظهره كفيه وذراعيه كما في غسل عبا الفرج كما فعل سابقاً من المبدءة ولحصا النية
والترتيب كما ذكرنا فاذا اراد تكفينه غسل هو يديه من التكبيرين ثلاثاً ثم تشبه بثوب باليسر او وجهه في كفنه على الوضع الذي سبق ولا يكشف عورته
وهنا فوائد **الاولى** لو اشترت لجماعة في غسل ما في الصب ما في التقلب اذ فيها اعتبرت النية من الجميع ولو انفرد كل واحد
بان غسل واحد بعضاً اعتبرت النية من كل واحد عند اول فعله ويجب الاستدانة واليوم في حاكم في الوضوء ولا يجزى الغسل في
المكان المغطى ولا بالماء المغطى بل بحاد الغسل بالمباح في المباح ولو لم يكن وجب عليه **الثانية** غسل اليدين
في الترتيب غيره الا ما استثنى من بدعي الوضوء في الجنابة والحادة والتعدد هنا من اعتبار اللطيفين واستحباب الابداء في غسل الجنابيين
ويستحب تليث الغسل كما الجنابة ولا يجوز الزيادة وفوقها على النص **الثالثة** يغسل ولا بالسد ثم بالكافور ثم بالفرج ثلثاً
الترتيب اعاد ما يرتبه عليه كالصلوة وجوبا ولو علم بعد الدفن لم يبدش له ومضت الصلوة نعم لا يرفع حد التوبين والترتيب في غسل الغسل
الرابعة لو نفذ اللطيفات غسل بالفرج بدلاً منها ثم بالفرج ويجب على من استغسل بقاء الحد **الخامسة** لو وجد من

الماء
البارد

الماء
البارد

الماء
البارد

باب غسل الجنين

ما يكفي غسل واحد الخنصر بالفراغ بعد ان يتم بدلا من الملبطين ولو وجد ما يكفي غسلين غسل بالسد ثم يتم بدلا من الكافور ثم يغسل

الفراغ **السادسة** الفريق والحريق والمجدور ولو خيف نناش حومهم بالفضل ولو صببت الماء من دون مسنن تمسكوا وكذا

لوضاف الغاسل من استعمال الماء ولم يتمكن من استعماله يتم الميت **السابعة** لو فقد الماء يتم بدلا ما بدل كل غسل يتم بنوى

الذي يتم بدلا من السدر فيصتن مرة فيمسح بها جبهته وجبينه وبصره ثمانية بالنية الاولى فيمسح بها يديه اليمنى من الزند ثم يده اليسرى

من الزند ثم بنوى بدلا من الكافور كذلك يتم الفراع كذلك والاول عند كل مسح كل يتم ان امكن ذلك **الثامنة** يجب

ستر عورته كما تقدم ولو لم يبلغ الا باليجوز النظر اليه وتغيبه عن الناس **التاسعة** اذا ما الحنط الحاضر والنساء غسلوا بالسد ثم بالكافور ثم بالفراغ

بعين الميت وان توجه به غيره ما ذكر كفى ولا يجب التعدد **العاشر** التسقط اذا تمت لاربعة اشهر حكم حكم غيره في غسل

والتحنيط والتكفين وكذلك البعض من الميت اذا كان عظم وعظام الميت كلها وان لم يكن فيها لحم وكذا الصدق والقلب حكمهما حكم الميت

وغيره تقدم في الصلوة وكذا الحنوط والكفن **الحادية عشر** ليقط الزنبت بعنقه الكبر اما في الفراع فظاهر وانما في الملبطين

فكما لو وضع اللبظ في الكبر بحيث يصدق عليه المستحي ويجب لكل غسل نية **الثانية عشر** ان يغسل كل عضو بصاع

الواحد المستحي يكون ماؤه تسعة اصوع ونسخت الزيادة ويستحب قلبها باصابعه ومفاصله يرفق ان حصل لها شئ قبل الفصل

فان تعسر تركت بها لها ومسح بطن من الغسلين الاوليين ويكره بعد الثالث ولا يمسح بطن الحامل التي مات ولدها في بطنها فلو مسح

فاجمعت غسل ان كان قبل غسلها فان كان بعد غسلها والاحوط ايضا تغسيل ولو خرجت منه نجاسة فماتت الفل او بعد غسلت

خاصة ويستحب ان يغسل الغاسل عن يمين الميت ان كان هو الصاع والمقلب عن يساره ان لم يشترك مع الصاع القبول وان شئ كان

امكن وقوفها عن يمينه والافرا باس بالافراق **الثالثة عشر** بكره ان يركب الغاسل الميت ان يقعد وقيل طفاؤه و

شعره ووطوع عانته ونظف باطيه وحفت شاربه وعلق راسه وتبرج لحية فان سقط شي من جعله في كفنه ولا يجوز ان يجثوا اذا

لم يكن محتونا وان كان كبير ولو جثوا فحبا تبعض ميت لم يقلع منه بعد المولاة كجر منه ويكره تسخين الماء بالنار للغسل الا مع الضرورة

من البرهان مانع من استعمال الغاسل له فلا كراهة **الرابعة عشر** المحرم بالجماع والعمرة قبل الاحلال من الطيب فلا يبرئ الكا

بل بالماء بدلا من الماء ويرفع مدنه فلا يجب بتم شئ بجلا فمات الماء **الخامسة عشر** الشهيد المقتول في المعركة

المقدم غسل ليقفل فمات وقود وقيل به لا يقتلان وان كانا قبل ذلك جنبين على الاصح وكذا الحاضر والنساء لو استشهدا بعد طهرهما قبل ان

وهك الصغرى الكبرى والذكر الا نثى والحرق العبد ولا فرق بين ان يقتل باليد والخنق والصدمة والطم باليد ولو وجد في حال القتال خنقا او ميتا

لا اثر في غسله وكذا الودج عليه سلامة المعركة فقتله هو شهيد **السادسة عشر** لو مات انسان في غيبته ولا يراه ما في الميت

فحصا للرتبة الاولى او من صفا المرتبة الثانية واما في كثرة التصيب فالأصح للأبوين او لمن الام واما في شدة العلاقة الذاتية فالأصح ان لا يدين

واما في شدة العلاقة السببية فالزوج او له بالزوجية ويشترط المانحة فلا يغسل الرجل الا رجل ولا المرأة الا امرأة ولو لم يكن الا الاخصى المائل

وفي الميت يغبر غسله ولا يتم ويستثنى الزوج والزوجية فيغسل احدهما الآخر ومن وراء النيا افضل لا فرق بين الدائمة والمنقطع والحرة والامة

وكذا الحارم كالاتم والاهت وغيرهما يجوز للحارم ان يغسلوهن وهن ان يغسلوهن لان ذلك من وراء النيا ويجب تر الحورة معاعد الزوجة

الولد خاصة بالزوجية والزوجية الكافرة اذا فقد المائل اذا امرها المسلم بالاعتكاف ثم تغسل ويغسل الرجل منه مطم لم يتحرر ولو بعضها او تكن زوجة

ولو في العدة ولو كان الميت خنثى مشكلا وليس بصغير حمل الرجال والنساء ولو لم يكن له حرام دفن بلا غسل والتصبة المتميز يجوز ان يغسل الميت

غسل لاق طهارته شرعية على الاقوى واما المندرد من الفضل فالشهيد من افراده ثمانية وعشرون سنة عشر للوقت وسبعة للفعل وخمسة

للمكان فالاول غسل الجمعة مستحب في كل الرجال والنساء حرا واما حضرا وسفرا ووقا ن تاركه لا بعد فاسق ووقته مطوع الفجر الشا

تطهير يده

من الاضاح

غسل

باب غسل الأجزاء

غسل الأجزاء ويجوز تقديمه على الوضوء كما في الأجزاء وغسل الكفوف وشراستها مستحباً والأجزاء وغسل المولود وغسل
سواء كان عن كراهة أو غرض وغسل السجدة المصنوعة في غير يوم الجمعة أو غسل صلوة الاستسقاء وهو مستحب من كراهة
غسل الحامية والاستسقاء والخمسة التي للمكان الغسل لدخول الحرم والمسجد الحرام والكعبة والمدينة ومسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الغسل أيضاً الغيرة إذا ذكر من كونه في موضع يطبق هذا الموضع **الأولى** لا بد في الغسل من ذكر السبب إذا انفرد فلو لم ينو

الثالثة

ولو اجتمع الواجب مع غيره فالأصح التداخل إذا قصد الواجب ولو تعددت الواجبة وفيها الجانب لم يستعين قصد على الأصح وإن كان أفضل
وان قصد واجباً غير واجب مع الوضوء ودخل في غير الأجزاء فليجوز الوضوء معه **الثانية** يغتسل الغسل
على السبب لا يغسل التوبة والشعر لؤدية المصنوع وقيل الوضوء ما قبل ويجوز به كما استحبنا **الثالثة** استحباب هذه

مكان يؤمن بالله
اليوم الآخر

عام في حق الرجال والنساء الأحرار والمملوك وقد خص للثلاثة ترك غسل الجمعة في السفر مع قلة الماء أو حصول المشقة كمشقة
وغيره **قوله** نوابه يجوز اتخاذ الحمام وبعده شراؤه ويستحب الاستحمام ويجب ستر العورة فيه كما في غيره عن الناظر
ويستحب الأثر في رضع الباطن عليه فلا بد من الحمام الأعمى ويحرم النظر إلى عورة المسلم غير المستحب والاطلاق بالتوبة لم يجز
تحت التوبة فإنه ظهر في الشعر إذا طال قطع ماء الصلب يستحب مؤكداً بعد عشر سنين ونسأ كما الكراهة بعد شهر إلى الأبد بعد اشتد كراهة

ان لا يزيد مدة الاطلاق
عشر يوماً ويستحب

وكذا يستحب الاطلاق على المرأة وتكره التوبة يوم الأربعاء والجمعة لم يستعمل الحائضها فيهما ويستحب ان يدعو عند الاطلاق بالماء النور ويستحب
ان يطلى بنفسه ويجب ذلك في العورة ويستحب ان يفضله جميع جسده بالحق والابتداء باليد والاطراف فاني امان من الحجام والجنون والبرص
المثل من التوبة ويستحب التورق فاما **فصل** في مخلق الخبيث وهو ستر الجوس قال عليه محضو الشارب عفو
عن الخائض بكرهها ما زاد عن قبضته فمن الصادق عليه ما زاد من الخبيث عن القبضة ففي النار ويكره تنف النسيب من الشعر والتورق
السنن المؤكدة التمشط فان المشط يجلب الرزق ويحسب الشعر ويكره ان يكون المشط مفضضاً كما ذكره بل المشط المنكر فان يورث الفقر ويهد

القرن المشط من قيام يورث الفقر وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من مشط فاما ركة الدين ويستحب سخرها الشعر للرجال والنساء قال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم لا تشبهوا باليهود والنصارى من حرقوا العوام عن علي عليه السلام وكذا ابوهريرة وهو حجة على من انكره وعن ابن
الصادق عليه السلام قال رجل لا تشبهوا الله عليه السلام فانظر الى الشيب في لحية فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عز وجل خلق في

الاسلام كانت له نوداً يوم القيمة قال فغضب الرجل بالحناء ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اراي الحنصا قال نور واسلام فغضب
الرجل بالسواد فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم نور واسلام واما من حنصا النساء فكلواكم ودهبت في قلوبكم ومن السنن المؤكدة فصل الاطفال
من اليدين والرجلين فربما تمنع الداء الا عظم يبدؤ الرزق ولا نهام قبيل الشيطان وافضل وقت يوم الجمعة فانه يزيد في الرزق والمال
ويكره فصل الاطفال بالاسنان فانه يورث الفقر وهو من الوساوس ويستحب فن الاطفال اذا قلتم فان من السنة ومن السنن **الأكيدة**

غسل الرأس بالسد والحطيم وكذلك غسل اليدين برسم يوم الجمعة فقد ورد فيها فوائد كثيرة مذكورة في موضعها ومن السنن
الاكفان وهو زينة للرجال والنساء ويدين الشعر ويجعل البصر بجف اللامعة وهو عند التوم امان من الماء الذي يزل في العين وافضل
واعينها نفعاً الا تمد وليكن سبعة اربعا في اليمن وثلاثة في اليسر واعظم منفعة بالليل من السنن التطيب فان من سنن المسلمين **الأيام**

والأيام **عليه السلام** فانها تروا بالعبادة السبعين ضعفاً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما انفق في الطب فليس يفسد وافضل
للرجال ما خفي لونه وظهوره للنساء ما خفي لونه وخفي وجهه كارتوح النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويتأكد استحبابه عند الدخول في الصلوة
المكتوبة وخصوصاً يوم الجمعة ومن السنن الأكيدة الأدهان فان يدها على السوء ويلين البشرة ويبرد في الدماغ ويسهل مجاز الماء
ويدها بالفسخ يسفر اللون ودهن البنفسج افضل الأدهان وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدها بدهن شارب ثم يدها في انفه

وهو شفاء من الصداع ومن الأدهان المنددة اليها دهن البان وفيه شفاء من شقاق اليدين والرجلين بان يوضع في قطنه ويجعل
الشم ودهن الزنبق وهو الرزق في جسد السعوط قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس شيء خير للجسد من دهن الزنبق يعني الرزق
ومن المستحب العود والصادق عليه السلام قال ينبغي للمسلم ان يحرث ثابته اذا كان يقدر والنجير من تحفة الصائم ومن المستحب
الرباطين ويكره ردها فن الرضا عليه السلام اني امدكم برجلان فليشتموا ويضعوا على عينه فانه من الجنة واذا اني امدكم به فلا

من السنن
الأيام

وردها استر النبي صلى الله عليه وآله وسلم حزن الأرض فانبت الكبر فمادرج الى الأرض فحمت وانبتت الورود في ارضه ان يشتم
راحة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الورود ذلك لا تصح عليه السلام ان تقطر على الأرض فانبتت الورود الاخر فقال صلى الله عليه وآله وسلم
من ذلك الخبيث فليشتم راحة الورود الاخر والواحين عندها ولها والقاهرة الجديده ووضعها على العينين والتسلوه على محمد وآله

ان الله

ومن الزمان الاسبل من فاضلها حتى الكافة قال الصادق عليه السلام الرميحان احد وعشرون نوعا سيدها الاسر منها الرميحان
انبت الرميحان ابراهيم عليه السلام لما كانت عليه بردا وسلاما فاصل الرميحان من انبت الله في ذلك الزمان وينبع نضيف البدن والنياب من الله
فان الله يعرض من عبادها القاذورة وروان غسل الشارب بنصب الحتم وهو طهور للصلوة ويكفي العذر **خاتمة الختان** في
الزمان وهو شرط في صحة الطهور ولو نبتت الغلظة بعد قطعها وجب قطعها ثانيا وهو في النساء مكروه وليست في النساء عند الاستنساخ
المبحث الثالث في التيمم وهو شرط في صحة الطهور على مسح الوجه واليدين بالصعيد بدل الماء من اهل الظاهرين عند تعذرهما

الاول

بيان يستدعي موثرا اربعة **الاول** في شرايطه منها عدم الماء او عدم الوصل لليد او عدم التمكن من استعماله فاما عدم
طلبه فمطابقة مثل محل او عند نقائه وان دأى ما يدل على الماء كالحضه والتسيل فصد فان خاف على نفسه انه لم يكن له من عينه
في اليدين الاربع كل حصة غلوة سهم في الغلوة وغلوتين في السهولة ويبتدئ في كل حصة من مكانه على الاجود ولو علم فلو حصة او ازيد وكما
معد لتر ترك حدو والغلوة والغلوتين سقط طلبها ولو اختلفت الارض في الحرة والسهولة وتبع القدر بالتسوية ولو علم حصول الماء
فازيد من ذلك وان كان وجبا لم يؤكله خروج الوقت او اصد الموانع ويجوز ان يطلب اذا تجد وقت صلوة اخره ما لم يعلم عدم سجدة وشيخ ولو
طلبه قبل الوقت وجبت الاعادة بعده ما لم يتعين العذر والاحوط تاخيرها الى ان يبقى مقدار الطلب والتيمم والصلوة ولو طلب قبل الوقت
الصحة والمراد بالعلم هنا الجازم فلا يكفي الظن بالعدم فلو نزل بالطلب حتى صانق الوقت عصه ويبتدئ ويصلي ولا اعادة الا ان يجد في صلاة
اصحابه بالاذنين فيجوز في الوقت على الاظهر لو كان الموجب الانتقال لا التيمم هو الاخلال فالاولى الاعادة مطم بخلافه لو كان منقو
ولو اخل باستعمال الماء حتى صانق الوقت على الاستعمال او اذ انقضى وقت دخول الوقت او بعده او وهب وكان في الوقت متطهرا فاعاد التيمم
ضرورية ولا نشأ تيمم صلي ولا اعادة عليه في جميع الصور ولو صانق الوقت عن نائبة النجاسة وسر العورة وعن فعل شيء من الواجبات كرك
الركوع او السجود وغيرها فلا اعادة ويجوز الاستنابة في الطلب اختيارا مع عدالة التائب لا يكفي طلب غير التائب ان يفيد العلم بالعد
فصل لو وجد عند من لا يبذل له الا بالتمن وجب ان كان مقدورا له وغيره فحاله وان زاد عن ثمن المثل او بالقرض

فصل

او بالهبة فيجب قبوله ولا يجب قبول هبة غنم ولو توفقت على حصول التبرع بحسبها بكل حجة الا يقول هبتمها الا انها كانت من
واما عند التوصل اليه فيصون يمنع من الوصلة اليه ان يخوف على نفسه او ماله وكذا المرأة لو ضاف على بضعها والغلام ايضا فيجب التيمم ولا اعاد
ومثله ما لو كان الخوف جسيما على الاجود ولو خاف العطش استعماله وجب حفظه وتيمم ولا فرق بين خوفه في المال او في المالبين نفسه او
لا دمي او غيره محرم كالدمي وكل الصبيد فلا يحفظ للحرى والمرأة والكلب العقور والحزير والذئب والحيات والماء ورفقاؤه معطاشي تمويه
الماء وغيره واللوزة قيمة الماء يوما الا ان لا يشبهه الا في القيمة للمثله بالنسبة الى الوعد ولو كان عند ما يفضل عن شربها الا انه يحتاج لبيع
الفاصل لتفتته باعد وتيمم **فصل** واما عند التمكن من استعمال اليد التي يصير به يتيمم ان لم يتمكن من استعمالها او اجيب

فصل

ومن بعد النجاسة مع علم بعدم حصول الما بتيمم اذا خاف التلف فاصفة والافنا لحوطه للفضل ولو خاف المرض بطلان عضو الغسل او
المرض يتيمم وصلي ولو لم يجد المريض من يناله مع الحاجة او ظن ذلك وخشى فوات الوقت تيمم ولو زال العذر في اثناء الصلوة فان كان قبل
الركوع ابطها واعاد الطهارة والامضه ولا اعادة عليه في المرجح في معرفة التصرف الا طنة واخبار نفة عارف ولو اجزم غير النفة وحصل
فالا فربما القبول سواء كان الخبز ذكرا او انثى حرا او عبدا بل والذمي مع انتفاء التهمة وظن الصدق **فصل** لو وجد الماء في

فصل

وقدر على التوصل وجب ان يمد يده الى عمامته فيبسطها ثم يصبرها ويجعلها رشاء ولو بشرتها وان فسدت واذا ضاق الوقت عن طلب الماء
او استعماله حال وجوده تيمم ولو كان هناك محتاج للماء فوهب للمالك الماء الوقت فان كان للشخص الهبة ويبتدئ للمالك وان كان الظاهر
لم ينع الهبة ولا صلوة للمالك بالتيمم مادام الماء موجودا وان كان عنده ما يكفي لبعض الاعضاء الوضوء تيمم اما في الغسل فالاقوى استعمال الماء في
الرائحة ويبتدئ فاذا وجد الماء اتمه بالجمدة وان اشد حذنا اصغر قبل وجدان الماء بيمه بدلا من الغسل ثم يبتدئ بعد الامر الوضوء يتم غسله ويبتدئ
وكذا في الغسل بعد ما يكفي بعض اعضاء الغسل فيه ما روي ومبدأ الحائض ما يكفيها الوضوء خاصة توصدت وتيمم للغسل لو كان يكفي احد
اغسلت به وتيمم للوضوء ولو لم يكفي الماء لانه النجاسة والوضوء اذ لها وتيمم وكذا في الغسل وكذا لو كانت في التواتر وليس غيره ولو نظمه
ولم يزل النجاسة لجزءه والاذالة عن اليدين او من هله على الشوب فلو ضاق وقت صلواته **الامر الثاني** فيما يبتدئ به وهو الصعيد الطيب

الامر الثاني

وهو التراب الطاهر من مخالطة ما لا يستعمل في ارضاء وان اختلفت الوان وطبائعها من الارض من المدد وهو ما يندب والتسخ وهو ما لا يندب وان
كرهه لا يصح التيمم بما يخرج عن مستحى الارض كالزنجير والكلب وسائر المعادن ولو بالاحراق كالرماد ولا يندب فيه لمن شجر ونبات ويجوز التيمم بالصخر
والخشب والتوراة والجبص الابيض قبل الاحراق واما الجص الاسود فيجوز وبروان احرق وكذا بالتراب الحرق ما لم يكن ردا واذا امتزج بالتراب استبان رده
لو تيمم ثم

لو تيمم ثم

عنه
عنه
عنه

جازية اذا استهلكه القرا او يستحقه من عوالى الارض ويكره من هادها ويجوز بالمستعمل منه ويكره بالزوم بل ولم يجد الصعيد تبتم
ثيابه او لبس سرج فسد او عرفها ومع عدم ذلك تبتم بالطيب في الوصل ولو لم يجد الا الشئ فان امكن اذا ابتدئ بالمسح به ولو اقل الجريان وحبت
الطهارة ولم يجز التبتم حينئذ بكل حال والا فالظاهر انه فاذا اطهره يدين ولا يتبتم بالخل فيصلى ويقض بعد وجود الطهور وعلى الاصح ينظر
في الصعيد ان يكون طاهرا فلا يكون نجسا كما لا يمتنع به وان يكون ملوفا لا يجوز بالمغتصو ولو صر على التحم القصد او على غير النجس
المعضوبين صح تبتمه على اشكال **الامر الثالث** في كفيته يجب فيه النية وهي القصد الى التبتم بدلا من طهارة معينة
النوع فنية لا الله تعالى والاول فسد الاستبامة وبشرطه هانئة الاستدامة ومقارنتها بالنظر ولا يجوز نية رفع الحد ولو نواه لم يقع
والظاهر عند البطلان ولو تبتم القصب للنافذة الفريضة ثم بلغ استباح بالفريضة على الاصح ويجب ان يمسح وجهه وجبينه والافضل ايضا المسح
طرفه الاثني اعلى وهو العريين ومد الجبهة طولاً من قصاص الشعر من مستحو الخلقه للالحابين وان دخلها فقد احتاط وبمسح بباطن كعبته
معا ولو مسح بواحدة او بجزء من فني الاجزاء اشكال **فصل** ما ذكره مع الاختيار اما مع التفرقة كالتفريق بين اليد وتعد المسح
بها باذن وكذا لو كان باطنها بمسح بظهرها ولو مسح باطن امدها مسح بظهرها وبطن الاخرى ويجب البدء بالاعلى فلو نكر في الاخرى المنع ولا بد
وضع اليد بين على الارض فلا يكون في السقف الربح على وجهه وان مرتد عليه ولو متعك جبهته بالتراب لم يكف الا اذا تعدد المسح ويجب ان يمسح
كفة اليمنى من الزند الى اطراف الاصابع وكفة اليسرى ثم ظهر كفة اليسرى من الزند الى اطراف الاصابع بباطن كفة اليمنى فلو نكر بطن لو مسح
بطن واحدة بظهرها او بطنها اخيراً او ظهرها بظهرها كذلك ويجوز مع التعدد ومن التعدد النجاسة **الامر الرابع** في تبتمه

هو في فوائد

على ما ذكره **الاولى** لو اقل جزء من محل الفرض لم يجز ويجب المسح على الجزء ويجوز ما بعده ان كان ما لم يمسح به عن المتابعة
نزع الخاتم وكل ما مثل فلو مسح عليه اختياراً بطلان من كان له راساً او يداً باقية وان لم يشبه الزناد بالاصح عليه **الثانية**
للغسل ضربتان وضربة للبدن وللوضوء وضربة واحدة للوجه واليدين ولا يجب التمسح به بشرطه في وضع البدن وعلوف
الترابها واستحب النفض لا ينافيه لانه لدفع ثوبه للخلقة والالتصاق بها فيجب تبطل بعد من المواتاة واجتذره هي المتابعة العرفية لتمام
شروط الصحح مع الاختيار فلو تبتمه غيره مع العجز ولو فقد المسوح سقط مسحه وبعضه مع الوجود منه **الثالثة** بشرط
في الاعضاء فلو كانت نجاسة تعدت الى القرا المسوح به لم يمسح به مع فلو كانت في كل الاعضاء لم يكن تخفيفها او كانت مائلة ولا يمكن حكمها فهو
الطهورين على الاثر ولو اشد بعد الضرب واخذ القرا قبل المسح يبطل اخذها ولو كان في اثناء المسح فان كان من الوضوء اعاد في الغسل الا لو
الاتمام والاعادة بدلا من الوضوء ثم الاعادة بدلا من الغسل ولو كان على الموضع المسوح خرقه على جرح او قرح وجب نزعها ان امكن في الا
مسح عليها ولو استحويت الجيرة العضو لم يمكن نزعها او تحليها تبتمه وان وجد الماء بخلاف ما لم تستوحب فيقطر بالماء فيمسح عليها ولو كان
الحائل نجاسة وتعدت حكمها فلو ادرى ان فاذا اطهره يدين **الرابعة** لو نسي الجانب وتبتم للحد الا صغر الجرح ولو تبتم باليد
عليه ثم وجد الماء قبل الدفن غسل ولعبت الصلوة ولو تبتم بالصعيد المغصوم اهلها بالغضب فعمل بعد التبتم فلا يجرح بخلاف ما لو علم بالنجس
بعد فيصيد **الخامسة** يجوز التبتم حضراً وسفراً في طاعة او معصية ولا يعيد ماصلاً به مع الشرايط المذكورة سابقاً ويستحب تبتمه

به كما ينبغي

من واومند وصلوة او طواف وغير ذلك واذا تبتم صلبه ما شاء من الفرائض والنوافل بالميراث او بجد الماء الطاهر المباح متمكناً من استعماله
تمكناً من استعماله قبل الشروع في الصلوة بتبتمه ويصلى وبعد هالاجيد الصلوة ويتبتمه لما يستقبل في اثناء الصلوة بعيد هالمرح كغيرها
فلو فقد الماء قبل فله من الصلوة ماله الاتمام فالوجه بعد البطلان تعد التكره لانه لو تمكن من بعد السلام عليه ولو وجد في النافذة فالأ
ان يبطل بالنسبة اليها واذا اشد التبتم في صلوة ثم بدأ اصغر فوجد الماء وتوضأ واعاد الصلوة ولا ينبغي على ما صلبه من صلواته **السادسة**

لو لم يجد الماء الا في المسجد غير المسجدين جاز التحول والامتنع من الماء والاعتكاف خارجاً فلو كان كثيراً جاز الارتماس فيه ولو احتلم في احد المسجدين
بقربه ماء وسائر من التبتم فمن الاعتكاف جاز ولو تبتم للخروج وجر على حوض ماء جاز ان يمسح بالصلوة ويكف لأن قصده لغير الخروج
السادسة لو اشد في الجامع يوم الجمعة ومنعه الزمان من الخروج للطهارة تبتمه وصلى ولا يعيد على الاصح **التمنية**
لو امرنا فاذا اطهره يدين بالاداء فوجد ادمه في الاثناء بطلت وان كان بعد الركوع عدوان لم يبع من الوقت فذا الاداء ولو اجتمع جنب وميت
ومحدث اخصص الجنب بالماء المبدول للأجوح ولو قصر عن الغسل وامكن استعماله في عضو منه لخصص به ايضاً ويتبتمه في الاعضاء الباقية
الباقية من الغسل ولو اجتمع ما نزع ما نزع فجنب اخصصت المبدول للأجوح ولو كان مع ما نزع جنباً جازاً **الباب الثاني**

في الصلوة وفيه مقاصد **الاول** في المقدمات وفيه مطالب **الاول** في الصلوة وهو شرايات الركوع على ما هو والتجود
محدود وهو من اركان الاسلام والايمان ومنكر وجوبها كافر يجب قتله ويحرم عليه نساءه ونقص امواله وهو عموماً الدين ان قبلت قبل اسوأها

وان ردت ردا مساوها ومنها اول جبة ومن تدبيرة فالولجبة تسع اليومية والجمعة والعيدان والكسوف والزلزلة والايام والظواهر والاموات

الثاني في الاوقات وفيها **الاول** في وقت الاختيار لكل صلوة وقتان فالاول للفضيلة والثاني للاجزاء

اختيار اول في رخصة فريضة الظهر والجمعة والاربعاء والجمعة المعرب عن راحة نصف النهار ويعلم بزوال الظل بعد انتهاء رخصة البلدان التي لها عرض وفيها الاعرض لها اذا لم تاسم الشمس في وقتها وبوجوده بعد عدة في عمالة الساعات ويعلم بميل

الشمس المحضة العين اليمنى لمن قابل نقطة الجنو وهذا اول الفضيلة للظهر والغير وقت فضيلة اذا صار ظل كل شئ مثله اول الفضيلة خير من اخرها الا للمي جمع بين الفرضين بعد فيجمع في الفضيلتين والميل بالمثل للثاني من الظل الزايد على ما بقى عند اول الزوال واول وقت

الاجزاء بعد وقت الفضيلة الا ان يبقى للغير في رابع ركعاته في العصر كان الظهر مختص من اول الوقت الى ان يحضر مقدار اداءها في الحيا

التي هو عليها عند اول الزوال بما يتوقف عليه من الظهارة ونظيرها الترتيب وغير ذلك كتحصيل المكان المباح مثلا ولو سهاها في بعض واجب يتلافوا ما يلحق به من موجبات وصوله الا حياط فوقت هذه كلها من المختص ثم بعد وقت ذلك يشترك الفريضة وهو اول وقت العصر

او فمها ما سبب في المختص بالظهر او طنا داخل المشرك بطلت مالم يعدل الى الظهر حيث يمكن او يدخل المشرك قبل الاكل ويمتد المشرك لان يبقى للمغرب في رابع ركعاته الحضر ركعتين في السفر على الخواستين فيختص بالعصر فلوا وقع الظهر فيه بطلت وان طرقت الساعة

لو بقى قدر خمس ركعات حضر اول ثلاث سفر اذ احلها العصر وصلى العصر اداء ولا يعدل في باينها الا نية القضاء واول فضيلة العصر بعد الفدية

في الاربعه ان يصير الفريضة على الشاخص **فصل** في اول وقت فضيلة المغرب غروب الشمس ويعلم بانها الحرة المشركية من المشرق الى المغرب وما قبل ذلك وقت العصر ويختص المغرب من اوله مقدار اداها على نحو ما ذكرنا في الظاهر ثم يشترك مع العشاء الا ان يبقى

الاختصاص الليل في رابع ركعاته او ركعتين في السفر فيختص بها العشاء فلوا وقع المغرب فيه بطلت وان بقي لها ركعة ولو كان مسافرا او ادى الى

وجبا الفريضة واول فضيلة المغرب اول وجوبها واخرها هذا الحرة العربية وهو اول فضيلة العشاء واخرها الاثنتا لليل وما بعد الفضيلتين

للأجزاء **فصل** في اول صلوة الصبح طلوع الفجر الثاني وهو البياض المعترض في افق السماء وليتم الصبح الصادق ولا يجزى بالفجر

الاول الخارج مستدقا صاعدا منفصلا عن دائرة الافق كذب الشرحا ويسمى الصبح الكاذب ويمتد وقت فضيلته الى افساد والتوريب بعده وقت الاجزاء الى طلوع قرص الشمس فلو بقي للطلوع قدر الظهارة لو كان محدثا وركعة فانه متصل اداء **فصل** واما التوا

فلالموقفة فمنها الرواتب وهي اليومية اربعة وثلاثون ركعة فاقادها نافلا بالظهر وهي ثمان ركعات كل ركعتين بتسليم وقتها من ذوالا ان يصير في الزوال مثل الشاخص وقت نافلة العصر من بعد نافلة الظهر على ما ذكرنا في الظاهر وهي ثمان ركعات كنافلة الظهر

فصل اداء وان كان قبل ذلك او بعد فرض العصر الحان يصير في الزوال مثل الشاخص وترا يوم الجمعة اربع ركعات ويجوز تقديمها كلها يوم الجمعة

على الزوال والافضل ان تصلى ستا اذا انبسطت الشمس وكان الظل اربعة عشر قد ما وستا اذا كان ظلك سبعة اقدم وستا اذا كان قدما من وقتها

بعد الزوال ونافلة المغرب اربع ركعات بتسليمين وقتها بعد صلوة المغرب الى ان تذهب الحجرة المغربية وقت نافلة التوربة من بعد صلوة

العشاء او بعد وقتها باسناد وقتها وصلوة الليل ثمان ركعات وركعتين المشفع كل ركعتين بتسليم مفردة التوربة ركعة بتسليم وقتها كلها بعد انقضاء الليل واول فضيلتها اول الثلث الاخر من الليل وكل ركعة من الفجر كان افضل ركعتي الفجر وقتها بعد صلوة مطم وفضيلتها ما بين

وصليان اداء الاسفار والتوريب ولو بعد الفريضة وبعد الاسفار قضاء **المبحث الثاني** في الاضطرار ويكون عند الحاجة

المانع من الفعل والتكليف به وان اذال المانع بعد الوقت فالفعل المكلف به فمما قسمه فام الدليل على عدم قضائه كالحيف والكافر لو اسلم بعد الوقت

والجئون والاعزاء المستوعبين للموت ولا يعيد المحالف فضلا اذا استبصر لان عند حجي الا الزكوة وقسمه فام الدليل على وجوب قضاء هو

الناسي للواجب فذكر بعد الوقت فوقت ما بين الذكر ولو بعدت الغوايت ترتب في القضاء كالا وادع وان جعل الترتيب امكن تحصيله بالتكثير

وجان طر الأذراك والافا امكن والظاهر ان اوقاتها على التوسعة والمنذرة الموقفة كاليومية بالنسبة الى الغوايت وكالغوايت بالنسبة الى الاممية

وما كان وقتها معيناً الا ان يعين بوقت الحاضرة المتصيفة فلا تراهم فيظل التذرو للمزيد بقضى انا رجع مانا مال الردة وقبلها ولو حجت في وقت لم يقض مانا ايام جنوبه خاصة ولو كان جنوبه بسببه كشرب مسكر ادى الى ذلك وكذا الردة لا يقضى ايام حبسها او نفاها ولو كانا بتسليمها او من شرب دواء ليس للغير فيه زها العقل فذهب فلا قضاء مالم يقصد ذلك ولو كان الخالف فيمدها العقل وجب القضاء

والانحياز ان كان بفعل فكا لتكثير الافلا قضاء ولو عم التوهم الوقت وجب القضاء عليها وكذا التصرف فلو خرج الوقت قبل البلوغ فلا قضاء وهذه الغوايت بعد خروج وقتها زوال موافقها لو المانع اربعة الجنون في حكم الاخر او المحض من التماس الكفر والتصرف **فصل**

سقطت

وان كان زوال المانع في الوقت نفسه ايضا قسم زال المانع بعد ايقاع الفعل وقسم قبل فالاول الصبي اذ يبلغ بعد ان صلى والوقت باق
الاعادة ولو بلغ في انشاء الصلوة بغير مبطل تمها واعد استجابا على الاجود والقسم الثاني الصبي اذ يبلغ في الوقت ولم يكن صلى وجب عليه
الصلوة ان ادرك منه قدر الظهارة ان لم يكن منقطعها والصلوة بل ولو ركعة والكافر المحنون والمغربي عليه والحاضر النفسا شرط
ادراك الظهارة ركعة ثالثة فاذا زاد المعبر من الصلوة والركعة اخف ما يمكن بان يقتصر على الواجبا ولو فصل الوقت بسبب فعل المند
وجب القضاء ولو ادركه اقل من ركعة بعد الشرط في القضاء هذا اذا زال العذر في اخر الوقت ولو حدث المانع في اوله فشرط ادراك
ثالثة والظهاره من لم يكن منقطعها قبله **فصل** وذات الوقت اذا تضييق لا تراجمها فيه لا ما كان يجمع بينهما في الوقت المشرك
لها كالظهر مع العصر كالغروب مع العشاء لا كالصبح مع الظهر او مع العشاء ولا العصر مع المغرب وان امكن التراجمه كالوادرك ركعة من وقت
فالها تراجم مع التسعة بخلاف الضيق كالولني العصر ذكرها بعد ان صلى المغرب وقد بقي من وقت العشاء خمس ركعات بل ولو سبع ركعات فان
العشاء ثم يصلى العصر لا يراجمها او يراجمها كالظهر والعصر كالغروب والعشاء ولو تضييق الا عن اربع فصلى فصله الاحقه كالعصر
سعة الوقت فان كان في الاثناء عدل لا السابق كالظهر وجوبا وان تجاوز محل العدول اجزء ويقضى الظهارة لم يدرك حشا او اذ اذ لو
احتباط في الظهارة فتم على العصر مع سعة وقتها وجوبا

المبحث الثالث في الواجبات وفي مسائل الاصل

التوافل الموقفة غير الروايت كثيرة منها نوافل شهر رمضان وهي الف ركعة مفصلة في الاصل ومن الموقفة ركعتان بعد المغرب وقبل العشاء
في الاول بعد الحمد والنون اذ ذهب مغاضبا الآية وفي الثانية بعد الحمد وعنده مفالغ الغيب لا يعلمها الا هو الآية ومنها صلوة ليلة العطر
ركعتان ومنها صلوة فاطمة عليها السلام في اول يوم من الحج وفيه زججارسول الله صلى الله عليه وسلم عليا من عليا في اول
اليوم السادس ومنها صلوة يوم الباهلة الرابع والعشرين من الحج او الخامس والعشرين ومنها صلوة عاشوراء اربع ركعات ومنها صلوة
من رجب اثنتا عشرة ركعة ومنها نافلة رجب ثلاثون ركعة ومنها صلوة ليلة المبعث اثنتا عشرة ركعة ومنها صلوة يوم يوم المبعث
السابع والعشرون من شهر رجب اثنتا عشرة ركعة ومنها صلوة النصف من شعبان اربع ركعات ومنها صلوة لخربوم من الحج ركعتان ومنها
صلوة اول من الحرم ركعتان ومنها صلوة اول يوم من كل شهر ركعتان وركعة صلوة ركعتين في كل ليلة بين المغرب والعشاء من ليلة عشر
الحجة في كل ركعة بعد الحمد التوحيد مرة وقوله تقاوا واعدنا موسى لثنتين ليلة الاقولة تقاوا لا تتبع سبيل المفسدين فمن فعل ذلك شارك
في ثوابهم وان لم يحج ومنها صلوة الوصية ومنها صلوة الاسبوع فليلا السبت ركعتان ويوم السبت اربع ركعات وليلا الاحد اربع ركعات
ويوم الاحد اربع ركعات وليلا الاثنين ركعتان ويوم الاثنين اربع ركعات وليلا الثلاثاء ركعتان ويوم الثلاثاء اربع ركعات وليلا الاربعاء اربع
ويوم الاربعاء اربع ركعات وليلا الخميس بين المغرب والعشاء الاخرة ركعتان ويوم الخميس عشر ركعات وليلا الجمعة ركعتان ويوم الجمعة ركعتان
وتفصيل باقره في كل ركعة منها ما ذكره في مطاها وهي في الاصل مفصلة ايضا

فصل

عنهم عليه السلام ان يصلى يوم الجمعة ثمان ركعات يفرغ فيها ما شاء اذ بعاهدت لارسول الله صلى الله عليه وسلم عليا في النوافل اذ بعاهدت لافاطمة عليها السلام
ويوم السبت اربع ركعات الحمد لارسول الله صلى الله عليه وسلم ثم كلك الحسن عليا في الاعد والالحسين عليا في الاثنين والاعلى الحسين
عليا في الثلاثاء والابا عليا في الاربعاء والجعفر الصادق عليا في الخميس والرسول الله صلى الله عليه وسلم عليا في الجمعة والاعلى الفاطمة
اربعاء في الجمعة والرسول الله صلى الله عليه وسلم عليا في السبت والاعلى موسى عليا في الاعد والاعلى محمد الجواد في الاعد الاثنين
والاعلى محمد الهادي عليا في الاعد الثلاثاء والاعلى الحسن بن علي العسكري في الاعد الاربعاء والاحباب الزمان صلوا الله عليهم اربعاء في الاعد
وتدعو بين كل ركعتين منها وتقول اللهم انت الشاكر ومنك السلام واليك يعود السلام جينا ربنا منك بالسلام اللهم انت هذه الركعات

هدية مني اليك فلان فصل على محمد والحمد وبلغها باها واعطها افضل اهل دجاني فيك ونحو رسولك صلواتك عليه وتدعو بما احببت
صلوة الحاجة يوم الجمعة وهي كثيرة مذكورة في مصباح ومنها الطلب الولد بين الظهر من يوم الجمعة ركعتين ومنها الطلب الامان من العبد
نصلي يوم الجمعة قبل الصلوة ومنها صلوة عليا يوم الجمعة اربع ركعات ومنها صلوة الحسين يوم الجمعة اربع ركعات ومنها صلوة
عند ارتفاع الشمس عشر ركعات

الثانية

التوافل الغير الموقفة كثيرة منها صلوة سيد المرسلين صلى الله عليه واله
وهي ركعتان وصالوة جعفر رتتم صلوة الحجة شرعت يوم فخر خيبر وهو اليوم الذي قدم فيه من الحبشة اربع ومنها الطلب العافية
ركعتان يدعوهي بالمانور ومنها صلوة من حان شبتا ومنها الطلب الاستطعا اذا جاح ركعتان ومنها صلوة الاهتمام بالترجيح ركعتان
ومنها صلوة الترخول في الزوجة ركعتان ومنها صلوة التسعة ركعتان ومنها زيادة السنة صلى الله عليه واله ركعتان ومنها صلوة الحمد
نعم اودع نعمة ركعتان ومنها الحجة المسجد ومنها الاستخارة وهي كثيرة ومنها اذا الرفع عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت ان تخلص
يوم الجمعة

الغدير ركعتان ومنها صلوة يوم

الشيخ

ركعتان ومنها الصلوة الكاملة
يوم الجمعة للرفع شر اهل التآ
ودفع شر اهل الارض اربع ركعات
يوم الجمعة

صلى الله عليه وسلم

دفع واكتب في ثلاث منها باسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم فلان بن فلان افضل وفي ثلاث منها باسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم فلان بن فلان لا تفعل ثم وضعها تحت مصلاك فاذا فرغت فاسجد سجدة وقول فيها مرة استجبر الله برحمته خيرة في عاقبة ثم استوما لسوا قل اللهم خيرة في جميع امورك في دينك وعاقبة ثم اضر بيدك الى الرقاع فتوشها واخرج واحدة فان خرج ثلاث متواليات اصل فلتفعل الامر الذي تريد وان خرج ثلاث متواليات لا تفعل فلا تفعل وان خرج واحدة افضل والاخر لا تفعل فاخرج من الرقاع الاخرى فانظر اليها فاعلم به ودع السادسة لا تحتاج اليها ومنها صلوة عند نزول المطر كعتان ومنها صلوة الضيق والتوبة ركعتان تقرأ فيها ما شئت ثم تسأل الله الضيق في الاول وفي الضلوة الثانية تسال الله التوبة ومنها صلوة هدية الميت ليلة الدفن ركعتان يقرأ في الاولى الحمد مرة واحدة الاكبر سمي في الثانية الحمد مرة واحدة انزلنا عشر مرات

الثالثة

تكره المبتدأة لاقضاء التواب وتدوا الاستبابة كالكسوف والاستسقاء وغيرها في خمسة اوقات ما بين صلوة الصبح الى طلوع الشمس وعند طلوع الشمس حتى تذهب الحمرة وهو وقتها وعند قيامها الا ان تزلزل اليوم وبعد صلوة العصر من صلاتها الا ان يسقط جرم الشمس بعد التسقوف الا ان تذهب الحمرة للشرقية وقول الحمد في التوقيع فصلها ايضا عند طلوع الشمس وعند غروبها محمول على الجواز

فصل

في قضاء التوافل الواجبة ودورها في الفضل ان يتصدق عن كل ركعتين بمد من طعام فان لم يقدر فكل اربع صلواتا مد فان لم يقدر فصلوة الليل ومد وصلوة النهار ومد والصلوة افضل ولو فاتت هذه التوافل بسبب مرض استحب القضاء الا ان لا تتركه لقوله عز وجل لا تنوح عليك قضاء ان المرض ليس بالصحيح كما غلب الله قهوا ولين عليه

فرائض فواجب فالأحوط ألا يقضى شيئا من التوافل حتى يفرغ من قضاء الفرائض **تنبه** يجوز تقديم صلوة الليل على الانتصاف لثابتة تعد وطوبى راسع عن الانتباه والمسافة فاجد بها السير بل يربطها مع وضائف البرد كذلك لأنها عذر للفعل الجائز ولو قياد التقديم والقضاء تقدم القضاء لأنه افضل **فصل** يستحب تقديمه في اول وقتها لأن اولها جزور واخرها عصفور

رضوان الله واخرها عفو الله وتبها يكون الرجحان في اواخرها عند فيكون الفضل فيه كالمقبض من عنقه يبوخر للمختر المراد لفة والاربع الليل استحبها واذا قضى الفرائض بوخر الحاضرة لاخر وقتها استحبها وكذا في الأعداء مع ذلك اعذارهم مثل حساب البطن فيستقر فترة تحمله وفي الظهر والمغرب في الغيم للأستظهار وما اشبه ذلك **تنبه** لو تعارضت الصلوة جماعة في آخر وقتها الفضل في اول وقتها

او تقديم الثانية على اول فضيلتها جماعة وتأخيرها الى ذلك فراجح احتمالان والاولى ترجيح جانب الجماعة **فصل** اذا امكن العلم بحصول الوقت وجب لا يجوز التحويل على الظن لاحتمال الخطأ ولو تعدد العلم كفى الظن المستند الى الاجتهاد المستفاد من الامارات من الادراد وغيرها من التصانيع وتجارب بعض الطيور كالدبكية فاذا صلح مع الظن المذكور وصادف او دخل الوقت عليه قبل الفراغ من

ولو صلح بدون مراتها ومع الشك مع امكان الظن بطلت ولا يجوز ذلك للتقليد مع امكان العلم ولو تعدد عليه العلم فالظاهر الاكفاء خيرا العدل المحجر على اجتهاده ولو ظن عن اجتهاد فصله ظن عن اجتهاد بعد ذلك عدم دخول الوقت فان تساوى بافصلا في صحة وان كان الظن الثاني ما دارت قوة انقلاب الاول شكافي بعيد صلواته ولا يحق بقدر العارف العدل وكذا المحبوس والعامل الذي لا يقدر على تحصيل

ولو صلح من يجوز التحويل على الظن فانكشف فساظن لم يكف بها عن الفرض ونفع نافذة **خاتمة** في الوقت الثاني الموقت وهو وقت القضاء وفي بعض الاحكام المترتبة عليه في مسائل **الاولى** وقت الفائتة الواجب حين بدورها لم يتضيقت وقت الحاضرة سواء كان في مثل وقتها ام لا من قبل ام لها ووقت ضيق الحاضرة قد اداها نامة بعد ظهرها **الثانية**

يستحب تقديم الفائتة على الحاضرة مع السعة سواء تعذر الفائتة ام احدثت ليومها او غيرها **الثالثة** يجب قضاء ما فات من الفرائض مع البلوغ والعقل والاسلام وظلولة من الحيض والتفاس عمد فان تاسمها بنوم او سكر او ما فاقدا الظهور في فنية او خمسة صحها وجوب الاداء والقضاء **الرابعة** يجب تنبيه الفوائت في القضاء بحسب القنوت مع العلم بانها لو سقطت فباتت بالفوائت خاصة ولا يجب عليه التكرار حتى يحصل الترتيب لاستلزامه المرح والاعتبار عند القضاء والامانة بالانقضاء فيقضه التوفات تماما سلم وان كان في السفر التوفات فصلا بقضيتها فصلا وان كان في الحضر ولو وجبت حصرها وتمت من اداها فاسفرا لم يصلحها حتى يبلغ الترخص صلاها فصلا وان فاتت حضاها تاما ولو وجبت سفر كذلك ولم يصل حتى دخل المنزل صلاها تاما فان فاتت حضاها فصلا على التوفات امانا كبقية صلوة الخوف وحال المرض الموجب للفقو وادوا الاضطرار فيقضيه هاهنا الا من والصحيح علمه

لا كافائتة الحاضرة بقضيه الجهرية جهرها والاختفائية اخفانها ولو كان المتحلل عند القضاء امرأة لم يجب الجهرية بل الاحوط وجوب الاختفائية كما عن المختص ولو كان الفاضل امرأة عن مرة فلا اختلاف بينهما وعن رجل يجب عليها الجهر والاختفائية وتختار بين سماع الاذان فلو لم يختار وسامها فالأحوط عند الاجراء **الخامسة** لو فاتت من الفرائض ما لا يحصله فيض حتى يغلب على طرفة التوفات ومن

في القصر

تنبه

الركعة الثانية

وتحقق الكراهة بأثرهما في تكبير الأضلاع ولا فرق بين القريضة ولا الترافة نعم يشترط كون كل من الصلواتين جامعتين لشرائط القربة يحصل التتابع بينهما ولو كان لحددها غير متطهر مثلاً فلا كراهة وتزول الكراهة بان يكون بين مسقط جسدهما عشرة أذرع **السادسة**

بكرة الصلوة في معاطن الأبرار وبين القبور إلا أن يجعل ما نالاً ولو غرة أو بعد عشرة أذرع أمام المصلّي وعن يمينه كذا وعن شماله كذلك ويجوز الصلوة في القبور الأئمة عليهم السلام في الحرم وفي بيوت العائظ وبيوت النيران ولا يضره ولو سبّح فاقبله في بيوت وفي بيوت الخمر والسكّر والفقاع وفي قارعة الطريق وفي مرابط الخيل والبغال والحمير في قصر القمل وفي حمار المياه ويطون الأودية وفي أرض الخبز والتخيز وفي أرض خسفها أهلها ويخسف في الأبرار ويذبح الأنعام وإلى الخفاصة الظاهرة كالعدداً والمعاظمية ومن بالوعتبول وفي الظاهر والماء والى القبور والتماثيل في القبلة والمصحف مفتوح وإلى مرة برئمة نفسها إن بلبسها ثياباً مثلاً حيوان أو يحمل داهم مثلاً

السابعة نتج السجدة في قبل المصلّي بأن يجعل شاخصاً يستريحه يمين يديه ولو غرة أو متاع أو كوة تراب وسورة الأمام ستره من خلفه ويجوز التستر بالخص والمغصوب على الأظفر أما المسح والبيت فستره حائطة ولو مرهدين بين ستره جازله دفعه برفق للتبني والدفع مختص من له ستره لا مطلق **المبحث الثاني** في المساجد تسحب القريضة المصيبة والمشاهدة الشريفة والصلوة في مكة بمائة الف صلوة والدرهم فيها مائة الف درهم والصلوة في المدينة بمائة الف درهم والصلوة في مكة بمائة الف درهم والصلوة في المدينة بمائة الف درهم والصلوة في مكة بمائة الف درهم والصلوة في المدينة بمائة الف درهم

الصلوة في مكة بمائة الف درهم والصلوة في المدينة بمائة الف درهم والصلوة في مكة بمائة الف درهم والصلوة في المدينة بمائة الف درهم والصلوة في مكة بمائة الف درهم والصلوة في المدينة بمائة الف درهم والصلوة في مكة بمائة الف درهم والصلوة في المدينة بمائة الف درهم والصلوة في مكة بمائة الف درهم والصلوة في المدينة بمائة الف درهم

فصلك يستحب بناء المساجد وتأخذها ولا يجوز تأخذها في المواضع المغصوبة ولا في الطرق المسلوكة ولا يطيب بين يديها ولا يطبق بلوايق بخس ولا ينادى باللبس الطين الجص ولو كان مائط البيت المحجج تجتنب التجاسة من جهة البيت نحو جوف لك من جهة المسجد

يجوز هذا المسجد كذا استعمال التماثيل غير ما يجوز نقص السنن الأعمدة لأن من العمارة للأموال ويجوز في ما فضل من التمسح لغيره كذا فاضل ما يندى له بعد عمارته ويجب رد ما أخذ من الآلة التي **فصلك** لا يجوز دفن الميت في المسجد وإن كان الوافق ولو أوصى لم ينفذ ميتة والم يستأنس منه مكاناً قبل الوفاة ويجب منع المشركين من دخول المساجد ومنهم أهل الكتاب لو كانت بقائسة طوئنة وجب إخراجها كذا ويجب على من دخلها عبثاً ولو صلّى قبل إخراجها مع ضيق الوقت محت صلواته ومع السعة كذلك على الأجرود ويجوز إخراج الحصاة منه ويجب ردّه

الآيات الخاطئة المشهورة **فصلك** يستحب كونه الأختار إلى المساجد وهو عمارتها قال تطابعت مساجد الله من آيات الآيات وعن عبد الله عليه السلام من شئ المسجد لم يضع رجلاً على رطب ولا يابس إلا استحبته لها الأرض والأرضين التابعة وتعاهد الفعل عند وكونه على طهارة وتقدّم الزم البهز والدعاء بالأمور ويستحب صلوة ركعتين تحية المسجد قبل أن يطرف أن لم يصل جالس مستقبل حائلاً مصلياً

فصلك يستحب ترك أعماد الدنيا في المسجد وترك الحدف المحصّ وهو وضعها على أعمدة الأعمام ودفعها بالسباينة قال صلى الله عليه وسلم فعل ذلك تلعن حتى وقعت وتترك كشف التربة والفخ والركبة وسيل السيف وتترك تصويرها وزخرفتها بالذهب والفضة والذخا

الذخا في المسجد وتترك البيع والشراء والتألف والبيع والتبذير في المسجد وتترك رفع الصوت وإنشاد الشعر قال الله عز وجل من سمعوا يمشد الشعر فلو أنفقر الله فأك وتترك البصاق فيه وكفارتة دفن وتترك النوم وتترك التثوم خصوصاً في المسجد الأمام الصلوة وتترك عمل الصنائع ورطانة الأعمام وتترك جعلها طريقاً للضرورة

المبحث الثالث فيما يصح التجمّد عليه تأمير السجود على الأرض ما لبنت مالم يمدن ولا يخرج عن اسمها باستحالة ولا بما كؤل ولا يلبس بلاضلاف عند علمنا فلا يجوز على شيء من المعادن كالعقيق والفضة والبرص وغيرها ولا على المأكول عادة ولو في بعض البلاد بخلاف ما يؤكل بأرض العفاقير ولا على الملبوس عادة كالكتان والقطن إذا لم يكونا أخضرين فيجوز السجود عليهما حال لبسهما في ذلك الحال ملبوسين لأن فعلاً لا قوة

استصحابه
صلى الله عليه وسلم

ولو
ليس
المشقة
وإن نظر

وتكره بالنهاية

جناحك وتجعله على منكب واحد وتكره الأمامة بغير بداء ويكره ان يترد فوق القميص في حيا من زقى الجاهلية ولو فعل للتستر فلا بأس ويكره الحد يد في الصلوة ولو كان مستورا كان خف كراهة ولا بأس بمثل التكبير والمفتاح والمنطقة للمسافر ويكره للرجل ان يصلي وهو موقوف على الشعر وضع العقب على الجهة كما يفعل بعض الأحرار ومنع التجرد لم يجز للرجال والنساء وتكره الصلوة في ثوب المتكتم بعد التوبة من الحرام في كسبه كالشربة والعصب من الخجاسة كنبات الصبي وغيره للمأمون من الرجال والنساء ولو استعار ثوب المأمون فصله فيه ثم اغتسل بالكلية بخجاسة الحج الأجداد ولو كان المعبر غير مأمون فاشكال فالأعادة لحوط ولو عار ثوبه شيئا من الخبز أو كل الخبز وردة عليه لم يجب غسله وجاز الصلوة فيه ولو علم بخجاسته بعد الصلوة فيه فنية لا تشكل السابغ ويكره ان يصلي عطلا بل لا يصح لها ان تضع في جيبها فإذ ردت ولو خيطا ويكره لها ان تصلي في الخلال له صوت ويجوز للرجل المرأة ان تصلي بها مخضبا قبل ذلك والأفضل نزع عكاز الجوز ان يصلي الرجل عليه برطله والأفضل نزعها

تتم

تتمت الصلوة في النعل العربية والنجية لمن صلى في سركيل واحد ان يجعل على عانقه شيئا ولو تكرر ولو كان معه سيف فقد ولو باع ثوبا صلى فيه استحب له الصدقة بمنه وان تصلي المرأة في غير الحرم وان يستل الرجل ما بين السرة والركبة والصلوة في الثياب التي يتغير استنشاقها الشعر الغليظ ويجنب الثوب الذي يغير شمه وهو ليس القطر ويستحب التخم بالورق وليكون في اليمن ويكره التخم باليد ويكره التخم ينفي الفقر والخفاق ويقضو له بالحسن ويأمن في سفره وباليلقو بنفي الفقر بالقرديهم لا عسرة في روى بالغير نزع ريشي الطرف ويستحب

الحائض باستيبا بالنبي صلى الله عليه وسلم والجمعة عليه السلام ويجوز تحلية النساء والصبيا بالذهب يستحب التناع بالليل ويكره الزيادة على فراش امرؤ ولا يهرق الماء ولا يصفى فان الزائد للقطبان ويستحب التسردل جالساً والتعم قائماً **الأول** في القبلة وفيه حجب في القبلة وفيه حجب في القبلة وهي عين الكعبة مع المشاهدة جماعة

ومن كان يحكم المشاهدة كالإمام في المسجد الحرام فان كان عند البنية المشرفة تعينها بالمسح باليد ونحوه وان بعد عنها فليكن ان يستقبل اليه ليتوجه عدك وتحرى المسامحة جسد وكذا من كان في مكة اذا أمكن ان يشرف عليها من سطح عال ويعين عينها وان تعذر دعوى على العدل العارفين ان أمكن وتحرى جسد ومع امكان تحصيل المشاهدة ولو لم يشقه حمل عادة تعين ولا يرجع الى قول المخبر ان كان عدوك

وفيكم المشاهدة الحرام المتصوب بعد المعابنة وما اشبهه في الصلاة والركعة من ثيابك بحيث يقطع باصانته عين الكعبة والأوجبة المعابنة ولا يجوز خوض الأجنه ما دام مع العذر والحجوس والمرضى ومع ضيق الوقت **الثانية** الماربعين الكعبة هذه البنية وما سواها صعوداً في السماء ونزولاً في الأرض فلو صلى على ابي قبيس كفاء التوجه الى مسامحتها من الهواء وكذا الوصل في اسفل ثم يكفيه مسامحتها

من الأرض بل لو زال البنية والعباد بالله توجهه الى سمت عزمها ولو لم يعلم مقدار العرش توجهه الى المتبقين بكل يد منه ولو خرج بعض يده من مقابلهما او من المتبقين من العرش وان كان بعض يده من مقابلهما لا يشبه منها او مسامحتها بطلت صلواتها ما حرم جعل خارج فيعيد البنية ولو صلى في جوف الكعبة جاز فلما نزل وفي الفريضة على كراهة ويستقبل اي جدرانها شاء ولو كان الى الباب اذا قدم جراً من عندها وان

القائم على سطحها ويرزق بين يديه شيئاً بحيث يكون امام مسقط حصة جزء منها ولو لم يربح جزءاً بطلت صلواته ومن صلى خارج الكعبة استقبل اي جدرانها شاء والجماعة يقوم الامام فيربح من اي جدران شاء وصلوا خلفه صفواً بحيث لا يخرج اطولها عن سمت جدرانها الا اذا بلوه ولو استندوا الصفوف حول الكعبة بحيث يكون الامام اربابها من اذراء الصف الأول فالأصح الصلوة هكذا كالمع المشاهدة اما

مع البعد فالقبلة جهة الكعبة وهي سمت الكعبة يقطع بعد خروج الكعبة عنده ولا يكون جزء منه اولها من اخره ويحصل الظن بها في كل ثوبها اما الحرام الذي نصبه النبي صلى الله عليه وسلم على الحجر ارباب مسجد فلا يجوز لأجنهات فيه لأن حكم المعابنة وكذا ما نصبه الامام لا مصل فيه وان نصبه غيره يجوز الحرام على حاله حال الاستقبال في الأول والتغير في الثاني ومن كان فرضه التوجه الى الجهة المأخرة يستعملها بقبلة المسلمين ويقبونها

للحرام في ان يجتمع يديهما وشمالاً اذا تبين له تساهل ولا يجوز له ان يجهد في العكس بل ولا المحض اليمن والشمال لا تمنع تساهل وغفلتهم في الخطاء الكثير ومن لم يعلم الجهة المأخرة عول على الأمانة المذكورة لذلك **الثالثة** كل اقليم لهم علا ما باعتبار العزم وكل بلد منها علا ما باعتبار الطول ولهم ركن من الكعبة يتوجهون الى جهة فلا يصل العرائق الركن العراقة الذي فيه الحجر الأسود ولا هل الشيا

ومن والاهم الركن الشامي ولا هل العزم ومن والاهم الركن الغربي ولا هل اليمن ومن والاهم الركن الشمالي الذي عند المستجار فاذا ساهل العرائق يجعلون الحجر مال ارتفاعه والخطاطه خلف المنكب الأيمن وهو مجمع العضم والكشف وجه الشمال عن يمين المصل ومهبط الجنوع عن يسار والمشاهد البغدادي والحلقة بخر فون عن القطب الجنوبي الى المغرب نحو اثني عشر درجة واطراف العراقة الغربية كالوصول جعلون القطب الكنتين على فقا الظاهر وسهيلة في غاية ارتفاعه بين الجنبين واخر بلدهم كعبان والبصرة بغير فون كثير عن القطب الجنوبي الى العزم نحو ست وثلاثين درجة وارتفاعه وذكروا علا ما بعض البلد استنطاباً فلا هل العراقة وخراسا وعلوان الا الرسمي وخوادم يستقبلون

حاشية

البا واللقا واهل سماط والجربة وبالطه الى الموصل ما وراء ذلك من بلاد اذربايجان والابراو يستقبلون ما بين الشامي الى المقام وعلاقتهم
جعلت ناعش خلف الاذن اليمنى وسهيل اذ تدعى للغيب بين العيين والجد اذا طلع بين الكفين باهل الشام من عسقا وبنع والمدنية
وحلب حصص جاه واهل الروم وسماه ولبونان الى يدن شعيب الى الطور وديوك وبيت المقدس والدار وبلاد الساحل كلها يستقبلون
ما بين البر الى الركن الشامي وعلاقتهم جعلت ناعش الكبر اذا غابت خلف الاذن اليمنى والجد اذا طلع خلف الكفا اليسرى واهل مصر الاسكندرية
والقبران الى باهيو الى البر الى السوس الاقصى من المغرب الى الروم الى البحر الاسود يستقبلون ما بين الركن الغرب الى البر الى علاقتهم جعلت ناعش
نعش اذا غابت بين الكفين والجد اذا طلع خلف الاذن اليسرى والصباع على المنكب الايسر والمشرق على العين اليسرى واهل الحبشة والتوتية والذوات
والدمان والتكرور والزيلع وما وراء ذلك من بلاد السودان ومنهم من الصعيد الا على من بلاد مصر يستقبلون ما بين الغرب واليمن الى
متهم جعل الشولة اذا غابت بين الكفين والجد على صفة الجد الايسر والمشرق بين العيين واهل الصين واليمن والتهامم وصعدة الى صنعاء وعت
وحضرة الى البحر الاسود يستقبلون المسبح والركن الى علاقتهم جعل الجد اذا طلع بين العيين وسهيل اذا غابت بين الكفين واهل
والهند والملائك وكابل وقد هار وجزيرة سيلان وما وراء ذلك من بلاد الهند يستقبلون ما بين الركن اليمنى الى البحر الاسود وعلاقتهم
جعلت ناعش اذا طلعت على الجد الايمن ايضا والذوات اذا غابت على العين اليسرى واهل البصرة والاهواز وفارس وسجستان والتهامم الى العيين
يستقبلون ما بين النبا الى البحر الاسود وعلاقتهم جعل النسر الطائر اذا طلع بين الكفين والجد اذا طلع على الجد الايمن

المبحث الثاني في المستقبل لا يجوز للقادر على معرفة عين القبلة الاجتهاد فاذا علم يرجع الى الاماكن اما المانع كالجس والغيم
العمى والجمل بها كالعاصي اذا تعذر عليه التعلم وضاق الوقت عند بقائه العارفا العدك اذا كان عارفاها عن يقين وان لم يوجد فالعاد على
اجتهاد ولا فرق بين الرجل في المرة والحرق العبد لانه من باب الشهادة فان فقد العارفين الى الفاسق والكاذب وثق بقولهم فان فقد ذلك
ياقنم السابعة صلى الاربع جهات على الاقرب ولو حصل الاشتباه بشئ او اثنين صلى بقدره واذا ضاق الوقت صلى الممكن ولو واحدة
والاجود وجوب كون الاربع الجهات متقاطعة على قوائم ولو تفرقت

فصل من اجتهاده في الاماكن واخبره العدك العارفين بالامان
فان ثبتت له الخطاء في امارته عدل الى تنبيه العدك وان ثبتت له خطاء العدك اولم يثبت له خطاء اصله على ما على طه ويجب تعلم امارات القبلة
عينا ولا يجوز له التقليد مع الامكان وسعة الوقت ومن اجتهاده في صلوة وبقية الاماكن لم تغبر ولم يطر عليه امارات ثنائيا فهم لا يجب عليه
والا رجح لوجهه فصل في اجتهادها اليها جهته غير اداء اليها جهته لم يتصح صلواته وان ثبتت اها هي القبلة على الاصح ومن دخل بلاد غير مسكونة فيها
عازا ومساجد وفور فان علم انها بلد مسلمين جاز التحول عليها وان جهل حال واسمها وجب عليه الاجتهاد واذا تعذر له الجهد وانفقوا
وصلوا جماعة ثم تغيرت جهتها احدثهم في الاثناء الجهة اخرى فان كانت عكس الاول لم يحضر اليه من اذ الشمال قطع والخوف في استقبال صلوة
وان كانت دون محض اليه والشمال الخريف ونبي على ماض من صلوة منفردا ولو اختلف الامام والمأمور قبل الدخول في الصلوة لم يصلوا
جماعة ولو ضاق الوقت الا على صلوة وقد اجتهاد احد التحسين في جهة ما بالآخران بقدره وان لم يضيح الوقت ومن فرضه التقليد كالا على الجلال
بقدر الاوق في العلم مع التعذر فلو وجد محرابا للمسلمين قدم على الخبر الصادق طلقا ومن فرضه الاجتهاد ولم يتمكن من الاجتهاد ولا من
التقليد لضيق الوقت فخير جهة اجماعا ولو تمكن من التقليد فقل فلو تخير ج فالاقرب عند الاجراء

فصل لو نصب
علامة جاز لان يجوز عليه اتماما لم يطلب على ثلثة تغبر ولو صلى الا على الاربع جهات العدك المسد واتفق المسد في الاثناء عول عليه
واقصر على صلوة ما لم يقع ما مضى منها الى الجهة المبطلة فبينا انفق المسد ولو صلى باجتهاد فظهر له الخطاء في الاثناء فان كان يسيء الخريفان
كان كثيرا استأنف وان كان بعد الفراع وعلم الخرافة الى محض اليه والشمال اعاد في الوقت خاصة وان كان مسدرا اعاد في الوقت وحده
صلى الظهر باجتهاد الى جهة ثم حذر اجتهاده فاذا علم الخرافة الى المحرك الى العصر اليها ولا بعيد الظهور ولو تغيرت جهته في الاثناء ولم يؤده الى جهة اخرى
على صلوة

فصل يجوز الصلوة في السفينة فرضا ونفلا والافضل الشط مع التمكن فان صلى فيها وجب القيام والاستسقاء
مع التمكن فان صلى السام مستقبلا وبدد الى القبلة اذا دار السفينة ولو بتكبير الاحرام ان لم يتمكن غيرها ويتم صلوة كيف طارت
فيما يستقبل ليجب استقبال القبلة في فرائض الصلوات وسجود التهور بالميت في بعض احواله

المبحث الثالث وعند التبع كل ذلك مع الاختيار ويستحب الاستقبال في التعقيب للدعاء وللفضاء بين الناس مطمانا على افضل الحال
ما استقبل به القبلة وسجود السلاوة على الاقوى وسجود الشكر واما صلوة النافذة فالاستقبال شرط في صحتها مع الاختيار على الاصح
ويجوز الاستقبال في البون والغائظ كما مر مطم ويكوه الاستقبال بالبصا والبس السراويل وفي الجماع وفي الخطبة مطم الاستسقاء
للتاس فيستدبر القبلة ويحفظ الاستقبال حال الخوف في الفرائض والتوافل اجماعا مع التمكن ولا يختص ذلك بالقتال فيصلي بقدر

تعذر القيام والشط

رسالة
الشيخ
العلامة
الفاضل
الدينوري

في المؤذن العفل اجماعاً والاسلام فلا يصح من الكافر في حكم الجنون السكران ^{لا يعرف} في حقه من حكم الكافر من حكم بكفره من في المسلمون ويجوز ان يؤذن

المتميز والصبيته المتميز للقاء اما غير المتميز فلا عبرة باذانه لجماعاً والذكورة شرط في حق الرجال الاجانب يستحب في المؤذن كونه عدلاً وبعده باذان

الملائكة اجماعاً واذان الفاسق على المشهور مناوان يكون اذانه لا ترجع فيه ولو رجعت حيث يبلغ الطرب المنهي عنه يصح وان يكون المؤذن بصيراً ^{بصير}

الا على عرف الوقت بان يكون صبيحاً لعموم الاستنفاع **فصل** يجوز تعدد المؤذن وان زاد على اثنين في وقت واحد وموضع واحد

دفعه والافضل ترك ما زاد على اثنين **تمت** لا ينبغي ان يسبق المؤذن الراكب في المسجد في الاذان بل يؤذن بعده ولو اذن قبله

الا عند اذنه وتبقي حيفته اقامة للراكب والمؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة ويجوز ان يؤذن الامام ويقيم ان يقيم الامام ويؤذن

غيره يستحب ان يتولاها واحد فان كان غير الامام باذن الامام واعلم ان الترتيب شرط في الاذان والاقامة بينهما وبين كل اركانها **تنبيه**

يجوز اخذ الاجرة على الاذان لقوله صلى الله عليه وسلم لعلي بن ابي طالب يا علي انما اصابك في صلوة اضعف من ضلقت ولا تقدر مؤذناً ياخذ على اذنه

اجراً ولقوله عليه السلام ان من التحجج الاذان نعم يجوز اخذ الرزق عليه والوقف بالذلة ومن صلى خلف من لا يقدره بلان لنفسه اقام ولو ^{حشني}

قوا الصلوة اكتب بقوله قد قامت الصلوة الاخر الاقامة ويستحب الاذان في مواضع غير الصلوة منها الاذان في اذن المولود والجمعي الاذان في الاذان

اليسر ومنها عند دخول الفل من ساء خلفه يؤذن في اذنه قال الصادق عليه السلام من ياكل الخبز اربعين يوماً ساء خلفه من ساء خلفه فاذنوا

في اذنه ومنها الاذان في البيت فان اذن في الصلوة في حسن الاستحباب لا يطرخ الشيطان خصوصاً عن الصبيات ومنها عند خروج المسافر ^{في}

المفصل الثاني في الصلوة نفسها ويجب على كل مكلف بذلك معرفة ما كلف به بما بالذليل كالتحريم والتكليف ومطالعة ذكر افعالها وترتيبها ^{الأول}

واعتماد وجوهها وكل منها واجب عند وجوب كل مكلف بذلك معرفة ما كلف به بما بالذليل كالتحريم والتكليف ومطالعة ذكر افعالها وترتيبها

بواسطة وسائط بشرط عدل الكل فلو اخذ الاحكام من غير جهة حتى لم تصح صلوة والظاهر ان هذا مع علمه بذلك ما لو يعلم واقع صلاح

موافقة لظاهر الشرع مما اشتهر من مذهب الفرقة المحقة عاملاً لا يميل على خلافه عند الصحة ويوقع كل من الواجب التذنب على وجه

فلو وقع الواجب على جهة التذنب بغيره وجوبه واعتقاده نبيته بطل عمداً وجهلاً فلو اعاده تانياً بنيتة الوجوه ايضا لزيادة الفعل

وان توب بالمشقة الوجوه فان كان بمعنى الا لتمام بفعله صح لان ذلك مؤكد للتدبيرية وان كان بمعنى فحتم فعله في الصلوة شرعاً فاجوز

ان كان ذكر او دعاء بطلت لمخالفة لحد الشارع هذا ان كان عالماً عمداً ولو كان جاهلاً لا يمكن الاجراء وان كان فعلاً كالطمانينة

فان كان كثيراً فكالذكر والا فانما لا يخرج الصحة **المطلب الثاني** في افعالها الواجبة وفيه حث **الاول**

في القيام وفيه فضول **الاول** القيام ركن للصلوة الواجبة مع القدرة عليه في موضعين في الركن منها كالتكبير الا

حرام والقيام المتصل بالركوع وحده الانتصاف الا فلا لانه لا يجوز فيه الاستناد لاختيار بحيث لو اذيل مستند سقط واضطر

ويتحقق الانتصاف بنصب الفقار فلو لم ينجس قليلاً او كثيراً اخطأ بطل ولو طأ طأ راسه مع انتصاف الفقار يضرب ولو فرق رجله بينهما

ان يؤذن
بصوت
واضح
كأن يسمع

فصل

خروج فتيقن انتم يدخل ومن ثبوته الفرض فاعدا ثم قام فكبر فان ذكر الفعل عند التكبير اي قصد عند صحه والا فلا
يشترط في المأمونية الا انما فلو لم يقصد الامام لم تقع جماعة لعدم بتمها ولا فرائضه ان لم يقصد لنفسه ولا بشرط فيه الامانة فتصح بدونها
ولكن يقصد ثوابها اما الامانة في الجملة فيشرط بتمها على الاصح ومن شك في النية حتى كثر لا يفتق وكذا بعد الشرح في التكبير وان لم
لصدق دخوله في شئ اخر **المبحث الثالث** في تكبير الاحرام وفيه مسائل **الاول** في تكبير الاحرام
ركن في الصلوة تبطل الصلوة بتركها عمدا وسهوا الجاعا وهو جرم من الصلوة اتفاقا عندنا وبينعتين فيها اللفظ التكبير وهو الله اكبر فلا يجوز
غيره هذه الهبة حال ولا الفصل بسكنة طويلة ولا مند با ما كبر ولا مند الا لالف الاول من الله ويحتم على هذه الهبة فلو سكنت على الله ثم
ويجب الاثنان به فاما لو كبر جاك او في الاخذ في القيام اذ هو اوقبل الطمانينة في التقيا الخبايا لم يجوز لا بد ان يقصد به افتتاح الصلوة
وعقد لحنها فلو نطق بها املا التكبير المستحب او التكبير للركوع على التعيين ولو قصد مما معالج يجوز بشرط فيهما جميع ما يشترط في
الصلوة من الظهارة والتسوية والاستقبال والقيام والنية وكذا في شرط هذه التكبير فلو كبر للافتتاح ثم كبر تانيا للافتتاح كالقوله
الاول بطلنا ولو نطقنا بالثالثة لم نقل بان نية القطع مبطله ولا بطلت الثالثة ايضا ان كانت نية القطع بعد الاول لان الثالثة
كانت بحكم الثانية بل هي ثانية بالنسبة الى ما قبلها وتصح ان كانت بعد الثانية ويجب التطيق بالتكبير بحيث يسمح بفساد ولو كان للتعبية
كفي التطيق وان لم يسمح والاخرس يكفيه تحريك لسانه بقدر ما يمكن وبجهد شفيع ولها توجوب فان لم يتمكن اشار باصبعه بجهد
الوجه ولا غير العربية **فصل** في تكبير المأمور بعد تكبير الامام تمامه فلو كبر قبل او مع لم يجز ويستحب رفع اليد عن التكبير

يبستر به مع ابتداء الرقع وينتهي مع انتهائه ويستحب ان يكبر سبع اغان كان اما بجمعه واحدة واستر بالواو في استجابا والمأمور يستر
بالجميع الام المسبوق لئلا يتبها الامام ويستحب ان يدعو بالمأمور في القراءة وفيه فصول **الاول** في وجوبها وفيه فوايد

المبحث الرابع في القراءة وفيه فصول **الاول** في وجوبها وفيه فوايد

غيرها الختيا او تبطل الصلوة بتركها عمدا ولا ناسيا ولا يتعين الحمد في الاخيرتين من الاربعة وفي الثالثة من الثلاثين بل يتخير سبعة من اربعين
التسبيح وصورتها سبح الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والاحتياط في تكررها ثلاثا واو الا رب اجزاء غيرها **الثانية**
يجتمع مع الفاتحة في الايتين سورة كاملة متاخرة عن الحمد فلو اقتصر على الحمد وحدها ختيا وبطلت صلاته ولا يجوز تبعض السورة في
غير صلوة الا باذن احتياط ولا الزيادة عليه باذنته القصة اليها ولو كلفه من فعل ذلك فالاصح بطلان صلاته وينبغي التنبه على اجزائه
هذا كالمع العدا مع السه ووللتسبب **الثالثة** لا يجوز الاختلاف بشئ من الحمد والتسوية عمدا ولو جرح في ايداء وانقص ولو
جوه الحرف الاصلي عدا وشدا وتكرير فاحش ونظون كذلك اوصفة كذلك من زيادة او نقصا كالتبعا التعلق والصفير في بطلان ذلك كله
ولو كان ذلكا تخفيفا لا يذهب حرمه اللفظ ولا صفة ولا يستلزم زيادة حرفه بطله وكذلك الاختلال بالاعراب ان لم يخل بالمعنى

المبحث الخامس في القراءة وفيه فصول **الاول** في وجوبها وفيه فوايد

وكذلك التشديد والمدة المتصل **الرابعة** يجب ترتيب كلمات الحمد والتسوية وايضا كما هو معلوم فلو خالف عمدا اعاد الصلوة ولو كان
ناسيا اعاد على ما يحصل به الترتيب في الكلام والاي في السورتين ما لم يركع فيصير وكذا لو قرأ السورة على الحمد عمدا بطلت الصلوة وسهوا بعد التسوية
بعد المبرك فيصلى ما يماهل فلا يجزئ ويجب المواالاة بين الايات والكلما فلو قرأ مثلا لها قرأنا غيرها او دعاء عمدا بطلت القراءة ويستأنف القراءة و
تبطل نعم يستثنى من القراءة ما كان منها الاصلاح او التذكير بعدها الحمد والمواالاة والتسوية لا تجزئ كذا ما كان من غيرهما من الدعاء وما كان
سؤال الرحمة والاستعاذة من العدا عند ايتهما ونهيت العاطس ورد السلام والحمد وعند العطا والدعاء الساتع والذبا والذين كما لا يخفى في المواالاة
ولو قرأ في خلافها ناسيا فان لم يخل بالمواالاة عرابي على قوله وتكون اتمقها عرابا استأنف القراءة فلو كبر راية من الحمد والتسوية او اكثر الاصلاح فيصير
المواالاة وان لم يعد له جرح وقبلها ولو كان عمدا للاصلاح فالظن عمدا بطلها ايضا ما لو شك في اية او كل اية فيها ولو كان المشكوك فيه حرفا في كلمة
فيها ان استقلت نظما كاحد حرف رجب والالف بما يستقل به كاحد حرف رجب للعالمين ولو سكنت في انشاء القراءة بما يخرج عن المعاد فان كان للتذكير
لوراج عليه لم يصح ما لم يخرج بذلك عن كونه مصليا فنظرا بطلان صلاته وقار بافتتاح القراءة وان كان عمدا لا يجزئ حتى يخرج عن كونه مصليا بطلت
بطلت قرأته وان كان ناسيا فان انح صورة الصلوة بطلت في ان خرج عن كونه قاربا استأنف القراءة **فصل** في لو نطق بقطع
وسكت بطلت قرأته ولو نطق بقطع الصلوة بطلت وان لم يقطع لانه نوى ما ينافي استأنف القراءة **فصل** في لو نطق بقطع
من لم يحسنها ولو نطق على تعلم العربية وجب تعلم الحمد فان فالف مع المكتة لم تصح صلاته ويجب عليه القراءة في الواجبة عن ظهر القلب فلو نطق
الوقت في اسكن غير الفاتحة من القراءة فربعدر هيا القولة تعاسبها من اللثاني والاجود اشترط عند قصود الايات التسبيح عن ايات الفاتحة
في الحرف وهي مائة وثلاثة وخمسون حرفا مفضولة ولا يجزئ عسباد ذلك في كل ما مع مبدؤها والوحسن بعض الفاتحة فتر مع ضبط الوتر ويكره

فلا يصح في الصلاة غير ذلك
الا يعرف واحدا

بسم الله الرحمن الرحيم

عزها الى الآخر وان تجاوز النصف فيها الا للجمعة وللمنافقين في صلوة الجمعة وظهرها في غير العذر عنهما اللهم الم تجاوز النصف

فيها متخذ في **الأول** اذا رجع من سورة الاحقر وجب ان يعيد البسملة فلو لم يأتها بعد بطلت صلوة ولو نسيها اغادها

وسورة كما لو نسي غيرها ان لها وعبدها **الثاني** ان اشتراط كون الشرح في المعدل عنها نسيانا انما يكون

في التوحيد والحمد للجمعة وظهرها وابتاعها في غير العذر ولا يخلو من سورة وارتج عليه لم يذكر وجب العذر

الاسورة لغيره وان تجاوز النصف **الثالث** لو نسي في وقت عن تمام السورة فان بقى منها اكثر من اقصى سورة وجب

العذر الى القصر وان تجاوز النصف ماذان لم يفت بها الوقت ولا وجب القطع والاكتفاء بما فعل ولو عدل حينئذ يجوز للتعمي

بطلت صلوة بالشرع في التعمي عنها في البسملة **الفصل الثالث** في مندوبها القراءة وفيه مسائل

الأول في استحباب استعاذة قبل القراءة وصورها اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ولا يتكرر بتكرار القراءة ولا ياتي بها

في غير الاذكار ويستحب الاخفاؤها ولو في الجملة **الثانية** يستحب الجملة بالبسملة في مواضع الاخفا ولو في الاخيرتين على الصحيح

الاخفا للثبته بطلت صلوة ويستحب اظهار الحركات ولا تشيع اشباعا يتولد منه خسر البين ويستحب الترتيل وهو حفظ الوقت

واداء الحرف والمرايد بحفظ الوقوف والحركة وقطع النفس على الوقوف التام والحسن وغيره ويجوز الوقوف على اشارة ويجوز الوصول بقدر

على بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام في الرجل يقرأ بفاتحة الكتاب سورة اخرى في التلف الواحد قال ان شاء قرء في نفس او شاء غيره والمرايد

الحروف تارة على القدر الواجب ان يأت بصفاها من الحسن والجملة والاستعلاء والاطباق وغير ذلك بالاداء المتبين على افضل ما ينبغي فذكر

الترتيل على الثاني وتصيب التوسيع من اكمال الاداء وعلى التدبر والتعمق فمن الصادق عليه السلام ينبغي للعبد ان يصل في كل صلاة واذا قرأه

فيها ذكر الجملة والتأرسل ويعوذ بالله من النار الحديث ولا يجوز الوقوف على الحركات واما الوصول بالستكون فالاصح صحته ويستحب للامام الا يبطل الترتيل

كثيرا فيسقط على من خلفه لقوله عليه السلام من ات الناس فلينحفف ويستحب ان يسكت بعد الحمد وبعد السورة قليلا ما سيبه صلوات الله عليه

الثالثة يستحب قراءة قصار المفضل في العصر والمغرب وتوسط في الظهر والعشاء وطول في الصبح والمرايد بقصا من سورة

القصي الاخوالقران ومتوسطا من سورة عم الصبح وطول في بقدرها واظهار تقبل من الحزب وقبل من محمد صلى الله عليه واله كما هو المشهور

غير ذلك اوسورة عم اخر طول المفضل والضحى اول قصار ونوافل النهار كالمعز اما صلوة الليل فيسحب فيها السور الطوال مع التسعة المفضل

وغيره **الرابعة** يستحب ان يقرأ في صلوة الجمعة بجمعة والمنافقين وكذا في ظهر يوم الجمعة اما ما كان ومنفردا

كان او مسافرا ويستحب ان يقرأ يوم الخميس والاشبهين في الاول هل في على الاشارة في الثانية للفاشية ويستحب ان يقرأ التوحيد والحمد

في سبعة مواضع في الاول من نافلة الزوال والاول من نافلة المغرب والاول من نافلة الليل والاول من نافلة الاحرام وركعتي الفجر والغداة

اذا اصبحها بعضا او قدامها بعد انتشار الضياء في الافق وظهور الحور في المشرق وركعتي الطول في كل ما بالانحياز في الركعة الاولى والحمد في الثانية

الاربعين الفجر فان الحمد والتوحيد في الثانية ويستحب ان يقول بعد التوحيد كذا الله في ثلاثا **الخامسة** يستحب

اذا شعر بخل قبل الشروع في السورة اختيارا سورة يمكن للدخول للحرق فيها ولا يستحب لك الانتظار ما سياتي ويستحب ان يقرأ خلفه

لم يأت به ان يبقى اية لو فرغ قبل ليقرأها ويركع بعدها ولو لم يفعل لم يضره والا فضل ان يستحب ويستغفر في سجدة تغاب السور في الركعة

الا في التوحيد وتطول السورة في الاول على الثانية في الموقوف ويستحب ان يرفع الامام صوته بالقراءة لا يسمع للمؤمنين ما لم يخرج عن

المعاد بل يقرأ وسطا فيل ويستحب التسكوت في القراءة وفي سائر الاذكار حتى يفرغ من حركة كره الحظي في التقدم والتأخر لمن رفع يده

تماما بركه فعلا كثيرا او الاقوى الوجوه فان قرء عمدا احتيازا فالاجود البطلان ويستثنى من ذلك الحوق المسبوق بالصفوة اذا لم يمكن التسكوت

الفصل الثالث في لوائحها وفيه مسائل **الأولى** يجوز في حال الضرورة وضيق الوقت

الاقتصار على الحمد وحدها من اذا خاف شيئا او اجلا مريلو ومنه معها المشقة **الثانية** البسملة اية من الرحمن من كل

الاسورة براوة فانها لا يسلم فيها فلو يسلم لها في صلوة حرم ولا تبطل صلوة على الاقوى واما سورة التمل فان الثانية فيها بعض اية ولو لم

يجز العينية وجب عليه التعلم منها بقدر الواجب من القراءة والاذكار الواجبة حتى يذ السلام **الثالثة** يجوز قول بين اخر الحمد

اختيارا وتبطل الصلوة بقولها عمدا اختيارا اما ما كان او ماموا ومنفردا في ركعتيها سها او انسيانا او واجب للثبته ولو ترواح ثم لا

تبطل **البحث الخامس** في الركوع وفيه مسائل **الأولى** يجوز فيه الانحياز الى ان تصل الكفان عن الركبتين

فلو اقتصر منه على بلوغ اطراف الاصابع الركبتين لجزءه وهو واجب في الصلوة في كل ركعة مرة وفي الكسوف والخسوف والايات في كل ركعة خمس

ركعات وهو ركعتي الاوليين والاخيرتين تبطل الصلوة بركه عمدا وسهوا والرجل المرة في ذلك سواء طويلا يدين والاصابع وقصيرهما

وذلك

هو جزاء

وذلك فانه ما ينبغي كسوة الحلقه ونحوها الطمانينة بعد الانحياز بحيث تستقر عظامه وتكون في هيئة الركوع بقدر واجب الذكر وليست
تبتل الصلوة بالاحلال لها سهواً او تبطل مع العجز والجنون بقصد جهوية الركوع فلو هو لسنا ولقتل عقرب ارحم وجب الانتصا انما
بلغ حد الركوع ثم الانحياز له فلا ينبغي غير الركوع ولم يشركه بعد وضع وجهه على موضع سجوده بطلت صلوته وان كان قبل ذلك ثم لم يمسك الركوع
ولو هو بقصد حتى هو على الارض قبل وضع الجبهة فان سها عن قصد قبل بلوغ حد الركوع وجب عليه الارتفاع الى حد الركوع وان لم يمسك
البلوغ اكتفى به فينصب للتعلم ويجوز الثانية لو عجز عن الركوع الامع الاعتماد على شيء وجب لوبا لا جرة ولو عجز عن الطمانينة سقطت لوبا
يتمكن من الانحياز المحرر من قيام ويمكن منه من قعود وجب لوجوه الطمانينة في الانحياز من قيام ويمكن منها من قعود فمما انفك وقفا
على الطمانينة من قعود **الثالثة** يجب فيه الذكر اجزاء ويكفي مطلق الذكر والافضل سبحان رب العظيم ويحذف ثلثا من سبحان رب العظيم

بصلا نقاء

سبح الله على هذه

يقصد بالجميع الوجوه او بواحدة ونحوها في تمامها والواجب في كل ركعة ان يكون في الركعة بالبرية فلا يجوز غيرها
مع الامكان والسعة ويجب فيها الطمانينة بقدر الواجب كما فلا يكفي ابقاءها ولو اذ انما عمد **الرابعة** يجب الترفع
من الركوع بعد انتهاء الذكر معتدلاً فانما مطمئناً بلا اهتزاز عندنا وليس كذلك على الامع فلو هو من ركوعه على السجود ساهياً حتى وضع وجهه
وصحة صلوته وكذا الاعتدال والاطمئنان وفيه بطريقا وله ولو عجز عن المانع من الانتصا من علة او قصه سقط لا يمكن غيره او خوفه او
سبح او لغيره شبهه سقط ولو زال المانع قبل وضع الجبهة ينصب جوباً **الخامسة** السنة في الركوع ان يكبر فاما يركع
بعد انتهاء التكبير فلو هو قبل انتهائه او هو تبه فالتظاهر الجواز ويرفع به يديه على ما ذكره في تكبيرة الاحرام ويستحب حال الركوع ان يضع يديه
على عيني ذكبي ومرفعا الاصابع وان يتوسط يديه وان ينظر الى ما بين يديه وان يردد كبريته لثلاثة اوقات بطان حال التكبير الربيعية عظيمة
الله ونحوه مما يقول الظالمون ويقول سبحان رب العظيم ويحذف ثلثا من سبحان رب العظيم اما ما كان ام ماموماً منقراً **السادس**

دست بركه اطباء امتد اليه على الخضر وجعلها ابرار الركبتين حال الركوع ومن ثم ركوعه او طمانينة او رفعه غير الصلوة بطلت
لو ضم الى الخنائة لصد تعظيم الذكر او نوى التراب او الزايد من الطمانينة ان كثر **المبحث السادس**

في السجود وما يليه بذلك وفيه مسائل **الاول** يجب السجود في كل ركعة قرآن سجودان اجزاء وهو ركعتان بطلت الصلوة بالاحلال
به عمد او سهواً واختلف في الركن منه ما هو والاصح ان الركن ستم السجود المتحقق كعتبة مع القصد المحض ولا يسجد بين مطم فلو فعلها
معاً من كعتبة او سهواً وبطلت صلوته وكان الواجب واحدة عمد ويجب السجود في كل سجدة على الاعضاء السبعة الجبهة والكفين والركبتين
والجماح والرجلين فلو فعل واحد منها عمد بطلت صلوته وان كان ناسياً لم يعد ولا يتحقق الركن الا بوضع الجبهة ولو وضع احد هاتين السجود
فلا يجوز عد جواز رفعه فائتم ولا تبطل لو رفعه وسحب السجود على ما من وهو طرف الانف ويجب قصد الهو للسجود فلو هو كعتبة
وجب القيام وهو بقصد السجود ولو هو غير السجود واستمر سجوداً واحداً او اعادة نعم لو هو بغير قصد صلوته **الثانية**

نية يجب وضع الجبهة على ما يصح السجود عليه ما انبت الارض غير ما اول ولا ملبوس ويستحب في الدين ما يجب الجبهة لختيار الخلال
سائر الاعضاء ويكفي من الجبهة المستتم منها قدر الدرهم والافضل استيعابها كلها وكذا الحكم في باقي الاعضاء ولا يجوز احد جانبي الجبهة ولا يجر
غير الايمان عنهما اختياراً ومع التعذر يجب ايقاعها وضع والاولى تقديم السبابة ثم الوسطى وكذا الاجزاء احد جانبي الجبهة عنها الضمير او جهة
من تصا الشعر من مستحو الحلقه الى الحاجبين طولاً وعرضاً ما انخطف من جانبيها فلو لم يتمكن من السجود عليه بالجمال يسجد على احد جانبيه والاولى
الايمان ومع تعذره فالأيسر ان تعذر يسجد على فقه وهو مجمع للتحسين فان تعذر راو مارو عجز عن الانحياز وجب وضع وسادة ليسجد عليها
او رفع ما يسجد عليه وان زاد على اللبنة وجب الاعتماد على موضع السجود فلو نقل عنه نقل باسبطل مع الاختيار ولو كان فوق فطن او بين دما

ما ينقص وينضغظ بنقل الرأس فله راسه ان يقف على قدر يحصل به استقرار الجبهة ويجب الذكر بعد استقرار الجبهة فلو ذكر قبل عمد
اختياراً بطلت ويجب لا يكون موضع السجود ازيد من لبنة عمية وقد يتابع اصابع من مستحو الحلقه فان كان الموقف على بقدر اللبنة
جاز وان كان ازيد لا يجوز **الثالثة** يجب في الذكر ويكفي مطلقه والافضل سبحان رب الاعلى ويحذف ثلثا من سبحان رب العظيم
اسماع نفسه فلو لم يسمع نفسه بل ذكر مثل من النفس لختياراً بطلت صلوته ولو عجز عن رفعه لختياراً بطلت صلوته وتجب فيه الطمانينة
بقدر الذكر فلو شرع فيه قبل وصول الجبهة وسكون الاعضاء او رفع قبل انتهائه بطلت الصلوة الا ان يكون ساهياً فتصح ولو ذكر
لم يعد له بعد الرفع فلو عدل لانه بطلت الصلوة **الرابعة** اذا اكل الذكر وجب عليه رفع الرأس من السجود والجلوس بين السجود
والطمانينة فيه معتدلاً وليقط الجلوس الطمانينة مع التعذر والتسهو فيهما ولو نعد الرفع من السجدة الاولى في باي مكان ولو لم يمسك
الموضع فان تعذر فالظلم الاكفاه وبنيته ولو نسى ما عناه بالكلية سجدة انية لم يركع وبعده بفضلهما بعد التسليم وليس هو واجب

فإذا صلوة فان فعل عدل اوسهوا سوا كانت طهارته مائة او ثمانية بطلت صلوته ولو كان في اثناء السلام عليكم على الاجود ويجب ترك
الكلام بغير نضاعدا الا ان يكون قرأنا او دعاء او ذكر او ملو تكلم في الصلوة بغيرها بغير نضاعدا عمدا بطلت صلوته وان كان خطأ
كاجابة النبي صلى الله عليه وآله او دعاء شخص او كان المصلحة الصلوة كرفع الماديين يدبير وتبديل الامام وغيره والمجاهل بالتميز او بالاطال كالعالم
والمكره كالحنا والاف في عدل الا انهم ومن ظن تمام صلوته فتكلم لم يتطرح صلوته فيتم صلوته ويسجد للمسهو ولو طال الفصل او استند برادحت
بطلت ولو تكلم باسبائ لم يتطرح صلوته وان طال الكلام ما لم يتخبر به الهيبنة المعترضة عن الصلوة واما التلطف بالحرف الواحد فلا يضر الا ان
يكون الحرف مفهوما مثل قوع فبطلت به مع العذر كذا الحرف الذي بعد مدة ومنه الناداه بغيره والافين بغيره والتخفيف كذلك ويتحقق بوجوب
نبر الحزرة قبل الفاء ومثل التسخير والتختم بغيره بضميحيين ويستحب للمصلحة تسمية العاطس لانه دعاء والتسمية ان يقول للعاطس
بسم الله

فصل

بجاء الله في الصلوة على الحاجة بالقران وبالذبح والذكر والصلوة على محمد وآل محمد والتكبير والتصفيق
ويستحب في الصلوة ان يكون فعلا كثيرا ولا يتطرح الصلوة **فصل** في السلام على المصلي لفظا بحيث يسمع

المسلم الامكان وعدم التقية ومعها يرد ما بين وبين نفسه ويود عليه مثل سلامه او لحسنه فاذا قال السلام عليك فذلك
قول السلام عليك ورسالم عليك ولو حياها بالصبح والمشاوود عليه بعينه وقصد الدعاء له فلا صح الصحة ولو رد بالسلام كان

الثانية

احوط لو ترك ما يجب قوله او فعله كد السلام او الوديعه مع المطالبة في اثناء الصلوة مع تمكنه من الرجوع
الممكن وسعد الوقت فاجود الصحة **فصل** في المصلحة احد الاماكن الاربعه لو تخير بعد فاشترع فيها ابتداء التنية

الثالثة

فصل في المصلحة احد الاماكن الاربعه لو تخير بعد فاشترع فيها ابتداء التنية
وكذا التنية لطلب نكاح بغيره بقراءة او دعاء وكذا الفقهه عمدا تبطل الصلوة اجماعا سواء كان اختيارا ام على وجه لا يمكن فعه

الرابعة

كروية للصالح دون التسميم فانه لا تبطل اجماعا ولو فقهه ناسيا لم تبطل صلوته **فصل** في البكاء من خشية الله تعالى
غير مبطل للصلوة وان اشتمل على حرفين وان كان لامودا الدنيا فان اشتملت على صوت بطلت الصلوة وان لم يشتمل على حرفين امسا

فصل

خروج الدموع بدون صوت فلا يبطل ولو كان البكاء لذكر مناص الحسب عليه السلام فالاصح الصحة **فصل** في الفعل اللين
عن افعال الصلوة ان كان قليلا لم يتطرح الصلوة ما لم يناف الطمانينة وامسك حاله عن فعل الصلوة او قولها الواجبين كالخطوة

والتصفيق باليد للتبنيق وقيل الحيرة والبصاق واليسل العانة والفعل الكثير اذا كان متفرقا غير متصل ورجع الكثرة الى العرف اما لو خشت
الفعله الواحدة كالوشية فالأقرب البطلان بها ولا يبطل الصلوة الفعل الكثير مع التمهيد والتبنيق الا ان يتخبر بصورة الصلوة ولو كان

الزيادة من غير الصلوة وليس منها كما لو زاد ركعتا فاستبطلت به الصلوة سواء كان عمدا او ناسيا عالما او جاهلا بالملك الشرعي
او الوضوء الا كل الشئ مبطلان للصلوة لان التناول واللصغ والابتلاع افعال كثيرة منافية للصلوة واذ التفت للمصلحة في غيرها

القبلة فان كان بكل الاماكن محض اليقين والشمالي استقام ان كان ساهيا ولو فرغ من الصلوة قبل التذكر مضت صلواته وان كان عمدا
اعا صلوته ولو خارج الوقت ولو لم يستقم الساهي بعد التذكر فهو عمدا ولو التفت بكل المحض اليقين والشمالي عمدا اعاد مطم وناسيا

اعا في الوقت لا غير انا التفت الى القبلة بكل اعاد في الوقت وخارج عمدا او ناسيا اما الاكتفاء بالوجه فلا يبطل **فصل**
التكفير وهو وضع اليدين على الشمال في القراءة وهو مبطل للصلوة مع العذر واختيار لقول الباقر عليه السلام انما اعتمدت في القيام

ان يقم صلبه ولا يكفرا بها يصنع ذلك الجوس ولا فرق بين وضع اليدين على الشمال وبالعكس ولا بين وضعها على الكتف او الزند ولا بين وضعها
فوق الشرة او تحته ويجوز ذلك للتقية بل يجب لا يبطل به ولو تركه ح فالاصح صحة الصلوة وان اثم لا يفسد الصلوة ولا يبدل ثمنها

كأن غسل الرجلين في الوضوء عند التنية فانه فيها بدن عن المسح فلو تركه يبطل **فصل** في الاخلال بركن من الاركان الخمسة
عمدا وسهوا من زيادة او نقصا وكذا الاخلال بفعل عدل ويستثنى من زيادة الركن مواضع منها زيادة التنية فان زيادتها غير مبطله

والمراد بزيادتها مجرد القصد والعزم على الفعل كما ذكر وهو تأكيد المأقول وهذا سائغ عمدا وسهوا وانما يبطل زيادتها مع مقارنتها بكثرة
الاحرام ومنها زيادة الركن سهوا وكثرة التنية مع مقارنتها للتكبير فيما وصلته الظاهر وسلم ودخل في العنصر ذكر ان سلم في الظاهر على اثنين

فانه يجعل ما صلته تمام الظاهر وبغفر زيادة التنية وكذا زيادة التكبير في هذه الصورة فانه مغفرة ومنها زيادة القيام ان جعلناه كذا كقضاء
على الاختار بعض الاصحاح فيما الوفاء للحامسة ثم ذكر قبل الركوع فانه يجلس ومنها زيادة الركوع فيما الوضوء للمأمور الامام سهوا ثم يقال انما

ومنها زيادة التسجود انا السجدة سهوا ومنها الوائم المسلم باهلا او ناسيا ولم يذكر حتى خرج الوقت **فصل** في من يبطل
ايضاها قبل الوقت عمدا او مع ظن دخوله وهو قادر على العلم وكذا مع الظن والتبنيق اذا لم يتمكن من العلم ولم يدخل الوقت وهو فيها ومثل

من دون لفظ الا في غير الصلوة
بطل الصلوة بغير قول الردع

عبد

الأولى

وفي مسائل الوشك في الفاتحة وفي بعضها وهو في السورة مضى ولو نسي الحمد والسورة ونسيها ما قبل الركوع
ويأتي بانسئ في ما بعده وبعد وصوله إلى صدر الركع يمضيه ولا يشي عليه ولو نسي الحمد أو الأختاف في الكل أو البعض فلا تقصير إلا بفتح
فكل جملة تارة فالحق أناسه أو بالعكس ذكر بعد فراغه منها فزعمها بالبر من كان في أثناءها ثم ما كان شرع فيها وبعد ما قبل
وان هبت عند ذكر قطعها قبل تمامها فزعمها بالبر من الاحتياط إن سجد لله سجدة فله من الله بها أجر كبير ولو نسيها لم يضره ولو نسيها بعد ما قبل
لو سجد على الطائفة في الركوع والطائفة ما لم يرفع ولو أتى بالذكر حال اضطرابه ناسيا فالظاهر الاكتفاء بالذكر الأول ولو نسي الطائفة في
الرفع من الركوع نذرهما لم يحد بوضع الجبهة على الأرض ولا يتحقق التجرد بوضع غيرهما من دونها على الأصح ولو سجد على الطائفة في التجرد
اطمأن ما لم يرفع منها ويحقق بفارقة الجبهة للوضع ويكتفي بما أتى من الذكر في الركوع ولو سجد على الذكر في الركوع أو في السجدة أتى به ما لم يبق
حد الركوع أو موضع السجود ولو رجع بعد هذه المفارقة بطلت الصلوة وإذا فات في غيرها مضى ولا يشي عليه

الثانية

لا حكم لله في السجود وقد يستعمل التمسك فيكون المعنى لا حكم للتمسك في سجود السجدة وكذا الوشك هل يسجد واحد أو اثنين فانه
يسجد الثانية لأفهاما يتلوا في لكن لا يسجد لها ولا يحاط بموجبه وهو وكذا لا حكم له في نفسه كان شك هل سهاه لا ولا حكم للتمسك
أي في موجب بفتح الجيم من صلوة أو سجود وفراة كالوشك في حد الاحتياط وعد السجود وفي فراة أو سجود أو تشهد فانه يتلوا ما يتلوا
من غير أن يحاط له بالاحتياط غير ذلك في نفسان يشك هل سهاه لا **الرابعة** لا حكم لله مع الكثرة بل يبي على وقوع
المشكوك فيه ما لم يستأمر بالزيادة فينبغي على الصحيح كالوشك في الحامسة وليقطع عن سجود السجود والاحتياط ولو فعل ما شك في بطلت
صلوته ورجع حد الكثرة إلى العرف وفي المبسوط أن يسجد ثلاثا ثم أتى بالثاني وهو جيد وتصديقه الكثرة سواء كان في فرضته أو تلا
ولو تحققت الكثرة في فرضته بعينها كالوشك في المقر خاصة وإذا صادك السجود فيها وفي غيرها قليل السجود وشط حصول الكثرة في واحدة
تخلل الذكر بينهما فلوا سجد السجود في فعل متعدي لم يتخلل بينهما ذكر فهو سجد واحد **الخامسة** لا حكم لله مع علة
فيما يتعلق بالشك من موجب التمسك بين الأربعة والخمسة بعد إكمال السجود فانه إذا غلبت على الأربع بنوعها وبعد البناء
والسليم لم يجب عليه سجود السجود ولو كان في أثناءه قطع **الخامسة** لا سجد على الأمام مع حفظ الأمام وبالعكس لو
الثقة إذا كان منفردا على أحدها فان ظنا بنوعها فالأفلا أما المأموم فلا يشترط عدلته وإذا احتضن المأموم السجود فله حكم ولو انفرد الأمام
بالسجود لم يضره حكمه ولو انفرد الأمام بالسجود لم يضره حكمه ولو سجد المأموم مع المأموم لم يضره حكمه ولو سجد المأموم مع المأموم
السجود بينهما فسجد الأمام بسجد المأموم سواء كان شاء منفردا ولو لم يسجد أحدهما بسجد الآخر ولو اختلفت طمأنينة مقام الأمام إلى الخامسة سهاهيا
لم يسجد للمأموم متابعتة في الزيادة فان لو الأمام بسجود كما لو عرض له شك بعد إكمال السجود بين الأربعة والخمسة لم يسجد للمأموم بسجد الأمام
أم لا ولو سلم الأمام فسلم المسبوق ناسيا ثم ذكر أنهم صلوتة وسجد لله ولو وطن الأمام سلم فقام ليم صلوتة وجلس فمعلم أن الأمام لم يسلم
كان ما فعل صحيحا لأنه منفرد ولو اشترك في نسيان سجدة أو تشهد رجعا لم يركعا فان ركع الأمام بعد ركوعه لم يبتعد للمأموم وثبو الألفراد
ولو ركع المأموم قبل الذكر قبل رجوع الأمام للسجود ورجع الأمام قبل الركوع فان كان سبق ركوع المأموم نسيانا رجع مع الأمام للسجود
وإذا ركع مع غيره ناسيا وان كان على ركوعه وقضى السجدة بعد التسليم بسجد لله ولو رجع مع أمة بطلت صلوته وأعلم أن الشك
من الأمام والمأموم يرجع إلى الظان والمتيقن سواء كان في الأفعال أو في الأركان أو في عدد الركعات ولا يشترط
عدلة المأموم وغلب المأموم لا بصا الاحتياط إلا ان يفيد الظن **فصلك** إذا شك الأمام والمأموم فجمع شكهما رابطة
رجعا اليهما كالوشك أحدهما بين الأثنين والثلاث والثاني بين الثلاث والأربع فيرجعان إلى الثلاث ليقن الأول عند الزيادة
عليها والثاني عند النقصا عنها ولو لم تقدر الرابطة بينهما اليقين كالوشك أحدهما بين الأثنين والثلاث والأربع والثالث والأربع
سقط عن الأول حكم الأثنين ليقن الآخر الزيادة عليها فيجتمع شكهما بين الثلاث والأربع وهكذا كلما يمكن فيه الاجتماع ولو لم يجمعها ما زاد
تعيين الألفراد كالوشك أحدهما بين الأثنين والثلاث والأخر بين الأربعة والخمسة ولو تعدد الشك كون من المأمومين مع الأمام رجوعا إلى الرابطة
ان وجد كالوشك طائفة بين الأثنين والأربع والخمسة بين الثلاث والأربع والأمام مثلا بين الأربعة والخمسة رجوعا إلى الأربعة ولو لم
رابطة تعيين الألفراد ويجعل كل على ما يلزم ولو شك الأمام وبعض المأمومين وحفظ بعضهم رجوع الأمام إلى الحافظين والشك كون الأمام
مهم **تمت** لا حكم لله في التأمل فليخبر فيها على الأقل استحبابا إذا شك في عدد ما يجوز البناء على الأكثر ولا يحد طائفة
ولا يسجد لله فيها **المبحث الثاني** فيما يتلوا وفيه مسائل **الأولى** لو سجد على الركوع وذكر قبل ان
يسجد قام منتصبا ثم ركع لبقاء عمل وهذا إذا هو بغير نية الركوع ولو هو للركوع فان سجدت قبل ان يصل إلى حد الركوع فسقط رفعه

الأخريين

ولا يجوز ان يركع

الحدة الركوع فام تركوعه ولا يجوز له القيام بعد الركوع عند الاذنين بد ولو سها بعد بلوغه حد الركوع رفع راسه بالتمتع وانصب اطراف

بركع ثانية فان فعل بطلت صلواته **الثانية** لو سها عن السجدة بين واحد وركعتين في الركوع ان يركع وان ذكر وسبح في الاخيرتين ثم يركع

بما قبل الركوع ثم يركع وان ذكر بعد الركوع بطلت صلواته ان كان المتركة سجدة بين وان كانت واحدة فضاها بعد التسليم وسجد التسليم ولو ركع

في جلوسه ان ترك سجدة وشك هل هو من الاول ام من هذه التي سجد بها سجدة فان كان تسهوا عاد تسهوا **الثالثة** لو سها

عن التسهوا فذكر قبل ان يركع ان يركع ان يركع بعد الركوع فضاها بعد التسليم وسجد التسليم وكذلك يعاشر التسهوا بالوجه والصلوة على

تجدد الركعة فضاها عن التسهوا في بعض ما يتم به الكلام كالونى والتمتع بقضى اللهم صل على محمد وال محمد وايضا بعد التلاوة في ما بعده ثم يركع وكذلك

التسهوا التلاوة بالتسبب في التسليم ومن شئ التجرة الثانية ورجع لتلافيها وعلم انه لم يجلس بعد الا في جلوسه الفصل في ما يجب عليه الجلوس لها

فصل لو سجد اربع سجدة من اربع ركعات فان ذكر قبل التسليم سجدة الاخرية ثم عاد التسهوا وسلم ثم قضى التلاوة الاولى فالا

مرتبة ثم سجدة الثلثة سجدة الشكر ولو سجد اربع ركعات فان ذكر قبل التسليم سجدة الاخرية ثم عاد التسهوا وسلم ثم قضى التلاوة الاولى فالا

بجهد للثلاث سجدة الشكر ولو سجد اربع ركعات فان ذكر قبل التسليم سجدة الاخرية ثم عاد التسهوا وسلم ثم قضى التلاوة الاولى فالا

وان رجع ناسيا لم تبطل فيقوم منتصبا ولا يتلوا في سجدة التسهوا ولو سجد اربع ركعات فان ذكر قبل التسليم سجدة الاخرية ثم عاد التسهوا وسلم ثم قضى التلاوة الاولى فالا

فقر بعد الركعتين بظن انه تسهوا ثم ذكر قبل الركوع تسهوا ثم استأنف القراءة ولا يجب عليه هنا سجدة سهو ولو سجد اربع ركعات فان ذكر قبل التسليم سجدة الاخرية ثم عاد التسهوا وسلم ثم قضى التلاوة الاولى فالا

ولم يتسهوا ثم ذكر ان لم يسجد استغنى عن التسجدة بين وما بعدها ثم ان طال جلوسه سجدة التسهوا كان يوجب الاعادة **الحادية**

الشك لا يوجب سجدة التسهوا الا في بعض الزيادة كالشك بين الاربع والخمس فاذا زاد على ما بان انشاء الله تعالى من ظن انه تكلم ساهيا

فيسجد له ثم يتبين ان المتركة سجدة مثلا يسجد لها ويسجد لها وكذا غير الكلام وغير التجرة **المبحث الثالث** في سجدة التسهوا

وفيه مسائل **الاول** قال الشيخ لا يجب سجدة التسهوا الا في اربعة مواضع نسبتا السجدة حتى ركع والسلام في غير موضع الكلام

ناسيا او زاد في موضع والشك بين الاربع والخمس والاحوط كونها زيادة ونقصا في سجدة التسهوا ولو سجد اربع ركعات فان ذكر قبل التسليم سجدة الاخرية ثم عاد التسهوا وسلم ثم قضى التلاوة الاولى فالا

التيه ورحمة الله وبركاته لو سجد على فعل شئ مخالف للصلوة كالركوع او لم يفعل له يسجد له واعلم ان سجدة التسهوا بعد التسليم والاصح انها لا يسجد بها

فلو تركها او تكلم قبل السجدة او احد ذلك ام وجب عليه ان يركعها ولو سجد اربع ركعات فان ذكر قبل التسليم سجدة الاخرية ثم عاد التسهوا وسلم ثم قضى التلاوة الاولى فالا

فالاصل العدة لو لم يركعها هل يسجد بها ام لا انتزاعا عن السجدة للاصل والعدة للسهو والاول الجود **الثانية** تجزئها التلاوة ما عدا

فصل في سجدة التسهوا في الركعة الواحدة

سابقا

الركعة

وان غلب على طرفة الأربعة في الصورتين الأولىين سلم وفي الصورة الثالثة يان بر كعة وسلم فان سلمه الاستنباه صحيح وان غلبت بها
ويجوز للسهو وان تكلم ما لم يطل بحيث تنحى هيئة الملازمة ويجوز ان يستند بر فتبطل صلوة ويعد **الثالث** لو شك بين الأثنين
والثالث بعد اكمال التجدتين لم يحصل لظن يقول عليه بنى على الأكثر وان سلمت ولو انتقل شك بعد البناء او قبل بين الثالث والأربع كان
عن الشك الأول فيعمل بالثالث ولو رجع إلى الأول عمل به وهكذا يعمل على الأخير ما لم يكن كثير الشك فيعمل على وقوع المشكوك فيه ولا احتياط ولا
سهو كما لو تعلق الشك باحدة الأولتين ترك في نفسه فان صح على به والأبطلت صلوة وقد رزقنا ما لم يكن طويلاً لم يطل ولو رجع
الطول إلى العرف **الرابع** لو شك بين الأثنين والثالث فان كان قبل اكمال التجدتين وتحقق برفع الرأس من الثانية بطلت ان لم يرجع
الظن بعد الترك وان كان قبل اكمالها بنى على الثالث وان سلمت ولو احتاط بر كعة فاما أو ركعتين جالساً مخيراً وكذلك لو شك بين الثالث
والأربع في جميع الأحكام الا انه لا يشترط هنا اكمال التجدتين **الخامس** لو شك بين الأثنين والأربع بعد اكمال التجدتين كما تنوع على
الأربع واحتاط بعد التسليم بر كعتين فاما والمصلحة في أحد المواضع التي تجوز عليه التعيين فان نحو الأربعة في كل ما تقدم ان نحو الأثنين بطلت
والتك بين الأثنين والثالث والأربع بعد اكمال التجدتين بنى على الأربعة ويحاط بعد التسليم بر كعتين فاما أو ركعتين

جالسا أو ركعة فاما بدل الركعتين من جلوسه وتختير ايضاً بين الركعتين من جلوسه او بدلهما بين تقيم الركعتين من قيام **السادس**
اذا شك بين الأربعة والحسن فان كان قبل الركوع جلس وانتقل شك بين الثالث والأربع وهكذا ركعتين ويجوز التسليم ولو زيادة القيام واداء
شك بعد الوقوف من التجدتين بنى على الأربعة وسجد للسهو واحتمال الزيادة وان كان شك بعد التلبس بالركوع قبل اكمال التجدتين فالأجود ان يتم
الركعة ويجوز بعد التسليم لاحتمال الزيادة ويعد فرضه احتياطاً **الثامن** اذا شك بين الأثنين والحسن قبل اكمال التجدتين باطل
بعد اكمالها على الأصح واذا شك بين الثالث والحسن قبل الركوع يكون شك بين الأثنين فيجلس ويسلم ويحاط بر كعتين من قيام واما بعد الركوع
خلافه بالصحة والبطالان **التاسع** اذا تعلق الشك بالسادسة والثالثة وما زاد على ذلك انك تشبهه بالصحة والفساد ببعض الصور
فان تعلق الشك بالأثنين فلا بد من اكمال التجدتين فاذا تعلق بالخامسة فما زاد فقيل الركوع لعدم قيامه ثم ان كأمصاص اليد يمكن فيه سلامة الركعتين

الأولتين صح ان وجد بينهما الأربعة مذكورة صريحاً او اقرب منها ولم يوجد الزيادة عليها على مقتضاه وان لم يوجد وجه في الفرض الزيادة عليهم ما فاجوز
البطالان **لمجئاً لثالث** في كيفية الاحتياط وفي مسائل **الأولى** ان صلوة الاحتياط مترددة بين الجزئية
والاستقلال فلها حكم الجزئية لسهو مستد الجزء ولو لاه لم تشرع ولهذا اذا ذكر في الأثناء تمام صلوة جازله الابطال ويستحب الأتمام بالفتنة
فيها فتكون عبارة تامه ولهذا كان لها حكم الاستقلال فلو تعلق بين الصلوة والاحتياط أحد اعد صلوة بعد فعل او وقع بينهما عبادته سهواً
كمن نسي احتياطاً الظهر حتى كعب في الثالثة في العطره بالوخرج الوقت قبل فعل الترتب وقوعه من اخر الوقت فلا يضرب ولو وقعت خارج الوقت واذا
الاحتياط في الوقت فعل اداء وفي خارج النية ففعل اداء ايضاً على الاجود **الثانية** تجب فيه النية وتكبير الأفتتاح وتعيين
الفتحة ولا يكفي التسبيح ويجب الاحتياط بالقراءة والأظهر استحباب الحجر بالبسملة ويجب فيه ايضاً جميع ما يعتد في الصلوة من الشروط والأركان
وغيرها كالطهارة وابعاء الماء والمكان الاخر التسليم ولا يصلح الاحتياط جماعة من الفرضية ولا مع احتياط مثل الأثناء لجماعة المشركين
بين الامام والمأمومين نعم لو كان عليه احتياط ظهر مثلاً سواء كان منفرداً او في جماعة فليس فيه خلل في العسر قبل فعل الاحتياط اما ما وموما
فذكر في الأثناء عدل بما فعل إلى الاحتياط **الثالثة** لو نسي سجدة او اكثر من ركعة او نسي سجدة او ركعة او نسي سجدة او ركعة او نسي سجدة او ركعة
الاجزاء المنسبة لأن الاحتياط بعد الفراغ من الصلوة فقيل استند بذلك اجزاها لم يفرغ منها والاحتياط يقدم على سجود السهو ولو عكس عدل اجزاها
قبل التلا في فالأجود البطلان سهواً بعيداً احتياطاً على الاحوط ما لم يطل الفصل ويقع المناء ولا يسجد عليك كذا لو قدم سجود السهو على اجزاها
او الاحتياط عدل فالأربع البطلان كما **خاتمة** اذا لم يابلونه من الاحتياط حكم بصحة صلوة مادام الاستنباه فان ذكر قبل فعل الاحتياط
انها مائة ترك الاحتياط وبعد فعل يكون لها فاذلة وان ذكر نقصاً بعد فعل الاحتياط فالظن الاجزاء ان وافق كالوشك بين الثالث والأربع
وصل ركعة فاما أو ركعتين جالساً ثم انه سلم على ثلاث والزيادة معتققة ولو خالفها لو شك بين الأثنين والثالث والأربع فصلت
بعد البناء والتسليم ركعتين فاما ثم تبين انه سلم على ثلاثاً سواء صل ركعة فاما بعد الأثنين ولم يصل او صل ركعة فاما قبل الركعة
ثم تبين انه سلم على اثنتين سواء كان صلى الركعتين من قيام بعد الركعة لم يصلها فافا لأجود الاعادة وافتضاء الأثناء الاثنا لاجزاء انما

بعد استمراء الاستنباه **فصل** واذا ذكر في أثناء الاحتياط بر كعة فاما قبل الركوع يستحب ان شاء او يقرأ وان كان قد قرأ وتبين
صلوة ويغفر ما زاد من النية والتكبير وغيرها وسجد للسهو ولو زيادة التسليم وبعد الركوع يتمها ولا يبنى عليه غير سجود السهو ولو كان شك
ما بين الأثنين والأربع ان بنانية مع الأول ولو كان شك بين الأثنين والثالث والأربع وظاهره ان على اثنتين بعد ان يصل الركعة من قيام

بعض

بعض

بعض

بعض

بعض

الاجماع

الثانية

ما تقدم بشرط عدالة الثابت فلا تنعقد بالفاسق ببلوغه فلا يصح امانة القبيح وعقله فلا يصح امانة المجنون

الثالثة

فلا تنعقد المارة ولا بالخبيث قبله بشرط فيه الحرمة فلا تنعقد بالعبث والاصح الاعتقاد مع اذن سيد

الرابعة

لان عدم وجوب السعي عليه تاما ولو سجد في غير وقت المنع مع الاذن فلا يجوز خلف غير المؤمن

فصل

في نيل السلطان العادل او موافق لو خفي فحق الامام صح في الاعادة الا ان يعلم حال التلبس بها فيجب القطع ويستأنف الظاهر ان كان في جماعة

فصل

في اجماع الجماعة على بعض الامور الشرعية كالصلاة والجمعة والاعراف والاعراف والاعراف والاعراف

فصل

في اجماع الجماعة على بعض الامور الشرعية كالصلاة والجمعة والاعراف والاعراف والاعراف والاعراف

فصل

في اجماع الجماعة على بعض الامور الشرعية كالصلاة والجمعة والاعراف والاعراف والاعراف والاعراف

فصل

في اجماع الجماعة على بعض الامور الشرعية كالصلاة والجمعة والاعراف والاعراف والاعراف والاعراف

فصل

في اجماع الجماعة على بعض الامور الشرعية كالصلاة والجمعة والاعراف والاعراف والاعراف والاعراف

فصل

في اجماع الجماعة على بعض الامور الشرعية كالصلاة والجمعة والاعراف والاعراف والاعراف والاعراف

فصل

في اجماع الجماعة على بعض الامور الشرعية كالصلاة والجمعة والاعراف والاعراف والاعراف والاعراف

فصل

في اجماع الجماعة على بعض الامور الشرعية كالصلاة والجمعة والاعراف والاعراف والاعراف والاعراف

فلا تنعقد المارة ولا بالخبيث قبله بشرط فيه الحرمة فلا تنعقد بالعبث والاصح الاعتقاد مع اذن سيد لان عدم وجوب السعي عليه تاما ولو سجد في غير وقت المنع مع الاذن فلا يجوز خلف غير المؤمن فصل في نيل السلطان العادل او موافق لو خفي فحق الامام صح في الاعادة الا ان يعلم حال التلبس بها فيجب القطع ويستأنف الظاهر ان كان في جماعة غير الجمعة ويجب العدل في الاعتقاد ويبنى على ما مضى من صلواته الا في الفراهة فيستأنفها ولو شك في سلام الامام لم تنعقد الجمعة واعلم الاختلاف في المسائل الاجتهادية في الفرع مع اعتقاد الحق لا يصح للاجماع على بعض الامور الشرعية كالصلاة والجمعة والاعراف والاعراف والاعراف والاعراف شرط في امانة بلا خلاف عندنا فلا يصح امانة ولد الزنا ولا تصح امانة الاعراف مع قدرته على الاختتان لقول علي عليه السلام لا تغلف لا يوم القيا وان كان اقربهم لانه صريح من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا يصح عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه ثمرة المسئلة حضرها جازان يكون اماما وان يكون ماموا وتنعقد بهما على وجه السعي وخصه لانع المشقة واذا احد الامام في اثنا والجمعة جازان لا يتخلف غيره ليمهم ويعتبر فيه الشرط المعترف في الامام ولا يجب تحاد الخطيب في الامام على الاقوي ولا يشترط كون الغايبة سمع ولو احدث الغائب مقتنا غير اذا كان فيه شرط امانة ولو استخلف من لا يصلح للامانة كالمرأة والفاسق وانما استخرا في وقت موافق بامهم ولا يجب على المأمومين تحديد وقت القدوة نعم يجب نقل تلك التثنية الى الثاني لمراد الجماعة **فصل** في المسئلة على المأمومين بامهم صلواته فيقعده في موضع قيامه فان كان المسبوق هو الثائب لم يتابعهم في الفتوى بل يقف فانما حتى يقننوا ولا في التمسك بل يقعد ساكنا فاذا اتموا قام لتدارك ما عليه المأمومون شأوا وسلوا قبل ان شأوا صير طحا لاسين ليدلوا معه **المبحث الثالث** في العدى وهو شرط انعقاد الجمعة بالاجماع وفيه مسائل **الاولى** اختلاف في كيفية قبيل اذ تسبقه مع الامام وقيل خمسة وهو الاجود بشرط العدى المذكورة فلا تنعقد بالنساء ولا الخبيث المشكل **الثانية** كونهم مكلفين ويشترط عدم العلم احد منهم فلا تنعقد مع العلم بالحد اذا كان تمام العدى ما لم ينظم **الثالثة** الاسلام في العدى فلا تنعقد بالكافر كذلل للامان نعم لا يشترط العدى في غير الامام ولو كان الكافر يتم به العدى لا يحس صلواته كان يخل بشرط واجب لم تنعقد **الرابعة** بشرط نذال المنع لا يزال المانع من اصله كالمطر والحزن المرض ولو حضر من لم يجز عليه السعي كالحائض من انظر في احوال المصنوع عليه وانعقد واعلم انه لا يشترط بقاء العدى الى الفراغ فلو تلبسوا بالصلوة ولو بعد تكبيره الاخراج ثم انفضوا كالأوبعضا الا الامام لم ينطل جمعة واجتمع جمعة منفردا ولو انفضوا قبل التكبير بطلت فان عدلوا وكانوا قد سمعوا الخطيبين والواجب منهما لم يعدها فافضل جمعة وان لم يسجدوا منها او كان العائد غيرهم ولو بعد العدى اعداها **المبحث الرابع** في الجماعة وفيه مسائل **الاولى** الجماعة بشرط الجمعة فلا تنعقد في ابداء ويجب تسمية الامام والامامة ويجب تأخير المأمومين عن الامام في التسمية والتكبير نعم لا يجوز ان يتأخر بتكبيرهم عن ركوعه ولو رفع من الركوع قبل تحريمهم بطلت جمعتهم وجمعة امامهم ان كانوا من العدى **الثانية** لو دخل الا فيهما انفلان كان مستأصلا وصلته الظاهر قبل حصولها فالاجود الصحة وان كان هو احد العدى الذي تنعقد به ولا ضرر في اذراء المفترض بل ينقل ولو نسى للمسبوق بركعة سجدة ولم يعلم هل هي من الركعة التي ادركها ام من الثانية وهو السجدة او اعاد التمسك وسلم والتسليم ولا ينطل جمعة ولو قام الامام الى الثالثة ساهيا فان ركع بطلت جمعتهم وجمعتهم تابعة ركوعه خاصة **الثالثة** اذا ركع وسعه الزحام لم يجز له السجود على بعض غيره من يراه ظهره فان رفع الامام راسه قبل نوال الزحام فان زال بعده سجد ولو لم يركع وان كان ركع مع بعد ان يستوي قائما وينصب فلو ترك الانصاف لحق الامام بطلت صلواته وان لم يزل المنع حتى رفع الامام راسه من الركوع تبعه وسجد السجدين وينوي بهما الركعة الاولى وعليه ركعة ثانية ياتي بها بعد تسليم الامام فان توجهها الثانية بطلت **الرابعة** لو منع المأموم الزحام عن ركوعه الاولى مع الامام حتى يسجد لنفسه لحقة في السجود فان لم يلحق حتى يفض الثانية يسجد لنفسه بضم وحقة في الركوع ولو لم يدرك الركوع مع حقا لا يقرب اندادرك الجمعة لا تدارك ركعة مائة تكما ولو لم يدرك مع الامام ركوعا ولا يسجد حتى يسجد الامام في الثانية يسجد الظاهر ولا يعدل **فصل** في التسمية حكم الزحام فاذا لم يشبها التي بشرط في الامام فيما هو فيه وكذا حكم التمسك ونعم لو تخلف عن الامام في السجود عد حتى قام الامام فالاجود عد الا لحاق بالمزجوم **المبحث الخامس** الوعدة وهو شرط في الجماعة تنعقد جمعتا بينهما اقل من سبع في مصر او مصرين فصل بينهما نهر عظيم كدجلة والفرات والفرسج اثني عشر الف ذراع **ثمرة** بعين الفرسيح من المسجد والحائط داخل في المسجد فان خرج المصلون عن المسجد وبعضهم من اخرهم **فصل** اذا اتممت جمعتان بينهما اقل

١٠٩
منه

منه يخرج وان كان قليلا فان علم اقتلها في التكبير بطنا جميعا ويجب عليها الاجتماع ولو علموا بعد خروج الوقت صلوا الظهر واعلم
الاغتيا بتكبير الامام للمؤمنين ويعلم الاقران باختبا المعصوم عليهم السلام او بنهاده عدلين قد سمعوا التكبيرين كالوقوف بياوات علم
السابقه وجب على الاحقة السعي الى الصلوة ولو علم السابق بعينه ثم نسى انهما اول يعلم بعينه وجبت على اهل الجمع من معا الصلوة
ظهور العذر حصول براءة الذمة لكل منهما بدون الظهور ولو اشتبه الاقران والسبق فالاصح وجوب الفرضين بالجمعة والظهور في وقت
البراهة عليها **المبحث السادس** الخطبتان في فصول الفصل الاول في الخطبة وفيه مسائل **الاول**

الخطبة شرط في انعقاد الجمعة وتقدمها شرط في اتمامها ولا يتأخرها عن الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال
صلوا كما ايا تموتون واصلوا كما خلفاؤه عليهم السلام وجب التمسك عند الشروع في الخطبتين لانها عبادة ويجب عند كل واحدة منها **الثانية**
يجب في كل خطبة منها حمد الله بلفظ الحمد لله ولا يجوز تحميد الله صلى الله عليه وسلم في الاولى والاخرى الا احوط بعد الحمد الشاء على الله تعالى بذكر بعض
صفات العباد واسماء الحسنى **الثالثة** تجب في الخطبة الاولى الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم في الثانية الصلوة
على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ائمة المسلمين من واحد بعد واحد والتماء لهم على الاجود والالام استغناء المؤمنين والمؤمنات **الرابعة**

يجب فيها الوعظ المشتمل على الاوصاف النبوية وطاعة ربي تعين لفظ بعينه بل ياتي بما يفهمه السامع وخصوصا
العدد ويجب القراءة في كل منهما والاقوى الاجزاء بانية مفيدة ولا سيما في الخطبة الثانية تحت بقوله تعالى ان الله يامر بالعدل والالام
وانبأ اليه القرين ونهي عن الفحشاء والمنكر والبغى اعظم لعلمكم تذكرون **الفصل الثاني** في شرائط الخطبة
وفيها مسائل **الاول** الوقت يجب ابقاها بعد تحقق الزوال لا قبل فلو وقعها او بعضها قبل اعادة بعده **الثانية**

يجب قيام الخطيب مع الاخصيا فلو عجز عن القيام استثنى من يجلس من قدامه وان لم يتمكن او قهرا ما جالسوا يجلسون بين الخطبتين بجملة خفيفة
بطان فيهما فلو لم يبعدا عاد وجوبا ولو طال الفصل لم يضربا لم يخرجها عن الاقران العرف في بعيدا لا ولو جوبا اما الخطيب ان كان في الصلاة
التكوت بينهما بقدر الجلسة **الثالثة** يشترط فيها الطهارة من الحدث والشوب والمكان من الخبث وكذا يشترط ستر العورة
الرابعة رفع الصوت بها بقدر ما يسمع العدد فصاعدا فلو خطبت كجبت لا يسمع العدد اعادة لوجوب الاسماع اما لو كان
المانع من السماع او شدته ربح فان الظاهر الاجزاء ولا يجب الاسماع جميع المؤمنين **الخامسة** التعدد شرط فلا يجزئ
الواحدة اجمالا **السادسة** يجب الترتيب بين اجزاء الخطبتين الواجبة كما هو المعروف من تقديم الحمد لله ثم التمهادة ثم الصلوة
على النبي صلى الله عليه وسلم ثم الوعظ ثم القراءة فلو خالف استأنف يحصل به الترتيب فلو يفتي عليهم ما مع عدم الترتيب بطلت الصلوة ويجب

الخطبتين بالترتيب فيجب تعلم العربية على الامام والعدد ولو صلا الوقت عن التعلم امكن وجوب الترجمة بلفظ يفهمها العدد ولا تقطع جملة
ترك التعلم حتى صلا الوقت ثم وصحت **الفصل الثالث** في الاصغار وما يتعلق به وفيه مسائل **الاول**
يجب الاصغار استماعها وهو شرط من العدديان ويجب على الباقيين ومجهر الكلام على الامام للمؤمنين كما يأتى تفصيلا **الثانية**
يجوز البعيد الذي يسمع استماعها واسماع الكلام واللا تتم للصورة كالتحذير عن المضار **الثالثة** يجوز الكلام قبل الشروع
في الخطبة وبعد الفراغ منها وكذلك بين الخطبتين وكذلك في اثناء الخطبة حتى ياذن له مكانا ويجب التسليم على المسلم فيها كما في الصلوة

الرابعة من لم يسمع الخطبة لصمى او لبعده لا يجب عليه الاضطرار ان يشغل يدك او تلو او تلو ويكره التنفل والامام بخطب
الفصل الرابع في منجيات الخطبة وفيه مسائل **الاول** تحت الخطبة على المنبر اساسا بان النبي صلى الله عليه وسلم
والذي يستعان به يكون المنبر عن يمين المحراب في استقبال القبلة **الثانية** يستحب للامام التسليم على من عند المنبر او صلوا فاذا
استقبل الجماعة سلم عليهم ثم تعد الاستراحة **الثالثة** يستحب ان تكون الخطبة بليغة غير مشتملة على البسطة من الكلام الملعان
ولا على الغيبة منها وان يكون الخطيب بليغا وان يكون صفاق للهجي ولا يلبس فيها وان يعتمد على نحو سيف او عروة وان يكون معتما
وان يرتدي بدمية **المطلب الثالث** فيمن يجب عليه فطر الوجوه والبلوغ والعقل والذكورة والحريية والسلامة
المرض والسلامة من العري فلا يجب على العري وان كان قريبا من الجامع ولا يجب على الاعرج الذي لا يتمكن الا بشقة ولا على الشيخ الذي لا يتمكن من

التسليم لكرهه ولا على المسافر الذي يجب عليه القصر ولا على من يكون على راس امر من فرسخين فيجب عليه من بينه وبين الجامع فرسخين **تتم**
تماما بشرط الوجوه التي يحصل للمؤمنين ان يكون قد صلى العيد في ذلك اليوم فانه اذا صلى العيد كان ذلك اليوم حجة بين حضور الجمعة وعدمها
فلا حضور بعدت عليه ولا يجزئ الظاهر وان لم بحضور اجازة الظاهر ويجب على الامام الحضور لتوقف الوجوه على من لم يصل عليه ويستحب ان يعلم
بذلك **فضل** ولا يشترط دار الامة في انما للجمعة فيجوز خارج البلد كالعيد لاهل الحياض وان كانوا اهل دار تحال انما يكون

وردات

غرفة

بالتاريخ

القصر تمت

تخرج عليهم القصر تمت انما طرقت البعثة اسقط وجوبها فيصلي الظهر وان كان طرقت بعد الزوال ولو طرقت بعد الزوال
بزوال عنده قبل فوالا الجمعة تكون العبد العتق والرخص العافية وجب تأخير ظهرك اليه الياس من ان الغوا برفع الامام راسه من ركوع الفاتحة

ولو قال العز بعد ان صلى الظهر ما كنت ادراك الجمعة لم يجز عليه لغة التكليف بها **المطلب الرابع** في الاداء والمكروا
وفيها **الاول** تسجيد الزينة يوم الجمعة يعلق الرأس من يلق ويغسله بالمحط من لم يغسله ولا اذن من الشارب في قصر الاظفار

والرأس افضل الشارب خصوصا البيض والتطيب بترنج الليمون والغسل قبل الصلوة وتسجيد المباركة الى الجامع والذم امام التوجه بالماثور
الثاني بكرة مخطون فاب الناس بل يقتصر على قرب مكان ما لا بعد **الثالث** يستحب لمن حضر في الخطبة

الاشتغال بالذكر والتلاوة والصلوة على النبي واله صلى الله عليه واله فالصادق عليه السلام من قال في يوم الجمعة رقب صل على محمد
واهل بيته قضى الله له مائة حجة ثلاثون منها للدينيا ويستحب التقليل يوم الجمعة زيادة على نوافل الظهور بل يربع ركعات تسجيد الصدقة كل يوم
جمعة فانه يرضى عنها فالصادق عليه السلام الصدقة يوم الجمعة وليلها بالفتن الصلوة على محمد وال ليلة الجمعة بالفتن من الحسنة وزياد

العبادة بوسع عليهم **الرابع** يستحب ان يقرأ في صلوة في اوله بعد الحمد للجمعة وفي الثانية بعد الحمد **المطلب الخامس**
يكروها خالفه رضي عن اول الزوال وشرب دواء يصفه عن الجمعة ولو شرب يوم الخميس ويكره التشاغل عن العبادة والنحو بما عداه

بجاهلية وانشاد الشعر ولو كان بيتا وان كان حقا **المطلب الخامس** في المحرمة السفر بعد الزوال يوم
الجمعة للمكلف بما يحرم البيع بعد الاذان لقوله تعالى وذر البيع والمراد بعد الاذان حاله المعتبر عند دخول الوقت ولو اذنت في قطع
حرم البيع ايضا قبل الزوال ان شغل عن ذلك بحيث لا يمكن الجمع واذا كان احد المتبايعين مخاطبا بغيره عليه البيع لجماعة ويكره للاخر

نيل الاذنة انما البيع المحرم اذا لم يلبس من الخمر والفساد الا قرب ان غير البيع من المعاملات كالنكاح والامارة وغيرها كالتسليم في
الخير وعده الفساق **المقصد الثاني** في صلوة العيدين وفيه مطالب **الاول** في ما قبلها وفيه

ماتل **الاول** صلوة العيدين ركعتان كالصلاة الا ان زيادتها تسع تكبيرات في الاولى وخمس بعد كل تكبيرة فنوت في الثانية اربع تكبيرات
بعد كل تكبيرة فنوت وذلك بعد القراءة وقبل الركوع **الثاني** يدعوه في الصلوة باشارة للمسبح بالذم والثناء

فالكان امير المؤمنين عليه السلام اذا تكبر في العيدين قال بين كل تكبيرتين اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله صلى الله عليه واله اللهم اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجرى واهل العفو والرحمة واهل التقوى والمغفرة اسأل الله في هذا

اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ومحمد صلى الله عليه واله ذمرا ومزينا ان يصل على محمد وال محمد كفضل ما صل على عبد من عباده ان
صل على ما نكتك ورسلك واغفر للمؤمنين والمؤمنات اللهم ان اسئلك خيرا سئلك عبادك المرسلون واعوذ بك مما استخافتم عباد
المرسلون **الثالث** اجمع على انما على وجوبها وتعتق الفاتحة في كل ركعة ويجب معها سورة والا فضل كونها الا على بعد الحمد

والتمس بعد الحمد في الثانية ويستحب الاجها بالقراءة للتاسي والاقوى وجوب التاكبير الاربعة والقنوت اربعة والتكبير فذكره فعلا ان كان
قبل الركوع لانه في محله وان كان بعد الركوع لم يلتفت لاحوط قضاءه بعد الفراغ ولجهد سجدة التهور ولو كره قبل القراءة اعاده بعد اذا اشتت

فان تجادها في عدده بنى على الاقل ان كان في محله لم يلتفت لو ادرك التسبوت بعض التكبيرات مع نفسه بما يدينها من القنوت قبل رفع الامام من الركوع ولو
خاف القنوت ترك التكبير وقضاها بعد الفراغ ومثله لو ادرك الامام وهو راكع ويستحب رفع اليدين بكل تكبيرة **الرابع** الخطبة

بعدها ولا يجوز تقديمها الا للتقية والارباب عد وجوبها لا يجب استماعها ولا حضورها وليس شرط الوجود ولا الوجود والاحوط عد تركها
للتاسي وينبغي ان يذكر الامام في خطبة الفطر حال الفطر وجوبها بشرط قددها المخرج من حيث مستحقة ودون الاجراء في الاضحية حال الاضحية

ويعلق بها من كيفية يجها ورتبه ونفريتها **المطلب الثاني** في شرائطها وفيه مسائل **الاول** في شرائطها
هي شرائط الجمعة اما السنن من عدم وجوب الخطبة وعد اشراط فلا يشترط ان يكون بين فرضي العيدين في شرح كالتسبوت في الجمعة ويجب مع

على تحجب عليه الجمعة وتسقط عن تسقط وقتها من طلوع الشمس الى الزوال وافضل عند انبساط الشمس وتقدم الاضحية على وقت الفطر افضل
الثاني لو فانت لم تقص على ان نسيانا فمرا ام نفلا الا انها شاعت للاجتماع والخطبة للوقت مخصوص فانذات **الثالث**

لشر يحرم التفرجيد طلوع الشمس على المكلف مما عدا استكمال الشرايط حتى يتوارى تسجيد صلوة العيدين مع فقدان الشرايط جماعة وفرد
حضر او سفل لان المفقود شرط الوجوه لا شرط الاستحباب **المطلب الثالث** في سننها وما يلحق ذلك وفيه مسائل
الاول يستحب يوم الفطر والاضحية وقتها بعد الفجر وكذلك يستحب ليل العيدين **الثاني** يستحب يوم العيدين
التنظيف لملاقاة الاطفال وفتح الركعتين ويستحب التطيب لبس الفخر النبيا **الثالث** يستحب الاصحاح الا ان كان

الجمعة

فإن المسجد الحرام أفضل من غيره ولا يتخلف من يصله الصلوة في الساجد لسقوطها عن العليين وليست بالخروج ما سئل عما إذا
فعل الرضا عليه السلام على سببته وفاروان ياكل في يوم الفطر فيخرج رجباً من الحلاوة لأن النبي صلى الله عليه وآله ياكل ثم لا يأكل أو
خمساً أو سبعا أو أقل أو أكثر وفي الأضحية ما يصح به بعد عودته من المصلا **الرابعة** الأذان والأقامة في العبد بن بدعي لكن
يقول للمؤذن الصلوة ثلاث مرات وليستحى أن يعمل من طين بحيث لا يجره من موضعه ويستحب التوجه على الأرض لا أن تبلغ في الخسوع
التكبير في عيد الفطر عقب أربع صلوات أو لاهن المغرب واخرين صلوة العبد وليستحى في عيد الأضحية عقب خمس عشر صلوة لم يكن بمنى أو لها
ظهر يوم العيد واخرها صلح الثالث من أيام التشريق وهو الثالث عشر ومن كان بغريمي كبر عقب عشر صلوات أو لها الظهر يوم التخر واخرها صلح يوم
الثاني من أيام التشريق وصوره التكبير لله أكبر الله أكبر لا اله الا الله والله أكبر الله أكبر والله أكبر لله أكبر الله أكبر الله أكبر
رزقاً من هبة الأنعام والتكبير الفرض دون النوافل والتكبير مستحب للجامع والحاضر والمسافر ويستحب لحياء ليلتي العبد بن بفعل الطاعة
فمن جابها لم يمت قلبه يوم تموت القلوب وتكره القتل في يوم العيد بن قبل صلوة العبد وبعدها الزوال للأمان والمأمور بالامتنان في المدينة
النبي صلى الله عليه وآله قبل أن يخرج للصلوة ويستحب أيضاً صلوة تحية المسجد **المقصد الثالث** في صلوة الأيات
وفي مطالب **الأول** في علمها واهتمامها وكيفيتها وفيه مسائل **الأول** روي عن الكاظم عليه السلام أنه لما قبض
بن رسول الله صلى الله عليه وآله هجرت ثلاث سنين أو واحدة فانما ما أنكسف الشمس لفقده بن رسول الله فصدق رسول الله صلى الله عليه وآله
المسيح وحده واتفق عليه ثم قال أيها الناس اتشمسوا الشمس والقمريتان من آيات الله يحيران بامر الله مطيعاً له لا ينكسها الواحد ولا الحيوة
فإذا انكسفتا أو واحدة منهما فاضلوا ثم نزل فصل بالناس صلوة الكسوف فيجب صلوة الأيات لأمر **الثانية** صلوة
ركعتان في كل ركعة خمس ركعات وسورة وان لم يتأخر باقرها أو بعضها ثم يقنت مستحياً وبركعتان ثم ينصب فان تم السورة بعد
كالأول في الركعة وسورة ثم ركع وهكذا يركع خمساً ثم يسجد بين ويقوم إلى الركعة الثانية ويقرء الحمد وسورة أو بعضها ويقنت مستحياً
ثم يركع وهكذا حتى يركع خمساً ثم يسجد بين ثم ينشأ ويسلم ويستحب أن يقول بعد رفع راسك من الركوع الحامس والعاشع مع الله
حمداً وبعد الرفع من الركعات الباقية لله أكبر وليستحى يقنت عند كل ربيع فيقنت في الثانية والرابع والسادس والثامن والعاشر وأقل
منه فضلاً إلا تصاع على الحامس والعاشر وأقل منه إلا تصاع على العاشر **الثالثة** لو فرغ في القيام الأول الحمد وبعض سورة
فالأجود أنه في القيام الثاني لا يتبعه عليه لأبداً من الموضوع الذي انتهى البيدل له لأبداً من غيره أو من غيرها بشرط أن يجعل في السورة
نائة وذلك ليحجب في الركعة الثانية إكمال سورة بعد الحمد على النحو السابق في **المطلب الثاني** في ذكر الموجب
له وفيه مسائل **الأول** يجب هذه الصلوة عند كسوف الشمس خشو القربان غاسهما أو بعضها من الظلمة **الثانية**
يجب عند الزلزلة لأنها من الآيات التي يخوف الله بها عباده ويجب عند خاوب الممتاء كالظلمة الشديدة والحجرة الشديدة والرباع العظيمة
المخوفة والصيحة فصلاة الكسوف **الثالثة** المخرج في تحقق العلة وهو الخوف لما يكون عند الأكره للمستقيم العقول
بالجهد في خوارق العادات كما ذكر وكفح باب من السماء وشرق الأرض ونزل الصواعق ولا عجزه خوف الجحش واصحاب الوساوس ولا يتجمل الصلوة
لخوف التسع واللصم والغرف وغير ذلك **المطلب الثالث** في وقتها وفيه مسائل **الأول** وقت هذه
من حين تحقق الأبداء في الكسوفين إلى الأخذ في الأجزاء لقول الصادق عليه السلام إذا انجلي من شئ فقد انجلي وقت صلوة الأيات ويستحب
مدتها فان وسعها ما يتوقف عليه من طهارة وسائر وغير ذلك من حين علم المكلف بها وجبت فان قصر عن التبادر لم يجز عليه وان صلى بها
ركعة ولو قصر عن التبادر وفادرك في الوقت ركعة صلاها أداء **الثانية** في صلوة الزلزلة مدة العزم حتى لا يتصلها
في وقت حصولها وبعده قريباً وبعيداً **الثالثة** إذا علم بالآية وأهل الصلوة عمد الوساوس حتى يخرج وقتها فاضاها
وجوباً احترف القصر لا يجزئ ولو لم يعلم حتى انجلي فان احترف القصر كله وجب القضاء والأفراد ولو غابت الشمس من كسوف القمر
منخسفاً وجب لها الصلوة أداء كما لا يتسقط الوجوب بستر السحابة ولا تجب إعادة لو فرغ من الصلوة قبل الأخذ في الأجزاء نعم
لقول الصادق عليه السلام إذا فرغت قبل أن يجلي فاعد **الرابعة** نسخ الجماعة في الكسوف والخوف ويجب صلوة الأيات
في كل وقت وجد سببها وان كان من الأوقات المذكورة فلو اتفق في وقت ربيضة حاضرة فان اتسع الوقتان فذمت الحاضرة استحباباً مع التصديق
تقدم الحاضرة وجوباً ثم ان كان نصيب وقت السبب لفريط وجب عليه قضاءها بعد الحاضرة ولو كان لا لفريط ونصيب الحاضرة أيضاً
لفريط سقطت ذم السبب لو كان نصيب الحاضرة لفريط بسقط قضاء ذم السبب لا يستناد تركها لفريط ولو شرع في صلوة الكسوف

في صلوة الأيات في وقتها وفيه مسائل

انتهت صلاة الحاضرة فظهر ضيقها بحيث تقوى الحاضرة قطعها وصلى الحاضرة ثم يصلي صلوة الكسوف ولو تلبث بصلوة الكسوف مع نحو الحاضرة لم يخرج ويجب عليه قضاءها بعد الحاضرة ومع اتساع وقت الحاضرة ونصبت ذات السبب يجب تقديمه في السبب فان كان الحاضرة لانه منهي عن فعلها قبل ان السبب اما الزلزلة فتخرج عن الحاضرة مطلة لا تمدد وقتها **المطلب الرابع** في سننها عنها ايقاعها تحت السماء مستحب ان تكون في جماعة لا في افرق الا الاستجابة ويستحب علمه التوجه عقيبا لا قطع و الاطالة بقدر الكسوف وقراءة الشور والطلوى مثل سورة الانبياء والكهف فيسبغ اطالة الركوع والتسبيح والقنوت والجمعة بالقرارة في الكسوفين والذماء لرفع الزلزلة وان يقول عند التوايايمك السموات والارض ان ترزلا ولئن رآنا ان مسكنا من احد من عبده انه كان طيما غفورا صل على محمد وال محمد وامسك معنا السوء انك على كل شيء قدير يا من يسقط البليت **المطلب**

الخامس في اللوح وفيه مسائل **الاول** هذه الصلوة واجبة على الرجال والنساء والمجانق المحرمين والصبي الحاضر والمسافر الصحيح والتقيم مع الامام وغيبته جماعة وفراى **الثانية** اذا درك المأموم الامام واكراه في الركوع الاول من الركعتين الاولى لحقه ولو ادركه في غير الركعة الاولى الحامس صح حتى يسجد الامام ويقوم فخ يدخل معه ثم يركع الامام وكذا قام هو واقت بالركعة الباقية هذا مع سعة الوقت ولو نصبت الوقت فخل مع الامام في اتي ركوعه لحقه فلذا يسجد لم يسجد ينظر حتى يقوم في الثانية فاذا ركع في الاول ركع معه واحتسب لما فات من الاول حتى يتم له المجلس الركوعا فيسجد وحده ويقوم ويحج الامام ليركع معه ويجعل لنفسه قبل الثانية فاذا يسجد الامام لم يسجد بل يتم ركوعاته ويسجد ويتم صلواته **الثالثة** في عدد الركعات لانها ثنائية ولو شك في عدد الركوع بنى على الأقل وانما شك في فان استمر الاستباه او ظهرت الموافقة في وان تبينت الزيادة اعاد لزيادة الركن وان خرج الوقت **الرابعة** لا تخبط هذه الصلوة بلا خلاف عندنا

المقصد الرابع في صلوة التذرية وما يدخل في حكمها وما يلحق بذلك في اللزوم وفيه مطالب **الاول** في التذرية وفيه مسائل **الاول** في صلوة التذرية بشرطين **الاول** ان الشرط المعلق عليه يكون واجبا في الدنيا والدين كان شاقا الله يرضى الله على ان يصلي كذا وان يمتي لله والاصح عندك عدم اشتراط التعليق بفتح بدون الشرط اذا كان يقول الله على ان يصلي كذا **الثاني** ان تكون العبادة المنذرة ذميمة شرعية بمعنى رد لها نظير في الشرع فلو نذر ان يصلي ركعة ونصف لم ينقذ نعم لو نذر ان يصلي ركعة صح **الثانية** بشرط انما بشرط في اليومية من الظاهرة والستر والاشتغال وغيرها الا الوقت فانه لا يشترط الا ان يقيد ويجعلك لم يحصل فيه مانع كالو نذر صلوة ركعتين في وقت صاف وهو حائض فان كانت علمت بذلك الوقت نذرته باطل وان لم تعلم وجب القضاء بعد نذر المانع **الثالثة** لو كان المعلق معصية كسرة مال زيد لم ينقذ **الرابعة** اذا عين في ما نذرته وكذا اذا عينت في مكان معين **الخامسة** اذا لم يقيد في نذره بعد معين اجراه ركعتان وكذلك يجزئ الثالث والاربع والاربعون والستون فيهما والستون بثلثه

السادسة اذا عين فيهما سورة او ايات تعينت فلو ضاقت النذر اعاد فان كان موقفا فاحتمل على حتى يخرج الوقت بغيره الاعادة والكفارة وان لم يخرج الوقت فالقضاء خاصة ولو نذر نافلة لا تشرع في غير وقتها كصلوة في غير وقتها او الاستسقاء وغيرها الجذ لم تنقذ **السابعة** نذر المملوك يتوقف على ان مالكه نذر الزوجه يتوقف على ان زوجها والاحوط ان نذر الولد يتوقف على ان والده فان اجاز له التذرية صح والا بطل ولا يبطل نذره ولا يبطل نذره ولا يبطل نذره على الاجازة فان كان النذر غير موقت فوقف العزم ويتصيق عند تصيق الوقت بظهور ايامه الوفاة فان ما قبل تضي عن **الثامنة** البمين والعهد في ذلك كله كالنذر وانما تختلف مع الحلف والكفارة والاجوات كفارة نذر الصلوة كفارة بين والاحوط ان كفارة العهد كفارة شهرية والكفارة يجب بالحسب فلو كفر قبله ثم حث كقرانيا **المطلب الثاني** فيما يدخل في حكم النذر وهو التحمل عن الغير وفيه مسائل **الاول** اذا تحمل المكلف عبادة عن الغير باعادة او غير ذلك وجب عليه ان ياتي بها على حسب ما عليه التعيين بسبب وصية فانه او يترجم من الوارث ويشترط في الاجير الايمان وكاللعقل والعدالة فلا تصح من غير الوارث من مطر ولا من غير العاقل والفساد ويشترط ايضا ان يكون على الاجير واجب بناء الفعل الثاني في الزمان كالمتاجر للجنين في سنة واحدة **الثانية** بشرط عدم نقص صلوة الاجير عن صلوة المتاجر عنه كالعاجز عن القيام او عن القراءة او بعضها او اوصفها بها الواجبة فلو استاجر من

كذلك لم يجز ولم يترد في الميث فيجب الاجراغ ثانيا اما لو وجد العجز فالاولى الاجراء بمقدوره لان نقل الائمة الاجير بفعل العقد في ان ظن ذوال عذره انتظرا ان يترك فيه تغريب بالولوجي الا فاقا والى بالعدا **الثالثة** لا يجب الفور على الاجير في العمل

حجرت

يجوز ذلك لو اخرج بل يبعد بمنشاغل عنه عادة **الرابعة** لو وجد فسق الأجر العدل تسلط الوصي على الفسخ اذا كانت له التظلم

العامة **تدنيك** فيما يلحق بذلك وهو نقل الولد عن ابيه وقد تقدم ذكره والترغيب في العمل عن الميت وما يلحقه بعد موته بالصدق والصدقة عنه واداء الواجبات التي نصح النبي فيها فعل صحة الكساح وان دقت بآخرة من الواجب بوسع عليه بكل عمل ويفرج بذلك عن عليته ان الميت يفرج بالترحم عليه والاستغناء كما يفرج الحي يهدية فقد اليد وعنه عليته كما قال شتة تلحق بعد فاته ولد يستغفر

ومصنف خلفه وغرس بغيره وصدقة جاربه وقلب بغيره وسنة يؤخذها من بعده وفي بعض الأحاديث ان الميت يخفف عنه بعمله او ابنه ويقال له هذا بسبب فلان **المطلب الثالث** فيما يلحق بذلك في اللزوم وهو صلوة الطوائف وهو كعبتها كاليومية وموجب فعلها عند مقام ابراهيم عليه السلام في المكان المهيأ لذلك فلو منعها صلوة الامد جانبها اثار كعبتها طول النقل سائر من المسجد والبراد بمقام ابراهيم الصخرة التي فيها انزل مبعثها لا يوصل عليها ولا يجوز استئذنها واستقبالها واستئذنها اجاعا ولو نسبها فيخرج رجع فان بها مخالفة المقام وجوباً ولو شق الرجوع عليه صلواتها بحيث ذكرها الجاهل كالناسخ لو قبل فعلها

عن النبي وجوباً ويجب فعلها بعد الطلوع الواجب قبل السحر ووجبا الايمان به بعد الطلوع او يصلها اداءه في كل الأوقات لا قضاء حيا ولا وقت لها **الباب الرابع** في بيان المنذور بالوفاق وفيه مقاصد **الاول** في صلوة الاستسقاء وفيه مسائل **الاول** الاستسقاء مشروع وقد ورد في الامم الماضية قال الله تعالى واذا استسقى لقومهم وقال صلى الله عليه واله اذا غضب الله على امة ثم لم ينزل بها

التفاد غلغ سمارها وفصر الحمارها وسلط عليها اشرها فان الصادق عليه السلام اذا فشا اربعة ظهرها اربعة فاشا الزناظر الزوال واذا أمسكت الزكوة هلكت للماشية واذا جار الحكام في القضاة امسك القطر من السماء واذا حضرت الائمة نصره للشركون على المسلمين وهذه الصلوة فعلها رسول الله صلى الله عليه واله حين اصابه من لسان اهل المدينة فخطبهم فقال يا ايها الذين آمنوا صلوا عند قلة الامطار وغور انهارها وباركوا بالليل عند نوا هذه الصلوة ليست اجتهاداً وواجب كعبتها في كل ركعة الحمد وسورة ويكبر فيها تكبير العبد ويقنع بتكبير تكبير واحد وكان العبد الا انه هنا يدعو بالاستعطاء وسؤال الرحمة ونزال الغيث وتوقير الباء والافضل وانقل عن اهل البيت عليهم السلام فيطلب

مطابقتها **الثانية** يستحب في هذه الصلوة ثلثة ايام فيصوم الاربعة والخميس والجمعة ويخرجون يوم الجمعة صياها او يصومون والاحد والاثنين ويخرجون يوم الاثنين صياها لان دعاء الصائم مستجاب ويستحب ان يخرجوا حفاة على سكينته ووقاراً ويخرج اهل الدين والصلح واهل العلم والهدى ويخرج السبيح والعباد لانهم ارباب الرحمة قال عليه السلام لولا اطفال رضع وشيوخ سبوا لربعت عليهم العذاب صبأ ولا يخرجوا من النساء لبؤس من الاقربان لهم وتمنع الكفار من الخروج وان كانوا اهل ذمة ويخرج الامام معهم اليها ثم استنطاقاً للرحمة وبارئهم بالافراج عن المظلم والاستغناء والتوبة عن المعاصي والصدقة ويفرق بين الاطفال وامهاتها ويخرجون متقدمين والامام خلفهم في المصلي ويستحب ان يصحوا بها ولا يصل في المساجد الا بمكة وهذه الصلوة لا اذان لها ولا اقامة بل يقول المؤذن الصلوة فلانا **الرابعة** اذا سلم الامام حول رداءه بان يجعل ما على المنكب الايمن على اليسر ما على اليسر على اليمين كما صنع النبي صلى الله عليه واله ويكبر الله وهو مستقبل القبلة مائة تكبيراً وفعالها صوتة ثم يلفظت الى الناس عن يمينه فيسبح الله مائة تسبيحاً وفعالها صوتة ثم يلفظت عن يمينه مائة تكبيراً وفعالها صوتة ثم يستقبل الناس ويحمد الله مائة تحميداً وفعالها صوتة ويكبر من الاستغناء والتضرع والاعتراف بالذنب **الخامسة** يحظ الامام بعد الصلوة والادكار وبيالغ في نصرعائه ومواعظها فاذا فرغ من الخطبة حوّل رداءه بان يجعل ظاهره باطنه واعلاه اسفله **ثمة** فيها نوادر **الاول** اذا نأخرت الاجابة استحبت الخروج ثانياً او

والاول تكرير الصلوة لكل خروج **الثانية** لو نأهبوا بالخروج فانهم المطر لم يخرجوا وبعد الخروج قبل الصلوة لم يصلوا نعم استحبت لهم صلوة ركعتين شكر اللعنة واستجرا للزيادة ويستحب الدعاء عند نزول الغيث بما يجذب من السماء التي يستجاب فيها الدعاء ولو لمطر في حق خافوا الضرر دعوا الله تعالى ان يخففه ويصرفه او يرفع عنهم كما فعل صلى الله عليه واله فقال اللهم هو علينا **الثالثة** لو استسقى الامام بغير صلوة جاز ويخطب في الجمعة والمجدين ويستسقى فيها بغير صلوة بدون خطبة وان يستسقى بالجمعة ختمه من دون صلوة ولا خطبة **الرابعة** لو نذر ان يستسقى انفق نذره لانه طاعة فيجب عليه الخروج بنفسه ليس له اخراج غيره في صلوة ولو نذر في جماعة امر الناس بالخروج امر ترغيباً بالزام فان خرج معاصداً واصلاً لها منفرداً ولو سقى الناس بعد نذره قبل فعلها فان

الحال الزيادة فعلها والانتظار الجسد لانها تشرع عند الجسد **الخامسة** يستحب ان يلبس عند نزول المطر صبيحة اقل فانه بركة وكان النبي صلى الله عليه واله يتمطر في اول المطر **المقصد الثاني** في الجماعة وفيه مسائل **الاول** في فضيل الجماعة وتقسيمها وما يلحق ذلك وفيه مسائل **الاول** الجماعة فضلهما اعظم لقول النبي صلى الله عليه واله صلوة الجماعة افضل

موايلنا ولا

عنه

صلوة الفديحة وعشرين درجته وروى عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من صلاة في صلاة او بدو في رواية او بدو في صلاة
تقام فيهم الصلوة الا استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فان الذئب يافض القاصية في معنى الفداء والذئب المعج بالفردي والتمثال في
كثير من تكهار غيبة عنها المانع شرحت وهو فاسق ويستحب حضور ما كثرت الجماعة فيها الا تكثر نوابا ويستحب حضور جماعة اهل
استجابا موكدا وكما حدث عن عثمان بن عفان عن الصادق عليه السلام قال من صلى معهم في الصفة الاولى كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه
واله والاراد انك ان تمكنت معهم وتقررت نفسك وتعمل كما في الصلوة **الثانية** الجماعة اما واجبة كالمجتمع في كل الشرائط والصلوات
كذلك وبالندب والعهد واليمين في التشرع وعلى الامور اذ لم يجلس القراءة مع ضيق الوقت عن التعلم واما مندوبه في كل الواجبات وما ذكر
في الاستسقاء والعديد مع اختلاف الشرائط والايات واما احرام كالصلوة خلف الفاسق اذا اتمت به وكذا في التاخر غير ما ذكره واما كراهية
وهي الصلوة على المنارة مرة ثانية وفي جماعة للمأمورة وغيره من امامهم **الثالثة** الجماعة تكون في مواضع اشرف منها في
اما اشرف المكان او الفعل فالاول هي في المسجد الحرام افضل من غيره ومن وندب مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في مكة فمجلس الكوفة والمسجد الاقصي ثم
المسجد الاعظم من كل بلد على نحو ما مر في الثاني المسجد الذي تكثر فيه الجماعة ولو كان يجنب منزله مسجد لان مقام الجماعة الا بحضور فيه فهو اشرف
من غيره لان به عمارته والا بعد مع التواضع افضل لطول السجدة والاشارة **الرابعة** ترك الجماعة كراهية عظيمة

مراجعاتك

الاعداء كالمطربيلان وهذا القول عليه السلام اذا ابتلت النعال فالصلوة في الرجال وكذلك الرجوع العاصف لا نصلي الله عليك اللهم من اذ
في الليلة المطيرة والليله ذاك الرجوع الاصلوات في رجالكم وكذا الحاشد الذي يحصل مع السجدة المشقة الشددة والخوف على النفس والمال وكذا
المداخيل للخبثين والنوم ما لم يخف خروج الوقت فيجب الاستغفار بالفرض **الطلب الثاني** في شرايطه وبقية

الاول

في العدد والمعتبر منه في الجماعة غير الحجة اثنتان احدهما الامام والاخر مأموم فلو تفرقت كل منهما الامانة لم تنعقد الجماعة
ويصح صلواتها وقتها منفردة ولو تفرقت كل منهما المأمومية لم تصح صلواتها ان لم يبق كل منهما لنفسه ولو تفرقت حجتان كان راي كل منهما حجة
القراءة على المأموم وبطلان راي التبرير والاستحباب وكذا الكراهة والاباحة ولو تولى المأمومية والامانة كونه صلوة على الاخوان ولا
في الامانة الاتحاد نوعا في ايام الرجل المرة والخمسة يوم الخنثى المره خاصة ولا يوم المرة الا مثلا ويستحب الجماعة للنساء واذ اتمت المرأة النساء
في عظم من استحبابها ونوم الاممة الحرة وان كانت الاممة مكشوفة الرأس لكن يجب على الحرة سترها بها **فصل** في ثوب

الامام بخات فان علم ان الامام لم يعلم بها او لها فادابا صابته في الانشاء فالاصح صحة الامتثال وعدم وجوب تبنيها على ذلك وان علم ان الامام عالم بها
قبل الصلوة ونسب لم يصح الاتيان وبطل صلوة المأموم ان علم عند الخول في الصلوة وان نسب في ذكره في الانشاء علم الامام لها وان لم يعلم بها
امامة استمر في تمامه فان ذكر الامام ولم يعلم بسببها صح وان علم بسببها اعاد المأموم مطم والامام في الوقت فيعيد في خارجها على الاحوط

الفصل الثاني

في عقد تقدم المأموم على موقف الامام وفيه مسائل **الاول** لا يجوز نقض المأموم
على الامام في الموقف وان كان يعقبه فتبطل صلوة المأموم وان كان تقدمه في انشاء الصلوة ويجوز تساويهما في الموقف الا فضلنا
عن امامه ولو يعقب جليله المعترف في التقدم والتاخر والمساواة بالعقبات فان تقدمت اصابع المأموم لطلوها على اصابع الامام مع ثابتهما
العقبان مساواته لم يضر ولو تقدمت عقيب المأموم على عقبا امامه بطلت صلواته وان قصرت اصابعه ولا اعتبار بالترسح الى السجود حال
الركوع والاول في السجود مراعاة اصابع الرجلين وحال التشهد مراعاة الاعجاز والاحوط لعيبا الركبتين ايضا **الثانية**

الركبتين جواز استدارة المأمومين في الجماعة الواحد حول الكعبين بحيث لا تكون احداهما الى الكعبة اذ قربت الامام **الثالثة**
المأموم ان كانت امرأة او خنثى تاخر عن الامام الذكر مسقط الجسد على حاله وان كان ذكر او امرا او قف عن عيين الامام ولو وقف بين يديها
جاز وتتركه الا فضل واذا اتى اخر ممن يصح صلواته تاخر الاول معه وصليا خلف الامام ولو وصليا اجابا جاز وكذلك الجماعة يصلون خلفه

استحبابا وفضل اختصاص اهل الفضل بالصفة الاولى ولو تقدم الخنثى على النساء وجوبا وتساخر الخنثى عن الصبي **الرابعة**
بعث يستحب الجماعة للعادة كاستحباب المكتسبين ويصلون جلوسا ويجلس الامام في وسطهم ويؤمون للركوع والسجود كالتقدم
في الصلوة وكذا استحباب الجماعة في السفينة وغيره ما حيث يجوز الصلوة كالراكب مع الضرورة وفي سفينتين ويعتبر في البعد والقرب باعتبار
الارض ولو تقدمت سفينة المأموم فان تولى الاخر عند تقدمه صلواته وان سجد على امامه ولم يعد القراءة ان كان في اولتين

بطلت صلواته **الفصل الثالث** في عقد التبايع وفيه مسائل **الاول** يجب العزم على العزم في الامام
ولو بوسا ان تصفتوا المأمومين فيلشاهدوا ويشاهد بعض الصنف ولا يجوز التبايع عن الامام بالاخر به العادة والقرب المستحبين
والصفة الاولى معتبر بين الصنفين والثاني وهكذا ولو كان بين الامام وبين الثاني او من بعده من البعد ما لا يخفى لولا الصفة

الامام

محمد بن

العقل فلا تصح امانة المجنون ولو كان جنونا ودد باجازه نوبه افاقه على كراهته **الرابع** العدا ذولا تصح خلفه فاسق

اعتقد الحق فعلى المباقر عليه لا ينزل الا خلف من شق بدينه وامانته **فصل** لو فعل الامام شيئا يعتقد تحريمه

لم يصح الاتمام به كما لو لم يجوز الصلوة في السجدة وصل في ركن كان المأموم يركع الجواز وكذا لو فعل في غير الصلوة ما يعتد تحريمه كمنكح المطلق

المطلقة قبل الدخول لانه فاسق هذا ان لم يتبعه ولو فعل شيئا يعتقد المأموم انه مبطل عنده لم يجر الا فدان وان كان الامام يركع السجدة

مبطل لو صلوا الامام في السجدة والباقي الصحيح والمأموم يركع البطلان وكذا لو كان المأموم يركع السجدة والامام يركع الاستسقاء بخلاف

فصح الاخذاء **تمت** لو روى الامام طهارة الماء الجرح ان لم يبلغ كراهة المأموم يركعها مسته فان لم يوجد غيره استعماله في طهارة

طهارته ويستم الاخر والا يصح جواز اتمام احدهما بالآخر وكذا حكم الامانين المشبه مدنها بالمعنى لو اجبت استعمال احداهما بالآخر

مع التيمم فاستعمل كل واحد باجتهاده انا ولا يوم احدهما الاخر وكذا لو كانت الاصل ثلاثة امد ما مضى واشتبه استعمالها بالثلاثة رجال

كل واحد انا لم ياتم احدهم بالآخر الا ان يظن ان انا وحده مطلق كان انا كذلك لو كانت الاصل خمسة امد ما مضى واشتبه استعمالها بالخمسة

اطلاق انا فاصفة فام احدهم بالباقي فالصحيح والثالث ام الجمع في الظاهر فام الثالث في العصر والاربع في المغرب وام المأموم في الصلوة

ان يجيد كل واحد كل صلوة لم يكرهها المأموم نظره لو سمع صوت جرح عند من يركعها وانكره كل واحد صلواته كما ذكرنا **الخامس**

طهارة المولد شرط في امانة فلا تصح امانة ولد الزنا لقول علي بن ابي طالب في الزنا مثل الثلاثة فهو لعظم شره ان يوبى للذين لا تصح امانة بل لقول

المباقر عليه السلام لا تقبل شهادة ولد الزنا لا يوم الناس **السادس** للثلاث شرط في امانة لو كان بالغاصم مكانا من النساء

لا تصح مرفاسق **الفصل الثاني** في شرطها الخاصة وفيه مسائل **الاول** الذكورة شرط في الما

المسئ

جاء اوله بن عبد العجز عن التيقا انفر من خلفه فاصح صلواته من منفرد من قيام من بين هويته وان هو فار بااستانقوا القراءة من اولها

الثانية اقيام شرط في امانة القائم فلا يوم الفاعل القائم وان كان لعنه عندنا لقول الله عليه السلام لا يوم من احد بعد

او المنوع منه كالعاجل ان يومه منكم كالعاجل من العارين ويوم الفاعل ايضا للضبط والمستطيق ويوم المستطيق فلا يوم الادب الا لا

عن كين العاجل عن كين ولا العاجل عن كين غير ما عجز عن الامام ولا للمفيد للطفلين ولا المنعولج الاصحاء ذالم يستقل في اقيام **الثالث**

لشر احسا القراءة شرط في امانة فلا يوم الا على اللد لا يحسن القراءة القادر بل يجب على اللد لا يحسن القراءة الامام بالقراءة اذا كان

مرتبيا مع صوت الوقت وابتداء القراءة ان امكن ولو لحسن يدنها الفاتحة والآخر السورة والادب ان يوم من جعل في القعدة العكس و

محس السورة في الثانية لا في الاولى ويعبر بالسورة لنفسه ليسقط عن وجوب السورة في الاولى **فصل** لو عرف احد ما يحسن

الفاتحة ويكره ما يقدره الفاتحة في ينفر من مجلس السورة في الركعة الثانية بعد تنبيه الفاتحة ولو تنبى للمقاد ان امامه يحسن

وجوبا وابتداء اول القراءة ولو لم يعلم حتى فرغ صح صلواته على الاقوال ولا يوم الاخر من الصحيح وان كان اميا ويوم الامم التيمم بعد

الاخلاق **الرابع** اللبس في القراءة الوجبة تركه شرط في فعله مع تمكنه من التعلم بطلت صلواته سواء اخل بها

كسر لبا ان لا لا تصح جهرا ولو كان سهوا لم يبطل صلواته ولا صلوة للمؤمنين ويعيد ان كان في عمل ويحضان بجواز ودخل في ركن والجمال

مع التمكن من التعلم وسعد الوقت عاندا يبطل صلواته والا صح صلواته وبطلت صلواته من خلفه ان علموا الا ان ينفر داويتا فوا ابدا في ولا

يوم مؤلف للثبات صحى الا يكون عملا بجوه الحرف ولا صفة ولو تمكن من اصلاح لسانه وترك مع التعطيل صلواته ومع الضيق تصح

صلوة من خلفه ولا فرق بين تبديل حرفا بحرف او لا يفتح بعضها او بهل التكرير في التكرير والتشديد في الرواوة في لسانه ولو تبدل ضا

المعصوم ولا الضالين بالظالم تصح صلواته بل يبرهانها بالخرج والمجوه والصفة والاعراب وهو اللد لا يعرف ما يجب عليه ما يتبدل

بغير محاسن الاسلا ولا يوم المهاجرين ومن الاعمى الى العوامر من اهل المدن بل بما يكون الرجل منهم استدل جهلا نعم لو تعلم الاعراب في يوجب عليه

احكام الصلوة وتفصيلها وشروطها اجازة امانته **تمت** في بيانها **الاول** ذكره امانة التسفيل للذي لا يبلغ الفسوق واما

المحدود بعد الثوبه وذكره امانة الاعرج في الصلوة الا ان يوقه في الفصل **الثانية** بكرة ان ياتم الحاضر بالمسافر في الربا عدا

يتطرق يديه مام الخالفة وكذا بالعكس وان كان اخف **الثالثة** بكرة امانة التيمم للتوضي انقص طهارته ويجوز ان ياتم اظفا

بالمسح على كراهته واتمام الصحيح بها السلطان طهارته صحيحة وكذا بكرة اتمام الطاهر عن علي بن ابي طالب في خاصة معقوبتها كالجرح و

عند جواز انتماء للكعبة بالعادة الا ان يجد العاد التفرقة بين الركوع نعم لو كان فرض المكسب لا بما كالمريض جاز له الانتماء بالعادة ولا يجوز للمنظر

والترتيب الانتماء بقاذا الطم ودين على الاصح وكذا لا يجوز للقادر على الاستقبال الانتماء بالعادة عنه الا ان يكون للتفريق بالفرق بخلافه لو
الامة في الانشاء وهو كسوفه الرأس وقدمت الحرة فان باءه بالسبح استمر انتماء الحرة لها والاربع عليها الانفراد **الرابعة**
بكره امانة الابد والابصر للأصحاء معا بين الأخبار للمنفعة والأخبار للمجوزة وكذا يكره للرجل ان يؤم قوما وهم لا يركعون **المطلب**
الرابع في ترجيح الأئمة وفيه مسائل **الأولى** اذا حضر امام الأصل عليه وجب يقبض به ويحرم التقدم عليه من تقدم عليه

يقبض امامته لم يقبل صلوته وبطلت صلوة من أتته به ويحرم عليه التمسك التقبل ومع العذر يستنبت من شاء **الثانية**
اذا حضر من بل الشرايط وكان واحدا تعين للتقدم ومع التقدم يقدم من يختاره المأمور ويجوز ولو اختلفوا قدم من يختاره اهل المعز
والفضل من المأمورين فان تساوا وانفردوا قدم من ارتضاه الأكثر فان تساوا قدم الأقر **الثالثة** اذا تساوا في القراءة
فما الأقدم ولو كان احدهما افقه في الصلوة والأخر افقه في غيرها فافقه في الصلوة ولو تساوا في الفقه قدم الأقدم حرة والمراد به من سبق
إلى الإسلام أو إلى المهالبة من دار الحرب أو يكون من ذرية من سبق تقدم من سبق نفسه على من سبقه باية وكذلك الأقدم توبة والأول عند

ان السابق من المقتضى إلى التقدم من السابق للملك كذلك الظاهر ان الأكثر معرفة يقدر ولا ينبغي التقدم عليه لانه لا ينعين الإختصاص
ديوبته بقوله عليه السلام من أم قوما وفيهم من هو أعلم منهم بربهم إلى سفل الأروم القيمة والمراد بالمعرفة هنا البصيرة في الدين واليقظة
يراد منه ومعرفته بالله وصفاته وجهات تكليفاته وانما أفعله **الرابعة** اذا تساوا في ما ذكره قدم الأقدم والأول في تقدمه
على الأقدم حرة ويقدم الأكثر معرفة عليه على ما قبله فان تساوا فالأكثر نسبا **الخامسة** ان تساوا في الصلاة أو في الأمانة
من كل احد بقوله عليه السلام لا يؤمن الرجل في منزله ولا في سلطانه ولا يجلس على تكبرته الا باذنه يعني تكبرته في نفسه نعم امام الأصل عليه السلام
اول من حيا المنزل لأنه اوله بمن نفسه فحرم على حيا المنزل ان يؤتمه ويروم ذلك فان فعل فوقه بطلت صلوته وصلوة من أتته به ويحرم أما

الأصل في هذا خليفة الخاص ويجب على الإمام اذا اتى امام الأصل التثبور ولو في الأثناء والتسديد له من عباده في بيته وان قلنا بانته على العبد
اول من غير سيده اذا كان مكانا على الأثر يات يد السيد فصر عن ملاك المكاتب لو اجتمع المالك والمستاجر في منزل كان المستاجر والمالك
للمنفعة بخلاف المستجير لو اجتمع مالكا الدار واستجارها لم يستجيرها لم يقدم احداهما الا باذن الآخر والقرعة ولو مال المستاجر لم
الاجارة على الاقوى فعلى هذا يكون المستاجر اوله من المالك اوله او وصيه واذا حضر المسجون جماعة صالحه للأمانة ولله امام راتب
لهم الأرسالي امامه فان حضر فالأفضل لهم تقدمه اذا كان مساويا لهم وان لم يحضر تقدم احدهم وكذا ان خافوا أو تفضل الوقت ولو اختلفا لم
انارة فنته فيصلوا في **المطلب الخامس** في الواجوب وفيه مسائل **الأولى** لو كان الإمام ممن لا يقبض به لمة
الانتماء به ولا متابعت ولو اضطر تابعت صورته الأفعال ولا ينوي الأقتداء فيتمه الأفراد ويقبض لنفسه فان خالفه في نفسه ستره وتصح صلوة
ولا يعيد الضابطة فجوان ذلك هو الخوف على نفسه مال ولو خوانه لا يجوز اخذ العزل **الثانية** لو كان الإمام كاذرا فعليه في الأثناء

انفرد وجوبا من بين العلم ويقربها ادرك محله ولا يعتد بشيء منه ولو لم ينفذ بطلت صلوته ولو علم بعد الفراغ صح صلوته ولا يجزى إعادة مطر
واعلم ان صلوة الكافر لا تدرك على إسلامه ما لم يسمع منكته ما وان كان الأذان والأقامة او التشهد فان ذلك فترتبه على اذنه الإسلام حكمها
والأفلا ولو أم المسلم عزه لأنه غشيم فلو اسلم بعد ذلك فان علم اختياره للإسلام حكمه بدلا **الثالثة** لو كان الإمام
جناحا ومحمد تألم تصح صلوته علمه بنفسه لم يعلم وتصح صلوته من خلفه حتى فرغ او في الأثناء فعلى الأفراد وان علمهم بعد الفراغ انه محمد
الرابعة ان المأمور في فائدة فاحرم الإمام قطعها ان خشى الفتوى ولو كان في فريضة وجازوا الجماعة استعمل نقل التيسير إلى النا
ويكلمها ركعتين ثم يدخل مع الجماعة ولو كان الإمام ما لا يقبض به يحرم عليه قطعها اتمع التقيية **الخامسة** يستحب للمؤمن
صلوته تخفيفا لأذكاره وتقليها وتخفيف العتق ما في الأفعال فيجب تكبيلها ولو احتسب المأمورون كلهم التطويل ولو يعلم ان من لا يجزى

الأثناء استعمل التطويل ولو اختلف محبتهم واعجابهم عجب التخفيف **السادسة** لا يجزى القراءة في الأولتين على المأمور اذا دخل
مع الإمام المرشح في الأول في الجهر تورا والأختائية سمع قراءة الإمام ان لم يستحب في الجهر تورا لم يسمع ولو همهمة ولا يجوز القراءة خلف
المرضى الا فيما ذكره فان فعل ثم والأصح عند بطلان صلوة ويجب خلف غير المرضي فان تركه بطلت صلوته ولو خاف في نفسه ولو منقاد
النفس ولو لم يتمكن من التوراة اجزى بالفاتحة ولو لم يتمكن من اكمال الفاتحة تمها في ركوعه ولو لم يتمكن من تمامها في الركوع اجزى بغير منها
الأعادة في هذا الشق لو **السابعة** يستحب للإمام ان يسمع من خلفه الفتوى والتشهد وذكر الركوع والسجود والتكبير لا
والسلب بالم يؤذ في رفع الصوت الخارج عن العادة ويكره للمأمور ان يسمع الإمام ذلك ويستحب ان يقوم المأمور عند قول المؤذن فامتنوا

الثباتين والصلوة

الاجابة

اعتبارهما معا فيما يحصل لا فيه ولا مانع منها ولو حصل احدهما خاصة كفي كما هو المستفاد من الروايات وانها السفر للقادم من سفره مخفا
الجدران والاذان لقول الصادق عليه السلام اذا كنت في الموضع الذي لا تسمع فيه الاذان فقصص اذا قدمت من سفره فمثل ذلك الحائض والمعتقة
ولا اعتبارها في الجدران بالاسود والساورة فانها في التمام على هذه الرواية والرواية السماع المتوسطين فلا اعتباران في الجدران والاذان
كان في احد كونه متفصلا اعتبر بخلافه وان جمع القرية سور واحد ويشترط خفاء الاذان والجدران من المنازلين في البطائح والادوية والقرية
كغيرهم ولو لم يكونا موجودين في واحدهما فقد وجدوا فيهما اوها ثم يعتبر لو كان في بلد غير عظيم فهو سطحها كالحلقة فارد من على احد الجانبين السفر
الجانب الاخر اعتبر في السفر من ذلك الجانب لا من جانب سكنه لانها بلدة واحدة بخلاف القرية المتقاربتين اذا كانتا مفصولتين وان كان
اقرب من جانب تلك البلدة **الخامسة** من قصد المسافة فخرج من غير مانع فان كان قبل خفاء الاذان والجدران بقى على حكم التمام

بما وزان كما يجب خفاءها وما قد بقي على غير شرط لم يرجع بل ينتظر في ذلك المانع قصر الشهر ثم يتم وان تردد او غير التوبة عند حصول المانع
ولو ساء به المزاج في ذلك الجدران قصر فلو وردت الروح الى ان يسمع الاذان او الى الجدران اتم وان بقي على غير السفر ومن كبر على
بديهة التمام مادام في حدود البلد فاسرية السفينة مثلا حتى ياوز قبل ان يتم الركعتين فالاقامة الاتمام لانه دخل بديهة ولو رجع الى البلد طاعة
التمام من خوله في حدودها لان يتعداها خارجا بخلاف ما لو كان غير باقية قصر لو كان نائبا للاقامة عشرة في تلك البلد فصلى فيهما ما كان في
مسألة فخرج لحاجة وكذلك **السادسة** هذه الحدود المذكورة للترخيص معتبرة من بلد سكنه التي فيها مسكن او بقعة

دار سكنه والظاهر ان اقامة ثم خرج مسافرا منها وكذا المتردد الى شهر بعد ان صلى كما خرج مسافرا حكمها حكم البلد السكنى من اعتبارها
خفاء الجدران ولو خرج رجل مشايخا للمشرك الى ما دون المسافة فان في طريقه خارج حدوده ثم بدا له السفر صلى في تلك البلد تمام
فان اخرج منها صلى قصر ولا يشترط هنا بما وزان حدودها وكذا طاب الأبق والهاثم اذا قصد الرجوع وكان بين ما هي فيه وبين بلد مسافة

قصر من غير الخروج ولا يعتبر حدود مكانها وكذلك العاصم بسفره اذا نوى الطاعة به او اذ اراد الرجوع الى بلده رجوعا لا معصية فبني
السابعة الاسير في بلد المشركين او الظالم ان عرف مقصدهم وقصد وكان مسافة قصر ولو نوى الحرب متى قدم بقصر
لو ابرهض مقصدهم وان لم ينو الحرب فان قطعوا به فسا لم يقصر الا في الرجوع والعبد والولد والحام والزوج وعلم حكم المبتوع ان علموا
بم نوبوا الرجوع ان قد رادوا عليه فلو نوبوا الرجوع متى قد علموا عليه بقصر وان لم تقصصت المرأة للنسوة والعبد لا يباقي لم يقصر ايضا لانها عاصم
نعم لو كانت المرأة اشترطت عليه من العقد لا يخرجها من بيتها فاخرجها اكرها قصر ان حصلت المسافة لانها ليست عاصمة وان تقصصت

لطلاق والعبد متى اعتبر في بلوغ رجوعه مما المسافة وان حصلت قصر او الاطلاق ولو نوى العبد المرأة المسافة قد علم ان المولود والزوج
لم ينوباهما لم يقصر بخلاف الحام لان ليس تحتها **الثامنة** منتظر الوقف اذ اعتد الجرد فان تردد في السفر
ان لم يحصل الوقف لم يقصر الا ان يكون على راس مسافة قصر الشهر ثم يتم وان كان غير السفر على حال ويقبى ينتظر من يحجب قصر الشهر ثم يتم

الفصل الثاني في الضرب في الارض وفيه مسائل **الاول** القرية في الارض شرط في القصر فلا يكتفى بقصد
للتباعد منه ولا هو بدون القصد فلا بد منهما معا **الثانية** لا يشترط انتهاء المسافة الربط القصر بالضر وهو بعيد ما لا يكتفى
وان توقف في مواضع على جوار حدود البلد كاستي **الثالثة** لو كان للبلد سور ولا يتجاوز الجدران المعتادة كفي اعتبارها ولو
كان داخل سور البلد يساوي في جوار حدوده وكان السور للبلد لا لها دخلت في البلد عند تمتها بخلافه اذا جعل السور لها للبلد فانه لا
بها ولو كان طرف البلد خربة لا عمارة واداءها لم يعتد به لانه ليس موضع اقامة بخلافه لو سكنه الشرف والزناة ولو كانت للبلد في موضع
منخفض او موضع عال اعتبر الاذان دون الجدران او بقية الاعتدال واما الحزام فاصدق على محتمه ما حل واحدة من اخرها ويؤخذ من

مطرح الرماد ولعلب الصبيا ومعان الابل **الفصل الثالث** استمر او القصد وفيه مسائل **الاول**
استمر او القصد شرط في القصد فلو قطع نية السفر لم يقصر وان بلغ المسافة مكن عن غير على الرجوع او تردد في اثناء السفر في الضيق والرجوع
وتحصل فواقع السفر في ذلك بالرجوع الى الوطن وبوصوله الى موضع غير ان يقيم فيه اذ وصله عشرة ايام والى موضع له فيه ملك قد استوطنه
سنة اشهر بديهة الاقامة عشرة ايام في اى موضع كان وبالتردد في موضع فلا يثنى يوما **الثانية** لو نوى الاقامة في اثناء
المسافة عشرة ايام لم يتم ولو نوى في اقل من ثلاثين كذلك والا ترتيب عد بالشمس لعلها في ايام ثم بعد ثلاثين يوما ولو دخل بلد الغزاة
ان لم يقرب ايام عشرة بقى على القصر حتى يلقاه او يمتنع بل او يوطن او لو نوى ان يقيم في موضع من البلد فان عرف بمسيرة العادة
لا يقصده في اقل من عشرة فهو مقيم بالم يعتبر بديهة قبل ان يصح له ان يقيم في موضع من بلد الغزاة ولو نوى في موضع من بلد الغزاة
لو نوى في اثناء المسافة عشرة ايام وصلى في موضع الاقامة ثم مادام فيه فاذا خرج فان كان بديهة بين مقصده فتا قصر بعد جوار حدوده

حيدر

ذلك للوضع والابق على التمام ومن عرفه على اقامة عشرة في اثناء المسافة فان كان بين ابدا سفره وبين موضع الاقامة مسافة قصر الاطلاق
في موضع الاقامة الى النهاية كما ذكره في كتابه من ثوبه في سفره ان يجر ملك له قد استوطنه ستة اشهر فانه يحكم موضع الاقامة والتفصيل فيها
ولا يشترط ان يكون قد مضى في ستة اشهر على التمام بديته اقامة لا تكون كثيرة السفر ولشرب المكان كالمواضع
ولا للعصية في السفر ان كان لا يضر بها اقامة والظاهر ان التمام بعد التردد شهر لهنا يحكم الاقامة فيكتفي به ولا فرق في الملك
كونه ملكا للملك ام لا الاطلاق النص من يكتفي ولو نخله لصد اسم الملك ولا يشترط في الشجر ملكه لرضاهما بل يكفي احداهما
له بيت سفقا وقصبا ملوكا فانه يقطع الوصول اليه السفر اذا استوطنه ستة اشهر لو كانت الارض غير **فصل** في شرط اقامة

ذلك في ملكه مدة الستة اشهر في حال التمام عند وصوله ولو لم يجرها بعد الستة اشهر اشترطها صلا قصره بعد الاكتفاء بالاستيطان السابق
يكفي ملك المنفعة باجارة وعبارية وغيرهما لا بوجوه ولا اولا واقف العامة اما الوفا الخاص فحكمه حكم الملك ولا يكفي ملك الافراد في بيع
واملاك الصدوق فله كسب **فصل** لو جرد ملكه واغداه او غصبه كونه وصوله اليه لا ينضم يخرج عن ملكه نظرا لوجوه
بيع جراد وقع بعض التثنية قبل الاخذ في الحيا او بالشفعة او قبل الفسخ او الاجازة في الفصول واعلم انه لا يشترط في الستة اشهر التوجه
لاطلاق ولو وقعت متفرقة اياما او ليلا كفي ذلك ولو وقع ابعاض ايام للصدوق ولا يشترط فعله في سنة بل يكفي فعلها سنة واحدة

تبني الماد من التمه ما بين الهلاليين فان رجح في المنكر التالين على الاقوى **فصل** في اقامة اذاتوا ان
اعتبر الشا من مبدأ السفر للملك كما هو مبلوغ المسافة بقوى على التمام ثم اذا دخل ملكه كما هو ماسا او كان ما قبله فسا ام لا ثم يعتبر الشا من المقصد
فلو كان لصدة مواطن او املاك فالحكم فيها حكم الواحد من اعتبار الشا من مبدأ السفر الاول وفيما بينهما وبعد المقصد وغيره من الاحكام ولو
في الرجوع على الطريق عليها فحكمه وعلى غيرها تعتبر من الرجوع ولا يضم الى الايام شي من الذهاب والعكس والظاهر ان من يخذل اذاتوا
واقام بها متم ائبته التمام فانه يحكم الملك وان لم يكن له ملكه ولو لم ينزلها كما يحكم بهل الاقامة لا يقطع نفس الوصول اليها السفر الا مع
الاقامة ولو تناقضت التمام عن هذا الوصول اتم بديته الاقامة عشرة الاغدا فاقوا الاقامة المؤبدة في موضعين على الساق وفي ذلك
بعض الاقامة فيها ما كان حكمها حكم الواحد وان لم يكن له ملكه **الرابعة** من ثوب الاقامة عشرة في موضع ان يجمع عن

الاقامة بعد ان حصله ببعيته بديته الاقامة ويتحقق دخوله في كوع الثالثة بقوى على حكم التمام حتى يخرج فاصد للشا وان كان قبل ان يركع في الشا
وان نفي الرجوع اذا عدل قبل ان يصل طرفا صابرة كبديته بعد وسلم ويقع على نصيبه حتى يصل بديته الاقامة بعد رجوعه عنها يخرج وقت
بديته الاقامة ولم يصلها احد الوسا ولا يشترط في نوافل الظم لخصوص التثنية الفريضة **الفصل الرابع**

في عدم زيادة السفر على الحضر وفي مسائل **الاول** من شرط الفقرة زيادة السفر على الحضرة في المكاتب والملاح والرعي والبدن الذي
يطلب القطار التثنية والزيادة امانة والزيادة في بقرته من سوق لسوق ومثل التكرار في سوق واحد او من غير امانة في اسم جعله ان الزيادة
الصادق عليه اربعة اسابيع لا يقصر في الصلوة الجايد ورفجبايته والامير الذي يرد في امارته والناجر الذي يجره من سوق الى سوق
والرعي والبدن الذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل يطلب الصيد يريد به هو الدنيا والحارب الذي يقطع السبل ومثل هؤلاء المكاتب
وهو الذي يكون امانة واسبوعه ما كان في الكسوة هو نفسه مع دابة وغيره والاشقان وهو الذي يربو ما يتحقق لهم الكثرة اذا صدق عليهم عرفا تقبلا

اذهان العامة الى ذلك فاذا صدق على المكاتب او الملاح الاسم عرفا لم يقصر ما لم يقم في بلد عشرة واعلم ان كثير السفر اذا اقام في بلد عشرة ايام وان لم
ينوها او في غير عشرة بديته الاقامة ثم سافر قصر لمر مرة في الثانية لو رجح ولم يقم هذا مع صدق الاسم بخلاف قليل السفر فانه لا يربو
الانعام الا في الثالثة وفي حكم الاقامة عشرة صلوة واحدة تماما بعد التردد في موضع ثلاثين يوما ثم لو تحقق الوصف في اقل من الثلاث تحقق
حكم الكثرة فيتم ما لم يقم عشر **الثاني** يتحقق بعد السفر بوصوله من كل سفرة او فاعلم حكمها ومثل لو تعدت مواطن في السفر

بحيث يكون كل موطن منها وما بعد مسافة توجه الفصل في ثوب السفر الواحدة الاقامة عشرة في موضعين او اكثر بحيث يكون بين موضع
للاقامة وبين الاخر مسافة توجه الفصل في ذلك يتحقق التعدد وتبني الكثرة سواء كانت السفر الثانية الى جهة المقصد ام لا ولو رجح من
الثاني الى الاول حسبته سفر بائنة اذا كان بينهما مسافة موجبة للفصل اعلم انه لا يكفي مجرد تبني الاقامة في مواضع الاقامة بدون صلوة
على التمام فلا بد من صلوة فريضة على التمام او صلوة واجب متعين او مطلق بعد الزوال على الظاهر فان حكم صلوة الفريضة **الثالثة**

رد على من سلم بعد ما علمه ان المكاتب والملاح اذا بعد بهما السير فليقتصر على الفضل مثل الرعي والصادق عليه ولخلافه في الملاح
فقل ان الملاح قبل تحقق الكثرة يقصد اقل من مسافة اقل من مسافة وهكذا فلا يقصر ان فاذا قصد المسافة وقيل ان الملاح اذا نشأها سفر
صنعة كالتاجر يصير ملاحا او مكاتبيا والبدن يقصد الحج والظاهر ان هذه الامتيازات هي في الفقرة على التقدير **الفصل**

في اقامة اذاتوا ان اعتبر الشا من مبدأ السفر للملك كما هو مبلوغ المسافة بقوى على التمام ثم اذا دخل ملكه كما هو ماسا او كان ما قبله فسا ام لا ثم يعتبر الشا من المقصد

فصل

بسم الله الرحمن الرحيم

الخامس كون السفر سابقاً وفيه مسائل **الأولى**

شرط العسر كون السفر سابقاً وكان مكرهاً فلا يترخص بالعاصي
وإذا لا يترخص فاطم طريح المسلم في فاصلة زمانا والمعاصي والتأخر عن وجهها والغريم مع القدرة على الأداء وحلول الدين فيخص للعصر كذا البس اذا كان الدين مؤجلاً
امام سنة والقار من التحرف لقتال او تحجير الامة وكذلك التسالك طرفاً بغيره من غير عذر سلامة النفس والمال المحض سؤلو كانا في
حتم في حق من كان سفره هو سبب المقصود لذلك من لخوانه وكذلك تارك للواجب بسفره مادام متمكناً للتلا في بترك السفر كذا الجملة
مع وجوبها عليه في تارك تعلم العلم الواجب سناً وكذا طاب النسخ او التسامح على المسلمين **الثانية** شرط عدم الترخيص ان تكون
المعصية غايبة السفر اجبر غايبة كالوكان السفر للسرقة او هي مع التجارة فلو خلت الغاية من المعصية ترخص لو كان يشرب الخمر في طريق السفر
غايبة الطاعة ولو ضم في بعض سفره قصد المعصية لم يقصر مادامت الصيام فاذا انقطعت ارجح عن ذلك القصد اعتبار المشارة الباطية من
السفر سواء كان في الأبتداء ام الوسط ام الآخر **الثالثة** يقصر المسافر لزيادة القبول لأنها ما صاحب بل قد يستحب له في قوله صلى الله
عليه وآله الا فرودها فانها تترك الأخرى وكان عليه ان ياتي فيها أكباً وامشياً ويرود القبور وقد تنكأ كزيارة المشاهد
على سفرها السلام ولو سافر للترهة والتفرج فان كان لدفع كغيرهم وتسليته ومعبدة ورفع مرضه وامثال ذلك قصر ان كان لغاياتها
واللهو فالأدب ان لا يقصر اما الصادق للتجارة لاجل التوسعة على عياله ولخوانه يقصر في صلوة وصومه نصيحة معوية بن هيب عن الصادق
عليه السلام انما يقصر الاقصر واذا اقله قصرت **الرابعة** يثبت الفصر مع كل سفر سابق فلا يشترط في حال الخوف الاطلاص
صلى الله عليه وآله صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته ولو شرع في الصلوة بنية الا تمام عمداً وكبره تلك التهمة المقصود الفسادة
يفتأ من عدل في انشاء السفر للبيع الى الصيد وهو واجب عليه الا تمام حال عدله بنية عن السفر عن طريق سفره مع بقاء غيره على السفر وانا
رجع السفر او طريقه قصر على نحو ما فصل سابقاً **تدنيك** لا يترخص بالعاصي بسفره في تناول الميتة مع الضرورة لان باختصاصها
للمطبخ وهذا قدر على التوبة المبسو للتناول ولو فقد العاصي الماء يتم وجوباً وصله والأدب عدم الاعادة **المطلب الرابع**

في بقايا احكام مسائل هذا البس وفيه مسائل **الأولى** الواجب على المسافر بالشرائط المذكورة الفصر ولو اتم عالماً عمداً اعاد في الوقت
وخارجه ولو كان ناسياً اعاد في الوقت دون خارجه لقول الصادق عليه السلام وان لم يذ كر حتى مضى لك البس فلا اعادة ولو كان جاهلاً باصل
بان لم تكن قرئت عليه بنية الفصر لم يعلم لم يعده طلقاً ولو علم باصل الفصر جهل بالعمارة لم يملكه من عدمه مطبلاً وان يندد وقوعه من فترتها المسافر
فان الاقرب المعدية والاحتياط لا يخفى **الثانية** لو قصر المسافر في حال ان لم يعلم بوجوبه او علم وجوبه وجعل المسافر لم يجره وكذا
لوطن المشافاة ثم وافق فعلا لا صح عدل الأجزاء له قوله فيما يظن بطلانه **الثالثة** لو رجع عن نية الاقامة بعد ما ركع في الثالثة
بقى على تمام حتى يخرج ناء بالمشا كما سبق ولو دخل في الصلوة بنية الفصر ثم نوى الاقامة في انشاء عدل بنية الى تمام ما لم يسلم ولو قصر في الأبتداء
رجع عن نية السفر بعد ما صلى فصل وان كان الوقت باقياً **الرابعة** لو شك في انشاء الصلوة هل نوى الاقامة ام لا الزم الفصر
للاستصحاب الا ان يقول ان بنوى كفاً فيتم **تتمت** الاقرب ان يوم الدخول والخروج اذا لم يكونا مابين لم يتم بها عشرة الاقار
بالجواب التليق المقصد **لرابع** في صلوة الخوف وفيه مطالب **الأولى** في مشروعيةها وهي ثابتة بغير
والاجماع قال الله تعالى واذا كنت فيهم فاجت لهم الصلوة الاية وقد صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله في مواطن عديدة وصلها على
عليه السلام بل هو المردود وهو مقصورة في السفر جاعاً في الحضرة على المشهور والاصح وليس الجماعه شرطاً فيها **المطلب الثاني**

في نسبتها واعدادها وصورها وهي اربع ومالحي بذلك وفيه فصول **الأولى** في الصورة الاولى وهي صلوة ذات الزواجر
ستمين لان لقتال كان عند جمل فيه الوان حمرة وصفرة وسود وقبل غير ذلك **الثانية** في شرطها وهي اربعة **الأولى**
الاول كون العدد في غير جهة القبلة بحيث لا يمكنهم قتالهم وهم يصلون عالم يخرجوا عن القبلة **الثاني** كونها قوة بقاء محومة
لم تصل هذه الصلوة **الثالث** ان يكون في المسلمين كثره يمكن ان يفترقوا فربين فترت تقاوم العدد وفيه فصلان **الأولى** في شرطها وهي اربعة **الأولى**
الفرق بين عد طبل يكفي ما يحصل المقاومة ولو اصدلاً لا يجزئ الثلاثة للأصل ولا تليح على طائفة ولو لم تقاوم الفرقة لعلتهم لم تثبت هذه ولو كان
مع المسلمين وتولت كفاً يمكن ان يقاوموا العدد حال صلوة المسلمين سقط هذا الشرط **الرابع** الاجتناب الى اكثر من افرق فترتين
لاستماع توزيع الصلوة على اكثر من فرقتين لانهما مقصورة نعم ولو احتاجوا الى افرق ثلاث في المغرب شرعت فيها الامكان التوزيع **الثاني**
عن العدد واذ اتمام الايام للثانية فترت الاولى ولو انفر بعد الجدة الثانية قبل القيام صح تمام الركعة ويقرئ ان انفسهم ويجفظون القراءة

الثانية في بقايا احكام مسائل هذا البس وفيه مسائل **الأولى** الواجب على المسافر بالشرائط المذكورة الفصر ولو اتم عالماً عمداً اعاد في الوقت
وخارجه ولو كان ناسياً اعاد في الوقت دون خارجه لقول الصادق عليه السلام وان لم يذ كر حتى مضى لك البس فلا اعادة ولو كان جاهلاً باصل
بان لم تكن قرئت عليه بنية الفصر لم يعلم لم يعده طلقاً ولو علم باصل الفصر جهل بالعمارة لم يملكه من عدمه مطبلاً وان يندد وقوعه من فترتها المسافر
فان الاقرب المعدية والاحتياط لا يخفى **الثانية** لو قصر المسافر في حال ان لم يعلم بوجوبه او علم وجوبه وجعل المسافر لم يجره وكذا
لوطن المشافاة ثم وافق فعلا لا صح عدل الأجزاء له قوله فيما يظن بطلانه **الثالثة** لو رجع عن نية الاقامة بعد ما ركع في الثالثة
بقى على تمام حتى يخرج ناء بالمشا كما سبق ولو دخل في الصلوة بنية الفصر ثم نوى الاقامة في انشاء عدل بنية الى تمام ما لم يسلم ولو قصر في الأبتداء
رجع عن نية السفر بعد ما صلى فصل وان كان الوقت باقياً **الرابعة** لو شك في انشاء الصلوة هل نوى الاقامة ام لا الزم الفصر
للاستصحاب الا ان يقول ان بنوى كفاً فيتم **تتمت** الاقرب ان يوم الدخول والخروج اذا لم يكونا مابين لم يتم بها عشرة الاقار
بالجواب التليق المقصد **لرابع** في صلوة الخوف وفيه مطالب **الأولى** في مشروعيةها وهي ثابتة بغير
والاجماع قال الله تعالى واذا كنت فيهم فاجت لهم الصلوة الاية وقد صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله في مواطن عديدة وصلها على
عليه السلام بل هو المردود وهو مقصورة في السفر جاعاً في الحضرة على المشهور والاصح وليس الجماعه شرطاً فيها **المطلب الثاني**

في نسبتها واعدادها وصورها وهي اربع ومالحي بذلك وفيه فصول **الأولى** في الصورة الاولى وهي صلوة ذات الزواجر
ستمين لان لقتال كان عند جمل فيه الوان حمرة وصفرة وسود وقبل غير ذلك **الثانية** في شرطها وهي اربعة **الأولى**
الاول كون العدد في غير جهة القبلة بحيث لا يمكنهم قتالهم وهم يصلون عالم يخرجوا عن القبلة **الثاني** كونها قوة بقاء محومة
لم تصل هذه الصلوة **الثالث** ان يكون في المسلمين كثره يمكن ان يفترقوا فربين فترت تقاوم العدد وفيه فصلان **الأولى** في شرطها وهي اربعة **الأولى**
الفرق بين عد طبل يكفي ما يحصل المقاومة ولو اصدلاً لا يجزئ الثلاثة للأصل ولا تليح على طائفة ولو لم تقاوم الفرقة لعلتهم لم تثبت هذه ولو كان
مع المسلمين وتولت كفاً يمكن ان يقاوموا العدد حال صلوة المسلمين سقط هذا الشرط **الرابع** الاجتناب الى اكثر من افرق فترتين
لاستماع توزيع الصلوة على اكثر من فرقتين لانهما مقصورة نعم ولو احتاجوا الى افرق ثلاث في المغرب شرعت فيها الامكان التوزيع **الثاني**
عن العدد واذ اتمام الايام للثانية فترت الاولى ولو انفر بعد الجدة الثانية قبل القيام صح تمام الركعة ويقرئ ان انفسهم ويجفظون القراءة

على المسلمين حال الصلوة ولو كان ضعيفاً لا يجزئ

رسالة
حجرتي
٢٠

والأفعال وبطلان الإمام الفزعة في الركعة الثانية خاصة وتقوم صلواتهم والأمام قائم في قرأته وفوته حتى يفرغوا ويمضوا ويحجوا
ويدخلون معه ويكبون للأفتاح ويركع بهم ويسجد ويقومون لثانيتها هم وبطلان الإمام تشهد المان بقشهدوا ويسلم بهم فيحصل الركعة الثانية
الأمام وللثانية التسليم ولا يلزم الطائفة الأولى حين الفزعة الثانية لأن إتمامهم في الركعة الأولى لا يغير لولم ينظر الإمام الفزعة الثانية بيا
جاء تركه الأفضل ولو نودوا أن يفرغوا عند القيام الثانية جاز ذلك ولو تعين إتمامهم على سبيل الأفضلية أو غيرها من القواعد
ومن ههنا الأول حكم بعد فعل الإمام أو هاهم يتحل على الثاني ولو كان في الصلوة الثانية كالقراءة للمسلمين في قريتين بخير الإمام بين أن يصل بالركعة
وتأخذ الثانية بعد قيامه ورفع صلوة الأولى فيدخلون في الثانية معه ويصل بهم الأخيرين ويعرفون في ثالثها لأنها ثانيتها وبإزاء الأحكام كما في هذا
أفضل للصحيح الطيحي عن الصادق عليه السلام لأن في الركعة الأولى خمسة التنية التكبير والقيام والركوع والسجود في الأخيرين خمسة القيام وركوع
وسجودان فيحصل التساو بين الطائفتين وبين أن يصل بالركعة الأولى فيكون في الثانية فإمام في الثالثة فإمام معه وخففوا وأتموا وانصرفوا ثم تأ
الثانية فيدخل مع الإمام الثالثة فيركع بهم ويسجد ويبطل حتى ياتوا بركعتين خفيفتين ليسلم بهم وإعلان هذه الصلوة ليست كغيرها من الصلوات
لأنظر للمأمور قبل إتمامه صلوة الإمام وجوبا وبقا إتمام الثانية في حال قيامهم وقعودهم إمام **الرابع** لو ركع

إمام عند محجى الثانية أو قبله فادركه ذلك أو ركعوا معه وصحح لهم الركعة ولو كان ذلك عن عمد منه لا انفذ ترك السنة ولو لم يجتمعوا
في قوس الركعة فأنه لم يصلوه وقد اشترأتم إذا ركعوا معه وسجدوا لا يجلسون معه في القعدة بل يقومون في الثانية ولو تاجروه في الأولى
جاز وإن كان الأفضل للمفارقة ولو تاجروه في القعدة جاز أيضا فإذا سلم لم يسلموا معه فنقطع صلواتهم **فصل** لو نظر

الإمام الطائفة الثانية جالساً بعد الوقوف من السجدة الثانية عدل وهو قادر على القيام فان كان ذلك كثيراً لا يفتقر من العام بطلت صلوة
وحجرت صلوة الطائفة الأولى ثم إن دخلت الثانية معه مع علمه بعد عذره بطلت صلواتهم وإن لم يطلوا تحت **الخامسة**
يجب على المارسين أخذ السلاح لتوقف الحراسة الواجبة عليه وكذا يجب على الإمام والمصلين معه على الأصح الآن يمنع شيئاً من الوجبة
كالجوشن الثقيل والمغفر المانع من السجود فلا يجوز أخذ الأعمى الضرورة فيجب أن يمنع ولو أدى المصلين كل من حمل حمله الطرف فان لم يكن والأ
ركعة الأعمى الضرورة ويجوز أخذ سلاحه الخجل أن يكون ما عدا من الصلوة فيمنع ذلك ويجوز كالأصغر جوشن يمشي بسائر نفس مع الضرورة يجوز
ومن ثم لاخذ السلاح حيث يجب عليه لم يطل صلواته ثم يركع **السادسة** لو سها الإمام بما وجب السجود لم يلزمه شيء
ولا حكم لشأن الإمام مع حفظ الموضع وبالعكس ما لم ينظر فيلزمه كراهته من الإبطلان أو انبساطه على وقوع المشرك فيه مع كثرة التهور وغير ذلك مما
في باب التهور **الفصل الثاني** صلوة عسقا وعسقا بضم العين على عشرين من مكة وشروطها ثلاثة **الأول**

ان يكون وجهه القبلة **الثاني** ان يكون في المسلين كثره بمكتهم مع هارسة بعضهم بعضاً باقياً فيلزم **الثالث**
ان يكونوا على قلة جبل أو أرض مستوية بحيث لا يجوز بينهم وبين عدوهم ما لم يكفهم ان يحجزهم لا يجمعوا ويركع بهم فإذا سجد الإمام تابعه في الصف
الذي على الإمام وحسب الصف الذي خلف الصف الأول فإذا قام الإمام إلى الثانية سجد المارسون عنده الصف الثالث ثم يقف من الصفين مكان الآخر فإذا
ركع الإمام ركعوا جميعاً فإذا سجد سجدوا جميعاً الذين يلونهم الذين خلفهم فإمامين فإذا جلس سجد المارسون وسلم بهم جميعاً واعلم ان انتقال كل حال إلى
مسجد أو نحو ذلك تركه تائباً بالنبي صلى الله عليه وآله **الفصل الثالث** صلوة بطل الغل اسم ولد بالحاء الموحدة

كثرت طيات الرقاع صلواتها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبعضهم خلفه يصلون وبعضهم بإزاء العدو يحرسون فصله الظهر في
بمن خلفه وانطلقوا للحراسة وجاء المارسون فصله ركعتين كذلك فالصلوة الأولى فرضه والثانية لفعل وفرضه لئلا ين صلواتهم وفعل يشعروا
الإمام مع المفترض وهذه لا يحتاج إلى مسافة الإمام إلا البيضا كبقية الصلوة ويختار بينهما وبين ذال الرقاع والأولى الأفضل لاختيار هذه إذا كان في
قوة بحيث لا يبالون بطول المكث في الصلوة واختيار ذال الرقاع مع الحاجة إلى الشرح **الفصل الرابع** صلوة شدة الخوف

الأولى كبقية غيرها وقد هالها لا ينضبها إلا بمقدار التمكّن فإذا انتهت الحال المعانقة والمسابقة ولم يمكن فعل شيء من الجسبات
المفترقة ذكرها صلواتها الجلال جبالاً أو ركباناً أو تديت قبلون القبلة بكل الصلوة والأتمها يمكن ولو بتكبير الأحرار والأسقط والأولى لها الأتمها
القبلة ان لم يكن ويأتون من الأقوال والأفعال بما يمكنهم فان تمكن من الركوع خاصة ركع وأداء السجود ولو لم يمكنه على فربس من جوار عرفه دابته
قد مر على الأيماء وخفف فيها دخل الكثير مع الحاجة لليرة والفصل بين الأذكار كأنه يعتبر حال الأمان ولو لم يمكنه من الجماعة ولا يغتفر التباعد المالحى
الأتمها منقذاً ولو طوع العبد المالحى للصلوة انفرق المشايخ عدلها بآتم لو فرغ بعد انفراده ولو اختلف جهاتهم جاز إذا لم يتقدم المأمور الإمام في

جهة فينظر **الثانية** إذا نعت رزقاً أو أيماء وتعدت الأذكار واجزأت عن كل ركعة النسبها الأربع بعد التنية وتكبير الأحرار
ولا إعادة ويشهد المصلح ويسلم مع التمكّن على الأحوال ولو لم يتمكن من التنية فاقصر على التسليم ولو تركه مع التمكّن فالأحوط إعادة **الثالثة**

فعله الأول يكونون فأصدى بن لتقليد الميت وعلى الثاني غير قلوب لصلوات صح عندكم ذلك فالمرجو من جنابكم تحيلوننا على بعض الكتب

ويتبين لنا من التقليد أقوال أما النقل فقد ثبت عن بعض العلماء أنه قد وثقت على خط بعض المعاصرين بذلك فيلزمه التقليد

أحد الأموات وكان من حكمه ما ينافي حكم الأمر المحي فقد قلده لأنه مقلد للمحي للجماع على أنه يحسن مقلد الميت وإنما هو مقلد للمحي فجمع محصل الحكم

قلده في خلاف حكمه فإذا كان المحي قد ثبت عنه بمقتضى استفرغ وسعدان الماء القليل فينفع علاقاً في الجاسة فإذا أمره بتقليد ابن أبي عقيق

أن يعلم ابن أبي عقيق يقول أن الماء القليل لا ينفع علاقاً في الجاسة ما لم يتعيق بالجماسة فقد أمره بخلاف ما أراه إليه جهته وأمره بتقليد

الله عن ذلك فقد أمره بما هو عليه في الجاه عمارة به بخلاف تجويز العبد لله في الخرفان لاخذ بقول لثالث ليس يخرج له قول الأول ليقع التناقض

في قوليه وإنما المخرج له ظن الثاني ولا تناقض فيه ولو أخذ بقول الميت كان المخرج له قول المحي ظنوه وهو مخالف لظن في هذه المسئلة وفيه ما

والتخلاف لا يعتد به إلا في الجاه فان عد خصيصاً أداة التناقض لم يكن مانعاً من لزوم التناقض ليس ذلك إلا كما أمره المجهه المحي بخلاف ما أراه

أجهته لجواز أن يقول به قابل للمستقبل وقال به قابل في الماضي ان لم يعلم به وعلى كل حال ففي حال المطابقة كان التقليد والعقل حكم المحي فلا

لميت وان كان حكم الميت ولا تقليد للمحي في حال الخالفان كان العمل بحكم المحي لزوم ما قلنا سابقاً من التعرير امره والأمر المحي عند ان كل العمل بحكم الميت فلا

نوسط للمحي وإنما هذا تقليد للميت وفيما ذكرناه هنا بما لا ذكره سلف الله ذلك كذب عتقك الميت لا يجوز تقليد في حال من الأحوال فلا يعمل

على كتابه من غيرهم وهم الله وإنما الرجح هو الاحتياط ثم المشهور ثم التعرير مع التعرير عندك **قال** وهل ينقل الوضوء من

كأبى الغسل أم لا **أقول** لا يصح بظنهم أنه ينقل الوضوء كالماء الأكبر الذي يظهر له أيضاً أنه عند الصغر فله العزم ويد

المساجد مع اللبث فلا يترتب عليه ترتيب على الحد إلا في قليل من الصور **قال** ولو توفراً بالأناه المخصوصة في المكان

أو التمسح مع اباحة الماء وفخره عن الجاسة هل يصح وضوءه أم لا **أقول** إذا توفراً من الأناه المخصوصة مع اباحة الماء فان كان

المكان مباهاً صح وضوءه وان كان المكان مخصصاً لم يصح وضوءه وان كان المكان مباهاً لم يكن محسباً من الجاسة بحيث لا يجيب التحام

شيئاً من مواضع الغسل والمسح صح وضوءه **قال** وهل يكفي غسل التوقيل في الكثرة الزاكية مرة أم لا بد من التكرار

أقول إذا أصاب التوقيل أو وقع في الأناه كلب أو خنزير أو غمس في الكثرة مرة واحدة طهره وبذلك الأناه من ولو غ

الكلب مرة واحدة أو غمس الأناه الكثرة مرة واحدة طهره وإذا غمس الأناه الكثرة مرة واحدة طهره ولا يجب التعداد كالكثرة في كل

مجرد من مسلم **قال** الله ولو أصاب التوقيل لم يعلم بموضعه فهل يحكم عليه بالجماسة أجمع بحيث لو مسه اليد منه جوارب

وجيب غسلا أم لا **أقول** إذا أصاب التوقيل لم يعلم بموضعه ما حكم عليه بالجماسة أجمع لأنه محصور لا يجوز التمسح

عليه منه لو كان مما يجوز السجود عليه فله في كل جزء منه حكم عين الجاسة في السجود على الأتوقيل ولكن ليس حكمه عين الجاسة فلو مسه

برطوبة لم يجب غسله إلا صالة طهارة الملائق فلا يحكم عليه بالجماسة لأمع عين التمسح ولو مسه جوارب لم يجب غسله من الصدق عليه

قال الله تعالى وهل تطهر الغيبة الجماسة التي على ثوبه وبدنه أم لا على بدنه خاصة وهل يكون حكم الطفل للغيبة أم لا

أقول الغيبة من شرط طهارته الأنا خاصة وقد قال علي بن أبي طالب ما هو ما أمر الله وأسكتوا أسكت الله لما

بطهارته مع الغيبة كانت الشيا التي عليه حين غابها عما أسكت الله فلا يشترط الأمر بالاسكوت لها لكان ينبغي أن يقال لا تباية التي هي

لملازمة ما حال الغيبة فلا يخرج عن حكم مصاحبه إلا يخرج فإذا كان الشرط في طهارة الإنسان الغيبة التي يمكن أن يطهره ولو علم بعينه الشرط كان الطفل

الذي هو ذاك الكثرة غير متمكن من التطهير لئلا انضم له ويكون متمكناً حكم الكثرة لا يكفي الغيبة في طهارته منفرداً وإنما انضم إليه ما وصيه بأنه عامر

غيبته طهره وإنما الجوارب غير الأنا فلا يشترط في طهارته الغيبة بل مما ذاك عين الجاسة منه طهره وان لم يغيبه خلافه للعلامة في النهي فإنه يشتر

في طهارة المرأة إذا اظلمت الفان تغيبت غيبته يمكن فيها ولو غمها من كبر وذلك تبعاً للشافعي والصحيح عند الأشتر **قال** وما وجد الجمع بين

الأكبر

الركعة الأولى

فجعل افضل المستحبين باختيارها اليه وهو الجمع عندا وصبا عليه...
عليه السلام من قوله تعالى واجعلنا القبلة التي كنت عليها...
واما من لم يجوز الجمع لم يجوز التفرقة ومن لم يستحب كركعة التفرقة...
واستحب التفرقة نوطية لاستحباب الجمع فانهم التزموا ما كان في ارض تسعين...
ولكن في حكم الحكم لم يكن هناك ان الشمس اذا كانت في درجة تسامت...
الدورة التي هي عبارة عن اليوم والليل فاذا وصلت بهما من التي سامت...
الاولى كانت صلوة الليل فاذا وصلت الى مقابلة نقطة المغرب...
وتعرف بهذه الاشهر الصبا فلا اشكال في فعل كل دورة يوما ولبيل...
الظن بالامان قاله وهو يجوز ان يحصل الوضوء بكتا اليديين ام لا

البيات والغسل بكتا يديهما ان قصد التشريع بطل الوضوء على الخصال...
تعبه وما وجد لك قاله واذا لم يوجد الترتيل تجوز الصلوة بجمل الميت...
ام لا اقول الصلوة بجمل الميت مطلقا ويصله عرابا فانما مع الامس من...
كتب الفتحة وقبل نعتن الجاعة للصليين هل يسقط الاذان والاقامة...
وهل السقوط على سبيل الوجوب او الاستحباب اقول يسقط الاذان والاقامة...
في المسجد وغيره لان العلة احرام الامام لا لغيره المكان فانهم...
اذا قام لفريضة ثم نوه غير هان كان له المنوية سابقة على التي اذ ان يقوم لها...
المنوية لاحقة عدل عنها الى المراءة قاله ولو نسي سجدة من الركعة الاولى...
صلوته ام لا وهل يجوز ان يجعلها اثنان للركعة الاولى فيعد لها ركعة ثم ياتي...
او التقبضه في موضع مخصوصه على الاول فهل نعم المستحب والواجب فقط...
ثم لم يذكر الا بعد سجدة من الركعة الثانية ثم صلوته بان سجدة اثنان للركعة...
السجدة الثانية المنسية من الركعة الاولى وسجدة من الركعة الثانية...
قاله ولو نسي سجدة من الركعة الثانية وسجدة من الركعة الاولى...
الحديث في السجدة يلفت انا شك في وجوب سجدة في فعل مستحب...
اعوذ بالله لم يلفت بل لوشك في الهدى حتى زاد ريت لم يلفت فكما شك في شيء...
لم يلفت لصدق ان شك في شيء وندخل في غيره كادك عليه سجدة زيادة والمشهور...
يركع والاصح الاول قاله وهل الفتوى واجبة عندكم ام لا اقول الفتوى مستحب...
ولو نسي الركوع قبل ان يصل هذا السجدة ثم ذكره هل ينتصب مطلقا ويركع...
قبل ان يركع وانما هو للسجدة وذكره قبل ان ينصب جهته الارض قام وانتصب...
الركوع وهو حتى حصلت يده الارض فان كان قد وضع جهته على الارض بطلت...
لصد الركوع ولا يستقيم لان القصد الاول كان بعثه على الهوى للركوع...
مستأنف وان هو للركوع فصل ان يصل هذا الركوع حتى وقع الى الارض...
رفع نفسه وانتصب قاله سمع الله من جهله ولا يحتاج الذكر ولا طائفة وكناه...
قاله والقيام المعبر عن ركعنا ما هو المتصل بالركوع ام مطلقا لقيام ولو نسي...
محل السجدة وكيف يصنع وهل هو ركع ام لا اقول القيام لله بعد ركعنا...
المتصل بالركوع وقيل هو ما كان حال الركوع والمشهور الاول واعلم ان القيام...
لانها ركع وهو الركوع لا نذكر فعله هذا يكون الركع من ما كان حال الركوع...
قبل ان يصل محل السجدة بان يضع جهته على الارض وام قال سمع الله من...
قبل ان يصل محل السجدة بان يضع جهته على الارض وام قال سمع الله من

الركعة الثانية المنسية من الركعة الاولى وسجدة من الركعة الثانية...
قاله ولو نسي سجدة من الركعة الثانية وسجدة من الركعة الاولى...
الحديث في السجدة يلفت انا شك في وجوب سجدة في فعل مستحب...
اعوذ بالله لم يلفت بل لوشك في الهدى حتى زاد ريت لم يلفت فكما شك في شيء...
لم يلفت لصدق ان شك في شيء وندخل في غيره كادك عليه سجدة زيادة والمشهور...
يركع والاصح الاول قاله وهل الفتوى واجبة عندكم ام لا اقول الفتوى مستحب...
ولو نسي الركوع قبل ان يصل هذا السجدة ثم ذكره هل ينتصب مطلقا ويركع...
قبل ان يركع وانما هو للسجدة وذكره قبل ان ينصب جهته الارض قام وانتصب...
الركوع وهو حتى حصلت يده الارض فان كان قد وضع جهته على الارض بطلت...
لصد الركوع ولا يستقيم لان القصد الاول كان بعثه على الهوى للركوع...
مستأنف وان هو للركوع فصل ان يصل هذا الركوع حتى وقع الى الارض...
رفع نفسه وانتصب قاله سمع الله من جهله ولا يحتاج الذكر ولا طائفة وكناه...
قاله والقيام المعبر عن ركعنا ما هو المتصل بالركوع ام مطلقا لقيام ولو نسي...
محل السجدة وكيف يصنع وهل هو ركع ام لا اقول القيام لله بعد ركعنا...
المتصل بالركوع وقيل هو ما كان حال الركوع والمشهور الاول واعلم ان القيام...
لانها ركع وهو الركوع لا نذكر فعله هذا يكون الركع من ما كان حال الركوع...
قبل ان يصل محل السجدة بان يضع جهته على الارض وام قال سمع الله من...
قبل ان يصل محل السجدة بان يضع جهته على الارض وام قال سمع الله من

الركعة الثانية المنسية من الركعة الاولى وسجدة من الركعة الثانية...
قاله ولو نسي سجدة من الركعة الثانية وسجدة من الركعة الاولى...
الحديث في السجدة يلفت انا شك في وجوب سجدة في فعل مستحب...
اعوذ بالله لم يلفت بل لوشك في الهدى حتى زاد ريت لم يلفت فكما شك في شيء...
لم يلفت لصدق ان شك في شيء وندخل في غيره كادك عليه سجدة زيادة والمشهور...
يركع والاصح الاول قاله وهل الفتوى واجبة عندكم ام لا اقول الفتوى مستحب...
ولو نسي الركوع قبل ان يصل هذا السجدة ثم ذكره هل ينتصب مطلقا ويركع...
قبل ان يركع وانما هو للسجدة وذكره قبل ان ينصب جهته الارض قام وانتصب...
الركوع وهو حتى حصلت يده الارض فان كان قد وضع جهته على الارض بطلت...
لصد الركوع ولا يستقيم لان القصد الاول كان بعثه على الهوى للركوع...
مستأنف وان هو للركوع فصل ان يصل هذا الركوع حتى وقع الى الارض...
رفع نفسه وانتصب قاله سمع الله من جهله ولا يحتاج الذكر ولا طائفة وكناه...
قاله والقيام المعبر عن ركعنا ما هو المتصل بالركوع ام مطلقا لقيام ولو نسي...
محل السجدة وكيف يصنع وهل هو ركع ام لا اقول القيام لله بعد ركعنا...
المتصل بالركوع وقيل هو ما كان حال الركوع والمشهور الاول واعلم ان القيام...
لانها ركع وهو الركوع لا نذكر فعله هذا يكون الركع من ما كان حال الركوع...
قبل ان يصل محل السجدة بان يضع جهته على الارض وام قال سمع الله من...
قبل ان يصل محل السجدة بان يضع جهته على الارض وام قال سمع الله من

الركعة الثانية المنسية من الركعة الاولى وسجدة من الركعة الثانية...
قاله ولو نسي سجدة من الركعة الثانية وسجدة من الركعة الاولى...
الحديث في السجدة يلفت انا شك في وجوب سجدة في فعل مستحب...
اعوذ بالله لم يلفت بل لوشك في الهدى حتى زاد ريت لم يلفت فكما شك في شيء...
لم يلفت لصدق ان شك في شيء وندخل في غيره كادك عليه سجدة زيادة والمشهور...
يركع والاصح الاول قاله وهل الفتوى واجبة عندكم ام لا اقول الفتوى مستحب...
ولو نسي الركوع قبل ان يصل هذا السجدة ثم ذكره هل ينتصب مطلقا ويركع...
قبل ان يركع وانما هو للسجدة وذكره قبل ان ينصب جهته الارض قام وانتصب...
الركوع وهو حتى حصلت يده الارض فان كان قد وضع جهته على الارض بطلت...
لصد الركوع ولا يستقيم لان القصد الاول كان بعثه على الهوى للركوع...
مستأنف وان هو للركوع فصل ان يصل هذا الركوع حتى وقع الى الارض...
رفع نفسه وانتصب قاله سمع الله من جهله ولا يحتاج الذكر ولا طائفة وكناه...
قاله والقيام المعبر عن ركعنا ما هو المتصل بالركوع ام مطلقا لقيام ولو نسي...
محل السجدة وكيف يصنع وهل هو ركع ام لا اقول القيام لله بعد ركعنا...
المتصل بالركوع وقيل هو ما كان حال الركوع والمشهور الاول واعلم ان القيام...
لانها ركع وهو الركوع لا نذكر فعله هذا يكون الركع من ما كان حال الركوع...
قبل ان يصل محل السجدة بان يضع جهته على الارض وام قال سمع الله من...
قبل ان يصل محل السجدة بان يضع جهته على الارض وام قال سمع الله من

تختلج

مضروباً عليه قال ولو شك في بعض الجواهر السورة حتى دخل في بعض الآخر هل يلتفت لا وكذا في بعض سائر الأركان

أقول قد تقدم الجواب عن هذا فلا حاجة إلى إعادته **قال** ولو شك في التمسك حتى أخذ في القيام هل يلتفت لا

أقول من قال بان الفعل من القيام هو القيام لم يعد على قولنا أخذ في القيام لا بعد دخوله في شيء ويجعل على قوله

أيضاً انه يصدر في غير ذلك يلتفت أيضاً ومن قال ان الأخذ في القيام بعد دخوله في شيء فعلى ما اخترناه لا يلتفت بل علينا بهذا

وبالجملة إذا أخذ في القيام حتى نقلت من الأرض لم يعد عندك عدم الالتفات مطلقاً سواء قلنا بان الأخذ في القيام قيام أم لا إلا على القول

بالمشهور في انه يلتفت مطلقاً لم يركع **قال** وهل يلتفت إلى الطن بعد التسليم ويعول عليه أم لا **أقول** قال العلامة في التذكرة لو أخبر من شيق برب ينقص صلواته بعد التسليم فإداه الطن هل يكون ذلك كالوشك بين الثلاثة والأربع

على الأربع ويجتنب ركعة من قيام أو ركعتين من بولس فعلى هذا الأصل يلتفت إليه والأصح عدم الالتفات في الموعين **قال** ولو ركع شك في فرض معين وفعل أو ركع كذلك فهو المختص في ركع في تمام مع الجميع **أقول** الظاهر الاختصاص حكم الكثرة

فيما كثر فيه ولا يعم ما سواه **قال** وهل يعم الشك التمسك والركعة الشك أم لا **أقول** الظاهر تبعاً **قال** ولو وقعت الزلزلة في أيام الحيض هل يجب عليها الصلوة بعد الطهر أم لا **أقول** وجود الحيض لا يكون مانعاً

من التكليف لأن الحدث مانع من الصحة لا من الوجوب فيجب عليها الصلوة بعد الطهر قضاء **قال** ولو أخذ النيران في الأبخار هل

الصلوة إذا أم قضاء **أقول** في خلاف الظاهر انه قضاء **قال** ولو قطع فاضل المسافر قضاء ثم توقف **قال** عازماً على الرجوع أو على قضاء آخر هل يتم في المكان الذي توقف فيه أم يقصر **أقول** الظاهر عندنا يقصر حتى يرجع

إلى أهله أو إلى مكان توقفه في الأمانة عشر **قال** وهل ينقطع حكم كثير السفر بأقامة العشرة عند أهله خاصة ومطلقاً وهل يكون

قاطعاً بمجرد قصد هار أو ان يتمها أم لا بد من تمامها **أقول** الظاهر انه ينقطع بأقامة العشرة مطلقاً والظاهر انه لا يقصد

بدون تمامها غير كاف في قطع كثر السفر لأنه يكون في بعض المرات منشاء لكثرة السفر **قال** ولو سافر إلى بلدة ولم ينو الأقامة

فيها ثم انشأ سفر إلى بلدة أخرى ثم منها إلى أخرى كذلك هل يكون كثير السفر أم لا **أقول** الظاهر انه لم يكن كثير السفر حين ينوي

قامة في المواضيع الثلاثة ولم يتم العشرة فيها كلها فلو نوى في بعضها أو تمام في بعضها لم يكن كثير السفر ولو أم بعد التردد في مكان ثلاثين يوماً فلا

إمكان في كل واحد منها لم يكن كثير السفر ولو لم يتم بعد التردد ثلاثين في كل واحد من الثلاث فلا ينظر له انه يكون كثير السفر وإقامة العشرة

والإتمام بعدها النية الأقامة عشر بعد الأتمام بعدها في حكم عدم الإقامة عشر ولو تركت الثلاثة من نية الأقامة عشر ومن التردد في مكان وكذا

شهر أصبح الأتمام بعد التردد وبعد نية العشرة فالظاهر حصول كثر السفر وعدمها بالأعيان الشارح عليه نظراً إلى عيب في مقام

التردد ثلاثين في جعله أحكام نية الأقامة عشر ودورانها معها وجودها عدماً سواء أكانت الثلاثة بلداً المسافر إليها أو عمل ترده ثلاثين يوماً أو عيب

أحكامها ولو كان محل التردد شهر على حد فتا القاصير من بلده قبل نية السفر كطالباً لأبوه ثم بعد تمام التردد شهر انشائية السفر إلى فتا الرجوع ولا

يجوز أن فرضه التمام لو انية السفر وكان للقبول ان يتقل عن ذلك المكان فهل يتوقف العشر على حصول سعي الضر ولو طيل أم لا بد من مجاوزة

الترخيص كبلد المسافر إلى بلدة الأقامة مساواة لها في أكثر الأحكام أم لا يتوقف على ضرب من حد بل لاكتفاء بالتصريح الأول كل من قال في هذا الفرص

بالتقصير جوزه عدة في انشاء كثر السفر متكرره ثلاثاً أو بعد مع غيره وهكذا **قال** وهل يشترط في الملك المنزلة القاطع المستقر

سنة أشهر متجيزة في كل سنة أم يكفي مرة الواحدة أم لا **أقول** لا يقطع ان يكون ملكاً صالحاً للتردد بل كلاً يصدر عليه الملك المستقر

في ذلك المكان ويكفي حصول السنة الأشهر ان كانت في سنة وان كانت متفرقة **قال** وهل يكفي في الملك ان يكون شراً في الأرض

أو شجرة أم لا بد من منزل يستوطن المدة المعلومة وهل يكفي الاستيطان في البلدة التي فيها الملك أم لا بد من الاستيطان في نفسه **أقول**

يكفي في الملك ان يكون شراً أو شجرة ويكفي الاستيطان في البلدة التي فيها الملك مطلقاً **قال** وهل يجوز الصلوة في فضل

الصلح والشع والعسل لكونه فضلاً لا يابو كل حجر ويمكن التحريز عنه أم لا **أقول** يجوز الصلوة فيه وان أمكن التحريز عنه

قال ولو نزلت في فضل ثم ذكر فاستهل بجوز مع سعة الوقت العدول إليها أم لا **أقول** لا يجوز بل يستحب

قال ومن نزل صلوة العشاء ناسباً إلى الفجر هل يجب عليه صيا ذلك اليوم أم لا **أقول** لا يحوط صيا ذلك اليوم

والدليل ان الاستقصاء فيه لا يهضم بالجملة **قال** ولو نزلت في فضل من أجل الحق فهل يجب عليهم تسليمه وكيفية الصلوة عليه ولو لم يكن

أقول الحق عليه ان يجب عليهم ذلك لأنه مسلم نعم لو كان منه ما كان بعد فاقته الدليل عليه من الله فانه كافر فلا يجب عليهم من ذلك شيء

وهو قولنا تعاروا ما كان الله ليضل يوماً بعد ذلك حتى يبين لهم ما يتقون **قال** وهل يراعى في ذلك مذهبه ومذهب أهل الحق

الاصحاح الثاني

اقول بجزءه فلهذا السادة من كفارات السادة خاصة وذكرتهم ولا يجوز من كفارة العوام وذكرتهم الا مع الضرورة

التي جعل المحرمات قال بجزءه يعطى الفقير غير السيد من حق الامام عليه السلام وكذا السيد من طرف الام خاصة وهل يعطى من الخمس الا السيد والعامة في تناول حصته الامام بحل الله فيه سواء يعطيه بجزءه يتناول منها الاصل

واللغة العاد فبين بالامام بحل الله فيه بل المتابعين له في اعماله وقوله بشيطان يصرف في التوزيع او في ضرورة المعاش السيد من الام خاصة لا يعطى

من الخمس وبهذا الركوة واما النسب فصح قال وهل يجب الخمس في الوهوه والمورد وسائر الحقوق من رد المظالم وغيرها ام لا

اقول لا يجب الخمس في شيء من ذلك الا على حصته الاحياط قال وهل يجوز للاعتدال على غير النعمة في ردية الهلاك

بثبوت الشيع او شهادة عدلين عند ام عند ام لا بد من مباشرة كل فرد في رد المظالم او في رد الشيع او بنفسه لا يمكن الاعتدال على الغير في الشيع

عندكم ما هو اقول لا بد من مشاهدة ما يثبت بها الشيع من كل فرد في رد المظالم او في رد الشيع او شهادة العدلين ولا يمكن الاعتدال على الواحد واما الشيع فهو على ما ذكره بعضهم من اخبار جماعة من الناس يؤمنون بطاوعهم على الكذب ويحصلون اخبارهم الظن المتأخر للعلم

قال للمفسر من حيث ان يثبتوا لنا المفطر للصائم عندكم وما يوجب منها القضاء والكفارة او القضاء فقط اقول هذا ما يطول فيه الكلام والوقت ضيق ولكن ترجعون في ذلك الى رسالتنا الصوتية قال وهل الذمان التلخيص والقضاء يعطى

الصائم ام لا عليه هل يجب القضاء والكفارة ام القضاء فقط وهل يتكرر الكفارة بتكرار المفطر في اليوم الواحد ام لا اقول في الرسالة المذكورة ان الذمان والقضاء التلخيصا يعطى للصائم عمدا او سهوا او بالجهل او بالاجور او بالخطا او بالخطا او بالخطا

الرضا عايتهم ولو كانا من غير عمدا لم يفسد ولو اوصلا الى الجوف لم يفسد ولو اوصلا الى الجوف لم يفسد ولو اوصلا الى الجوف لم يفسد ولو اوصلا الى الجوف لم يفسد

ولو كرر فعل المفطر في يوم واحد عمدا لم يفسد ولو اوصلا الى الجوف لم يفسد ولو اوصلا الى الجوف لم يفسد ولو اوصلا الى الجوف لم يفسد ولو اوصلا الى الجوف لم يفسد

تقية ثم بعد ذلك العذر يتناول شيئا هل يجب عليه القضاء والكفارة ام القضاء فقط اقول لو تكرر في يوم واحد شيئا فمفطره انما هو

للتقية ويجب عليه القضاء والكفارة على الاحوط ان يحل بالاجور عليه كفارة الجمع قال وهل يجوز الكحل والذروب بالسيك والضمير

اقول يجوز على الكرامة قال ومن وجب عليه القضاء ثم غيره بغيره حتى ان شهره رمضان لم يفسد بغيره

الكفارة بتكراره ام لا اقول يجب عليه الكفارة اول السنة ما بعد ما احتياطا قال وهل يشترط عندكم في استعلاء

الحج الرجوع الى الكفارة لان ان الكفارة المعتمد عندكم ما هو اقول لا يشترط الرجوع الى الكفارة من يعطى له يعطى ولو شق ذلك والكفارة

ان يحصل له مؤنة سنة من غير ان يستدين ويكون على حصته القضاء قال ولو استطاع ولم يفرط او عذر ثم ذهب منه الاستعلاء

فهل يجوز له ان يستدين عن الغريم لا اقول يجوز له ان يستدين عن الغريم اذا استطاع مع عوفية ولو استطاع على الاستعلاء فلهذا الاستعلاء فيلزم خروج

الفائل بعد ان وجب بغيره الاستعلاء وجب عليه الحج عن الغريم الحج عن نفسه ان بقيت الاستعلاء والا فهو في الحكم الاول قال وهل يجوز

ان يستدين في زيارة الائمة عليهم السلام على اثنين دفعة فصاعدا ام لا اقول يجوز ان كانا غير موقوفين واحدهما قال ولو

توفرت القرابين بحيث يعيد القطع فهل يجوز ان يشهد بها الشاهد ام لا اقول انما يحصل القطع حاله ذلك ولو لم يقرب الشهادة

الاثنين جمع الاصل له بغير الشهادة التوحيد قال ولو استشهد هذا الكافر مسلما على مسلم فهل يدين يشهد عليه ام لا اقول

الظاهر انما اذا كان الكافر قريبا من ذلك لاحترام ما ورد في السلم بخلاف الحج قال وهل يجوز بيع عذبة الانسان لكونها مائة

بها في الزرع وغيره ام لا وكذا في ابواب دار فامطلق الجواب ان ذلك الظاهر عدم بيع عذبة الانسان ونقل عليه اجماع مقتضى

الدليل حوازي ذلك كما هو مفاد التلخيص ولا يبعد جواز بيع الممتنع بغيره وعموم الانتفاع بها وكذا حكم ابوالجواب انا وارادنا فاحصا مع مائة

غيرها ولا اشكال في ابوالابن قال وهل يندرج جوع في بيع المعاطاة لو تغيرت هيكل العين او ذهبها ام لا اقول

سؤال
٢١٧

قال ولو مانع الزكوة والحق ومغتنب حقوق الناس بحسبته وعنه للجمع من تركه فهل كان
بذلك لا يشق عليه وصاياه ام لا وعلى الأول فيجب على الوصي صرفه في أداء تلك الحقوق ام فيما اوصاه به وعلى تقدير الوجوه فلو امتنع ذلك
الوصي فتملك بعض المؤمنين من انشاءه فهل يتوعده من ذلك الحقوق المذكورة ام لا وكذا لو دفع ذلك الوصي من ذلك الثلث لبعض
والحال هذه ليصرفه في صلوة او صياها في تعين عليه صرفه في ذلك ام يجوز ان يصرفه في تلك الحقوق المذكورة ام لا **اقول**
ان وصية صريح تلك الحقوق من غير حصول جملتها للحقوق او نحوها بتمام تلك الحقوق بنسخها عن الباين لا يساويها في غيرهما
الوصية والاعتقاد على فرض صحة الوصية بحسبها فيما اوصاه في تلك الحقوق لان جواز صرفها في تلك الحقوق مانع من جواز الوصية
وبناء الكلام مستأنص لا فائدة في الكلام عليه **قال** ولو مانع من عليه زكوة او نحوها من اوصاه بالحقوق وقد استودع ما لا عند
العلم بذلك فهل يجب عليه دفع المال للورثة وهو يعلم انهم لا يخرجون شيئا مع علمهم ان يصرفه في تلك الحقوق وهل ذلك واجب عليه
باب **اقول** يجب عليه ان يصرفه للمال في تلك الحقوق لانه من المعاونة على البر والتقوى **قال** ولو زوج المولى
في حر فاحكم الاولا مع الشرط بعد **اقول** اذا لم يشترط في الظاهر ان لا يولد لحران لانهم يتبعون اشراف الابوين ولو شرط الوصية
فالاقر بعتد صحة الشرط ولما كان كثير من الناس في عقب العتق وربما لا يتكلم بان عتق هذه الاولا اسهل على نفسه لحصول الخلاف وكثير من الناس
يخاف عليه من ذلك فيحصل الجمع بين العتقين لذا استعملت انا ذلك واعتقدت ان الاصول ان الاصول اما الحكم بالحرية والمبادرة للعتق والجمع
الزوايا بها على مثل العتق بعد القول او يوطئ بنفسه على الحر لانه لا يخلو من فو **قال** وهل يصح تحليل الامة بغير الرخصة لا
وعلى الثاني فهل يكفي لفظ الاباحة والهيبة وما اشبه ذلك ام لا بد من لفظ اصلك وهل تلك اللمة النفقة لها وان لم تنقض المدة ام لا وهل
تملك النسيان بغير التفصيل او الخياط ام لا بد من البس كذا القول في الفرض وامتنع البيت من الاطلاق وغيره اهل تملكه ما يخرج دفع الام **اقول**
المتفهم من كثير من الزوايا ان بغير الرخصة والاذن والاصطلاح والاشارة لفظا واصطلاحا ولقد كنت سابقا في شرح عندك ان اللمة
لا تملك شيئا وانما هو اسم شعاع كما هو من باب الاكثر والاول لم يحدد في صنف اللؤلؤ ولكن لان امره بالاحتياط الصلح الا انما تمتح في حيا
شيء بعد قوتها ان على المراجعة وكثير من شواغل على من المالك بغير القبض وان لم تفصل ولم تحفظ او ان الترخيص وامتنع البيت من الاطلاق
في عرفهم من اهل العادة والقرابين **قال** ولو كان اكبر الاولا واسمها هل يعطى الحرية ام لا ثم ملحوقه عندكم وهل تكون التباينة
بغير التفصيل او الخياط ام لا بد من البس **اقول** لا يصح السبق لها على خلاف الاصل والحرية السبق الحاتم والمصحف والانتبا
فان تعدد السبق الحاتم والمصحف لم يعد المحض فالجبار للورثة والشباب كما كان من شيا به ولو بالتفصيل وان لم يخط ولم يلبس **قال**
والحكم في ميراث الخنزير ومن يعسرها **اقول** ميراث الخنزير للذكور نصف ميراث الرجل ونصف ميراث المرأة واذا غسل الطفل التذلم
يظهر على عود النساء وابتداء علم باحسانه **قال** مسائل مما تاملت في ما حقيقته الوضع ومن الواضع عندكم وما مضى الدلالة
اقول الوضع ما يفرق في مناسبة المعنى الموضوع لتمييزه لان الالهام علاما تصنع لتمييزها المسمى ففي نفس الامر مقامها
الموضوعية في هذا الواضع هو فانتاسيب واما مولود المسمى ويؤلف على هيئة تناسبية المسمى كما في الطفل فانه مثل الشاخص في الشجرة
كالشجر وظل الانسان كالانسان لان الصفة تباينه هيئة كما قال الرضا عليه السلام في المسائل عن الالهام فقال صفة موضوعه الاتساع في اهل الخوف لفظ
الفعل حيث قالوا ما تدل على الحد وهيئة تدل على الزمان فاذا ارادوا الواضع وضع لفظا بانه معنى ضرورة ذلك المعنى اذا كان الواضع من اصحاب
فان حروف فانتاسيب مادة ذلك المعنى والفرق على هيئة فتكون اللفظ على هيئة المعنى هو منشاء الدلالة كما دلت الفرق في صنمهم هرايقانه
في المعنى محلا للمقصو كهيئة المقصو المعنى كهيئة الصنم بحيث اذا وضعت فيه لا تضطر فيحرف الطول جفرا كهيئة اذا وضع فيه
يضطر وللأعوج جفرا اعوج على هيئة اعوجا اذا وضع فيه الاعوج والتمت جفرا مستقيما كهيئة اذا وضع فيه مستقيما والبرج جفرا مستقيما
واللسن جفرا مستديرا وهكذا فاذا ارادوا العاقل المعروف بابوضع فيه هيئته اللفظ من صفة حروفها القلقة والرفا واللسن
ومن نظم في التقديم والتأخير في رويك ويحتمل الدلالة على وقته وهيئة كالجواهر والظواهر الغلبيات والتران وكسب وبصير واضر هي منشاء
الدلالة فمن عرفها لانه على ما وضع في الدلالة هي الهيئة والواضع هو الله سبحانه لان الاسماء هي العلاما المسمى السمي وهو الميراث لما خلق
من صفاتها على ان يتعاين قول الله خالق كل شيء وقال لو ان من شيء عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم وقال تعاو علم ادم الاسماء كلها ثم
اعلم السمي على الملائكة فقال انتم كونوا باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين ولو ذكرنا انهم غيرهم لم يزد على ما اعطى عيسى عليه السلام في خلق الطير مع
الله هو خلق ذلك الطير ولا يصح ان يقال لم يخلق الله ليكون قولنا ان خلقه جازا او يصح ان يقال ان عيسى عليه السلام خلقه لم يخلق
فيكون قولنا ان عيسى عليه السلام خلقه جازا على ما قولوا انتم تزعمون انم نحن الذين اعوان وقوله تعاو ما ربي ربي وتكون اقدارهم فيهم

أبجود دفعه

بالتالي

بالتالي

قال

الثانية وورد عن علي بن ابي طالب انه فوض اليهم امر الخلق وفي بعض الاخبار

ذلك فامعنى هذا التفويض والمباح بين هذه الاخبار ولا بأس ان تتقسطوا بايراد بقية من تلك الاخبار ثم نحوها في ما نسخ لكم في هذا القول
 التفويض المنوع منه هو ان يعطى تعلمه عند الات الفعول والقدرة والارادة والعلم به ويرفع يد معناه كما لو قيل من الموكل بعطية جميع ما يتوقف عليه الفعل
 ويرفع جميع الموانع ثم يرفع يده فالوكل ينصرف كيف يشاء وهذا المعنى باطل واعتقاده شركا واما التفويض الجائز بل الواقع بل الواجب في الحكمة انه تعالى
 اذا خلق شيئا مثلا اميرا فهو لا يكون كذلك حتى يكون له نور ينسج الجفنة والام لا يكون شيئا وان كان ذلك التورا خاتمة الله من ذلك الميزان
 لم يكن نوريا بل يكون منيرا فلا يكون من ذلك الميزان فاذا خلق منيرا خلق نوره من الاكوان الميزان مطلقا لا نوره فلا يكون منيرا فيجب ان يكون
 من ذلك الميزان فاذا خلق الهاد فانما يكون هاديا اذا صدق منه هاد غير كنه الهدى لا يفهم نفسه الا بحفظ الله سبحانه والهادي
 هاديا ولا شيئا الا اذا كان نظاما فاعلم هذه الحالة والمهدى لا يكون هاديا الا بهاد هاد من غير تفويض الهاد الى الهاد ان لا يكون
 الحكمة ذلك الهاد الا من ذلك الهاد كالاتسواء الوانظير في المدار من الشمس الى الجدار اذا لوله لما ظهرت وان كان من الشمس هذا اذا خلق
 على مقتضى الحكمة فعمله يكون الاثر من غير مؤثره ولكن لا يعقلون شيئا فيبطل النظام فلما خلق على مقتضى الحكمة وجب ان يكون الاثر مؤثرا
 والهادي من هاد ففعل التفويض اعطاه كل شيئا مقتضى فهمه على ما يستلزم علل وجوبه ينسب اليهم معلولا ثم هذا التفويض الحق ولكن على حد ما
 من استسواء المدار لا يكون الا بالجدار وان كانت من الشمس في قبضة الشمس لم يخلقها من يد هاد فاذا قلنا ان الله تعالى فوض اليهم علم
 السلام امر شيئا فالمراد ان ذلك الشيئا في قبضته تعالى فله من يد هو لو خلاه من يد لما كان شيئا لكن ذلك الشيئا ان كان من الله بل الله
 يخلق من يد الا انه لا يكون الا بهم لانهم سبب الاشياء وكلها بهذا النمط ومن ذلك ملك الموت فانه موكل بقبض الارواح والمقصود من هذه الرواية
 هو المقصود من التفويض الصحيح معضات الله تعالى انه على ذلك وهبنا له الاستبا وهو داعوا من الملائكة وغيرهم في يد الله وفي قبضته
 بامر كقيام الصورة التي في المرآة بمقابل الشاخص كذلك ما قلنا في حق محمد وال صلى الله عليه واله من امر التفويض فانهم عليه السلام في نفس وجودهم
 وفيما فوضوا في صورة المرآة فانهم فامون بامر الله الفعول وهو مشيئة الله وادارة امره المفعول وهو نوح محمد وال صلى الله عليه واله كصيا
 بمقابلته الشاخص ما التفويض الذي هو التوكل فهو اعتقاد ان شيئا من الاشياء قائم بنفسه فليام استقلاله وقولكم بطلب ايراد بقية من الاخبار مما
 منة التطويل قد ذكر من دليل الحكمة ما يفتن عن دليل

قال

الثالثة وقد اشتمه من يد في في الجمل في شرف بوخر عن حسنة البروخ المروية

في كونه بالعكس فكل صحيح عندكم ذلك لا وعليه فعل ذلك من غير العقل والعلو في اختصاص كل من البقعتين هذه الخصومة والقول في
 باق بقع الائمة عليهم السلام المأمول من جانبكم بيان هذا السر **اقول** ما صح عنك من هذا الشيئا ولا سمعته له من جانبك الا ان نعم الله
 وصل اليها من غير في الجمل الا شرف لا يحاسب باق الائمة مسكوت عنه فبعض يقول ان هذا من الجمل في شرف وبعض يقول لهم في ذلك سواء
 ويتوحد عند قول الثالث ورجع ذلك الى التقدير لوقال العارف يمكن رجوعه الى العقل لم يكن بعيدا **قال** الربيع وروان البيهقي
 تعال الى ربيع الحقوبه فيجلس فلحقيقة هذه الاعادة وما كفيته بلوح فمن اي عالم يكون وما حقيقة الحقوبه وما وجه الاختصاص بها وما معنى
 اصبعه فلما وروان ريقه ملاذ وكفنة فطاسا وما حقيقة منكره وتكبر وما شعوره التي يقعدان بها الارض فلما هذا القدر والشعور وما
 معناه في ربيع **اقول** اول ما يوضع في قبره من شرح عليه اللبن ياتي وروان فان القبول في ربيع راحة الحقوبه ليم جميع الحوائج
 من السم والبصر والاحساس من جميع الحواس الظاهرة والباطنة فيصلى عليه وروان جميع اعماله ويامر ان يشير اليها اشارة التذكير والحضور
 عنه بالاصبع الاشارة والتبريق للتذكير والنطق لتأكيد الاعتراف بالكفن لتكون تلك الاعمال ظاهرة اللبس لان اللبس اظهرها عند الشخص فيكون
 ظاهره الحسن او القبح ثم يضمها في رقبته ليحفظها كالقراب لها كالقلادة ثم ياتي بالتكبر الملك المخلوق عن تكبر التبرع عليه ليقبل اعماله ويكبر الملك المخلوق من تكبر
 للغير فان عليه السلام هيها ما تاتوا من الامايبينكم من الذنوب والشعور بانسباط تعرف في السؤال والمزينة بسطوة غضبا تنقام واما اختصاص
 فلا نهما في راحة محتاج اليه المشاعر فيعلق به البدن اذ ليس تحت من البدن ما يتعلق بشيئا من المشاعر واما تحت الرجلان وفانها السعي لا غير
 له شيئا من السؤال هذا ما افهم من التاويل والاشياء حقا حقا على ظاهرها واذا كان حسنة انبياه بشره او ليشير او هذه الامور من على الحسن
 المشترك ومن عالم الخيال **قال** الفاسية هل الارواح المحقة بالجنة هي ارواح خالص المؤمنين ام مطلق الموالين فان كان الاول فان
 ارواح باق الموالين وعلى الثالث فيلزم ما اسقوط العدا عنهم واساقف يكون من اساقف بمنزلة من لم يسا او بوخر عندهم اليوم القيمة او بعد يومك
 في الجنة او يخرجون منها فيعذبون ثم يعادون اليها في غاية الاشكال كيف كان فامعنى ان السعيد اذا لم يوسم في قبره يقال له من نومة لانه فيها
 يفتح له بابا من قبل يسير داخل اليد من الروح والروحان ولمن ذلك اذا كان روضة طمحة بالجنة **اقول** الذين تلقوا ارواحهم بالجنة هم
 خالص المؤمنين المخلصين بالخاصة وهم الذين هم لهم الذين هم محض ايمان محض وهو لا وهم الذين يستلون في قبرهم ومن سواهم يتبعون

في نوره

بسم الله الرحمن الرحيم

اشياء كما ان الصادق عليه السلام لا يكون بشي في الارض ولا في السماء الا بسبعة هشة وادارة وقد بدو فضا واذن واجل وكتا من نعم ان يقدر
نفس واحدة فقد كرهه وفي رواية فقد اشرك وفي رواية على نقص واحدة ومن جملة الشرائط الاكمل بعينان كل شئ لا يخرج في الوجود والجلال بعينه في
مخصوص ولمدة معينة لا يتقدمها ولا يتاخر عنها ولا تولى ولا تنقص من جملة تلك الامور الواجبة الاحكام النسخ فان الحكم الذي يكلفه المكلفون
مؤثر مثل التكليف بالصلوة لا يبدى المقدس مدة وجوده فلما انتهت مدته كلفهم بالصلوة الا الكعبة فيمنع النسخ في الحقيقة انما هو مدة الحكم في ذلك
مثل ما يوتى به اذا انتهت مدته غيره وفي رواية مات من جملة الاسباب الموجبة لا خصوصا بعض الاحكام ببعض المكلفين وفي بعض الاوقات الموصوف
التي تتعلق بها الاحكام في اختلافها كالصلوة فانما حال الصلوة فاعدا حال الرزق وهذا نوع من بعض انواع جزئية النسخ والحاصل النسخ في الحكم كالنسخ
في الجبوت اذا فوجاهل بقاءه ونسخ الحكم كالولادة فانهم راها وسامع فانه معذرة لما به من اعتبار الامراض والضعف الذي لا يكاد يفارقه والحال
على كل حال

قال المادى عشر ما معنى قول الرضا عليه السلام كنهه تعرفه بيده بين خلقه وغيره من يد الماسوا
كمن يدى كنهه معرفة تعريف بينه الخ معناه كما ان الصادق عليه السلام كل امر يتوجه باوهامكم فادق معانيه فهو مشكك مخلوق مردود اليكم هو كنه
ان كل ما تدركه فهو محدث وكل ما يتوهم ويتصور فهو خلق ولكن معرفة الفرق بينه وبين الالهية فهو لا يشترك في ذاته ولا صفاته ولا افعاله ولا اعتباراته
لا في ذاته ولا في هيئته او فعله او ادراكه ولا في حاله من احوال المخلوق ولكن معرفة انه لا يشابه خلقه في شئ من خلقه في غير ذلك من يد الماسوا
يعني ان ما يوصف بتقاريره ما هو من الخلق فهو محدث بل كنهه في ذلك الوصف مثل اذا قلت هو تعالى ليس يحسم معناه ان النسخ عايدا الى الجسم انما هو في ذاته
تعالى يوصف بنسخه فالتعريف في لبيح يحسم لا يجوز ان يكون صفة لله وانما هو وصف يبدى للجسم فانهم

قال الثانية عشر ذكر في دعاء الاستسار
وضعت لها التجارب في بحر سوس فالمراد بهذا البحر ان يكون
فرعون وجنوده بالاسم الاعز والاسم الاعظم وبالاسماء الحسنى امران في نفس بعض البحر فالتفريع الما ففصل طاقه فامر قوم ان يعبروا فاقا
محل شئ عشر سبطا كل سبط مع جنوده فكيف ليس حائل يوق واحد فمر تعلم موسى عليه السلام في قصة ثمانية قصا البحر اثني عشر طيرا لكل سبط طير يوق
يبحر فوهم فقال الذين مع موسى عليه السلام اننا نرى على اصحابنا شئ ونحن لانراه فسل ربه فامر ففصر ففصل الماء الذي بين كل طير طائر بحيث
يرس كل طائفة الاخرى وهم في ارض جارية والماء يجر من فوق رؤسهم اموالهم كالجبال وهذا الجانب الذي صنع لهم في ذلك البحر اعني بحر سوس في قوله
التي رانية على الحكمة ولهذا سمى الحكم في السوس لان في الاية عجب في سوس في الحكمة ويصير في الحكمة من قبل صفة الحكمة ما ظهر من الآيات
والنجا التي صنعها تقا في حين سئل موسى على محمد وال ورضي الله عنهم فاسم الاعز والاسم الاعظم والاسماء الحسنى اللهم صل على محمد وال الطاهرين

واسم البحر الرحمن الرحيم ويذكر في تفسيره

قال ما معنى ما ورد في المؤمن افضل من الملائكة او ما ورد ان سلم افضل من جبرئيل عليه السلام كيف يكون افضل من الملك ومعصوم
فالعصمة افضل من عدمها فامعنى الافضلية فان قلنا ان نور الملك منجس من المؤمن فكيف المنجس افضل من المنجس
فورد ان الملك ناقص لا يحتمل الكمال والاكتمال من رديين الكمال بالانقضاء الذي يحتمل الكمال والملك لا يحتمل الكمال لان الملك صورة عالية من المواد عادية
القوة والاكتمال وكما ذكره من امير المؤمنين عليه السلام في قوله لا يقبل النمو فلا يقبل الاستعداد الا ان الله ان جبرئيل عليه السلام
الان لا يكون افضل من يوم خلق الله لانه لا يزيد ولا يتورق وانما هو كالتسليح تسليح من اول الليل الاخره لا يكون في اخر الليل في اول الليل
كذلك جبرئيل عليه السلام منذ خلقه في اخر الدهر انما طاعة الله لا يغفل عن خدمته الله طرفه عابرة مع هذا لم يكن لان افضل من اول ما خلقه الله
وذلك يكون ذاته عالية عن المواد عادية عن القوة والاكتمال بخلاف الكمال فانها في زيادة ونقصا اذا لم يكن في نقصان كسمل عليه السلام وايضا
الملك جزئي في رتبته وان كان فاما جبرئيل عليه السلام فانها في تناول جميع مراتب الخلق الا انه لا يتناول غيرهما بخلاف الانسان كسمل فان كل يوم
يوتى عن مقامه باعماله وايضا ان تكون العصمة افضل من غيرها اذ كان معهما ناقص لها قوتهم وهو في كماله الا ان الله عليه السلام فانها تكون في
صلواته عليه السلام مع وجود ناقص لها قوتهم وهو رتبته فان ذلك المناقض مخلوقها فاعلم ان الملك من العصمة فانها تكون في رتبته من ناقص لها
قوتهم وهو رتبته لان ما في الارض شئ جزئي في حفظه بعينه الملك لانه نظير سعيه ليس له اقتضا وانما هو لحفظ التركيبات وهذا لا يصدر عنه
لغوا لا راحة في النبي صلى الله عليه واله فان لا عليه العصمة عليه لوقوع من الكبار في هذا يحتاج في العصمة لا ركن قوتها منها القوة الناقصة
بظلال الملك فانه لا يحتاج في عصمة لكون قوتها الضعف الناقص الذي في الملك كالمكان الصعود في البحر لا يحتاج في نقا
الضد في قوله تعالى رسول الله صلى الله عليه واله في هذا الا في نقصان في ادم على الملائكة المستله على عليه السلام عن ذلك وان من الملائكة
لمن بانه يقوى من رتبته ذلك لا لضعفها مع عصمة ومع هذا انما نعت ذلك الملك عن العصمة مع ضعفها الضعف المقتضى للعصمة
الا انه مع كونه معصوما بانه يقوى من رتبته وعلى كل تقدير وقد ورد ان قد اختلف جبرئيل عليه السلام مع سكان ايل عليه السلام في اقصان قال

عليه السلام

سؤال
سنة

عليه من رتبة فضل من لا يذنب قال ميكائيل من لم يذنب افضل من رتبة تاديبه الا لا يذنب حتى ينزل علينا الوحي في الوحي من الله
من رتبة تاديبه افضل من رتبة من لم يذنب قال ميكائيل من لم يذنب وبقى عليه انكار المعصية فهو افضل فعله هذا بما يكون غير المعصية نحو
من الذنوب او وقوعها بما يتال بتبليغ عظم من يكون اذ في رتبته من رتبة المعصية وانفة له من الذنوب لضعف رتبته كما في الملا تارة وهذا انما يتحقق
في ضعيف الا نية وقوله سلم الله فان قلنا ان نور الملك ينحصر من نور المؤمن الخ مناقض لده لا فانقول اذا كان نور الملك منجسا من نور المؤمن

نور المؤمن افضل من نور الملك وهذا بلنا **قال** وما خصه من رتبته من رتبة المعصية فان قلنا ان نور الملك ينحصر من نور المؤمن الخ مناقض لده لا فانقول اذا كان نور الملك منجسا من نور المؤمن

حتى اعم موت فيه وهكذا تنفخ من تعاضد النقص وورد كما توحيد في الصفا منه بالنسبة للذات في العلم فتعلمنا عالم الوجود في رتبة
نقى نقص عن الاله مستلزم لثبوت الصفة وهو عالم منفى الجمل مستلزم وصف بالعلم **قال** اعلنان الناس اختلاف في رتبة

بالعلم اذا قلنا عالم المالك به فتعلمنا ان هناك وصف وجودي غير هو في مفهوم الذات الا ان الذات في العلم متحدان في الوجود وهذا
لا يذنب اذا كان هذا الوصف مخالفا لمفهوم الذات دل على تمييز الذات في العلم في الفهم والادراك والمتميز المدرك للغير حاد ولا يجوز ان يوصف
بشيء محاد وقيل ان غير الذات وهذا ايضا باطل لا سيما على التناقض فان ما هو موصوف بالذات لا يكون غير الذات وما يكون غير الذات لا يكون عين الذات

وقال المتكلمون من الامامية ان وصفه سبحانه بهذه الصفا لا يرد يرجع معانيها الا استوفى في ذاته عالم والعلم عين ذاته لانه ليس باصل وصفه
فادواته ليس بها غير وصفه سمع ان ليس باسمه ومعناه انه بصيرته ليس بالحق هكذا باقى الصفا وهذا ايضا باطل لانه اذا فرضت ان علمه
ذاته كيف يجعل محض ذاته هي معنى السلب ذاته عند الجمل هو عند العجز هو عند الموت هو عند الصم هو عند العمى لان صفا هو ذاته

فلا كانت معنى صفا عند اضدادها كانت عند الرجوعها الالات عدم وانما معنى كون صفاته عين ذاته ومعناه توحيدها في الصفا عن ان
لم يكن هناك كثرة وانه معنى العلم هو الله ومعنى القدرة هو الله وهكذا وان تكثر الاسماء من تلك الترادف وليس له الا الصفة بل المبدأ
معنى علمه هو الله ومعنى قدرته هو الله وان الصفة هو الموضوع لان ذاته كاملة لم تنقص صفة كماله وليس في ذاته شئ غير ذلك بل يمكن
لا في الوجود ولا في الدهن لان في نفس الامر **قال** وهل الجنب مكلفون بكاتبه الا انما من صلاتنا هذه وصومنا وتكوننا

وجناتنا وما كنا كمن انهم المذكرة في الكتاب العزيز ونوار ثناء والدريل على ذلك من التسمية المطهرة او لهم تكليف مغاير لتكليفنا
في السنة انهم يموتون موتا مقلدا فقد سمعنا انهم لا يموتون الا بالقتل **قال** المراد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الجن
على خلقها صنف حيا وصنف عقاد وصنف حشر في الاضراس صنف في ربح في الهواء وصنف في خدم عليهم الجن والانس والفقاد وهو لا وهم الذين

عليهم التكليف اما الاضراس الاربعة فكم تكليفهم كم تكليف نطابهم ممن ينسب اليه بن آدم لان كل باسوة الله مكلفون وان من شئ الا يسبح بحمده
ولكن لا يقفون تسبيحوا الذين كنه آدم يشاركون في ادم في كيفية التكليف كل نوع من الجن ام امانا لنا وارسل اليهم رسول من نوعهم قال
تعالى يا عباد الجن والانس اذ انزل اليكم رسلكم يتلون عليكم آياتنا وقال تعالى وان من امة الا ولنا نبي وانها نزل بها نبي فقال تعالى وارسلنا من رسول الا انزلنا

قومه لبيبين لهم وهذا ظاهر في اختلاف العلماء والمفسرين في جواز من انكثرت ادم لهم واستدلوا بالجوهرية باصل الابدان في نوع ادم وانما انزل يوم
بعد العصر على شئ عظيم حورية من الجنة وادام ادم ان يزوج شيت عيسى لها واسمها من اولها وانزل يوم الجمعة بعد العصر خيرة من الجنة
واسمها نازلة او بالعكس ادم ان يزوج ابنة يافث لها فانت الحورية لشيت بولد وانت الحورية لثابت ادم بنت ولما بلغ امره فزوج ابنة
عليه ببنت يافث فكان النسل منها فما كان في اولادها من جنس الخلق والخلق من الحورية وما كان في اولادها من سوء الخلق من الجنية

وام بلبق حنية اخذها الهدى ابن بلقيس فولدت له بلقيس فقال لم يطمئن من ارض قبلهم ولا جان وهو بظاهرة يدل على ان اهل الجنة لا يذنبون الا ان
يذنبوا وجوزوا استدلال المأثور بان السنة دلت على ان النسخ لا يكون بين نوعين والالجان نسخ الحيوان والجن نوع غير نوع الانس اما انية كنه
بطنهم من ارض قبلهم ولا جان فالجن فيهم لم يطمث الا نسب قبلهم لم يطمث الجنية قبلهم كما وانما الامتثال للسوا بطل الاستبدال والذات
يظهر من راحة الاذلة الجواز على كراهة ما صك الجن في الموت فانهم مثل بنى ادم منهم من يزوج منهم من يقبل واما الذين سمعنا انهم لا يموتون موتا وانما
يتناون فتلاهم الشياطين فانهم لا يموتون وانما يتناون قلا كما هم مجردون عن المواد العصرية **قال** وما خصه ما ورد في تفسير الامام

عن الرضا عليه السلام في سنة تارك فلا تنسى الاما شاء الله ان ينسبك في ربح عن قلبك كما في ابنة نهمها بوضع ربحها في ربحها عن اقل حفظها عن
قلبك باجر ما معنى ربحه عن قلبه صلى الله عليه واله وما معنى الربح وحيث هو كماله لاله كماله الله كراهة **قال** ربحها لرب
عقله مختلف باختلاف المرفوع فان كان من نسخ السراوة والملك فربح عن قلبه لانه لا يذنب ما لا يجوز فربحته وان وقت حكمه ربحه فان كان كل
موجب مثل اهل زيد فكان ان ربحا اقتضت مصلية الابدان ايجاده عشرة سنين فاذا انقضت وقت مصلية الابدان ما دام الحكم يرتفع وهو المعبر عنه بالنسخ

فانسا الحكم وفعده انزال ما يقتضيه المصلحة ويثبت في قلبه صلى الله عليه واله هذا كما حصل لرسول الله صلى الله عليه واله من نسخ حكم الصلوة
فانسا الحكم وفعده انزال ما يقتضيه المصلحة ويثبت في قلبه صلى الله عليه واله هذا كما حصل لرسول الله صلى الله عليه واله من نسخ حكم الصلوة

اعين الذات

مادة من الوجود الموصوف والامكان الموصوف وفي لحاظ الصفة موجود وممكن وهو الوجود الوصف والامكان الوصف والاشياء كلها هذا
مثلا النار اصلها احرارة ويوصفها احرارة ويوصفها احرارة واليبوسة واليبوسة الوصفين جوهران واليبوسة الوصفين جوهران
كان الوجود والامكان الذاتيين جوهران والوجود والامكان الوصفيين جوهران والاشياء كلها هذا
التعريف المشبه واول صانع المشبه الامكانية الامكان خلقت بنفسها لا من شئ غير نفسها وخلق الامكان من هيئة المشبه فهو تأكيد لها
ضربا خلق من غير شئ فهو تأكيد لها وهو ان كان بمنزلة العرض بالنسبة الى المشبه الا انه ذات بالنسبة الى الموصوف وانه تدبره وتكونه بفصل
وجميع جزئيات الاشياء كل واحد خلقه الله حصته من نوعه الواقع في رتبته وقابلية خلقه بنفسه مادته من حيث هو مع سائر صفاته
افعاله واقواله واحواله حدوده وقابلية التي هي له هيئة بالخلق الاول او بالمعنى الثالث وقد اشترت الاماخذ اذ لم تذكرنا في بعض مسائلنا واول
الاشباح رحمه الله في بيان بطلان دليل الحكاء لان بطلانها التمسك للمادة يمكنه فكل ما كان مغايرا لها فتكون لها مادة اخرى هو الباطل
يقين ان المادة اصلها الامكان وهي حصته من نوعه الواقع في رتبته وقابلية خلقه بنفسه مادته من حيث هو مع سائر صفاته
والسابق على المادة هو الامكان الجوهر والمادة حصته من هذا الجوهر كما تقدم فلا يكون للمادة محموله وقوله على اننا قد بينا ان الامكان عد
لذاتنا القول اننا قد بينا ان الامكان يتوقف وجوده على شئ محقق ولا يلزم ان يكون له امكان اخر لانه امكان بنفسه فلا يلزم التسلسل وانما
انه امكان لانه في نفس الامر هيئة المشبه وتأكيد لها فهو شئ به كالكسرة لا تكسر فامكانه عندها امكانه بنفسه ما هو محمولها وانما
به لتوقفه على وجودها عليه كالتقدير في الشرح المسمى بالمفصل على شرح المحصل لغير الدين الراد اعلم ان التكليم لا يكون الا في الاعراض
امور وجودية بل في محمولها اعتبارا ذهنية لوجودها في الخارج اما الاضافة فقد احتجوا على كونها كذلك بوجوده الاول ان الاضافة
لو كانت موجودة في الاعيان كانت حاله في محموله في ضرورة انها ليست من الامور القابلية بانفسها ولو كانت حاله في محمولها في المحل اضافة
عازية لها فيحتاج هي ايضا المحل والكلام في محمولها كالقوله في الاول ويلزم التسلسل وان محمول الثالث لو كانت اضافة موجودة في الاعيان لزم
ان يكون محمولها محمولها في المحل والاشياء باطل فالقول مثل بيان الشبهة هو ان كل ما وجد في الله تعالى يكون موجودا معه تلك المعية اضافة
ما كانت موجودة قبل ذلك الوقت في بطلانها بعد فيكون الباطل محمولها في المحل اضافة الثالث لو كانت اضافة موجودة في الاعيان
لكانت مشاركتها بالوجود في الوجود بل ان الوجود وصف مشترك بين جميع الوجودات متميزة عنها بخصوصياتها واما الاضافة
مغايرة بالاشياء اذا كان كذلك كان وجودها غير هاتين الكون الوجود مالم يقيد تلك الخصوصية لم توجد الاضافة في الاعيان ويكون ذلك
سابقا على وجود الاضافة لكن ذلك التقيد فاذن لا توجد الاضافة في الخارج الا اذا وجد الاضافة لكن ذلك التقيد فاذن لا توجد الاضافة في
الاذا وجد الاضافة قبلها والكلام في الاضافة الثانية كالقوله في الاضافة الاولى فيلزم ان لا يوجد الا بعد وجود الاضافة الا انها لها اضافة
ولا يلزم ان تكون الاضافة موجودة قبل نفسها وان دخل في الاستحالة والجواهر الاول ان تقول لا تسلم الا اضافة لو كانت في محمولها
في المحل اضافة اخرى عارضة لها وانما يلزم ذلك ان لو كانت اضافة مفهومها الغرور هذه الحلول وليس كذلك فان الابوة العارضة للموضوع
مثلا مفهومها عين مفهومها العرض للموضوع وليس لها مفهوم اخر واذ كان كذلك لا يلزم ان يكون للمعرض
للموضوع عرض اخر للموضوع حتى يلزم التسلسل فيه نظرا لان حلولها في المحل شرط بوجودها ونسبة بينهما وبين محمولها والشرط مغا
للشرط والنسبة للنتيجة عن الثاني ان تقول لا تسلم صدق الشبهة وانما صدق ان لو كان محمولها ان الله تعالى موجود مع الحاد المعين كونه
موجودا معه في الزمان او في المكان وهو ممنوع فان الله تعالى منزه عن ذلك بل محمولها صدق الوجود عليه فان صدق الوجود على غير
الحواد ذلك لا يوجد اضافة ولا نسبة فلا يلزم قيام الحواد بذات الله تعالى والثالث انا لا تسلم كون الوجود وصف مشترك بين جميع الوجودات
وما ذكر من الدليل عليه فقد اجابنا عنه ولئن سلمنا كون الوجود مشترك كما لا تسلم ان يلزم بقدم الاضافة على نفسها وانما يلزم ذلك ان لو كان
مفهومه يقيد الوجود بخصوصية مغايرة للمفهوم الاضافة وهو ممنوع بل عندنا مفهوم الاضافة ومفهومه ذلك التقيد باحد من
من الجواهر الوجود الاول انتهى كلام المفصل القول والنظر المدعي للجواهر الاول لا يوجب على الجواهر ان الوجود الذي هو شرطه هو
لمحلا الوجود الذي يتحقق وجوده محله هو عين حلوله فيه فلا يكون في الجواهر ح واما على قولنا بان وجوده الذي به هو فليس له اذا ليس له
مدخل في هذه الشبهة التي يلزم من مانع فرض مغايرة الوجود للحلول التسلسل اذ شرطية الوجود الذاتي لا يخضع بالنسبة فلا يكون له اضافة
واما الجواهر على ظاهر القوم واما حقيقة الامر فهو مثل الاعراض الثالث في الفساق ان الاعراض الثالث بمعنى على كون التقيد يقال
موجود في الامكان وان وجوده مفهوم مدرك الوجود للحواد ولذا لم يترك المعترض بين وجوده ووجود غيره من خلقه في نفس الوجود
المفهوم لمجمل وجود الحق تعالى مفهومه مادراكها في المبدأ لانه متفرقة على ذلك ووجه كون الجواهر مثل الاعراض في الفساق من قوله بل

بفسه

في الاعيان ويكون ذلك التقيد سابقا على وجود الاضافة

والتأنيب
٢٨٥

في الكلامين والتأنيب في الكلامين
بأكثر

التأنيب في الكلامين بالتأنيب في الكلامين
لأنه هو الذي

ذلك صدق الوجود عليه زمان صدق الوجود على غيره فتوكلين الوجود للحق والوجود للحادث الفاعل الخوا ان يقال انهما لا تصح على
 المقدس مطلق المعية بوجه من الوجود وانما الوجود الصادق عليه زمان صدق الوجود على غيره هو المعنى الذي يلحقه الكلفون ويقوم
 ليس هو الوجود القديم المحمول الكنت لكل من سواه وراز المحيية في جوابه انه هو الوجود الحق ولذا قلنا انهما لا تصح في القسا ووجهه انما
 تمام كل شيء بفعله وقومته الفعلية والدليل على هذا انه عز وجل قال في كتابه من يهيم ايانا في الافاق وفي انفسهم ولما نظرنا في الاقوال رأينا
 الشرح وقلنا انما حضر الله تعالى في الامثال والادبات فاذا جميع اشعة المنبثة في البدن والبيوت فانه به قيام صدق وقيام الحق وكذا
 الاشعة كلها منبهة الى الشعلة الراقية والشعلة في الحقيقة دفان من تكلن بحرية النار واستنار بمس حرارة في حرارة فعلها فالاشعة
 فانه حرارة فعل النار قيام صدق وبالترخان المستنير من فعل النار قيام كقوله في الشرح شيء من الاشعة وانما هي منبثة في البدن والبيوت كقوله
 متقونة بالشعلة الرقيقة فلا يظن شيء من الاشعة عن فعل النار طرفه عين والاعداد والضحى واليكن منقوما بنفس النار فالنار الجوهر على الحرارة
 والبيوت الجوهر بينا بالاذن عز وجل والله المثل الاعلى مثل النار اية فعل الازل قلنا والذات المستنيرة من النار اية نور الانوار والوجود
 الممكن الراجع والماء الذي يجعل من كل شيء تحت وهو نور محمد صلى الله عليه واله والاشعة مثال مسا الخلق والمعية التي تحققها النسبة
 انما هي بين فعل الله وبين سائر الخوا من الغيب الشهادة وهي نسبة شارقة تنبث عن نسبتها وتزول بزوال الخوا على الثالث فهو حسن
 وليس في شيء كانه هو صاحب المفصل واما نسبة الشيء الى الزمان فهو في الحقيقة كسبته الى المكان والاعراض عليه والخوا اعرض فان تقدم
 نسبة التاثير الى الموثور فانه قال في الشرح المسمى بالمفصل الدليل على ان تاثير الشيء في الشيء ليس امر مغايرا لذل الموثور وان كان كذلك
 كان عرضا فابا بذات الموثور والاشعة ضرورة انه ليس هو جوهرا فاما بنفسه مباننا عن الموثور والاشعة فلو كان كذلك لكان مفقدا الى فيكون
 لذاته ومفقدا الى الموثور فيكون تاثير الموثور فيه ايضا امر مغاير له ولموثوره والكلام في الكلام في الاول فيلزم التسلسل وانما حال انتهى قول
 فعل الموثور ولا يوجد الا عند الشرح في الفعل الموثور ذات موجودة فانه بنفسه ما والتاثير حركته ولا تقوم بنفسه ما في مغايرة الموثور فانما
 ورتبة قد عرفت انما يحصل عرضا عن مقتضى العقل فان الموثور يوجد ولم يكن الا اثر لان الاثر انما هو الوجود والاشعة ان كان هذا
 القيام هو ان كان التاثير هو الموثور ولا شك في ذلك ولكن ثبوت مغايرة الموثور لا يستلزم التسلسل بل انما بان فعل الفعل مجرد
 الفاعل بنفسه اي بنفسه الفعل قال الصادق عليه السلام خلق الله المشية بنفسه ما خلق الخلق بالمشية والفقهاء قد اتفقوا على ان المشية
 الصلوة بالنية ويحدث بالنية بنفسه ما فلا يستلزم مغايرة التاثير للموثور والاشعة تسلسلا ولا دورا وقد بينا ذلك في الفوائد وشرحها وغيره
 وكذلك مقوله الا نفعان قال في الشرح المذكور لو كان مقولة ان بفعل الله هو عبارة عن قبول الشيء لشيء امر انما بدأ كان ذلك المقبول
 قائما عرضا فابا بالمحل فيكون موصوفية ذلك المحل بل لا يقبل امر انما بدأ على ذلك المقبول والكلام فيها كما في الاول ولزم التسلسل وانما
 هذا جميع ولا ينفذ الاعراض النسبية انتهى اقول قد تقدمت محقا مثل هذا بان نقول ان القبول لا يدل على القابل وليس غير الموصوفية وعلى
 تسليم الغيبة فليس للموصوفية موصوفية غير ما هي موصوفية كما بينا في الاول بل يلزم التسلسل وقال في الشرح المذكور ارجح الحكماء على كون
 النسب ووجودية في الاعتيابان فالواكون السما فوق الارض اما مجرد اعتبارا عقلا او محققا في الخارج والاول باطل لانه لو كان كذلك
 لكان هذا الحكم تابعا قبل الفرض والاعتساب واللازم كاذب لان هذا المعنى حاصل سوله وجد الفرض والاعتساب او لم يوجد ولان الفوقية قد
 للشيء بعد ما لم تكن حاصله له والفوقية حصلت اذن بعد عدمها والحاصل بعد عدمه لا يكون عدما كما في الاول بل يكون عدما كما في الاول بل يكون عدما
 عدما هذا خلف فعملان الفوقية صفة وجودية في الخارج وليست هي نفس ما عرض له الفوقية وهو الجسم مثلا من حيث انه تلك الذات ليس امر
 مقولا بالقياس الى غير من حيث ان معرفته للفوقية مقول بالقياس الى الغير الفوقية مغايرة لتلك الذات ولان الفوقية لو كانت
 عرضت لذات ان معرفتها بوزاها وليس كذلك لان الشيء قد لا يكون فوقا ثم يصير فوقا بالعكس وهو عرضي ففوقية باق في
 والفوقية غير حاصله مال عدما فالفوقية حاصله لعرضها هذا تقرير ما ذكره الامام والحكام ذكره والاشياء هذه المطلقة جميعا الخ وهو
 المفهوم من كون الشيء مؤثرا في غيره قابلا له مغاير لتلك الذات الخصة لانه يمكن العقل تلك الذات الخصة مع الذهن عن كونها مؤثرا
 في الغير وقابلة له والعلو مغاير لما ليس بعلو وليس امر عدما لان قولنا للشيء مؤثر فيقولنا ان ليس مؤثرا فيقولنا ان ليس مؤثرا فيقولنا
 لصدقه على الامر بعد ما لم يستمع صدق الوجود على العلة فهو اذن وجود الوجود كون احد التقيضين وجودا وانما لا يحق عليك فشا هذا الوجه
 احاطتك باسبغ بالبحث انتهى اقول ما ذكره والامام صحيح لانه لا يشك في عدم اعتبار علة الاما دخل على الجسم من الشبهة التي هي كالتسلسل والوجه الذي
 ذكره الحكماء اشد صحة واثبات وضوحا نعم فيما ذكره الامام والحكام لو كانت نفس ما عرضت له مؤثرا لمعرفتها بوزاها اعراض وهو انهم عرضت على
 اصطلاحهم بطلت على الاتحاد على الاتمام حال اعتبار اللزوم وان كان في نفسه مغاير للمزوم وهذا وان كان غلطاً منهم وباطل الا ان ذلك غير
 طر

في الاستدلال
في الاستدلال

لم لا يتم لا يستلزم قولهم بقولنا انك اذا تصور صورة زيد في خيالك كانت حال تصورك لها متحدة بنفسك بمنع تصور نفسك كما عن نفسك اذا ذهبت
عنه انك اذا تصورت صورة زيد في خيالك كانت حال تصورك لها متحدة بنفسك بمنع تصور نفسك كما عن نفسك اذا ذهبت
وان الفوقية اذا كانت نفسا عرضت لم يزد ولا هو الا لا يمكن بنفسه بل هي غيره لان كونها منسفة ان كان في الواقع كذلك فلا ريب ان الشيء اذا
فقد نال وان كان لم يزد فانما كان غيره ولا يكون نفسه في سبحة الله ما عني بقولنا ان بصيرة الحق والطريقا القصد الواضح واصل منشا هذا
الاعوجاج ما ذكرناه مرارا في كثير من كتبنا ورسائلنا بان اصل ذلك من احد امور ثلاثة اصدها العناد والاستكبار والاستدراك عن الحق
بالحق للاغراض الدنياوية وهذا شأن كثير من الناس فبانها ليس المانع من قول الحق الاعتراف بذلك لكن من الناس من سمع شيئا لم
ينهم انه باطل واستمر عليه حتى طمانته بنفسه وان سمع خلاف ما كان عنده وان كان حقا بل بما يظن له ان الحق انكروا وتكلموا به
وليس عنادا ولكن نفسا لا تستجيب لمفارقة العدل عند في تكلف تصحيح ما انست به نفسه وثالثها ليس المانع من قول الحق
العناد ولا انزل النفس بخلافه ولكن يستند في جميع ما يصل اليه وليس بعد القواعد اعتمد على صحتها وما هو باطل فترها يعتقد لها في كل ما
عليه ويتناول الحق بقول مطلق فاذا سمع شيئا بخلاف ما عنده او لم يعلم به عرضة على قواعد ووزنه بعينها وان عجز عن عقولهم في
انطباقها فانما راي ما سمع مخالفا للقواعد او لم يتبينها بالبرهان او لم يقبل الاما واق في ذلك القواعد وتكلف في ذلك ونقض في العمل
في قواعد او في تطبيقها على ما سمع وكل واحد من هؤلاء الاضداد الثلاثة اذا اراد الاستدلال على مطلب وجد له في مطلق الادلة من الكفاية
ومن الامثال التي عرضها الله سبحانه للناس من الايات التي لها حلق في الافاق في انفسهم اذا طلب ذلك وجد فيها ما هو المراد على مطلبه
والعلافة قوله تعالى ان الساعة آتية أكاد أخفيها لتجزى كل نفس بما تسعى ذلك في قوله عليه السلام لو ضلص الحق ليخفى على من يحجج ولكن يوحى
من هذا ضعف ومن هذا ضعف فيمجان هذا الكهك من هلك ويحجج من سبقت من الله الحسنة فقلت بالمعنى او كمال او
ان معبرين عباد من المعزلة وكان سابقا بالزمانا على الاشهر لما نامل في حجة الفلاسفة في اثبات النسب الاضا فوجدها قوية الاذ كان
البنية واعرف بمقتضاها وقال يكون وجوده ولما الزم الخضم يلزم التسلسل لم يقدر ذلك بخو ما ذكرنا الترتيب بالتسلسل منع
استحالة وقال ثبتوا عرضا لاهية لها بقوم بعضها بايا بعض فاجتمع المتكلمون بوجهين الاول ان كل عدد موجود فله نصف بالضرورة
ونصف اول من كل والا لفران يكون جزء الشيء متساويا له وهو محال بالضرورة وكل ما كان اقل من غيره فهو متناه فنصف كل عدد متناه اما
الكبير فلانا اذا قلنا الفر من الاقل بالتردد من الاكثر فاما ان ثبت هذه المقابلة لكل فرد من الاقل لكل فرد من الاكثر من غير تكرير يراى لان ثبت فان
ثبت لزوم ان تكون افراد الاقل مساويا لعدد افراد الاكثر فالأقل مثل الاكثر وهو محال بالضرورة وان لم يثبت يلزم ان يفرض عدد افراد الاقل
فتكون افراد الاقل متناهية واذا كان نصف كل عدد متناهيا كان لكل متناهيا الا ان الرايد على المتناهية بمقدار متناهية يكون متناهيا وهو
المطوق بالعدم لان كل عدد فله نصف ذلك عندك من خواص العدد المتناهية لو علمت بانها ليس كذلك لا بد له من دليل اجاب التسلسل بانه
لنا هذه المقدمة بل بقول كل عدد موجود يدون عشر افراد منه اقل منه مع تلك الافراد العشرة والعلم به ضرورة ثم تلج الى التكررة لا غيرها
ثم انما التسلسل عن حق صغر القياس فالعدم لا نسلم صد الكبر وهو قولكم ما كان اقل من غيره فهو متناه ومستند المنع هو ان مقدورا الله تعالى
اقل من معلوماته لان ذلك لا يوجب المشقة في المعلوما دون المقدرا اذا القدره لا تتعلق بالا بل يمكن مع ان كل واحد من المقدرا والمعلوما
نهاية لها وكذلك الضعيف لا يفتى الا انها يتلها اقل من الاثنين من الاثني الا انها يتبع مع ان كل واحد منهما غير متناه انما التسلسل عن غير ان قالوا المدعى
ان كل عدد موجود هو اقل من عدد اخر موجود فهي متناه لما ذكرناه من البرهان وما ذكرتموه من الصورتين فلا نسلم وجودها في الخارج الصورة
الاولى فلانا اذا قلنا مقدورا الله تعالى غير متناهية وكذلك معلوماه ليس معناه انها موجودة ولا انها يتلها افرادها بل معناه ان يمكن يفرض
لقد صالح لان تتعلق به ذى معلوم يفرض فالعلم صالح لان يعمل ولا يفتق العقل عند حد يخرج من ان لا يقدر على الرايد على ذلك الحد لا يعلم الزا
عليه هو ان الموجود في الخارج من المقدرا والمعلوما ابد يكون متناهيا كذلك الحق عن الصورة الاخر لا يمكنه تصحيح الا يفتى مرارا
لانها يتلها ان كل عدد يفرض في التضعيف فالعقل يقدر على تصغيره مرارا ولا يفتق الحد لا يقدر العقل على تصغيره بعد ذلك ولكن ذلك
الاثنين من الاثني لانها يتلها لان تلك الاعمال المضعفة وغير نهاية موجودة في الخارج فان الموجود منها ابد متناه انتم قول قد اشترنا الاعد
التسلسل في الممكنة الا نقطاع تراعى كل ما فرض فيه ذلك الحكم التضا والمعية كما مثلنا فيه بالكسر لانك لو ذلك في كل ما يفرض فيه التراعى هذا انما
تعرف العقول من حكم ما لا الامكان وانما ايضا تعرفه الاثنية فلا استماع في فرض تراعى شيئا في الخارج لا الى نهايتها لان قدره الله لا تقدرها عقول
الممكنة المتقدرا من ان الاشياء انما تعرفه في اشياءها ما ثبت لانها لا انظار بها والاذن يحد بل خلاف ما عليه خلقه في كل شئ اما معبرين عما ينفع
للتسلسل لا عن دليل بل عن الاستدلال بخبر تراعى عرضا لاهية وهو غلط لما قلنا بالخصا الواقع في انتمائها الا التضا والمعية والدليل الحقيقي

كما اشار اليه المومنين على ان
انما اولادوا انفسها وتبوا الا
الانظارها

بسم الله الرحمن الرحيم

منه مع ثبوت تحققه وزيادة على العرض في الخارج لأنك إذا ثبت وجوده فقد وزيادته على عرضة كان الاجتماع والنساق إنما يعتبر في العرض
وأيضا العارضا فالقدم انصف به ادم عليه السلام قبل ان يتصف بشيث عليه السلام بالتاخر وذلك فيهما مقول بالتحليل الى الغير وان لم يفرق بينهما انما انصف
لم يعتبر السبق في الانصاف بوجوه شتى منها فلا يميز السابق من اللاحق على الفرضين لأن التقيد والتاخر احدى جزئي مفهوم الصفة الفاعل عليه كالفرض
صان الذي هو اسم الفاعل وصدورهما من الفعل ما في اي مقترن بالزمان فقد تحقق التقيد بسبق وجوده للتقدم بهذا تدويرا وبما نسب التقدم به
كجوه ذهابه وبما شبهها فهو مع وجود المتاخر معه في وقت واحد متصفا بسبق لخواصه تحقيقه وتقدمه على انصاف المتاخر بالتاخرية
او بان التاخر به في الانصافان والوصفان يجمعان زمانا والجمع الزمان محلها فانما يجمعها لا من حيث الانصاف فلا يلزم محال بوجه من الوجوه
وجوه الشئ بعد تسليم كون التقدم والتاخر وجوديين غير شأ ولا مفيد لشيء وفرض بينهما وبين فوقية السماء وتحتية الارض لا يفتقر
وتعليل وجودية فوقية والتحتية بان هذين صفة ثبوتية لا متوقفة على اعتبار ان السماء والارض لما كانا موجودين في الخارج كانت
اصدهما الاخر صفة وجودية جارية المدح بل في جميع النسب يعمان ما ذكر من غير فرق في شئ من النسب ففرض الوجود الثاني المذكور والاول
على وجه الحكمة انما يكون بوجود النسب بقاء لوصف ما ذكرتم من المحذور لم يذم قيام الصفة الوجودية بالامر العدمي انما بيان الشبهة وهو انما
نعم في اليوم الحاضر على الامس يكونه ماضيا اما ان يكون امرا وجوديا او امرا عديا والثالث محال لأن الامس ماضيا بعد ان لم يكن ماضيا
العدم بالعدم غير محقول فهو اذن وجودي وجب ان يكون ثبوتية في الذهن فقط اذ فيه في الخارج والاول محال لاننا لو فرضنا عدم
والاعتدال في ذلك اليوم اعلى من اعراضه في نفسه فهو اذن موجود في الخارج وجب ان يكون نفس ذلك اليوم او يكون امرا ثانيا عليه والاول
محال لأنه لو كان نفس ذلك اليوم لتحقيق الماضي حيث تحقق ذلك اليوم لكن ذلك اليوم حين كان حاضرا لم يكن ماضيا فهو اذن امر ثانيا عليه لو كان
كذلك بل في قيام الصفة الوجودية بالامر العدمي فعلان ما ذكرتم من المحذور يقتضيه هذا المحال فتكون باطلا ايضا الحكماء عنه بان قالوا لم قلتم بان
من كون الامس ماضيا ليس امرا عديا فلو لم يمت ماضيا بعد ان لم يكن ماضيا وتبطل العدم غير محقول فلنا كل واحد من هاتين المقدمتين مستلزم
لم قلتم بان يكون المضمون من كونه ماضيا امرا وجوديا وانما يلزم ذلك ان يكون المضمون من كونه ليس ماضيا امرا عديا وهو متعكف
المضمون من كونه ماضيا هو غير المضمون من كونه ماضيا امرا وجوديا او المضمون من كونه ماضيا امرا وجوديا اذا كان كذلك تبدل الامر الوجودي بالامر العدمي
التبدل يقتضيه كون الحاصل بعد عديا لا وجوديا بهذا التحقيق وذكر الحكماء في جواب هذا الوجه والى ان في قولهم في كون السماء فوق الارض في
الجزء هنا لو دون هم هنا انتهى كلام المفصل ان اول اعتراض الجواب كراهه بره عليه النقص للتقدم وبان يفتقر عليه فاذا تأملت ذكرنا هنا شبهة بك ما فيها
من الخلاف فان حكما في اليوم الحاضر على الامس يكونه ماضيا حكم مطابق للواقع لا يفتقر الى حكم باهوا واقع في الخارج لأن كون الامس ماضيا يحصل بعد ان
الحاصل بعد ان يحصل لا يكون انما ثبت كما ذكره المعترض ولا شك في ثبوتها مع عدم الاعتدال ايضا لا شك في ان كونه ماضيا لا يفتقر
نفس ذلك اليوم فكلام المعترض كالمجموع الا انه هو هو اكثر الناس من ان الامس في هذا اليوم معدوم فانه باطل وكيف يكون معدوم ما وانما يتعذر
في ذهنك وقد بينا في مواضع كثيرة من كتبنا ان الذي في الحقيقة مرادنا من تنطبع فيها الصور اذا كانت مقابل للصوره لأن المراد انما
فيها صورة الشاخص المقابل لها لولم يقابلها شيئا لم ينطبع فيها شئ وقد بينا برهان ذلك وايضا اذا ثبت ان كان موجودا محال كونه
وان في هذا اليوم داخل في ملك الله سبحانه فاذا جاء العدم كان اليوم امرا من بعد سهل يخرج من ملك الله بعد ما دخل فيه فانما انتقل من ملك الله
بل في الحقيقة هو في مكانه منذ خلق الله تعالى الخلق وكلمهم بسبحون في جهنم ان من المشرق الى المغرب لان بصل الاخرة في انك امسك
بوك بعين وغدا بعين فيشهد عليك ذلك وكذلك بقاع الارض الامس لم يبق وانما انت الكائن عند غيب عن ومثاله حين حشر
من خراشا وان ثبت له اصغرها لم تكن خراشا حين حشر عنها وغدت عنها ما لم يمت موجودا كما لها حين كنت فيها فلما خرجت عنها بقيت صورتها
في خيالها ولو رجعت اليها او سار اليك وابتها بعينها كذا للمرعبين شرع عند وصلك الى اليوم الحاضر وانت جسمك وصفاتك والوقت
المكان شئ واحد في حكم البقاء والبقاء والحشر ما بعد فكون ماضيا وجودية فامت بوجوده ومن يتبع اخبار اهل العصمة عليهم السلام وقد
وامن بانطق به وجد جميع ما نطق به موجودا فيهما اربابها لا يفتقرها حواها الا فيما لم يكن من طوره مما لم اصل اية فان ذلك لهم لا ولا
لا يناء حقيقة صلى الله عليهم اجمعين واما جوار الحكماء في قولهم لم قلتم بان المضمون من كون الامس ماضيا ليس امرا عديا فليس يصح ان قلتم ان
انما قلنا بان وجوده لحوصله بعد ان لم يكن فان العدم لا يحصل الا لحوصله وقولهم لان المضمون من كونه ماضيا هو غير المضمون من كونه
حالا وجوديا يقتضيه كون المضمون من كونه ماضيا امرا وجوديا بالطريق الاولى فالحق الصريح البين ان الكل وجودي وان التبدل الوجودي هو
ولا يفتقر الى بل هو المعروض عند الحجة الطالبيين للقول المبين وهذا بيان في كون السماء فوق الارض غير هاهنا النسب كالألوان والاصوات وال
والانوار والبرق والصفاء والصلابة واللين والخشونة والملاسة والترز والتفتتة والتخل والحركة والتكون والحاصل جميع الصفات الا

المفهوم من كون الامس ماضيا

في الوجود

الشاي وكذلك الكلام في البصير والقدور وسائر الصفات فالسمع والبصير والتدبر والحج هو انتباهة واحدة منك لانك انت تبصر وان سمع
 حتى وانما كرت اسمائك بكثر انا وفعالها خاصة ذلت سمع بغير انتباهة بخلاف معاملة صفاتك ومفاهيمها بل انت سمع انت تبصر وان سمع
 سمع غيرك عين تبصر حتى تكون معانيك مختلفة ومتغيرة لانك لو اختلفت مفاهيم صفاتك ومعانيها كان البصير عين يكون سمعاً غير ربا
 فنقول للملاصدرا والاكانت الفاظ العلم والقدرة والادارة والحياة وغيرها في حقها نفاظا متراخفة يفهم من كل منها ما يفهم من الآخر فلا
 فائدة في اطلاق شي منهن بعد اطلاق احد ما وهذا ظاهر الفاعل لان اطلاق كل منها لا فائدة فيه ترجيح الاكشاف عن من الذي
 ولا من الصفات التي هي الذات وانما الفائدة في اطلاق واحد منها بيان اثره من افعاله فاذا اطلقت واحد البيان اثره فلما اطلق الآخر
 اثره فاعرف يا سبحان الله ما اعجب عقله هو لاء الاعلام المحققين الذين افنوا العالم في طلب الحكمة والمعرفة حتى كان ثمرة رزقهم وتصميمهم مثل
 ما سمعت ونسمع ولكن السبب في ذلك ظاهر لكل مؤمن وهو في قول سيد الوصيين علي بن ابي طالب عليه السلام ذهب علي بن ابي طالب عليه السلام
 يفرغ بعضها في بعض من ذهبنا الاعيون صانفت بصره بامر الله لانفادها **قال** بل الحق في معنى صفات
 عينه ان هذه المعاني المتكثرة الكيانية كلها موجودة بوجود ذاتها الامة بمعنى انه ليس في الوجود ذاتها تمامها غير موجودة بحيث يكون
 كل منهما اشخاصا واصفة منه متميزة عن صفات اخرى بل هي الجوهر المذكور بل هو قادر بنفسه في انوع العالم بعين ذاته اي يعلم هو بنفسه ان تلك الصفات
 عنده بذاتها وزيد بارادتها التي هي نفس ذاته بل نفس علم المتعلق بنظام الوجود وسلسلة الاكوان من حيث انها يبتغي ان يوصل
 قوله بل الحق في معنى كون صفات عينه ان هذه المعاني المتكثرة الامة باطل لان الحق في معنى كون صفات عينه ذاتها جميع هذه
 الصفات معناها واحد وهو ذاته لانها اذا فرض معانيها متكثرة كانت متغيرة مختلفة والمتغيرة المختلفة في نفس الامر لا تكون واحدا لا اكثر
 فيه ولا تعدد ولا تركيب لانها اذا كانت عين ذاته كانت ذاتها مجموعا مختلفا وان فرض كون جميع تلك المعاني المتغيرة موجودة بوجودها
 اذ كلها موجودة بوجود واحد لا يفرقها عن التعابير والاختلاف وقوله في تفسير تلك العينية بمعنى انه ليس في الوجود ذاتها تمامها غير صفته
 غلط لان البسيط البرزخ والمختلف المتعابير اذ اجمعها وجود واحد لا بد ان يقتصر من المختلف ان يتركب البسيط من المختلف فيكون مثلها
 ينسخ الاختلاف منها فتكون اياه بمعنى نفى المغايرة بينه وبينه فيكون المراد من الكل شيئا واحدا بكل اعتباره في الذات والاعتقاد في الوجود
 وفي النسب في الامة وفي المعنى وفي المسمى بحيث يصح استعماله في الازادة والقصود في العنوان وفي التعريف بالوصف الاستدلال والاشبه
 ذلك واما اذا سم تلك الصفات باختلاف مفاهيمها وتباير معانيها تباير عن ذاته وتميز بعضها عن بعض لا وهو مقتضى الاختلاف والمغايرة فيكون
 معانها ومفهومها هو معنى ذاته بحيث تكون تلك الالفاظ مترادفة وانما كرت الالفاظ واختلفت في تعابيرها واختلفت افعالها وتبايرها
 نقول هو نفاظا غفورا بجميع جواد كريم واذ في سمع علم جميع لقوله بل هو قادر بنفسه في انوع العالم بعين ذاته اي يعلم هو بنفسه ان ذلك هو قادر
 المغايرة ومفهومه لذاته لم يكن بنفسه لان العلم المفهوم لا يكون نفس المحمول المطلق والاكانت ذاته مفهومة قد حاطوا بها على الله سبحانه
 علوا كبيرا وقوله وزيد بارادتها التي هي نفس ذاته غلط لانها في ذاتها ساير كبتنا واجوبتنا ان ليس لله سبحانه ارادة غير ذاته لان الازادة
 صفات الافعال ولهذا بوصف تعالها وبضد ما تقول اذ لم يرد وليست علما ولا كالعلم او نقول فعل ذلك اشياء الله وان اذ الله ولا
 تقول فعل ذلك ان علم الله لان العلم صفة ذاتية لا بوصف وبضد فتقول علم الله ولا تقول لم يعلم الله كما تقول لم يرد الله وقد تواتر اخبار
 الهك علم الله على صدر الازادة والمشيئة وان ليس لله سبحانه ارادة تدبر ولم يرد خبر عنهم علمهم بل على قدمها بل يرد الصدوق في توميد
 عن الرضا عليه السلام انه قال المشيئة الازادة من صفات الافعال فمن نعم ان الله لم يزل شائبا كمراد فليس بمؤقت وهو الملائكة كتابا الكبريا استغنا
 استدك على قدم الازادة وعلى انها هي علمه وهي عينه فان لم ان قال فعلم من هذه الايات ونظايرها ان ارادته نفاظا الاشياء هي عين علمه بها
 وهما عينه في نفاظا اما العين فمن الاحاديث الروية عن ائمتنا وساداتنا عليهم السلام في الكافي وغيره في باب الازادة ما ذكره في الصحيح عن صفوان بن
 يحيى قال قلت لابي الحسن عليه السلام اخبرني عن الازادة من الله ومن الخلق فقال الازادة من الخلق الضمير ما يبدل لهم بعد ذلك من الفعل وانما
 الله فارادته احد انه لا يغير ذلك الازادة ولا يبرق ولا يهيم ولا يفكر وهذه الصفات منفية عنه وهو صفة الخلق فارادة الله الفعل لا يغير ذلك فهو
 لكن فيكون بلا لفظ ولا نطق بل لا هي ولا تفكر ولا كيف لكن كان الازاد كيف له وهو فعل المراد من الضمير تصور ما يبدل بعد ذلك وا
 النفع فيه ثم انما الشوق من القوة الشوقية ثم تاكده واستداده الحيث يحصل الاجماع المستحق بالازادة فتلك مبادي الافعال الازادية
 القصدية فينا والله سبحانه مقدس عن ذلك كله انتهى ان نقل من كلامه فينا الله عليك فاعلم ان هذا الوجه وانما في نعمه ان الازادة
 تدبره وهي عين الله سبحانه وانظر كيف يستدلان على ذلك الدعوى بمثل هذا الحد الصحيح الصحيح في خلاف دعوى ان الله سبحانه فينا
 من الله فادته احد انه لا يغير ذلك وهذا الكلام عند الملا هو معنى ان ارادة الله تدبره وانها عين ذاته كما ذهب اليه التصوفية وانما انهم

اقول

وهما

العلم

وهما

عنه
الاسماء
المتكلمة

مع ان اهل البيت عليهم السلام لم يورد عنهم شيئا يوم كونهما قد يميتا وانما ذلك من جهة انهم وانما الظلال ومن قال من فقهائنا بعدمها الحديث فخطا
نظر في كتب المتكلمين وليس فيها الاقان الحسن والبصر وقال النظام وقال الجبائي وقالنا الكرامية وقال محمد بن عبد الوفا القطان وامثالهم ولم
يراجع آية ولا رواية قط فاذا قيل احداهم في ذلك قال هذه اعتقادات وليس لها دليل الا من العقول وانا اقول لاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
ولا شك ان افضل الاعمال انتظار الفرج من الله سبحانه اللهم عجل فرج دول الفرج ومقيم العوج اللهم اقم به الدين وانصر المؤمنين انك ارحم
الرحمين ثم ان الملا ذكر كل ما طويلا بعد ما نقلت واريد ان انقل فان لم انكلم على كل ما فيه بعد خصوص الفايذة في هذا المقام ولو اقتضيه منه

قال

ويبين عن كمال الصفا صفا اخر مثل كونه حيا وغفورا خافا زقا وبارقا رجما مبدئا ومعيدا مصورا
منشأ محيا ومبدا لا غير ذلك فانه امر فردي وع كونه قدرا على جميع المقدور والبحث لا يدخل تحتها من ذلك الممكن والمحللة في الوجود بايجابية
كانت من الجسدية لا بقدرته وانما صفة بوسط او غير بوسط ومثل كونه سميا وصيرا ومددكا وخيرا وغير ذلك مما يتفرع وينشعب من كونه
علما وكن ذلك قياسا بر الاسماء والصفات الغير المتناهية الحاصلة من تركيب هذه الاسماء والصفات كتركيب الانواع والاصناف والاشياء
من معاداة كالاجناس والفضول الداخلية او عرضية كاللوانم والاضراس العامة والخاصة الخارجية فان من الاسماء والصفات ما هي
ومنها ما هي فصلية ونوعية ومنها ما هي شخصية كما القية زيد والعالمية لعموم هذه الاسماء والصفات يستدعي مظهر ومجالاتها
بما يظهر في ذلك الاسم والصفة في كل صفة من صفات الله العظمة واسم من اسماء الله العليا يقتضيه إيجاد مخلوق من مخلوقا يدل ذلك المخلوق على
ذلك الاسم كاندل الاشباح على الارواح والاطلال على الاشجار من المظاهر على البواطن والمرا على الجبال فالعالم الربوبي من جهة كثرة اللغات
الاسماء والصفات اعلم عظيم جدا مع ان كل ما فيه موجود بوجود واحد بسيط من كل وجه وهذا من العجائب التي يختص بها ربها التي اسخو في العلم
فلذلك وجد الباري كعمل ذكره ما سواه ليكون مظهرا لاسماء الحسنه وجمال لصفات الصلوا

اقول

انما كان كل صفة وكل اسم
بإيجاد مخلوق غير مقتضيه الاخرول على تمايزها والصفات والاسماء في ذاتها وتمايزها على تركيب كل واحد منها ما بالاشترائك وما بالان
والنقل والتقل والآن على ان التعدد والكثرة لا تكون الا بالتركيب وما لا تركيب فيه ولا اختلاف لا يكون فيه كثرة واذا كانت الاشياء المتعددة
واحد فذلك ما بالاشترائك فان وجد ما بالاشترائك وتعدد واختلاف في تعابيره في ذاتها ولونها التركيب متعمدة ومتفرقة وان لم يوجد
ما بالاشترائك كانت شيئا واحدا في ذاتها لا تعدد فيها ولا تركيب لا اختلاف ولا تمايز وان لم يوجد ما بالاشترائك في ذاتها وجد في انا دفعا لها
في نفسها شيئا واحدا لا كونه في يومه من الوجوه فكان التعدد والكثرة والاختلاف في تعلق افعالها باثارها مثل الشمس اذا اشرفت على الارض في
المختلفة فان اشرفها في نفس شيئا واحد وينعكس عن الزواجا المختلفة مختلفا مستعدا متغيرا ثم على قولنا ان الموجود لا يغير الا بالاشترائك
الوجود عبادة عن المادة والثاني ان عبادة عن المعنى المعبر عنه بالفان سبب من هذه صفة تابعة لوصوفها في التجرد مرتبة المحقق على حصوله
وعلى قولهم الوجود شيئا سائر في الاشياء كسرمان الروح في الجسم بطرف عنهما العقل وهو حقيقة الشيء وما سواه من الشياء مود وهو تارة
لها فاعلى قولنا لا يكون الشبان موجودين بوجود واحد انا انا كاحصتين من حقيقة واحدة كحستين البنات والسرير من الحسب فاذا كان كذلك
لم يتحقق فيهما الاثنيتية الا ان تركيب كل منهما من النسب من الصورة الشخصية من حيث لا يكون احداهما عن الاخر كما لا يكون الفرس عن الكلب

تميز الحسب من ذاتها بدون مستخص وجودي يتحقق لم يكن منهما الا لا متنع ايدخل تحت حقيقة واحدة كالتباين من مثل النور والظلمة على
قولهم بل من التباين والتدافع لان ذلك السائر في الشيء ان تقوم به الشيء تقوما كقوما السرير بالحسب فليس الا ما قلنا من المادة اذ لا يلزم
المادة من التباين او من العناصر او من الطبائع كالأفلاك بل المراد من المادة ما تقوم به الشيء من العرف متاد وهي في كل شيء بحسبه فإذ افلك
سرير ومادة العقول من الأنوار ومادة الأرواح من الهواء والدم ومادة النفوس من الماء والدم ومادة الطبائع من النار والدم ومادة كلبا
من النار والدم ومادة المشان من الأظلة البرزخية ومادة الأفلاك من الطبائع الجوهرية ومادة العالم السفلي من العناصر والحاصل ضابط
ما يدل على اسمها لفظ من التبعيضية تقول صنعت الحاتم من الفضة والباقي من الحسب قال الصادق عليه السلام ان الله خلق المؤمنين من
نوره وصبرهم في رحمة فالمؤمن اخو المؤمن لا بيه واما بوه النور واما الروح والحق فكما لا يلزم ان تكون المادة لكل شيء من العناصر هي كل
شيء بنسبة وثبتت من الكون كذلك لا يلزم ان يكون الوجود لكل شيء من النور بل يقول وجودا ابا من الحسب بعضه ان كل شيء مركب من وجود

وماهية صورته التي يميز بها عن السرير وهذا على ما نريد من معنى الوجود والماهية بالمعنى الاول بحيث ان الوجود بالمعنى الاول لكل شيء حقيقة
ذلك النوع الذي يمنع منه وماهية بالمعنى الاول حقيقة من الفصل الذي تقوم به ذلك النوع فان اريد بوجود الشيء ما تقوم به تقوما كقوما
فهو حقيقة معروفة من النوع الذي يصنع منه ذلك الشيء كما ذكرنا وان اريد به ما تقوم به ذلك الشيء الخلق فيقوم صدور وهو خاص بمخصر بانواع
واما انه من فعل الله وهو عبادة باللسان الظاهر عن الحركة لايجادية والمخلوق لا يتركب من فعل خالقه وان صدق عن كالاتراكيب الكتابية

في الوجود
عصير من الحسب والماهية

ن
الحق
الصدق

العدل للصدق في باع خلق الخلق باسناد الحسن بن علي بن فضال عن الحسن الرضا عليه السلام قال قلت له خلق الله عز وجل على انواع شتى وم
واعدا فقال لا يبع في الاوهام على انه عاجز ولا يقع صورة في وهم احد الا وقد خلق الله عز وجل عليها خلقا لا يقول قال هل يقد الله عز وجل على
يخلق صورة كذا وكذا لانه لا يقول من ذلك شيئا الا وهو موجود في خلقه تبارك وتعالى يعلم بالنظر الانواع خلقه انه على كل شيء قدير وهو قدير
كأثر ايدان الوجود وهو الاصل في الموجودية وهو ما يتفاوت كما لا ونقصا وشدة وضعفا الخ يريد به ان الوجود لما كان اصلا في موجودية الاشياء
كان اكل واشرف واقوى وما كان كذلك كان جامعا لكل حال وصفة جديدة وما كان كذلك كان اكثرها نعتا ومعا كالتبعية وما كان كذلك كان اكثرها افعالا
وما كان كذلك كان لها سيطرة وتوحد الان المتكثرة لانه ان لم يكن شديدا البساطة عاقبة الكثرة الذاتية عن الافعال الكثيرة والاشياء العديدة والاشياء
بساطتها ولو الكثرة ومدتها لعدم اللوائح والعوائق ولذا قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفسا واحدة وقال وما امرنا الا واحدة كلح بالصبر فكله متفاهم
الصفا ونفاير معاينها الاشارة الوجود والبساطة لشدة الجماعية المختلفة المتكثرة وهي الوجود الجامع لها والوجودات البساطة التي طول الكثرة
انما هي لئلا يحدتها وتجردها عن مطلق الاختلاف والتباير الذي كان غير متناهيا في الحال والشرف والغنى المطلق والغنى المطلق نافية مطلقا للتباير ولا
اناد في ما فيه من المناهضة اعتبار عدم المناهضة والاحتياج اليه وهو كاف في المناهضة وهو كونه في الوجود كونه في الوجود كونه في الوجود كونه في الوجود
اكثر تساهدا في مقتضى بانتهاء نفاير مفاهيم الصفا ومعاينها في الحقيقة والغنى المطلق لا يجمعها مع نفاير المفاهيم والتعاير لولا التفرقة في حال
من الاحوال في الاماكن الثلاثة في الخارج وفي نفس الامور وفي الذهن والتعقل ولا يخلل الرابع من التوهم والتجويز والشك ثم لاناس من الفول بالاشياء
وارجاع التباير للمتلقات الافعال من الاشياء المختلفة باختلافها في افعالها ما حال التعاير لها صفا افعال ابتداء وليس بوجه هذه التعديرة في
لذا لا تحقق البساطة والغنى المطلق وما يتحقق ذلك الاعداد وتوهم التباير المفروض في قومه ولو ثبت التباير تحقق لازمه وهو النقص الضعيف
النافية للبساطة والغنى المطلق وليس كثره الاثار والمظاهر وتعددها لاجل وجود التباير واختلاف المفاهيم والمعاني المتحققين في الصفا الذاتية
كاشية اليه كلام الملا وانما التعدد والتباير والاختلاف الواقعة في الاشياء الافعال وتبايرها وتضادها وذلك كاختلاف القوابل والاشياء القوابل
ومدودها ومختصاتها خلت من المقبول والمقبول بل سبب تعدد الافعال هو تعدد القوابل والاشياء وجميع الفاعل لمفعولا تارة في جميعها
حين يكونها لا قبل ولا بعد اذ لا وجود لها قبل تكوينها ولا ذكرنا ما خلف القوابل والمقبول لا لا وجود لها ولا تحقق قبل قوابلها خلق تعاقبها
وظهورها من افعالها الا تلك لم يكتسبها الا تلك لا شدة وجود الكثرة وظهوره ونحوه يقول للماهية شرط وجود الوجود وظهوره وهي خلقه
الوجود من نفسه من حيث هو وهو لا من حيث كونه اثر الفعل الفاعل والماهية هي القابلية والوجود هو المقبول والوجود بالمعنى الاول على ما
عليه هو المادة وهو حصة من الجنس كالحصنة من الحيوان التي هي مادة النوع مختصة بالانسان اذ حمل عليها الفصل الانساني اعني الناطق وهو الصورة
النوعية والوجود بالمعنى الثاني هو كون الشيء اثر فعل الله وصرع الله ونور الله والماهية هي الشيء من حيث هو وهو ذو احوال يميزها
المعاني المتكثرة التي تكون في الوجود القوي الشديدا وموجب التضاد تلك المعاني في حق هذا الوجود الضعيف المتحرك لا مغلط فاحش لان تباير المعاني
المتكثرة التي هو تباير الاسماء المتقابلة كالهاتك والمضل والحجى والمبت ليس منسوب الى الذات الذي هو الوجود القوي الشديدا وانما ذلك لاجل افعاله
التي هو الوجود الضعيف القابل للتضاد وليس في الوحدة الحقيقية تباير ولا تقابل وانما التباير والتقابل حاصل للفعل المتعدد المتكثر المتعاقبا
تعلقه وارتباطه بانارة المتبايرة المتكثرة المتعاقبة وكل مجموع انواعه وافراده من الوجود الضعيف لا يمكن سببا لتضاد الوجود وتعاينها
وكثرها الا ارادة الفاعل المختار التي هي فعله لا غير ذلك وانما صح صدور الامور المتعددة الغير المتناهية من تلك الافعال بقدره الفاعل عز وجل
مع عدم التعدد في ذاته ولا في جهة لا واقعا ولا تعقلا ولا في الامر ولا في فرضا ولا في تجوزا لان الوحدة ذاتة وبساطتها وغناها هو نفس ذاته بحيث الغير
المتناهية في حال فلا يكون لتوحد وبساطتها وغناها صلبا لافرضنا استغناء شيئا عنه ومشاركته غيره في الاحتياج اليه وتوحد البساطة
والغنى المطلق فالوحد المطلق والبساطة الحقة والغنى المطلق استوهم كل شيء في كل شيئا ان ذلك هو التوحد للاماطة بكل شيء في كل شيء والسلا
ما شاء الله الرحمن الرحيم

تعدد

الجموان التي في مادة

هو صمد والافعال المتعددة في الصفا الذاتية

الحق بن عبد العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **اما بعد** فيقول السيد المسكين احمد بن زين الدين الكاشغري انه قد ارسل
مخوضات مسابيل يريد جوابها مني وانا في حال الاشتغال بمعالجة الامراض والضعف الشديد ولما لم يمكنني رد اخبرته اني انا كاشغري
ما معنا ما تقولون في اطفال الشيعه الذين يموتون قبل البلوغ والذين يسقطون قبل التولد هل يموتون ويكبرون شيئا انشيت ام يموتون على قدرهم
عليه من انواع البرزخ اين يكونون وفي القيمة اذ دخلوا الجنة هل يدخلون في ماله القبولية ام يكبرون **اقول** في جواب
خبره اقول لا يختلفون في احوالهم والذات انا اعرف ان اطفال المؤمنين اذا ماتوا بعد الوضع تأتي بهم الملائكة الالهة فاعلمها انفسهم نفسا لطفلا
دهاجروا ويريدون كلهم لخت موسى عليت لها واسمها بنت مريم فمريم تبارك وتعالى وبضعونها بعدد من شجرة الجنة لها الفلاف كاخلاق البقر في حقهم ومن

في هذا القول

وعلى هذا فالأحوط كالمالح ثم مضى وأما إذا قلنا بغيره من عدم شرعية طواف النساء بعد عمرة التمتع انما مع صحة الحكم انفسك الوامد فلا الحظها
لمح الحظ وانما جاز الشارح عليه مقارنة النساء والأدوية وغيرها بعد ما أخشى المطيع والعاصم من قوله تعالى وما جعلنا القبلة التي كنت عليها
من قبلك الرسول من قبله فليقلبها بعقبي إله ذلك لإثباته بقوله تعالى غلبت البرية في الحج هكذا الربوة القيمة وشبك بين أصابع أصابعه على الأخرى

قال هل في الحر من اختياره أم لا **أقول** لا **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

على منع قدر الأحرار قبل البقاء لا **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

مكالماء مطلقاً أم مضمناً **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

هل جازاً أم لا **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

الآن **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

هل الحاكم تزويج الصغير مع المصلحة **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

ليس الحاكم الشرع تزويج الصغير مع المصلحة **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

أولها بالإنفس فكيف يصح عايناً **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

لذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

مقتضى الأدلة **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

فيما من أم من صلتها مطلقاً **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

على محمد وآله وعليهم **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

أولاد آدم وعليهم **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

لأنه حجة على حواء وعليهم **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

الشرع ففتح التكليف **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

إذا صعد ماء الورد **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

لينة مثل شمس الشتاء **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

فهل القاطر من ماء الورد **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

وعتقك فيما شكك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

النار وإذا قويت **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

فالأحباط لا يخفى **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

أقول لصحيحه **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

تبريداً من الهباء **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

الشمس عليه **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

الشمس فأنقوت البرودة **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

أجزاء التنازل **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

فيكون ماءً منبسطة **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

ولا على موجب الاتصال **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

حكمه حكم القليل **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

بالحديث **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

ان اذكرها هو الصواب **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

العامة ولا ذهاب **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

ابراهيم **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك **قال** انما مع ذلك

الاعتقاد

لأنه رحمه الله فتران ما سئل الحق الذي هو واحد باطل ونحن نقول هذا الكلام حق فيكون كل ما سئل به الفقرة المحقة باطل سواء وافق من أهل الظلام خالفهم لأن كل ضلال وكل ذلك بطل للكفر وكل وافق مذهب الحق فهو حق سواء وافق مذهب الأبخاريام خالف قوله فأي داعي مخالفة التقية مقبول ولكن ابن مخالفة التقية وابن ارتكاب الخطر هل هو في رد خبر لم يوافقهم اذ لم يوافقنا ام في الأخذ به بل الأخذ به فيه خطران عظيمان امدما العمل بالم يوافقهم باطلا كان ام حقا وثانها العمل بالم يوافقنا وادخالنا في الدين ما ليس فيه بالعمل بخبر لم يكن في اصواتنا ما يدل عليه لا يشانه مجرد عدم وجود قائل به منهم استنادا الى ان الرشد في خلافهم وهذا خالف لهم لأن ما لم تقبله فاقبل فهو مخالف لهم وا هذا من فاك لأن رد خبر لم يعملوا به اخف عليهم من رد خبر علوا به وهذا الشيخ قدس روحه قائل بوجه ما لم يوافقهم والعمل بما لهم ولا يربط بين طلب السلامة اذ اوار به يرد ما علوا به ورد ما افهم كان في رد ما افهم ولم يوافقنا ام في رد ما افهم **قال** في الرابع ان التقية ناعية لا يوجب الجزاء الذي هو الحق على الدليلين بحق ورسد على ما يظهر من الأخبار وما عليه الفقهاء في الاعتصام والامتناع وهذا الفاضل المتوهم ايضا اعتصما ادعاه من التقية لكن توهمه الأصيل التزجج ونفي عليه المسئلة الفقهية فان لم يكن موافقا لمذهب امد من العامة فأي نحو يعرف انه التقية حتى يعبر في مقام التزجج ويقال ان معارضه حق مذهب الشيعة **اقول** ان العرض على التقية من البرهان الكروا بما مع اختلا وقال بعض اصحابنا بان ليس من الرضا كما لا طرح لأمد الدليلين لاجمع ولا نيات لأصل خبره اذ والاصول لا تثبت بالأحاد من القطع فاشبهت ليصح ابتناء الأحكام عليه في الأصح لا يكون وليس طرما لأمد الدليل بل نيات للدليل وليس المطرح في الحقيقة وايضا فان نيات لأصل بمقتضى او بما هو صكره وقوله ان التقية ناعية اعترفت السلامة بربط التزجج مع اختلا الأخبار وقوله فان لم يكن موافقا لمذهب امد من العامة فأي نحو يعرف انه التقية حتى يعبر في مقام التزجج الخ على نحو ما تقدم من الوجوه فان محض مخالفة الخبر لا يعين كونه مذهباً لأهل الحق يجوز في بعض الأحوال حمل بعض الأخبار المخالفة على التقية منهم فقد يكون ذلك المخالف موافقا لمذهبهم التي كانت قبل اجتماعها في الأربعة فانها قبل ذلك كانت بعد فقهاهم حتى لا تكاد تنضب طوائفنا اجتمعت في الأربعة المذاهب بعد انقراضه ودره في العباس في سنة خمس وستين ستمائة على ماضلة العمل أو وقد يكون موافقا لما يتجدد من أقوالهم لأن المدعى ان المحض الآن في الأربعة ظاهر لكن احكام قضائهم تتبع مراد أمرتهم تحصيلاً للمأربهم منهم محجيين بانهم اولوا الأمر الذين اوجب الله طاعتهم حتى ان بعض المشايخ الذين عاصروهم منهم وهو ممن يرجعون اليه في الاحكام والمتفقوا بقول فحق ما كرمنا من ذلك ما نفعنا ان اطعنا فلانا وهو في غاية الظلم والتعدا فلنا الله حيث يقول ولا تركوا الذين ظلموا فمتكلم التار وان عصيانه ما فلنا امر الله حيث يقول طيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الأمر منكم وهذا من اول الأمر الذين طاعتهم فان ذلك ما نفعنا فاذا كان هذا كلهم ومصدقهم مع ما ذكرتم من تغيير حكم الفقهاء منهم في مسألة واحدة وقضية واحدة اذ ابدل للفتن الرضا وتوايد بتبدل فيها احكامها لان ينقطع بيننا وبينهم طالما ام قصر وكلف يمكن حصر قواهم فيما نقت عليه مع اننا نعلم اننا اذ اوردنا الأوال والاستحسان والقياسا والأعراض مطالب اللوكل بل يد لنا ما راينا وسمعنا منها على المزل ولم نسمع وقد يكون المخالف لما نعرف منهم موافقا لبعض اقوال بعض فرق الأسيلا وغيرهم من الملل بل قد تكون التقية بمن بعض المحبين وبالجملة فضلا بطله ما يوافقنا من المختلفين فيقبل فيخل غير على التقية لانها هي سبب الاختلا او مخالفتنا فترده فيخل على التقية ولو بالمعنى الأعم وننظر في الآخر الذي نظم منه الموافقة ولا مخالفة والظاهر ان على هذه الحالة اعم من التصوات والرشد لكننا نقول ان شئنا وكل شئنا في سنة فلان يكون فيه كذا سنة ولا يتغير حاله على المنطق المتبع ولا نقول بعموم الأربعة او التخبير او التفضيل نعم على فرض وقوع التعبد في عدد الاطلاع فان تفضيل لقوله وحوطوا وانما اطلنا ذلك لأن الذين اناروا ناضع تاما والأصل في ذلك ان أمة الهدى قد توابدين كابر واصولها اصولها افرع وجعلوا على كل فرع دليل لا يمتدأ من اذنا فان ورد عنهم خبر جمع عليه ومتوازن معناه ومخوف بالقرائن المعينة للعاملين او يكون له معارضه لا تعاد منه مستندا او دلالة او يكون واجعا على بخون الترجيح وامثال ذلك تعين العمل به وكل ذلك يرضونهم عليهم على ذلك الخبر الرابع بتأصيل ما نصح به وان ورد له معارضه فيجوز احداهما مع الإعراض على اهل الخلاف المحل على التقية حيث يتعائن اما لعدم غيره او عدم مرجع يقدم عليه وجب ترك ما وافقهم والا بمعارضه لأن الرشد فيه كادت عليه الأخبار الكثرة بل ليقول امد من يقول بالتزجج بمخالفة العامة بالأخذ بما وافقهم وترك ما لهم وهذا القول بركاة اذا تعارض الخبران وجب الأخذ بالمخالف لهم اذا كان الآخر موافقا لهم لأن يكون للموافق لهم موافقا لنا والمخالف ليس معارض للموافق وكان مخالفا لنا فانما يجب الأخذ بالموافق وليس قولهم عليهم السلام فاهم من الخفية على شئ مني افروا بشئ فالحق في خلافه اذا اذابت الناس يقبلون على فاجنبه في امثال ذلك على عمومه للقطع ببطلانه وانما هو مخصوص بالم يكن له في الأصول التي اصلوها عليه السلام لا تغفل ولا عملا ما يدل على ذلك بنفي لاثبات لانهم عليهم السلام جعلوا التزجج بالمخالفة خاصة من الأصول التي قرروها عليهم السلام وانما كلامنا فيما اذا تعارض الخبران ولم يعلم قائل منهم باحد الخبرين فاماخذ بخلافه ونحن نقول لو كان الأمر ان اذ كان كذلك ليس في اصولنا وكلام امتنا عليه السلام ما يدل على هذا

لا يوجب الجزاء الذي هو الحق على الدليلين بحق ورسد على ما يظهر من الأخبار وما عليه الفقهاء في الاعتصام والامتناع وهذا الفاضل المتوهم ايضا اعتصما ادعاه من التقية لكن توهمه الأصيل التزجج ونفي عليه المسئلة الفقهية فان لم يكن موافقا لمذهب امد من العامة فأي نحو يعرف انه التقية حتى يعبر في مقام التزجج ويقال ان معارضه حق مذهب الشيعة

بالحجج
التي هي

باشارة ولا بمشاهدة لا ظاهرة ولا باطنية ولا ملحوظة بالتحيز بالوقوف بالانفصال لفرق بين العباد وغيرها او القردة وغيرها لان الحجج
عليها معاملة مخالفة ولا موافقة لانا ولا لغيرنا لكن الأصح ان القول بالتحيز او الوقوف بالانفصال محذور وكما سئل عن تحصيل ايراد من المستخرج
وسعدان الأمر الواقع انه لا بد من حصول ما يدل على احد الجزئين المتنافيين باثباته ينفي به الآخر فنقد ذلك في الكتاب في آحادها امتناع عليهم
وجدها صحتها ولو نجا ولو يكون التي منها ما شأها المذهب الموقر واصولهم او مخالفة الآخر كذلك ولقد اشبهوا ذلك في ما رواه الحسن بن الجهم عن
علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى انما اوفى الوعد الذي اوتوا به انما اوفى الوعد الذي اوتوا به انما اوفى الوعد الذي اوتوا به
لان قال حدثني هشام بن الحكم انه سمع ابا عبد الله عليه السلام يقول لا تقبلوا علينا حديثا الا ما وافق القرآن او السنة او يقولون معا شهدنا من اهل
المقدمة لان قال ان مع كل قول مناحيقه وعليه نورا فالاحقية له ولا نور ذلك قول الشيطان هو ورواه عنه ابي عبد الله عليه السلام في آحادها امتناع عليهم
في الخبر لك فاعتبروا المشاهدة في الترجيح وهي تحقق مشاهدة اللفظ في الغضا والبراهمة ونظم الكلام وامثال ذلك ولهذا كان كثير من العلماء
العمل بالغة الرضا وقالوا ان كل ما يشبه كلام اهل العصمة عليهم السلام ولو لا بعد ان يكون ما يقابل بين الحسين بن بابويه وهو رتبة
الابن المشهورة واخر استدلالا بان الرواية المنقولة منه فيمن احدث في اثناء الضمان عليه الاعادة من رأس نقل الصدوق لفظها في لقبه
وقال في رسالته الى داود ذلك اللفظ بعين وما يقال من ان علي بن الحسين نقلها بلفظها في رسالته من الفقه الرضاوي ومن امر بعونها
بالرواية كما هو عادة المتقدمين في كتبهم الفقهية خلا الامس وتحققوا مشاهدتها ايضا بالتحيز بها في الدلالة على ما بينها ما نعرف الناس عليهم
الاستدلال انما كانا لفظا للناس الا بما يعرفون والامان باننا في نتمثل على شيئا اصولا ورواها واعتقادا لان ذلك هو من محض قولهم عليهم السلام ان مع
قول مناحيقه في علمه فلا بد لكل ناظر في هذا المتنافيين اذا كان بصيرا غير يتساهل ان يحصل الترجيح بينهما وهذا هو الجذب بين ذلك مع كثرة
الاختلاف والتناقض حتى لا تكاد يوجد خبر لم يكن في مقابلته اخر الا وقد حصل الترجيح بينهما ولم يجزوا بين العمل بامد خبرين فقط الا بدليل خاص على
غير الخبرين جامع بينهما كما في القصر الامام في المواضع الاربعه مثلا او ما كان في بعض السنن اصالا في اثنائها بل لا يشيرون له رواية عن
عن الرضا عليه السلام بخصوص لا لهما من ان ما كان في السنة فواحدة او كراهته ثم كان الخبر الاخر خلاف ذلك رخصة فيما عاين رسول الله
والدرك وهو لم يجر من باب التسليم والاتباع والرد للرسول الله صلى الله عليه واله الا ان الخبر المذكور يرد بين ترك المكروه وبين فعله
وحمل الخبر على هذا اولها عاقبة وهذا خاص مع معارضتها بما هو اكثر واشهر راجح منها ومنه ما دينا صلوة وكفى في الخبر في المحل او على
الارض فوقع موضع عليك بالجماع على ان من عمل الاما في الدلالة على الخبر عابدين ما عندنا اختلاف فانما هو على ظاهرها في الترجيح من
المفروض في العلم ايضا على ظاهرها على الخبر يلدون ملاحظة الجمع بين كلامهم عليهم السلام وهم عليهم السلام فيجب ان السائل على طبق سؤاله فاذا كان
وجد الخبرين يتساويان من جميع الوجوه لا يمكن اتمد ما حجة ترجيح ما قال له يطبق سؤاله وهو التحيز لان ذلك ولجبة الحكمة انما اكلف الله العبد
خاطبة فيه بخطابين متنافيين وسد عنه باب الترجيح ومعرفة اللام منها كانت ارادة امد هامة خاصة على سبيل التعيين مع تعدد جهة التعيين
بالايطاق والمكبر يتطابق عن ذلك ولو انه عليه السلام بين المال وفضل حقا الترجيح في التصحيح والتلويح لاطال المقال واتسع المجال وكان منافيا لان الدار
نقدية الحكمة ما فعلوه من جميع ما يحصل به الترجيح بين التصحيح في مطا وكلامهم واحكامهم واحاديثهم وافعالهم عرفهم من جهة وجعلهم في قول
ده اي شيئا يعرف به بعيد عن التحقيق لانه اذا استشهد بان الكفرية واحدة وحصل الخبرين المختلفين وعرف الراجح باي جهة من جهة الترجيح فربما صح
حمل الاخر على التقية لانا لا نحصر الحمل على التقية فيما اذا وجد الفائل منهم يطبق الخالف ان كان هذا امد اذ اذ به بل نقول اذا وجد ما جاز الحمل على التقية
حصل التميز في اصولنا ام لا وان لم يوجد الفائل فلا بد من وجود التميز في اصولنا كما اشنا اليه فعرف ما هو لنا ونحو الاخر على التقية لانهم عليهم السلام
لوقضا اختلف كلامهم ظاهره واخفاه حرفا وهو رحمة الله لا يقول بان اختلاف كلامهم بدون سبب لو كان بدون سبب لكان اماعين جعلوا
يقاع المكلفين في التبية والحيرة والفتنة او بلاعب استمر فاذا انتفت هذه عنهم عليهم السلام للعلم الكمال والاستقامة على امر الله تعالى وهذا
والعصمة والحكمة ثبتت انما القوا بينها للرفع والامر كذلك صلوا الله عليهم وعلى ارواحهم واجسامهم ورحمة الله وبركاته **قال**
وهان قلت اذا رتبنا المصادر من غير ان يكون لها اصل يحصل الظن بانها من جهة الشيعة فلتك على تقدير التسليم يكون مجرد الشهرة فلا حاجة الى اعتبار
لان الغرض ظهور من جهة الشيعة والشهر من مرجح على هذا لولم يوجد الخبر الذي توهم ما توهم لا يصير تأمل **اقول** ليس التلويح الذي
يحصل بجهة الحمل على التقية والارجح من جهة الشهرة بل من اعظم ذلك ما اشنا اليه انفسا من الوسائط الذي جعلهم الله حجة على ابد لم يتروا
ديهم بين اتباعهم ناقصا مطلقا بل ما طوله عن كل جهة بوضوابط واصول واسفار وتلويح وتصويها واما اذا وناييدا ومنها اننا وجد الخبر
للتعارف فلا بد ان يثبتوا في اثم دليل الترجيح او الجمع وان يصدوا خليفهم على ذلك لانهم هم الذين خالفوا بينها فاذا لم يردوا او قروا الرحمة
في ضلالة هداة العباد الى الله فاذا انحصر الترجيح في التقية فان حرف المراد ينحو من التعريف كان الاخر محمولا على التقية بمعنى ان اقباطا ظاهر الخا

الكلمة

وقوله عليه السلام

في دين الحق لو لم يكن للثبوت عيناً وما شأهم ان يجهلوا هذا الحرف الا اذا وجد الخبر المراد موافق في اقوالنا فهم فانه قد يروى كقولنا هذا
اعتماداً على التنبية لاخر الكذا ولو اعلى وهو ان الرشد في خلافهم وقد تبيننا على هذا مراداً وقد بينا ان معنى كون الرشد في خلافهم الكذا هو
لا مطلقاً فصدقوا بموافقنا وبواقعهم ولا يكون الرشد في خلافهم لان في هذا يلزم من ان يكون الرشد في خلافنا والاصل في هذا انهم في الحقيقة
وافقوا ونبعونا في هذا المحل لانه ليس لهم ولا منهم ولا بينهم فلا يكون لهم خلاف محقق وكذلك لو وجد حكمنا في الفناء فانه لا يكون هنا
الرشد في خلافهم فانه يكون الرشد في خلافنا وانما معنى ذلك ان الرشد في خلافنا ما انفوا به اما بان علموا عيناً في الفناء فانه كما نواى
عاجلهم على عيبنا وبأخذون بخلافنا اذا تبعوا شهودنا انفسهم وادانهم ابتغاء الفتنة وابتغاء التأويل فانهم علموا اصل ما يمكن بعد القول بالركا
والقياس والتباعد الهوا فانه لا يكون خلافنا او اقتداء بالآخذين به فارتفع اللطف من بين أظهرهم وهم لا يعلمون على انه لو كان كما قال الله
ان التبرج حصل بالشهرة لا بالمتعارفين ولم يمكن الجمع بينهما بل اقتضت الحال برد المخالف فلما ان التبرج وان حصل بالشهرة لكن التبرج الخالف
فيه انما قالوا بجمع علمهم بعد صلاح ظاهره للثبوت وان حصل التبرج بالشهرة وقوله رحمه الله فغلب هذا اليوم الخبر الذي توهم منه ما توهم لا
لا فانه فيه لا يثبتنا جواباً لاننا نقول سلماً ان الشهرة مرجح على عدمه لكن لم يعد الخبر للموم بفعل الحكيم الهادى والغائبة فيلجأ سؤالي اذ
الفصا والعقل على ان الشهرة بما تحصل لأحد الخبرين ولا تكون وذلك عند من يقول بالحل على الثبوت الا مع موافقة قول من الجمهور او يغفل
عن ذلك كما اذا نظر الى الخبر غير مشهور وذو قوة سنده او ظهوره دلالة في نفسه وذو رأى من صحابنا اعلاماً بامثال ذلك فتوجب عنده
التعارض لغفلت عن الحل على الثبوت فرفع الترجيح احدهما بالجمع بينهما بالاستحباب والوجود او بالخبر وامثال ذلك ولو غفلت عن ذلك
الثبوت بحيث يلزم منه طرح المعارض بالكلية وانما برز عن الترجيح بالحل على الثبوت اذ وجد مرجح مقدم على ذلك ولو تضمنت بعضها الا ذلك
امثلة كثيرة منها ما لو ورد من الاخبار الدالة على القصر بقطع ما رغب في سخر غير مبدأ الرجوع ليوم اول ليلة مع مشهورة المطارض لها وتحت وكثرة العالين
بدوم معرفة صكها بين الطائفة المحقة فقبل بالترجيح جميعاً او جعل اعادة التبرج على تعيين قصر القبله ودون الصور او مسلوها بالثمانية اربع
قصد الرجوع له لدون الضمير او مطلقاً واشد ما صرناهم عن المشهور والنصوص احاديث اهل مكة ولنا ان يقول فيها انها محمولة على الثبوت مع
ليس ظاهر في مذهب اهل الخلاف قول موافق شيئاً منها ان الوجود من اقوالهم ثلثة ايام او يومين وقليل وان توصل احاديث اهل مكة على ان الازمان
المسافرون الذين قد وما كنفوا الا فانه يومين او ثلاثة ليصلوا انما تشبهها بالمقيمين عشرت فقد وجه الشيخ في الاستنباط وادب ابن حنبل
على ذلك حيث يقول وهو ان مرجح بالحل من ينبغي ان يعرف على مقام عشرة ايام ويتم الصلوة فيها وان كان يعلم انه لا يقم الا يوماً او يومين
على ذلك برواية ابن مهزيب عن محمد بن ابراهيم الحنفي عن ابي جعفر عليه السلام قال لدا قد كنت مكية قبل التروية بيوم او يومين او ثلاثة فانا
مقام عشرة ايام واتم الصلوة واصل ذلك ان الامام فيها استحباب السفر والقوم متكرون ذلك فامرهم عليه السلام ببنيته الا فانه عشرة ايام
الاعلى ايامه يومين تشبهها باهلها بالتميز ولا يفارق لجماعة الناس بقصر صلواتهم فولا بصدق علمهم منهم من اهل مكة لثبوت الا فانه وصلوا
تماماً في الحلة فاذا خرجوا الى العراق قصر الايام في الحقيقة مسافرون وفيهم في غير مكة والمدنية وجامع الكوفة والحواشي في القصر تمامها
بصوره ثبوت الا فانه عشرة ايام ان لم يكن مقصوداً لتأكد علمهم تمام في انفسهم فلا يفرغوا من صلواتهم قبل كما قال الصادق عليه السلام في صحيحه
وهل ان اصحابك كانوا يدخلون المسجد فيصليون ويأخذون نعالهم ويخرجون والناس يستقبلونهم يدخلون المسجد للصلوة فانهم بالناس
اقول فاذا لوحظ هذا المعنى وما ذكرناه سابقاً انهم على الثبوت مع ان جميع اخبار الأربعة قابلة للتأويل ويكونهم مسافرين كما ذكرنا ويوم
الرجوع ليوم اول ليلة كما احتمل بعضهم في اهل عرفتنا انهم يريدوا الرجوع ليوم اول ليلة ولهذا وجب عليهم ما ذكرنا في ذلك بقصد الرجوع
المقصود ليوم اول ليلة وان لم يقصد الوصول الى اهل ليوم اول ليلة لصدق ارادة الرجوع ليوم اول ليلة بذلك وكذلك يكون الأربعة
فيها القصر بعد الرجوع ليوم اول ليلة والثلاثة والاثنتين قصد التكرار فيها وما كمالاً فانه كما لا يمكن فيها القصر اماناً ذلك من التأويل وكل
الذي اعلى وجب الثبوت بالحل متجه وان لم يوافقنا قول من فانه في هنا ظهر اولها هنا كتب في نسخة الاصل وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

المحمدية رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين اما بعد

فلما لم يكن من العالم الزباني والعارض الصمد في طرفة
العلم والمعرفة ومدار رحى الفضل والحكمة شيخ العلماء والراسخين في فضل العارفين باسرار الدين العارفين على خفايا علوم الانبياء الطاهرين
عليهم السلام ارام الله غلاله ان يبين لنا احوال البرزخ وحقيقة وكيفية معيشة الانسان هناك وما يعرض له من خبر وشدة وبين مع
التقارير وكيفية فعلهم وبيان سر وما يناسب هذين المقامين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته وصلى الله على محمد وآله الطاهرين بسم الله
الرحمن الرحيم اعلم ان البرزخ هو الحائل بين الشيتين والملاهي الحائل بين الروح والجسد وهو ما يراه في النوم لان النوم من البرزخ والبرزخ

فلسفة
٧

متاوت

وامر وطلبين واحدة ووردنا كلنا سواء اولنا محمد وادسطننا محمد واخرنا محمد وكلنا محمد فلا نفرقوا بيننا وامناك ذلك والجوا انهم علمت
في جميع الخلق ويتفاضلون في درجا انفسهم وفيما يختصون به من معرفة الله سبحانه الا تسمع قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بعض الله الانوات فدا سمعتم يقولون نحن كلنا سواء فالمراد به في جميع بلحاخ الخلق من اركان الوجود الا بعدة واذا سمعتم يقولون
اعلم من بعض افضل من بعض فالمراد به فيما يختصون به من معرفة ذواتهم وفي درجا اخرى مثل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بلا واسطة وعلى علي بن ابي طالب بواسطه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والائمة بواسطه علي بن ابي طالب فلهذا تفاضلوا في درجا انفسهم
الحسن بن سليمان الخليل في مختصر كتابه سعد بن عبد الله الاشعري باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلنا لائمة بعضهم اعلم من بعض
فقال نعم علمهم بالجلال والحر والقسوة والفرق واحد في بعضهم اعلم من بعض بالله وصفوا ويمر بابت ذواتهم وهم صلوات الله عليهم اجمعين
المعصوم عليهم السلام فيما يختصون به من سواهم في العلم سواء فان هابوا به الله **قال** الانبياء في هذا اللعان يقال بان العلم

السلام افضل من سائر الائمة عليهم السلام ولا يبلغ بها طهر الشريف نكات مرغوبة فمنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان افضل من سائر الانبياء
عليهم السلام والذليل العدة من سائر الائمة في فضلية خاتمة فكان ان خاتم الانبياء افضل من سائر الانبياء كذلك خاتم الاوصياء افضل من سائر
ان يكون افضل من سائر الاوصياء وسلفا خلفا حتى الائمة الهادين صلوات الله عليهم اجمعين **اقول** اما ما ورد في كتاب
الزاهر عند الله ملكه فهو من الائمة لا من سواهم والاحتمال العبيقة وهذا من جناب ايراد لطلب الدليل ورفع الشبهة عن هذا السبيل وان كان
ذلك بدليل انه انبأه الله بنصره وامداده قال سئل الله واما الخيرة القائمة عليهم السلام فكان افضل من الائمة الثمانية غير المؤمنين عليهم السلام
عليهم السلام وانما اورد هذا لطلب الدليل في تخصيص الائمة في فضلهم والجموع اما كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاتم الانبياء هو العدة
في تخصيص علمهم فاعلم ان هذا امر جازم لا ادلة ذلك لانه هو العدة لانه صلى الله عليه وآله وسلم كان اخر النبيين بصفة ولادة هو اول النبيين في
ايثار الانوار وفي نبوته كما قال صلى الله عليه وآله وسلم اني اكرم الله في نبي اادم بين الماء والطين وان سلمنا هذا الدليل فلنا لا يكون القائم عليهم السلام افضل من
مؤمنين عليهم السلام لانهم المؤمنون عليهم السلام هو سيد الوصيين وخاتم الوصيين واما القائم عليهم السلام فهو خاتم الوصيين من اوصياء امير المؤمنين
عليهم السلام فهو خاتم وصية امير المؤمنين عليهم السلام لان هذه الوصية هي الولاية وهي لا ترفع عن علي بن ابي طالب مع ان الموافق ان محمد صلى الله
عليه وآله وسلم خاتم النبيين وعليه هو وصية خاتم الوصيين وهو المراد من علمهم عليهم السلام لان خاتم الانبياء وصية خاتم الاوصياء ولو لم يكن العلم
لما كان محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاتم النبيين والقائم عليهم السلام خاتم الاوصياء ولما كانت طاية القائمة عليهم السلام خلافة عن وصية
عليهم السلام من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لانهم كانوا في صحاح النصوص ان يكون القائم عليهم السلام من خلفاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
المؤمنين والحسين بن علي بن ابي طالب لقب بامير المؤمنين ولا يجوز هذا اللقب لغيره من جميع الخلق لان معناه ان عليا عليه السلام
يملك العلم للمؤمنين والمؤمنون هنا الائمة عليهم السلام ولا يجوز العلم الا هو كما في قوله تعالى ولا يبرأ اليه

ان عند ظهور الخلافة الظاهرة يكون ما على الثقلين من البرق الانس والوحوش والطيور وغيرهم من الوجودات ظاهرا وباطنا **اقول**
ان القائم عليهم السلام لا يزيد ملكه وعلمه على ما كان عليه لانهم ايضا ما يكون على الثقلين من البرق الانس والوحوش والطيور وغيرهم من الوجودات
جودا فلا يوجد شيء من خلق الله حقير وجليل ينسلط عليه القائم عليهم السلام ولا ينسلط عليه احد من الائمة عليهم السلام لانهم كلهم على غطاء لا يزيد
احدهم على الاخر شيئا حقيق ولا جليل فيما يتعلق بالخلق كل من الملائكة والمرسلين والانبياء والاولياء والمؤمنين والكافرين والجن والشياطين وسائر
الوجودات جميع الثبات والمعاد والجمادات فتمت حكمهم على هذه المذكورين على السواء في حال ظهور خلافتهم وحقانها اذ لا يمنع علمهم شيئا
بزيد ولا ينقصهم بغيره يكون على كل شيء فيمنش لهم في كتاب الائمة في الرجال في ترجمة عبد الله بن سنان بن الهادي الليثي عنهم عليهم السلام ان رجلا
كان من شيعتنا من المؤمنين عليهم السلام من ايضا شدد بالحق فادعوا الحسين بن علي بن ابي طالب فلما دخل من باب الكار طار الخيول فقال قد ر
بما اوتيتهم به حقا حقا والحق منكم فقال له والله ما خلق الله شيئا الا وادعوا له بالاطاعة لنا يا كباستة قال واذا نحن نسمع الصوت ولا نرى الشخص
يقول لبيك قال اليس له امير المؤمنين عليهم السلام الا تقرر الاعداد وادعوا له لكونه كفارة لذنوبه فابان هذا وكان الرجل المريض عبد الله
سنان بن الهادي الليثي فانادى بهذا الحد وابت عن ناد الحسين بن علي بن ابي طالب فقال لبيك سمعها الحاضر وهو عروضة معنونة قوله

اليس له امير المؤمنين عليهم السلام الخ عرف انهم عليهم السلام ما يكون على كل شيء مستغفون في كل شيء كما ارادوا ولا مانع لان ارادتهم ارادة الله
عز وجل **قال** رغب الله شأنه واعلى مكانه وهناك السبع بقصد به ولم يكن سليمان مع نقرت به ملكا لا ينبغي له ان يخط
ذلك السلطنة والجلالة وسائر الائمة عليهم السلام وان كانت خلافتهم كذلك ولكن بسبب غلبة العداوة ونفور الطغاة كانت خلافتهم الظاهر
كانت ولم تظهر بين الائمة خلافة النبي عليه السلام ولا جليل هذا اكثر الخلق سلوا مسلك الفوايت وعدوا من نصح الهداية وهو عليه السلام بلاها شاملا

بما اوتيتهم به حقا حقا والحق منكم فقال له والله ما خلق الله شيئا الا وادعوا له بالاطاعة لنا يا كباستة قال واذا نحن نسمع الصوت ولا نرى الشخص
يقول لبيك قال اليس له امير المؤمنين عليهم السلام الا تقرر الاعداد وادعوا له لكونه كفارة لذنوبه فابان هذا وكان الرجل المريض عبد الله
سنان بن الهادي الليثي فانادى بهذا الحد وابت عن ناد الحسين بن علي بن ابي طالب فقال لبيك سمعها الحاضر وهو عروضة معنونة قوله

اليس له امير المؤمنين عليهم السلام الخ عرف انهم عليهم السلام ما يكون على كل شيء مستغفون في كل شيء كما ارادوا ولا مانع لان ارادتهم ارادة الله
عز وجل **قال** رغب الله شأنه واعلى مكانه وهناك السبع بقصد به ولم يكن سليمان مع نقرت به ملكا لا ينبغي له ان يخط
ذلك السلطنة والجلالة وسائر الائمة عليهم السلام وان كانت خلافتهم كذلك ولكن بسبب غلبة العداوة ونفور الطغاة كانت خلافتهم الظاهر
كانت ولم تظهر بين الائمة خلافة النبي عليه السلام ولا جليل هذا اكثر الخلق سلوا مسلك الفوايت وعدوا من نصح الهداية وهو عليه السلام بلاها شاملا

بما اوتيتهم به حقا حقا والحق منكم فقال له والله ما خلق الله شيئا الا وادعوا له بالاطاعة لنا يا كباستة قال واذا نحن نسمع الصوت ولا نرى الشخص
يقول لبيك قال اليس له امير المؤمنين عليهم السلام الا تقرر الاعداد وادعوا له لكونه كفارة لذنوبه فابان هذا وكان الرجل المريض عبد الله
سنان بن الهادي الليثي فانادى بهذا الحد وابت عن ناد الحسين بن علي بن ابي طالب فقال لبيك سمعها الحاضر وهو عروضة معنونة قوله

عليه السلام
عليه السلام
عليه السلام

تلاوه في سجدة في سبط الفخر في ذلك نادى قوله تعالى من ظن ان ابنتهم الله في ظل من انعام والملائكة وقضى الامر رسول الله صلى الله
بزل من السما مع جنود الملائكة وبيد حرمته من نور فاذا رآه ابليس في لهه ارب يقول له اصحا ابن تذهب فقد ان لنا التصرف فيقول اني ارى ما
فيستعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابليس ما وعدتو بالانظار الى يوم يعنون فيقول صلى الله عليه وسلم هذا هو بولك يا
فيطعن بالخرقة في ظهره فخرج من صلبه ويقتلون جميع شيعته و تابعيه ويكون الحكم لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يطعم به علي عليه السلام
ورباني الائمة علي عليه السلام كل واحد ما كفي حصة من اقطار الدنيا فيبعث امير المؤمنين علي بن ابي طالب مع جنود من الانس والجن
والملائكة فلا يترك علي وجه الارض حيوان من دنا او غير في البر والبحر الا قتله الا المؤمن والحيوان المأكول الحمد عند ذلك تطهر الجنان لها
عند مسجد الكوفة وما ذلك باسما الله ويعيش المؤمنون في انعم حال حتى ان الرجل اذا اخذ الزمان من الشجر نبتت كفاها رانه تجتاج لا يحسنها
وهكذا جميع الاشجار وتطهر الكون والبركات حتى المولود اذا كسى ثوبا ينبت الثوب ويطول على قدر المولود لان يكون رجلا يطول بطوله
في صفة بالاشتهار حسا ولا يموت الرجل من المؤمنين حتى يموت الف ولد ذكر من صلبه فاذا اراد الله ان يخلق يخلق فاطمة عليها السلام من
الاسماء في الائمة الثمانية ثم القائم ثم الحسن ثم الحسين ثم علي بن ابي طالب ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اجمعين وبعد فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم
تبعوا الناس الموجودون في هجر ومروج بهم بنو كليب وانا اربعين يوما في نبع اسرافيل في الصق تصعق من في السما ومن في الارض الا من
ويمكن العالم خرابا ما دار بعامة سنة ثم بعث الله اسرافيل في صور فاذا هم في يوم ينظرون في نعت هذه الروايات على سبيل
والانفصا نذكره اوله ايضا فمن اذا انطوى والتفصيل فليرجع الا كتابنا الموضوع في الرجعة فاننا اذا نظرنا الى وجود الجود والظلم
الفساد وهذه من القائم عليه السلام اقوى اشد واكثر من الظلم والجور في زمان الائمة عليه السلام لان مجموع زمان الائمة عليه السلام من
الزمان في الحسب ما تان وستون سنة بعد موتهم عليهم السلام من اقامة الدين و زمان القائم عليه السلام الذي لم يتمكن فيه من اقامة الدين
لذماننا هذا هو تاريخ قامة هذا الجواد تسعة واربع وسبعون سنة وال زمان قيا ما لا يعلم الا الله كله ملو ظلم وجودا فانا انك
عجل الله في دفع الظلم وانا انكوا اليهم رفعوا الظلم فلافهم كانت كامة مدة قليلة وظلافة كانت كامة مدة طويلة ومع التمكن كل منهم
بالفسطاط ابراهيم الله فخرجهم وسهل فخرجهم فليس ذلك موجبا للفضل عليه فعملوا فقلت ان طول مدة صبره على شدة الجور والظلم
مدة صبرهم مما يوجب بآية الفضل لم يكن بجيد الا ان ما اصابهم اصابه وما اصابهم ولو كان كثرة البلايا وشدة ما موجب للتفضيل
الحسين عليه السلام افضل من علي بن الحسن عليه السلام ولكن مناط التفضيل هو منازلة فرها من المبدأ والفيض الا على اسرار الله سابقا و
الامر الى عقولنا فلنا بالتساوي لان كل واحد منهم عليه السلام لا نذكر كنه عقولنا ولكن الامر في التفضيل مستقما من كلامهم وهم اعلمنا
والله بكل شئ عليم **قال** وما ينبغي ان نعتقد في حقهم عليهم السلام من الافضلية والنسابة و مراتب النبوة والولاية
على التفضيل والبسط امتنا الا امره الشريف وعلى الله حكم **قال** الهنا انقول في الامور وبالله بين ان نعتقد في الحق
معهم ومنهم وهم فانما قالوا فقولوا وانا اسكنوا فاسكنوا واما قالوا ان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم خير خلق الله من كل
عليه اسم النبي من الجن والانس والغييب غيب الشبهادة وشهادة الشهادة الاسبوع مراتب في الطرفين وان نبوته يتبلغ ما في الوجود من
الخلق والذوق والحيوة والتماد وهو الولي الا في ذلك السيد الاكبر ومنه في جميع ما اشرا اليه بواسطته صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب
ثم الحسن بن الحسين ثم القائم ثم الائمة الثمانية ثم فاطمة صلى الله عليه وسلم اجمعين وهو الامم من نور واحد لان ما خلق الله نور محمد صلى
الله عليه وسلم ثم خلق من نور علي بن ابي طالب ثم خلق من نور علي بن ابي طالب ثم خلق من نور علي بن ابي طالب ثم خلق من نور علي بن ابي طالب
منه قال علي بن ابي طالب انا من محمد صلى الله عليه وسلم والي من الله صلى الله عليه وسلم والي من الله صلى الله عليه وسلم والي من الله صلى الله عليه وسلم
بحرف من العلم لا يقدر ان يحتمل الا حق ولهذا لم يطبق علي بن ابي طالب صلى الله عليه وسلم في التكسير الا من اجل الحرف الزايد فانه يحتمل
علي بن ابي طالب ولو قدر الحسن بن علي بن ابي طالب صلى الله عليه وسلم لم يقدر علي بن ابي طالب صلى الله عليه وسلم وهكذا وكل ذلك لا يحتمل الحرف الزايد من العلم فانه
يسبقه في اصل التكوين فريظن في هذه المطالب فان فهم فما اسعد بها وان لم يفهم فلا يكون بما لم يحط به عليا وليا آية تاولد واما انافان
ان يترفعوا في جوارحهم ولا قوة الا بالله العلي العظيم صلى الله عليه وسلم والى الطيبين الطاهرين

الكلام

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **اما بعك** فيقول الصديق المسكين احمد بن زين الدين الكوفي
المرحوم انه قد عرض على اكرام المعارف ان يصفه الميرزا محمد بن علي بن الرجوم محمد بن خاتم صلح الله لحواله وبلغنا ما ذكره في بعض النسخ
وطلب من الجن ان جعلت كلامه متنا وجوابه له شمر كما هي عادتي ليتبين الصواب والاكاذيب والارواح سبحان الله والحق **قال**

سورة التوبة

سئل الله تعالى ان يفر من الاحاديث ومن بينكم ان الذنوب تنجى من المشاهدة بالفعل والمفاعيل وتنزه عن الاثر سباط بل تجل لهاها ووجدتها
 وتبينها وسبحان ربك رب العرش عما يصفون وقد قال سبحانه فيهم في الآفاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم ان الحق لا يشبه ولا يوتى
 بينه وبين خلقه ولا كذا ولا كذا وان صفاته الذاتية اعلى الكمال مما لا يذكره الخلاق ومنه حلول الآيات ان الصورة في المرأة ^{مدى} لا يوتى
 الا بشا من يفعل اي يظلمه ودها بنفسها ولا يربط بينهما وبين ذوات الشاخص لا المشاهدة لها به في شئ من الاشياء **اقول** المشاهدة
 يلزم منها الشاركة في الذات الصفا والافعال ويلزم من ذلك المساواة والمساواة تفصل كان لكان التنزه وعدم المساواة اكل ولهذا ^{بشر}
 عز وجل لا للمساواة لاستلزامها وانما فرض التنزه والعلو فانه هو مقتضى الكوهية فقال عز وجل بل الحق مرشد للخلق اذ اذله ^{عليه}
 باخلق ولعل بعضهم على بعض وتنزه عن الاثر سباط كان يرتبط القدم بغيره او يرتبط به غيره لما في الاثر سباط من نفع المساواة المنتفعة ^{عليه}
 لخلق الله تعالى سواه علوا كبيرا بل جعل للاشياء ما خوذ من قول امير المؤمنين عليه السلام لا يحيط بها الاوهام بل جعل لهاها بعينها عز وجل
 بذاته لا من ذلك يستلزم تغيرها لا تداخلها في تجليها بذاته من غير ان يتصل حاله ولا يتغير حالها لمقتضى الحكمة اذ مقتضى الحكمة ان يكون
 يتجلى بذاته بغيره حاله لم يكن له قبل التجلي ويلزم منها التغير المتنع من الاثر المتنع من الحد كحلت عظمت لو شاء تجلي بذاته ولكن هذا لا يكون
 ومقتضى الحكمة ان تجل لهاها من غير تجلي ولا انتقال فلما جعل سبحانه لهاها اي بان وجدها عرفة بها انما في نفس الامر هو وصفه في نفسه وذلك
 لا عز وجل كما قال تعالى كنز عظيم ان اعرف خلقه لخلق الاعرف هو وانما كانت معرفة النفس عن معرفة الاثر من النفس هو الوجود ^{المعبر}
 عنه بنور الله والقدور وهو الامور الفعولة وهو حال الجلال الذي امر عليه كبريا وكشف سبحانه عن اشارة وهو الشر وهو العلو وهو
 الاودية وهو النور المشرق من سبب الاثر وحقيقته وصفه في ذاته ما خلق من لوانه ميو لا يبره وانما انفتحت من سبحان التي هو صوره ما
 ذلك الشئ وصورة التي هي انبثت التي هي الحجب عنه كما قال عليه السلام لا يحيط بها الاوهام بل جعل لهاها اي استنع منها واليه ما كبرها
 فالتجلى لهاها هي الوجود والمادة والقدور التي بها استنع منها هي الماهية والصورة والظلمة وقوله سئل الله ووجدها بنفسها يعين ان تعالى
 لم يوجد لها من اداة كانت عنده خلقها منها او لخرج الاسباب وابتدع من الاسباب السببا لا من شئ مثل ما خلق الال انطق بالهوا والدين ^{شئ}
 منها مستو خلقها الطول لا من شئ الا من صورها من شئ احدته هو الفعل خلقه لا من فعل قبل وانما احدته بنفسها اي بنفسه الفعل وبها هذا
 ان الفعل حركة يجاد يتولد لا يحتاج في ايجادها الا الحركة الجاد يتولد هو حركة الجادية لا يحتاج في ايجادها الا الحركة الجادية ^{خلق} التي بنفسها
 خلق الخلق بالمشيئة واول محمد بالمشيئة نور محمد صلى الله عليه وآله وحقيقته وهو تأكيد الفعل والشيئة هو الفعل وهو سبب ذلك النور صلى الله عليه
 واله فان نور خلقه لا من شئ بفعله وهكذا اكل الاشياء وقوله في رتبته ما معناه ان كل شئ من شئ لا يرتبط بوجوده التو هي مقولة مسورة ^{هيته}
 الرتبة بان يكون في رتبته من الوجود من رتبة من المبدأ ويعبر وقد اشار الى هذا المعنى قوله تعالى واما الا لقيام معلو وقوله سبحان ربك رب العرش
 يصفون يشربون بل انما انتظا كما وصفه ابو الحسن الرضا عليه السلام في قوله كنهم تفرق بينه وبين خلقه وغيره تصديرا لسواه ويشربون بل انما انتظا
 عن الرتبة وما يرتب عليها فلا يكون تعالى في رتبته ولا يكون شئ مما سواه في رتبته متعابح بقصر بينه تعالى وبينه المساواة او تطويع ^{بشر}
 بعد بل ما له تعالى اصدرة طاعة ومعصية وجودا وعدما ولا يرتبط بشئ ولا يرتبط بشئ فلا فضل بينه تعالى وبين شئ من خلقه ولا وصل ^{كل}
 وقوله وقد قال سبحانه فيهم انما انتظا انما انتظا انما انتظا في الآفاق وفي انفسهم انما هو امانة الدالة عليه ولا انتظا
 ومعرفة يستدل بها على ائبانه وجوده لا لا اذ راك بكشف عن كنهه ولم يقل عز وجل سبحان ربك رب العرش العظيم انما انتظا انما انتظا انما انتظا
 الآفاق والافان والافان هو ذات الله القدوس ولهذا تسميهم لعنهم الله يقولون انهم خلقه كالبحر والامواج ويقول احدهم انا الله بلا انا لا انا
 هو المعبود الحق اذ لا موجود سواه وانما اللطيف هو هومة ولا جعل لك يقول شاعرهم في فيل التراب وما الناس فليتمثال الاكلية وانما
 الماء الذي هو نابع ولكن يندو التراب يرفع مكة ويضع مكم الماء والامر واقع وقال اخر كما في عوالي من مجاد وينارت وقد اوج ^{صوت}
 انتمها فاما انتمها لا اذال وهو جوارح انا كالثوب ان تلو كنت يوما باهر ابر وناة باصفار وقال اخر انا ذلك القدوس في العجب
 انا قطن ثرة الرما وانا العظم المستعجب انا ذلك القدر الذي فيه الكمال العجب ويكلم الجن طائرا في كل عين يطير الان قال انا غافر المذ
 واما ان ذلك من شعاعهم لا تكاد تحصر ووجه قولهم انهم يقولون انهم يتكلمون في الآخرة حتى يتبين لهم ان الحق هو المعبود عز وجل لا يشبهون
 لهم في انفسهم بعد جبريدها عن جميع الشيا ويحدون قول الله تعالى سبحان ربك رب العرش العظيم في شئ له ولا يتباطر بين خلقه بعينه ^{لك}
 اذ انظر الى ملكة الآفاق والافان في كل ارض يقيم بموته قيام عروس وانما يقوم به قيام صدر وذلك كالشعاع من المنير الكمال من ^{المتكلم}
 والصورة في المرأة من الشاخص وقوله لا كذا ولا كذا لا يحسن ولا يكون بينه وبين شئ من خلقه نسبة ولا حكم وضع ولا فصل ولا وصل ولا ^{ها}
 وما نسب اليه من علم الاشارة بها هو ما افاضه بامر التفسير وامر المعقول قيام صدره وقيام تحقق فاذ انتبت ثبتت عنده في ملكه وعند ملكه وانما

الشيء الثاني

انتقلت انتقلت عند انفسها ولم ينتق عند اذ مضى بوجوبية لها انه هو بل كيف على اي مدى مدتها نفيًا واثباتًا وقوله سلم الله وان صفاته
اعلى الكمال لا تدركه الخلاق بعضها اضافية الكمال دون الكمال بلاضافة وقوله سلم الله ومن جعلوا الآيات الخ اي مما علم من آياته في الآ
وفي الانفس ان الصورة في المرأة مثلا يومها الانسان بان يكون سببها الأيجادها فانها اذا اراد ان تؤمد بقدر الله وقضائه وقابلها ببدن
مائل كيف يبدن ما يفعل اي يظهره لها بنفسها مع قدر الله وقضائه وهي ليست منفصلة عنه وانما هي قائمة بمقابلة قيام صدره في
اللازمة له قيام تحقق ولا بد بينها وبين قائلها اخص لها ليست جزءا منه ولا كانت كائنه فيه ثم برز وليست منفصلة من الصورة
لذلك انفسا النمرة من الشجرة بل هي اثران هيئته الشاخص بان تنطبع الهيئة تجزئة عن المادة ولا مشابهة لها به من حيث الذات شي من الأشياء الآ
في عدد والهيئة لأن هذه الهيئة التي هيئتها صورها وشعاعها في المرأة صفة لذات الشخص فلذلك تكون في المرأة كهيئةها ولا جل انها لا
في الذات كانت على حسب المرأة فتكون سوداوان كانت المرأة سوداوان وعوجاوان كانت عوجاوان وطولها وان كانت طويلة والعكس في
صفة المقابل كان الكتاب لا تدق على سعادة الكاتب لا على شقاوته وانما غاية ما تدق على كبره لانها انما تنسخ اليها **قال**

سليمه نظا لما طنا لا اننا لا ندرك الفؤاد منا الا شيئا بسيطا منقطع الاشارة وشتان بينهما في كل التنبها ما اذا نظر الاعلى من رتبة في التو
كالانبياء وبرك المشاكلة لكن كل في رتبة **اقول** بعضنا انما تحكم بعد تمام النظر وكشف سحابة الجلال من غير اشارة بانها قد بانها

الجزء من جسدنا الا شيئا لا يشبه شيئا انا هو محرابا وكانوا طائلا واما اذا كان الناظر فيها نثير اليه من هم على تارة رتبة كالانبياء
عليه فانها ترون في وجودها اشراك وتجريدنا تركيبا وايضا اننا لا ندرك من فؤادنا بعد تجريدنا التام الا ان شيئا بسيطا لا يقبل
ولا يدعه باين غيره ويطول ولا ينقطع في رتبة وعقلية ولكن مع هذا كله ان ليس بينه وبين الموجودات شيئا مما يصلح للا
بعلية وشتان بين الفؤاد المخلوق المدبر وبين بدع السموات والارض من اجل نسبة من اى نسبة كانت فكيف يكون دليل او اية لرب
منه فيعرف بعكس شكل ولا تد فيعرف بمثل الجوان الفؤاد بعد ان تجرد عنه كل ما يتعل من سحابة يكون الذي عرف بها المعبود سبحانه
تجريد به وبغفار المراتب بحسب مراتب التجرد من وكل مكلف به نسبة تحقوقة في الوجود ولا يشك ان كل مكلف يقبل منه ما في به مما لا يكون
في طلبه ولهذا قيل عز وجل عرفوا المثل وصنفه المعبودها بان له تقاربا بين اى في رتبته انما في كل فحتمها وان من لم تكونا فيه فهو ناقص
صانها بما في الكمال في حرج حاصل الامرات فؤادك انما يصنف به ما صورته عليه او عذبه في رتبته في كل خلاف ما وصفه فؤادك وقوله

عليه لو علم ابو ذر ما في قلبه لسل ان لتسلك في قوله صلى الله عليه وسلم يا سائل اسأل عن عملك مقاد لكفر بمقاد لو عمل عملك سائلا لكفر
بوجوب انبياء الله عليه وسلم تصف عبوده بما صورته عليه او عذبه وهو ذر فؤادك فؤاد زيد وكل يعرف ربه بارتبة عليه وظهر عليه وان
كان صدقك وصدرة زيد كرتة اذا نسبت الى ذلك النسبة ذلك هو صدرة كرتة اذا نسبت الى الوجوده في ذلك الطيبين صلى الله عليه وسلم جميعا في ذلك
ان كل فؤاد يظهر خالقه باسمه الخاص من رتبة التو لا يتقوم ذلك الفؤاد الا في رتبته المعارفا الامكانية متفاوتة فالتقرب الى الابد وقد تلت الالات
الافاقية ولا انفسية كاشعة السراج فان كل جزء منها مشقو بظلمة وكما اقرب من السراج ضعفت الظلمة وقوى التور وكما بعد نوبت الظلمة وضعفت
مع ان كل واحد منكم وانما الحكم للركن الغالب فيكون تجريدا ابسط من تجريدا اخذ الوجود في كل واحد من العالم والذلال من صقع واحد
مشتريكون عند مناسبتهم للوجوب الممكن والمشاكلة المذكورة التي يراها النبيون في تجريد من هو ذر فؤادك من هو ذر فؤادك
مجردة في كل واحد من رتبة في كل واحد من هو ذر فؤادك في البساطة الحقيقية الظاهرة من كل من سواها لا توجد الا في الارض عز وجل ما في الامكان لا يتجاوز قوله
الا ان عز وجل الا هو وان الامكان محل الفقر والحاجة والاحتياج لطلب الاستغناء وما يكون فيه شيئا الا هو مركب من داعي الفقر داعي الاستغناء

فرد بسيط بالحق الا الله سبحانه فتكون البساطة باعتبارها والتركيب باعتبارها كما لا ينفك من شيئا من الممكنات **قال** سلم الله تعالى

فان ذات الانسان الشاخص اى فؤاده على هيكل التوحيد وهو الصورة الانسانية لانه من فاضل اجسام الانبياء عليه السلام والذلة في الآ
على الطائفة والآثار المعبد وخلق في هذا الاعتبار لو اعترض احدان الحقيقة المحمدية محمل المشيئة يجب ان تكون مشابهة للفعل الفعل
تعالى عن ذلك شيئا سببا شيئا كيف الجوانح والهيئان لذلك **اقول** كون ذات الانسان الشاخص اى فؤاده على هيكل

لم يلو من ان يكون المعرف كاشفة عن الكبر وان كاشف التوحيد والهيكل هو الصورة اى صورة الشيئا لان هيكل التوحيد مركب من اربطيد
لها الا اول وصدرة الذات كما ان تقاروا قال الله لا تخذوا لهيولنا شين انما هو الله واحد والحد الثالث وصدرة الشفا كما قال تعالى ليس كشيئا والحد الثالث
صدرة الانفعال كما ان تقاروا حيث قاما الفعل قال تقاروا امرنا الا واحد كلح بالبرص من حيث قاما الفعل قال تقاروا ما ضللكم ولا بعلمكم الا كفسر واحد
ومن حيث اخصصك الفعل به قال تقاروا الله الذي خلقكم ثم ذوقكم ثم يميتكم ثم يحييكم فمن منكم من يفعل منكم من شيئا والحد الرابع وصدرة العبادة بان
لا يستعصر عند الشروع في عبادة ذكر شيئا غير المعبود للحي سحابة والآيات والآلهة والابريحو الآلهة ولا يعبد الا على الله ولا ينسوك الا على الله

من القرب والعبادة مشوب كآب
من نور وظلمة تختلف باختلاف
مراتب الخلق ان منهم من لا يعي
ظلمة

منها

في الله

تظان كان يرجوا الفاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وان بول الى اولياء الله يعادى اعداء الله ويحب الله بعض
ويتادى باداب الله فمن قام بهذه من متابته من امر الله باساعة فقد ظهر فيه هيكل التوحيد مجدوده وقوله سلم الله وهو الصوت
الانسانية الاولى لان الانسانية بعينها هو اذ وهذا صحيح اذ اريد الانسانية الاولى لان الصوت الانسانية المطلق على اعلها الفواد
وقوله لان من فاضل لجسا الانبياء عليهم السلام بعينه من شعاع اجسامهم وهذا صحيح اذ اريد بالفواد القلب اريد به الشعاع اجسا
محمد والصلوات على اله واوليائه اذ اريد به محل المعرفة الحقيقية وايدى به الشعاع اجسا الانبياء عليهم السلام فقد بعد عليه المشقة وظا
المسافة والمقاييس لان محل المعرفة لا يقرب بنسبته وقوله والتي في المرات بعينه الصورة في المرآة كذلك بعينه نسبتها اكتسبت له صفة
من هذه التمثيل ان نسبتها اعدتها اكتسبت عليها الالف لانه اذا فرض ان هذه الالف يكون النسب متساوية فتكون نسبتها
الى الفعل كنسبة الفعل الى الفاعل فثبت الربط والمقارنة **قال** سلم الله فزجوا الزا على ما ذكر في هذا الاعتبار

الانسان

امدان الحقيقة المحمدية التي هي محل المشيئة يجب ان تكون مشابة للفعل والفعل الذي اتقا الله عن ذلك من حيث استنباطها كسبها كسبها كسبها
عن ذلك **اقول** ان الاحتياط المذكور انما يقع لو كان التناسل جارا على مناسباتها فجمعها رتبة واحدة اما اذا كان جارا على
يقظة ان تكون جهة الموافقة فيها هي بعينها جهة المخالفة ويقظة التناسل فيها الاتساق بعينه الموافقة هنالك متصفاها الاوافق
الاعتباط لا يصح لان التناسل يصح بين اشياء فجمعها عصرية واحدة اما اذا كان بين الاقوال التي يفرض فيها التناسل كمال اللاتناسب
فلا يكون التناسل متصفا ما يقضيه لانه عدم التناسل على ان التناسل شأن ما يصح فيه الموافقة والتشبيه الملازمة كما هو شأن الممكنات
اذ لا يكون يمكن الا وبينه وبين كون اخر موافقا ومخالفا او مابينه وبينه كطبيعية او جزئية او جهة او حيث لا غير ذلك ولو صدق الصدق في هذا المقاطع
يرتفع الربط وعدمه والمناسبة وعدمها لان عدم الربط يعدل المناسبة من الممكنات **قال** ايده الله تعالى ولو توهم هذه

لا تفرجه في وضوح الدين ونبات اليقين من تحت القدر فضلك يا محمد على الانبياء كفضله واناريا الغرغ على سائر الخلق في ما طرقوا اليه
والرؤية بينوا بيا نجليا غيري كسيف الحق شبهها الشيطان ويوضح البرها والله المشتك والمشتك هو حسيه ونظمه **اقول**
يريد ان لا اعتراض بهذا انما يكون من اهل الجهل فان قلت انما سئل عنده علمه فيلزمه ما لو لم يكن من لا فخره في الدين قلت انما قال ذلك
ليبان ان من اعترض بذلك مع عرض التشبه به مع الطمينة انها كان ممن لا فخره في الدين واما من كان قلبه مطمئنا بالابان بعدم تناو
النتجيج انولها الله المقدسة وان لم يقدر على تفصيل البرهان فانه لا يدخل في فريضة من لا فخره في الدين ولا بصيرة لا طمينة عليه ونبات ايمان وهو
قال وانما يسئل بطلع على البرهان الذي في العباد وبيان ما يطلب من الدليل التفصيل والحوادث الا ثوبا به منقول كالكاتبه فانها تاشبهه
بدا الكاتب وتدل عليه لانها الموقر القريب لاندك الكتابة على الكاتب لا يفرح ولا يشقا ولا يبعده ولا يبقوه ولا يبعثه لانه الموقر
لان لا مرفعة يلقى عن بعد اشتقاقه وقوله في الحديث القدر فضلك يا محمد على سائر الانبياء كفضله واناريا الغرغ على سائر الخلق في بيان
الانوار من مؤثراتها بعين ان الانبياء عليهم السلام اشتقت انوارهم من نورك لانهم اشتقت من نورك لانهم من ذلك كان حقيقتك
من حقيقة اسمي وفعلهم وكان نورك فانه حقيقة اسمك حقا بفهم فانه حقيقة نورك فالنظير التشبيه لبيان ان انوارهم عليهم السلام
من انوار محمد والصلوات على اله واوليائه لان تامل في البحث في احكام الحوادث من التشبيه والتنظير التي هي من صفات الحوادث بل اذا ذكر الكذا
المقدس مع شي من الحوادث حمل ما ينسب اليها على ما يلائم القدر من الصفات سواء كانت من شيه وصفه بنفسه من شيه لا يجوز على

وهذا فلان التناسل المتكدر يصح ان يصل الى الفعل ثم ينقطع ولا يتعدى الى البحث والالكانت مادته نفا الله عن ذلك علوا كبيرا
ايده الله ومن ذلك السؤال عن علة الوجود وسبب سببها هل هي من صنع الله فيتحقق الفاعل والفعل والمنقول فكيف انتم
ذلك في مقام الفاعلية سبحانه ولا يعقد على ذلك من غير ان يكون هذا من بعض العبادات في بعض المناجاة والذبح وكيف عدم الربط
المشهور في الايات المضروبة وجود الربط بين الافعال والذوات فكما ان النار ذاتها الحرارة واليبوسة كفعالها اي الاحراق مادتها
في ذنوبه لا محالة لا فرق بينهما الا انه عبدها وخلقها ولولا الربط والحكاية في النجاة لجاز وان كان يكون الفعل على خلاف ذلك ويكاف
بوجد ذلك في شيه ابدا فبينوا الحقيقة وارشادنا الى الصواب واسطر الجوا الكاشف عن حقائق السؤال **اقول** انما
يريد بكلامه السؤال عن علة الحوادث التي يصدقها او منها ادبها اولها ما هو فاعلها ان علة لها اطلاقا احداهما انطلق على واحدة من اهل
الاربع التي هي العلة الفاعلية والمادية والصورية والفاعلية او على مجموعها فالاول العلة الفاعلية وهي الفعل المعبر عنه بالحركة الانبعاث
وما عليها وذلك كسبب الضار من زيد والعلة للمادية كالتشبيه والعلة للصورية كالهبة المقدرة للسرير من الطول والرضخ والعلة الفاعلة
بشيء اي التي لا يعمل السري كالتوهم عليه فالاول والرابعة علة الوجود والثانية والثالثة فالاول علة الصدور والرابعة علة الوجود

الانسان

قال ايده الله ومن ذلك السؤال عن علة الوجود وسبب سببها هل هي من صنع الله فيتحقق الفاعل والفعل والمنقول فكيف انتم
ذلك في مقام الفاعلية سبحانه ولا يعقد على ذلك من غير ان يكون هذا من بعض العبادات في بعض المناجاة والذبح وكيف عدم الربط
المشهور في الايات المضروبة وجود الربط بين الافعال والذوات فكما ان النار ذاتها الحرارة واليبوسة كفعالها اي الاحراق مادتها
في ذنوبه لا محالة لا فرق بينهما الا انه عبدها وخلقها ولولا الربط والحكاية في النجاة لجاز وان كان يكون الفعل على خلاف ذلك ويكاف
بوجد ذلك في شيه ابدا فبينوا الحقيقة وارشادنا الى الصواب واسطر الجوا الكاشف عن حقائق السؤال **اقول** انما
يريد بكلامه السؤال عن علة الحوادث التي يصدقها او منها ادبها اولها ما هو فاعلها ان علة لها اطلاقا احداهما انطلق على واحدة من اهل
الاربع التي هي العلة الفاعلية والمادية والصورية والفاعلية او على مجموعها فالاول العلة الفاعلية وهي الفعل المعبر عنه بالحركة الانبعاث
وما عليها وذلك كسبب الضار من زيد والعلة للمادية كالتشبيه والعلة للصورية كالهبة المقدرة للسرير من الطول والرضخ والعلة الفاعلة
بشيء اي التي لا يعمل السري كالتوهم عليه فالاول والرابعة علة الوجود والثانية والثالثة فالاول علة الصدور والرابعة علة الوجود

وما عليها وذلك كسبب الضار من زيد والعلة للمادية كالتشبيه والعلة للصورية كالهبة المقدرة للسرير من الطول والرضخ والعلة الفاعلة
بشيء اي التي لا يعمل السري كالتوهم عليه فالاول والرابعة علة الوجود والثانية والثالثة فالاول علة الصدور والرابعة علة الوجود

والثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

الوجود

والموافقة وان لم يجز التوارد لا يمنع القديم من ان يخرج من شئيه او يخرج من شئيه لعد المشاهدة والمجانسة والمشاكلة
لم يجز الربط وامتنعت مطابقة الفعل للذات بعد المشاهدة والموافقة وقوله ولا يوجد ذلك في شئيه ابدأ يعني به انه لا يوجد ان يكون الفعل
على خلاف الذات ابدأ لان الفعل مشتق من طبيعة الذات فلا بد ان يكون موافقاً لها وهذا غلط لان الفعل مشتق من طبيعة فعل الذات
مشتق من ميل طبيعة الذات الفعليه الى اقامة جسمه بالوضع المحضون بتحقيق باقامة نفاذ مع كون راسد الوجهة السماوية ورجليه الوجهة
وليس مشتقاً من طبيعة الذات نفسها فيكون موافقاً للذات بل لا يوجد الفعل الا مخالفاً للذات الا الفعل الذي وقع موافقاً لآخر الشرح الا على

فانه يكون موافقاً للذات ان الشارح عليه انما لم يرم بما فيه صلاح الذات وما فيه صلاح الذات لا يكون الاموافقاً لطبيعة الذات الثانية لانه

منشأ الله بالذات الوجود فانه لم يشر **والله الرحمن الرحيم** موافقاً لاشد امسداً والحمد لله رب العالمين

المجرب يدب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **اقابعد** فيقول الصديق السكبر بعد بن زين الدين الاحمدي ان الله

الشيء الاواه السيد ما ان الله بن السيد محمد الخطي احسن الله احواله في الاربعين عن الحديث القدسي وهو قوله تعالى اولئك الذين
ولولا على ما خلقتك وهم لم يكن الوقت وقت بسط فيقتضيه بسطاً فكتبه للجوا اعلان تصدق هذا الحديث من غير بل متواتر معناه ان الله

في معناه احد من المسلمين با ما تجزوه عليه في كتاب نعم معناه من الاذوه بل منقولاً عن محمد بن علي بن قولهم ونقلهم اخبرني بشيخ الشيخ محمد بن
محسن ابن الشيخ علي القريني الاحمدي نعمه الله برحمته واسكنه جنة جنة وكان صادق الحديث قال سألت الشيخ الفاضل زبدة الاولاد و

الشيخ الاقا محمد باقر بن الشيخ محمد اكل الله ربيع رتبة وقدس طيب تربة عن قول الله تعالى اولئك الذين لا يخلفون
لا اشكال فيه وانما الاشكال في تمة الحديث وهو قوله تعالى اولئك الذين لا يخلفون في تجميع الاخبار وجوده فكونه وعظمه

وسابقت في ذلك المضمون على ثبوته عنده وانما احتمال انما اورده كما سمعته ايرادوا استطرده عنده ذكر استنكال الشيخ محمد في صدر الحديث
استطرده وان لم يثبت عنده الا من الشارح الا هو الا ان الاول هو الظاهر على كماله فالجواب في معناه فان قول ان ذلك يجعل وجوهاً كما

مراده الله تعالى ان الله تعالى خلق محمداً وعلياً من نور واحد فقسيم ذلك النور قسمين فقال القسمة الاولى ان محمداً وقال الاخر كن علياً
ان اولئك احد القسمين لم يخلق القسم الاخر والا لم يكن الشئ شيئاً ولا ذلك اشار على علياً في جوابه لله هو ولما سئل عن نصف الشئ فقال

علياً مؤمن مثله فانهم وثانها ان العلة في خلق النبي صلى الله عليه واله من حيث هو نبي اخبار عن الله التبليغ للرسالة في
الخلق ولا ريب ان النبي صلى الله عليه واله في ذلك يحتاج الى وجود علياً كما ان نصف النور الاخر ولهذا قال علياً في خطبة في

حق النبي صلى الله عليه واله وعلمته علياً ونالها الله صلى الله عليه واله من حيث هو بشيخ نذير يتوقف فائدة ذلك على هادئ
يخرج على مورد وذا نبي وهو علياً قال الله تعالى انما انت وكنز هادي ونبي هذا الحرف بوجه كشف السر عن مفتاح من الالف للبيان

كل ما ينفتح منه الف بيان من كتابنا الفيا كما اوحى اليه امير المؤمنين علياً في ما رواه الشيخ حسن بن سبلين الحلي من نفاذ هذا الشرح الاول
وهو شريك الشيخ احمد بن محمد الحلي رواه في كتابه بخصيصاً بسعد بن عبد الله بسند الامام المؤمنين علياً في قوله علياً ما

كله الامفتاح الفيا بعد ما نقلت منها كمال زيادة خبركم تقرن منها ابنة واحدة في القرآن واذا وقع القول عليهم اخرجنا لهم دابة من الارض
تكلهم ان الناس كانوا بائنا لا يوقنون وماندون بها الحديث وابعها ان الله صلى الله عليه واله من حيث هو نبي كما لا بد من اية تدل على نبوته

وهي علياً قال علياً ما رواه الفرقيان الست ابنة نبوة محمد صلى الله عليه واله وقال علياً ما ليس لله اية اكبر من قوله تعالى
اعظم مني وخامسها ان الله صلى الله عليه واله قال انت بمنزلة الروح من الجسد وقال صلى الله عليه واله انت نفس النبي في جنته و

الفرقيان ان الله صلى الله عليه واله قال انت بمنزلة الراس من الجسد وقال تعالى وانفسنا وانفسكم ولا يزال الروح والنفس في الجسد
وسادسها ان النبوة مسبوقه بالولاية وهذا ظاهر رسول الله صلى الله عليه واله هو الظاهر بالنبوة وعلياً هو الظاهر بالولاية ولا

نبوه الا بالولاية ومحمد صاحب التنزيل وعلياً صاحب التاويل والذات الاشارة بقوله صلى الله عليه واله اعطيت لواء الحمد وعلياً امل
اقامه صلى الله عليه واله من حيث انه خاتم النبيين يتوقف ختمه للنبوة على كون علياً خاتم الوصيين اذ لو لم يختم الوصية لم تختم النبوة

ولا يخفى في الظاهر ان الامر في هذا الوجه على العكس ولكن في الحقيقة كما نفاذ في كون المعلول علته لكون علته من ان التصانيف
الشيء لا يكون علته لا يكون المعلول معلولاً له فانهم وثانها ان الاشياء كلها بحكم شئيه واحد بل هي شئيه واحد في الحقيقة فتوقف بعضها

على بعض لكون العالم اجزاء ودرجة للمختار في الصعود وسيلته الى المعجود وكونه اسفل مجاز العلم او منظره في الفرق ورابطة
بين العلل والمعلول حتى انك لو تغير البعض تغير الكل كما اشار اليه شيخنا في الحد القديس كما رواه الملا حسن في كتابه مفتاح الفرقان في بيان

من انبأ الله شكا بعض ما نزل من الذكره الا الله فاحمى الله اية انك لو لم تست باهل دم ولا شكوه هكذا بد وسانك في علمه

فلم

رسالة في الحروف
٢٠

فلم تفسد في انشاق الزيدان اعتراف الدنيا بالاجلك اذ ابدل اللوح المحفوظ بسببك فاقضى ما تريد دون ما اريد ويكون ما لم يكن من ما لم يكن فبقرت خلقت
تبلغ هذا فصدرك مرة اخرى لا سلبك ذنوب الشوق ولا ذنوبك التار ولا اباي الحديث فانه صرح في نون الاشياء بعضها على بعض ولا يخفى على
التأمل بصير جوع هذا الوجه الاول في الجملة الا ان ذلك فامر وهذا عام وفيها بصا وجوه اخرى فاعرضنا عنها الغرض من هذا الجوع بعضها الا
ما ذكره المحرر من رجاء العالمين **بسم الله الرحمن الرحيم** وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

الحمد لله غير قول الكاملين باشراف نور اليقين وشاح صدور المؤمنين بالحق المبين وجللى افكاره العارفين بصياغة لغير فتوى بيان النبيين
وصلى الله على خير خلقه لجمعين محمد خاتم النبيين وعلى اهل الطاهرين وصحبهم الميامين **وبعد** فيقول العبد المسكين

بن زين الدين الاحمدي ان فريدي وهو ناددة عصر الشيخ العلي الشيخ علي بن عبد الله بن فارس حسن الله ينظر عما يناله ويجعل عاقبة
الحسن في نظراتنا فبعض من على اوقات تبيين جاء من غيرنا بل بعض السائلين من غيرنا بل في الجواب لا تراخ في الخطا فاجاب بقرح
الصفو المبطل للشك والارتيان بعرض الاشارة وبفهم الاشارة في طي العبارة مشرفة بعوض غرض مراد مشاهدة بعلمنا من مقامه
ولكنها بعيدة المناظر على مسائل في غير هذا وفي قول العاقل وابن الترياق بالمتناول فطلعت نفس ان اكتب عليها كما تبين بعض ظاهرها وما
ان تستقص ما يناله لكما البان في الصدور والله ترحم الامور **قال** سلمة الله تعالى اللهم يلهم هو اصل جوهره وصانته

عبدك المضطر حتى لا يسمع ولا يبصر ولا يتكلم الا بك وحدك لا شريك لك **قول** بامر هو ويريد به بامر يتحقق فهو يتحقق
لا يتحقق غيرها لا عقلا ولا فضا ولا اعتبارا فاعلموا ان اشارة الانبياء الثابت من غير حصر ولا كيف كما تشير اليه الهاء فان عددها خمسة
كهنه في الرقوم الهندية بل اقرت فيكونه نفس ظهوره بلا فرق وهو حرف ليله القدر ولها حكم العاوة وظهر هاء في الرفع والتكبير على انهما
نفسها عن عازمة الاعداد ظاهر في ظهوره وبالمن في ظهوره والواو اشارة الى القائب عن ذلك الابدان والواو اشارة بلطفها لا العيب في جوار
الى الجها التي بعضها ليس في حقه فهو اخص الاسم الالهة الاسم الاعظم وذلك لان الاسماء الحسنة تسعة وتسعون وعاها هو الاسم الاعظم لان
لعه عشر فاذا اضيف الى التسعة التسعين بنفسها مائة وظهر الجبل المحيط بالدنيا واذا اضيف اليها عده كانت مائة وعشرة وهو عدد الانا

الاعظم لان الاحد عشر مرتبة المستفيضة في التعيين الاول فاذا نقلت الحكماء بعد ما يتبين في مائة وعشرة وفي اسم وحيد كلت
لها الاولوية كما كانت هي الاسم الاعظم والهاء اول الحرف والواو اخرها والهاء الما من والواو ظاهر فهو الاول والاخر والظاهر والباطن في المقادير
الاول على الاخر والظاهر على الباطن مع ان الاولى نفس الاخرية والظاهرة نفس الباطنية لان التكليف على ترتيب التعريف والاشهاد على
الاجهاد فالاول اول مشهور في الاعمال والحصول وبعده الاخر في الظهور والقرين والظاهر قبل الباطن في سلسلة الصدور وبعدها
في الفناء والشهود وهو اصل جوهره وصانته الخ اعلم ان الروايات كثيرة ولكن الكليات منها تسعة اعلاها القلب وهو العرش المرتفع بالانوار
الاربعية نور العقل الاربعة نور الروح الاربعة نور النفس الاربعة نور الطبيعة الاربعة نورها الصدور وهو الكرمي فلك الثواب والبرج والنا
ونالها العقل الثاني وهو روحانية فلك ذلك في العلم التام وهو روحانية فلك المشتمل وخلاصها الوهم الثالث وهو روحانية فلك الرابع
سادسها الوجود الثاني وهو روحانية فلك الشمس وسابعها الحيال الثالث وهو نور صفة النفس وهو روحانية فلك الوهم وتامها الفكر

الثاني وهو نور من صفة الروح وهو روحانية فلك عطار وناسمها الحية الثانية وهو نور من صفة العقل وهو روحانية فلك القمر
حرفها الاما خلقت له بالامداد الالهية وقوله المضطر اشارة الى الفناء والفقر اليه تعاوقوله حتى لا يسمع الخ يريد به ان فلكها صوته وحبب الي
وسوقه في بصر في عساو كحرف حجبك وحجبت فتكون سمعي الله اسمع بدو بصر الله ابصر الخ وقوله وحدك لا شريك لك معناه اجبتني على
ذلك حتى لا يكون لي شيء حال موجود الا ما اشهدتني منك بك وهو اكمال البقاء للفناء **قال** سلمة الله والصلوة على قلب
الوجود محمد عبدك ورسولك وعلى آله وصحبه وسلم **قال** والصلوة فاعلم ان الصلوة من الله بربها رحمة والمراد من
امدجوه نذرتها ما يناسب المقام منها ان الصلوة بمعنى وصل به بفعل طاعة طاعة ومعصية معصية ورضاه ورضاه وسخطه وسخطه منها

انها معصية صلت اياه اما اولها فقولته تعاوق فاعطاه ما يحتاج اليه الخلق وما لا يحتاجون اليه ولا يعطونه
قوله تعاوق فاعطاه ما يحتاج اليه الخلق وما لا يحتاجون اليه ولا يعطونه
قوله تعاوق فاعطاه ما يحتاج اليه الخلق وما لا يحتاجون اليه ولا يعطونه
قوله تعاوق فاعطاه ما يحتاج اليه الخلق وما لا يحتاجون اليه ولا يعطونه

وذلك يوم القيمة فحطية من الشفاعة والمعاد والوسيلة ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ومنها ان الصلوة بمعنى الرحمة
وهي الصلوة بعد الوجور قال علي بن ابي طالب ان الله خلق المؤمن من نوره وصبرهم في رحمة فالؤمن اخو المؤمن لا يبره وانه ابوه النور وانه
الرحمة فالرحمة الظاهرة فيه صفة الرحمن وهو الرحمة الواسعة وصفة الرحيم المكتوبة في قلبه وهو فيه بالاصالة وفي نفسه كما قال علي بن ابي طالب
كالصوم في الصوم وفي المؤمن في السبعية والمنشاعة والاب بالوجود هذا الوجود المقيد الذي انزل على ذلك القطب انقطب هو الوجود المطلق

سؤال
الاول
والثاني

لأن الوجود مطلق وهو حق وهو الله تعالى وجود مطلق وهو يدور على الوجود الحق وجود مفيد وهو يدور على الوجود المطلق والوجود
اوله لأن المتحركة ولخوه للهم وهي الأم التي هي صفة الرحمن وانما قلت المتحركة لأن الألف اللينة هي التي قامت بها الحروف وهي النفس الرحمانية
في الحروف الكونية والروحية ولا شك ان الحروف تدور عليه وهو شارب الوجود المطلق وقوله محل صديق الخيد بالآتيان بالخطا
دون الغيبة التوابع من سياق الكلام فانه قد انتقل عن الخطا والاقوال وصلواتك فوجه الخطا قبل تمام الكلام يدل على تقدير
وقدر منك يدل على تقدير دائمة ومثلهما وقوله وسلم يدعي على هذا التوجيه فرائضة بكسر اللام والالزام التردد في الكلام المقصود للتعقيد
وعملها

قال

سئل الله تعالى وبعد فقد ورد فينا سؤالان كلبية من شخص جزئية وهيهات ان يكون الجزئية احاطة بالكل الا انه بعد ما
كان يسمع بالله ويصير الله وينطق بالله امكنه من الامثال حسب ما يعطيه الحال باية واحدة من ذلك الا انك لا تسبها اسمها وامتنعها
الا لتروية الكلي فلهمذا قال سئل الله كلبية وان كان السائل مجهول هذا المعنى ولكن المجهول اعرف ذلك اذ رجوعا على صورة ما يقصده
باعتبار المراد منها وذلك ان المستوك من العقل والكلي هو العقل الاول الجزئي لا يؤم له الا بالكل لانه منه كالشعاع من المنير ومعرفة الحقيقة
انما تحصل بمعرفة الكلي فلهمذا قال سئل الله كلبية وان كان السائل مجهول هذا المعنى ولكن المجهول اعرف ذلك اذ رجوعا على صورة ما يقصده
والاشخاص الجزئية يترتب بالاسئلة واما الجزئية الكلي الجزئي ومعرفة الكلي الا ان تلقى نفسك فاعطى العين الكلية من الكلي فتعرفه به قال السائل
اعادته نظرا لها اية فصا البصيرة لها طرفها واليد الاشارة بقوله وهيهات ان يكون الجزئية احاطة بالكل الا انه بعد ما كان يسمع بالله الخ
وقوله حسب ما يعطيه الحال يريد به كما لو صبر المثل بالتمسك للعقل الاول ولعقول البشر الا شعرة او بالتمسك الواحد الذي له رؤس وجوده
في الحديث النبوي ما معناه وقد سئل عن العقل الاول فقال صلى الله عليه وسلم ملك له رؤس بعد الخلاق فاذا ولد مولود كان له رؤس رؤس على
وجه عشاوة ولا تزال تلك العشاوة تنكشف شيئا فشيئا في نور ما انكشف منه على صاحب الرؤس فيتم كشف الغطاء عنه بلوغه فكيف
انتمى المعنى المنقول من الحديث فاذا صبر المثل بذلك كان ممكنا وهو معنى قوله امكنه من الامثال والذلال انك لا تعلم ذلك لانه المطابق ود
التضمني ولا الالزام وانما جعل هذه الاعراض لانهما ليست في اللفظ وانما هو بما يلزم تلك الحقيقة من اللوازم الخارجية وذلك بعد
ذكر من ذلك المثل للمثل بل لانه خارج عن حقيقة وان افاد معرفة معرفة وبيانات بعض لك فيما يأتي من قوله وان الكلي حقيقة الجزئية
والجواز فطرة الحقيقة بعض الكلي حقيقة في استحقاقه للاسم وان الاسم حقيقة في دلالة على صفة بعكس الجزئية واما كون الجزئية مجازا
انظر في الحقيقة في حالة الظهور والنزول وفي حالة الصعود والارتفاع فاقوسين وان الجزئية طريق العارضا لمعرفة حقيقة الكلي وانما قال
سئل الله وان السبوع على هذه القطر عن غير اللام لان السائل لم يعرف الحقيقة ان نظرا الى الجواز لم بالحقيقة فلا بد ان ينظر الى الحقيقة في الجواز ليعرفها
بالمجاز والنظر في هذا المعنى قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه في قوله عليه السلام ان الله جل جلاله يعرف بخلق الخلق يعرفون به وهو الله المتعالي
عليه السلام في الدعاء المزمع بالرجوع الى الارباب فاجبته اليها بكسوة الاقوال وهداية الاستصحاب حتى يرجع اليك منها كما دخلت اليك منها مصون
عن النظر اليها ورفوع الهمة عن اعتماد عليها انك على شيء قد عرفنا فانك هذا المعنى لك عرفك السبوع عليها من المرام لان اكثر الاشياء انما
المال انما فهمي الجواز من الحقيقة قوله واسم بالله انك با هذا السائل لم تقصد في سؤالك الا التعقيد الحضر وان تسبب في الظلمة الجسمية الى
لك عن طريق الحق لانه عرف ذلك بالمقام لان السائل لو كان قصد التفهم كان انما يسئل عما يفهم ولا يسئل الا من يفهم ان يفهم وانما يسئل
يسئل الاتجا عينه واذا صدفه طرخرج عن التفهم وقوله وان التسبب في الظلمة الجسمية لان الجسم هو مقل الطبيعة وهي في الحيوان والله سبحانه
وما انت يسمع من في القبول فخرج عين ابره وور عين الكبريت في تركيب الجسم فيظهر في الظلمة التي هي انما للجمل **قال** سئل الله
ثم اعلم سؤالا انك منحصر في قوله تعالى الم اذ هو بربعة سورة البقرة وهي اركان التبيين الذي لا ريب فيه وان ذلك هو كتاب الله الصادق امانت
با هذا الانسان من حيث انت انسان فانت كتاب الله الناطق وان كانت حروف معانيك لا تنفع لك المصطلح فاما عند غير ذلك لا يحصل
قوله ثم اعلم ان سؤالا انك منحصر في قوله تعالى الم اذ هو بربعة سورة البقرة وهي اركان التبيين الذي لا ريب فيه وان ذلك هو كتاب الله الصادق امانت
لباطنة لان العقل محل المعالجة عن المادة والمدق والصورة فلعدد الكثرة في انك الف عدد واحد وصورة التقيام كتابه عن
المفاجرة فيهابا للتشخص ولعدد حاجته لا غير كان الالف غير متصل بشيء من الحروف والواحد غير داخل في الاعداد وليسبب حاجته الى الهم
وقيامها به وكونها منه كان الالف تحتاج اليه سائر الحروف كما انها في المخرج من الحروف والرجوع في النفس الى الحروف في الزمان وكان الواحد مركب
من الاعداد فكذا في الحروف الاشارة الى العقل وبأني بعض البيان في مكانه اما الاشارة الى الحروف المقبول بل المعنى المتقول فهو هو العقل
بالاشارة في الحروف على قولهم بحسب ما يسمون ذلك صفة لا فائدة لان الحروف صفة الحروف والظاهر في الالف في الالف في الالف في الالف في الالف
هو كونه عشرة فالكثر في صفة ظهور الواحد وانما يوحى صورة الالف في الالف ولم يتبق في الالف بل كانت باء الالف في الالف بصورة فهو بصورة

سؤال
الثاني
والثالث
والرابع
والخامس
والسادس
والسابع
والرابع عشر
والعشرون

رسالة في الحروف
التي هي في القرآن

الوعدوان كان عشرة من الملكوت من الجبريت الخيانية في الجرد في الحيلة وظهرت بالعدو في الميم بعد الملك من الجبروت فلم تقشبه التسوية وان
كان متوسطاً في اسم اللام لان نفس اللام قال عليتها انا باطن السنين وصورة ظهوره في النقش هكذا اللام تكفكت بالجوا
عن الطول وبيان المراد ومنه من المقبول واما الاشارة الى الاتحاد بالمعنى المستقام من الابداد بالمعنى المستلزم للاحاد فهو ظهور العقل
بالنفس في عالم الأجساد بلد الأشكال والأرستام بالعقد بعد الحلق بعل كايان عند الاستسما بقوله ادبر فادبر وظهر هو الألف
بالميم وهو صفة الصفة للوعد وهو الباء كما قلنا لانها هي الألف في المرتبة الثانية وتوسطت في اسم الميم كما توسطت في اسم اللام بل في العقل
وانما قلنا ان ذلك هو الاتحاد لصيغة الجبروت وصيغة الألف بدم مع بقاء صفة العقل في الجسم وبقاء صفة الألف في الباء فظهر
المعاني العلم نقطة كثرها الجاهل والاتحاد صفة غير هذا بل بعكس ما يكاد يأتى الاشارة اليه عند ذكره في قوله ادبر فادبر صورة البقرة في ال
الم ابتدأ سورة البقرة وعبادة عنها ومضت في لها كان العقل والنفس والجسم عبارة عن الوجود متصفاً لم وقوله ان ذلك هو كتاب
القصامت يعني به القرآن لان الكتاب التديني طبق الكتاب التكويني بل القرآن كتاب تكويني والعالم كتاب تدويني وانما كان صنفاً
لان البيان منه مقرون بقرينة وهو الانسان الكامل وهو التاطق به ولهذا قال واما انت يا هذا الانسان من حيث انت انساناً
كتاب الله التاطق وقوله وان كان حرم ومعانيك لا تنفخ الخ يعني به ان الانسان مشتمل على الحرف الثمانية والعشرين كان في القرآن
عليها وانا اذكر لك تسمية جوهرها وعكسها فالألف هو العقل وهو الوجود وعكس المحصل والباء هو النفس والعكس هو الجسم
هو الطبقة وعكس الطظام والذال هو الباء وعكس جهنم والماء هو الشكل وعكس الرجح العقيم والواو هو الجسم لكل منك وعكس
والزاي هو الفلك الأطلس هو العرش وعكس الجوهرة هو الماء هو الكرمي هو الصفة الثالثة وعكس الثور والظلمة هو ذلك البروج وعكس
التحفة وهو متجرب طين خبان والياء هو فلك المنان وعكس الملك ما مل الارض والكاف فلك نعل وهو العقل الجبروت وعكس الشفاة
واللام فلك المشرك وهو العلم الثالث وعكس ارض الاحاد الميم فلك المريح وهو لوهم وعكس البيض الطغبان والنون هو فلك الشمس وهو
الثالث الحسي وعكس ارض الشهوة والسين هو فلك الزهر وهو الجبال وعكس ارض الطبيعة والعين هو فلك عطارده وهو الفكر
ارض العباد والفاء هو فلك القمر وهو الحيوة وعكس ارض الحيوة وهي الارض الدنيا والصاد هو كرة النار والمرء الصفة وريح القيور
وعكس كمثل الكلب القان هو كرة الهواء والدم وريح الجنون وعكس السموم والراء هو كرة الماء وعكس البليغ وريح السبا وعكس السنين
هو كرة التراب والمرء السوداء وريح السماء وعكس ارض الشيخ والياء هو المعدن وعكس كونها حجارة او معدن او فلانها كبر في سرد
والياء هو الثبات وعكس هو الثبات المرء والحاء هو الحيوان وعكس المسوخ والذال هو الملك كالموتد والمحفظة وعكس هو الثبات
والصاد هو الحزن المؤمنون منك وعكس هو الظاء هو الانسان وعكس شباطين الانس والعين هو الانسان الكامل
وعكس هو ابلين وريك من الهبتا والشفاء والامواج والاسنانا والتطورا من الجبال والشجر وما يعرضون من الاسنانا وتعلقنا
بالمعان من بيوت الولاة في اكلها من عمل تملك المناسبات قال الله تعالى في كتابه اشارة الى اسكان تلك البيوت ممن كسفت لهم عن الملكوت واد
ربك الى الخلق ان اخذ بيوتنا ومن الشجر وما يعرضون ثم كل من كل الثمرات فاسلكي سبيلك ذلك اوضح من يطولها ما اشرف الوان
فيه شفاء للناس فهم من فهم كما اشرفنا اليه في انقل فنيك الحاد والانهاد والجبال والاشجار والشمس والقمر والليل والنهار فافر حروفك وار الى
ما شئت فان لك كتاب المبين الذي باهر فيظهر المضر وتكون هذا المعنى حرم ومعانيك لا تنفخ لذي الجمل كلاً ولا تظهر واما ذوالعقل فان في رها
ويفسر بها ما شاء وهو معنى قوله فانها عند غيري بل الجمل لا تخفى **قال** سلمه الله تعالى وانما اعتربان ان النطق باللسان ذلك

اعتربا الحديث المروي بان اول ما خلق الله العقل من كتابه لناطق بلزنا بان نغتربان اول ما خلق الله الألف من كتابه اصفاً فلما اعتربا
استفدنا شيئاً اخر وهو ان البعد عملت قدر سلما وجد العقل في الألف الذين لهما السبوق الأولي لم يكونا الا هما ليين من المواتج
عن القوة والاستعداد **قول** لما اعتربا الخ يعضبه ما علم من ان العالم التكويني طبق للعالم التدويني وقد قال عبد
العزيز بن تمام العرافة في مثل هذا المقام في قصيدته في الانسان الفيلسوف الحان قال والعالمان جميعاً فاعلم له العلوي والأوسط
الأدنى شبيهاً والعالم الاصح الانسان يشبهه طبعاً بطبعه وادراكاً بدارك هذا يدور على هذا وذاك له قطب كذلك ما كالجبال
نباتاً وانصال غير منفصل كلاهما واحد والعدة اشان بل قالوا كما مر ان الكفا التديني كما تكويني والكفا التكويني كما تديني
والجاء في امدها جار في الاخر لان كل واحد منهما صفة على صاحبه والمثل ذلك الاشارة بقوله عليتها العبودية جوهر كنهها
الربوبية فان في العبودية وجد في الربوبية وما خلف في الربوبية اصيغ العبودية الحديث فاعتبنا الألف في الحرف بكل نحو اعتبار
في الحقايق الكونية التي هي لب الوجود للمفيدة لان اعتبار احد ما يستلزم اعتبار الآخر مثل الحجة وقد مر ما يؤيد ذلك وقوله لم يلو

سنة ١٠٠٠

الانحائيين عن المواد عاردين عن القوة والاستعداد بغيره البساطة اللازمة للسبق الأولوية لأن مواداً لا تشبهه والاستعداد
وكذلك مواد الحر والاستعداد بها انما كانت الالف فيهما مستغنيا عما هو محتاج في وجوده اليها فافهم ولو قيل ان المواد تنكز في الالف ولو قيل ان الالف
بعد اجادها تنكز في الكيف وليس فليس كما ينظرون وما يتوهم من زيادة العقل الجزئي بالرباطات واكتساب الكمال فليس كما ينظرون وانما الزيادة فيهما لها
بسبب صلاحها فظهر في هذا ذلك الوجه الخاص بها ظهوراً استدعياً قبل فالزيادة في الظهور لا في الظاهر والعقل هو الظاهر وكذا الالف في
الانحراف لا التصلب انما اشرفت على الأرض وعلى المرأة بنعكس عن المرأة مثل الشمس ولم يعكس عن الأرض وليس منبجها انما اشرفت على المرأة
اكثر مما اشرفت على الأرض بل الأكثرية من جهة التقابلية فلو صقلت تلك الأرض كصفاء المرأة طهرت عنهما كما طهرت عن المرأة في السبق كما في
الكونية والحر واللفظية استحقاق البساطة الحقيقية وكان اجازاً وسبيلاً للبساطة الحقيقية من البطون لا الظهور ومن الظهور لا الالف

قال ايده الله على انما سبنا اراد اظهرها وصمته التي في هوية كل منهما ما شاد فاطمها عنهما افعالها المراد بالمشاكلة التي
الفاه في هويتها ما هو هويتها من حيث هو لا من حيث هو اما ما هو هويتها من حيث هو اي في تباينها بتبعيتها شبيهة هويتها من حيث هي سبحان انا ما من
فاشتمت في الوجود بالاصالة ان هي الاسماء سميت بها انتم وابدانكم ما انزل الله لهما من سلطان **فقوله** فاطمها عنهما
يعني بيان انما الذاتية النورية يكونها وما هما ظاهراً لأن تلك الافعال صفاتها ما هو فعل الصفات للموصوف بالموصو لا احتياج الصفات
في قبول الابدان من سبنا الوجود موصوفها لان وجوده من تمام قابليتها للوجود في الدعاء وجعلها امتق به على عباد كفاء كادية حية
وانما التي في هويتها ما شاد لذلك وفي الحديث في الخطبة الاحد عشر بل تجلي لها بها ولها امتنع منها واليه لها كبرها الحديث وهذه الفقرة التي
اليها هو الحديث المشهور ولا تنور وشفا ممل في الصدور **قال** سئل الله تعالى فاذع هذا فلفظ بعض عنان الكلام

على العقل وتبسط على الالف فيقول الالف في صورة ظاهرة جسمانية لها معنى باطن روحاني فمن حيث الصورة هي اسم ومن حيث الجوهرية
مستحقبة بالبرهان ان الاسم غير المسمى **قال** انما يقض عنان الكلام على العقل وان كان هو المسئول عليه لأن
المجرى لا يزيد في البيان الاخفاء ولا طريقاً اليه الا بالاشارة والتساؤل ليس من اهل الاشارة على ان كان وقع الكلام في يد صاحب الاشارة
لقد تضمن كلامه على الالف كمال الانصاح على العقل واما بالاداء وعن الحلول والاشارة لا يخفى على اهل البصيرة والاشارة في قوله
لها صورة ظاهرة جسمانية يعني بغيرها ويجوز ان يراد بلفظها الظاهر وهو وصلوله في الأجساد وقوله ولها معنى باطن روحاني يعني بعقل
ويجوز ان يراد به العدد وجعل روحانياً باعتبارها بالطينية للأولين فمن حيث الصورة هي اسم يعني ان الرقم اسم للعدد الذي هو واحد باعتبار
واسم لللفظ باعتبارها باعتبارها ان الالف لثلاثة احرف ولها سمي وكما اسم لاؤها بجوزان يكون المجرى الذي هو الأول باطناً للكل ويراد
بذلك علمه هو الفاعل في اول المفعول وفي اخره لثلاثة احرف وكما علمت الالف في اخر الفاء الذي هو اخر الاسم فافهم اشعاراً بالاولوية والاخرية
والظاهرة بالاول والباطنية بالآخر ونقول هو كون الصورة الزمنية واللفظية اسماً للعدد لادلائها عليه وتكونها اسماً للمعنى الذي هو العقل

العالمين التي في اللفظية منها اي من متدها ونظيرها فيهما اكثر كتب الوجود المقيد من ظهورها العقل وتنته لانه وكل هذه الاشياء ارادة وهو
قوله فمن حيث الصورة هي اسم ومن حيث الجوهرية مسمى لا يربط الاسم غير المسمى كما ذكر سئل الله ثم عطف على ما ذكره الصورة العددية بعد ان دخل في
الرقمية والعددية بالعموم لخرجهما بالخصوص لعموم الفائدة للتساؤل في ذكرها **قال** ذلك على طريق العدد اذا اعتبرنا

بان صورة الالف الجسمانية واحدة في العدد بلزمت بان نقول طاهرها واحد وباطنها احد فصح البرهان ان الاحادية غير الواحدة
قال المراد بهذه الصورة غير تلك الصورة فالاول والواحدة وهو ملا في عالم الشهادة من الواحد وهذه الصورة من
عالم الملكوت من الاعداد وهو واحد من الابداع الثلاثة وان على واحدية الابداع الاول فلذا قال سئل الله بلزمت بان نقول طاهرها واحد يعني

العدد واعلم ان واحد عدده تسعة عشر تمام العشرين لظهور ذلك كان الكون من كون واحد وهو تسعة عشر وهكذا لا يتخلل العشرين الا بالابدال الذي
يدخل معناه في العدد فلا يلاحظ من هذه الهيئة في هذا المقام للفظه عدده فواحد سجاً كواحد واحد محتجب وباطن له وضع ملاحظه ما هي باياً في
قوله فصح بالبرهان ان الاحادية غير الواحدة مشيراً بذلك لان العقل غير الالف في الذات ان نشأها بحيث يلزم من معرفة الالف معرفة العقل لان
فيما سبق ان الاسم غير المسمى قال هنا ان الاحادية غير الواحدة فالواحدة اسم والاحادية مسمى والالف اسم والعقل مسمى وحرف الاسماء والمعاني
مستتبات وان كان يلزم من معرفة الاسم معرفة المسمى من تلك الجهة ولهذا اشاد فيما سبق بقوله ولقبض عنان القلم عن الكلام في العقل كما
نبتنا عليه سابقاً فلاحظه تعرف من كلامه خفايا الاسرار وتلا ذلك من اشارته واما انما يوافق الانوار يكاد سنا بوقه بين هبنا انما في
كل حرف من كلامه ما لو استقصى الحرف عنده فخرجنا عن الانصاف والليل والنهار **قال** ايده الله ولو لا طريقه لا اعتبارها

لما صحت ان نقول الالف اثنتان في اول العدد والبرهانان بالحقيقة لكن بهذا المعنى حصلت الانثوية فاقبل ذلك وتحقق هذه الانثوية

منها
رسالة

هو جودة الذهن وسرعة انتقاله الى الدقائق مع حبس النفس على الحق وهو الذي اشبهه في الحديث العقل ما عبد به الرحمن واكتسب به الجنان
يطلق عليه بالزكاة والفطنة والفرهم والبصيرة وكذا الكياسة وان كان مع حبس النفس على ضد الحق مع رعاية منافع الدنيا فقط فلينس
بل يسمى التكرار والتبطنة والجزيرة والفظانة والتبلي او يقابل هذا العقل ايضا بالجهل والحق والعبادة والبلادة والتأخر العقل
هو ميل النفس الى الافعال الحسنة والعقل هذا المعنى فطر كسبي وكذا بالمعنى الذي قيل والفرع منه ما خلق الله مع خلق النطفة وهو
الاعلى ومنه ما خلق بعد الولادة وهو دون ذلك ومنه ما خلق عند البلوغ وهو الادنى والكتبه ما يحصل بعد ما يتكرر من اجرة العقل
وهو اختياري واما الفطري فقبل هو محتمل ان يكون اختياريا باعند التكليف الاول في عالم الدنيا ويحتمل ان يكون اجابيا لان تنبؤ العقل
الاول في ال مراتب الكونية عند ظهورها باذن الله اجابيا تكوني والحق انه اختياري بل الحق ان ليس للانسان اضطرار بل كل الموتور
مختارة لانها انما اختار من غيرهم وقد حققناه في مباحثنا بالامر بغيره لا مناص عنه وداياك والتكذيب بما لم تعلم به قال تعالى كذبوا
بما لم يحيطوا به وما ابانتهم ناور بل والمراد بالاختياري ما يستحق عليه المدح وعلى عدمه الذم السابع العقل هو العقل الناطقة الانسانية
باعتبارها في استعمالها عملا واعلا ويطلق هذا المعنى ايضا على نفس تلك ال مراتب وعلى فوائدها في تلك ال مراتب وذلك ان للتفريع قوة باعتبارها
عاقبة ما تلعبها ما بكل جوهرها من العقل والبدني ذلك عقلا نظريا وبعبارتها في البدن بتكميل جوهرها لاختيارها لانه لا تلهة في
العلم والعمل والفاوة اخرى ويسمى عقلا عمليا وللأول اربع مراتب الاولى استعداد بعبد الكمال وهو مختصا ببلتهم للأدراك ويسمى عقلا
هيولا تبا تشبها بالهيولا الاولى المجردة عن الصورة اخترازا عن الهيولة الثانية التي اخذت الصورة فيها وهي الجسم الثانية استعداد
لحصول النظر بعد حصول الضمير تبا بالاول ويسمى عقلا بالملكة يعني بالقوة لا بالفعل الثالثة استعداد قريب الاستحضار النظرية شيا
ويسمى عقلا بالفعل ومنهم من جعل الثالث هو الرابع والرابع هو الثالث والرابعة الكمال وهو تحصيل النظرية المشاهدة ويسمى عقلا استمسا
وقد يعتبرها القائل بالجميع مدركا تهيج لا يغيب عن شئ هو هذا المعنى ان يكون في الاخرة ومنهم من جرد في الدنيا نفوس قوية لا
ينبغي والثانية وهو العقل العملي اربع مراتب الاولى تهذيب الظاهر واستعمال الشريعة الثبوتية الثانية تهذيب الباطن من المملكات الروحية و
الشواغل عن عالم الغيب الثالثة على النفس في الصورة القديمة بعد اقرب الاتصال بعالم الغيب الرابعة الجلال والوضوء المعرفة بالفؤاد
استغراقه في انوار الجلال والجمال وهو مقام الصدق في المحبة ومقولة الحب الذي اشبهه بالحديث القدسي حين قلته ومن قلته فقل
ومن على ينة فاناد بنة وليس ذلك في العقل العملي على هذا الاصطلاح رتبة واعلم ان الموجب لهذا الجواز ان سلم الله كان عند الشيخ
الفاضل والحل الكمال بدة الاول والآخر الشيخ محمد بن عبد الله بن فيروز دام الله عليه ولا اسعافه وخرجه بمسهر الطرافة في هذا
الشيخ ومن هذه المسائل والذين يظهر من هذين الشرحين انما الرجل سأل الشيخ محمد من معناه فاستأذنه الشيخ على المذكور بالجواز فاذن له
فاجابا بقرينة ان الشيخ محمد الشيخ محمد المبرور ذكره في هذه التطور ونظم الجواز ابا ان الخطا بالصواب والاولا فاجبت ان اكلم على السبيل
بما يكشف عن بعض ما اودعها وبيبين شطرا مما صمتم فانها بدو المعاني حسنة للبلدة وانما قدمت الكلام على جواز ذلك الشيخ لرعاية
الترتيب الطبيعي من وجهين احدهما ان جواز الشيخ على سابق فيكون شرح كلامه سابقا وانما بانها ان جوابه محمدا على طريقة اهل العرفان
اقم للتعنت وهذا الشيخ انما على طريقة اهل الظاهر لانها انسيب للمقام واغرب الى الافهام والتعريف مقدم على الشهادة في الوجود والاشياء
فقدت الكلام على ذلك على الكلام على الزمالة لا تسبق له في القوس الترتيب التكويني فافهم ودفعت بابيا الشيخ محمد ليكون الحانم
للمقام ولان الشيخ على ابتدء بالالف التي هو اول الحرف والشيخ محمد جعل ذكرا لغير الحرف في الفاء كما يطابق الاول للباطن والآخر
للاظهار فان قصد ذلك سلمها الله والافان استقامة الطبيعة نظير طبيعة الاستقامة لان الطبيعة لا تخطا كما قالوه وهذا هو الترتيب
في المقصود وباللله المستعان وعليه التكلان **قال** سلم الله سأل عن العقل المهيبي كلما جرم من فضايها ميبيا التالف
حقايق ميزان بالقسط ظاهر لداهل علم بالحقيقة ذاقوت وعن كلام اربع قد كرت ما نذاها من ودية عندها تيف ومصلح
واحد وهل هما سواء هما غير ان عند التعريف قوله سأل عن العقل المهيبي يشير بالان سؤالا عن العقل التطهير باصطلاح
العلم المهيبي فيه هو المرتبة الثانية من مراتب العقل التطهير وهو العقل بالملكة وهو استعداد متوسط لتحصيل النظرية بالاشياء
كامر ولذا قال سلم الله كلما جرم من فضايها ميبيت لان التطهير نوعي هو ذهنية لتوحي الامر اخر ذلك هو تالف مبرك ان هو عند اهل
العلم على الاصطلاح اعلى عقل نظرت ولذا قال ذاقوت ان هذا التعريف في عند اهل العلم وقوله وعلم التالف ان الكلام عليه عند
السورة التوحيد وكذا معنى اللول والاقاد وياتي بعد **قال** سلم الله فاذا كان في من الحق الذي بروم سلوكا
غير محرف حين يامر للعلا محقق فزيد هذا عن سوا موصف انما بما يكفي ان كناية محقق في الحرف من مخر الحرف وانما لم يكون

اسئلة في الفقه
الشيخ محمد بن
الكاظم

اقول

مباعدة اذا التمس عن ذلك على العين تخفى
 اي لمن يطلب بغيره اهل السلوك والعرفان وانما لم يقل كذا السائل لمعرفته به انه ليس من اهل العرفان ثم قرى بقر الشيخ على واقعة التمس
 عليه فقال انه غير محرف فيما اجابك به بل هو الحق فانه خير باسرا للمعاني محقق في هذه الطريقة متفرق بذلك عن سواه عند العارفين
 به لقد بالحوالك في انتم كفاية فانه محقق ما خفي في الحروف من الشر هذا اقرار من هذا الشيخ وارتضاء الجواهر على ما هو عليه من علو القفا
 في هذا الزمان ثم التمسك السائل واجابه بما اخبر به لسان حاله من استعاض هذا الجواب بقوله ان الشمس شدة ظهورها تخفى عن بعض
 فانا بصا الحفايش لا تقدر على نور الشمس **قال** سلم الله ولما علمت ان ذلك واقع وان لا يشفيك ما قرى بالحققة
 عنيت على الملاء ما كنت قبله عزمت على ترك جوابك مكنتي بعلي بان القصد قصد شناعته بتعجز مسؤل اذا كفت وتنفى بتدعيه
 قال في كل محفل طريق حوسود جاهل غير منصف بعض لما علمت ان استبعادك لجواهر الرجل الصفي وان ما قرى لا يشفيك للعلة المذكورة
 وهو ضعف بصيرتك على ادراك الانوار المتشعبة عنيت على الجواهر وكنت قد عرفت على ترك الجواهر الكفاء بما انما الشيخ على انما عرفت على الجواهر
 لما علمت من انا السائل ان قصد الشيخ تعجز المسؤل ان لم يجب بنسبته الى الاكبتداع ان اجاب بالحققة لان هذه هي طريقة الحسود
 الجاهل اذ ركب الاعتسا وترك الانصاف بما سلمه الله ليس في ادراكه لا يلحقه من كل مدينه عتيا **فتاك** سأل عن العقل
 وعن متفوق وعن كمال شخص من اول العقل ما نفى جوابك ان العقل مانع الفنى من الفخر منعا نوره غير منطفي وفي الشخص العقل استقر
 ومن كل جملة حااط به اكتب بعضناك سأل عن العقل وعن متفوق من الانسان وكان قد سأل عن حقيقة العقل فاجابه عن حقيقة
 الظاهر عند اهل العلم سابقا كما مر من غيبته الى ذلك ولا استعداد به لانه علم ان السائل ليس من اهل ذلك واجابه هنا بالعقل الحقيقي عند
 اهل الشرح لانه هو الفائدة على سبيل قوله تعالى ولعلونك عن الاهلة قولهم موافق للناس في الخحيث سئلوا عن الحقيقة ولحيوا بالفائدة
 فقال العقل مانع حجاب من الفولح التي نفى عنها الشارع كما في الحديث العقل اعبد بالحقم واكتب بين الجنان ثم بين ان مقرة في الانسان
 بمعنى انه تعلق به بعلق التذبير وهذا قال وفوقه من كل وجه حااط به وهذه اشارة الى مجرد ما استدراكا اعني ان بعض عليه من العلم
 وتبليغ المقام السائل بقوله وفي الشخص العقل استقر لم يتعرض لكون العقل حقيقة لان المقام لا يناسب لا باس الاشارة الى ذلك بعض
 هانما **فنقول** قد نقده الكلام على العقل في شرح جواهر ذلك الشيخ للحقيقة كليا وجوئيا وفي تقسيم العقل الكلي في بعض
 التسمية على العقل الجزئية وهوان العقل هو وجه القلب من الانسان وهو اى القلب مقر اليقين ومحل اشرفات الوقر الالهية والعقل جانيه اليقين
 وهو في الذراع الجسمي وهو محل المعالجة الجزئية عن المادة والصوره وعن المدة الزمانية وهو جوهر بسيط مفارق لا تعلق له بالاشياء والجملة
 الا تعلق بتدبير بنوسيط الجزاء المقارن او هو نور ابيض قائم بالقطر ووجه متعلق برتبة شاخص معرلة ربه لا ينظر الى نفسه فقط هو درما التعميم
 ودرائه نظمة قد ابر عن عوئية لا تقبل نظرها لنفسها الا انها من الماء الاجاج وهي عن يدا القلب هي محل المعالجة المجردة من صنع الشكوك والاشياء
 فهي في كمالها في الاول با الوجود وهذه بالماهية في العقل قوام النفس الذي هو الصل وهو محل الصور الجزئية عن المادة والمدة الزمانية
 العلم بالنفس قوام الطبيعة الاولى وبها قوام المادة الجزئية قوام الفاعل الثالث وبه قوام الطبيعة التي خلق منها الانسان وبها قوام النفس
 الحيوانية الحسية وبها قوام الطبايع وبها قوام الدم الاصفر في القلب اللحم الضويرة وبالدم الاصفر قوام العلقه التي هي في القلب وبها
 العناصر الاربع الكبد والرئتين والطحال وبها قوام هذا البدن فالعقل على هيئة لا تف النفس على هيئة الباطن والطبيعة على هيئة
 الجيم وهكذا **قال** سلم الله وعن كل آريم قد سألته جوابك للاعلام من اقرت شفا **اقول** سلم الله

الكلام التي سئل عنها هو الاحد والواحد والامدية والواحدة بدل قوله في حجر البيت الثالث وهو قوله ما ضاع عن مدته عند انه على
 هذا يكون قوله في الجواهر اجابك للاعلام من اقرت شفا على ما يظهر من السورة الشريفة على غير هذا الترتيب لانه اجابة الى الجمل الشراعية
 السائل الجاهل فلا حاجة الى التفصيل بالممكن السائل من اهل ونحن نستعمل على بعض ما ارد من اطلاقه لان اطلاقه شامل لكل شئ من احكام التوحيد
 فنقول امدا الكلام الاحد وهو الواحد في ذاته وليس له ضد ولا يمكن شئ به موجودا في صفاته فليس له ضد ولا اطلاقه بذلك محدد او في فعله
 فليس له مثل ولا اطلاقه باناءه مشهورا في عبادة الا لما كان معبودا وبه في الابع الجسمي مجموعته يفارق الواحد لانها ملحوظة فيها لان مدلوله
 مجرد الوجود الواجب مع قطع النظر عن كل صفة وليس مثل احد في اخر السورة فانه جار على حقيقة الامدية التي تشير اليها اهل اللغة فانهم يفسرون
 الواحد وقد يرون بينه وبين الواحد ولهذا قال الامام الزرادجرد في الفرق بين الواحد والامد وجوها امدها ان الواحد يدخل في الامد
 لا يدخل فيه وانها تلك ملك فلان لا يقاوم واحد ما ان يكون لكنه يقاوم اثنان مجزا والامد ونالها ان الواحد يستعمل في الاطلاق واحد في الحق
 انتهى ولا يخفى ان معناها واحد وهو الوجود في لغز السورة وهو الامدية المعروفة عند اهل اللغة التي يعبرون عنها بالواحدة فانهم يفسرون بالواحد

اسئلة في الفقه
الشيخ محمد بن
الكاظم

تفسير

الجم واسفلها اجتمعت كل شئ من شئ فاليه يعود سواء من جنه او نارا او الحظيرين وكل من هذه التسع والعشرين النار المشترا اليها
 مبتدأ متمم في غير هاتين الاعداد والاسعداد بمعنى هو وجهها من التوجه والغضب لانها تارة لذلك المبدأ ودونه من ترك تعقيل فينبغي
 اظلمهم في ورق الايسر ودونهم في شخص في صورة اعيانهم ولا نهاية لشيء مما ذكره كان المحلوقون منها في مقامها غير متميزين الا بال
 فكان فيهم اول مراتب الطخ واشدهم دخلا واصعبه مفارقة فنلوتت امكنتهم وادواتهم هنالك بعضهم من بعض مع تباين ذواتهم وظلوص
 من كل في مقام المنازك نلوتت جهاتهم وكيفيةهم وهو دون الاكل في الطخ وفي مقام الوفاق اعتدلت بالطح صفاتهم وذواتهم ونلوتت
 واعتوت فكان في شخص من الطخ اخر من سخر ذلك الملو وانما هو من الطخ صفاته كما ذكرنا وان كان من طخ اهل الجنة تصيب اهل النار في نيت
 وسخر من حظيرة تلك الجنة وطبع اهلها او اصناف اهل الجنة من طخ اهل النار في نيت وسخر من حظيرة تلك النار وطبع اهلها اذا اصناف
 من اهل الجنة الملو وطبخ من شخص من اهل الجنة مثلا ولم يبسب ما يطهره من كاره الدنيا او عند الموت او في القبر والبرخ او اهلها القبر او
 شفيع وضع في حظيرة الحظير لانه منها وصفها حتى لا يذم منه ما كان من سخرها اذا صفا من ذلك الطخ اخرج منها ونس في عين الجوار واقتضت
 وان كان ما اقتضت من طخ اهل النار وكثرة محي الدنيا او الموات والبرخ او اهلها يوم القيمة فلا بد من تلك الحظائر لان الطخ الذي من سخرها هو
 لها فلا يوصل اليها لان مقام ذواتها وادوارها وقيل من ان الشعاع يجمع الى المنير فالراد برجوعه اتباعه في جنة واتصاله به في رتبة الشعاع لا
 لهذا هناك حرفا بحرف فان كان الطخ الذي اقتضت من اهل النار مقابل جنة اعلى من جنة طهره حظيرة هذه النار لا يحظيرة النار المقابلة لجنه وان
 من اهل النار نفسا اسفل من جنة طهره حظيرة هذه النار لتساوية وهكذا ويختلف بقا ذلك الشخص في نار الحظيرة للتعظيم باخذوا كثر الطخ وكيفية
 ورتبة وسنن لك الشخص وغير ذلك من جهات العدل ولا يظلم بك احد وظاهره اشرا الذي يعرف واما تفصيله وبيان استنباطه للمكون الذي لا
 اليه في كتاب لا يذكر في جو نعم مفصل في الكتاب والسنة يعرف من غيره واما امر العكس اذا اقتضت من اهل النار طخ من اهل الجنة فانه يكون
 لبعض الاعمال الصالحة البرزخية فيصل اليه في نواحيها من سخر حظيرة تلك الجنة التي اصابت من طخ اهلها فاما ان يصل اليه في نواحيها في الدنيا كان مقتضا
 حوايجه او مجده في غيره او بسا في مريضه او برزق اموال الدنيا او ترفع عند شيا من البلايا والمكاهرة وما اشبه ذلك وعند خروج نفس
 عليه النزع او يصل اليه من حظيرة تلك الجنة الروح بفتح الراء في القبر عند السواك تخفيف العذاب من هبة متكررة وكبر وضرة المذنب وما
 ذلك او في البرزخ تخفيف العذاب عند مطلع الشمس في بلهوت برب وهو متجسس واد ايصا الى الرجا الاقرب من حظيرة تلك الجنة وعند الحشر في
 بينهم وبين بعض اهلها وشدا كما هو ما اشبه ذلك في كل ذلك من نعم تلك الحظيرة لان هذه المواطن المذكورة من رحمة تلك الحظيرة كالعكس فانها تارة
 حظيرة النار والذات الاشارة بقول النبي صلى الله عليه واله الحظير الملو وحرمها من فحج جنتهم وهي حقل مؤمن ومؤمنة من النار فان يقع
 من النار ذلك عليه يصل اليه جزاؤه في هذه المواضع المذكورة اما مانع من الاتصال اليه في بعض مواضعه او كثرة الطخ او لكونه من اهل
 اعلى من الجنة التي تقابل نار ذلك الشخص بحيث كان كالطبيعة الثانية له او وصل اليه نواحي تلك الاعمال الناسية عن ذلك الطخ وهو في النار عند اول
 دخوله في النار لا يحس بالتحسين في المصداق قوله تعالى لا يخفف عنهم العذاب وقوله تعالى لا يفتقر عنهم وهم فيه يسبون مع الله في ان ذلك التحسين
 لتلك الاعمال وبيانا ذلك انه عند دخوله يعرفه الله سبحانه في طبقته من العذاب ان بنواحي اعمال الطخ يستحق اسقاط عشرين طبقته مثلا فاذا اد
 في النار جعل عليه ثمانون فينا لم بها كان التمام ويعلم انه سقط عشرين ولكن لا يحس بالتحسين الا اذا دخل في النار ثم كان في الثمانين وهذا
 العكس في عدة الثمانين اول دخوله فاذا انتهى صر على زاد عذاب بعشرين فيهم ابد في الزيادة نفوذ باقده من سخط الله وانما كان اثر الطخ على الذين
 لانه لا يحق عند البد فيكون سابقا في العود وسنن البريا ان اهل الحظيرة من حظائر الجنة وانما دخلوا من اهل الجنة وانما صافيا
 بقى هنا اشكالان يردان على طاهر فترناه احد هما ان الاخذ لا بد نواتر معنى ان حستا اعداء الذين ترجع الى المؤمنين لانها مقتضى
 هو من سخرهم سببناهم ترجع الى الاعمال لانها مقتضى الطخ الذي هو من سخرهم كما قلت عليه ما عاد الطينة وانتم تقولون بذلك وانما سببنا
 ما قررت من التقابل والعكس الشخص الذي من اهل النار اذا اصابه طخ من اهل الجنة ان يوضع في حظيرة تلك الجنة مدة مقتضى ذلك الطخ ثم يخرج
 ويدخل النار بعد ان يصل في ماء الامواج وهذا خلاف المعروف من الاخبار لان المعروف منها اخلا مقتضى التقابل والنجاة على اول يعرف من ملا
 اصل وهو ان الشيء اذا ضم الى الحركان عن اثبات احد هما ذوق هو من مقتضى ذاته والثاني عرضي بعد ثبوتها بالانضمام الى الاخر وان ذلك الطخ كل
 الجنة ولا اهل النار وهذا القبول كما ذكرنا ان من طخ اهل الجنة في اهل النار يرجع الى اهل الجنة لانه اثر سخرهم في النار العجيض من اهل النار
 لان ما كان بالانضمام ليس من اهل الجنة لانه عارض لسخرهم من اهل النار وان كان لا يكون بدون ذلك الاثر الذي من طخ اهل النار في
 الجنة يرجع الى اهل النار لانه اثر سخرهم والرضي هو يولد اهل الجنة فيعدون في الحظيرة حتى يطهرها فاذا قيل ان اهل الجنة بعدون في النار
 بما صيهم فالراد به ان طخ اهل النار لا يقبل ان سببناهم ترجع الى اهل النار لانها منهم من سخرهم فالراد بها ذاتية الطخ وهكذا حكم اهل النار

كما لو ارد من الطخ الفال عليه بذلك من جنة التي هو ساكنها ولا يكون ذلك الطخ من نفس ذات الملو

في العكس

ويفيد
٥٠

في العسك فخرجهم وعن الثلاثة هو انما كان فعل الله سبحانه جازيا في ايجاد الموجود اعلى مقتضى الحكمة في اعتبار المناسبات والموافقات والملازمات والاولويات
 ورايد بنغي ان يكون كابدنعي لان ذلك من تمام قابلية الوجود للايجاد وهو متفق قوله تعالى بل انبأهم بذكرهم بعض خلقهم على ما هم عليه وكلهم بما خلقوا
 وازاد منهم ما طلبوا منه باستعداداتهم وكانت الجنة ما ينسب اليها من جنس الوجود والوجدان والملازمات والاولويات وكانت النار وما ينسب اليها
 من جنس الاعدام والافتقار والافتقار وعدم الاولويات من جهة وجودها صح ان يدخل اهل الجنة نازل الخطاير يستشاهم حتى يطعمهم والا فانهم لم
 ان لا نرى نجاتنا الذي هو عدمه وفتدنا لما لوهمهم وذلك من جنس النار ولم يصح ان يدخل اهل النار الجنة الخطاير بحسب انهم لا يحسن انهم ثابتة
 الا اصلها فيهم بل هو محتمة من فوق الارض ما لها من قرار كراب بقية حسب الظن ما هو حتى اذا جاءه لم يجد شيئا فلا يقتضين ان يكون نوبها
 وجدانيا بايسان مد من الوجود ليلزم ان يكون في الجنة الخطاير التي هي من جنس الوجود بل يكون نوبها من جنس الاعدالات فلا يحسن ان يكون
 حقيقة بل هي من جهة عدم الثبات استنباطا لهذا ان التور من جهة نفس غلظة وانما هو نور من جهة المنيرة وصرح ان ياتهم في ذلك التور وهم
 النار لا اجل من استبده النار لانه في الحقيقة عر حتى فهو صورة للتور وهو محض الاعدام كالنار الا انه ياتهم عند خولهم لا تتقارح وجههم الا على
 بالخير لولا جسدوا بالفتور كما نرى علم ان اهل الجنة اذا خرجوا من النار وادخلوا الجنة يدخلونها وهم كالمحم فتمت هم اهل الجنة ويقولون يا
 فيقولون يا ربنا لا تصبر لنا على العار فيما علمهم فيمنسون في عين الحيوان فيكونون كالشمس وكالاقواق وما اهل النار بعد انقطاع ما لهم من
 الصور يصعب عندهم ان يراهم بعد التحفيف فيمنسون في الماء الاجاج والحميم ليشهدوا بهم بعكس اهل الجنة واليه الاشارة بنا في قوله تعالى
 وهو من نفس و ظاهر الظاهر ما خطيتهم لم عرفوا فادخلوا ناروا وما الخطيئة هو الماء الاجاج فانهم واما جوار ما سئل عن ان الخطاير
 سكانا فالذين فيها ابدان سكانا يخرجون منها ويدخلون النار وخطايرها وان الخطاير لسكانا فالذين فيها ابدان سكانا يخرجون منها
 ويدخلون الجنة وخطايرها فان علم ان الامر كما ذكره ولكن على تفصيل سند ذكره لك ما سكان خطاير الجنان فالذين فيها ابدان فقد ذلك
 على انها بسكنها انك تطايرها فالذين فيها ابدان ويدخلون جنة المؤمنين وهم مؤمنون بالحق والمؤمنون من اولاد اولاد اولادهم الى
 ابطن والمجاين الذين لم يعقلوا في الدنيا وليس لهم ارباب صلحون من اهل الشفاعة من المؤمنين ليستحقوا الايمان تكلم به سبحانه على عباده
 المؤمنين لذي رباهم واستباعمهم لتطيب نفوسهم فيدخل اولئك المجابين جنة الخطاير بتفضل الله عليهم وهذه الثلث الطوايف خلقوا تلك
 الخطاير واليهما يعودون وقد قلنا انهم خلقوا من اهل الجنة وذلك لفواصل هو ذلك الخطاير فاما مؤمنون الجن فانهم خلقوا من نار
 الاخضر تلك الشجر خلقت من فاضل الطينة التي خلق فيها الانسان لان الانسان خلق من سلا لث من صفوة التراب لطيف وذلك
 متفقا للاتباع المحفوظ الذي هو اطراف الارض منها ياتها فان الله تعالى اذ يرون نانا في الارض ينقصها من اطرافها يعزبوت الصلح
 وخلق ذلك الشجر من فاضل تلك الصفوة واليه الاشارة بقوله صلى الله عليه واله انكم لو اعلمتم الخلق وقول على عيسى عليه السلام انما سميت الجنة
 فلذاتها من نخلة طينة ادم عليه السلام والمراد من النخلة والفاضل ظاهر الشجر كالشعاع فانه فاضل النور فالتد وظاهره فانهم والجن خلقوا من
 النار التي من الشجر الاخضر الذي هو من فاضل طينة الانسان كما قلنا ان الخطاير خلقت من فاضل الجنة وتعلق الانوار القدسية التي هو اذن لو
 التدبيرية على حسب خلوص الطينة وصفاتها وامثلها وكدرها فيختلف انعكاس عن النور الواحد باختلاف الغالبات كانعكاس الشمس فانها
 يقع على الارض بقدر ما يقع على المرآة وينعكس عن المرآة انور واشتد مع انها لم تعطها اكثر من الارض فتكون استنارة طينة الانسان التي
 هي الصفوة اشد واقوى من استنارة طينة الجن التي هي من نار الشجر الاخضر فلما كانت الخطيرة خلقت من فاضل جنسها وكانت الجن خلقت
 من فاضل طينة الانوار كانوا مخلوقين من الجنة وخطايرها وجب ان يخلق الانسان من الجنة ويعود اليها وان خلق الجن من خطايرها ويعود
 اليها اذ كل شيء يعود الى ما منه يبدى فكانت الجن هم سكان خطاير الجنان السبع على اختلاف مراتبهم كان مؤمنوا الانس هم سكان الجنان
 درجيا ما عملوا واما قوله تعالى بطينة من انس قليم ولاجات فالمراد من لم يبطت الانس انما من اهل الجنة قبل ان ينزلوا الجنة منهم جان و
 اخبار عن سكان الجنان وسكان خطايرها حكم جامع لاشارة المعاني مؤمنوا الانس من اهل الجنة من جهة يافت بن ادم عليه السلام وادوات
 الجن من لطف نزله ذجبة شيت بن ادم عليه السلام واما علة كون اولاد الزوايا المؤمنين من سكان الخطاير بعد ان تصفون الزوايا ان كان مؤمنوا
 يكون باعنى بظنفة شهوة النفس الامارة بالسوء ونال الحلال داعي بظنفة شهوة النفس التي هي من العقل وهي كسب وتلك ضدة فتكون
 نظفة الرائي اكتف واكدر لقله نوريتها لانها من داعي المهية بخلافها فانها من داعي الوجود فلما اذت نظفة الرائي في خروجهما و
 وتكون هانورا الوجود التشر كسب فكلما يلحقها من اهل المؤمنين لم يبق فيها الا نور التشرع الوجود وسأنة اقتناء الاكوان الصورية
 والوجود التشرع يقتضيه الاكوان التورية والصوريتية من فاضل النورية فوجب ان تكون النطفة الحلال اذا طهرت تكون من الجنة واليهما
 تعود والنطفة الزا اذا طهرت تكون من الخطاير واليهما تعود ثم ان هناسا اشار الى لوانه الاخبار عن الاكوان لانهما اهل الجنة في مثل
 قولنا

بني
٥

ابن الزنا لا يخرج السبعة ابطن فذلك ومثل بعضه موه على انه بعد سبعة ابطن بنجب ومعنى ذلك مضافا الى ماد عليه دليل الكثرة
 اليد الاخذ اتان الزنا الصالح يكن اسفل حظائر الجنان ويند الصالح بالكنكاح الحلال يكن الحظيرة التي فوقها وابن الصالح بال
 الحلال يكن الحظيرة التي هي على من حظيرة ابيه وهكذا السابع من نسل ابن الزنا على نحو هذا التفصيل يلحق بالمؤمنين وليكن معهم
 لانه بنجب مثلهم لانه كما ان التور والوجود الشرعي فيه والشرع في خصوص عدد مراتب ابن الزنا لما نكح بالحلال كان في ابنه من التور
 الوجود الشرعي سبع ظهر فيه عند ظهور العقل التكليفي عليه وهذا الابن اذا نكح بالحلال ظهر في ابنه سبعة من ذلك التور سبع عند
 عقله وسبع عند وروحه وفيه اذا نكح هذا الابن بالحلال ظهر في ابنه من ذلك التور ثلثة اسباع عند عقله وعند وروحه وعند
 الكساء عظامه والحما اذا نكح هذا الابن حلا لا ظهر في ابنه من ذلك التور اربعة اسباع في عقله وروحه والحج وعظامه واذا نكح هذا الابن
 حلا لا ظهر في ابنه من ذلك التور خمسة اسباع في عقله وروحه والحج وعظامه ومضغته واذا نكح هذا الابن حلا لا ظهر في ابنه من ذلك
 التور ستة اسباع في عقله وروحه والحج وعظامه ومضغته وعلقت واذا نكح هذا الابن حلا لا ظهر في ابنه من ذلك التور بثمانية
 الاجزاء في عقله وروحه والحج وعظامه ومضغته وعلقت ونظفت فيجب هذا الابن فلحق بالمؤمنين في مراتبهم في الجنان لا سيما كان
 الوجود الشرعي فيه وانما كانت الاجزاء سبعة لان متعلق التور الوجود الشرعي الذي يسبع مراتب هو مطروح اشغقت نفوسها
 السبع على نظائرها كل على فرع من تلك المطروح ولهذا كان الشخص اذا فارغ سبعة انتظر سبع ساعات فان لم يكتب عليه بعد
 في مباس تلك المطروح وان ضمت سبع ساعات لم يثبت استقر في تلك المياسر كتبت عليه سبعة واما العلة في حكم الجنان المذكور
 وسكونهم في الحظائر فلعدم حصول هذا التور الوجود الشرعي بالاصالة بعد اعمالهم ولا بقا فضل حسنة اشغقت اولهم من
 كاوله الزنا لا يختل مراتب وال العقل فانهم واما تولد الحظائر لجنه تسكانا يخرجون منها فتمنهم من يدخل النار ومنهم من يدخل
 حظائر النار فهو حق ولكن ثبانه وجهها امد بها ان يكون دخول اهل النار حظائر الجنة عبادة عما يصل اليهم من نواحيها من امر
 الجنة في النار عند ذلك دخولهم النار من تخفيف ما انتضت ذواتهم واعمالهم الحبيثة بقدر حسناتهم العرضية فان ذلك التخفيف والتبديل
 من نعم تلك الحظائر كما تقدم ذكره وهذا جار على اهل التيران واهل حظائرهما وبعد انقطاع التخفيف يغسل اهل التيران في الماء الاكفا
 ما وخطبتهم الذاتية لذواتهم اى وجودها العرضي وهو ما عجت به طينتهم من البحر الاجاج في الذر الاول حين قال لهم انتم
 فقالوا يا لستهم بلو بقلوبهم نعم لانكارهم واستكبارهم ولا يذنبوا له فان تعاقبوا بهم منكرة وهم مستكبرون ثم يزدادون من العقاب
 يقضيه بيد وشارتهم في علم الغيب وكما اهل الحظائر بعد انقطاع التخفيف كذلك يغسلون في الماء الاجاج ما وخطبتهم الذاتية
 لذواتهم وهو ما عجت به طينتهم في الذر البرزخي لذواتهم ومساكنهم في الاخرة التي خلقوا منها وهي حظائر التيران برزخية
 خلقوا من بين الظلمة والنور كما ياتي اليد الاشارة وذلك للذر البرزخي ودرء الاطيل انما من هو وقلبا حين قال لهم السبع بكم قالوا
 بلو بالستهم وقالوا نعم بصدورهم ثم يزدادون من العقاب ما اقتضاه بدو شارتهم في علم الغيب وعلت عدم دخولهم نفس حظيرة الجنة وانما
 يصل اليهم بنعمها في التيران وحظائرهما كما اشارنا اليها سابقا فرجع وقيامها ان يكون اهل النار واهل حظائرهما يدخلون الجنة
 بحسناتهم العرضية البرزخية في البرزخ لا يحسناتهم يدخلون فيها في البرزخ والاسرار والمؤمنين في استحقاقهم وانما دخولهم فيها هو ما يصل
 من رزقها وديارها في قبورهم كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت له جعلت فداك ما حال المؤمن المقرب بنور رسول
 صلى الله عليه وسلم من المسلمين الذين يموتون وليس لهم امام ولا يعرفون ولا يتكفون فقال اما هو كذواتهم في قبرهم لا يخرجون منها
 له على صالح ولم يظروهم من عداة فانه هكذا الجنة التي خلقها الله للقرين بدل على الروح في حفرة اليوم القيمة حتى يلقى الله فيها
 بحسناته وسينامة فاما الجنة فاما النار فهو كالمؤمنين كالمؤمنين قال وكذلك يفعل المستضعفين من البراءة والاطفال والارامل
 الذين لم يبلغوا العلم واما النصارى من اهل القبلة فانما لهم هذا النار التي خلقها الله بالشرق ودخل عليهم منها الشر والدمعان ونوره الجسيم
 اليوم القيمة ثم بعد ذلك صيرهم الى الجحيم في النار ليجردون ثم قيل لهم انما كنتم تشركون من دون الله ما ابن امامك الذي اخذتموه دون الامم الله
 جعل الله للناس اماما انهم في نفسهم قوله تعالى انكم تفرحون في الارض بغير الحق وما كنتم تعلمون وانما اوردت بما تاملت من
 الاستدلال على كبر من شقوق المسئلة التي نحن بصددها فتولدت على فاما الجنة فاما النار فاشبهت بالان هو الذي تنتمون
 فيورهم منهم من يؤول امرهم الجنة ذلك بان يكلف يوم القيمة ويطلع ومنهم من يؤول امرهم النار لانه يبدد لهم التكليف يوم القيمة ويحس
 فالذات يرجع الى التيران والبرزخي يرجع الى الحظائر وهو لا هم المقصودون من هذا الكلام فبيد على بان ممن يدخل النار من بابية
 في قبره من الجنة التي في القر وهو الجنة الدنيا وهي حنة الحظائر وهو المد هامتها وانما ملنا انهم دخلوا الجنة بوصول الروح اليهم في قبورهم لان

فوزهم

والتقديرات

فتوهم حروفه من بياض الجنة كما في العكس لو امتنع بعض المؤمنين بطعم من اهل النار وعذب في قبره ان قبره حفره من جهنم النار وبينها
والاستحسان يعلم ما سبق اما ان لخطائر النيران سكانا حالدين فيها فلا ان مقتضى لوجود ساكنين لخطائر الجنان حالدين فيها هو مقتضى
لوجود ساكنين لخطائر النيران حالدين فيها وذلك لان اهل النيران انما استحقوا الخلود لانهم ما بنوا اولياء الله وعادوهما بل بينهم من المصاهرة
الذاتية المقتضية للشرك بالله ظاهر او باطنا عن علم وبعيرة كما قال الله تعالى من بعد ما نبين لك الهدى وقال تعالى ما تبين لهم الحق واما اهل
الخطائر النيران فانهم لم يباينوا اولياء الله بالذات لعدم المصاهرة الذاتية بينهم من كل وجه وانما التباين بينهم من وجه ولو كان بينهم من فاضل
اهل النيران ولا بد ان يكونوا معهم ولتباعا لهم في طريقهم وان لم يكونوا معهم فبديلتهم لان ذلك من لوازم التساوي في رتبة الابدان لا يمكن
ليستولوا عليهم في اوار مجاورة اولياء الله في جملة التوافق فيكونوا في خطائر الجنان ولكنهم تركوا اولياء الله لا يجل عن الفهم لا يمكنهم
المجاورة بينهم ليست ذنبيته وانما هي تبعيته لانهم خلقوا من فاضل طينة الجاهلين بالذات فجاينوا بالتبع فاذما عمل هو لا احسن من لطف اهل
الجنان جوهرهم من النور العرشي المجتهد به ما ذكرنا سابقا ثم يدعون لخطائر الجنان لانهما عاودا للتابع بالذات فاليهم الاشارة بقوله
تعالى كما ينزلونهم في حق انتمهم فالواوهم فيها جفتمون بالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين وما اصطنعنا الا
فاننا من شافعين ولا صدق جسيم الايات فان قلت قوله وهم فيها جفتمون يدل على انهم معهم في دار واحدة فكيف ليس كذلك لان الضمير
يعود الى مطلق النيران الشامل للنيران وخطائرهما من اهل النار وذلك لانهم في حال الغنى والخاصة المصاهرة مجتمعون وهم متباعدون كما هو سبحانه
عن غيبنا فليجوز ان يانبه كخبره قوطش الكافر المذكورة فقصها في الدنيا في الكهف واكثر لهم مثلا رجلين جعلت الاحد مهاجرا من
الايات في الاخرة في سورة الصافات قال تعالى كما ينزلونهم في حق انتمهم فالواوهم فيها جفتمون بالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين وما اصطنعنا الا
لن المصداقين انما امتنا وكننا ابا وعظما ما استلذذنا بيوت قال هل انتم مطلقون فاطلع فرأه في سواد الجحيم قال بالله ان كنت لثوبين
هذا الخطاين المؤمنين في الجنة والكافر في النار وبينهما مسيرة خمسمائة سنة والعزير بينهما كما القرب بين الشمس والظل فلو كانوا معا في
من فاضل طينة اهل النار وجعلت يكون مسكنهم فيما خلق من فاضل النار وهو نفس تلك الخطيرة طينتهم منها كما ان اهل النار وجعلت يكون
فيما خلق من فاضل النار وهو نفس تلك الخطيرة طينتهم منها كما ان اهل النار طينتهم منها هو من خلق من شئ فاليه يعود وما ذكرنا في طينتهم
ان من اسباب لطف من اهل النيران او من اهل خطائر النيران اذا خرج من الخطائر بعد ظهيرة ان كان من اهل الجنة غمس في عين الحيوان الجارية
وسكن الجنة وان كان من اهل الخطائر غمس في العين المتضاعة وادخل الجنة الخطائر على نحو ما تقدمت وما ان الخطائر النيران سكانا في جهنم
منها فليسكنون الجنان او خطائر الجنان فقد تقدمت بما مال من يخرج منها وليكن في الجنة من يخرج منها وليكن خطائر الجنان فلا ان من كان من
الطوايف الثلثة التي يسكن الخطائر اذا امتنع اللطف من اهل النيران وضع في خطائر الجحيم حتى يطهر ثم يخرج منها ويصل في العين المتضاعة ثم يدخل
خطائر الجنان وذلك اللطف ان كان من اهل النيران صعبا فصعب وطال مكنته في نار الخطائر وان كان من اهل الخطائر سهل القصد منقول
مكنته في التخصيص من نارهم اعلم ان الله اصناف اللطف منهم ان كان من الجن المؤمنين فظاهر بعد الملائكة في ذلك ظاهر وان كان من المجاين المصنوع
او من اولاد الزواني لا يفر في حفي مشكل والاشارة لذلك ان ما مثل هذا الجنون المتداول بعد ما دل الدليل انه كلف في عالم الدنيا في اوقات الدنيا
رفع عنه التكليف وهو عند ما نوع من النسخ من المخلو المثبت من الدليل على ان النسخ هو تشريحي والمخلو وجوده والذاتية هو سطوح والتكليف
في الذرة هو عمل التقدير والثانية في الذرات هو عمل القدر والثالثة في يوم المحشر هو عمل الاستقراء والذرة هو عمل التكليف في عمل التقدير والذرة هو عمل
بالكتابة ووجود المكلف موقوف على ثبوت التكليف فلا يكون المكلف موجودا واذا ورد على عمل القدر كالدخول في داره فغيره عن حكم الاستحسان
ولو نهى عن الاستحسان بالفضل والعدل لان الجنة لله على خلقه في تكليف الذرة غير فارة فاذا قامت في الدنيا فارت واذما لم تقم كان ما سبق ان كالمبدأ
طاعة كان مقتضى الاستحسان بالفضل المحض وهو الثواب على النية والقول بدون العمل والعزم على الخير على الحال وذلك سبع عشرة منزلة
الخطائر بفضل الله وان كان ما سبق اجابة انكاره ومحصية كان مقتضى الاستحسان بالفضل المحض وهو الثواب على النية والقول بدون العمل
على العزم على الشر وعلى الحال وذلك سبع عشرة منزلة من اهل الخطائر بعد الله فان قلت ان صح هذا في الاول لما ورد ان من عزم على عمل
لم يكتب عليه حتى يفعلها واذا فعلها انتظر سبع ساعات فان تأمكت عليه والاكبت عليه سبعة واحدة وهذا ينافي ما قرئت في الثالثة فليكن ما
وبين هذا الجنون الذي ينجح عنده فانه ما ذكرت لا وذلك حكم دار فزار والتكليف فيها الحكم وسعته تناط بالاعمال المعنوية كالاحكام المترتبة
الشيخ فان الماء قبل جموده لا يتناط بالحكام الشئ كالانكسار مثلا فانه لا ينجح الا في الماء فانه يتكلف من فعل المعصية بالتوبة منها وهي ما يقع لوجود
ويظن في وجودها الاستحسان انقطاع مدة اللانح وهو التوبة بخلاف ما نحن فيه فان له حكم دار التقدير وهو هنا كقوله في العلم ولهذا قال
الجنة اباله والنار ولا ابلا وفي دليل الجارية التي هي احسن ان يقال ان هذا الجنون اما ان يكون في عالم الذرة غير مكلف الا ان كان غير مكلف
هو موجودا

هو موجودا

ارسل خطبتك على النبي صلى الله عليه وسلم

وانتم لا تشعرون بل قلوبهم في غمرة من هذا ولهم اعان مرجون ذلك هم لها علمون افلا تاتون من خطيتكم قبل حلول منية او ارجل عن هذه الذرير
البوار جعلنا الله واباكم عن سنين يستبدر ويحل في دنياه لاخرته الا ان هذا اليوم يوم عظيم بركة سنال به الامان ونصاعف في الاموال جعلنا
لكم عيدا واخذناكم له اهدا فاذا ذكروا الله يذكركم واستكرو وانعبر بذكور وسبحوه ومجده واستغفروا بغفر لكم واواظركم فانها سنة نبينا في
منكم فليحجوا كل امرئ منكم عن نفسه وعن عماله ذكرهم وانما هم كبيرهم وصغيرهم حرمهم ومملوكهم يحج عن كل واحد صاعا من تمر او صاعا من تين او
صاعا من شعير من طيب كسيرة طيبة بذلك نفس تعاونوا على البر والتقوى وتواضعا وناعظوا وايقوا الصلوة واتوا الزكوة وامروا بالعرفوا
اهلها وضوا على المتكرو وجانبوا اهلها واخذوا من اهلها والحقوق قدنا المحصنا وشهادة الزور وبغس المكيا ونقص الميزان والفرار من الزحف وانينا
التواجر من ظلمها وما بطن واخرسوا في اناسكم وما ملكت ايمانكم وادحو اضعافا لكم واتقوا الله حتى تقارنوا ولا تموتوا الا وانتم مسلمون بحسبنا الله
وايامك بالتقوى وجعل الاخرة لكم خيرا من هذه الدنيا ان احسن القصص ابلغ الموعدة كلام الله العظيم عودنا الله التسميع العلم من الشيطان الرجيم
الله الرحمن الرحيم والعصاة الا انسا الفخر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر واخذوا الصبر وربنا العليم
والله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا من يشع كان ولا الرشي يكون مكنون الا يكون قبل خلق الزمان والمكان بقدرته وما عجل الامشياء على مدودها متقنة بحكمته
فايزها من كتم الامكان متميزة بارادة برأها فكانت مشاهدة بغيبها على شهوده وذراها فاننا انك لا تتكبرها على تفرده في وجوده وسالها
ناطقة بكره وجوده لا الا وهو اليا المصيرت الاوها عن كيبه في اذ لا كيف لذاته وحشرها انما البصائر عن بلوغ غفده وصفا وكلمت الا لس
العقول عن صرمانه فتعاطا في غزاة عن صر الامثال وقد تفرقت في كماله عن شكاك الاموال وجعل في اوليتهم عن التغبير الزوال وتنزله في اخرية
عن التبدل والانتقال لا الا وهو العليم الخبير احمد في السر والعلانية واشكروا على الشدة والرفاء واشهدنا لا الا الله وحده لا شريك له شها
تدفع الضر وتصر في الشواهد والحد العالم بالاشياء قبل وجودها واقاد عليها في امكانه حدودها بالغ الحجة وظاهر الحجة وذو السلطان الظاهر البطش
الذي لا يامن بكرة الا القوم الماسرون واشهدنا محمد بن عبد الله عليه السلام في رسوله النبي من ساير العجم والعرب اسل فانه حج واطم ان اللغ
فصدح برسالة حتى اقام الامور واستقام بالبروج ودعا السبيل بالحكمة والموعدة بالحسنة ونصح في السر والعلانية لا تمت وبذل نفسهم ودينهم
بهم ورحمة كما قال عز شانه في كتابه العزيز اعز به عليه ما عنتم فحرم عنكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فضلى الله عليه وعلى الالطيبين الطاهرين
عبا الله وصيكم ووصى نفسه للجانبين ولا يتقوا الله العبد الذي لا يجوزوا القادر الذي لا يتعب الامور فاصبر كل جبار عنيد وفاهر كل شيطان مريب
بلجانه وسيد الاكاسرة والملك الدنيا والاخرة فلا تغفروا يا اولادكم من فضل واحسان عليكم فلم من غرور يا غرير بنعير عليه وكم من جاهل ركن الى الدنيا
ولم يلحج اليه فلا تحذ عنكم الدنيا بزخرفها وزينتها ما لا تتركوا اليها وانتم تنظرون ما صنعت باهلها تمم كان اسلمتكم باساقوق اساءت عدا الله
وشهد القصور فنقلوا بالرحمة الى القبور فبقين سو كما هم هامة واصواتهم خادمة فذجاووا الوقت وصاروا في الهلكى لم يتحجهم من التوجع للمال ولم تنفعهم
العدة والزوال فملك مسكنهم لم تسكن بن عبد الله الامتلاء وكنا في الوارثين فهم ما بين مستخرج لا يمانا وتخوذ من بين الاحبا وانتم بذلك تعلمون ودا
الموعظة بنا كمن يعقلون ما اكثر العبر اقل الاعتبار والكم تتعلمون باسمهم وخزنت اموالهم وانتم عدا امثالهم سكتهم في مساكن الذين ظلموا انفسهم و
لكم كيف فعلنا بهم وضرنا لكم الامثال وقد مكرهم وعذبتهم مكرهم وان كان مكرهم ليزول من الجبال اسرج ما كانوا بانوا لم ينفعهم من الله نافع ولم يند
الموتهم دافع بل انخصهم للموتف العرض لفصل القضاء ونغلبوا هناك وانغلبوا صاغرين وخسرنا لك المبطون فحققوا الحفوا فانما ينظرون
اخرهم وما سبوا انفسكم من ان فاسوسوا وشردوا وعليها ان يشدد عليكم فان للضار البوع وعدا الشبار سابقوا المغفرة من ربهم وتزودوا فان خير الزاد
التقوى جعلنا الله واباكم ممن جعل طلعت وبتنا له رحمة الا ان افضل الاعمال عندنا الجلال الصلوة على محمد واله الا بدالك قال عمر بن قاسم شريف الرو
ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الناس اتوا الله واعلموا وسلموا تسليما اللهم صل على محمد وال محمد في الاكوار وابدال وجوده في سائر الاكوار
الا نوار ومشكوة فلق النهار الكظير يا ايها القاهر اجمعين يا ايها الباهر اجمعين يا ايها الباسم اجمعين وسلم النبي والصب عليه واسق لولده الابوان و
نظمه من التيران سابع البرهان وقبم من الملك الدنيا التي المستد والرسول المؤيد والقصر المشيد يا قاسم محمد اللهم صل على كل تلك العلياء والمثل
الاعلى والرقوة المحنة من الهاتم والقصص من اللوام في الاخرة والاول في حساب والقيام انا هو قاسم الكتيب فاذا الكتاب الذي اطلبه له ولا يرضى على
ولا يرضى لسئل ولا استسلم لضا زاسم الله الصائب سيفه المقاطع في فناء الكتاب مظهر العجايب سيد المقارين والوجه الطاهر في المشار والمغنا
الامام بالنص الازلي للمؤمنين الحسين علي بن ابي طالب اللهم صل على شمس النبوة وابدالها لولا انما الضيقة الزكية والطاهرة الرضية الدررة النقية والعتقا
الحيية من الحضرة المقدسة الخيرة الوصية الصابرة على الاذى والمحب للبلاد المضرب بلبوط الاعدا وسر الصلوة الوسطى خيرة النساء وابنت خيرة الوردة
سيد الامم والامم السادة الخيرة البتولة العذبة والانتبة الحور والحسين فاطمة الزهراء اللهم صل على العلم الظاهر والمصباح الزاهر نور الحق ابنا

فقط الظاهر
والظاهر

وزينت آثار المفاهيم وسخا خيالها طرفة الفواضل والدين ومقيم الفرائض والسنن من كشف الجاهل عن وجهه بجلاء صدقته وصدق على الفقير بلا جمل ولا حزن وقص
 المسلمين وحصل أيام المؤمن بن الإمام المؤمن بسط رسول الله محمد الحسن اللهم صل على صاحبنا المنصاة المتفانية والكثرة المتعاطفة الكثر
 بكت لصحة التمساده وما واقيهم لرفق القلب ما تمقتل الأديب عياؤه وعبد الرحمن من فضوه بغيره والتمساده صانودة الفجر وخامس أهل العبادات والذين
 ومدة مرج البحرين الفضة بين الذهبين والكوكب بن القرنين الإمام بر الأمام اخي الإمام ابي الأئمة التسعة بسط رسول الله ابي عبد الله الحسين اللهم
 على ولي المسلمين جامع علو الأركان والأخوين الماشع المستكين والباكي الحزين على ابيه كل حين الذي باض وجهه في كل صلوة يتلون زين الساجدين
 الزاهد بن داود بن الحسين بن الإمام بالنصير المير محمد بن علي بن الحسين بن العابدين اللهم صل على صاحبنا العلوان الذي لا ولا موضع طرف المشكوك اذا تمقتا
 المشكوك نور الله الباهر وبحر الكرم الزاهر ومنبع العلو والمآثر تجلته على كل غائب حاضر الإمام بالنصير الظاهر بجعفر الأول محمد بن علي الباقى اللهم صل
 كعب الجود والكرم ومعنى الخير والشيم الجبر الطارق والعالم بالحقائق الحاكم بالدفائق الفاضل بالحكم المطابق وبجهر العلم المتدفق نور الله الظاهر في الظن
 والمنشق ووجه على جميع الحقائق الإمام بالنصير الفائق عبد الله جعفر بن محمد الصادق اللهم صل على نور الوجود وبدان السجود وكعبة الكرم والوجود
 العالم العالم فتمت بحمد الله والتمساده الصائم الوجد لله والتمساده المشعشع في سائر العوالم شمس الهداية والمعالم الإمام بالنصير القائم ابي بن
 موسى بن جعفر الكاظم اللهم صل على صاحبنا الفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل والفضل
 من غير من كثر صورته صورة مده المصطفى وشجاعتها شجاعة ابيه على الرضى سهرم الله الصادق سيفه المنتصا الإمام ابن الإمام ابي الحسن
 على بن موسى الرضا اللهم صل على شمس الهداية والرشاد موضع طرف الأئمة صفاة الله من سائر العباد ووجه الظاهر في البلاد صادق القول والبيعا
 وصفا الفضل والساد الإمام بالنصير المشاد بجعفر الثاني محمد بن علي الجواد اللهم صل على كعبة الشرف والأياد موضع طرف المشكوك وناجع غارة الصفا
 ذكر المفاهيم والمآثر المعاني الباقى من قبض قبضته من الويل قبضته هادي من المناد بكمه سدا تشاد وبفضل هذا الأمام بالنصير الهادي الحسين
 الثالث على بن محمد الهادي اللهم صل على الولي المؤمن ومقيم الفرائض والسنن الداعي لاطاعة ربه في السر والعلن صاحب الأصل التركي والفرع الصلي الكا
 بالأمير الخليل نور الله المنصير ووجهه على المناوحي والولي الإمام ابن الإمام ابي محمد الحسن بن علي العسكري اللهم صل على نور الأنوار وسلاة التجار
 الوجد الظاهر في سائر الأقطاب جامع الكتب في حار الأستقامدرك الثار وكاشف الحار ومخفف الأضار بطبعه عن شيعته الأخيار من صلح الأركان
 وتنظم امور الرعية برعايته وشرف الأركان بنور هدايته وترقى ابنه الملائكة حول رايته سيفك الله ورايته والبحر الذي لا ساحل له
 عين الله لناظره بالسداد واذا ذنير الواعية في البلاد ويدر الباسطة على دس العباية المعطلة والفضل المشاد واضح البرها وساطع البيان وسريرك
 الأديب مظهر دين الرحمن من عطفه بطبعه الكون والزمان وشارف بنور هدايته الأجيال أو الملائكة الرضى الموضوع العبد الفوق العلى
 الملك الذي لا يجله الأرض عدل وقسطا بعدله النبوي كاملت ظلمة وجودها بالجاهل الإمام بالنصير الخليلي الحجج الحسن القائم المهدي اللهم
 عجل حركته وسهل مخبره وانم حجة وظهر حجة واعنا على طاعة واجعلنا من خيار شيعته وانصاه التائبين بتاره والمدركين لا تاره أنك قد
 عيم ومرة يد يمان الحسن المير والبلغ الموعظة كلام الله العظيم اعوذ بالله التميع العلم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم اتانا الله بامر العدل
 والأحسان وابتداء القرية ويغني عن الفحشاء والمنكر والبغيعظكم علمكم تذكرون فاذكروه بذكرهم واشكروا نعمة ربكم وكونوا من الساجدين
 بفكركم انه هو الغفور الرحيم ثم ان ابد الدعاء معدودة بالسؤال المحضرة بالجلال ان يجعل فرج وليك امره وان يطهر من العبد ويبدع فيه
 وان يجعلنا من تبايع وانصا وبعيننا على طاعة ولزوم اوامر والامتناع عن نواهيهم ثم المسؤول من كرم الجلال ان يبد بالتصلي لتأييد حاجتي
 نور زهرة الأيو على الأعلام عن المؤمنين وعما للمسلمين سلطان اهل الدين السلطان ابي الحسن السلطان ابي جعفر السلطان ابي
 على بن الإمام اعلام وادام في غلاة سلطان ايامه وانار برهانه وقوى اعوانه انكريم رحيم اللهم طول عمره وشاد زه واطهر له واعر به الديار واعي
 الأمان واكتب أعدائه في جميع الأقطار والملمس من الحاضر والماضي وراثته الفاتحة والتائبين والمحدثين العالمين وصل الله على محمد وآله الطاهرين
 والله الرحمن الرحيم

اما بعد

فيقول العبد المسكين لحد بن زين الدين الأحسن الله قدوة
 على من يتنا المسد الشيخ محمد بن الشيخ عبد علي الفطيف كتاب في مسائل استنزيها هو لا كشف مجالها فوافق ذلك فتوزع بال وكثرة اشتغال
 وكان يكتب حضر ساعة ورواها بخط عماله ساعة وبادر طاعة ربه قال سلم الله تعالى وما اويل لقبه لا يجر **اقول** فان كان طامع
 على كماله استنزيها من اكرم عن ذلك قال هو عين البهايم وعين الكبريت وعين البرهوت وعين الطيرتة ووجه ما سيدان ووجه ناجر وان في نسخة
 بلعور وعين افرقة الحديث في ذلك نسبة الوجود مع انه في نفسه واحد انقسم باعتبار ربه من المصنف بعده وبعينه فاباياته على اقسام سبعة
 اشاره في كماله في انفسنا الاعداء الكمال وهذه الخيرة العيون والمجتمعات مختلفا فطبيعتهم من ارضهم من خبيث عن سود ما ركيب ابر هو

الركب لا البسط لأن البسط لا يركب

الأمريتين بتواكل يريد بذلك أنه من أين جاءت التركيب فاعلم أن هذه الكلام كلام من لم يحضر ما هنالك اذ هذا الجهل انما وجد بوجوده لعلنا
وجوداً صبيهاً وهو عقل الكل وقيل عقل العالم الأمر وهو الوجود المطلق وعالمنا جيت ان اعرف وهو على اربعة احوال وهي المشار اليها في التفرغ
الابن الأبرق من وهي النقطة بعين الرحمة والنفس الرحمان بفتح الفاء والسحاب الرحي السحاب المرام بعينه الكاف المستديرة على نفسها واما العقل
فانه وان كان بسيطاً في نفسه وعند من دونه لكنه عند من فوقه مركب من النار والذهب وان شئت قلت من الوجود المطلق والمهابة وان
قلت من المفظ والمعن وان شئت من السحاب والارض المشية الى غير ذلك وهذا الجهل ظل وضد معرفة على معنى طمس عن كل شئ من فاعلم
مركب من مقتضى وجوده العرفي ومقتضى ماهيته الذاتية له فهو ظل بعضه فانفقت بعضه القابل لتقابل التضاد ومعاذ بعد تحقق الجهل
تفسير هذه الأبيات الجمية العربية فقوله سرح الذكر ظلاماً يظهر الانشياء كما هي بعين الذكر اصل المشية لك وهو التوراة الخلقية كما
قال علي بن ابي طالب في تفسيره المومن فانه ينظر في نور الله وقوله ظلاماً بعينه سرح اي نظره فادرك ذلك هو محل معرفتك في الكثرة التي هي الظلام والليل
تظهر الانشياء كما هي بعين لا كثره فيها كما قال الشاعر كل شئ في معنى كل شئ ففقط واضر الذهن الى كثره لا تفتاهي عدداً من طولها
ومدة الواضحة قوله ليس في الكون وجود معز الألباهي بعينه ليس في الكون وجود حقيقي اخترنا من الوجود العربية ليست
واما الوجود الحقيقي فهو ما هو له وجود مثل قوله فما خلقت لأجله وقوله تقابل تباينهم بذكرهم وقوله هي كال درج حبيبي من بدا الانشياء بعين
كال فيم هو قد بدا الانشياء وكل كان غير كال الحق وهم وخيال وقوله ليس معشوقه كليله اقرت الانشياء كما هي بعينه ليس في الحقيقة
لما حق الا هو تعاد وتشر بدلك الانشياء واقرت كلها له تقا كما هي بك وقوله هي قد ما ذرف غبارك والانشاء ومعناه انها قد ما
خطها منه وانما تطلبها منه وفانت سواها به غير انها مفرقة بالحدوث وقوله فاطو فرطاس البرايا عن وجود لا يباي بعينه بالقرطاس
الرقا الذي قام به الكتاب والملا به وجود البرايا اي طو وجودهم وكوهم في الأعيان والعلل عن وجود ماله اصل سبابي غيره وقوله ليس بعد
غير في الانشياء بعينه ليس بعد الوجود حق غير في غير من لانها في بعض دائماً قوله ليس بعد المصنفات غير في الانشياء بعينه ليس بعد
الذبان اي ليس بعد ناز الوجود ناز ومظهر من ذلك ليس بعد النيران السبع ناز ولو كان بعد الوجود جوب كانت النيران اربع عشر غير في ذلك
الموقدة من الشجرة المباركة وهو لا يبايها الاغده للكل الخبيث في سماه بل جعل ذلك الجو هو الانشياء وذلك انشائها هو البقا في سماء بعينه
بان غير مفقود والانشياء بالوجود موجوده قوله بعد هذا التور فيض ابرز الانشياء كما هي بعينه يحصل لك بعد ان تلمح نفسك كالتام اذا
الفرج سره وسرت دعوة وعابيت المكوت ثم قال ابرز الانشياء كما هي بعينه ابرز الانشياء على ما هي عليه وان ذلك الغيب في انشياء على
ما هي عليه لا بالهدى بل بعد قوله هذه عشر كمال ما بقي شئ بصاهي والمراد بعين الكمال هو العالم المذكورة في هذه الأبيات العشرة المشتملة على جميع
الأحوال للمساكين

اما بعد

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين أما بعد
الآن في المكون للملا على الكبرين البصير محمد سميع وفقه الله طاعته قد اسر الى كمال قليل مشتهر على معاجيله يريد من الغفر الجواد هي است
قل الله ان تفضلوا وتقبلوا وتكتبوا طريقي علوم النبوة وحضور القاب القصد في الطاعة اي شئ يحصل بذكره
اورياضه وترتبه النفس في الكمال القديسة باي شئ تبسرا **قول** ان التبت انما تحصل انظر على مشاعر العبد انما فضل الله
حتى حبه الطمع فيما عند الله والرغبة في غير الله الصادق وانما عدله سبحانه حتى صر المحزون مقام الله الرهبة في محذورات وعبد المطا
فاذا حصل ذلك الاذن انصر عاصو الله سبحانه وتعالى به تقاضا انك تظلمت به ويحضر قلبه عند الله وتكون اعماله مقبولة فيه يملك في الطاعة
وتنه في نفسه الكمال فيخلق باخلاق الرومانيين وتتعلق روحه بالحل الأعلى من القدس الاتان لانها ما كان منغصاً في رذائل الطبيعة
الأنية بقس عليه ذلك لطلب العال واصل ذلك الانعاس انما ظهر الى الدنيا كانت نفسه حصة الحيوة في طفولته وكان همهاها للطعام
ضعف قواه عن الأوركا الكاملة ثم تدريج في مراتب الجهل من الشهوة والغضب والتكبر والحسد وغير ذلك من الأخلاق الرذيلة واستوت هذه
انفتحا على ذلك العبد واستنوتت مسالكهم انما انما هو كان العقل الذي هو الله سبحانه وتعالى لاطاعته انما بان ذلك العبد شيئاً فشيئاً
ولا يتم توبه في اول مسالكه عند البلوغ فيأتي ذلك المنزلة وهو غير بعيد لا ناصر له ولا معين وقد استوتت اعادته وطغوا في البراد فانا
فيها النفس ان دخلها فكان بينهم غير بعيد لا حيلة الا حيلة الله كرمه في التصرف والامر بفضله الله عليه ثانياً بعد ايجاد وظيفته مهدياً متقياً
مخرجته بعينه على طاعته ويؤديه على اعادته ونصر ذلك الملك مجتهد من ملائكته يفعلون بامرهم ويدينون بامرهم بامرهم بملك الملك
بالحق ويدينون ثم تفضل الله سبحانه عليه بعد ذلك مرة بعد اخرى فارسل في رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلم طريقه ثانياً كما علمه

بها

رسالة
عبد
الله

شريفه لا يبين له مستقيم عماله واولاده وفعالته وحركاته وسكناته وجميع احواله من عو مجها ونصب له الأدلة ولم يترك شيئا من صلواته الا وله
شيئا يضربه الا عرف اياه واحصه في كل شئ من افراد الطريقين بالمره وفيه لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل والامارة له على تلك الهدايا
انما بالاقبال على الله والمسيرة اليه سبحانه وذلك على طريق ذلك من حجة ورضاه فامر بك بشيخه من الطهارة والصلوة والزكوة والصوم وسائر النكاح
واجبها وسند بهما على ما هو مقر عند اهل الشرع ونبه على ذلك في مواضع من كتابه منها قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبرى الاعمال
للمؤمنين يعني ان خيرها تسعين لا يقدر ان على الاستعانة بالصلوة على جميع مطالبهم لانهم معروضون عن كراهة فكانت قلوبهم في غمرة من هذا
اعمال من دون ذلك هم لها عاملون فاذا اردت طريقه في كل شئ في غير الاخر ما طلبت فعليك بحسن العمل فانه لا شئ كالعمل كما قال امير المؤمنين عليه السلام
فاذا اردت الصلوة فاسمع الوضوء تقرق الله بقرع ما ندبك اليه الامام من رعية الوضوء وقيل وجده وتوجهه لذلك بقلبك وقم الا للصلوة بقصد
الهدى لله سبحانه وصل كارك الشارع عليك من الافعال والاقوال وتعود اقام الصلوة ولا تترك شيئا من النوافل ولا شيئا من المستحبين صلوة
او دعاء او قراءة القران تعذر بان الله سبحانه لا يقبل الا الصالحين ما قبل الصلوة اليه بقلبه فاذا لم تنو القبول العمل بقلبك تتركه وهذا من حيل الشيطان
على الانسان بجمع الخير فلا تترك شيئا مما افترضه الله ولا ما اتقته الا لك ان لم تقدر على العمل الصالح تقدر على صورته واوصيك ان تجعل
هاتك في الاعمال الصالحة من اعمال صالحة من صلوة واجبة وسنة ومن عباد وصيام وزكوة من واجب مندوبة وقراءة القران لاسيما الاذكار
التي فيها المواعظ لا تنس ذكر الموت والاخرة وذكر قوله تعالى واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب اولي الابد والاكابر انا اخالصناهم بحالنا ذكر الله
فذكر الابرار الصالحين المصطفين الاخيار ومع هذا كله فحتاج الى المساعدة من ربك ولهذا ركعتك بقلوبك ونظرت في كل وقت من
الارضين والسموات والارض والسموات ونصرت على من الايات الدالة على قدرة مالتى البرايا فانه لا يدان بغير رضوان الله والاداء الاخرة ويريد ان يعرف الله
نفسه ويعرف انبياءه ورسوله او كتمان علمه وان يصبر فذنبه الله ان تصناه ويجعل انسانا فان اكر اناسق بهم كما قال الربا في عليته الناس
كلهم بهائم الا قليل من المؤمنين في المؤمن قليل فلا بد ان يطلب هذه المطالب العلية من الشكر والتدبر في مخلوق الله سبحانه كما قال الله سبحانه قل
ما ذاق السموات والارض قال تقاسمهم امانا في الافاق وفانفسهم وقال تعالى واوتوا من ربهم في السموات والارض عرفت ان علمها هو مغشوق وقال
اولم يتفكروا في انفسهم ما خلق الله السموات والارض وما بينهما الا بالحق وقال تعالى اولم ينظروا في ملكوت السموات والارض ما خلق الله من شئ
معيان يكون فذات ربنا جل جلاله غير ذلك من الايات انما علمت بما وصفت لك من العباد انما ذكره الفقهاء رضوان الله عليهم في كتبهم الفقهية و
الادعية وقراءة القران بالتدبر فمخبر فانك وتفكرت في المصنوع كما ذكرنا حصل لك نور يبعثك على العمل بكل ما علمت قوت وكما قوت علمت
كما قال الصادق عليه السلام بالحكمة تسخر نور العقل وبالعقل تسخر نور الحكمة فاذا واظمت على ذلك فتح الله سبحانه قلوبك فادركت الحكمة
عرفت العبر وخلصت بدينك وحفظت قلبك ومع قصدك في الخيرات وترقت نفسك في الكلمات القدسية فان الله تعالى في القدر من انفسه العبودية
اربعين صباحا فترت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه الخلة وقال تعالى انما ازال العبد ينقرب الى التواضع حتى احبته فاذا احببت كيت معه الله سبحانه
ويصور الله بصبره ولسانه الله ينطق به وبدن الله يبسط بها ان دعما احببت وان سألني اعطينه وان سكت ابنته الله سبحانه ان سكت
محبته للعبد هو تقرب اليه بالتواضع واحبه الله فمن قلبه العلم من هذا قال سئل الله عليه السلام ليس العلم بكثرة التعلم وانما العلم نور يقذفه الله
في قلبه من حيث فينفسخ فيفسد الغيب بشرح فيجمل البلاء وتقبل بارسوك الله هل لك من علامة قال الجاه في عرج اراخره والامانة الى اذ
والاستعداد للوحي بل يزل قطران النفس لتخرج الى الكلمات القدسية والمراتب العلية الا بالعلم الحق المطابق لما اراد في ذلك العلم لانيان الاية
ومحبة لانيان الاية التقرب اليه بالتواضع والمراد بالتواضع الا ارب الشريعة من صلوة وطهارة وصيام وزكوة واجتهاد وذكر وفكر والمراد بالفكر التفكير في
المخلوق واعتبار الايات فتدبر وتفكر ساعة خيرة من عبادة سنة ولقد قال علي عليه السلام ليس العلم في السماء فيترك اليكم ولا في الارض فيصعد اليكم
لكن العلم عجوز في ملوكم خلقوا باخلاق الوضوء يتعلمونكم ويشل عنه ما قد عجزت عن تعلمه من كتاب الله وقال الله تعالى وما يبلغ الله واصفوا انبياءه
مكاد علم او كذلك ينجزه الحسين اي من احسن العمل انما الله العلم بدون تعلم لان السبب في كل خير حسن العمل كما في قوله عليه السلام ليس العلم في
علم او يعين اذا احسن العمل انما الله الحكم والعلم كقوله تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله واما ما اشترت عليه ما هو مشتمل لان بين الناس من الطريق الاصح
هو الرأبنا والادكار المستحسن في ذلك من مستهل النصوص انما هو الشيطان عر بما هم وامرهم بالادكار ونصر الطار وجميع الغنائم ونفا الممارد وان
لم ان النفس خلقت من حال الاكوارك فاذا رحت بالاطمان الموسمية غابت عن ذلك النعم وتذكرت عالمها الا على مركزها الاصل فقلبت في معرفت
منها من المعارف لانها قد قار الجسم ايضا لها فاذا رقت تحت بالعقل وهذا من حيل الشيطان سئل لهم واطلهم ولو كان ذلك الطريق حقا فيوصل الى الله
تعالى ولا ما يرضى لما اهل الشارع ولا يجوز ان يخل شيئا يحصل به رضاه وما نقله من الكلف على ان هذه الطريق لو حصلت لشخص لهما فتركت
معرفة لا يجبهما الله لان الله حق وبه الخير ولا يباين منه الا بوضاه فلا يدرك ما عنده بما لا يجبه لانه لو لم يرض هذا الطريق لامر به ودعا اليه والاكابر انما

الحق

الأعراس

من غير سب وشتا وبقا غير كون فلا يعرف من سبيل عدة الشيطان واما يعرف لسبيل وسبيل وليا لله عليه السلام قال امير المؤمنين عليه السلام
لا يعرف الله الا بسبيل معرفتنا فقد حصل معرفة الله فيما يتوكلوا من العلم والعمل والعلم بهنك العمل فان اصابه الارواح والاما حاصلوه
المنصورة للجمال فهو غير الحق وهم يرقم بعد كون ما تركت قدوتهم وكبيرهم بميت الدين ابن عمر وما سئل عن قوله تعالى ما احصلوه
حكم بايمان فرعون لنعنهما الله من شئت قوله تعا حتى اذا دركه الغرق قال امتد ونسج حكم قوله تعا وليست التوبة للذين يعملون السوء بجهنم
ادخلهم وهم الموقال في تبت الآن وهذه مثل فرعون ولا الذين ينجون وهم كفار وهذا مثل عرش وكحك حكم قوله تعا فلما ارادوا سنا قالوا
فلم يك يعقهم بما هم لما ارادوا سنا الله التي قد خلق عباده وخسرنا لك الكافرين لكون يعن ابن عمر فرعون لكان الله في حقه
فاستكبر هو وجوده في الارض تمام الدنيا لا يوجد فاخذناه وجنوده فبنا في الهم فانظر كيف كان عابدا للظالمين وجعلناهم امتا يعصون بغير علم لا يمشون
ويؤلفون لا يمشون وانصتاهم في هذه الدنيا لعنة ويوم القيمة هم من المقيمين في هذه الدنيا الهك جعلها ابن عمر بميت الدين حكم لهاد وصفها
وللاويل عما يصف كذلك قال ان الله بلانا وجعلنا سحابة ماطة لخلقنا وجعلنا خلقا منا من سحابة ما لا يخلق الا الله وقرنا اهل الجحيم ما لهم الا النعيم فقال
ان علم الله مستقام المخلوق قال ان الله يحب ان يعبد في كل مودة وهذا ما له من نتاج الربا صاندا لا يذوقون وبقا
الاطوار وجعل سبيل وتوكل سنة النبي صلى الله عليه واله وطريقا لاهل بيت علي عليه السلام وان لو استقاموا على الطريقة لكانت قلوبهم مائة
لغنتهم في روضات الكفا آمنوا واتقوا الفخنا عليهم بركات السما والارض لكن كذبوا ما خذناهم بما كانوا يكسبون فهو لا في الحقيقة من ان مضنون
بطلب النجاة حيث ذلك فاتباع الهادين المهديين واما طريق غيرهم فلا يوافق الاكروا الصراط قال الشاعر وما اسد في هذا المقام قال اذا
ان فخرت نفسك مذمبا يجتلي يوم المحشر لاهل النار قد عن قول الشاعر في ذلك وحبل والمرح يصعد كالبخار ووال اناس انتم مدتهم
رؤسوا عن طريق الهادي واعلم ان الشريعة التي استسوها عليت من نور نور فاطمة الزهراء فاطمة الزهراء فاطمة الزهراء فاطمة الزهراء فاطمة الزهراء فاطمة الزهراء
الا الى الظلمة وهذا الطريق الذي وصف لك هو اقرب الطرق الى الله واصحها والخير وان ابنت الزهراء فاطمة الزهراء فاطمة الزهراء فاطمة الزهراء فاطمة الزهراء فاطمة الزهراء
وهو انك لا تأكل حتى تخرج وانما جعلت في كل ايام بل ترفع يدك وان شئت من الطعام ولا تلبس الا باليابك والشعر فانه من ثياب الجنود والشيء ان يكون
الامر الا ان تخرج حتى تعطش فاذا عطشت فاشرب فلا تاكل ما فرغ راسك وان شئت من ثيابك وتذوقون الله سبحانه وتعالى او لا تفرقوا ان لا
المسرفين وقد ذكرنا سابقا ان العلم نور يقذفه الله في قلبه من حيث يشاء وذكر في الآية ان شئت من ثيابك فانه لا يلبس الا باليابك والشعر فانه من ثياب الجنود والشيء ان يكون
فاذكر ان نوح نكاه الله نساء واخره تقوى ما تلتا واربعين مرة وان قلدها بعد حسنا الجبل فهو الخج وادفع ما يجرب في الحواطم من ضرب الطير والفقار
بعد الرضا القضا وما اشبه ذلك اعصمت بك يارت من ثيابك فانه من ثيابك تقوى ما تلتا واربعين مرة وان قلدها بعد حسنا الجبل فهو الخج وادفع ما يجرب في الحواطم من ضرب الطير والفقار
ما تلتا واربعين مرة تقوى ما تلتا واربعين مرة وان قلدها بعد حسنا الجبل فهو الخج وادفع ما يجرب في الحواطم من ضرب الطير والفقار
وما اشبهها بعض الاماها بشره الاقبال والتوبة التام عند كل لفظ تذكر مطلوبه غير مقبول ولا لنفسك فاما ان توملها معطى الخيال
والله ربي العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وكتب احمد بن زين الدين ما مد استغفر
صلى الله على محمد وآله الطاهرين

اعصمت بالله

ما بعد

المدينة والعالين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين
من يجب على طاعة ان اشير الى بعض بيان مدته نقل عن بعض الشايخ وهو ان لم يجره مستند الا ان المظلو بيان معناه لانه قد يجره في الشوق
والرجو اعلى سبيل الاقار والتعبد لان السائل يقصد به الاستحباب والاستعجاب فامشك له على غير سبيل عني لذلك لان الله فتمت منه بتوقف على
بسوط اشارات وكثرة في تقديم مقدما والقلب غير مجتمع لها ولكن انصرت على بعض الاشارة اعتمادا على خبره فافطاء لرسمه فاقول وبالله
وعليه التكلان **قال** سلم الله سئل اسر الجاهل مولانا الرضا عليه السلام فقال لا مولانا الكفر وما الايمان وما الكفران وما الشيطان
الذي ان كلاهما المرحوان وقد نطق كلام الرحمن بما قلت حيث قال في سورة الرحمن الرحمن علم القرآن خلق الانسان علما لبيبا فلما سمع الرضا عليه
كلامه لم يخرجوا او نكت باصبعه الارض اطرف مليا فلما اراد اسر الجاهل لسكونه حمل على عبيد وشجعت نفسه لولا انه فقال بارئيس المسلمين يا
الواصل المنكر والمنكر التوحد والموجد الموجد الجاهل المجد والناقص الزائد فلما سمع الرضا عليه السلام وراى توبيل نفسه له قال يا ابن ابي
شيء يقول وتبين يقول ولين يقول ببنائنا انت انت صرنا نحن نحن هذا اجوا من اجوا **اقول** ان السائل قد علم ان محمد وان
عليه السلام حجج الله وانهم اذا سئلوا اجابوا وكانوا ليه كبريتهم ونطقت به انبياءهم ولكن بناء على اعتقاده الفاسد بان محمد المرسل لم يبعث من
سواء وجعل معني شديدا منه على المسحول لظنه به انه ملق بجنته صدق بفتك الرموز واستخراج الكوز والامام علي عليه السلام من التوهم
سريرة في قصده وطيبته في حقيقة ومثال امره فسكت عن معالجة الجواهر التي تقوى نفسه فيستقصه سؤالا انه ولما يضعف نفسه

عن ادراك

١٠٠
١٠٠
١٠٠

انقول ذلك ولكن المراد عن قوله فليراجع وانما ذلك الجسد الثاني هو الباق في العبره من ان يكون من ثانيا كالمخلوق اول ثم مثلها
 بالما تم فان تصنع من العفة بعد ان كرهت الصورة والمهنة التي هي بمنزلة الجسد الاول على العنصر وهو الكفاة الغربية التي ليست الحقيقة
 الا انما لا يتوان في هذا عرض بضعه حتى لا يتوان من ان الهم هو زيد لم ينقص ولم يتغير ويصح ولين حتى يكون عشرين متا وهو زيد ثم يتردد
 كل ذلك الهم وهو زيد في هذا الزاوية التي تصحك التواكب في كل وقت ولا يتعلق بشعور ولا حساس في الحقيقة هو الصورة والكفاة وهو الجسد
 الفلاني لانه ما خلف في هذه الدنيا وما الجسد الثاني فهو كرم من عناصره بعبارة كفاة ليست من هذه العناصر التي ياتية المعرفة الفانية بل هي عناصرها
 جوهرية وهي من عناصره هو قبله في الاقليم الثاني الذي هي الجنة الداهية المتواجدة في الدنيا واليه انوار اروح السعداء من الانبياء والاولياء والمو
 وهذا هو الجسد الثاني وهو الثاني وهو الذي نزل في الدنيا وليس الكفاة البشرية العنصرية وهي عينه هذا الجسد الموجود في هذه الدنيا الا ان يكون
 ويصح بغيره بالفارسية والجرى وهو البشرية وهو من عناصره المحسوسة ويوم القيمة يعود كل شيء الى اصله وهذه الكفاة ليست من الجنة يعود
 اليها وانما هي من هذه الدنيا فاذا انتقل وعاد كل شيء الى اصله كما قال امير المؤمنين في منة الاعراب الاربعة عند سؤاله عن النفس فقال يا مولاي ما الدنيا
 قال قوة اصحاب الطبايع الاربعة بدوا يجارها عند مسقط النطفة ففرها الكبد ملامتها لظانها اغذيته فضلها التمر والزيادة وسببها
 اختلا المتولدات فاذا فرقت عادت الى ما منبت عودها مما جازة لا عود جازة الخ فانهم قول علي السلام عود مما جازة لا عود جازة حيث كان
 على ان كل شيء يعود الى اصله واه في اصول الكفاة بسند عن الكلبي السابعة قال قلت لجناب محمد بن علي السلام ما تقول في المسح الخفسي
 ثم قال اذا كان يوم القيمة ورد الله كل شيء الى البتة ودر الجسد الى الغنم فصاح المسح بن يذهب عنوهم الخ الاصل ان يعود كل شيء الى اصله
 فلا في فاذ ثبت ان الكفاة من هذه العناصر ان الانسان انما تعلقت به في هذه الدنيا وانما عاد الى اصله كل شيء لم تصح الكفاة الى الجنة
 بشك في هذا المسئلة فيقول اسنان يصلح بعد ان لا نظر انما نقول بان هذا الجسم لا يعود الى هذا قول من كره البعث من الكفار وغيره وانما
 بالجسد الثاني غير العنصر الذي هو الكفاة فالعبارة التي ان هذا الجسد الموجود في الدنيا هو عينه جسد الآخرة فمن قال غير ذلك فليس جسد الكفاة
 الجسد ينقسم على اربعة اقسام فنقول هذا الانسان لجسدا وجسمان الجسد الاول من العناصر المحسوسة ويتردد بهذه الصورة والتردد الذي
 لا توافيا وكان تباذ هبة هذه الصورة فاذا عي على هذه الصورة بعينها ليست هي الاولة مثل ما مثلنا لك في الحام ومثل ما مثل الامام عليه السلام
 بالبتة وهذه الصورة الاولة هي الجسد الاول الذي لا يعود وهو مخلوق من العناصر المحسوسة وهو الكفاة والجسد الثاني هو الثاني وهو الذي
 يعود وهو مخلوق من عناصره هو قلبها اعنى العالم الذي قبل هذا العالم وفي جنات الدنيا والجنة المتوازية واليه تروح ارواح المؤمنين
 فليامعنا ملك اخر وهذا اسم لتلك الافلاك وفي ارضها بلدان جابر ساو جبالها والجسم الاول هو الذي يلبس الروح في البرزخ ما بين الموت
 الى الفتح الصور الاولة فاذا فتح في الصور ويصل كل روح وكل متحرك اربع مائة سنة طهر ذلك الجسم عن وساخ البرزخ وكثافة بالبتة المعاني
 الآخرة وهذه الكفاة هي اربابها الجسم الاول الذي لا يعود ويصير الجسم الثاني الجوهر الصافي حتى يخل الروح ويختصم مع الجسد الثاني اطلاقا
 الروح فذليل جسمها فيخرج في المنشور من القبور والحقا بجسمه وجسده الصافين وهذا هو الجسد الموجود في الدنيا بعينه وانما
 بطهر لعن الله من قال بغير هذا فانهم فان من لا يفهم الا الحق من هذه العبادات المكررة الردة لا ينفع بغيرها **قال**

سئل الله والاعراض التي لا تعود على ان الصورة قائمة على ان المعاد الجسماني والجسد لا يكون في هذا البدن العنصر وظواهر الاخبار والاعراض كلها
 ناطقة بذلك وكيف التوفيق مع ان مسلك جنابكم مسلك الظاهر والسلوك منه الى البواطن بحيث يباين الظواهر والاشياء مما هي عليه
 تلك المسئلة على مجموع بين الظاهر والباطن بحيث يحصل الاطمينان للغيرتين وان كان هذا لا يمكن الا للذين العيين **اقول**
 فاولا ان الصورة قائمة على ان المعاد الجسماني والجسد انما يكون في هذا البدن العنصر اعلم ان الصورة عند الله الصمد عليه السلام قاضية بذلك
 ولكن الناس يسمعون كلاما ولا يعرفون معناه مثل ما قال الشاعر قد بطر الغمر كما سمعنا ونحن لانفهم الحانة لا نهم لسمعون في هذا الجسد
 بظواهره وهو حق كلفنا ولكن هذا الجسد العنصر هل هو من الجنة هذه الكفاة او يصفى عن الاعراض الغربية التي ليست منه فان قلت بدليل الجنة
 جنة الحاله فقد ما للقل والعقل والنقل الذين على ان صفاء ابدان اهل الجنة ومطاعمهم بحيث ياكلون ولا يتغوطون ولا يببولون لان طهار
 صا لا نقل فيه وابدانهم كذلك حتى ان الحورية لتلبس سبعين حلة تزينهم ساقهم من ذلك كل سنة تزيينها ووصفها ما وان المؤمن اذا
 في جماعها بصورة وجهه في صدرها وتصوره وجهها في صدره وذلك الجسد هو هذا بعينه الا ان يصفى ولو لم يصفى لعقبت فيه الاعراض
 فلا يصفى في الجنة بل يورثون لان حلة اللؤلؤ والوانها هي ما جازة تلك الاعراض الكفاة الأجنبية الغربية مثل الذهب فانك اذا اخذت مغالا
 من الذهب وخرجت بمغالبين من الفاسد والحديد ودفنت ذلك المخرج في الارض فانه يتعنت وتاكل الارض جميع ما فيه من الحديد والحاس ويتعنت
 اجزاء الذهب فتجلى متعنتة منفردة ولو انك صقيت مغالا الذهب سبكت وحده ودفنته الى ان ينفخ اسرافيل عليه السلام في الصور ما تعين

الكفاة هي هذه

مفتوح

مفتوح سبب الفناء بطلان الأول فاسبب الفناء بطلانها فلو دخلت اجسا الاماسى البرية على هذه الحالة لغيب لان فيها اسبب الفناء هذا على طمس
واما على حقيقة الامر كما اشترنا سابقا البرهان في كل شئ يرجع الى المبدء واصل الاشارة لطيف في الحقة هذه الكفاية الغريبة في هذه الدنيا لا
هذه القربان تكليفه فخلق للبقاء فخلق الخلق رحمة بهم فلو لم يدر التكليف المشقة ليرتدوا من مدار مقامهم والزمهم مقتضى هذه
موتوا الاعراض والغريب والكفاية التي هو اسبب الانتقال ودواعي الزوال لئلا يسبقوا في دار المشقة وانما لا يصلوا الى دار الجحيم والحال انه
معلق في برزخ رحمة لهم ليوصلهم الى النعيم الدائم الذي لا ينفذ بالبقاء الدائم الخلد فاذا طقت تمام يعودون في هذا البعد العصور يزيد جمع ما هو
من الكفاية في الغريب التي يفتخر بها الجسد العنصر المحسوس البشري لئلا يفتخروا في الجحيم ولا في دار الآخرة لئلا يفتخروا بالانتقال من هذه
هي ثلوث الجسد اللطيف اعني الناطق والجسم النوراني اعني الجسم الثالث وهما حقيقة الجسم الذي هو الاشارة ما هو في حق اعراض كفاية
حقيقة الاثر في امثال امثلك في الخاتم وتبدل الصور عليه مع عدم تغير الغنمة وتبدلها ولا يفتخر بالبشرية والعنصرية وبالذكورة والاعراض
وعبرها الا هذه الصور العارضة في هذا المقام اعني دار التكليف ان اردت ان هذا الجسد الموجود ويكبر ويصاغ صيغة ليدرس في الحقيقة
الفناء شئ في ذلك الذي اشترنا ما ذكرنا في الاجوبة السلطانية من تمثيل الجسد الاول بكفاية الجسد الثالث بالثبوت المصطفى فلا
يفسر غير هذا فانظر ما هنا وما هناك فانك ترى المعنى واحدا والله سبحانه الموفق والمعبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم تمت
حاشية الشيخ الفقيه الزبير

و

قال العبد المسكين احمد بن زين الدين الاحمدي في بيان ما يمكن العبارة عنه من صفة تعلق علم الله بالمعلوم ما حيث هو معلوم ان يدرك
الحقيقة لا يسبب للممكن اليه ذلك التصديق في صفة عدم ان القديم يتطابق بالحد وبكل اعتبار والعبارة تعبير وتفهيم وان كان ذلك
التطبيقات متفانية في النظر في تلك الصفة من الجواهر في نواحي المعاني المتفردة وهي من العلويات العلية كالاستماع من المنيرة في تلك العلية
التعريف الاول وهو اول مظاهر الذات فانهم **فأقول** اعلم ان الله سبحانه علم المعلوم ما بعد الذي هو ذاته لا يشئ

بما يمكن في ذاته وانما لا يمنع من تباين الامكان وهو اذ كان معلوما وعلمها اذ لا يكون في ذاته على ما هو عليه قاله في تباين الخلق ولا يكون
وهو الربوبية اذ لا يكون في ذاته باها من كونه به في كل بقعة من رب الوجود والجوار من الاول الى الابد الذي هو ذلك الاول بل يمكن
لها ويمتنع في الامكان في كل بقعة بحسب ما من صفة الكينونة التي هي بربوبية تلك الاقضية او تلك الصفة هو نور الكينونة وظلمة تلك الاقضية
هي سؤال المعلوم لها من تلك الصفة في كل ما تابها من سألها تابها ما سألته في كل بقعة بالها في هذا الحكم هو تلك الصفة هي ظل
الكينونة وهو الربوبية اذ لا يكون في ذاته في كل بقعة بحسب ما من تلك المعلوم بكل اعتبار لا يشئ الا انها لا يشئ في الاول بل يمكن
الاباهي شئ في الحد بمعنى الامكان في الامكان وانا في الامكان في شئ ما شاء كما شاء بعضنا في شئ في ذلك الحكم وهو ظل الكينونة فاعطاهما
مشية ما سألته من الوجود ولكن فيهما ما اقتضت من الامكان وان لم تقتضيه في الوجود فاما تقتضيه في الوجود فاما تقتضيه وجوده في الامكان
وهذا الترتيب اقتضاه ما يمكن لها من تلك الصفة المذكورة لانه اذا شاء اقتضت ما في الوجود في الامكان وما في الامكان في الوجود لان ذلك هو
لها من تلك الصفة التي هي المشية التي هي الاقتضاه وذلك حكم الاختيار الربوبي فلم تقتض الا ما شاء او كمن شئته هي الربوبية اذ لا يكون في ذاته
الربوبية اذ لا يكون في ذاته كما لم يشئ الا ما اقتضت من مشية ولا في ذاته في التحقيق الظهور في مقتضى المشية على الاقتضاه اذ انما كمن في الفعل
في التحقيق الظهور كالذكر والانسار وتقل الكسر على الانكسار اذ انما في التحقيق الظهور في مقتضى المشية على الاقتضاه اذ انما كمن في الفعل
والربوبية اذ لا يكون في ذاته معلومة انما يقال في الاشارة الى الترتيبين ولا يخطو بشئ من علمه الا بما شاء فاشاء من عليه يحيط بشئ من علمه
هو من علمه انما الذي هو ذاته كبريتك منك كما في رواية حران بن عيين عن ابي جعفر عليه السلام وكان في رواية هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام
وله الشئ الاعلى في السموات والارض هو التميع العلم سبحانه بربك بعبارة العرف عما يقتضيه وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على
محمد وآله

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين **ويعلم** فيقول العبد المسكين احمد بن زين الدين الاحمدي انه
قد بعث الى السيد الجليل سيدنا سيدنا محمد بن علي بن الحسين المسائل كبرها وقد وردت على فحواش استنطاق شرح الزيادة الجامعة وكتب
الزمت على استغفار عن شئ من آيات الله عز وجل لانما ذكرت لانه على الله مقامه كتب ما حضر وخطت كل من من البين في كل مشقة
علمه وادب الله سبحانه المستعير **قال** سلم الله عليك اشكو اضعف نفسي عن مسارة عبيد الله اوليا لله والمجاهدين عاخذين
اعداء الله ان النفس ظقت على ما هو عليه من قابلية مقتضى قابلية الضعف عن ذلك اذ انما اضطر عليها الوجود
على طاعة كانت الاقضية في مقلبين الاول به تكتوت فصورها الطاهرة والتاك بديكون في نوريتها وقوتها على القرين في العلم فانما الا

حاشية الشيخ الفقيه الزبير

قال سلم الله عليك اشكو اضعف نفسي عن مسارة عبيد الله اوليا لله والمجاهدين عاخذين
اعداء الله ان النفس ظقت على ما هو عليه من قابلية مقتضى قابلية الضعف عن ذلك اذ انما اضطر عليها الوجود
على طاعة كانت الاقضية في مقلبين الاول به تكتوت فصورها الطاهرة والتاك بديكون في نوريتها وقوتها على القرين في العلم فانما الا

مستعمل

فعلوه واما الثاني فهو مادة الوجود والشرع هو الازداد الالهية من الملكة والادارة الشرعية وكان الوجود والتكوين الاول لا يتحقق الا بقا
الملكفة هو امثال الازداد والبعث التواهي كما قرأ الشارع عليه السلام بالعقل يستخرج عو الحكمة وبالحكمة يستخرج عو العقل هو الازداد
محل النفس على بعض الاحمال الصالحة فاذ عقلت فو العقل فاذ قوه العقل بعثها على العمل وهكذا فان توفرت نفسك على فعل الخير فان فعلت
وان خالفت فلا تهم بما مضى وجهد بما باق فترها الواهية بما مضى كان شاغلا لك بما باق ولا يرجع لك ما مضى وتشتد بك ما مضى بالندم
والاستغناء ولا يكون الندم شاغلا لك بما باق واكثر من ذكر الموت والحوال الآخرة من الجنة والنار واعبر عن كل ما مضى وما مضى بالندم
واقتد بمن استعد لك لسفر الطول بالزاد الجرب ليهمهم ومدد نفسك ان تكون كمن سافر في غير زاد واجعل لك وقتا في اليوم والليلة ولو قد
ساعتا وقل نظرفية الى ما خلق الله من السموات والارض وتعتبر يا ابا الله كما قال تعالى وتفتكرون في خلق السموات والارض ربنا ما خلقنا هذا باطلا
وجنهم في احوالهم ان كان الله تعالى يقول لنبلوهم ايمانهم اهلوا به ام لم يقبل ايمانهم كثر عملا فانهم **قال** سئل الله

وروسه بنفسه وقلة صبره وكثرة هوى **اقول** اعلم ان الشيطان باق في المؤمن اذا وقع منه تقصير ويقع عليه بالنحو
ليشغل عن التلذذ والانتباه بما سببه وليدخل في بافتقار طوره من المؤمنين من يجره على خاطر تصور حال صبيح في الله تعالى في انبياءه واوليائه
والتصور في الحقيقة ليس من احوالهم من الفناء الشيطان وهو النجس الذي ذكره الله تعالى في كتابنا النجس من الشيطان لعين الذين امنوا وليس بضالك
شيئا الا اذن الله وهذا كان تعالى ليس ضاوم شيئا الا اذن الله لا يكيد الشيطان ضعيف فاذ عرفت انك هذا فلا تخف منه ولا تهم به فاق
بذمب عنك لانه فان الله فمثل كمثل الكتاب عمل ايمته او تركه بلهت والشيطان مثل الكلب في عليه فيضغ عليك فان تركه رجوع فاعلمت
بطرفه ما شغلك فكلما اطرفته ذهب اذا رجعت جميع اليك واما اذا تركت تركك فاعبر بهذا المثال على ان هذا الذي هو في تصورك ليس منك
هو من الشيطان ولهذا يجر على خاطر كغير حجتك ورضاك ولو كان منك لوصيت بمخافة من ان ليس منك فلا يضرك ولا تخف منه واعلم ان
الخير في انيك به هو ويقول لك قد كبرت او ما فتت او اذنته ولا تطعمه فانه كاذب ولو كان منك لما كرهت فاذ لم يكن منك كيف تكون كاذب افضل

صبرك او تروا مع هذا فان تكثر من قول يا مقبل القلوب والابصار صل على محمد وال محمد وثبت قلبك على دينك ودين نبيك صلى الله عليك
ولا تفرغ قلبك بعد اذ هديتي هب لمن لدنك رحمة انك انت الوهاب الجواد فاذ اخطرت على خاطر ك ما كرهه فقل اشهد ان لا اله الا الله
لا شريك له واسمه محمد عبده ورسوله واشهد ان عليا ولي الله واما قلة الصبر فانظر في نفسك هل يترك مطلوبك بالصبر ام يقبل اليه
فان قلت بقلة الصبر فلم يكرهها وان قلت بالصبر فاصبر حتى يترك مطلوبك واما كثرة الهوى فان قلت حرمها هل حصلت بها شيئا ام لم
ام لا فان قلت حصلت بها فبني على ان تغلبها او لا فان لم تغلبها وان لا تغلبها فقل لا تغلبها الا الله لا يغلبها
ومن الاذعية المحرمة اذا اسابك غم فقل ثلاثين مرة لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فخذ حزمته رايا عليه عمده هو من عيون النبي
صلى الله عليك **قال** سئل الله عنك انك لا تشكو قلبا فاسيا مع الوسواس متقلبا **اقول** ليس قلبك

فاسيا ولا متقلبا مع الوسواس لان القلب القاسم هو الذي لا يشغله الا الامور بل بطريق اليها ولو تغلب مع الوسواس لراي في الحقائق
به فلما لم تغلبك من ذلك دل على ان ليس منك ولا منه وانا هو من جنس الشيطان واذا كان من غيرك لا يضرك من جنس قلبك من هذا ومنه كما قال
صلى الله عليك ان ذلك محض الايمان ومعناه ان ايمان قلبك من هذه الامور لا نه مطمان بالايمان فاذ ذكره الشيطان ذلك ليحزنه تا لم تن
لانته منك لها وهو محض كونه محضا للايمان **قال** سئل الله بالربين والطبع متقلبا **اقول** علام ان قلبك

ويصقل بما ذكرنا من الاستغفار والاكثار من ذكر الله ومن كمال التو واللجوة والنجاة والباصل العمل به لا حظ في الرجا في الله تعالى حسن الظن
ثم **قال** ذكر او ورت الصفة الباطنية وتو القلوب نور المحبة والرهبة في الدنيا والخرة فيما عند الله **اقول**
الذكر في احوالها هو ما ذكرنا لك من التفكير في خلق الله وصنعها وانما قدرته وذكره وحجبه احسا الله وحسن الظن به والرهبة منه والنجاة
منه ما وان تذكره عند الطاعة فتغلبها وعند المعصية فتتركها وامثال هذا وانما ما تلتقط به من الذكر وافضل الصلوة على محمد وال وفا
تكرار الذنوب من يوتبه ولعن اعدائهم فانهم محبة للشفاعة في الدنيا باصلاح الاحوال وقضاء الواجبات ورفع الموانع وفي الآخرة
من النار والفوز بالجنة والذكر الحاصل لكل مطلق لو كنت على الله الف في ثلثة وعشرون وكل نحو اعصمت يا الله الف تسعة وستون واما
الباطنية فخرج قلبك لذكر الله سبحانه والذكر اسماءه عليه السلام فان لجمع قلبك على هذا صوفي بالملك واستنار قلبك بنور الجنة وذلك مع
على المشيخة الشرعية والتوجه في الواجبات واما الرهبة في الدنيا فكما قال الصادق عليه السلام ان تكون باعندك او توفى منك باعند الله واما
الرهبة فيما عند الله فذكر انقطاع الدنيا وذلها وفناءها وذكره وولم الجنة ولذا انما يهاويها واكثر التفكير في قلب الدنيا وعذرها يمتنع
اليها واشباه ذلك وذكر الموت وما بعد الموت والحساب والوقوف بين يدي الله وزيادة العبور والاعتبار بها وبالدينها وبما فعلت باهلها وهذا

الاعتقاد

قالوا

الاطراف
سئل الله وتمد وتوسد

واما الذي ذكره في احاديث اهل البيت عليهم السلام في كتب العلم بالوضوء في علم اليقين والتفوق قالوا
 فصل في بيان ما قد يتوهم من معاشرة معاد الله تعالى في هذه الاوقات
 قالوا في الله عز وجل ان الله عز وجل لا يمشي على الارض الا في سبيل الله
 اخلف الناس في حكم افعال العباد الصادرة عن ادبهم وادبهم في الفلبيته فقالوا لا مشاورة الله سبحانه اجري عليهم
 ولا يفعلون من انفسهم شيئا والاسباب التي ينسب اليها الافعال ليست في الحقيقة باسباب بل الفاعل في الحقيقة هو الله سبحانه في الاله الكبر
 بعد تعلقه ولا يقع من جهة تعلقه بل كل ما يفعل المحبوب نحو لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون وهذا هو الحق في كل ما يقع في الاله الكبر
 ابن الجوزي لا يشترط في وفاء المعزلة ان الله خلقهم وركب فيهم الالات التي هي اسباب الفعل وادبهم فهم الفاعلون لا الفاعل على الاستقلال
 وليس في افعال عباد الله تعالى في القوليات ولو لا ذلك لبطل النوا والاعتقاد ولم من طواهر الايات والاشياء في الاشارة انها الجبر
 يقولون بذلك بل من كلامهم ذلك ان الله اجبر عباد الله على افعالهم وليس لهم اختيار في الحقيقة بل جميع افعالهم من نوا والمعزلة ايضا التوفيق
 لانهم يريدون ان العباد فاعلون بالاستقلال واحاديثنا مما علمت مصرحة بان الفاعل بل الجبر والاعمالين بالتوفيق وليس مشركون في
 عليهم لشيعة من هذا الحق الذي يدنو الله به وهو القول بالامر بين الامرين بل لا يجبر ولا يتوفيق ولكن بينهما امر لانه في الحق
 اوسع مما بين الارض والسماء الا انها قد من الشريعة من السيف لا يعلمها الا العالم عليم او من علمها باها العالم والمعجزات هذه المنزلة
 التي ليست جبر ولا توفيق ايضا الا انها من علم الامام عليه السلام بتعليم خاص وقد قلت في معرفتها اقدم العلم
 والحكماء وحتى كان وجود المصيبة ما عزم الكبريت الاخر والاعراض المستصعب بيانها صعب مستصعب يحتاج الى تعهد مقدما وطول
 كثير وانما الان قلبه غير مجتمع وعلى اشغال كثيرة وفي امراض متواليه ولكن لا بد من الاشارة الى ذلك على جهة الاجمال فاقول ان
 كل ما سئل الله سبحانه احد محتاج في بقائه الى المدد من تفضل الله سبحانه وليس للحكف ولا لشيء من احواله وافعاله وجود ولا بقاؤه الا بالمدد
 من تفضل الله تعالى على جهة الدوام والاتصال بل كل شيء قائم بامر تعلقا بامر صدر عنه كوجود الكلام من التكميل والشعاع من الميزان
 في المرأة من مقابلتها لخاصة في التام من زبدان الاشياء صادرة عن فعله كصدور الكلام من التكميل والنور من السراج والصورة في
 المرأة من مقابلتها لخاصة في اثار محضه بفعله لا يلهو بغيره فقولنا قائم بفعله قيام صدور زبدان التكميل مادام مستقلا فانكروا
 موجود مع التكميل لا قبل ولا بعد وكذلك الاشعة من السراج والصورة في المرأة من لخاصة فادام مقابلتها فهي موجودة بمثل المقابل
 والافليس شيئا فلو اعرض بوجهه لم يكن في المرأة صورة اصلا فادام مقابلتها فهي موجودة وتنسب اليها احوالها وصفاتها الا ان
 نقول هذه الصورة صغيرة او سودا او عوجا او كبيرة او بيضاء او مستقيمة وكل هذه صفات الصورة لا صفات وجهه المقابل لان وجهه
 المقابل هو واحد وتختلف صورته باختلاف المرأة التي هي القابلة لتنسب احوالها واقفا مختلفة اليها يعجز ان كانت ليست
 الا بالمقابل كذلك الاشياء كلها قائم بفعله قيام صدور وتعتبر وتنكسر باختلاف قوايلها ولو لم يخلق فعل الله سبحانه لاجلها من شأنها
 لم تكن شيئا بل لولا افعالها منسوبة اليها لانها منسوبة لافعال الله تعالى لان فعل الله تعالى كصورة وجهه والاشياء
 كصورة وجهه في المرأة وصورة وجهه في المرأة ليست هي صورته التي في وجهه بل التي في المرأة شعاع صورة وجهه وظلها
 لصورة التي في المرأة قائم بالمدد من صورة وجهه والمدد هو في وجهه بشعاع صورته للصورة التي في المرأة وهذا الوجه هو الذي
 قائم وهو ظل صورة وجهه بصورة وجهه لا نفاد وجهه لا تتغير ولا تتلف الصورة في المرأة تكبر وتضغر وتبيض وتودر
 ونفوح على حسب بليتها التي هي هيئة الزواج وصفات الترويض وبيانه واستقامته وكبره واصداها صورة وجهه مثال الفعل الله تعالى
 لها المرأة مثال المدد الذي به تقوم الاشياء ومقاديرها والصورة في المرأة هي مثال الاشياء وزجاجة المرأة هي مثال خواص الاشياء كما انك
 هيئة الصورة التي في المرأة التي اليها من الوجود والاشياء من الترويض والاشياء من هذه الافعال الصبيحة
 الصورة وجهه لان صورة وجهه ليس في هياكله من ذلك لان هذا من صفات التي في المرأة بسبب قابليتها التي هي صبيحة المرأة مع
 لولا مقابل وجهه لم توجد صورة في المرأة ولم يوجد شيء من هياكله كذلك الاشياء فانها قائم باثر فعل الله تعالى ولكن شيئا بغير ذلك
 الذي في احوالها وافعالها منسوبة اليها صادرة عنها ولم تنسب فضل الله تعالى في احوالها الا لانتسابها من احوال صورة المرأة من
 وسواد واستقامة ولحواج الى صورته وجهه وان كانت لا تقوم الا بها فالصورة في المرأة مستقلة بغيره فاعمالها اليها وصدورها عنها
 ولا تكون ولا توجد الا عند مقابلتها صورة وجهه كذلك الخلق افعالهم منسوبة اليهم صادرة عنهم مع انهم هم وانسب اليهم وما صد
 لا يوجد الا مع توفيق المدد من الله تعالى الذي به يقاؤه وحفظ وجوده كما قال تعالى من ابانت عن قوم السماء والارض بامره وقال عليه السلام في حجة

لا يستعمل

الأبام من مصباح المتهجد للشيخ وهو كل شيء سواك قام بملكه فند بر هذا المثال وتقدمه فانك تجد حقا واصحا ونورا لا تحل ليس بعد الا القليل

واسمها سبحا العالم بالاحوال وقد قال الله سبحا ويند منها لكم الامثال وهذا مثال من تلك الامثال التي قاله في كتابه

سبح الله ما صنع ما شاء الله كان وما لم يزل لم يكن **اقول** اعلم ان الله سبحا كان ولا شيء معه غيره ثم خلق المشية بنفسها

لا من شيء غير نفسها من خلقها فامثها الامكان من امدتها لانه محل خلقها في السرد بعضان المشية خلقها بنفسها في مكانها وقتها فاما

الامكان ووقتها السرد فانه المشية هي الوجود والروح الوجود بمعنى ما لها الامكان انه تقا امكن لها الامكان ان لم يكن قبل المشية الا الوجود

سبحا وهو وجود الحق والمشية في الامكان الروح وهو الوجود والخلق والمشية في الامكان المساو وهو الوجود المتبدل والاول العقل الكلي

واخره ما تحت الثرى فلما امكن للمكان كانت حصصها الجزئية بالنسبة الى الامكان الكلي تصصا كلية غير متناهية مثلا امد في الامكان الروح

هو الحق الكبر المشا واليه في دعاء التماسا على سبحا امكان زيد على وجه كل غير متناه وانما قلنا انجز في بالنسبة الى الحق الاكبر وصحة

امكان زيد على وجه كل ان حصته من الامكان الروح قبل التكوين يجوز ان تكون زيدا او عرجا او جمل او طيرا او انسانا او شيئا

او كائنا او ملكا او شيطانا او معدنا او نباتا وهكذا الى غير النهاية في العلم الحاد الامكان الروح الوجود يجوز ان يقول هو ليس شيئا

يعني كونها قال تعالى ولا يدرى الا نشا انما خلقناه من قبل لم يكن شيئا يعني لم يكن شيئا كونها ولكنه شيء معلوم ممكن ويجوز ان يقول هو شيء

يعني هو ممكن وليس كونها قال تعالى في علي الا نشا عين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا يعني انه ما من عليه وقت من الدهر الا وهو مذكور

مذكور في العلم والامكان لا انه مذكور في التكوين فقلنا سبحا في كل شيء مشيئا مشيئا مكان ومشيئا تكون في الامكان هو الخلق الكبر الذي

لانناها والله الكرم سبحا على من كل كونها ما شاء ولا نهاية لهذا الامكان الا في الملك الذي تقدر به تقا فانك ما شاء الله كان توبها ما شاء

تكون من الممكنة التي شاء امكانها كان بمشيئة التكوينية وما لم يشاء تكون من الممكنة التي شاء امكانها بالمشية الا

لم يكن لان الممكن لا يكون كونها الا بالمشية التكوينية منذ الجبل لخصه امكانية من الامكان الروح فكون هذا الجبل من تلك الحصص الامكانية

التي قلنا انها حصص امكانية جزئية على وجه كل غير متناه فان هذا الجبل يمكن ان يكون ذهب او انسانا او ملكا او حيوانا او شيطانا وترا او بحرا

او كائنا وغير ذلك مما لا نهاية له ولا غاية ابدا الا بعد ان فاصل المعنى ما شاء الله تكون من الممكنة كان وما لم يشاء تكون منها لم يكن وانما كونها

لما شاء الله لا يكون له كونها ولا يكون له محال ولكن له ان يعبر بكونه الى صورة شاء بلا غاية ولا نهاية كما قال تعالى في سورة

ركبك واما قول الصوفية وانما هم بان ليس الحق في الشيء الا وجودا ولا في كل ذلك وعلى تقا لا يعتبر مساو وجعل مقام الحق تقا

انهم يقولون لا تعلق قدره تقا بغيره لخلق كلهم لانهم ما اعطوه العلم من انفسهم بذلك وهو غلط فاحش فان الله تقا العالم بذا تروجه يقول

ولو شاء الله لم يجمعهم على الهدى ولا يكون من الجاهلين فكيف يقول تقا شيء كن ولا يكون اوانه في هذا الفرض على جهة الفرض التقابل كما

الماتية من مالت الى

بعضهم وكتبه هو عن كتابه هذا مما لا يخفى الا اهل حقنا الملائكة في الوافي في الشفاعة والستارة عنون بيان هذا فقال وان كان الظاهر ان لم يجمعهم على الهدى ولا يكون من الجاهلين فكيف يقول تقا شيء كن ولا يكون اوانه في هذا الفرض على جهة الفرض التقابل كما

عليه لاجل لتاع المعاصي لا قوة لتاع الطاعة الا بالله ومعنى هذا الكلام ان الحق لا يخلو عن الحق عن المعاصي انما يكون لنا بالله

لاننا حقيقين حقيقة من الله هي الوجود وهو يقبض الطاعة اميل طبعه ويقبض الحق عن المعاصي كذلك لكنه محد محتاج في بقائه

الامد وكذا في حصول الميل وبقائه وهو الوجود انما يجر على الممد من فعله تقا بارادته فاذا لم يصل اليه مدد وانما لم يصل اليه

لم يكن له اقتضاه ولا ميل هذا اذا وصل الى التقاضي ما لم يصل الى نفس الاقتضاء والميل مدد والام لم يكن شيئا اصلا وحقيقة من نفسه

الماتية وهي يقبض المعاصي من طبعه ما يقبض ترك الطاعة وهي محد من الوجود المحد ومحتاجه في بقائه في اقتضائها وميلها

كذلك وميل الوجود من نوعه مدد ما من نوعها وكل ارادة الله تقا فاذا اراد العبد الطاعة باقتضاء حقيقة وميل هو الوجود

عليها الا بجمونه من الله وهذا معنى ولا قوة لتاع الطاعة الا بجمونه من الله تقا وان مال اليها وجودنا وتوبها فليتنا واذا اردت ترك المعصية

ميلها بعتنا ونحبه فنفسنا الامارة بالسوء لها الممد على تركها والحق عنها الا بجمونه من الله تقا وهذا معنى لاجل لتاع المعاصي الا بالله

لوانا المعصية على العبد قطع مدده تقا لها الخلية والحلان فلا يطبع العبد الا بالله فاذا مال الى الطاعة وانتم بها امده بالمعونة ولا ما يجرب ان يفعل ولا يبطل العبد الا بالله لانه اذا مال الى المعصية وانتم بها فان شاء الحق يمد بين يديه فاعلم ان يمد يقبض تركها

الوجود وان لم يبد ذلك خلاؤه وكان تخليته مدد المقبض فعلها وهو الماتية ولا يجز في الحكمة عليه تقا الكرم من هداية الجهدن والعون النشأ

والله على حال والحمد لله رب العالمين

والله اعلم بالصواب

بسم الله الحمد لله ما املاه العبد المسكين احمد بن زين الدين الامصا هذه النوادر الثمان فائدة في هذه النوادر بعض الاستدلال

الطبيب
الغريب

الغريب ومن اعلم على بعض مسائل العارفين فيها مسائل من طريق الكشف والادبيل المستفادين من النسخ والتمثيل منها ان الوجود الحقيقي
وغيره بالحديث يستنير المنير بالنور ويظلم بالمظلم كما قال الله تعالى ليزيدن كل انفسهم ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا ومنها ان مراتب النسخ
غدا والحوال مختلفة متعددة لانكار تناسخ وهي متفاوتة في الكثرة والذوات والشدرة والنور والبقا والرتبة والوقت وغير ذلك وكل منها
اهل وكل واحدة منها تكون نهاية لا حد من اهل التعيم في الجملة من الدررة الى الدررة كلها العلى الكامل وقد ضرب الله مثلا لاولي الابناء وهو
قد ودان الدنيا من غير الاخرة وما فيها وهو مذكرة وانوابه مثلها ولم يكن شيئا الا وقد ضرب له مثلا هذا فمنهم من يزرع
الجمع منه للانعام رغبة للانعام وذلك على طريق الحواشي والانتباه الى الحد وما لم يجمع من الحب فطبيخ الحبوب انما الصغار كالقمل ثم يتبعه في
الارض نفوا لكل ولا يخرج عن الكور وكذلك التبين فدلنا ما تنقل الارض منهم وعندنا كما تخفيظ ومنها ان المقرين في قولنا
قل انظر اما في السموات والارض فنظروا فلم نجد مخلوقا وجودهم في حال عن دار غير باينة من ابا الله وقرنا قوله تعالى ما انا بآبائهم الا
كانواعها معرضين فقد كذبوا بالحق لما جاؤهم فسوا آياتهم انباء ما كانوا يبستهم من فخر فخر ان من غفل عن آياته من ملك الايات
اعرض عنها من اعرض فقد كذب الحق لما جاؤهم من كذب فقد استهم من بالوحى واستحق وعبد ذلك ففعلهم بما عرفهم من نفسه
وفعل بما سواه وهم في ذلك على ارباب ذواتهم فظلم من تلك عصمة الانبياء والحج عليهم السلام وظلم الجوامع ورو عنهم من نسب المعصية
المعصية ومعصية حقيقة في مقامها وقد تكون طاعة فيما دونها فباعتابوا عليها فيما بين يديهم ونفى عليهم بالثناء لما لا يكون المعصية
توهم من مقامهم فيه معصوا ما خصه معصوا ابد الالمقام لم يصلوا اليه فاذا اراد تعاقلم الى الاعلى ابانه فظلم لهم التقصير في الاكمل
فهم ابد مقتصرين من نخوة تامون من نخوة وان سئلت قلت في العكس فانهم في الله عائق بين يد المديح من خلفك ومنها اذا وصفت
فانك يا الله دعوا الصفة عنيت القائل وهذا للقول القاعد باقاع ولا تقول باقاع اذا قام على العكس الصفة هو الاوهية وهي
الصفا وظهرها الوجود المطلق لجميع الخائ والوجود المقتدر كذلك لا نطق هذه الصفة الاعلى يشمل جميع الصفا وان كل ما سوا الله
وهذا الاشارة اليه هو الصفة والذات لا تطلق عليه العبارة ولا تحده الاشارة وانما ينقص عن جميع الصفا فلا تطلق عليه الاوهية هي
فلا يكون ذاته في رتبة الاوهية التي هي صفة الحق سبحانه وتعالى انما لا تغل في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق فان الحق الذي يشمل الوجود
كل ما سوا الله لا يطلق على الذات اي يكون صفة للذات والحق هو المشار اليه بقوله تعالى تعلم ما في نفسك ولا اعلم ما في نفسك هو نفسك لا تعلم
ما في عيسى عليه السلام فلا يصح ان تطلق عليه الاوهية وذلك هو الظاهر برحمة الله تعالى المكتوبه قال تعالى على نفسه الرحمة في با
والرحمة المطلقة التي استعملها الرحمن سبحانه على الرحمن في كل وهو الباقين الخلق وبين رسالته باا بابل طنه في الرحمة وظاهر من
الغدا ان ذلك الظاهر بالرحمة المكتوبة في باطنه ذات البين وهو اذ انك بينه وبالعدل في ظاهره الشان وليس هو اذ انما
اذ لا يشاد اليه هو اذ العدل صفة الشان والمكتوبة صفة ذات البين والفرق ان باطنه منه وظاهره به لامت وهما عاظم
الرحمن على العرش ذلك الظهور هو الحق بقول مطلق الاشارة اليه سابقا الى ما ذكرنا في هذه الاوهية الاشارة بقول
عليه السلام انما صاحب الاولية وقال عليه السلام في هذه الخطبة ولا الا الله في وذا ابان الاولين فانهم ومنها الاعمال الصالحة والظاهرة
هي صور الثواب والفقار وهو صفا العالمين فالطبيخ تصف الطيب الخبيث الخبيث في مرة الصفة الى الموضوع والوصف الى الوصف قال تعالى
للخبيثين والخبيثون للخبيثين والطيبين للطيبين والطيبون للطيبين قال سبحانه وصفهم انه يمكهم يفعل اذا شاء بالسبب وبمضيه وشرا
يكون للناس على الله حجة عليهم بموازين الصفا ومواردها وصادرها ووادها وموادها ومنها ارتفع موازين القسط ليوم القيمة اشار الى
في يوم ان الوزن للقيمة سواء كانت الصغر او الكبر وبالجمع فالموازين لان كل عمل له ميزان خاص به وان الوزن وزن اللين والمقدار والكوز
والبدنية والجنس والنوع والشخص والشكل والجوهر والايمن والميت وغير ذلك وقد يرتب في التقدم والتأخر في الزمان والذات والكم
والمكانة وكل ذلك في هذه المراتب فهو تقبل حقيقة وكل مرجوح فهو حقيق كذلك وتنقاد المراتب الابعلم من خلق وهو اللطيف
ومنها في الرسل والانبياء والحج عليهم السلام اما وجودهم في نوع الانسان ومقام الخيرة عليهم فلا كلام عند العلماء واما في الجن ففخرا
في ان رسل الجن هل هم منهم ام لا والاصح ان رسلهم منهم لقوله تعالى يا معشر الجن والانس انكم رسل منكم يقصون عليكم ابان وينذرونكم لقا
بوكم هذا قوله تعالى انما اتواكم بغير علم ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم
فقول الله تعالى ما رتبة في الارض ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم ولا تظلمونهم
وقال تعالى ان من امة الا ملة انا نذير وكان في كل امة نذير وكل نذير انما يرسل الله رسلا قومه ليدينهم ولا يعلم في قوله انما انا اهل
مخلوقه من اهل طين الاناس اذا اردت بعض التفصيل فانظر في طباع الجوامع وانما نظر اعمال بني آدم الطبيعية قدما حتى يطابع

الثقة
نقولهم

فصل في بيان
الاشارة

الحيوانا لتعلم العنصر مثل انفلتت من فاضل طينة التام وفي هذا اشارة تكفي اهل الاشارة واما في الجاد اقول الله تعالى وما من اية في الا
ولا ما نرى بغير الا امة امنا انكم امة واحدة في الجاد وفي غيرها في بواطن التفسير باهرة وما ذكره في اورد غيرها
وعبرها اظهر في المقام لبيان اتساع فح المأخذ فتكون الارض هي الكناز هو البحر والعباد كل ما في جودنا لتعلم العنصر في الاشارة في الكتاب من
وكل ما في الارض طائر ومن الله واليه سائر امانا في السلسل الطويلة والى التسلسل العرضية وكل من اعطى نعمة مغفلة على طريقه فبغيره
وجناها كما ان نفاها فاكنت الجاد امة امنا انما نجو ما لنا في الامثال وفي التكليف والحسن العنصر فليعلم ان الصانع واحد الصنع واحد وانما
التفاد في قوة الوجود وضعفه بنحو واحد في النسب من مرتبة الجامع الى الاثر فلا تراءى الا في الرسل بل في حق من امة الاشارة في هذا البرهان
فقد يكون بظهوره لا على في مقام الاسفل او نقل الاعلى للاسفل من السفل الى العلو كما في من فاضل الوجود الناهض باعباء النقل في
ينيلح الاسفل في العلو او في السفل فافهم ومنها ان العلم حقيقة نفس المعلو والا لا كان احد هاتين الاخرين من تاتر العلم المعلوم
والغايرة المستلزمة للفرق بين حقيقة المستلزم للفصل حقيقة المستلزم عند التاثير ويلزم من اثار العلو مدد العلم وكون المعلو غير معلو
وتكون الرسل اسفل بالارجل اعلى وان لم يكن بينهما سائر او لم يكن المعلو نفس العلم بل يمكن بينهما مطابقتا لا موافقة للدليل على ان العلم
المعلو قوله تعالى وما كان لمن سلطان الا نتعلم من يوم بالآخرة تم ههنا في شكا الاية ولو اذن بظواهر الاية لم يرد في تقدم العلو الجاد
على العلم التميز من انا ودهر بل وسر ما او القول بنا ويلها على المطابقة غير مطابق لان المطابقة ان كانت حادثة بما امانا انفاق على
المطابقة غير لائق لان العلم المطابق ان كان نفس العلم السابق فالتعدد اما هو فال على عاب التميز العلم نقطة كثرة الجاهلون في الجدي اورد
وان كان غير ذلك الغير ان كان مادنا فهو معلو وفيه الكلام وان كان قد باء وهو غير تعدد القدام على ان المطابق عند القائل مسبو
فهو معلو فهو نفس العلم ولو كان غير مجر ما لنا مع ان الغايرة بينهما استلزم اما تقدم احد ما على الآخرة او المساوقة مع الغايرة فنك
بيدها والتقدم كذلك بل في الفرق

بالحرف ان صدع الناعي به فبينا
لله رذ عليل لا يرمي ابد
هذا العلو الكبير الخطب موقفة
يا للرجال عجيب الصنا امانا
لصفي في رجال ابرقوا وهم
وكما بادوا من اعدا بضربهم
فجرع والمواضع الخرم وادروا
حق قضا فان اذ قد سار فاعلمهم
بالبينة من ضمهم وقد سبهم
بالهف في اولي الحسين وقد
يدعوا اما من جابوا بصرنا
الاعطوف لوجه الله برحمنا
فلن نطلبوا الصلح نطلبونا
فحل قديم كشاء حل و ز ليد
حق قضى بالظلم المحر حشنا
انذبا اذ قطع اذ باء غدا
عقرت كيف خطت قلب فاطمة
وليس واره الا انزل او
ابكيا لم يلبس اعي لنبوة
وما نيت فلانني النساءها
يا نور ديني والدينيا ودينها

فتم في الحال عن غير ذمهم
رذوله فحطت فكان بها
هذا الذي لم يدع للمؤمنين علا
لان رذوله في الانصير له
كم قد سقوا فاجر كاس الكفر غدا
بهنهم اذ دعوا لحيهم
فعاقتوا الوضاه البصير في
بين التمع وسير الخطم علم
بالبينة من ضمهم كعد عندا
كل من يصير على ايداف فلدا
الاعطوف لوجه الله برحمنا
فحق وانع مدد عندكم فاذا
نفض على عطش الماء اء
ارادة ملك ينفض من ذلك
انذ من علا البنت هو
انذ به ان خط الخيل راكنة
ابكيا بل في لانا لا يجتوز
وحون مصر عن بلاد مكة
الا بلك كهم اوف بالبعضهم
كمن زبذ في ندعو للحسين الا
واضعه بالانبي من ايدنا

كان عاشور بالآخزان يعنيننا
الاتقطع اكباد الحبينا
تدبروا سورة الاسراء نالينا
نركبنا مسعدا بالفتح محزنا
ضبا القنا وضبا في القهاجنا
جما غفيرا ان كانوا قليلينا
قلوبهم فانوا الموت ماشينا
مذ عاقفوا من عطاء الخمر العينا
ومثل امنية جهد المقلينا
اضحى هذا رجدا بين عاديينا
الارجم حمام جابوا سيدنا
في ضربنا بجان الخلد بابينا
ولا تخبتو نه حتى تخبتونا
فيها كذا لك عنك بفرنا
في التاثير يوجب التفرظا مينا
كريمه في القنا كابد بتبيننا
وحيد وحشا خبير البينينا
ضبيع وسبع او الاطيا اديكينا
صواد ما اسرا بين سا بيننا
نذب يشب الجواشك وهو بيننا
يا نور مسجدنا يا نور نادينا

نابت

المنزلة
الطاهرة

١٤٤

خالقنا العبد محمد بن مينا
يا ليتنى لم انظر مصادكم
لله فجعنا الله مصرعا
ها من اوجحتنا سيالهم
اخى هاهم يريدون الميونا
وسيرهم عرايا فوق عاريتهم
والراس فوق سنا العلي تفتنا
واهل كوفانهم سمانكم
يا اهل كوفانكم ذانضكونكم
لو اننا ورسول الله اجتمعنا
بنى امية ترا هذا الوتوق على
الديون رسول الله ويحكم
اورشليم على احرانا محمد ما
باستانه عبدكم بيكم مصادكم
غزى عنكم ففاجزى عنكم
من اجد يغزى بالدين عبدكم
صلى الاله عليكم ما عبدكم
فخارت من رواجي نجد
واعمدت عظمها اصطفت
فظنوا فيهم ام ظعنوا
فانقوت لا تقصيرهم
ولهم عندك بارض وطبوا
زمن سلم ما عرفه
ولكل صباح وسناه
ففضت ففضه حيدرة
واستقلوا الازاهم حفا
وحسين قلبها مجتمها
جاءهم في نفر فادهم
واشدوا على الكفار ما
ففضت بالبيتة كنت لهم
داعيا بافق من ميصرنا
قتلوه ظامسا بل فطعوا
وردين من زاربه كما
وحسين شلوه من ذكره
ناشف القلب نظف ظمأه
بك بايت وطور واجعا
والقار البار والساوية

الفريدة الثانية

بؤدى وجد بؤدى وجد
بل بؤى قاراني عمدا
فصعدت اليهم نجد
بل لن نبي في قصور الجدي
وضع صدق وهو فخر عندك
انقل منطوي بالجد
طورا باصيل الجدي
بحسام للاراة مردى
ثم زادوها بقتل الولد
جاءهم لادعوه هيدا
للفنا وهو هم كالشهد
ما روى في حرم عن سيد
غزاة الجدي اصل الرد
وهو معننا الجدي
واسمنا باصلي الجدي
انجم تو هو ابلن الجدي
ظلم القوي بركض الرد
رامق الامل مد بالمد
فانك يا ابني باجدى
مرغ الكلب ما ذال القرع
وانفخ في الروح ما ينعتني
واخبر اهل التوه ما فعلوا
ليت شعري ان غضوا هل علموا
رجع الله ليبيلا في لهم
صالح ما مال من فادتهم
كم علا اهل العلي فادتهم
عزة الخمار قد فرقتهم
واهنت فاطم بل ضربت
فسقوا شبرها سمهم
فمقاوا حولها اكليمهم
شهدت بقدمهم شاهدم
كم ابادوا من رجيمهم
وحسين بعدهم اذ قتلوا
فاجابوه العدا سون في
ثم علوه برح نادا
ذبحوا الطفالهم ثم رسوا
فاطم بوفاة حين هو في
فجعل منك ما قد فعلوا
واذا سقتهم فلم يبق وقد
وعلى جمانه خيل لهم
وانفخ بالروح مددي مددي
والحمى والنخى من بعدك
اهم دون البرايا فضكدي
والذي فيهم في بعدك
ردى من دمهم بالاضداد
مخطوب ردوت ما بيكدي
كل نجد بينه او هكدي
وقضت خصوبة للورد
ففضى له في ليم صكردي
كل بغل وحبيدث وعندي
اسدا الكرمة من اسكدي
يارحى الله قلبك العكدي
صار فبا وهو ستر الفكردي
كل مكره بغضوب الهندي
هو كاليد ربيع السعدي
سخللا ابياهم من عمكدي
في الثرى ملقى عفير الخندي
فغلبهم سيد استكدي
قتلوه ظامسا في جهكدي
نارة تجرى وطورا اسكردي

قصيدة
م

والقوى من دكها ما زبده	ولذا تربت كالسند	تفج الروح عليه صلا	بالعزم من بك سلب البس
ومصونانك حقا سلوا	وسبوهن بسير كل	ثم ذونا ناقصنا لهم	اركبهن بغير الوكل
ازد فوهن بنامى ممنا	جوعا عطشى بحال كبر	لونظرت لوجوه برزنت	كدنا بيزر انجلت بالثقت
فهي لشر والجوع وما	وجدت في زلفنا من جد	والظلم والتب الضرب على	واسهامنا فجر من سدي
فداحك طالها حاشدة	ابدت منها بحال كيد	وانحوتها التبر وعت	ياحانا لزمان بسدي
كم ضننا ان وثنا وعت	ابلهم في مشيها والوفد	ولهذا التبر فوح وبكاه	وصراخ هدم الصلدي
وابسك التجار ما درود	ضربوه في التبر كالعبد	وحسين بركوه هملا	لبن دجى لحين بقدا
ورابتهم فعلهم	فبدون شبة اتوه اذ	لاشربيت الروح بالروح وهل	لوزى عند الامانى بجد
فاستعدا لصنا جليل	وادعى الروح وسط اللحد	وطلبنا يوم باستدفت	بخط الله العبد المبدع
جعل الله لك اليو جزاء	فلك المكور حسن العبد	بالهامن بكتبه فادمية	ومصامتنا هي الحجد
كل رزومضحل ولكم	سادق رزومعظيم الابد	فحائل محبت لكم	وافر في هنزل والجد
شبت ما عتدنا من ظلمت لكم	كلما طالبنا للبرد	فتلظ في فؤادى شغفى	ومصابى مع اللابرد
فاقبلوها يا مولانا	منجبت حزنا بخص الوعد	اتى لهدمك خذ بيدى	سدودن بسبيل الرشيد
ابن زين الدين جينا الفون	قد عانى امره في الوعد	وعليك الله صلى ابدا	ورمى شانككم بالبعدي

القصيدة الثالثة

دموع على طلال الاحبا مطلول	وفيه بلال البت للابيل	فكم ترتمتها فوق الرواسم اذ	بين الرسوم لها والدمع مسبول
وقفت فيها الجبل الفكر جائلقى	فما نوح فرمى من سبها الجول	رسم ممتور ونفس غير خافية	فاسأل صامت عنهما وسؤل
فخالها فان والدمع ليمعه	والحال بركوبه والدمع مقبول	يا توفيقا لانه اجل	اجل له في ذمه التوفيق تاجيل
بانوا وكانت باأبعد بعدهم	نظن سارية في عوالم العول	عليك يا ربهم رضى التسع على	صفح الرسوم سفيح اللع مسؤل
مضوا ما وعد الكت قد	وكل وعد نضنا الله مفعول	القوام الال شيب والدار دارهم	والشان شانهم والوصف تشيل
كانوا اسما بلمع بالرفعا بل	هم في الكتائب كتما مقابيل	كانوا مغابيل للاجى بظلمهم	ذلاهب الزمن من صبا وقد غيلو
ذو العد فيهم حتى مضوا	بانوا طويابهم والقبية ما كول	وشردوا لهم في كل ناحية	بنحو لها فاصد شكل ومشكول
في كل حين عين الله من مدم	اهل فرودك الامر بامول	وموسمهم من سوا اللاد سقتا	فالبنت من سراج البيت من زك
فهم قتيلا ومسموم ومضطهد	لله فيهم من البكوا ناكيل	واعظم الرزة ما خص الحسين به	لدين خص بظلم وتجبيل
ان الصنا على قد للصنا	والروايا اعاجيبها ويل	غداة ام المنايا وهو في نفس	اموال النوى بالعرش الله مانيلو
تخترت وفي عجزا وقد بطنوا	على التكنية والهجاء تخجيل	في خطه وبها بل الفناء سجي	وقدا ضاوا هم اسد بها ليل
والباسم والنقر والابطال كما	والمقدوات والحر فسطول	سحوا بانفسهم لله واستبقوا	والرمح منكرو التيف مغلولك
فضوا ليجد غيب التسع محجة	فيما اردوا والجد والسؤل	نصامولاي في الامعين له	وحول دفل وغدر وطيليل
بكرتهم فكم غالت يوانوه	منع الكعا الكنة عول	الكاتب الخنث في اجسامهم فله	بالتم والبصير تنقيط وتشكيل
يقضه ماشاء من فعل صاؤ	فكم لعمال فيهم ومعمول	كانت شابل مذكورة في حيدر	لكن له محال به لدن ومصقول
ذاغوا في القم القدر ينظم	والكلب يرفع فيده وهو مغلول	فخر من بزل وهو البيل على	تل الطغوى فامسى وهو مستولك
كاهو ساجدا بركان اعظم اذ	هو بكل خضوع فيه تخجيل	فخر شكريم التسبط والاسقى	فطبق الانق والار جاء عملكول
والارض تر جف النحو العظيم	خوفان روح وخوف البرود	والشم تيك دمار الشمس كاسفة	والبدن منخسف اللطف محظولك
والدم شق الزمان فهد كد	على الهدا وبدا بين الورد	والشم طالع لست بكاسفة	تيك على نجوم الليل الكيل
كذلك المنظر الاعلى وامله	يقبل النور في مكان جليل	والراس كبة في الرمح والحرق	والبدن بشر نور او هو محمول
والقبيح في مجال الرحمة	فكست ظهره مع صد الجول	وهو الحزين بين المصطفى على	كانت بالعرش الله محكولك

بالحسن

البيك في طر ش الله في شرف	قد قصرت عن زياره الاماويل	باحسن خالصا فطوى كيد	فان قلبى عن التلوان معزوك
يا ذرني صعدت في المقل	دما دمع فخر وهو محقول	حرأود بعد على الحلف بالكن	لولا الاعاصير لتغى القساطيل
ملي نانا والجموع رجم	وللصلا في غليل	على العجمار يا ذرني بقية	توشع الشمس لهفاد سراويل
ملا حفصم والتقوترة	على عى العار لا ينسديل	سما الازمنة اذ خر منجد لا	مانا لها ناط الا وهو مفتوك
هل اللنادي اذ دون مصره	مانوقه مفر في الكون محقول	لذلك كان بنوه بل اخوه كذا	ايوه من نسل حقا وهما سبيل
في ذل عصر العز الشريف	وفي الاما ان توفير وتجيل	قد امتطى غرا العلياء في ذل	وفاهما والشنا والمجد مجبول
فاستقر في النفس عجزا في الجا	والاهل والمال المطلوب	فما عجب نصيبا كان جاد به	مستكره برضاه وهو محصول
بنو امية ما ذلجت قلقد	جتم فسادا كما هو عزيل	شكروهم فيهم في كل ناحية	صاق القضاء بهم بالعرض والطول
وخرم حرم عنهم فينكم	ارحام اهل مقطوع	فلم يبق عطاشا ذو مورث	والماء يشرب نعل وصليل
اجتاسا انما في الشمس	لحفة قد اكتشفت اشلاءها ليل	روهم في حق الكيم مشهورة	كاهل في القنا وهما فتاد بيل
وكم تسلم في الطغ حصة	وليل وهو بالاعلال مغلو	نادوهم اسرا بيري عبدكم	تخولهن حداب ومها زيل
تروا امام سبابها الروكا	اهله وهما في الليل حليل	وتارة خلفها تر فوجسومام	في الشمس ليريقها عنها سراويل
وما لها عن كوا الصيفة	الامان اذ اذرت العصاويل	فمن يابن اجسام معفرة	دارو من الخيطى كالييل
في الانك الويلاتا لكم	ما شتم فلصنوا وشتم قولوا	الارض منهم للماء ما وهم	والحق جهم والرحم موصول
لن تلجوا امد لهم بالغورما	انتم وقصر ام شيدا فية بويل	والقوى من طير اذ انا وخرام	ذالو لم تدنهم فط الا باطيل
بمدحهم في القرا الصف	واعلن قراة وانجيل	حلا ووسا وذا وشاد وطلهم	لطالبي كل معروف معا بيل
معار في البوايا عوفوا	ها ذرو في الفجر جمال عجيل	وشأنهم نك والفتك فظلم	وذاك الله تغزير وندليل
سحبها طلا من عظامهم	اليهم يد الايد الحاصل	فلجا الذهر من نضفاجودم	مملو نان وما اللفيض يغطيل
تجولوا حرم اهل ادمهم	فهم على القم والسرنايل	ان نلتم منهم ما لا بيل لكم	فذا اليهم يحكم الله معك روك
وكان للصحف اشلا ملكهم	وقطع ابرك ما ذنه تغذيل	هذا وطال اذ تار لهم وذر	موتل وهو مضطر وموكوك
نظا ما مع الفجر عاشية	يقوم بالاذن حيث العصب	في سنجي خلفه شرقة	مسومون وجبريل وكر بيل
وفيه تايوف الله محمل	الارواح الغرائق المرحيل	عليه من راجع خافقة	جالد مند الاطراف معمول
يدقكم ضعفت الغدا كذا	خفا وبيكم الطير الا بيل	فتم شوق صدم وموعدم	صبح قريب ووقت فيه مبكول
بالاحكام من اجل زككم	فدخفون ودمع منقول	لا تبتدعو منكم ولكم	والوجه في ذاك معقول ومنقول
فما نحن زير الدين بيل	على الحجة مخلوق ومنقول	كونوا الناولين فهو كاسخت	لنا عليكم لبانات ونقوبيل
عليكم صلوات الله وسنة	ما ناطق فادح من ينقل	وعكم من تسليم وتوكيد	ورحمة تفر رضوان ونقضيل

الفصيدة الرابعة

اتروها وقد تروى بياض المصارف	وقدمت سودا نشب المصارف	اجتد في اللهو الذي انضاض	وداعى القنا يد عوك في كل شارف
تضامك الايام ذنيلك المنى	كفعل نضوح للردابة وامق	وما بسطت اهلها لك عن ضى	ولا ضحك سنا الى كل عاشق
ولكن لى تصطامن ام تصدها	بما نصبت صفة ذك البوائق	وهن الليالي لتنف بلطفها	جهولا بما تنقيه عند المنايق
كوساها شتر ان تدبته	وانك من كاسها شتره اثنى	فلا تنفق من وعدها ان وعدها	كاجرت عادتها غير صادف
وان هي حفت في وعدها اللالفت	وان خلف الفت هو الرامق	كانت للمنايا ملكها صر وها	فطرق من شانت بثر الطوارق
يخص عظيم شان اعظم شرها	وذلك بظلم القول سو التوافق	لذا لاملت بالمحبين صلبا	هنا بصر الامثال في كل خاربي
عذرا ناخذ بالظفون كابة	بكل في الحقت في الله تائق	ليصنم في وصلهم رحم احمد	فاوصلوا الا بقطع العلالق
فهم في الجن والحر هطل	ولكنهم قد برقوا بالبوارق	وهم في اعدائهم اسودت عاقوا	هم القنا والبض حقا النفاق
يبديون في سون البطح نقوا	على الله بالرضوا ببعثه ساء	فذا وحسين فاشترى الله منهم ام	لبسط شهيد في الشرا وسائون

فصل في
الوصايا
التي
بين
الرسول
والمؤمنين

اذا كثرت عن ناهيها تصليماً
 وانا اكثرهم الصبح عن خج عثيرة
 فكم كفروا في كافر سنخ كافر
 وهم لهفت نفسنا شفان كيوهم
 الى ان دعاهم للرجيل امامهم
 كان لهم للاربعون عصاره
 خيل في ذمهم وانشق لقمورهم
 فصار حسب واحد الناس اعداء
 فاجرونا يا قوم بل كنت نارا
 فلا تنقضوا عهد النبي فانه
 فتد عليهم وهو فضل الاشد
 يقولون انما استبط في حق الوفا
 اذا اكد عيتدون من فضل
 واما دعا الارواح لبيت مطبعة
 فقال الامعاد عضبه في جلاده
 الى ان راى اسلافة رسول
 فخر بعيا في التوا لوجه
 فخر به مراد عن غير صرع
 انما اراد في السما على الامام
 فاقبل الشق طلق ثم اكبه
 فضحك الاملاك والنجيم
 وسابت لسحو الزمان خيفة
 لذات النفس عند موتها
 وكم خروا من ذن حوراء خيفة
 وطفل صبح بالسهم فظامه
 وشبو على الالبياء نار فحلوا
 بتصرف رسول الله شقائلنا
 وقد على الالبياء التوح زواها
 وليد لها من ناسها مختر
 والالبياء الانصاف التي خلقتوا
 بدت واه مع جناح صدق
 لا الالبياء التي كذبوا
 وقد اكسير القلب في شئ مانا
 فقد نانا والرجال يفتوا
 سلا عن عليكم ما حرم صاكم
 وشتر زلال الماء من اجل عظمكم
 وعال لكم كذبا في مشتت

ضوى وطى ذوالفسخ شروا فاق
 بهم ابصر الايجي وضوا البوارق
 وكم مرقوا في مازق قلب ماري
 عطاش يوم بالغ الحرم افاق
 وصلح لهم نحو الفنا كل باعق
 قضيه باجسا كمثل الشقائق
 تجد ترها كالمسك في غير فارق
 من الحوسب سبيل الحارق
 لغرض وهل خالفت بعض الظائق
 اماكم في يوم كشف الحقائق
 لها شدت صاقت بكل سائق
 عن عرق في سب حشر زهاق
 وحش القلائد اشال اهل الهالك
 وفخركم عندهم الحكيم الوائساق
 عار في تبدل من علا شوق شهاق
 الينا الينا الاكن يا خير لاصق
 بسهم بعين في الحاشية خارق
 لثو على كل المراتب فسائق
 فصر على المعارج مارق
 ومير من الراس اسو ما شوق
 وصبت ما يكيه سبع الظائق
 كذا الارض الالبياء كفتنا
 وتبدل لحرر عند المشارق
 وكم لظوم من دعساء عاقق
 وضح غلا بالحق اسراق
 سبا على الالبياء من غرق
 ومن اللكر الكرام بحنائق
 ونضرب العدا بالسوق العواقق
 ولا يشي الا الظم من كل ما بقى
 معرب لصف في الصهار العائق
 عدا من بظ الشامت الخنائق
 وقد ملوا بالدم كل فنائق
 علينا ويح من شوق الحائق
 لما تم يكون في كل غاسق
 ولعوق عند الحب الحوائق
 كما ابلح للتبايع رائق
 وقلب افاضل الحرم خائف
 لاني بكم ما ان توجبنا طر

نراهم يتبرون السارق في الهوا
 فهم كل عطف بك الحرب هجمة
 يقولون بنت المصطفى بنفوسهم
 ولكنهم يستعذبون لحبته
 قضوا بالظالمون القرا فليتني
 سلا على اعدا حرم ودايمهم
 هبت لهم فاروا وفاق حجتهم
 بناه العدا هلا مبعين بعيننا
 الم تعلموا ان اوداع جدينا
 ولم يك فيهم من يوجع ايقوله
 فبعض محبته يشبه ماله
 نعم عزيز الحق في وصفتك
 اذا شاء يفي كان عزيزا بل خادما
 نعم واما الحق بقدرنا الفنا
 فكم خلقت ضريبا برون هاجم
 فلناهم والقوم ما بين ضارء
 بعقره ذاب حوضو عال ربه
 فاقتر ما قد كان لله وهو
 فخر قوم الذين عند هو من
 وركبه فوق الوشج فكبرت
 واطل الافاق واسود اذنا
 وما قد قام من اللالازل حفة
 ووالوا على الشوا بالبعثه
 وان فتحوها السوط نرفع ذرها
 وقد اعدا يشا لبعده وسرا
 ومنه بان قطع كذا محمد
 كعاد اطفاله معا ونسوة
 اذا مضها من الشيا برساها
 فقد تناور بجعل مماننا
 وفيهم حسين بالذوا مكفرا
 نارا وازادهم غير كسر
 فابن محبونا يسكون رونا
 فيا ساد انا نقيم لحر نكم
 ومنشدنا بيبكم منجعا
 فبا خبر خلق الله البحر بحكم
 وزادكم من عيشه منقص
 لاني بكم ما ان توجبنا طر

سبحا با على بيت الوغلا التار
 كريم ببدل النفس في الجوابق
 هذا كاعلي من صرف العواقق
 ظاهم ويصون ب العفا
 قضيت لهم غم على كرام لاحق
 تنوع بطيخ في ثرا الارض باق
 لنصرهم الفخ القليل باق
 ومحى ذكرا العجز امامي وفاق
 لديكم واعظم المواقق
 وفتقنيهم كل تغل وفاسق
 بوصف عنك الوصف في مطابق
 لك الحرا يدين بسجما شفي
 لصلواتك عن اهل الحاسق
 عليهم حكم من اطل منه ذاهق
 وكم فرق صولاته من فنيا لوق
 له طعن لطف ودام ودا شوق
 وشكروا وصبر في عظيم التوا لوق
 صرعا بل ابر وعطشان ما شوق
 به لعدا اركانه في الرقنا لوق
 جمعهم من كل تغل ودا حوق
 وناز اعاصير الرياح الرها لوق
 وقد نال الافاق وفع الصواعق
 فكم سلوا من ابرع وبعثا لوق
 على الراس عن اسيا طهم وهو لا يعي
 بغل يد في حقه غير لا شوق
 وكل يناديه لفظ الا فاسق
 مطابق لسيه في شجبا عن شوق
 ولم يك واق شوق بالمراسق
 وهذا يناديه الغوث من عظم ما لوق
 بنوع غبار من دم النحر لاد
 ووحش القلام من يولب وعسا لوق
 ويجرون مره العيون كوارق
 الاله في حزن لكم منتا ساق
 لكيد حرم على نطق صا لوق
 لرزكم اللد مع المتدا فسوق
 بداه لاندنا بكم متصنا شوق
 برحمتك ما ان اصبتكم ودا شوق

بسم الله الرحمن الرحيم

فما تم نداء في ذكر بلادكم
وكونوا الذين الذين والذالك
وما دكت فيكم عوازلها

بظلم سمع العاقيل القول رايق
بكاكم واتى المحب الملاصق

فاحمد برحوا بومكم ولقائكم
وصلى عليكم ربكم ما بكاكم

لكم شفق راج بعد الدقا سبق
محب حزين بالعيون الشوا سبق
دعاة لكم فيكم سفيد العلاء سبق

القصيدة الخامسة

بين اللوح والذائب
وعلى الغضن أصل الحشا
واللذ فترت سويقتين
ياسا كحي كنان فالقبت
دمع عليكم صيبك
قد كنت لا ادرى الى
هم علمو في الهوى
حيث استخفوا للشوى
بني اربتمنى امتر
ان الاحبة يقظون
لوماتر بجاذبون
الدهر ارب بالجوى
وصيبر ظاهر
بادهر يا تر مني
اذ بالظفوف مناخه
في كره لهم الفتنا
كم انحوا في الصومنا
واذا استغوا نصرك
وقظوهم في انا
حتى عى فاجابوا
فهو لخر جبينه
نون العراء وجسمه
برود النقى والمجد يحبه
حتى يحطم ظهره
فبالاهانة والكره
مجهول انصاره
فوارهم طير القندا
لله اطفال واترا
فوق المطى حواسرا
فدشتم للناظرين
هذا بلادك يا حسين
امناشوك في بلادك
بيدوا ببعيلك بين يدي

مع لوجد الغد نائب
وطوطه طوطه قلبه فاشاب
لمن شته من ال طالب
الذاهو كضنار
لفراقكم وهوى وحسب
ان صفتت لخل المشان
ان اصاني اول جانب
اوطانهم حشو التجائب
ملها فيه المنار
فانتهت بجز مجارة
خوهم من كل جانب
نار الجوى بالجوانب
دوراؤه ليل غياهب
بالبين من ما نزل غائب
وعلى طائفة الكتائب
الانبياء والبيض الخائب
را بالوشيح وبالقتنا
ذخر معد للفتارة
مستشهد ظلام وساغيب
الداعون اسلاف طائب
فما به اعلا المرائب
عارت نوره الهبايب
على ذلك الكواكب
لهف نفس والترائب
يكون في اعلى المناصب
كالبدد في شهاب التواب
فدلا الغرا على والنوالب
بم مطايل كوا عيب
في الناس ناسرة الذواب
لهن من فوق الشوا سيب
وفي كتاب الله واجب
فهو لا يحصيه كاتب
وهو مال غير كاذب

وحني برأسى الخننى
ورقت ردم الرمتين
ولقاطين جرع جرع
يا جيرة ذهبى على
قضيت عمرى في منيتكم
هم اورد وهم اصدروا
ان الغموفانا هنا
ساروا بها ربيقت بني
وسبيل كرمه خالنا
فرايت اوطان باطوانا
او ما ترائى كل حالنا
دعوا لولا الخافى به بنا
ساروا بليل والبلقاء في
فلقد رمت السيط عن
من كل شياها اذ فذته
برياهم وصفنا هم
لولا القضاء قضوا لنا
لم ينصروه ومار بؤوه
ففضه عليهم بالفنا
فاصابهم الفتنا
ففضوا للاذنا ر جن
عار بها عن كل عار
وعليدين جرت الرياح
نضبو الكريم امانه
وله بعصه يبنوا
بنو التمو حجوم
وله نساء فاطمتنا
اسرت مع الاطفال
دار حشا شوا كل
لصراخها تترزل الادر
فليهنك الخطب الجليل
وارك جميع الخلق كلا
ولكم دعاة قد عرفناهم

وحى المحى في الفتلى لاهب
بجانبى قلبي عجا نيب
ولجواء جوى لا ز سب
جيزن لى والكل ذاهب
لمصوب وصاحب
اناشارب انا غير شارب
او انجدوا فانا مر اقب
عاني رسوم الصدر اسب
اشق في الصبح سار ب
ولحوالى قوا لب
مع الراحات دانت
اردمت عند التواب
الفجر من احد التواب
ام ابلايا والمصائب
استارس هم اسناهب
لكنا هم هب ولا هب
شاذ ارفان وبالترغائب
وما لهم غير الحار ب
في كل ابر غير ما في
مقدرا من شتر صائب
الاحرار فادمة العوا قب
مكثن برود الكوا هب
فقد جرت جرد سلاهب
جهرا على على الشرا عيب
شلو تلحقه الجنايب
والثمن في خارجه السباب
عنا انه في المناهب
والاموال من بعض المكاسب
في السب تعدها نوار ب
صون خوفا والاخا سب
فقد هوى كل المناقب
باللحى اوتى محاطب
بكم عند التحاطب

مكتوبة
٢٩٢
قصيدة

فلذاتيلك الحمد
انا احمد بخل لربك
والآثم والأخوان فيكم
صلى عليك الله ما
اورا حاك القمري وا

المادح في المصائب
الدين في كل المذاهب
والأخلاء في المطالب
بتكلم عين الصحاب

اذك مصابك يا حيين
بولانكم كونوا لنا
انت الله مدري الذي
بعودها وبروقها

بمجنى والقلب الب
في يوم تنشد المذاهب
اعنى بعلا عتلك غراب
والودق فيها منك ساكب
لورق المغرة في المراتب

القصيدة السادسة

بقوا بنا يا جبر المنحى
لا تقطعوه فحيا فيكم
هم كم طود من يد في المنا
هم قلبوا قلبي و اجوابه
ياربنا الهجر في وصلة
سلو بلبل التي عادم
حال الزمان بيننا فالت
للدهر سعي في الورق
يرى الورق حلا على
رحم حينا لم يخطو عت
وقال سير والنايا هو
حل الحقيقا هم ظاهر
فجاد لوهم دونه فتيبة
غلت فباعوها على رقيم
لم تجل في الوغاد هم
والسبطة في القصد
راوعدا الحمر في حبة
لللاه الاعلى عليهم بكاه
انتا القدر في الارواحهم
الله انصاره بقلبي القدر
بمجنى اشركتكم فاديا
لذي حلمت فانا الاحق
ابن هير جيب من
كيف صيت وانا مفرد
يدبر للنون فيهم
ولم ينزل تحتنا انفا
فلم ير الدنيا ولا اهلها
ذاهب لاهب بالظما
ما في الوجود محم
وكل رطب ينهني وابل
امانه الخلة في قبة

بقية في الذكر بقوا بنا
كداماني لكم في الروى
بقتاد في عني لواء طوي
لمابنا وان لم اشا
والدعوى ففاني بقنا
وجود نفس في الضيالك
في غواش اعقبته خلا
والناس في بلواه تسوي
من على قد انتهى بلاء
به وملك كحلوا العلا
في الهدى اخفى وهو سيرا
رباطنا حتى اني كرويا
شوش بها بل اسوي
بعيد رضوانه فاشتر
في ابر النبي طالب امار
البيد والله منتهى
عداؤا وبرا بجد في الصلا
تذبهام بين التري بالزنا
نصير بنك المصطفى الولا
سار اليك قبل سير الاله
كيف سيقم بالقر والقدر
بكم في سافا بشر واللقا
صير نفسه لنفسه وفا
بين العدم ولم اهد بلقي
دوائر التور وسو القضا
من كل نعل ولعين عتي
فخر من سهم لعين ردي
وعنته شاخبة بالدماء
الاعتر حيرة في استوي
وذا فواج بعتر بالرق
ذات انقطاع وانفراج

ان اطلق بعد ايامكم
ما صدع القمري الا وتد
هم كلوا قلبي وهم صبروا
وارحتا لي هجر وفيهم
فدكنت ليا فان وصلهم
لانهم يكون عند ذنب ضرتي
اها لني فامضى ظامعا
هذان زمان لا يبره راحة
فحال المصطفى صفوة
اذ سار للقتل بقوم بهم
بسعي لهم سوا القضا في الولا
فجاءك الاعداء عليهم بها
بذعوا انفسا فانها
نقد ان في ايد قوايها
والبيض والتمر لهم معراج
خوقا عليه يسطو الوعا
حتى تصنوا وما عليهم فنصوا
فنداهم سيد صرعوا
ثم بكى شوقا لاوردهم
فد يمتو وانا امنا
واستحوذ الدنيا ونادي ابا
فجاءت الاعداء على سيد
مالا انا ديك على تر بكم
وصال فيهم صولة كالقضاء
لكن يقضه على ابتر
ثم تولى اسلا فنعده
فوق الترمه خفتنا شيبه
فطبق الدنيا مصاحفي
كل انكار وخضوع به
امانه الافاق مغبرة
ما سعة فيها التمهات

ان زارني الطيف كانت انا
لواني الجحيم حيث اللوع
يدى بيضنا وعز في عصا
فد علوا هجر لي فنتا
ولم اكن الا بقولي بلى
بين ياج اربع في سلا
والدهر باباه وجد التسوي
الا ويرى اهله بالعتساء
فخصمهم من البلا ما حوى
بجولاستاء نعم لم يسنا
حياهم في موهتم بالزمننا
من كل وجهته فندد الفضا
في العلم جود والمغالي نقى
حر القضا ولم يخافوا العكا
لله كم تابقوا المكرت عني
وهم بذلك الثلجون السروا
اكبادهم ناشفة بالظما
فوق الترمي نورهم في السما
في كل سلسبلا سلا
جنت لكي اذ بكم من لطن
لحبتة دون الورق ما جكر
وهو ينادي بالبيوت الوغا
مقني اها فيكم مجيب السدا
ليبرل ردي ما قد مكني
ولو تر بلوا العم الفنا
عجل البنا مسرعا بالسوا
من ربه مفهد لا بالقوى
لمسايق ابدأ اوانى
وكل صوت فهو نوح الهوى
والشمس حراء بكرة او مساء
الاها حزن اما مي شوى

بسم الله الرحمن الرحيم

امارتى لائل واهدايه
امارتى التحل لدرتة
وكل يوم يومه واما
تبيك جود جارت على
والعقوق الناس في نعمته
قلوبهم تحفوق من خوفهم
امولهم فله اعاد كذا
والسلو حصر بالهم
اجر الماصتة فيهم
يا ايديك حمد حزنكم
وذا ائتكم ولكم فيكم
والعبدين الذين في حبتكم
صلى عليكم ربكم ما دعى

عند الرياح ذلحين علا
في ظهرا نشد يد البكاء
نغصت بالماء على من دعى
جنان وان تدق القرى
عيونهم حادثة في هتاء
والذل مفروض عليهم
خيامهم تشعل فيها زكاه
عن متكرراه شخص
من الجليل ام جزاء الهدى
سوء وادى وعظايم
انتم غنى الدهر ونغم الغنى
اي داعي بالاهل الجدا

اما سمعت الرعد يبكيه
وكل بقعة لها فبوه
والسيف يفر في فخره باكيه
وان الله ما ربت شيئا بدا
والاحد البكاء والهيم
عياهم جزر وسباع الفلا
بنانهم مسلوبت سترها
يا سيد الوصل تله صنعهم
هو حق سبطك المبسطة
دنت الهى لكم بالسولا
فاهد كونوا له ملبى
ومن عنان امره فيكم

والهوى السحب يقطر هوى
مكرو بلا كل مكان ترى
والريح ينعل فانتا وانثنا
في الكون الا ببكاء سلا
مستهم الغتر و نال الا ذى
نساؤهم بقنا فدود الاما
لا ادم ولا محيا صحاحى
ان فترقا الك ايدى سببا
اهل الشنان والقلد والنو
لكم ومن اعدانكم بالبرا
وعبدكم يا محسنون الوجا
يا اهل في عبيد والرحيا
داع بكم يا منسجي الدعيا

القصيد السابعة

يا باكي اكرم دار افقرا
تبكى اذ اريت برقا لامعا
او جاوزت في صباحا لالبا
خل البكاء على الدبار الهوى
وانت الحزن متاعا وغدا
ال انبي الهانتي احمد
مصا بهم هو المصا الود
كن في معينا بالبكاء عليهم
يا ليت من اهل انا
وليت اشعر هل اندبه
شانهم علا وعجدا زملا
فاهل في قودها لا ما لهم
وا بر هندا ناكدها
كانهم اعجاز خاوية
في جنة عالية في صورها
فعا نقو بيط اللطوار
فيا لهم من ناصرين كراما
ال امرن بالرفق والرفق
اذم اهل صفقين قد يهوى
وهل تزلح حشر بالاش
ما نيكم يا قوم شخص نام
يا قوم ان لم تقبلوا مقالا
وان ابيتم فادبر ارجع

من اهل ونا نأند كرا
اوضت عين التحب كى هلمعا
ذكوت ايام شباب وصبا
وذكر ايام الشبا والنو
بنكد عيش فاشجا واذقا
اما سمعت فيهم فعل العدا
وخزيم مثالا لا يومدا
لا سيما السبط الشهيد
بين العدا لم الذبح طفله
بين الامداد بالطب انقز
وقد سمو الهار بوالسيد
اسد شرد استحقوا الظفر
فاغتموا الفرض مع خير
كانوا على الاعدا ورجا صبرا
فقطر في ما اني لين ترى
من القنا كاس الفناء سكر
باوعلى الله الفتوى فاشتر
كل مضى يبيعه مستبشرا
ولم اكن ادر كذا فالتمجرا
وهل سبل غلوى مع جرح
اليس فيكم اصدما لعم
فزانوا البيا را المالحا
بالاهل بخوبير لا تمنعوا

لقاطنيه منفتحا مبدرا
والرؤض ضاحكا عليهم معا
ذذ حشاك من هو اك وصبا
وكن خرينا د اشجى وذا جوى
ودم به ماد مت حيا واذى
سقتهم اصلا فيهم كاس الرد
فغيتنا من الزمان النكد
سعد في المصطفى ونلطم
ام جيا حرقه ام نسل
ام جسم سم القنا تهبه
فادتهم ام جيو كروه
كل يقول منهم اذ باروا
كانهم في الرشب شهابية
هم سارة وقد عطفت اجورها
فعا بنوا الهوى عليهم
حتى ابيدوا لهم على ظمء
التابون العابدون الرقع
ليكس في الدم المبرح
لهفى وصل بنفغنه تلغنه
لمفرد عدا امامنا صبر
بكت وهو من ذماى سالم
فدهلكم بالظا اطفالا
اذا ان قتل ان يصنعوا

لد معده وقال يا طبيب الكوى
والورق يشدوا والصبح اسفر
وعشت تماند جوى محسرا
بهمج حوى وذا حزن ورى
مولعا الحز جيل في السوى
ظلموا وعدوا ناد بغضا مظهر
فلن ترى كاجر مشتهرا
واما البتول ثم حيددا
مشردا مشهرا استهكرا
ام لحشاء بالظنا سعترا
قوادها اخوال العدا عادهتم
يارب انى للحمين ناصر
توه الاعادى بظباهم شاربة
بدت لهم عند اللقاء حورها
وجنت الخلد لهم ترخزوت
بين طعين وجرح كاسا
الحامدون السابدون الخشع
وليلونى اسفلا لا يكبرح
اوانا رتلى بالدوع نطقى
ما نيكم يا قوم من صبا
ان لم يكن له ناصر فلجرح
لا تمتعوني جاربه الماء امرا
وان بفاد كل اهل اسواء

هذا قصيد السابعة

بنت عن آل النبي الطاهر
لكي نبال الفوز مع نصرنا

كبرية
قصيدة

قالوا له كفت عن السلام	لثورددت مورد الحمام	ولن نبل حرفة الأوام	حق نوت ظاماً مختلفاً
مازفره تكار من نجي	فخرج نفسه بد في ادمع	باكيد الحسرة تقطع	بامدعي من وجعي نجي
ياشغفاً يلهب سطلبي	يشو حشاشه لفر كركي	ياسفاجد سنا طلي	وصفو عيش الضنا سكرنا
ايقام ادرك زمان سبتك	اذ قال للأعداء امان سعد	فنانق لسبقه ضريره	لسوه حقل زمني تاخترنا
لوانتي لادعي سمعته	لكنت من لعن اقصا وقته	بمجهت الخسا اوتنه	عليه جنة نقيه الضرا
لهف لدا حمي الوطيس	عليه اقبل الخيس	وطارت الالكف والروث	كم غادر عاده مقطاً
فلونراه في خلال الغبره	ظك الأعداء استنفر	ذرت خذ احفهم من قسوة	دني لبدية اهيح لتامدنا
تمت لما جاء المقدر	نالوا عليه وهو يزور	ذيرد الاشبال ايقهقر	فضا به سهم لعين وسدنا
فخر كاطول المنيق الساي	على التره وهو غير ابي	عكنا محروق الفود طاي	برنول الهيام ضاعاً منكروا
لهف له نحو السماء ينظر	نقل حول اوانت اكبر	فها انامه تهم منكر	كانت بل من يره ولا سبري
وراح مهر سبتك همها	فزينت فانت ليكننا	نزين عل ذاخي آه بآه	ان القماشو فوادى ووري
فاطلعت فعابنته خالي	صاخرت فالت اشقاءنا	بجنهنا بعثت بالاذنيك	كل لتوق جديها اخترا
ثم تزينت عن قوطا نوره	اذ العبد على الهيام غا نوره	ثم تسبوا تلك النساء القبا	مع خيامهن سديا ماجري
فلن تره الانواع ايهم	وحرة على القرا نجب	ويستبوا طرها ونضرب	ضرب اذي من غيرهم ماصدا
ولن تر الاسوار بعصم	او اذنا بالقرط حفا نجر	لله كم فيهن مذ بلطم	باد لهم وقبل انك لا بركي
كم ذات خدر بدينهم فجر	وكم مصون لها الستر	وكم بهن حرة تحت ر	لولا القطيع راسها ما سترنا
وكم فناه هفت تجل	قد سلبو الرفع منها ال	لهاء اخ في السبا واذ علا	كادك الاكباد ان تنفطرا
ثم خرجن للحب الطاهر	وقل كل في جناح طائر	بويدي الوجوه للتواطر	مكشفاً لذنون الشقرا
بمجنسنا صا نفاة الغلا	الفيد جسمان الراض خلا	بمعليه واقبل كبريلا	واكفنا حامى الها على الذنا
ويلاحي جدي والمصطف	والد المستكلمين الشرونا	باجرنا يا ذنجنا من قفنا	وياطر بجا في الفلا معقرا
ويانزله يا غسيل الداء	وياطر بديا يا قتل الظاء	وهو رما القرا مد طمي	وياشيح اللم مكسور الفتوى
يقبل من ابان منك راسكا	ومن يجر الصافنا راسكا	من الذين اخذوا انفا سكا	ومن تلك الشوم شمسرا
ثم تسقط فوقه للثمه	حتى يفضن بجارده	مختصنا وها الجسمه	وكان من ترب الفلا مكفسترا
ثم يتحين بضرب موجج	فيقترب منكم بالاذرع	لشنا قدنا هن مدعي	ينهل من مهاجره مخدنا
واحسر زيبب الزكبية	فانك ما اعظم الرزية	فلوترى با ايل رزية	بقول يا حسين يا خيرا الوري
الاترائ اذ حتر التجي	بزيبب زيبب لتي	واذ عصبت خاني ودملجي	واذ سلبت برقي والمجرا
يا كز كل ارم ضعيف	ويامراد الضارع المهور	ياكفنا في الزمن المخوف	وحصنا اذا عدونا اجترى
يا ما فظي نا صر واني	اهين عز بالغي فاردي	اراك يا ويلة مفاطحي	الم تكن موا صل فيا امرو
يا من يقيني ماد الزمان	يا حنة في الخط ابن رما	اسلمت بالذل والهوان	والخطوة في زمان اغبرنا
ويا بجزير سل ودي	سكبت بابن ولدك منا	فلونرا نا يا اخي بوا عجب	نواد با بين العداة حسترا
نضرب الابل الصواد	حواسر اوجوهنا بوا دي	اذ اسرنا كالاما الامادي	وبيتنا بنارهم لتعنا
واذ نسقوا اس الفنا رجلا	واذ نسقوا بلقين في الرمال	واذ عشت حيننا يد اللبالي	اذ اقتضنا يا اخي بين الوري
وزيبب انقدر رجاليها	ذكو بجد ما التجلها	مذهكتنا انه تسعي لها	في كل ا بصلها مبندنا
فل انش ان بيدنا عرتي	وضيقوا ما لك ذويتي	وما القوي فيهم بالمتي	واظهروا بعد في حقد امصمرا
ظك من الواجب انفسك	وما خسر ونا هنتك	ومن ان حرمتي تهنتك	وان يسوغ ما اراه حظرا
يا بعد فدا وصام النظم	بنار نحن شأننا كنا نكم	هلا وعوا ليه لا اسلكم	عليه لجر الهنا لن تنكروا
يا جدوا وتربنا قاطنه	خامسة لوجهم ما اولمة	اهو على خير الحسين لاشنة	فجولت بالضر حتى تصدنا

كلمة في شرح
القصيدة

وكادت السماء ان تنفطر والضرة العتق بلون اصفوا وكيف عن ناظر قد اسرا واذ كبت الغابت في الشرى فاصدت ديانته من امكرا بالدم في مصره منعفرا نظيره كظهوره نكرا تتبع عليه الجماعة والفرا والجنيك ويغناه الورى فوق قنانه بجاي القمر يضربون ابن اخي الشمر افرا عوار يا من فوق كل ادبرا والشمس والحرن المديم والشرى لهوا جرح في الحنا ما سبرا نضله فواد في زفوق نخترا عما كن في الحنا معتبرا مرتباً في سلكه وجوهرا في حط وزرى حيث كنت الوزرا ومن علياء معده حردا باستيد وانت اعلى نظرا وما حام الايك فجر اهدا	كاد الجبال خيفة تولزل ولو تراها للضار والظما استرحمهم باذرى واذا توالي اخذوا خارا ومرر به وروى الاسل كفنه في الضل امقتلا وصاله لا علمت حاشل من غير كنان ولا اغسال تدبره الموت في البرا فدمت رؤيته بلا بيل فتغيب منه بالجرسا لهو يفتح شبه الحما والبو كالفير شواه السهر فقطوب المؤمنين مشا كد عيشه ونفى امشكا فزا حرن في استرا دسعى نظيره قطعاً من كبدا فيما جنبت في حنطامعا كذا معلى في الحنا مقصدا انت ونعم المقصد ما سبح الفرح وما ترمتا	لها صرخ وعويل يذهل ولو تراها في السباء كالماء من النساء بعد سلب دسعى والفر من ذن بدم جارك حاون ودلاءه لم اصيل بجد البقاع كريب وبلا تخطه بنعلها الصواهل فدا خلقت جديده الليا له معلنة والوحش في القفار مخضب الشيب بقا في سائل فتعها القطيع لا تنادى وظلوه في كبر الا امانا كرب كان وجه كل ندر وعندها لا تذكر المصا مصائبكم لقد برحفظا ثم ربتكم لغير غمى بذي قلب المنتهى والبتد وفي زمان تكون شائعا وكن ابو الدري والاصحا ومن على لانكم معتمد عليكم باسادة وسلما	ولو ترى ان زلف الترحيل ولو تراها في الغلاة حوتا ولو ترى ان بينهم من حى ولو ترى ان ضموا سواك ولو ترى سبطك وسط القليل ولو تراها في بقاء كريبلا ولو تراها وهو فيها مائل ملقى بلانته بحجم بالي تؤمها الاطيار في الاوكار ولو ترى كريبه بذي ايل فدعى النداء في العنا وسير الايام والاباى فلو ترى والطاهر حمر لمثل هذا نبت التواد يا ابن الامام البطل الهام صاح مصفا واهل نظم بنظم عقيد بنظمه باسند ابيكم فيهما وابل الساعا فاقبل لها بابن البراة اهدكها يا ابن الوصي صلى الله العرش والكرام
--	--	--	---

القصيدة الثامنة

دعا فخر عننا المحزون يعذلي وحين انكورت سلوانه نسا لثني ولا عجم في الحنا لا ينطق فلذا تنبئك في مفاقم نعسه اسم لغير الطباور الزاعج غمنا وان هناك مغرور ببتار وان اغساله من فض منخره وان شوانه بعد القيان من كانت يفسد السباطي دام كشوم لما سمع حجت نفت بالرتق في ارج فحجت كان صورته في كل ناحية جاء الجواد فلا اهلا عقده يا نفس صبر اعلى الدنيا وحتما	عذت صبا يصب اللدم الحاري لما التكير فاستفها انكارى وفي شجوة تريك الصدق من جالي ان الحسين بن بنت المصطفى وعلى وهو التليب انبالا لعاردي وان جنته في الطلف مخطها وانه مفرد لم تلق زائره لهادجوه كالاقار وانقلبت خون من غير قصد في الغلا وقلو مصيبة فوق ان ارتق باسعاد فاليو انظره في التوب مجددا فدكت امل املا استرهبنا مال الجواد لحاه الله من فرس فخره هو في البوغه مجددا	دعا فخر عننا المحزون يعذلي وحين انكورت سلوانه نسا لثني ولا عجم في الحنا لا ينطق فلذا تنبئك في مفاقم نعسه اسم لغير الطباور الزاعج غمنا وان هناك مغرور ببتار وان اغساله من فض منخره وان شوانه بعد القيان من كانت يفسد السباطي دام كشوم لما سمع حجت نفت بالرتق في ارج فحجت كان صورته في كل ناحية جاء الجواد فلا اهلا عقده يا نفس صبر اعلى الدنيا وحتما
--	---	--

قصيدة
القصيدة
القصيدة

فاقبلت بدينب تغاه فأنكره
ملعبا يابن يابن بالبال نركن
ملا في حقد ايقظ فيك الد
ومضاعة بين الأنام لها
ومرسلية في السبعه تقسمها
ومر لانتفتنا الفضاها
فلو ذوق الظواهر التهم لكيل
ولا كشي شلوك الباله العباد
ولا يها لك الجار التزبل ولا
ملا لك حناك هذا العبد
ما كان في خاطر برضت او سمعوا
حسين الليتا في الضامعين
واليو جاد لا يحمي وقولا
اناعت بدلي بن سبيهم
فان مضيح على انفسنا
وذكر ذكرك ما عثر لا يرضي
عودها احسن القدر فاقبلت
تو حكتة ينكي في حلا طنة
مذ فاننا من فداك بجنا
ور في مام الامران حيث
هذا نحن جياح سعبهم
اذ نظر جاننا لكم وبما
مشهر على ما لها حمر
وراس مولا في مثل الدر
بنا احمد بعد سبتنا
والدين غرض الماديين
بعد الهامة ما انك صدا
فلعل الله نفسا ونهم
يلوي في حزين مصابك
وتشفوا الى من الذين
صلا الالك عليكم بلعت
الواح فيهم مضية من صلبكم

يا نور الانسان عيني عند ايقظك
خلة منك في لبال اشوار
نيا بغير حواء باعصمة الجاري
عليك فوح حمانا باسبغ
مع الغنائم ابدى كل خت
واملا عيشها من بعد امرار
ولا تغس من فض الدم الجاري
الربيع يحب منها كل جوار
بدنا حواء وانما الجاهي الذاك
وانت كرم ان ترحل باسار
او عابن الخطاب ترجمي بالكار
البيلى على العاقى على الجاه
برضى ولا يسمع الا حوا
بقا لك الامام غير انكار
فان في بين شدا واضحا
حوق غلاما ودر عمار
ها الليلا بحس الذوق والعا
بلح من جوا الهجاء دار
حتى يترقا من غير اشعاع
وانت حى لتخاى وتضوار
حسوع ابا سببا يابن كفا
مذنا لانا من طين انظار
ولا نيا نسوه اسمان اطاة
للاى خوف سنا الا يوقا
مكشفا رؤس نحو حمار
وانت بين سماع ونظا
من غلها اوقا وعمر عمار
على اللدام باصال وبار
ابد مظاهر شعار باسار
الذوقا وامي تم الجاري
جودا ورت حيا با مطار

دوق حفظك لمع كل نائبة
باسور حصنه مدت اليوم
من خلافاك برعانا و بكفلسنا
ومن الخجوة بالبين ما علمت
من للصغير ومعك الكبير ومن
فلا اصابك باعينة السهام ولا
ايضا ولا جسمك الزاك ترخصه
ولا تكون في اللوحش انك ما
فاصبت بها لا يرفح صدك
فان احمد والكرار والحسن الرز
حسين النبي ان صارت مني
حسين البستة عرا فكلت بي
ان قلت في لسكته بل ان عثر فلا
فان ضحك دار القرار مع
سوق اهلك قلبى بالقسنا فعدت
وذكر ذكرك الحين اسكفنا
ما كان في حقد لا فظتها ابدا
وانت مملكت ينكي ولتمها
لو كنت اعلم ان الدهر يخذلني
ولو ترانا بمثل اليوم ارمنا
لكنك نورا في فقهنا حارسنا
وسبرون نحو السام حاسرة
تومها اروس الاظهار زاهرة
باللوجال واللملين معا
مشهر احمي من غير اسثار
هذا جواد رسول الله عندكم
ولا جود ينكر يحيى لبتكر هم
بالاحمد باسفر النجاة وقد
فان احمد برجوا من جنابكم
والاهل والتحجيم تار بها
اوشيم برق وانما الحى طوقه

دوق سركى عن كل نظار
عما يره الحساد استا
ومرجول على نى لاضرار
حق فارقها من غير خيال
يلم ستملى بعد التقت في دار
سمل العواله ولا تودى ببتار
جود المذاك لسياج وطبار
تراك من كل جبار لها قارب
ولا سالا بنطق الفاص الطار
كت واقمك بعوض صفوة البار
البيلا من يصبين سوا اخذار
ان قلت برضى مانى سمع اجاز
يقال لعثر الا باصنار
الا طهار فالقوم مذار قطعها
نارا لقران تلحق بين اسكار
ساكن الذل تحت المسكن الزا
بان نراك طهارا وسط مضمنا
لا فخر في حجة يا خيرة البار
جعلت نبيك اودى في اوكار
عليك ضد مذار مثل الهار
وتحق في اثاره من غير انصار
تغى على كل دبر كظهر حذبا
فوق الأستة وهما مثل انار
مهاجر تار منكم وانصار
والحرب هاربات احدا
جولة نغان للرومى بسفشار
في فغلهم في الهادى بافطار
اهديكم جواهر من بحر انكار
ان تقبلوها بتقصير واقرار
والسامعير لها باجل اذا رى
تجيب ساجدة تغى باوكار
وما به هيتك في الداجى السار

القصيدة التاسعة

سل الربع تبد الحال ما كان خانيا
وعر في الذكر هل كان ساليا
معاهدان تبل الاعاصير سبها
فواده تخيبه بالدمع جارا
تعاقد رجا بالهمى من عمادها
صواطل لا تبدون الا هوامبا
تتمت سبالا لولا خلوا
به من لجان واهل وادبا
على التيامر بنا اعمودهم
تقلدها في تار العين باثيا
بما كين حلالا والذبا واخالها
وما كان قلبى منهما الدهر خاليا
على ربيعهم منهم فشطت الى التوى
الكل وادفد تقسم باليا
فان قل في حجة تار ربع منهم
فلست بخال منهم في خبا ليا

قصيدة
القصيدة
القصيدة

الكتاب
الذي
هو
الكتاب

بل
والعوالي

قلبي أيام حتى تفرقوا
إذا سفت نارا الفراق محجتي
اقول متضاقتا ما بهم كما
فقدت شوقا مقدورا للوفا
صحيح لهم سبل الرضا
فصايرهم حجوم القضا
لقد فطروا الغار وما
الابا اصحا انادرا
ام الحال ام سابقم
لكن كذا العيش في راقم
وها انما من للفنا للقام
اما حبيبتا الذين تواروا
ولكن حطى حطى غير اني
الهي على اذها طوبى بعد
فقدت منهم ما يدري ما صد
فلما رأى اسلافنا ذونا الويل
فخر على عفر التراب لوجه
فلا اعلو رتبة لا تفرح في هبوط
في فكرهم السبطا لك بكتبه
شيو على الابيات انا دار
في اذكبا في طو صامتة
وحياتنا متفكرا من افانفة
وزاد رسول الله من قس
تتسرعون الله في اذكبا
ولو عابنا اذكبا ما
وقد انا في الحار فوجي
ولم انا صانعا فوجي
سمعت عاند سا فطفت
وان لكم فونان الاله
وعملها وجنتي في
بنانك من هو اللوح
وعجها الارض فوجي
لنهار وروها الوديع
فولاح لواء الله على
رهبون زيا ليس يدرك

واضحت ما بينهم برغم خواليها
نظرتهم شعر اليه يرد ما بيا
ومن عصا السبط متى فواريا
سراع اذا ما الشوق تبد التوايا
وشاؤ بعين الله ما كان شائيا
الرضي رضوان الله ما كان قاضيا
مر الحاليا الاصر الا تراضيا
على القرب مني لم يحسبوا نائيا
الا الغاية القصو لكم والرايا
فقد كاد عيشي قبل ذلك صافيا
ولم يرك الا حيث القوا اعاديا
على ضره لو كنت منهم مواسيا
ادبم البكاهيم وان شئت الرايا
وقد اشعر عوا في القنا والواصيا
وكان على حكم المقادير جارايا
في هجران سر ولا تك وانيا
عجيبين ناشف القلب ظلميا
فانجبت من هاهنا بطا كان عالييا
لهما الحظ في الاسلام ما كان ابايا
ولطفا له بالضر والسلب ثانيا
واستلوا السبط فيهما اللذاكيا
طواها الشرح في العسلا نولجايا
على حنفا في تراكب التجمارايا
انبتك اسعى مستغينا وناعيا
فقدت على ان تسمع السبط باكيا
فواطمح في العيون بواديا
من الحظ ان يكون فضل كنت باصيا
فانما تفضلك من بلاد دم السبط
لهما انما لا تروا ابو والبايا
مصاع الطفا من مشاوبايا
ينام وحشر فكل وواكيا
سلا على الزور ومقاليا
بند بك بعين الاله التعالبايا
على ناي اياهم كان عابيا
على ظلام الماء برنوه طامبا
ثبير ورضو كان تائه وهايا
ومر من ما الواز ما رانيا

فصلى الله ان اصطلح ناد بينهم
او جناه وطاري بهم كل سلك
غداة لها ارض الطفوا الى الفنا
مناهم مناياهم ليرضو عليهم
فكم عانقوا من متلقا من الفنا
سقا الله ارواح الذين تواروا
وساحبوا هذا من صحاب
اصدكم ريبا للذون ام ارممت
وهذا الاعاد بطلبون اذ تبت
سلا على عليكم غير اني تاشق
فيا لبيتي لما استغاضت
لكت فداء للذين فدوا ل
فانبتك الاعداء من كل وجه
يديهم دورا والرحمة في ذواش
كما انزل القرآن ان لو تزيلا
رماه القضا سها ما بلتة ضره
فانقر ما كان لله ساجدا
فجمع الخلق حزنا وخيفة
فعلاه في عالي الوشج لا اذ
فكم كاعين سر وطفل مكبل
وساقوا الاسا حشر فوجي
لطيفة يسعي فصدرا ومولدا
اذ لجت في القدر نبر محمدا
حيبتك ملتقى في القرا معتر
وهاراسه في الرحيم همد نور
وبهم ما يتامى مع كواذ بها
وسلم على الهراء واسفلقها
وتوا نظركم في الحسين يده
وسرقا صد اهل البقيع في لهم
فليس في ان فيها اريقت ما ذك
سلا على عليهم غير اني شقها
بان حسيبنا تراها معتر
هل لك اسند ان اذكبا واهل
انفها التغي في مناخ ركاهم
وستغني ناي في الهول مضمها
اذ لحن ذكواها لو اذكبا
بنى الوجي بلواكم برب مقامكم

وان لست اسلوهم والا الاقبا
اموه عنهم منهم مستوايا
باصحابه يرنجى للطن الحوا وينا
دعاهم رضوا عنهم لذلك وما نيا
وما عانقوا الا انظبا والقوا ليا
على ضرهم من الغيث هاهما
بيادهم لم الا يجيبون داعيا
بكم جاريا بالنايا المرامبا
طما هذا اليوم مستكم محاسبا
لمصرعكم حتى انال الشدا سبا
وكنت له بالروح والمال قادبا
بروح من لفي الفداء وواينا
عليه ولما تلق فيهم مواينا
من السوا لا تتجن الادوا هيا
لعدت منهم كل من كان قايبا
بكت شقي مت السوا رامبا
خضوعا له اذ حفر في التراب هاربا
وثارت اعاصير الرياح سواينا
لومصبا ايضا الا العوا لبا
وفائدة منهم كفيلا وكافيا
فواذ لا يعدن الا نوا عبا
فلا مال فيها استظا الماعيا
فضل على وارض العتو شاكيا
فجر عليه الذاربا السواينا
كبد التجمي لا زال للاي نالبا
صالح همد لتانها الروا سبا
لك الروضة الغراء لموع الجواربا
الذالك فوجت صدره والقرانبا
عليكم ابا اهل العتور سلا سبا
فقد كان ذاك القرب طيبا وشامبا
التومر على انزل به من الفناينا
ونسونة في الشام همد عواربا
تعلق اسير في السلا سل طاربا
بقاعا خلعت من جدم ومعناينا
الطوح وناؤا نادبا دوا عبا
فشان الروايا المتلفا وستا سبا
ولسعد مولاكم ولشقي المنا ربا

قصيدة
لمبينة
٩٩
٢

انا والله منكم على ومنتكم على ما اصفىكم من دوايا
وقتم افكاره وكدر عينته واسرع حشانه وبل الامايا
ولكنها والله فجره محاجري تصعد نزاره وتصلح حشانيا
ابى فانظروا والا خلاه فيكم ومن قد علم من اجباتى دانيا
وما احكم ورق ينشر ثنائكم وصل عليكم الله ما انتك لكم

القصيدة العاشرة

لهم طلال عاف طوعه نثرة الدهر
فاسفر ناديم بانوار هديهم
سعى الدهر فيهم والربنا بلحمة
ولكن محجوم الفضا محجورهم
فانوت مغاينهم فلا ائدها
على الظل العلاء الخيل المقولة
فان بجهم وصوفي الربع حبرا
لقد رماى الى الجرح لهم
فوق كل حتى نضحي من دماهم
قبل ان يرض الطفطام بفسية
معتريهم في رضا الجرح جميعهم
وزادهم ضيافهم حرمهم
وايائهم محروقة وتساوهم
فمن مبلغ عنى جسوما بكر بلا
واروسها فادارتها وقد نغوا
فهبوا الا وتار لكم في طعائهم
مضينهم في قطعهم كبروا وعتم
وكل قران رائق لطائهم
قوامهم الخنار اسر حواسهم
كواجر تبا الخدر يوارى
فتسوة المشرم من ثمنه
وفيها يتازدها النوح والبيكا
يحف بهم سبر اعينها على الطوق
يسادهم من كبر بلاه الجلق
سلا عليها في العناء وحضه
والا في اللواء الافارهم
مما جلت منهم حلت
فيا ايها الفجر المحلى برزته
اهب ببلواكم اهدم حبتكم
بصر لكم قلبى ان صاير
نصم افكاره وعيشه

يد كرف من حيث لا ينفع الذكر
وانوا ابايهم بها الربع بخضر
والدهم في تصريف امثالهم دهر
على بقطعة للبين من ايت ماجروا
ولاشا نرفها ولا وارديعروا
لندكرهم نظروهم يدعى نثره
ومن كنت ابكىهم فضل لكم خبره
واذ كر بعضا من القوقل بخبره
وفي كل ارض من تفرهم تبره
فصوادونه ظاين بحولهم التهم
ولولا سواني الربع ما فهم طهره
من الدار عين المفتى الذي التبره
ممتكرا وادكها الزجر والهمه
كنها التواء ادرعها الهانده
وقدم قبل الفربا لتفر الخسر
واسر هدايا اباينا لها وتره
فلو بالكم طار ولين لها قتره
وكل طعا كذ من اجلكم مره
بلا حظها في سيرها القيد والهمه
الوجوه بعين الله ما كتمها فند
ومن مضى الخزان والبعوض
على طبخ الاجام من التمره
طواهم سمو الصيف والمهمه
على انيق برحها التهمه
وذلك محجور المقصر والقدره
فكم شكر واما ليس في غمهم صبره
والا درهم ارض وانكارهم كرهه
حنا طمحت لا يجلها الفجره
ورمى على الحالبين من شغفهم
وان كنت محنا اذ فاني تضرهم
وفي بصر بر ومن يدعى فطره

يدكر عهد القاطنين بربعه
على من طالب العيش والتقى الا
هاليل زها ذكر ام اهله
فاكرمهم في مستفر صروفه
امهم ريب المنون على الفتاه
طلول جرت منها الامام بعد ما
سقى الربع البلاء لقد اهدله
فروعهم ارض البلاد جميعها
لقد شتره وابد التبره شتره
واحسنهم في الله بلو ومحنة
بقوله صحارها تنوح عليهم
ندسهم جرد سلا هيب اطلقوا
واروسهم فورا العولة كاتها
لدهم التبره والهفي لها رجاهم
ندفرها الشامتة بر كضها
رسالة مفعول وصانع محجة
الافاضل والملتفتين حيث لا
فوق كل عين من مصادركم قدى
واما انزل ان شاء وصية
لن سلبت خمر فقد لغها سقى
ولكنها ابلى ضارها التبره
سلا عليها في الصحا باسرها
على ايامهم في الاسير شتم جدم
فانم عليه حالهم نلق فادعنا
فابن الفتاه الفا طيبا والتبره
لانصه في ذلك النوعه واحد
تناوهم بين حسن بلا لهم
مادهم ولا الفضا فلا ميل دا
مصابتك فقلبي معار وقعته
وانى تعزى لذكراك هسره
فبها ما نضيت من شغفي بكم
حرام على قلبى التسلو وكيف له

على من طالب العيش والتقى الا
كهوف دعوات غطارفة عزه
ولو لا قضاء الله ما جرحهم مكره
على غير تلك الحال بالهفي مروا
تفضى برغى اصلها وانقض العصر
مدامع فجر من محبتهم حمره
وسكان الاسباب الالهى الزاهره
رضاق عليهم بعد البره البحره
حسين في جفان الله شهد الذكره
ملا نكتة شفت بلصغرام غببره
اعتمها يوم الوغاء اذا كروا
نجوم در اسر السبطينهم بدله
لوحش القلا والطير في كبرل جزوه
عليها الا عظم الصد والظهره
هناك مكسور بهم ماله جبره
لها من جميع الناس بعدكم نضركه
وفي كل كبد من مصابكم فطره
صغارا على الاقنات اذ قوض استفره
وقتها طر الصيا والتسكرو
ولغهم سمو الریح والوجد والحسره
وليس لها وال روف لها سبره
ويضفهم بغل ويرجرهم زجره
عظما وخطبا لا يحبط بالفكره
وابن ايتا والاهانة والتسره
نلظى يقبله ليس له دونهما عذره
رحم ليل الرزء عندهم فخره
على ما جهم ليسهل التبره والشعره
وقر لكم فيه من التسبع العسره
كما انتفض العصفور بلله الفطره
مناى لا نوحى لكم وانفض العسره
بذلك والتسلو موعده المحسره

ننه
الاول

القصيدة الحادية عشر

فان متلم اشف الغليل فلي كما اشترتم من الاسرار من بعد نشر
 عليكم سلام الله فانه ذاكر لكم بكم اوفاح من طيبكم نشر
 ومان دعا الله الدعاء بذكركم وجاء على ما استجابتم ذكره
 هناك ابن زين الدين احمد بن سفي

القصيدة الحادية عشر

بنات اللبالي لا عبا بلا عيب	تضغوه الفاني بك المطالب	ليل المنى والدمع لير سيله	ويطمعه والدمع لير خال
بصا في الجاه غير مراد هم	بنوه ويعينهم بكل التواشب	يقض الفضة عراولم يقض اجمة	بدر بنسبة كفعل المدا عجب
بلا طرفة عند التقرب جينه	يدب لدهها رديب العفتار	فكر جازمانه وعدده لانت	يجي بوعد في الحقيقة كاذب
وكن هذا من عند ان وفيه	لان ينج التهم وسط المراضب	فكم من فني يقض عليه بفعله	وجاهاته لم تقض من كل جانب
الا يامد بالدهر والمو طالب	وادر ك به مطالب من عناة	على غير سزا امير يتبعي سره	بعيد بلا زاد معد لسار
توس بالافلاح بووا ليل	على امل عند الرضا والتطاب	طويل على امر الليالي داته	على امل من مراه مقفار
تود قضا الأيام ك تدرك المنه	وياتيك من ذك الفنا غير ياب	وفي الثالث من يوم الولادة قد	من العزوم بو فني غير شيب
فيا نك ما مضى في شيلبته	وفي القلب من مستقبل حر دالب	اخاطب نفسي بالذات انفا	اصد هام من هاضم خوف فاة
تقول اذا ما فلك صير بعد ذا	اطيع نسوي في ننا من مخاطبي	فيا زاني استعنيك رحمة	وفضلا عليها يا جزل المواهب
لقد اعبت فكره اعم بصيرت	وغطت على عقله فاذ صابى	وان عن فهدا نفسنا غل	بدمه على جمل التواشب راب
ومن انبا الدهر يوم ما مصيبة	لقد جابت نابع المصائب	فوالله ما لي الزمان باختها	ووالله لا ينس لك كل مصائب
ها زفر عجز مسترة	مر بها في مطعمي والمشار	مصيبة لذك العالمين ادمه	واشرفهم مستود عا وسط صا
مصيبة خير الخلق ما والدا	وبعد اجد اوصفوه غالب	مصيبة فخر الحق والصدق الثقي	وصفوه رب العرش نزل الاما
مصيبة بسط المصطفى فجل	ومن الكبر حليف التواشب	مصيبة مولاى القليل بكر بلا	تقبل التواشب ثم القواش القواضب
المهفة على اللنا بالسوفه	واصحابه من فوق غير النجائب	المهفة ليرين العدا يشك الصد	فربا غدا من فهدا كل صاحب
المهفة اذ لا معين يعينه	ولا ناصر بين رام وصار	المهفة ليرين القرا بر فر	تفوز قلب بالظلم املا صيب
ويرنوا الا انصاره اذ تجرعو	كوس سبه شيدت لهم المنا	واذ سر عوفون القرا و قد روا	بييض قصار بعد سمر شراب
واذ صا فر راب غيب	سوك كل كلب في العناد مكالب	المهفة ليرين استع الحشا	بوك الما حتى انضى غير شراب
المهفة اذ من فوق مهر	فخر التقى والجود خرة سائب	المهفة ليرين يقطع راسه	عنادا وكرا راغب غير راهب
فيا خبز عن حريق خشا	بحزن لومدة الظلم ان راقب	وجمع كمنه في كبر في البكا	لم يبيك ولا اشجان مؤرد ناحب
فوالله رب العرش اني الحاشر	فعل حفتيا عجز في البكاء بي	او بك لير في الطف في خير فية	فذا رب عليهم دائرات الكتائب
ام الطاهر الفاطمية اسمها	هناك شعب الضربين المشا	ام الناصر من الناصحين تمر فوا	وقد ان هقول عن كل غضب لعاضب
ام الطفل لما نظره واج الظما	سقى من صديق من د الشعر خشا	ام الباسم الشعر الجواد ليد اللدا	اهين اجراء لم يجل بواجب
وليت عن عباد صا اكله	فريته اجاض المهاد التواشب	ام الاجدال الباد بالجد ليد	لر فاختا فاختات الحالك
ام ابك من فوق القرا ام ملا	ذبحا وسه الرأس على برا عيب	ام الجسم مرضون العظ كحطما	هشم ابر كض الشهمة السلا هب
تجول عليه لتسا جبر كضها	وتجمله فوق العرا بالتواشب	ام الفاطمية السيبا الها	فجرها اعدا وهما في المنا هب
او بك لها اذ سبه هلو سلا	لحق تخرج من علا كل سنا سب	كفى القرا بالاسباع من سرح	ودم بشر عن سقاب المصائب
بسبر عنيف من الحزن حالها	وصرة العدا بالسوفون المناك	نبر ورتوا خلفها الخلف	تراه على القرا بنو القرا شرب
مردود حوش القدر الظير عكف	تنوح لير في وكوها والمراب	فبخرن بالخنا خرا هون في	ظهور عجان مدبرات التقا شب
ابعد تان لم ترق لحا لنا	وما نالنا من كل سنا وصا	فلا عن في ان تظلم تسط شو	فديد شونه سابقا السبا سب
وليت شمس الصيف والريح والذو	بنود باعصا الرياح الحبا	ايجد نافد ما سبط ظاميا	وسقى صابا من غرا القضا شب
بوك الماء وسط النهير بلع منا	بغل عرق الحشا اشا لا شب	قضى صامبا والماء طام وكنه	هو البحر هذا من عريب النجا شب

قصيدة
لمحمد بن
سعيد

ابايد ما نال محي حويبه على فخر سلوة من الخواص
 لاجل ان فؤاد صدره هو الهدى مع الذين في القوم كجفلات غاضب
 لعابته ما لا يا محمد منكرا بدني لفظ الخطب صم الاغاسيب
 وهل لحذر من كتابه قولها فلا صبر السلوة عني بجانب
 ويا محمد خطيبه فادح لا تطيفه بعظم ذراعي اتقى سوط صناربي
 ويا محمد ساقوناهدا بارضفوا على الرغم منق بون بون الفلاني
 واسلمى للناشأ ولم يكن اذا جاز الا عد ابو صوي بنائب
 وهلا تروان بلخا لظنا صبي اندي فلم اسمع وادعوا فلم اطع
 ويا محمد قد كاتنا في الذي بقصر في حصانها رقم كاتب
 مناقب تبي بعظم مصابه ومصرع بولع عظيم المراتب
 فوالله يا محمد ان خياله لدخل مرثى اراده مصاحبي
 ووالله يا محمد ان حقيقته بان تبكين حاله وما قد نراه في
 وان قلت يا قوم اسقوني في نلظي بقل ما غير مع لساعين
 فيون بقر راسه فيغيض ما بيلل ارقان ويرداد لاهيه
 انا وخرق في تحت طيبي بضره اليه فون كعقي وغازبي
 وان قلت تيم مناعي فخلني الذرع عيون الناظرين بجانب
 وان اذنت السحاب بضره في براد بلضعا ما قد براد في
 فان قال تشتم عقيب ما يعتم من اسياطهم للموجب
 واما بقل باو اللذيل فتربوا له الراس كيلا يستخف بقاء
 لقد يب خضبه شمس هجرها ولفح سموم في الهوامتلا عب
 كبد الرجب نقتط في القفا فاجم بعد النطق عند الخاطب
 وهامة شق في رين انفه حطيم على رجم الى الذل جاز
 انا ما دعه لاهيه بين كلامه نضعد تر فار على ذل نا عيب
 برنذ على ر اللبالي الخولة وتقعده اياه في الامواب
 فيا محمد ناهذا بنا فانكنا بدل بكاء حزين شاهد الخطب نا
 بطالين ان اسكب الدم حمره لهم فاء د كنيه حق مطالي
 يقول لمن يرحب غير مصابهم امر رسم دار باللوكا اللذ نا
 هي الفجدة الكبرى على كل مؤمن لشمع ومع الحزن عين السحابة
 فقامت لك البيلوك كان بك بيل وصل البوع حور بالبلاد
 انظرم ما ينسب يدك مصابكم خراعبتن را بالغبوانة الخرا
 فاحمد يا مولاي برحوشا نعا البكم ما في فاشفعا ورا حاسي
 عليكم سلوة الله ما ساروا كذلك زيبا لذبن والذالذ

القصيدة الثانية عشر

على حين ما كتب اباال مقسم نغوز ذر سادان هلال المحر
 قد استوطنه الناثا فاجلت كاجمت المنها ام صيلم
 بشد الجوبك الى الجواب صده ويور الغضنا على الغضنا نا لم
 ينزل له ويد قطعه ودمته عفا له في عصرها المقدم
 ليهنك بالعاله الذ كطه الضنا عليه همك في قلبه من يمنهم
 امذك والآخرن خيرة لان لبك لرب المون متيم
 ويخرج الباكي على الخرج واللو ويح حشاه في المصلح المحي
 فكان كلن لم تغن بالاسم مع لمين لها الا التذكر كالتهمي

ادام الله من تقديري وتمامه
 وعامه سيد الفاضل التقاطع ابراهيم
 وعامه من تقديري وتمامه
 وعامه سيد الفاضل التقاطع ابراهيم

بقايا عاكر الجريد بين اهلها
لقد اوحش بعد الخليل بينهم
بكتهم ليكن نائرها على السلا
غداة اناخ التبط فيها بصبه
اناخوانيريا من حنط بنورهم
فجادهم في الحسرة عصابة
لعمركم انوا مواصل في الوفا
وصانفديا يستغيث لا يري
يرون بهم ان كرمع حسنا
فازال يرميهم بعزة وجهه
عقير على التراب ما شفق محجة
الهفة اذ غرثتم كرميكه
الهفة اذ رقت الحجر صدق
وعاروا على اطفاله ونسائه
وقد اخذوا ما في الحياض جميعها
وفيها ياتى امر من على السر
وان عثر ملك النواض اذ
لهن من اخ ترف الارض خيفة
واما ناهلا تر سبطك الله
ومن كضها فاداج التزلج
ايامنا هاد اسمع اروس
عجيجنا اجمال شديدا
ايامنا صراغنا ثم للعك
ايامنا ضاعنا وشتت
والزباد في القصور موصولة
والزباد فاكون باصلهم
بكل صبح مخرج قلوبهم
وذا درهم امامه اسخ ورتبة
وسادها للثام اسهتد
يرون نعا اليوم فاخذت ادم
سمعت يعاشورا واعيرهم
تقطع قلب من تصوراهم
فان لم اكن اشق العليل فانني
هتتا ابن زين الدين محمد

ولم يبق الا قصه المنفهم
وكربت الشكوك بين ابيكم
اثاف ناي قد عفا لم يسلم
واهلها الاقدار بالتحزني
الاجتالقت رملها تم تشتم
انا صلايا لون نضح السكر
فكم فيهم من هجة باسئل كمي
مجيبا سور جسر عبيد وكرمي
مخاريق جون قد تبتك بعظم
ردا كاهم حتى تسول بالده
خضوع المولاه بحال المسلم
وركب فون السنن المقوم
لهاجتلا فوق صدق محطم
بقتن على الهاما بالسوط مؤلم
وشبوا عنادا نارهم في الخيم
من الضعف بل من من كل مزيم
تفتع على هاما فن تشتم
له ولو اذ عن في كل ادليم
تركنا له شلو محطم اعظم
لذا توبه كالمسك غير مكتم
لا صحابه كالبدر من بين النجم
بضيعنا في القفر غير متم
كانا بايد بهم اسهرت وكيلم
وشمل اعدنا اجمال منظم
تعم بالتمكين اى تنغم
اذا انقلبوا اجاوا على كل مغنم
بنوب فكانت في خوافق تشتم
واما نخيل ادم مع نفسي
الاستغفر العقل عن رده
واشفيت صدق من رجاك بخدي
سقتنا لفرط الحزن كاسا علم
ولم يجد نوحى لهم وندى
ارجى نشوا فيهم من مريم
درا كاي في المقداب نقتد

فيك لا اطلاق لان محمد
فان دور باطال ادرتها
وان لهم في كربلاو معرنا
يقومهم حيث المنايا نسواهم
فطاع عليهم للأعاد طوا
فباوعوا على الله النفوس
نواسوا على نصرته بديت تمام
فشد عليهم كاهن اذ اسطا
اذا كرت في جح نوق بمشله
الان دعاه ربة فلما به
فجع جميع الخلق خوفا ورحة
الهفة كالبدر لاج صحبه
الهفة عليه عاربا بسجته
وقد سلبوها المطر والقرط
وسبون من فوق الجبال حوا
ومولاي زين العابدين كاق
تصير رسول الله شدمها
ينادين من فوط الاسرى وقلوبها
عقبها يارض اللف ترك فوطه
فربدا وما زاوره غير اضبح
اذا ما استغفنا بالمحسن
وهلا تبه اذ تسلب اليك
ايامنا كانت بقايا جوعنا
والك في حر المحجور سواجب
والك اسر في الهواجل مضها
والك والكفاه تخونفة
والزباد امنون يهاهم
يفطر اكباده المحبين نذهم
فلا اراهم انشد الشعر فاولا
رموا بخطوا ما اضيب لها
انا ذلك الناعي اسمعتكم
فوالله ما اشفيت قلبي وانني
اذا قام ذوالسلطان والادام
وصل على الاطهار اذ محمد

تلوح كوشم في نواشر معصم
علوم باحكام واي محكم
بطال في مرج المدامع بالدم
فيستقون الحرب من كل معكلم
يريدن هدا الدين والدين محي
ومن بشر سبط الظم في الله بغنم
الان قضاوا ما بين غضبه لهذم
على فخرت مخافة صنيغيم
يدبرهم من فوق صهوة اطهم
فخر كطود من علا شاق رجب
عليه واستفانا لفقدان منعم
روسهم هدا لسار بمظلم
التره التيح ثوبا في علا له عندم
بعنفان لم يفصم القرط محرم
الهفة ما بين بكر وايم
لهان على الاجال من نقل ادهم
واما الهام من ذلة وهضم
تشتب بوجد من لظي الحزن مضرا
مذاك وبجر فو قد كل مرجم
تنوح واطيار هناك حوام
له بناوتيلو الذكر لم يبتكلم
فان تلوعن عين المسلب بلطم
ناء واعدنا بجيش عمر مريم
نصقمها في سيرها كل الكيم
جوامع في الاعناق من كل ادهم
قلوبهم في كل وجه ميم
سواهم ضم يرون عن عين ادهم
على كل ندى فاضل متوسم
فياليت اشياخ يدي وسلعم
اناس يرح في المصائب ايو
والانفاني والمنايا فقمم
على اجل في حزنهم متصد
بجافة حال بكل مسوم
وشبعتم باذ الجلال وسلم
والله الرحيم الرحيم

الذي لا يرضى عن احد من خلقه الا بالحق

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله الطاهرين اما بعد
الاحكام انقدار سل الاجناس الشيخ محمد مسائل اراو كشف النقاب عن وجوهها وكنت في شغل عنها وعن غيرها الموانع من الامراض

المراد من هذا الكلام
لعمري

والاعراض تتشابه التوجه الى الشيء ولكن لما التزمت اجابته فيها التزمتم على نفسه ما يتسمل من الجواز اذ لا يسقط الميسور

والله ترحم الامور **قال** سلمه الله ورد في الخبر بنا عرف الله ولو لا ما عرف الله وذلك في روايتين ولكن

على ما نرى في الامانة فيه ونسلك على ما نرى في قوله عليه بنا عرف الله له معان اهداها بوصفنا الله تعالى بصفتنا وذكرنا

ما يجوز عليه ويمتنع عليه وكل وصف من غيرنا فانه لا يجوز عليه تعالى ولا يجوز عليه الا ما وصفناه به لا نالا نقول عليه الا

ما وصفه بنفسه وثانيها ان شرط التوحيد فمن لم يعرفنا لم يعرف الله لان الله تعالى جعلنا اركان توحيد والمراه بالشرط

الركن وذلك لانهم معانيه فهم عينه ولسانه وبيده وامر وعكسه وعلمه وصنعه كونهم معانيه انهم معاني افعاله كالقيام والقعود

والحركة والسكون فانها اركان قائم وقاعد والمحرك والساكن التي هي اسماؤه زيد وصفاته فقام صفته زيد وبغيره وركن هذه الصفة

القيام وهو مثل حقيقتهم فزيد بالقيام يعرف لانه ركن القائم الذي هو صفة وهذا على اعتبار كونهم المعاني وثالثها ان شرط التوحيد

يعني ان التوحيد لا يتحقق الا بالاعتراف على لا يتم الحق وفيه تعريفهم والمراد ان من عرفنا الها فنحن الخلق دعاه محمد بن هادي

فقد عرف ربه بالصفة المطلق الذي هو صفة على التوحيد الكامل بخلاف من عرفنا الها فنحن الخلق دعاه ضالين مضلين فانه ما عرفنا

لاننا لا ناله الذي اتخذ دعاه صائرين ضالين انما دعاه الى ذلك الحاجه او عن القدرة على تصحيح هادي بن محمد بن ابي عبد الله عليه السلام

والحجاج وفادق القدرة ليس بالحق فهم يعرفون الله ولا يعلمون الله ان ايات الله التي تدل عليه والمراد انهم هم الايات التي قال سبحانه

اياتنا في الافان وفي انفسهم التي يعرفون الله بها وهو قول الصادق عليه السلام في من يشهد الله بن بكر الامانة عن كل الزمان

وهو طويل وفيه قال عليه السلام والخير بعد النبي صلى الله عليه واله يوم مائة الف سنة من قبله وهو الدليل على اننا

في الامة والافان المحققات الناس بالقائم بامر الله والمتصف لبعضهم من بعض فان لم يكن معهم من ينفذ قوله وهو يقول سبحانه

اياتنا في الافان وفي انفسهم الاية فاني اية في الافان غيرنا اراها الله اهل الافان وقال تعالى انهم من اية آلهي اكبر من ان يظنوا انهم

متاخرين الاية هي الدليل عليه ولهذا قالوا عليه السلام نحن صفاء الله العليا والاشياء انما يبرز بصفته وهي كمال امير المؤمنين

عليه السلام صفة استدلال عليه لصفته تكشفه وواسمها لما ظهرت عليهم انار الربوبية حتى اتهم بجور الموقر وببؤس الامة

والابصر ويفعلون كل ما ارادوا بان الله سبحانه لانه تعالى اذن على جميع ما خلق الطاعة لهم ومع هذا ظهر في مجال العبودية

العبادة وكان الخوثر مقام الله تعالى في الخلق ربهم بذلك كما ورد في حق الملائكة انهم لما ارادوا ان يقرروا بسجود الملائكة

فهل اتوا هل اتت الملائكة وكبروا فكبرت الملائكة وذلك لان الملائكة لما ارادوا ان يقرروا بسجودهم فلما سمعوا صوت

الملائكة ان هذا نور مخلوق فقالوا عليهم بنا عرف الله وفيه ايضا وجوه وهذا اظهرها او اقولهم ولو لا الله ما عرفنا بالعلو

بعضه عن بعض الاما عرفنا وهذا متحقق ظاهر بالجمهور بل بعضه ولو لا الله لم يعرفنا من شيء من الخلق لانه تعالى هو الذنوة باسمائهم

جميع الخلق جلالة قدرهم وعلو شأنهم ومكانهم كما قال الهادي عليه السلام في الرواية الجامعة حتى لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا

صديق ولا شهيد ولا عالم ولا جاهل ولا دني ولا فاضل ولا مؤمن ولا مشرك ولا ناجح ولا بائس ولا جبار عبيد ولا خلق فيما بينك

شبهد الا عرفهم جلالا لاسمك وعظم خطرهم وكبر شأنهم ونام نورك وصدق معادكم ونبات مقايكم ونشر محلك ومنزلتك عندك

وماستكم لذيذ قمر منزلكم منه ولا اشكال هذا كل فضل منهم وبهم قال وما لكم من نعمه من الله **قال** سلمه الله

وقد ورد عن الصادق عليه السلام العبودية جوهر كنهها الربوبية فافقد في الربوبية وجد في العبودية وما ليس في العبودية

فوق في الربوبية ما سر هذا الكلام **اقول** الرواية ليست كما ذكرتم ولو قيل انها منقولة بالخط فليس هذا

معناها ولفظها العبودية جوهر كنهها الربوبية فافقد في العبودية وجد في الربوبية وما خفي في الربوبية اجب في العبودية

قال الله تعالى انهم من اياتنا في الافان وفي انفسهم حتى ينبت لهم الحق لو لم يكن يربك انه على كل شيء شهيد بعضه موجود في عبيدك

وحضرتك وهذا ان يكون في مصباح الشريعة وداوود بن محمود والشيخ ذكر السيد عبد الله بن سيد نور الدين الشوشق في شرح

انه شقيق البلخي رواه عن الصادق عليه السلام وظاهره شقيق انه من علماء العامة لا من الصوفية الا ان السيد المذكور ذكر انة قيل

لشبهة الرافض في ذلك في الطالقان والله اعلم بما لود ذكره صا البحار عند واعتمد عليه ونقل منه واكثر العلماء لا يعنون على

من رواية وغيره في الميراث من الكلام ومعناه صحيح على بواطن التفسير والمراد بالعبودية الامن والربوبية المؤمنة لذلك مثاله

صورتك في المرأة فانها هي العبودية وصورتك التي فيك هي الربوبية بعضه رويته صورة المرأة ومعنى الكلام ان الاثر يشابه

الكتاب
المعروف
بالفلسفة
الاولى

الربوبية
كقوله

فهذه من هيئته الموقوفة من هذا المبدأ انما لا يخرجون وليس المراد بالربوبية الربوبية القديمة بل المراد ان هيئته الاثر من هيئته
فعل الموقوفة بالهيئته للكاتب هيئته حركة يد الكاتب لا الكتابة بل على حركة يد الكاتب فاذا راينا الكتابة بحسنة عرفنا ان حركة يد الكاتب
مستقيمة بالعكس لان حركة اليد هي ربوبية الكتابة بمعنى الموقوفة الفريفة لا تدل على موقوفة البعيدة الكتابة التي هي هذه الربوبية صفة فاذا
الكتابة بحسنة تدل على ان الكاتب حسن او قبيح او ابيض او اسود وما تدل على حركة يده التي حدثت عنها الكتابة لا حركة الاكل والبطش
مثال فخر الانبياء والمرسلين والاولياء ما براد منهم من المعاد فقال علي بن ابي طالب في نفسه اعرفكم بربوبية وقال امير المؤمنين عليه السلام
نفسه فقد فرغ من هذا الاستدلال الصادق عليه السلام في هذا المذكور بقوله تعالى فيهم اياتنا فاذا انزلنا من السماء ماء فاحلوا
قال سفيان بن عيينة في هذه الآية تدل على نحو ما قال امير المؤمنين عليه السلام صفة استدلال عليه لا صفة كشف له هو ذلك انما
انزلنا من السماء ماء فاحلوا قال امير المؤمنين عليه السلام تدل على كفايته وهيئته نعم تدل على كفايته وهيئته نعم تدل على كفايته وهيئته نعم تدل
النفس تدل على صفة فعلها كما تدل الكتابة على صفة حركة اليد بقوله فاحلوا في العبودية بعدد الربوبية يراهم ان صورته في
فقدنا الفناء والاستقلال بمعنى انها لا تتغير عن صورتك التي هي فيك ولا تستقل بنفسها صورته التي هي فيك مستغنية مستقلة
بنفسها الا انها ذات صفة فافقدت الصفة الاستقلال وجد في الموصوف قول علي بن ابي طالب في الربوبية صفة في العبودية
يراد من ان ما خلق على طالب المعرفة من الربوبية اصابعه في العبودية مثالا لوطيت معرفة صورته التي هي فيك لم تقدر على الاطلاع
عليها بخفي عليك فخره في صورته التي هي في العبودية وهذا الجاهل فيهم منها جميع معرفة الله ومعرفة صفاته واسما
ومعرفة اوله ونواهي ومعرفة خلقه ولكن استقر نظره بطولها فلما اعرضنا عن **قوله** سلم الله ما خلق قول العلماء
ان لا اله الا الله منطبقه على الترتيب واما تركيب كل الشهاد على طريقتين هما التي لا يتوجه عليها شيء من الفاسد

اقول

علم ان مراتب التوحيد اربعة توحيد الذات وتوحيد الصفات وتوحيد الافعال وتوحيد العبادات فاذا
لا اله الا الله يعني ليس هو الهين كما قال تعالى لا تتخذوا الهين اثنين انما هو الواحد اي ليس له ضد وهذا هو التوحيد الذي يعني انه لا يشبهه في
قال الله تعالى ليس كشيء اي ليس له ضد هذا هو توحيد الصفات يعني انه ليس له مثل في فعاله ولا شريك له في مخلوقاته قال الله تعالى
ما خلقوا من الارض ام لهم شرك في السموات قال هذا خلق الله فانه في ما خلق الله الذين من دونه اي ليس له مثل في افعال وهذا توحيد الافعال
ويعني انه ليس له شريك في عبادته قال تعالى لا يشرك بعبادي رب احد اي انه مستغرق بالعبادة وما سواه كلهم عباده فاشركوا احد منهم في عبادته
تعالى فاحلوا له انه لا يذوق هذه الكلمة الشريفة باقية لكل اله الا الله لان الذبوة في سياتنا التي تتضمن لمن والاصل لمن لم يذوق
لذلك لو توعد بعد التبرئة وتضمنها لمن في الترتيب الاول يعني توحيد الذات من جعل ان الاول شيء غير ذاته الله كما يتوجه كثير من الفاضل
فدبرهم الله تعاقب فليس هو وحد الذات كذلك قال بساط الحقيقة كل الاشياء وكذلك من قال بان خلق الشيء ليس فاقدا له في ذاته بخلاف ما
ليس فاقدا له في ذاته حق وكذلك من قال ان الاشياء ما صلتها ما ضرت له في الاول حصولها جميعا ومدانها غير متكررة ولا مستغنية وكذلك
قالا توحيد الفيض وهو ظاهر على انه بذاته فله الكل من حيث لاكثره في نفسه من حيث هو ظاهر يقال لكل من فاته فعله بالكل بعد ذاته على
بذاته وتوحيده بالكل بالنسبة لذاته فهو الكل في وحدة كقولنا عن الفاعل او المفعول ان الفاسد لكل من قال شيء منها فليس
لذاته في الركن الثالث يعني توحيد الصفات من جعل ان الاشياء من فاته تعالى كالشمس من الميز فليس هو وحد الصفات وقال الله تعالى ليس كشيء
لا تتخذ البرج مثالا له تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وصف علم بوصف علمنا فقال ان علم الذبوة مطابق لعلمنا كعلمنا ومقترب به كعلمنا
علمنا مطابق للعقول والام لا يمكن علمنا بغيره بكنهه او وصف قدرته باوصاف قدرتنا كما قال الصادق عليه السلام في دعاءه وكنهه الربوبية
بعد الشفاء بقدرة ربك ولم تبد هيئته باستبدك فشيء وكذا في هذا بعض اياتك وما يابا اله في حق ثم لم يعرفها وكذلك الحياة وسمعها وبصرها
وسائر الصفات الذاتية لا تتغير فبانه لا توصف باوصاف خلقه بل وصف صفاته الذاتية بصفا خلقه فليس هو وحد الصفات
الركن الثالث يعني توحيد الافعال من جعل ان احد ما جميع خلقه يفعل شيئا بالاستقلال بان يخلق اداة مصنوعة من غير ما خلق الله فهو
شريك في فعله في الافعال وذلك لان جميع الفاعلين من خلقه انما يفعلون بما خلق فيها خلق كالجوار فانه يجعل الحديد الذي خلقه الله
في الخشب الذي خلقه الله بالقوة التي خلقه الله والتميز الذي خلقه الله ولهذا قال تعالى هل من تعاضل من غير الله وفي الركن يعني توحيد العبادات ان جعل
او مع الله او نقل عليه او عمده عليه او وجاهه او خافه الا الله وانقاد له الا الله فليس هو وحد في عبادته ربته تعالى ومنه قوله تعالى ان يري
فقد الصلاه هو فمضى اتباع هو اله انك من فعل شيئا مما ذكرنا في الاركان اربعة فانه لم يصدق عليه في الحقيقة انه فاعل بمعنى لا اله الا الله

الكيفية
الربوبية

الربوبية

في بيان معنى اللفظ

وإن صدق ظاهر الآلة في الحقيقة لم يقبلها مخلصا وهو قوله تعالى ما يؤمن أكثرهم بالله الآية مشكون والحاصل أن المراد بجمع التوحيد في قولهم هذا الرب الأزلي بعدد الفرع الرب عليه جميع العلو والتكاليف مثلت بشيء من ذلك البياض وقوله سلم الله كيفية تركيبه الشهادة الخ فالواجب أن لا يبان معنى اللفظ فاعلم أنه سبحانه لا يشرك له في نفس الأمر لأنه لا مكان والفرض ولكن احتمال البليغ عند الله على الجبر من بنى آدم وامرهم أن يصوروا صور الصالحين من آباءهم ولرب تكبو بصورهم وصورتهم ووضعهم في بيوتهم ولما نوا أو كانت أولادهم من بعدهم قال لهم بليس أن هذه التي في بيوتكم هي الهكم وكانت آباءهم يعبدونها فاعبدوها فآبائهم شرآء لله وبشفتون لكم عبدها وسموها الهة وهي تدوسوا عزه هكذا الله سبحانه لا يجعلوا الهة متعديا ولهذا أنكر وأعلى عليه الله على التمساقهم ودعاهم إلى الله وحده فقالوا جعلوا الهة لها واحد أن هذا الشيء عجبا بل الله واحد من جملة الألهة فقال الله

الآلهة فكان معناها الألهة التي سميتموها باسم الله سبحانه وجعلتموهوا واحدا منها في دعواكم الآلهة فهذا المعنى سقطا عن من قال لا يفرق أن يكون المستثنى من ذلك هو المنفى في اللفظ الباطل فان كان المنفى هو الألهة الباطلة لم يخل ستمناه الحق تعالى منها والحق ما ذكرنا من أنها الهه باطلة ولكنهم اعتقدوا أنها الهه حقة وان الله سبحانه الحق لعل في حله ما ادعوا حقيقة ما فاتت كلمة الشهادة نافية لبعض الأسماء ومثبتة لبعض نافية لتلك الألهة بمعنى أنكم كنتم فيما ادعيتهم فيها وصدقتم فيما قلتم في الله سبحانه لهذا انتم غير بالآلهة استثنى اسم عولم التي هي عندهم حق وفي نفس الأمر فيها باطل وحق والحق وارد بلا على الباطل والافتقار إلى الحق فادعوا معناه في اللفظ فاعلم أن علماء الحق ذكروا في أعلامها وجوها أشهرها وجهان أحدهما أن الاسم الكريم مرفوع على البدلية وثانيهما أنه مرفوع على الخبرية والآخر كونه بائنا على السنة المعرب مع اختلافهم في اسم الأكراد التي سميتموها بالحق وهو من التقديرات لا من له فان أضافه التكرار للمعنى من هذا التضمين فينت مشابهتها لمن وذلك من حصر عملة البناء في مشابهة الحرف فهي بمعنى كل اللفظ في الاسم مع على التركيب فهي كجزء الكلمة أي كحرف من كلمة من حصر عملة البناء في مشابهة الحرف الآلة في الحقيقة بل جمع ال مشابهة الحرف المراد من الحرف ما جاء في اللفظ وهو الظاهر ذهب التبراج الحان اسم لا مرفوع الأول في وفائدة ذكر الاختلاف بينه عليه بعض المقصود قال بان الاسم الكريم مرفوع على البدلية اختلفوا فهمهم من قال هو بدل من الضمير المستتر في الخبر المحذوف المقدر يستحق العبادة او بوجوده في الوجود وما أشبه هذا والتقدير لا الذي يستحق العبادة الآلهة فاشبهه بدل من ضمير يستحق لأنه اقرب والأبدال من الأقران والأبواب في الأعراف المبدل منه وتبعيته اللفظة الأعراف اللفظ أول من تبعيته لعل اللفظ وهذا بناء على أن لا اللفظ هو وان محل عمل الأبدال الآلهة لأن في عمل التصيب لا او منصوص بها على قول الربيع وغيرها المحذوف مرفوع بها لا بالبنداء فيكون محالها الأقران وهو التصيب فلان يكون الاسم الكريم المرفوع بدلا من اسم بعيد عمله التصيب محله في اللفظ هو العبد فالأبدال من الضمير معتر به وكونه يحكم اللفظ أوله فان ان التصيب نفسه ليس مرفوعا وإنما محله اللفظ فلا بد لكم من الأبدال من المحل قبل مرات المرفوع لا يبدل من المتصو والضمير محله اللفظ فالأبدال مع مرفوعه من الأبدال مما عمله التصيب إنما اللفظ محله اللفظ مع بعد هذا وابدل من محله اللفظ هو المبدأ المرفوع لئن بعدان بعد باعتبار اللفظ فان الخبرية من محل الخبر ونظير الأبدال من الضمير ما قام احد الأبدال ونظير الأبدال من الضمير ما قام احد الأبدال وهذا من جهة الأبدال من جهة الأبدال بعضهم في الأفعالين في الأبدال من الضمير في الأبدال من محل المبدأ أما في الأول فلأن البدل فيه بدل البعض شرط اشتغال على مبدل منه وليس في هذا الضمير المبدل منه وإنما في الثاني فلأنها امتحان الثاني في النفي والافتقار والحواس الأول بان البدل من تمام المبدل منه فلا يحتاج الضمير يربط لأن فائدة الضمير الربط للابدان انه كلام جديد فلا يفهم البدلية من أصلها بقلا ما لها من الثاني فلأن البدلية فيها من حيث الاشتراك في العاملان فان قولك ما قام احد الأزيد قد اشتركت فيه في قام احد الأزيد لأنها معمولة ان لتمام فلا من في البدلية ونظير الأبدال من المحل لا احد فيهما الأزيد وربما استشكل بعضهم وقالوا ان شرط البدل ان يحل محل المبدل منه لفظا وإنما شرطه ان يحل محله في المعنى بدله عليه اللفظ وان لم يحل لفظا محله اللفظ كقوله الشيخ رضوخه فان ابن التاركة البركي بشره لأن من يذهب إلى البدلية فيها فيجعل المبدل منه كأن لم يكن فيكون المبدل مكانه وقيل ان البدل ليس هو زيد ومده بل البدل الأزيد لأنه لبيان الأبدال المحيطة بعد الذي نعت لك مبدل ما قام احد نعتك الشياخ عن بعض ما يندوا له احد ويقوم منه شخص لا يعمل الخاطبة بعينه ولا يعلم هل نعتك على كل أحد البعض وان عند نفسك انما نعتك كما سمون بد فميت الخاطبة من لم تنف عن الخطا نقلت الأزيد وقيل ان هذا بدل على حد ليس من الأبدال بل هو بدل لفظي لا اصطلاحيا والظاهر انه اصطلاحيا لا منافية كما ذكرنا وقيل ان الأبدال فيه على فرض ما فيها احد الأزيد لأن المعنى لا ولا يصح ان يقع البدل موقع المبدل منه من قال بان الاسم الشريف مرفوع على الخبرية وهو سبب وابتداء عاردا بان خبر المبدأ لا انه خبر للابدان وورد عليه ان الاسم الكريم معرفته ولا يعمل الآلة في التكرار وذلك لأن محل الأبدال والبنداء قبل دخول لام مرفوع والاسم الكريم

المعنى المرفوع في اللفظ هو المبدأ المرفوع على الخبرية

السنة

في بيان معنى اللفظ

مكتبة
الاسم

خبره والتقدير الاله للموجود بلحق الله فلما استعملوا هذا الاسم الاله هو الاله وجعلوه سبحانه واما واجب فحق تلك الالهة عن المشاركة في هذا
 نأقوا بلاه التبرئة التي تنفي منس ما دخلت عليه فقالوا الاله الاله فلما اتهم ادخلوا الاله الحق في جعله هذا الجنس على نعمهم وتناولوا النفي بالنظر
 تسميتهم وجعلهم ذلك جنسا يشتمل على ذلك وجب استثناءه فقالوا الاله الاله فانه ثابت بالحق لا يجوز نفيه وقيل القول بالخبرية اوضح
 القول بالبدئية لعدم الاحتياج التقدير بالاصل عدمه وما قيل ان فيه تكلفا بجعته ان السبأ او اما يتحيز لكونه مبتدأ باعتبار المحل فلا يلزم
 منه ترجيح الوصية الاولى عليه فلا مناص عن هذا التاويل على البدئية والخبرية ودبما ضعف بعضهم القول بالخبرية بثلاثة امور الاول
 اشبهل به منه كون خبره لا معرفة ولا فعل الا في النكرات الثلاثة ان الاسم الكريم مستثنى والمستثنى لا يصح ان يكون غير المستثنى منه كالتالي
 ما قصد للمستثنى منه والثالث ان اسم العالم والاسم الكريم خاص بالخبرية لا يكون خبرا عن العام فلا نقول الحيوان الانسان واجب عنها
 اما على الاول فيما تقدم من ان الاسم الكريم خبر للبنداء لا للاخبار واذا كان خبرا للبنداء كان مرفوعا به قبل دخولها هو معرفة وانما
 نكر لا يخل لا يفيد العموم وذلك كما قال سيبويه ان حال تركيب الاسم مع لا عمل لها الخبرية مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخولها وعلان
 بان شبهها بان ضعف من ركبت وصفا كخبر كانه لا فعل ومقتضى هذا ان يبطل عملها في الاسم ايضا لكن بقواعدها في ارب المعمولين وجعلت
 هو مع سموها بمنزلة البنداء والخبر بعد ما على ما كان عليه من الخبر واذا كان كذلك لم يثبت عمل لا في المعرفة انتهى اقوال واغلب هذه الاصول
 غير صحيحة والاصح ان التركيب لا يمنع عملها كيف وهو بوجه عملها في الاسم وفي الاسم والخبر في قولك لا اعلام سفر حاضر مع وجود التركيب بل
 الاصح انها المالكات لنفي الجنس وجبان لا تدخل على المعارف لان نفي المعرفة لا يستلزم نفي الجنس لا ينكر واذا اريد دخولها على معرفة ينكر
 وادخل معه في جنس الجنس دخولها عليه لنفي الجنس هذا اذا كان اسما لها فلو وقع بعده المعرفة انكفت عندئذ لانه خاصية التعريف لعمومها
 يقع مرفوعا باصل اسمها قبل دخولها وكان معرفة وانما تنكر لا يخل دخولها فتقولك لا الاله الاله اصل الاله الاله ولا احد فيها الا زيد الاله
 فيها زيد فلما استعملوا المشركون الاسم الاله وجعلوه الله سبحانه واحدا من جهة من يشتمل اسم الاله وكان الاله قبل تسميتهم مختصا بالمعبود
 الحق متعينا له ففكر ليشتمل الحق والباطل ودخلت عليه لا والتاوية للجنس والمقصود منها نفي الباطل عم النفي كل باطل واستثنى من عم النفي
 النفي لان النفي لا يشتمل ولكن استثنى لئلا يتوهم عموم النفي المستلزم للكفر لهذا يقال اي كلمة اولها كثر واخرها ايمان وهي الاله الاله
 قبل ان يسموا الهتهم بذلك الاله ومن ثم قال بعض العرفاء كالغزالي وغيره اني بلا مع ان الاله الاله معناها الاله الاله لانها
 اعتبار الالهام وللنوصلة لاشياء وجود الحق الفرد في الانهال فالاسم الكريم مرفوع على الخبرية والعالم فيه على الاصح هو البنداء وهو الاله
 قبل ان ينكر لا يخل دخولها لا كما قلنا فانهم والجوا على المثال فيقول لا اسم ان اسم الاله هو المستثنى منه وذلك ان الاسم المعظم اذا كان خبرا كان
 الاستثناء مرفوعا والمرفوع هو الاله لا يكون المستثنى منه مذكورا نعم الاستثناء فيها انما هو من شئ مقدرا لصحة المعنى والاعتداد به
 المقدار لفظا ولا مثلا يعلم في نحو ما زيد الاله انما ان فاما خبر عن زيد ولا شك ان زيدا فان عمل في نحو ما قام الاله فيقول وهذا الفرق لا فرق في بين
 ما لم يدكر المستثنى منه او زيد كرو لا بعدية فان المستثنى منه في ما زيد الاله انما هو افعال زيد ومعانها افعال من قيام وقعود واكل وشرب
 اشبه ذلك من صفا الفعلية والتقدير ما مال زيد الاله انما فنفت جميع لحوال الاله انما فوقع قائم في ان الاله خبر عن زيد اذ لم يخبر عنه
 ولين يد مستثنى منه وانما المستثنى منه هو المقدور وهو الاله في كلمة التوحيد ليس مقابرا في الاصل الاله وانما في بلا النفي ما توهم دخوله
 كما تقدم فارجع عن الثالث بان اسم الاله ان كان في الصورة اللفظية عاما لكنه لم يكن والحال هذه مستثنى للاسم الكريم لانها انما كان عاما لا يخل
 تحقق فائدة دخول لا عليه والاهو فاس كما ذكرنا لانه لما جعلوه عاما بوعدهم وهو فاس في الواقع في الشارع لا يخل تخصيص هذا العموم المدعى
 بلا النفي ما زعموه ويبقى الخاص الحقيقي اني بالالبان بقاء الخاص زيادة التخصيص كما انه فوقع عموم النفي فوقع الاسم الكريم في الحقيقة
 عن الخاص لا عن العام فافهم واعلم ان هذين الوجهين اصح ما قيل في تركيب كلمة التوحيد في التوحيد بينهما والذات اعلمية من وادروا
 هو انك اعربت الكلمة على ما يوافق معتقد عامة الناس فالوجه الاول اصح وافوق وان اعربت على ما يوافق توحيد الخاص واصل الحق الذي
 قال صلى الله عليه وسلم انهم اعرفكم برتبهم وقال امير المؤمنين عليه السلام من عرف نفسه فالوجه الثالث اصح وافوق وان اردت الترجيح من جهة
 الاصول التي بنى المحققون عليها اصولهم فالثالث اوله لقلة التقدير وحقه التغيير هذا عندك مجازا وبيان هذه الترجيح الثلاثة يحتاج الى
 طويل واما قولكم على طرية النجاة التي لا يتجه عليها شئ من المناسد فهذا شئ ما يمكنه عليه لانه اذ فتر انما اقر ما عندك من ابرافوق
 اعترافنا صحيحه وكذلك الاخر والمستدل في خلفه وجوه كل قوم يقرنون مذهبهم على ما يهتدون ويغترضون على غيرهم والله سبحانه اعلم بالحق
 والاصح مستقيم

قبل الاسم الكريم ليس خبرا
 لاسم لا مبدء مال التركيب
 بل له مع الاقتران الاله
 الله وذلك

الله مقامه
مخطبة على

ساروا عظمته عن ابصار الالهام ونسرت سنانه كبريائه عن نظار الالهام جعل ان ينال ذيل مستور كنهه فانه بدأ لالتباس
 ونظان تكشف العقول عن وجوده عقائل صفات النفا اعترفت الاملام بالعجز عن حق معرفته انه وسفته وان كان كل ذرة من
 ذرة الوجود شاهدا معرفته خطبت مشيئة الكاملة بخدرا اسرار الامكان لترتجها بالوجود فاجابته عن غير تعلم ونوان فادق
 العقد بينهما بايقا الكائن الثابت انما امرها اذا اراد شيئا ان يقول لكن فيكون في كل من الاعيان عن منقصة العيان ويجعل حالها
 اسماء وصفات في مزايا الاكوان ذرين جملة الابدان باكل صنع توفقت فحسنتها العقول وحل على عذاب بعد بع فطرته بجواهر حكم بالقدرة
 افكار الخول لم تفعل شاطنة قدرته شيئا من غير جملة العالم ولم تخل في تزيينها بما هو اصلح في النظام واصم انشاء المبدع العلوة
 والمكونات السفلى وزجها اياها فاصار بالموايد الثلث حيلة الف بكامل قدرته بين الصور والمواد وزالج بيبالغ مكنته بين
 الارواح والاجسام التي يسط على جملة السماء الذي لا يخضر نثر عليه هادر النجوم الاعراس الشمس والقمر على الشمس لقلادة عرشه
 وجعلها نافذة لغيرها بالابتنام ومفقتة لسانها بالافصح مد مائدة وليمة نعمه للخاص والعام وجعل الثبات رغبة نقل الانعام
 من سلب النقا نظف النظا الى النطف فصورها نظفا في ارحام الامهات واصلح لواعق لبنان النبات والاشجار وصوره في مشيئة الاكام
 اجنة الفواكر والازهار وجعل الصبا مشطة ترقب لجدا لفرع عن الغبار لطف ولائذ الثمار في فاطم الاوراق وانما هي في مهد الانحفا
 فخره ببد النسيم بالعشيرة والاشراق وجعل طورة التحب من رعتها بالبيان الاوراق ضيحا من لخطبة الاجزاء ابو الفرح مكة الايام منها
 بالاهلواتم ترف الى الانكار بكار صنعها فانت بلبلة شبا وكل نعمة ايكارها وتبنا لها وجعل نكدها صفا لفرح طيباتها
 بيد الخلق والعقد جليل ومنه يجا الطاعة وقبولها وهو على كل شيء وكيل ونشيدان لا اله الا الله الامد الصمد المنزه عن الكفو والخصا
 والولد شهادة معقودة بالايقان منقحة للرضوان ونشيدان محمد اعده ورسوله بعنه من اكرم المجرى شيبه والطيب الاعراب واوجبه قبول
 عقد ملت عقدا دائما على الاعناق ارسلة من قريته جاهد الهدى والدين القيم واتزل عليه كما بازجت فيه ايكار المعالي بالكتفا من الكلم
 اصطفا محرما في ملوة حورا الكبرية وزق البدر البر سراد الملكوت ليلة الاسراء لولاه لما خلق فخرش الارض وجمال الافلاك كالنبيين
 في اللبلة لاحقا لكونه عقاده في رحم النبوة سابقا لله عليه وعلى من ادقناه الله صهر له وزوجا النبوة وحبها حليقة غير
 ونبتت عصمته بيهادة عد العقول والمنقول الذي ليس عروس الخلافة كفو سواه ولم يكن احداءه الولانية والى آياته المعقولة الامرة
 بالايها من كنت مولاه فعلي مولاه الذي فخطب عروس سبغه من ماء الابطال ويقلده يعقود بطق دروع الكفا اعناق النصال وصدقا
 تصديق ولايته تزيح مهر الايمان ببده عقدة التلاح بين اهل الجنة والجنة الحسا ابو عذرا بكار الكلام وابن مجدة مغصلا المطالب
 اعقوا من المؤمنين على بن ابي طالب على سيده الفاء والنبول العذراء المعصومة الحمد ثناء ام الائمة النجباء الكبرياء الانبياء الجواد
 فاطمة الزهراء وعلى الامامين الهامين بسطى سيد الكوايين ونجلي امام النقلين الزهراء ودره عينين وصدق الرسالة اللذين
 الرحمن الرحيم ولشبا اهل الجنة السيد بن محمد الحسن واليه عبد الله الحسين وعلى مصبح المتجددين والشيخ الوهاب فمنه صلح الله
 اكرم المابدين وسيد الساجدين على بن الحسين ذير العابدين وعلى الظمير الطاهر والبدل الزاهر والمجرى الزاخر الله بقر العلو كالسهم الناقص
 محمد بن علي الباقر وعلى النقا الوادق والنبوع الفارق للمجرى الحلي عند المعاد والمصادق جعفر بن محمد الصادق وعلى السيد العلم الجليل
 الجازم الذي كل من يدعيه لسان كل ناطم مولد الاصاغر والاعاظم موسى بن جعفر الكاظم وعلى الوالي الرضي الرضي صاحب الحج القنا
 كالسيف المنقذ العالم بما يقى وما مضى على بن موسى الرضا وعلى محمد النوفال السدار ومنبع الهدى والرشاد وادخلوا اباءه الانجاد محمد
 بن علي النقي الجواد وعلى السراج المضيء في الهواد والكوكب الدردي في الرواد وكعبة الهدى للعالم في الابد على بن محمد النقي الجواد
 وعلى الامام السمر والمولى الزكي العجوة نمر الشجرة الحيدر الحسن بن علي العسكري وعلى قائم الاوصياء العهد محمد النور
 من المصباح الاحمد في الارض قسطا بعد ما ملئت من الجواد العبد محمد بن الحسن القائم المنتظر المهدي صلوات الله وسلامه عليهم ما
 للأمل ان يذوق وتزينت الازاد بالهبة اما بعد فمن يد بع فطره الله ولطيف حكمة وجسيم منته ان ابراهيم من ازوج الماء والطين وخلق
 حوا من فضل طينته واخرج من طينته عظام آدم ذر بته عظامه على الله قبول بل جعل بذرة النطفة في الصلب وودعه في
 ارض الرحم كالزبد عند سلاط الشهوة موزعة بجزئها في قرار ملكين فخلق النطفة علقته فخلق العلقة مضغته فخلق المضغ عظاما
 العظام ثم انشاه خلقا اخر فبارك الله احسن الخالقين ثم عظم امر الانسان وجعل لها قدر يسببها السفاوح وجعل اقصاد امر البشر
 واباح التلاح وابرر بكل اجل التناسل امر وسد به من ثمة الفاقة فقره وشمع به القرابة وبل به الارحام كانه بستره فسيح ما اعجب ما يدركه انبام
 النوع بما يجزيه الكفر قدرته الكاملة وان كانت غير فاصرة عن اقتراح الامخاص من غير ذواج واستفاح لكن مكنة الباقية تصفت ابقا النوع

بسم الله الرحمن الرحيم

اعمال النبي

هذه النماذج جرد على ما جرى به العلم من ترتيب الشيا على الأسباب والظواهر والقدرة على ما هو من العجب العجائب ثم ان التلح عن حسن الحسنة الا لا بد
قد قبل بفضلها بل حجة ومصالح مهمة من تالف القلوب والامم او تكثير الأود والعشيرة للتواضع استنباس النفس عند اللال والاحتها والاحتها
بالقيام بحق الأهل والعيال فكسب الحلال وتحصيل دعاء الولد الصالح وتقريب القلب عن ذبيل المنزك وهيئة الصلح والاهل من
غوايل الشهوة وسواس الشياطين والنسب لمبها ما سئل المرسلين وقد ورد عليه من تحت الأكد في السنة والكتاب المجيد ما
عليه من زيد قال لله تعالى في محكم كتابه الكريم وانكوا الأبا مع منكم والصالحين من عبادكم واما انكم ان كنتم فقوم بغضهم الله من فضله
والله واسع عليهم وقال النبي عليه واله افضل الصلوة والكرامة تناكوا تاسلوا تكثر ذافاني ابا هي بكم الامم يوم القيمة ولو با
وايضاعنه عليه واله افضل صلوا الملك الفتح من رغب عن سنتي فليس مني وان من سنتي التلح وايضاعنه عليه صلوا الله
الترجيع مخافة العيلة فعدا ساو الظن بالله وقال جعفر بن محمد الناطق بالصوار ذال موتا كثر ذافاني ابا هي بكم الامم يوم القيمة ولو با
فقد لم يرضف بينه فليق الله في النصف الآخر وايضاعنه عليه صلوا الله اعن ركنان يصليها المترجع افضل من سبعين ركعة
بصليها عند من ان تمن هم باشباع هذه السنة وباصرارها اهم جاتا المولى الرئيع المكرم ذوالعز والفضل والتقوى مغاخر التيم
فلان قد خطب كريمة هير في هيرة عن آء رعية لقوله تعالى فانكوا ما طاعكم من النساء فابا به بالرضا والقبول واسعفة ولها
بالفاح المسؤل اتباعا لقول البشير التذير اذا استبكم من يرضون دينه وامانته فزجوه الا تفعلوه تكن فنته في الأرض وقساها
وفرض لها من الصدق ما وقع عليه منها الرضى والانفاق ونسئل الله ابرو الامور ان يجعل عاقبة مجلسنا الى محابة وسرور ونجدة
بالبر والنعوة والجود وان يجمع بينهما بائنا الاخلاق وطيب النسل ويزيد العيش ووسعة الأرزاق وان يبارك عليهم ما وولت بينهما
ويكثر نسلها ويتابع عليها بالنعمة فقول في هذا الوصية ونفسه بتقوى الله الواحد القهار واستغفر الله لكم انه تواب عفوف
حائدا متصليا

الحمد لله الذي خلق السمك ومد السلك ونظم الاكوان في نوار متعاطم الامكان ودور الفلك ووزن الحبك وشق المكان في نيار مثلام
الزمان وفق الأجواء وعلل الاضواء بنور النفس وخلق منه الشمس وجعلها اسرا جارية في الكسب وبقصها اينة في الهارة ليدتقوا من فضله
وهو الكريم المنان وخلق من ضياءه الغرابية في الليل ومحجته ليسكو افيه من حركا الشعب الامتها وخلق منها الجيوم وجعلها اينة
درجوم الما استرق السمع من كل شبيطا وحمل حركا دائر الأفلاك على اهل الاملاك لتقدرو ما يكون ونسبوا ما كان وجعل نقل
والأرضين والفرار على تخوم قطب سكون المكان واودع رفائق الخلاق في طرائق اطوار الاعيا وبرز غراب العجايب ته تيب است
الاتقان وتعرف لكل شئ بلا عيا فنبشها من هو كل يوم في شأن واشهد ان الله الذي ظهر وجوده بموجودته الموجود او بوز علمه
المعلو او عرف صفاته مجد وصفه المحدثات بده كل شئ وبه قوام كل شئ وله ملك كل شئ واليه مرد كل شئ فبيده ملكوت كل شئ
واليه يردعون واشهد ان محمدا صلى الله عليه وسلم المرسل بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون
ان قال الرسالة وشهد قواعد الدلالة وعاد في طاعة ربه الأقرين ووالى الأبعدين وجاهد في سبيل الله للذين وبالغ في الأذواء
وخص على الرضا وعبد الله مخلصا حتى اتاه اليقين صلى الله عليه وسلم الطيبين ومحبينهم الأجبين المبروم الذين عبدوا الله او صيكم
العاصية يتقوى الله فيما يعلم منكم واتباع او امره فبادعاهم فاجتازوا فيه فاجتازكم عنه واعتموا ففرصة المهلة وانتهى هو امر
الفضل فان العرف في الأخرى والديار والغر وفتفت البلاد والشور وقال امير المؤمنين عليه السلام الدنيا كحل حصيد الامو اصع العلم
والعلم كحل حجة الاما عمل به والعمل كد ياء الاما كان مخلصا والاخلص على خطر حتى ينظر العبد ما يحتم له عباد الله ان الدنيا دار قدر
الله لا هلمها الفناء وقد علمهم بها البلاء فكل ما فيها ما نافع وكل من يسكنها بانكرو مع ذلك حلوة خضرة رائحة نضرة قد زينت المطا
ولاظت بقلب الواعظ بطيها الطامع ويحونها الومل الخائف دار بالقنا ومخوفة وبالقدر معرفة لاندم لحواله ولا يسلم نزلها
احوال مختلفة وبارا منصرف العيش في امان نوم والامان معدوم واما اهلها فيها الغرائز يقيمهم بهم لهم ما يقينهم بحماها اينما المر في
غفلت اذ عرضت لها سببا رحلت فيصبح بعد محنة وهو سقيم فيهم عليه الموت وهو يلم فيقبض روم بين صدقة والحيم فينقل من دار
افق عمره في عمارها المارة في دار الوحشة والغربة والوعدة بين الأجار والاراء قد هسل اللبدان والذوا فلو كشفتم التوا عن
في مدة قليلة لرايت منه مائة مؤلة عينة سائل على قد يدو كفة متخلة من يديه وعنفه متخلة واوصاله منقطعة وفر اشه بعد التتم
الأجار وهو مع التراب نار وهذا البيت المظلم لول منزل له من منازل الاخرة فان كان سعيد فروح له عند خروج روم وديان له
في قبره وجنة نعيم معدة له وان كان شقيفا فنزل في قبره من حيم فيقضي من اندون والحميم هو ما يجمع من صدد جلود اهل النار وفرج

مقامي
ابن أبي عمير

والشكر باذن الاله الخالق ليشيخنا بحسب الكتاب في الكتاب فالح الصخرة يوم الصوم معد والراغب النجم الثاقب الحافظ على كل
وساؤه وعبادته في المشارق والمغارب وحسب الاعراف في المذاهب بابا الارض بالميسر المدد والشاكر حجة الله على الشاهد والفا
زين المومنين وقائد الفر المجلين ابنا الحسنين علي بن ابي طالب اللهم صل على السيدة النقية الثمينة والبضعة السنية والذرة
المضيئة من الحضرة القدسية الخيرة البرية ماتت بالسياسة مضروبة ومن حصرها مغسوبة قد اسقط جنينها وعلل جنينها منطلق
معضومة تشكوا الاربها معدان ظالمها وند عودها حوى قضت نخبها الصابرة على البلو والشاكرة على اللوى واسطة ان
العباء ومع الكبرياء السادة الجبارة الكريمة الحوراء والنبوة العذراء ابنت خير الوراة الحسين فاطمة الزهراء اللهم صل على منسج الكرام
وسيد الامم من العز والجم سيد شباب اهل الجنة اجمعين ورحم من دعا المسلمين معدن الجود واليمن تحافظا لقرن السن الذي كلف
لجارب عن بصيرة فاداه بحار عذبة حجة الله في السر والعلن الولي المؤمن لخي الامام سبط رسول الله ابى محمد الحسن اللهم صل على من
الكونين والفضة بن الذهبين الذي كملت ذريته بالخافقين حصة المصيبة الزانية والدمعة الساكنة والنجعة اللاربية
القطا بعيد المعنى مهتوك المحم من سيرة نساءه كالأمامة محروق الخيا عرسيا الغرايا فامس الى العباء عظمة الخدين فطبع الزود
سبط رسول الله ابى عبدالله الحسين اللهم صل على المنطوق على الامسار المقفل والبر المعطلة للمحل للتواب المعضل العالم المبين
والخاشع المستكين الباكي على سيرة في كل حين ذاك الثفتا والتكوين الملقى البية في صحيفته واعبد بك حتى تنبك اليقين الامام
ابى محمد على بن الحسين زين العابدين اللهم صل على منهل الوارد والصادق وجه العلم الزاخر العالم بالسر والعلني المطلق على الظاهر
المفجج عن نفي في شب الغلام مضيق المطلق الحاضر والفتخ في سب الا بوذ كواب كل محب ناصرته هدى المناسك والمشاعر الامام
بالتص الظاهر ابي جعفر الاول محمد بن علي الباقر اللهم صل على المناطق بالحق للطابق الذي بين صرة الصادق من خيرات سابيا
الحقايق المطلق على الدقائق حجة الله في المغاز والمشارف الامام بالتص الصادق ابى عبدالله جعفر بن محمد الصادق اللهم
صل على الامام العالم ويدر سماء المفاخر والمكادم السيد الزاكر الساجد القائم المتعبد الصائم حجة الله الملك الدائم على جميع
العوالم الامام بالتص القائم ابى الحسن الاول موسى بن جعفر الكاظم اللهم صل على مظهر اشكر والرضا ومصدر القدر والقضا
الكاشف الحيرة الدهاء ومجلى الفتنة الغما ومفجر الماء من الصخرة الصماء نور الله المشرق على جميع القضا سيف الله المنكشف
الامام بالتص القضاء ابى الحسن الثالث علي بن موسى الرضا اللهم صل على شمس الهداية والرشاد ويدر الصدق والسداد
المجد والاهتمام مقصد الوفا من الحاضر والباد خزانة الوفا الجواد حجة الله في سائر البلاد على جميع العباد الامام بالتص المشايخ
بن علي الجواد اللهم صل على كعبة الكرم والاباء ومصيب الجود للعائف والباد الذي ينشأه يطيب لئانه وفضل وجوده
معد الحاد الامام بالتص الهادي ابى الحسن الثالث علي بن محمد الهادي اللهم صل على عيبة العلم والتحقيق وموضع الحج الحق والظرف
الكاشف عند الاستسقاء شبهة الماتيق الكوكب الدرر والبد المضيئة انكشاف العلم النبوي حجة الله على العالم والولي
الامام بالتص الخلي ابى محمد الحسن بن علي العسكري اللهم صل على من العلم الحمد والسر العلوي والكرم الفاطمي والجود الحسن
الوزر الحبيذ ومجدد التمجيد السجاد وما هو العلم الباقر والسر المعفرة والاحتمال الكاظمي والفضل الرضوي والكرم الجودي
والمعجز الهادي والمفخر العسكري ووعاء العلم الالهى ومنبع نوره الجلي ووجه المصطفى الذي بنو به اليدى من رسول وبي
الذي يظهره يظهر الامن في لعب المحنة القصة ونزع الشاة مع الذئب الصخرة ونظهر الكوز والبركا فيجود كل فقير وغنى وبطهم
في جميع الارض البركا لكل مؤمن ولي وحمل الاشجار في كل سنة من باذن الملك العلي وترفع القبة والخوف عن جميع اهل
الايان فلا يستخفى من الحق مخافة احد من جميع الانسان الذي يظهره يظهره الزمان ونشرق بنوره الاكوان ساطع البرهان
وشريك القران وموضع نظر الرحمن باحو الادبان حجة الملك للديان الامام بالتص والبيان ابى القاسم بن الحسن العسكري
العصر الزمان اللهم تجل فرجه وسهل فناءه واشده اذنه وقوظه ووجعلنا من اعوانه وانصاره واشده قلوبنا بنو هدى
وبرهانه واعنا على طاعته وجعلنا من المستهدى بنو حنيفة ابنتك على كل شئ من يد فرس بجيب ان بلغ لموعظة والكلام كلام
الملك العلوي ان الله التميع العليم من الشبطين الرقيم ان الله يامر بالعدل والاحسان وابتداء الفتح وينهي عن الفحشاء والمنكر
والبغى لعلمكم تذكرون فاذكروا الله يذكركم وسبحوه ومجده واستغفروه بغفر لكم فانه هو الغفور الرحيم ثم ان يدينا فرجة
واعيننا محمد ووده الكرم في الجلال ان يحمل بفرج حجاب الفرج ومقيم العوج وان ينصره المؤمنين فانه ارحم الراحمين ونسئل
الله العالمين ان يمد بالتص والتأييد من اصحابنا تحت دولته وان يلبق قلبه بالرحمة لرعيته وان يرفع عنه وعن اعوانه

الاسماء
فصل في

حجب هو المشتبه وهو الاسم المكون الحرفين وانما احتاج الخلق لهذه الثلاثة لان التكوين والتكليف الذين هما قوامهم واستقنائهم
 وبلوغهم غاياتهم لا يكونان بدونها اعني العقول والنفوس والاجسام وانما يحتاجوا الى الرابع لانهم لا يتوقف نظامهم ولا تكليفهم ولا
 بلوغهم اعلى الذي جاء على معرفة المشتبه ومعرفة نفوسهم بها الا في الاعتقاد ويكفي فيه معرفة العقول التي فيهم قوله عليه السلام هذه
 سماء التي ظهرت فالظاهر هو الله تعالى وهذه الثلاثة وقوله فالظاهر هو الله تبارك وتعالى المراد ما شرنا اليه فان صفة الاسم الكبري
 الذي هو الله هو العقل الاول اذ ليس المراد بهذه هذه اللفظة لانه قال بالحرف غير متصور وهذا متصور بالحق ملفوظ بالنطق والادراك
 به معناه الذي هو الله المتصف بالالهوية وانما المراد بمظهره وهو العقل كما اشار سبحانه بقوله الله نور السموات والارض مثل نور
 الخندق والله وذكره مظهره وهو قوله مثل نوره وهو العقل الاول وهو الاسم الذي اشرقت به السموات والارضون وهو المصباح
 الظاهر في الاشباح وتسم اشارته الى صفة العلة وهي النفس تبارك اشارة الى صفة العظم وهو الجسم وفي رواية اخرى فالظاهر
 الله العلي العظيم والمعنى واحد قوله وتسمى لكل اسم من هذه الاسماء اربعة اركان ذلك اشئ عشر دكانا والاصل في ذلك انه
 لما كان كل جزء منها عالما مستقلا وجب ان يكون جامعاً لما يتبعه النظام من الاصول الاربعة التي هي الخلق والرزق والحياة والموت
 فيكون كل واحد منها مرتباً الاشارة الى اربعة اصول وتسمى لكل اسم ملكا حافظا له قائما به قد وكل الله بتلقين فيوضاته
 وابلغها غاياتها وجعل لكل ملك ملائكة يحذرونه في المراتب الثلاثة يسلكون فيها يهدون به سبلهم فلا اكل منهم من غير ما اكل
 به في العقول عقليون مختلفوا المراتب لاختلاف مراتب الروح والنفس كما وفي الاجسام اجساميون مختلفوا المراتب كك
 اختلافهم في الاربع الطبائع الحار والبارد والرطوبة واليبوسة في المراتب الثلث كك فان العقول يتبع فيها الطبائع الاربع
 العقلية لذاتها وبالطبع عليها من الامتاق من محالها وكن ذلك النفوس والاجسام كل بحسبه لذاته او لما اضيف اليه فالملك الموكل بر
 الابدان والخلق جبرئيل وله جهة واجتهاد عقلانية بطيرها في الجهات العقلية ويتبعه في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها وله جهة
 واجتهاد نفسانية بطيرها في الجهات النفسية ويتبعه في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها وله جهة واجتهاد جسمانية بطيرها في الجهات
 الجسمانية ويتبعه في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها هذه الثلاثة اركان جبرئيل يتصرف بها كما امر في العوالم الثلاثة عالم الجبروت وعالم الملكوت
 وعالم الملك وهذه العوالم الثلاثة هي مجموع عالم الخلق وهو الوجود للقيود والملك الموكل بركن الجبوت اسرافيل وله جهة واجتهاد
 بطيرها في الجهات العقلية ويتبعه في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها وله جهة واجتهاد نفسانية بطيرها في الجهات النفسية ويتبعه
 في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها وله جهة واجتهاد جسمانية بطيرها في الجهات الجسمانية ويتبعه في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها
 اركان اسرافيل يتصرف بها كما امر في العوالم الثلاثة عالم الجبروت وعالم الملكوت وعالم الملك الموكل بركن الرزق ميكائيل له
 جهة واجتهاد عقلانية بطيرها في الجهات العقلية ويتبعه في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها وله جهة واجتهاد نفسانية بطيرها في
 الجهات النفسية ويتبعه في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها وله جهة واجتهاد جسمانية بطيرها في الجهات الجسمانية ويتبعه في
 تلك الجهات اعوانه المجانسون لها هذه الثلاثة اركان ميكائيل يتصرف بها كما امر في العوالم الثلاثة ايضا والملك الموكل بركن المات عزرائيل
 جهة واجتهاد عقلانية بطيرها في الجهات العقلية ويتبعه في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها وله جهة واجتهاد جسمانية بطيرها
 في الجهات النفسية ويتبعه في تلك الجهات اعوانه المجانسون لها وله جهة واجتهاد جسمانية بطيرها في الجهات الجسمانية ويتبعه في تلك
 الجهات اعوانه المجانسون لها هذه الثلاثة اركان عزرائيل يتصرف بها كما امر في العوالم الثلاثة المذكورة هذه اشئ عشر دكانا لكل ملك ثلاثة اركان وكل
 ملك طبيعتان واعوانهم كل على طبيعة متبوعة والمتبوع على التابع هيمنة وتسلط من الجهة التي تتحركها جبرئيل يعين بجرانته اسرافيل
 في الحيوة ويمبوسته عزرائيل في المات اسرافيل يعين بجرانته جبرئيل في الخلق وبرطوبته ميكائيل في الرزق وميكائيل يعين برطوبته عزرائيل
 ويبرودته عزرائيل في المات وعزرائيل يعين بيبوسته جبرئيل في الخلق ويبرودته ميكائيل في الرزق وقد دلت الآثار على ان العرش الذي
 هو خزانة كل شئ من الخلق ولا يظهرون شئ في الاعيان او يرتبط شئ منها الا وقد كان فيه واليه الاشارة الرخص على العرش استحوالة
 استحو برحمانية على عرشه الذي هو خزانة كل شئ فاعطى بفضل ابتداء من كل ذي حق حقه وساق بكرمه الى كل سائل منه فقير اليه رزقه
 لا يوزل ويظهر من عيب العرش لا يتقد بهه قال تقارون من شئ في الاعيان خزانته وما نزله الا بقدر معلوم وعلى ان العرش مركب من اربعة
 انوار نور لحي من الحجر الاحمر ونور اصفر من الصخرة ونور اخضر من الخضرة ونور ابيض من البياض ومنه ضوء النهار
 نور من هذه الانوار الاربعة قد تقدم به ربيع من كل شئ من العوالم الثلاثة الجبروت والملكوت والملك فيكون ما تقوم به الاربع تامة في جهة
 التي به تقوم قوله عليه السلام ثم خلق لكل منها اثنا عشر اسما فعلا منسوبا اليها اعلم ان الله كان كل دكن من هذه الاربعة اثنى عشر تامة في جهة

فصل في كيفية النفوس الاربع وخصايصها
 فنبينون مختلفوا المراتب لاختلاف مراتب

الأشياء
في حد
١٣

فالتوراة الأحرى نام في تقديم ربع من الجهة العقلية وفي تقويم ربع من الجهة النفسية وفي تقويم ربع من الجهة الجسمية وكذا التوراة الأصغر والآن
والأبيض فإثبات ما يتقوم به ربع من كل عالم نام في ذلك ذلك على يد غيره وتكويره في المتولدات الثلثة المعد والنبات والحيوان وذلك
أصل مبدأ التكوين هو أن الله سبحانه خلق الحرارة من حركة الفعل الكونية وخلق البرودة من سكون المفعول المكون فإذ الحرارة على البرودة
والبرودة على الحرارة فنكونت الطبايع الأربع فلما كانت الطبايع الأربع وتمت جعلها بحال صنعها وتقان على أصل العالم الغيب والشهاد
ففي كل عالم من جنس جلي من هذه الأربعة بعضها على بعض فتولد منها المعادن ثم دارها في المعادن كذلك فتولدت النباتات
ثم دارها في الجميع فتولدت الحيوانا فصارت بذلك ثلثين دورا وذلك لأن الأفلوك تسعة والأرض عاشر والثي الكاين قد تكون من جنس
من كل واحد من هذه العشرة قبضة وكل قبضة أثير ثلث دورا في الطبايع الأربع من يكون في الأول معدنها وفي الثانية نباتها وفي الثالث
حيوانها سواء كانت القبضة جبروتية أو ملكوتية أو أليكية إلا أن طبايعها وإدارتها ونفسها من جنس واحد من جنس ثلثين دورا في كل ركن
من الأركان الأربعة عشر فصاحبها هو في كل واحد منها روح بدني يتقوم وهو اسم من أسماء الله تعالى وهو مظهر من مظاهر الأسم المكنون
المخزون المشار إليه سابقا وهو في كل واحد فعل ينسب لذلك الواحد الذي يتقوم به بعضاته خاصة وبالمراد ذلك الاسم المتناول
ذلك الواحد من الثلثين الدور من كل ركن من الأربعة عشر فعل من أفعال الله تعالى وهو فعل الحاضر في ذلك المفعول اعني الواحد المشار إليه
وذلك الفعل هو اسم من أسماء الله تعالى قوله هو الرحمن الرحيم الملك القدوس الخالق البارئ المصور الخ تمثيل للأسماء بذكر بعضها ثم قال
عليها هذه الأسماء وما كان من الأسماء المحسنة حتى يتم اسماءها فمن حيث لهذه الأسماء الثلثة أي خمسة من جهاتها وخرج من ذمها
لأنها مظاهر لهذه الأسماء الثلثة فهي نسبت لها أي بيان لأصقها وفعلها قوله عليتها وهذه الأسماء الثلثة ركان أي ركان للكلمة
ويجوز أن يكون المراد ركان لظهور الأسم المخزون قوله عليتها ويجعل الأسم الواحد المكنون المخزون لهذه الأسماء الثلثة بعضها سبعا
فدجب الأسم المشار إليها هذه الأسماء الثلثة أي بظهورها الأربعة إذا ظهر بنفس غيبها وإذا الخفي ظهرت فلما ظهرها احتجب بظهورها
لأن الشاء إذا ظهر خفيت المشية وذلك قوله تعالى ادعوا الله وادعوا الرحمن أي أمانا من عوائل الأسماء المحسنة في ركان الأسماء
على سائر الأسماء الثمانية وستين وهيمته وروبوته لآفاقها دخل تحت هذه الثلثة فهي صفاتها فنقول فله أي لكل من هذه الأسماء
الأسماء المحسنة يعني تكون هذه الأسماء صفة لله وافر تحت حيطه وكن الرحمن واللاذ به هنا في هذا الحديث تعالى العلي وكذلك
العظيم وسبارك هنا بمعنى ومنه دخل تحت حيطه هذه الثلثة لأنها تنسب إليها تقول بالله الرحمن بالله عز وجل يا الله عز وجل يا
اهلك عدو وكذا الرحمن ولا تقول يا رحيم اهلك عدو يا مهلك اغفر له وارزقني بل تقول يا مهلك اهلك عدو يا غفور يا غفر يا بارئ
ارزقني لعدو شمول ما سوا هذه الأسماء الثلثة اعني الله والعلي العظيم وبارئ بالعالم معي الرحمن على الاعتبارين فنقول الأسم المذكور
هو مجموع الوجود المطلق الذي هو عالم الأمر والوجود المقيد الذي هو عالم الخلق وانه على أربعة أركان متساوية في الظهور ودان سبق
بعضها بعضا في الدقائق الأول منها المكنون المخزون هو المشية وان الثلثة الظاهرة التي هي عالم الخلق عالم البروت وعالم الملكوت
وعالم الملك واث لكل واحد من هذه الثلثة أربعة أركان ركن خلق وإيجاد وركن حيوة وركن رزق وركن تمازج وكل ركن يتكو
من تسعة أفلوك وارض وأن كل واحد من هذه العشرة أثير ثلاث دورا ودورة في معدنه ودورة في نباته ودورة في حيوة فتكون
في كل ثلثون فعلا ومنسوبا إليها خاصة به وهو اسم من أسماء الله الحسنى وثالث تلك الثلثة الأسماء الكلية أركان للوجود المقيد
أوله العقل واخره التواتر وسبعا قد جعل الأسم المكنون اكتفاء بظهور آثاره في الثلث لعدم احتياج الخلق إلى مزيد من ذلك
وان هذه الثلثة تدخل تحتها باقي الأسماء كما أنها تدخل تحت الأسم المكنون المخزون صلى الله على محمد وآله الطيبين وشيعتهم
الميامين واعلم اني قد ذكرت ما لم يذكره غيري من شرح هذا الحد الشريف وكشفت عن معاني سراره ما لم يكن يعرفه الفهم اللطيف
ولم الترك شيئا وجدته في نور الله حال الكتابة والتأليف الأشرى إليه إلا ما كان من طريق التفصيل والتعريف والاستقصا
على ذلك بصيق الزمان واجلت ما لم أذكره من جهة طريق الحديث في لغة وظاهر عبارته على ما ذكره الشارحون فليطلب
ذلك من كتب ذرية والحمد لله أولا وأخرا وظاهرها باطنا وصلوات الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين أيضا
من تحقيقاته زاد الله محبته في قلبه مما سألنا لئلا نل المذكور **قال** سلمة الله الثانية ان يتم على تحقيق الكلام
في حديث كميل بن يحيى بان يتفضل علينا معاشر الطلبة بالعلم على العلماء أيضا لاسيما من لا يخبره بطريقكم وتحقيقاتكم التفتية لشرح
فقره من فقرته بيان مرادها المعصومية وتبيين معاني لفاظها المتداولة بين العلماء ولا سيما لفظ الجلال والأصديفة وصفة التوحيد
والسبحا وامثال ذلك من الألفاظ المعصومية وبالجملة شرحها كما هي دون الاكتفاء به بل بيان وإدلة اشارة كما هو عادتك الشريفة

الله
الله
الله

سبحانك
عز وجل
كبر

فان التور اذا ظم على الظلمة امتنع وجودها بعد عادة وعقلا بالنظر في الخلق وعلى تفسير الالام ان كل شئ من الوجود انما هو
من نعم الله على غيره وعلى نفسه وعلى تفسير العظمة عظمة الله ومظهر عظمة الله وعلى تفسير التوران كل شئ في نفسه عند من
مظهر لغيره ما هو دليل عليه وعلته له هذا في الحقيقة ولا يخفى بالتوران الا الظاهر في نفسه عند من ادركه المظهر لغيره والجلال
فيل هو الجبابرة والمهراد العظمة ونورا للجلال فيقول هو الجبال وقيل للجلال نور الجبال ولهذا قالوا الجبال الله سبحانه اذ ابد
عقبتما اشقى الير وقيل للجلال الله جمال اذ ابد لشيء اشغل عن نفسه وعن غيره هذا اذا فسر الجلال بالعظمة وان فسر بالعرفه فسر
الجبال انه ليس كمثل شئ بعينه انه تعرف بجبال من خلقه لا يشابه شئ من خلقه وجمال العزة ظهوره كاللؤلؤ والظهور وهو كال
لا يبتاه في الامكان من كل جهة فكل جهة يتطلع عن جميع صفات الخلق فهو خلق لا يشبه شئ من الخلق ولا يشبه شئ من الخلق قال
امير المؤمنين عليه السلام رجع من الوصف الى الوصف وعلى القلب عن الفهم والفهم عن الادراك والادراك عن الاستنباط ودام
في الملك وانتهى الخلق الى المشد والجواهر الطلب الى شكل وهم به المخلص العجز والبيان الى الفقد والجهد وعلى اليأس والبالغ على
القطع والتسبيل سد ود والطلب ردد الخ واقوم من التسبيل المذكورة موضوعاتها ومعرضاتها من جميع الموجودات من الا
عيا كزبد وعمر والحجر والمد والجمال والتلال والقفار والاشجار والطيور والدر والنبا والحب والتار والاشجار
والمدارس والطرقات والاسواق والعقابر والمعادن والحاصل ساير المعادن وساير النباتات وساير الحيوانات والعناصر وسائر
ما في الملك وما في الملكوت وما في الجبروت وما في البرازخ من صنات الجواهر من كل ما هو صفة التركيب وظ البساطة فاحد عن فعل الله
وكلمها ايضا من سبح الجلال وهي الاو والجلال فالاول سبح جلال الجلال وسبحا سبح الجلال وعلى كل نقد يرتجى تفرقة في
الحكمة الالهية بيد ليل الحكمة ان جميع ذوات الوجود من عالم الغيب الشهادة من الجواهر والاعراض اعراض انما هي عن
الجوهرة عن النسبة الى علتها التوحيد عن غيرها وهي عرض علمها وهكذا لو كانت بقول ان هذا الجوهر هو عرض له وهذا العرض هو الجواهر
به وهذا لا اعتبارا صورا ونورا لا غير النهاية في الامكان فكل شئ من الخلق عرض لما هو جوهره لما تحت صحت بان المذكور اول
سبحا سبح الجلال والجلال ايضا سبحا لما فوقه وان بقا سبحا سبح الجلال والجلال اذا اعتبر ان الجبابرة جازان يكون هو المقام
وكذا اذا اعتبر ان العظمة فيكون معنى من عرف نفسه فقد عرف ربه من عرف الجلال والاعظمة عرف ربه وقوله من غير ان
فيه دفع وهم من يتوهم ان كشف هذا السبحا جوهرتها وعرضتها لا بد ان يكون بدلا لاشارة القلبية فلا تكون مكسوفة
فان على الله الهام من السبحا بقوله من غير اشارة وانما جعل الكشف للسبحا لا مطلق الوجود لان السبحا هي الموصوفة بالوجود
المقيد والالتفات الى المشار اليها في الحديث هي الوجود بدون القيود واذا اعتبرته بدون اعتبار لم تكن له انية انما هو نور الله
ولهذا اشار عليه السلام بقوله بدون القيود وفي قوله انقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله ولم يقبل ينظر نفسه ولا بد ان
ذلك لانه اذا نظر الى النفس التور لم ينهد فيه المنيرة انما هو ظلمة ولا يور المنيرة ظاهرا بالتور حتى ينظر الى نور المنيرة لا التور نفسه
ظلمة من وجد نفسه لم يعرفها من يجدها واذا نظر الى الله فقد هافت فراح في المثال لمن عرفها هي الجلال ولا يعرفها الا
كشف قيودها حتى الكشف لانها هي السبحا من غير اشارة عرف ربه وانما قلنا في وجد نفسه لم يعرفها لان النفس انما تتوحد
وهي الشخصية وشخصا الشخصية وهكذا من اللوازم ولوازم اللوازم ومنها ما يحظر على الالهام ويحصر في الالهام وما
فيه القلوب من مكشوف ومجرب ومكروه ومحبوب فاذا ازلت القيود التي هي المعينات للنفس زال تعينها فاحرق نوره الله هو
الوجود وتلك النفس بعد ازالة تلك القيود جميع ما انتهى اليه بصره من تلك القيود والمقيد في الحديث عن النبي صلى الله
عليه والهات الله تعالى سبعين الف حجرا من نور وظلمة لو كشفها لاهرق سبحا وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه وهي
الله هو النفس بدون القيود سبعة من سبحا وجهه في الجلال والاكرام وكشف الحجب بهذه السبحا وانما تحرق ما وصل اليه
اليه والسبحا مختلفة في الكشف على حسب مقام السبحا وتبينها من الوجه الباطن فكما ادرت من الوجه كانت ادسع كسفا واشهد
ان الله وقال كال المؤمن الذي عبد الزمان الكاشف صاحب التاويل رحمه الله الحقيقة هنا هو الشئ الثابت الوجب بذاته
لا يمكن تغيره بوجه ما ولما كان كليل وجهه الله من اصحاب القلوب طالبا للمقام الولاية الله هو مقام الفناء في الله الالهية اقتضاه حاله
السؤال عن الحقيقة فاما امير المؤمنين عليه السلام بما يدل على ان مقام بعيد عن مقام صاحب القلب هو مقام تجليات الصفا والجلال
هو واجبات الوجه الذاتية بحسب الصفا كما ان الجبال هو نور الوجه دون الجبال والوجه هو الذات الموجودة مع جميع لوازمها والسبحا
هي الانوار وانوار تجليات الصفا هي حجب الوجه وتسمى سبحا الجبال وقوله عليه السلام من غير اشارة اي بلا اشارة ما ولو عجلت في

الوجه

لأنها تشع بانثنية عبارة عن مقام الفناء المحض الحقيقية وهي طلوع الوجه الباطن بكشف حجب الصفا عنه لنفي سحابة وجهه
 فلا تبقى الإشارة إلى شيئين كما قال تعالى من علمها فان الآية وقال كل شيء هالك الا وجهه ومصداق ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم
 عليان لله تعالى سبعين الف حجاب من نور وظلمة لو كشفها لاحترق سحابة وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه فهداه عليه السلام
 الى مقام الفناء والبروز من ذلك حجب الصفا الى عرصة كشف الذات انتهى كلامه ولا يخفى ان هذه الكلمة اجازية على طريق اهل
 التصوف والقول بوحدة الوجود وفيها مما يخالف مذهب اهل العصمة عليهم السلام ولا يخفى على من ستر بكاسهم مثل قوله ان المراد
 بالحقيقة الذات الواجب مثل ان الوجه هو الذات الموجودة مع جميع لوازمها ومثل وهي طلوع الوجه الباطن بكشف حجب الصفا
 لنفي سحابة وجهه ما سواه ومثل العرصة كشف الذات وغير ذلك من المفاسد التي لا تصح الاعلى القول بوحدة الوجود وقول اهل
 التصوف ولكننا لابد ان يثبت بطلان ذلك والا لكتت ترى ما سمعت ناي العين قال عبد الرزاق بعد ما نقلناه عنك لم
 يعنى كسبا بل ذلك لو فور استعداده ما علم بان ذلك الكشف قد يكون مع كون حجاب في مقام التلويح ولا يدل على مقام الوحدة
 الا بالالتزام وان الذات الالهية لا يخرج عن الصفا اي يلزمها دائما فاستراد البيان فقال محو الموهوم ومحو المعلوم فاستراد التلويح
 لمساواة وجود غيره بالتوهم وليس وجود العين في الحقيقة الا نقشا وهو ما استقر ودرسخ عليه باستيلاء الوهم وسلطان
 الشياطين على القلب فمن اخلص قلبه تعام عبادة محي عنه ذلك الوجود الموهوم الذي ليس الا نقشا خاليا لوجوده حقيقيا يتجلى
 له الفناء ولهذا قال بعض العرفاء الباطن في الازل والفناء فان لم يزل وبالثالث اشار الى الالهيام اللازم الدلالة الالهية
 ههنا انما يكون لسطة القوة العقلية واعتبار العقل بكثرة الصفا وامتناع عرجه عن الحضرة العاصية من عرف الحق الكثرة
 بالطريق العلي لم يخلص عن حجب الصفا الى عين الذات لم يرفق عن الحضرة الواحدة الى عرصة الالهية فلا تنكشف الحقيقة الا لمن
 عقل بنور الحق ورجح بالجنون الالهية كما قال الامام الحق جعفر الصادق عليه السلام العشق جنون الهى فصحي معلوم عن غم الكثرة
 الصفا وصفي عن كدرة الاعتبارات وارتفعت لكثرة العقول عن نور العشق الحقيقي والحب الذي حتى يبلغ حجابها مقاما
 الاخلاص الذي اشار اليه بقوله عليه السلام وكما الاخلاص نفي الصفا عنه الى الغرض ان علمه عينه حقا وتوحيد
 وشهو دار عبادة واعلم او بياناً انتهى اخول ما ذكره من كون الكشف قد يكون حجاب في مقام التلويح والتشبيه بالواصلين وهو
 لا يدل على رتبة الوحدة وان الذات الالهية لا يخرج عن الصفا فلذلك استراد البيان في ذلك الكشف انما لجميع السحابة حصل
 حقيقة المعرنة والاملا لآل الذات البحت لا يخرج عنها الكشف كما لا يحيط بها الوصف فان كل شيء يمكن كشف حجب عنه فهو
 معلوم بذاته وذلك الكاشف مساو له او اعلى منه ولا يصح شي من ذلك في حق الواجب على ان الامام عليه السلام انما قال ككشف
 سحابة الجلال وهي نوره اي انوار الجلال وصفنا افعاله ونسبه وهي غير الجلال ولم يقل ككشف الجلال لان الكاشف من مقامها
 الجلال غير الجليل بل وعلا فليس الكشف جلا على الذات الحق وانما اراد الامام عليه السلام بهذا الكلام معرفة النفس لان النفس اذا
 عنها جميع سحابة ما اشترنا اليه سابقا وما اشبههم ظهر لك انها وصف الحقك نفسه لانه ظهر لك بك وظهور الشئ وصفه ولو
 كان المراد بالحقيقة المسئول عنها هو الذات الحق تعالى لم يزل مع حصول من كية تتشابه جميع العارفين فيها الا فرق بين الانبياء والمرسلين
 والملائكة المقربين والابن سائر العارفين وكل من بلغ ذلك ان يقول ان مقامى في الاصول نفس محمد سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم
 والى لان كل واحد قد حصل له كشف جميع الحجب والمظاهر ولم يقل بهذا احد وان كان المراد بتلك الحقيقة المسئول عنها هي حقيقة
 الحق للعبد وانما تعرف له به وظهور له به كاهو الحق ذلك الكشف انما هو لسحابة الجلال الذي ظهر لك به واحجب عنك به وهو
 في الحقيقة وجودك به سبحانه كما قال عليه السلام لا يحيط به الا وهام بل تجلى لها وهما المتع منها فيكون ذلك الوجود هو الجلال الذي
 اذا كشفت سبحانه عرف الحق سبحانه من عرف نفسه ضد عرفه بل يزر من هذا ان كل عارف له جلال يختص به هو وجوده الذي هو
 نور الله كما قال عليه السلام انقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله وهذه الآية بسحابة الجلال الاعلى في مظهره وهو اعلى مظهر
 الحق فحصل الحقيقة لكل عارف بنسبته وكلها امثاله سبحانه التي ليس كمثلها شيء والله المثل الاعلى وهو العزيز الحكيم بكل عارفين
 فيما فوق وجوده لان هذا الفناء المشار اليه بقاء فيه ولا يبقى فيما فوقه فان نور الشمس يضيء في ظهور الشمس وهو وجوده لا في ذات
 الشمس وان الترادف لهذه المقام المتكثرة هي مصارع المحبين فهي نورا الحق لهم فلا نناء في ذات الحق البحت بقوله
 الذات الالهية لا يخرج عن الصفا في ذات الالهية ان راد بها الصفا فليس ذلك هو الذات البحت وان راد بها الذات البحت
 ثم شيئا غير انما هو هو بلا معاينة ولا تكثر ولا تعدد بكل فرض واعتبار وليس الكشف المراد بغير الذات عن الصفا ما يرفع كان

مشهد كمثل

١٧

لأن الشخص قد يتوهم ذاتاً مع قطع النظر عن جميع صفاتها مع ذلك هي متوقفة محذرة قد ميزها بوجه ووضعها في موضع من
 وباني وجدانها خال منها يوضع فيها استمالة وموهومة التي هي سبحانه وجوده بل لكشف المراد ان يجوز ان وجدانه جميع الاستمالة
 فاقصده وغيرها حتى وجوده ومحوه هناك يظهر له الحق بحقيقة ظهوره له وح يعرف نفسه ولما كان كميل به يتعلق قلبه بشيء
 ليس في حجة من وجدانه ولا هبته له في اوهاهه دائماً بحول بصيرته في الصحاح والأودية التحقيقة بطلب حيث يرد فلا يعرف
 الوصول فبين علية لذلك في هذه الحال تطلب الحال لأنك ناظر بنظر وطالب بطلب مطلوبك قد اجتنب بك وبطلبك
 ونظرك عنك وانت سجا كتيّف غليظ اقام مدارك لحفظ كرك فاذا اردت ان تسخر الكثر وتقل الرمز ففض الجدار من غير اشارة
 من زيادة البيا لوجدانه ذاته طالبة فكيف يطلب بغير طالب لا يطلب فقال علية محو الوهوم ومحو المعلوم بعض ما انك
 نقش فهاوي هذا اشارك بك ولا يربك النقش موهوم لأنه تمثيل فهاوي كماي تبيهي بغيري فانت موهوم وانا انك
 فاذا كشف الموهوم بعضي وانزل محي المعلوم بعضه ان المعلوم ليس مستودلاً ولا محجاً فلا يحتاج الا الاظهار والتبيين وانما
 تجانفك فاذا زلت الحجاب لك المعلوم وفي الحديث ان نبيا صلى الله عليه وآله قال يارب كيف الوصول اليك فاحي
 القفسك وتعالى ونول عبد الرزاق وليس في وجود العين في الحقيقة الا انفساً موهوماً استقر وسمع عليه باستيلاء الوهم
 وسلطان الشياطين يريد بها انك في الحقيقة صورة منطبقه في مرات كونك لاحقيقة تلك الاظهر موجودك وانما كانت تلك
 عند نفسك لأجل استيلاء الشياطين على قلبك فاشغلت من ذكر الله الذي هو معرفة اظهرت من كل شيء فينظر الوهم الى نفسه
 لها حقيقة عنده لفسان ذكر الله وهو حق لأنه لو كانت لها حقيقة غير النقش كانت مستقلة مستغنية عن المدد فيكون
 بنفسها وقيامها بذاتها وهو باطل واذا ثبت انها لا حقيقة لها الا ظهور الحق بها كما كانت حقيقة لها من نفسها وهما سجا
 من انفسها وهما من الموهوم وحقيقةهما من ظهور الحق فاذا انحاز ذلك من نظر الوجدان صحا حقيقةهما من ظهور الحق وهو المعلوم
 صفاته الله ويعرفه لذلك العبد والشيء انما يعرف بصفته وهذا المعنى لكل عارف بنسبه مقامه بقوله تعالى ليس كمثل شيء كما
 اليه في الفائدة الثانية من الفوائد فقوله علية محو الوهوم ومحو المعلوم هو معنى قوله علية كشف سجا الجلال
 غير اشارة فالجوهو الكشف الا ان المحو اولى اذ لا شيء قد يكشف عما ستره وهو بان بخلاف المحو الموهوم هو التسخا
 من الذات والصفات والأفعال والتسبي الاضافاً الآيات بيان كون وجودها موهوماً ليس يصح من الجواهر الأخرى
 هو الجلال الآيات قد يحتمل ان الجلال سجا المعلوم فبين علية في الجواهر الآيات ان المراد بالجلال في الجواهر الأخرى هو العلم
 في الثالث لأنه بيان فكان الثاني اخض من الأول فلذا صلح زيادة البيان فقول عبد الرزاق الكاشي فمن اخلص الله تعالى
 من عباده عما عند ذلك الوجود الموهوم في الحقيقة ظاهر ولا يربك كاشف سجا الجلال وما هي الموهوم هو الله تعالى
 وهو الذي تعرف نفسه عباده الآيات الظاهر من الحديث ان الكاشف الماحي هو العبد العارف وان كان في الواقع لا يكون
 الا بالله لكن لما كان يشك كميل عن كيفية الوصول الحقيقية المعرفة ناسب اسناد الكشف والمحو الى العبد ولهذا قال علية
 من غير اشارة ولا يكون هذا التقيد الا اذا اسند الى العبد وقول راعتبار العقل بكرة الصفا هي على طريقتهم من الله
 هو هي الصفا وان العلوم هو الذات ان الصفاء فيه فناء في الذات وهذه الأمور لا تصح على فنج اهل العصمة لأن الصفا
 ان اريد بها صفات الذات فلا معنى لكونها موهومة وان اريد اعتبار تعددها او من حيث متعلقاتها من الجواهر
 فهي موهومة ولكن يكسرها لا يحصل للكاشف محو الذات التي كاشف لأن ما سواه لا يحوم حول حاه وانما كلامه جار
 طريقه اهل التصو القائلين بعبدة الوجود وان الخلق عين الحق اذا قطعت النظر عن الشخص الموهوم ولهذا قال من
 عرف الحق الأمدية بالطريق العلي لم يخلص من محب الصفا الى عين الذات في انما الموهوم الذي هو محب الصفا افضل بعين
 الذات وهذه طريقه اهل الضلال والتصو وقد فاشعهم جعلت نفسك في نفس كل جعل الخيرة في الماء الزلال
 فاذا سرك شيء سركي فاذا انتانا في كل حال وقال محبت الذين بن عمر في الفصوص فلو لا لولانا لما كان الله كانا
 فاننا اعبد حقاً وان الله مولانا وانا عينه فاعلم انما قبل انسانا ولا تحب انسان فتد اعطاك برهاننا
 لكن خلقنا وكن حقاً نكن بالله رحماناً وغد خلقه منه نكن رؤفاً ورحماناً فاعطيناه ما يريدنا به فبتنا واعطانا نصاً
 الأهر مقسوماً باباه وانا وحياه الذي يدركه به فبتنا وحيانا وكنانية اعياناً واكواناً وازماناً وليس يدعهم فبتنا
 ولكن كان لحيانا والحاصلات هذه الطائفة انكروا العباد والسوا في البيان حتى ضلوا واضلوا كثيراً وضلوا عن سبيل

مداراً ان معرفة الحقيقة السحر اعلمها هو حقيقة ما في نفسها
 وهو صفات حقيقة ما في ظهور الحق

تكملة

فان عبد الرزاق وما في سلطان الوهم والعقل بطرهما غير طريق الحق عن السائل ان ذلك لا يكون الا بظهور سلطان العشق
لا يكون اختياره لا موطأ بسعي السالك وادائه فاشكل ذلك عليه فطلب زيادة الوضوح فقال عليه السلام هناك السور^{طلبه}
السر اقول ما ذكره مرات ادراك الحقيقة لا بالاختيار جار على ظاهر الحال وانما في الحقيقة هو بالاختيار وقد فرنا في القوا
انه ليس في الوجود شيء يقع منه فصل الا بالاختيار فان الطلب من الشيء لا يكون الا بما يمكن في ذاته سواء كان الطلب لجميع الا
سببا والسبب من الشيء المفروضه جميع القيود كما ترى من جوار الفعل والتركيب ببعضها كما تجد من بعض الحيوانا والجمادات
ام بحقيقة الشيء من ربه كما يكون من العارف ومن الأشياء المفترقة لا بدتها الاق المارد من الطلب في كل مقام من مقامات
هو الاقتدار الى العترة والجنة من الغنى فهذا الميل الحقيق وهو الميل الى الوجود من القوابل والقواعد لانفعال الفاعلين
ويجب في اختيارها وهذا انما هو الاجهاد بصورة السؤال المشعر بطلب الاجابة والقابلية منهم من حين قال الست برئهم ليجبو
يقبلوا منه باختيارهم واول الشيء تكوينة بنفسه ثم تكوينة باسبابه ومستبباته ولا يفرض بالاختيار الا هذا واذا نظرت
بقوادك جميع الأشياء وجدتها متارة بمنط واحد وانما تختلف هيئات المختارين باختيارهم في مراتب الاختيار من جهة الله
والعوائق والعاشق مختار وانما خفي ذلك فيه لشدة رغبته ومحبة واقباله على مطلوبه حتى غلب ذلك منه على التقاية
ما سؤ مشوقه وهذا المعنى ما قال عليه السلام لغلبة السرى يعجز الله هو ذلك الميل والقابلية التي هو لها هو غلب على كل ما
بينه وبين مشوقه من كل ما سؤ مشوقه بحيث لا يلتفت الا ما سواه وذلك لا ينافي الاختيار وان لم يشعر بنفسه بل شوق
الحب عدم الأشعار بما سؤ المحبو ومن هنا قال الصادق عليه السلام ما معناه المحبة تجا بين المحب والمحب وهو على طلب الرضا
بما ذكره والاذن في نفسنا انما يطلب الرضا في البيان لما وجد في نفسه من معونة الظهور حتى ظن العجز بدون اعانة با
ودلائه على سبب التحصيل والوصول قال عليه السلام له الحقيقة هناك الست لغلبة السرى اغلته سرك الله هو صحيح
الله اشار النبي صلى الله عليه وآله الفرح عار صوب الفرح وهذا الفرح يحصل بالتدريج حتى لا يشهد له ولا لجمع ماله ولا
ينسب الميراث في نظر الوجدان فاذا فقد من وجدانه ما سؤ محبوه الله هو هناك الست والجماد بينه وبينه ظهر ان حصل
ذلك انما فخره وصحته الله هو غلبه الست لانه ليس هو دائما الوجود فهو الله الذي يخل به ويعرف به وهو هو بل انما
يوجد ما لا ما ذكره من تعليل طلب زيادة البيان فهو ان كان قد يكون له وجه في الجملة فشرى بخلاف ما ذكرنا وهذا التعر
ابن تامله ووجه صلوحه لزيادة البيان ان المحو للشيء الموهوم لا يدل على كونه ملجبا سائرا المطلق نظرا وهناك الست
فان تبدل على ازالة السائر فتكون ازالته ابلغ في ظهوره والمطلق وانما غلبة السرفانة اذا دل على المطلق الحق من نحو المعلوم
المعلوم من الاجهال والجاهل الجوزان يفهم من ازالة الله البحث وهو باطل بخلاف غلبة السرفانة لا يفهم من ذلك وانما
يفهم ان الست شيء غير الله البحث وقد يفهم منه ان اذ اهتكت ما يجب عنه مطلوبه دل على ان حصول ذلك له انما هو لغلبة
والسرفانه هو المعلوم ويدل عليه ما في بعض نسخ الحديث من ابدال الالام بالواو فيكون محو الموهوم وصحو المعلوم هو
هناك الست وغلبة الست وهذا السر هو سر الخليقة وهو الحقيقة وهو ظهور الحق بك كما قال عليه السلام بل جعل لهاها والجاهات
منها قال عبد الرزاق ولا يلزم من غلبة الست حصول الحقيقة كما قال احداهم شربت الحبت كما بعد كاس فان قد اشرا وماريت
فاستراذ البيان فعلم عليه السلام قوة استعداده وقال جند الامدية التي لا كثرة فيها الصفة التوحيد الخافية في غلبة الست
جذب الحصة الامدية التي لا اعتبار للكثرة فيها اصلا لصفة التوحيد المشعرا لكثرة الاعتبارات في الحصة الواحدة التي
هي مشاء الاسماء والصفات وذلك النور هو عين الكافور في الله هو سر المقربين خاصة فلا يبقى مع الله والسر الحقا
غير عين ولا ان اقول قوله ولا يلزم من غلبة الست حصول الحقيقة لئن صحيح عندنا اما على مذاهبهم فهو صحيح عندنا لانهم
يريدون بها الله البحث وهذا عندنا باطل لان الله البحث لم يكن معه غيره ولا يكون غيره اياه وانما الحقيقة ظهورها للذات بان
فعله فيله وايضا هو يريد ان الحقيقة لم تحصل بذلك فاستراذ البيان وهذا لا يصح لانه ليس زيد البيان ولا يطلب الحقيقة
اصليا غير الطلب الاول اذ من المعلوم انه عليه السلام في كل صورة قد اجابه بما يلزم من حصول الحقيقة وقد علم كمال ذلك الا ان
اجهال النسبة اليه فلهذا طلب زيادة البيان لكن عبد الرزاق انما قال بعد حصول الحقيقة بغلبة الست ليرتب على ذلك
استراذه للبيان والذات يقتضيه التامل ان استراذه البيان فرع الحصول قبل ذلك فانهم في قوله فعله قوة استعداده ليس
لان علمه عليه السلام با استعداد كمال فيما سبق من جوابه عليه السلام لاوله لان الجواب فيه اجمال ان نسب بقوة الاستعداد

شك
شاهد
١٩
عليه
٣

من الجواز المشتمل على البيان والانسب عندنا ما طلب زيادة البيان لتصوره فنه عن كمال ادراك المعنى المراد من جوابه
 كما هو عادة طالب الاستزادة البيان فقال عليه السلام بعدة الأمدية لصفة التوحيد قال في الإنسان الكامل الأمدية عبارة عن
 على ذاتي ليس للأسماء ولا الصفات ولا الشئ من مؤثراتها فيه ظهور في اسم لصفة الذات المجردة عن الاعتبار الحقيقية
 والحقيقية وليس لخلق الأمدية في الأكوان مظهراتهم منك إذا استغرقت في ذاتك ونسبت اعتبارك وانفرد بك فيك عن جوار
 فكنت أنت في أنت من غير أن ينسب إليك شيئاً فاستحققت من الأوصاف الحقيقية أو هولاك من التحوط الحقيقية هذه الحالة
 لأنهم مظهر الأمدية في الأكوان فافهم إقول ما ذكره في كتابه ^{عبد الرحمن} الإنسان الكامل بمعنى على وحدة الوجود لأنه من كبار أهل
 التصوُّم من العامة ولهذا قال الأمدية عبارة عن على ذاتي لأن قال في اسم لصفة الذات المجردة عن الاعتبار الحقيقية
 والحقيقية وان جعل الاسم عن المسمى كما هو صريح كلامه هناك وفي أكثر المواضع من كتابه لم يقع جعل الإنسان العر عند
 لا سيما ما يدعون من ذلك لأنهم على مظاهر الذات لأن مظاهر الذات أول صادر عنده وهو المشبهة وان كانت بعدنا
 موادم الأول لكنه لا يريد وما إذا اراد بالأمدية الذات المجردة عن الاعتبار الحقيقية فان اراد به غير الذات الواجب
 لجزءه عن الاعتبار الحقيقية وقوله لخلق الأمدية في الأكوان مظهراتهم منك أه ليس يصحح لأنهم المظاهر في الأكوان
 كون وهو الفعل لا يظهر على شئ إلا بفعله فيكون فعله أول مظاهره وأما فعله في قوله فكنت أنت في أنت إذ
 لأن أنت في أنت لا يجره إلا فيمن ماهيته بذاته وهو الغنى عما سواه وإما من كان بغيره فلا يكون هو في هو وان
 نظر نفسه في نفسه كان مقتصر على سرانه فهو في وجدانه وفقدانه فاقدر بخلاف ما لو حصر نظر نفسه في ربه فانه في وجدانه
 وفقدانه واحد والحق أن الأمدية بكل اعتبارها المحلوق لا تقع على صفة الذات التي لا يتغيرها المخلوق مخلوقاً
 فلا يعرف أحد من الخلق من معنى الأمدية إلا من عند تأمل المعنى الحد لا يقع الأعلى معناه عند الآيات من المعاني المحدثه هو
 مختص بحيث لا يصدق على شئيين وما كان كذلك كان ما يدرك عليه من الأسماء كك واللام يدل عليه فافهم الألوهية لا
 لغير الله دل على اختصاصها به تعالى وكما معناها وكنت المعنى الذي يقع عليه هذا اللفظ منها عند وان كان مختصاً بالبحث
 حديته دون الألوهية لأن الأمدية صفة الأمد والألوهية صفة الله والأمد صفة الله لا العكس والحاصل أن الأمدية
 وان كانت جامعة للرب التوحيد الأربعة التوحيد الذات والتوحيد الصفات والتوحيد الأفعال والتوحيد العبادة لكنهما اخص شئيين
 الألوهية التي هي الجامع لصفاته القدس والقرن وصفاته الأضافه والنسبه وصفه الخلق والترتبة فهي من صفات الألوهية تنفرد
 الله حد فعل على الله ولا نقول الأمدية الله الأعلى البدئية أو على النسبة البهائية وما ذهب أولئك من معناها ليس بصحيح
 معناه عند ليس لغير المعبود بالحق وان كان لها مراتب لا يحصى عددها إلا الله يطلق هذا اللفظ عليها من باب التشكيك والعدا
 إذا كسفت سبحا الجلال من غير إشارة ظهرت الأمدية فيه وهو الجلال في الجواز الأول والعلوم في الثاني والثالث هي النفس
 في عرف نفسه فقد عرفته وهو حقيقة من يتك وانما قال عليه السلام جذب الأمدية لأن الباطن بعد الأذن الفاعل في الحقيقة
 هو الجانب للفناء والسر في الثالث كأنه في الأيجاد هو الدافع له والعضات الحقيقة في الأيجاد يفيض منها آثارها في تدفنها من
 الأيمان المرشدة الأعمى في الأعدام والأفناء هي عندنا من شهادة الأعمى إلى العجب لأن مكان حقيقة تك عنها ظهرت في شئنا
 في حالة إيجادها هي رافعة في ماله الأذن أي جازية فافهم أن الأمدية بنسبة مقامها ملنا أن صفة التوحيد هنا هي سبحا
 الجلال وهو الموهوم وهو السر المحاجب وبيان كون الشئ المذكورة صفة التوحيد حتى يكون ضرورياً يحتاج إلى تطويل
 وأما على سبيل الإشارة فالشئ هي شئون الحقيقة وجميع ما لها من المتعلق والأنا وهو صفتها والحقيقة هي التوحيد والأمدية
 وصفها هي صفة التوحيد وهو الواحدية لأن الواحدية صفة الأمدية ولذلك قالوا هي حصة الأسماء والصفات التي هي
 الشئ وانما كان قوله عليه السلام الأمدية لصفة التوحيد صالحة لزيادة البيان لأن ما تقدم لا يدل على معرفة المراد بالجو
 ولا على كيفية الأذن ولا على نسبة الجلال الباطن في شئ من صفات الأمدية بل هو في ذلك كالمعنى ما تقدم
 في بيان المراد هو الأمدية التي هي الحقيقة لأنك أنت المراد لنفسك وما يرتبط بها ويدل على هذا قوله تعالى في الحديث القدسي
 قال ذلك النبي صلى الله عليه وآله كيف الوصول فأوحى الله اليه الق نفسك وتعالى له وقد تقدم وأن كيفية الأذن وانما
 بالتدريج جلا تلك الأوصاف والأضافات من الوجدان لا الفقدا اشعادت الأمدية لها قوام صفة التوحيد وان صفة التوحيد
 انما تفقدونها وانما الكفا الحفيظ لصفة التوحيد وان صفة التوحيد التي هي سبحا الجلال في الأول والموهوم في الثاني والسر

٥٩
عالم الكرم
صلى الله عليه وآله وسلم
وغيره

تكملة

في الثالث الى الامدية التي هي الجلال في الاول والمعلوم في الثاني والسر في الثالث نسبة النور الى المنير والصورة الى الشاخص
 الى المحجب والصفة الى الموصوف وفي هذه الفقرات ما ياتي اسرار كثيرة يعرف كثير منها ما كتبنا في رسالتنا وذكرنا في مباحثنا
 فان عبد الرزاق ولما كان كميل عارفاً بان مقام الوحدة في الفناء في الذات ان كان مقام الولاية ليس كما انما لان صاحبها
 للهداية والتكميل بالم يرجع من الجمع الى التفصيل ومن الوحدة الى الكثرة ولم يصل الى مقام التصو بعد التكميل يحصل له مقام الا
 ستقام الامور بها النبي صلى الله عليه وآله في قوله تعالى فاستقم كما امرت فاستوضح واستزاد البيان فقال علي عليه السلام في سورة
 من صبح الازل فيلوح على هياكل التوحيد اناره اقول يجوز ان يكون ما ذكره علة لطلب زيادة البيان على بعد ويجوز ان يكون
 المراد منه قصوره عن نبيل المراد فيطلب الزيادة في البيان مرة بعد اخرى لا اجل انه يطلب التفصيل ومعرفة الرجوع عن الوحدة
 الى الكثرة بدليل الجواز الاخر فانه على نسق الازل وما بعده ولو كان كما قال كان الاخر فيه تفصيل استدل بما قبله واما ما ذكره من
 التفصيل وذكر الوحدة في الكثرة فهو نوع من البيان والجواز والافان جميع تعريف الحقيقة لا يتحقق الا بانساط نظر البصيرة
 الى جميع اقطار الوجود والوجدان فيتوجه الى الوحدة في الكثرة والاولية في الاخرية والباطون في الظهور والبالعد
 في القرب والواصل في الفصل والاعتقاد في التعدد والالميلة في الملاصقة الى غير ذلك من جهات الوجدان فبها يبقى جهات الوجدان
 بينية من الاشياء لم تسلك بحيث لا تشهد كل شئ في كل شئ لم تكشف سبحا الجلال ولم تحم الموهوم ولم تفك التور
 نجد الاحدية لصفة التوحيد لم تظهر لك الوحدة في الكثرة بحيث يغيب وجود الكثرة في ظهور الوحدة فظهر لمن نظر في
 وابصرت مفاد الاجوبة واما اختلاف لاختلاف التبيين وبذلك ظهرت فوائد خمسة لا يسع هذا الكلام تبليها فافهم
 علي عليه السلام في اشارته الى الجلال والمعلوم والسر والامدية كما تقدم وقوله اشرف يريد به بيان مدونه كما اشرفنا الله
 لانما هو هو من انما لنا تحت الحجره عن الاعتبار الحقيقية والحقيقة بل هو واحد لانه اشرف من صبح الازل والصبح هو
 والشمس التي لم تطلع بذاتها واما طلعت بانار فعلها هو الازل الذي لم يزل عز وجل فيلوح من ذلك النور المشرف من صبح الازل
 على هياكل التوحيد اناره هياكل التوحيد لها مراتب تطلق وتعرف من مقام الاطلاق في الاستعمال مرتبة كل مقام والمراد
 هياكل الصور والمراد بها التوحيد من اسفلة ذلك النور المشرف والهياكل صفة ذلك التوحيد والاشارة صفة تلك الهياكل يعني
 الحقيقة في اشرف من شئ الله سبحانه وهو الوجود بدون القيود والمحدود لانها هي الشئ المكتشفة وهذا الوجود هو
 عنه بالحقيقة تارة وبالوجود بدون القيود اخرى وبالنفس مرة وبغير الله اخرى وبالقواد ايضا وهذا التوحيد صفة
 ان هذا النور ليس في مكان ولا في جيبه مكان ولا في موضع منه مكان وليس في جهة ولا قبل ولا بعد بل قبله عين بعده واوله نفس اخره
 وظاهر حقيقة باطنه وكل الجها اشبهت ولا يجمع جهة وليس في زمان ولا يقع عليه وصف وليس كمثل شئ وكلما مشبه فهو غير
 وكلما توهمت فهو بخلافه يرى من الحدود والامكنة والجها والاقا والانداد والاصداد والاشباه والكثرة والكلية والجزئية
 والعموم والخصوص والاجمال والتقييد والجمع والتفصيل وسائر صفات الخلق وهو معنى قولنا ليس كمثل شئ ولو كان هذا النور
 الذي هو النفس المشار اليها في الحديث من عرف نفسه فقد عرف ربه له مثل كان لو عرف نفسه لشيء من صفات الخلق لزم منه ان
 ربه بصفاته الخلق وانما خلقه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً فان قلت اذا وصفت نفسك بهذه الصفات كنت قد وصفتها ايضا
 الواجب هذا باطل عقلاً ونقلاً قلت انك اذا جردت نفسك عن كل ما يتاخر بها لزمها ان تصفها بهذه الصفات فان قلت لا في
 فالمكان غيرك والكون فيه غيرك وكونك ابنا واباع غيرك وكونك مدركا ومعلوم غيرك ومع وفي ومن ولله وعن كل ما غيرك
 ومعني وحيت وكيف ومعد واول واخر وياطن وظاهر غيرك والافتران والاجتماع والافتراق والحركة والسكون وغير ذلك
 ما ينسب عليك يفتي عنك غيرك فاذا افترت عنك هذه الصفات لم يبق الوجود ولا يلد شيئا لان الالتباس والمشاكلة
 المماثلة غيرك وهذه صفة الحق تعالى في عرف صفة الحق تعالى فنعرفه لان الشئ لا يعرف الا بصفته وهذه الاشارة كافية في بيان
 صفة هذا البيان ان يحب الله ان يعرفه نفسه وهذا التمجيد صفة هذا النور وهذه الصفة هي التوحيد والنور مظاهر لصفته
 هي هياكل التوحيد اي صورته واعلاها اربعة عشر هيكلا وليس معهما في وجودها شئ ومن دونها هياكل متعددة ومن دون
 المتعددة هياكل كثيرة وهكذا ومعنى هياكل التوحيد ان يظهر لذلك النور المشرف من صبح الازل صفة تقييد هذا التجريد الكامل
 كما تقييد الاشارة الى الشئ الدالة عليه والاشارة بالامثال المحيية والادبار الضمى فانهم ولذلك النور المشرف انار صدره من صفاته
 التي هي هياكل التوحيد تظهر وتلوح على تلك الهياكل اي تظهر مشاهبة لتلك الهياكل بمعنى ان صفاتها وهياكلها بل ذواتها
 تشابه

٢١
 من محمد بن عبد الله
 القتيبي

صفا عليها المؤثرة فان كل صفة تشابه صفة مؤثرة والاشارة للبيان ذلك انك لو رايت صفة كلامك لدل عليك رتبة
 من هيئتكم كما تدل عليك صورتكم في المراه ولو برز ذلك بعقل نبي او علما او كلاما او مشيئة او حركة او حارته او رطوبة او
 او يوسسه او اشارته او فكره او خياله مما ينسب اليه لعرفته انه لزيد كما تعرف زيدا بصورته في المراه بل تر كل واحد مما ذكرنا
 من كل ما ينسب اليه رجلا انت تعرف ان اسم زيدا وانه لزيد وان كان ذلك لامرأة رايت امرأة تسمى باسمها وهي لها لا تنكح شيئا
 من هذا النوع قطعه ضرورة كما تقع بنفسك انت واذا عرفت الاشارة ظهر لك ان ملك الأثار التي هي اثار ذلك النوع
 على صورة صفا فعله التي هي صياكل التوحيد بقوله عليك نور خير من نور محمد وقد يبره الحقيقة نور فكان ذلك النوع هو
 الحقيقة ثم انه بين ان كل ما ينسب اليه من صفة ذات كالنوع او صفة فعل كالحياكل او اثار فعل كالأثار المذكورة غير ذات
 بل هو من سبحانه لبعض صفاته بل انما هو ليس بشيء غيره قال عبدالرزاق الكاشي بعد ان ذكر كل ما على مذاق العقيدة
 كلامهم لا يختلف تشابه قلوبهم فانهم يموتون كدرة يفرج بعضهم في بعض قال وعند ذلك غلب حال كميل فسكرو ومن
 الشوق عنان تماسكة فاستراد البيان فقال عليك الطيف السراج فقد طلع الصبح قال اي دع البيان العلي والترك الجلال
 العقلة اقول كلامه من دافع ينفع بعضه بعضا لانت قوله غلب حال كميل فسكرو ومن الشوق عنان تماسكة ينافي قوله في
 اي دع البيان العلي لانت من غلب الحى سكون لا جدال معه ولا بحث له بل ما يكون لم يجر اصلا المراد من الأجوبة او
 عرف ولا يكون هذا خطابا وتوجيهه بانتهى له حاله قبل السؤال او على سبيل التزديد في المقام او غير هذا من الجحال
 بعيد لا ينال وانما كان حاله في ذلك كله انما يطلب الجوا لسندرك بالاستزادة ما فات من فهمه ما سبق اذ قد يحصل
 بتلفيق المدركا من كل جوا فيكمل له من بعضها كل يتم له به المطلق او يكون بالتكرار يتفطن في المراد بقوله عليك طيف
 السراج المراد بالسراج النور العلي والنور العقلي والنور البصري والسمعي والشمعي والذوق والليته فانها هي المدركة بسبحا
 الجلال فنية السائل على معنى عجيب بحسن الاستزادة البيان وهوان السبحا المعروفة لا تنكشف ولا تحصى ولا يبراد في ظهور
 الحقيقة وانما المراد الا ينظر اليها ولا يحصل ذلك الا بعدم استعمال الخيال والعقل والحواس الخمس هي اسراج الانسان في
 ظلال الكثرة والتعددا المعبر عنه بالأطفاء فقال له ما معناه اذا لم تنظر خيالك وعلمك الذي لا يدرك الا الصور المحرقة
 عن المواد العنصرية والمدد الزمانية ولا يبصر الله لا يدرك الا الالوان والهيئات ولا يسمعك الله لا يدرك الا الأصوات
 ولا يشمك الله لا يدرك الا الروائح ولا يذوقك الله لا يدرك الا الطعوم ولا يلمسك الله لا يدرك الا الأجساد ولا
 سراج لك في هذه الظلال الآهذه القوة الظاهرة والباطنة فاذا لم تستعملها فيما خلقت له فقد اطفئتها ولا يسعها الاطفاء
 حتى تستغنى عنها بنور قوتها مثل طلوع الصبح فانه يكشف جميع الظلال بخلاف تلك السراج السبعة فانها انما تنكشف بعض
 ظلال ما توجهت اليه بنسبته قوتها فانها اذا ظهرت ذلك النور الأعظم المشبه بطلوع الصبح هو من نور شمس الأول بطلت
 السراج لعدم الانتفاع بها في كشف ما تستعمل لكشفه ولأن النور القوي اذا ظهر اقبض ابطال الأنوار الضعيفة فحيث كان
 مقتضيا لا يبطأ لها ولا انتفاع بها قال عليك اطفا السراج فقد طلع الصبح وفي قوله عليك فقد طلع الصبح اشارة الى
 مكتوم من اسرارهم عليهم السلام وضع الله عليه حجابا مسيرا سبعين عاما الواذن في بيانه لكتبه من اذن له ببيانه وحيث
 شئهم هون بوقته تركنا ذكره حتى بان وعد الله ان لا يخلط للميتا والحمد لله رب العالمين صلى الله على محمد وآله الطاهرا
قال سلم الله الثالثة ما الفرق بين القلب والصدر والنفس والوهم والخيال والفكر والفرق بين ادراكها
 ومدراكها وهذا القلب العقل بمعنى فكيف جعلتها اشين في رسالته شرح احاديث الطيبنة وان كانا متفاوتين
 فبينوا الفرق بينهما وهكذا وهل المراد بالصدر والنفس واحد متعدد ودع على الثاني فالفرق بينهما ما والفرق بين الصدر
 والعلم اذا اريد به النفس مع ان النفس ليست الا الصورة النفسية المجردة عن المادة والمدة والعلم ليس الا الصورة
 النفسية كالمال والفرق بين الخيال والصدر فاذا كانا واحدا فلم جعلتها في تلك الرسالته وغيرها اشين والفرق بين الخيال والتفكير
 والمحافظة والمأمول من جنان الاستادان لا يفهم اليقين عن امامه ولا يفهم السائل من ابيه قال تعالى واما اليقين فلا يفهم واما اليقين
 فلا يفهم واما بنعمه عليك فقد **اقول** القلب هو اللب وهو وسط الشئ فالقلب هو العقل وهو
 قابلا لانه يتقلب في مقامه وركانه والانه الوسيط ومنه قلب التخل وهو السعفة الوسطى من سعفها او قبل انتشار حو
 وهو ورق التخل والانه يتقلب فيه المعاني اوانه غالب المعاني لانظماها فيه وهو في اطلاق الشاع عليك يبراد

بالحق والعدل

بالحق والعدل

بالعقل ويزاد به مقر البقين وخرانه للعقل فهو بمنزلة الحافظ للحيال وفي المذهبية التي كتبها الرضا عليه السلام الى المأمون قال
 فلك الجسد هو القلب والعمال هو العروق والأوصال والذماغ وبيت الملك قلبه وارضه الجسد والأعوان يداؤه ورجلاه
 وعيناه وشفاهه ولسانه واذناه وخرانته معدته وبطنه ووجاه صدره والنخ والمراد بالقلب الذي هو الملك هو النفس التي
 على ما قبل المراد بالقلب الذي هو بيت ذلك القلب هو اللحم الصنوبري الكاين في وسط الصدر والمعروف من كلام بعضهم
 ان القلب الذي هو اللب بمنزلة الملك بكسر اللام وهو اللحم الصنوبري تعلق بندبيرة لانه ليس من عالم الجسمانية التي في الزمان
 وانما هو من عالم الغيب ويؤيده ما روى كميل بن زياد عن علي عليه السلام قال عليتهم والناطقة القدسية لها خمس قلوب فكر
 وذكر وعلم وعلم ونباهته وليس لها انبعاث وهي اشبه بالاشباه بالنفس الملكية ولها خاصيتان التواضع والحكمة وفي
 الآخر محنة عليته ثم قال لا هو يتبدل ويأبى له عند الولادة الدينية مفرها العلوم الحقيقية القدسية موادها
 العقلية فعلها المعارف الربانية الخ ويؤيد لها تعلق باللحم الصنوبري الذي في الصدر انك اذا التفت الى انبتك او
 اشرت اليك او اشار اليك انما تشير انت او غيرك الى صدرك وقيل هو العقل ولهذا قال بعضهم ان العقل في القلب الذي
 هو اللحم الصنوبري في الصدر الذي يهد به الوجدان ان العقل في الذماغ بمعنى انه تعلق بتعلق التدبير وتعلق
 والدليل على الاول من الوجدان انك اذا اشرت الى المسمى اشرت الى صدرك وان اشرت لتعلقك اشرت الى اسلك لان
 عينه بصيرتك في راسك وهذا قول الأكثر وهو الأصح والقلب هو مركز المعاني ومقر البقين وقد بطل على العقل في
 من كلام اهل الشرح عليهم السلام وكلام العلماء وبالعكس بمعنى الاتخاذ وقد يراد التعدد فيكون القلب بمنزلة البصر والعقل بمنزلة
 البصر وقوة الأوداك وماخذ هذا وجداني فان القلب علو ان في اللحم الصنوبري المسمى بالقلب سمي به لتعلقه به واذا اردت
 ان تدرك شيئا وتتعقل فانك تجد محل ذلك الذماغ فان في الرأس عيدين يتعقل لهما الأشياء ويصير لهما المعاني من مصدر
 هو في جهة الذماغ كمثل العينين البصرتين المحسوسات من مصدر واحد وتسمى ذلك المصدر عقلا لتعقل المعاني في غير ما فهمها
 من منازعها فيعقد صاحبها عن التصاريح بحسبه ويجلس النفس على ماها واللسان عن الكلام الذي لا يقع فيه ومنه
 البحر انما رطبت يده بالعقال وهو من الضو او من الشعر والليف والتحقين في الفرق بينهما ان القلب عبارة عن العقل
 والروح والنفس الطبيعية فهو مركب في الحقيقة من هذه الأربعة القوا التي هي قلب الانسان ولبه والعقل اعلى الأربعة
 وهو اعظم اركان القلب ووزير الملك ووليته على اعوانه العيدين والأذنين والأنف واللسان والشفتين واليد
 والرجلين فتعمل في مصالح الملك على نظر الوزير وتدييره هذا في الأصل واما في الاستعمال والأطلاق فيطلق اصددها على
 الآخر واما الصدر فالمراد صدر القلب وظاهره وهو بمنزلة الكوكب من المحدث فان المحدث فيه جميع ما في الكوكب من الأحكام
 والأسرار والكوكب والحمد للأشارة بقول الصادق عليه السلام في رواية حنان بن سعيد قال سئل يا ابي عبد الله عليه السلام
 عن العرش والكرسي فقال ان للعرش صفات كثيرة مختلفة له في كل سبعين موضع في القرآن صفة على صفة فتولدت العرش العظيم بقول
 ربنا الملك العظيم وقوله الرحمن على العرش استوى يقول على الملك استوى وهذا ملك الكيفونية في الأشياء ثم العرش في الوصل
 منفرد عن الكرسي لانهما بابان من أكبر ابواب الغيوب وهما جميعا غيبان وهما في الغيب مفرقان لأن الكرسي هو الباطن الظاهر
 من الغيب الذي منه مطلع المبدع ومنه الأشياء كلها والعرش هو الباطن الذي يومئ به علم الكيف والكون والقدر والمحدث
 الابن والمشيئة وصفة الأرادة وعلم الألفاظ والحركات والتروك وعلم العود والبدن فهما في العلم بابان مفرقان لأن ملك العرش هو
 ملك الكرسي وعلم الغيب من علم الكرسي فمن ذلك قال رب العرش العظيم اي صفة اعظم من صفة الكرسي فهما في ذلك مفرقان قال
 جعلت فداك فلم صا في الفضل جاد الكرسي قال انه صار جاره لان علم الكيفونية فيه وفيه الظاهر من ابواب البدن وايدتهما
 فقهها هذان جاريان اصددهما محل صاحبه في النظر المحدث القلب هو الباطن والصدر هو الظاهر المراد ان القلب هو محل المعاني
 المجر عن الصورة التقصانية والمنشآتية والمدة الزمانية والمادة العنصرية والصورة التفسيرية هي ظاهر المعاني والمعاني
 والصدر الذي هو الظاهر عبارة عن الذهن الذي ينتقش فيها المعلومات وهو مرفق التفسر عندنا في الأطلاق وهو الكتمان
 المسطور وهو اللوح المحفوظ في العالم الكبير والواظم صور الجزئية المتعلقة المحسوسات وقيل محل الصور المدركة بالأحاسيس
 والاول هو المراد وبابه فلك الميزج وهو يسند بواسطة الشمس من نفس الطبيعة الكلية طبيعة الكل والحيال محل الصور
 الجزئية المتعلقة بالمحسوسات وبابه الزهر وهو يسند بواسطة الشمس من صفة طبيعة الكل وهما من مصدر واحد والآلات

٢٣ شرح جدول

٢

الوهم بارد الغواض مطبق الباطن على كرسى من ذهب ظاهر الغضب لا بس ثياب القهر والخيال منطوق على طرف وترين لا
ثياب الذهب فاعده على كرسى من دم واما الفكر فقلب الاشياء ويربها ويضع منها الآلات لمطالبه ويلتقط ما في الحس المشترك
من صور المحسوسات ويضعها في خزنة الخيال كما يلتقط من المثل الغيبية العلوية صورها ويضعها في القعر ويرتب الماصلين
الجزئية فيولد منها الصور الكلية ويضعها في خزنة الناطقة واما الحكماء فقالوا القوه الباطنة مدركة فقط او مدركة متفرقة
والمدركة مدركة للصور الجزئية والمعالي الجزئية فالمدركة الجزئية المحسوسة بالحواس الظاهرة تسمى الحس المشترك بين الحواس
الظاهرة وبين التخيلية فهو واسطة بين التمييز وليسمى هذا الحس باللغة اليونانية بنطاسيا وخزانة الخيال وهو الحافظة
للصور الجزئية بعد زوالها وانفصالها عن الحس المشترك واما المدركة للمعالي الجزئية القائمة بالمحسوسات تكون هذا الشخص
صديقا والاخر عدوا فهي الوهم وخزانة الحافظة وهي التي تحفظ المعالي الجزئية قالوا واما المدركة والمنصرفه فهي التي تنصرف
المدركا الخرفنة في الخرافات التي هي الحس المشترك والوهم بالتركيب والتحليل فتركب انسانا لمداسان ويحرف من زيبق وهي عند
استعمال العقل تسمى مفكرة وعند استعمال الوهم تسمى تخيل وقالوا الحس المشترك وهي القوه المرتبة في مقدم الدماغ وهو
الذي تكتب من اعصاب الحواس الظاهرة فتجتمع عندها مثل جميع المحسوسات الظاهرة فتدركها على سبيل المشاهدة فتكون الصور
المأخوذة من خارج منطبعة فيها مادام التئيب بينهما وبين البصر والسمع او غيرها محفوظة او قريبة العهد فاذا غاب البصر
انحصر الصورة عنها ولم تثبت زمانا معتبرا فيهما كانت الصورة في الحس المشترك في محسوسه فقط فاذا انطبع فيها صورة كاذبة
كالمردي بن الحسد فاذا انتقلت الصورة الى الخيال تصير تخيلا لا محسوسا فتقول محسوسه فقط فيدرك لو كان محسوسا
للواسطة بينه وبين الخيال ولكنه يفرخ بين المحسوس والتخيل فان النقطة التازلة من العلوية تدركها الحس المشترك مستقبلا
والنقطة الدائرة بسعته براها خطأ مستديرا والبصر الخيالي في الجسم في محل ولا يراه في المحل المتقل عند الا بتخيل فمدركا
من النقطة الدائرة والخط المستقيم من النقطة التازلة تركب من البصر والخيال وهو الحس المشترك اعلاه تحت الخيال واسفل
البصر وهو يفرخ بينهما بحيث لا يكون احدهما بينه وبينه فصل بينهما ان يكون برضا والحس المشترك غير البصر غير الخيال فيدركها
يدركه وما لا يدركه لان النقطة اذا ارت عند وصولها الى مكان مقابل البصر ترتب فيه نقطة ثم تزول عنه بزوال المقابلة
الافهامين الاستدارة لا تحصل في ان يحيط بزمان لا تحصل فيها في فظ الاستماع مع الانتقالات واختلاف المقابلات ليس
البصر ليست الارسانا مجتمع في البصر فخص الزمان واعمالها والحس المشترك وهو المركب من الحس والخيال وهو المحسوس
المشترك ولهذا قال بعض المتأخرين ان الحس المشترك من جملة المراتب التي للنفس تظفيها الامور الغريبة العجيبة والخيال
قالوا وليسمى في الصورة المنصورة وهي مرتبة في اخر التجويف الاول بجمع عندها مثل جميع المحسوسات بعد غيبته عن
الحواس وفي الحس المشترك فتدركها وهي خزنة الحس المشترك يود اليه على سبيل الاسترخان وقد يحزن ما ليس له حوزا
عن الحس المشترك بل عن المفكرة كما اذا صرفت في الصورة التي فيها بالتحليل والتركيب فتركبت صورة منها او فصلتها استخفاها
في هذه الخزانة والوهم فالواد هو القوه التي يدرك بها الحيوان المعالي الجزئية للوجود الغير المحسوسه بالحواس الظاهرة التي
لم يتاد اليها من الحواس كادراك الشاة معنى في الذئب موجبا للهرب وهو العداوة وادراك زيد معنى في عمر موجب للطلب وهو
الحب والصدقة والموافقة وامثالها من المعالي الجزئية للوجود في المحسوس واذا لم تكن الحواس الظاهرة ولا الحس المشترك
والخيال قوه ادراكها فلا بد من اثبات قوه اخرى غير هاتدي وكما هي الوهمية وايضا فتكون المعالي المدركة لها لم تتاد اليها من الحواس
الظاهرة بل على مغايرتها للنفس الناطقة وايضا فانها تدخول من شئ لا تخوف منه النفس الناطقة كالبيا عند الموت
فان النفس الناطقة تؤمنه من ذلك الخوف فيعلم بالضرورة ان الذي يؤمنه غير الذي يخوف والتخيل والمنصرفه وهي قوه
شأنها التركيب والتفصيل فتركب الصور مع المعالي التي في الخيال والحفاظة بعضها مع بعض فتجمع بين المختلف المتباينة وتفرق
المتباينة المجمع وتتمثل امورا لا توجد في الخارج ومثال تركيبها الصور الخيالية بعضها مع بعض انها تدرك انسانا لالف اس
جناتا بطيرها وجبلها من باق وجر من زيبق وامثال ذلك ومثال تركيبها الصور الخيالية بالمعالي الوهمية كحكمها بان هذا
صديق والاخر عدو واقول الوهم والخيال والصدق والنفس ياد منها في الجملة معنى واحد وهو الصورة المجردة عن المادة
ولله الزمانية وان كانت مراتبها من حيث المصادر مختلفة فالصدق من المشترك والنفس من المكوكة الخيال من الوهم
من البرزخ وقد يقال الصدق من المكوكة هو النفس واما الوهم والتخيل فهو فعل الوهم والخيال من الاطباع والفكر يحصل لها من

الوهم
الصدق
النفس
الخيال

والتصور نفوسها النسبة الكلية واما المحافظة فقا لو اوتيتي الذاكرة وهي قوة مرتبة في التجويف الاخر من الدماغ من حيث ان تحفظ احكام الوهم كما كان الخيال واما الحس المشترك وهذه القوة المحافظة سريعة الطاعة للقوة الناطقة في التذكير وبيان للرؤية بسببها ان تستخرج عن امور معهودة امور منسوبة كانت حسية لها هذه القوة بعينها هل هي المذكورة المسترجعة فاعن الحفظ او غيرها افول القوي حرس وان جعلت المحافظة مغايرة للمذكورة كانت ستا كما قال بعضهم معللا ان المحافظة امساك والمذكورة استرجاع فغيرها وقال في الشفاء انها واحدة الا انها تسمى محافظة ومدكرة باعتبار الخ والذ بقوى في نفس ان القوي حرس وان المحافظة غير المذكورة لان الذاكرة تحصل باق من المحافظة وتخرجه وتقتدي في المحافظة فاذا اردت بيان فانظر في المحافظة من اربابها فانك تجد من المتوهم والتخييل وهذه هي المذكورة الا انك تسميها باسم فعلها فان التخييل مثلا اذا استحدث شيئا تسمى تخيلا لتخييلها ذلك بمعونة الفكر فاذا خربت في المحافظة ونسبت المحافظة طلبت التخييل واستتعا بالمفكر فاذا وجدت وضعته في المحافظة وسميت مذكرة لتخصيلها الشيء وهذا المعنى هو الشيخ في الشفاء فالقوي حرس لاست لان تبلغ له ثلثة بطون فمقدم الدماغ في خارج الحس المشترك وداخله وهما عندهم للتصور الجزئي ومؤخر الدماغ في اخره المحافظة وطها الوهم وهما عندهم للتصديق الجزئي ووسط الدماغ للأدراك والتصرف وهي المتصرف والتخييل وعلى راي اهل الاشراق والمنا لهين هي قوة واحدة تسمى بالاسماء المختلفة باعتبار اختلاف الأفعال والآلات افول الحق ان القوة الظاهرة ايضا كمن حرس الادراك والتميز وانما تسمى بالاسماء المختلفة من بصره وسامعه ولاسته وشامته وذائقة باعتبار افعالها فيسمى كل اسم باسم محل من اربابها التي تعالج بها المحسوسات وبها تسمى القوة الظاهرة كان القوة الباطنة تسمى بكل اسم من اسماء الالهة التي تعالج بها الغايبات وبها تسمى القوة الباطنة فاذا عرفت ذلك فاعلم ان لنا في بعض الاحوال اطلاقا لبعض هذه الامور غير ما يريد منها الحكماء المشاؤون والاشراقيون وتفصيل ذلك وضبط علاماته لا يسعها الوقت الا انها تعلم من سياق كلامنا في التسليم خیر ختام كتب الصمد المسكين احمد بن زين الدين في ليلة ١٢ من شهر ربيع المولود في صلي الله على محمد والى الطاهر بن

الاول

كتبه المحقق كثر العضايا لمجد الفقيه روضة خوان تبركي الاصل ٢٧ سنة

مق

تم المجلد الثاني من جامع الكلام المشتمل على اثنين وعشرين كتابا بيد عبد الجبار بن عبد
 الشهرستاني في شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠ هـ في شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠ هـ في شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠ هـ
 وطبع في المطبع في السلطنة بترضاها الله في اوقات الوفا والتهمة في هذا الرجلنا اللطيف
 بالاشياء الماهية في الاشياء الفاخرة بل جافا وناشر باضلا الافعال الاحقر محمد بن محمد بن
 ثم وفها في الحسب الشريف والنسب الشريف مقررا بالخافس لباها خاير المرحوم
 المغفور شمس الخاير على كافة العلماء العايرين طلابا ومعلمين الحق واليقين
 صحح اشعيا وبسبب المجلد امليا بمجت اليباع لا يوهب ولا يهدى جعل اول بيتنا
 من كل خير بلا منة له بعد الله تعالى على الصالحين والصلوات على محمد وآل الطاهرين

Tabriz

الطاهرين



Princeton University Library



32101 075911139